

التلمود البابلي

المجلد الخامس

القسم الثاني

موعيده (الأعياد)

الباب الثالث: فِسَحِيم (عبد الفصح)

التلمود البابلي



الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة عن توجّهات يتبناها
مركز دراسات الشرق الأوسط

الطبعة الأولى

عمان - ٢٠١١

كافحة الحقوق محفوظة

مركز دراسات الشرق الأوسط

تطلب منشوراتنا من

مركز دراسات الشرق الأوسط

هاتف ٤٦١٣٤٥١ - فاكس ٤٦١٣٤٥٢

ص.ب ٢٠٥٤٣ - عمان (١١١١٨) الأردن

E-mail: mesc@mesc.com.jo

<http://www.mesc.com.jo>



وجميع المكتبات الأردنية والعربية الكبرى

مكتبة المهتمدين الإسلامية

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية - الأردن
(٢٠١١٨١٢٠٠٧)



الفهرس

الصفحة

الموضوع

٧	القسم الثاني: موعد (الأعياد)
٧	الباب الثالث: فسحيم (عيد الفصح)
٩	الفصل الأول
٨٣	الفصل الثاني
١٦١	الفصل الثالث
١٨٩	الفصل الرابع
٢١٩	الفصل الخامس
٢٥١	الفصل السادس
٢٨٥	الفصل السابع
٣٣٥	الفصل الثامن
٣٥٩	الفصل التاسع
٣٨١	الفصل العاشر

القسم الثاني

موعید (الأعياد)

الباب الثالث

فسحيم (عيد الفصح)

الفصل الأول

مشنا: يتم إجراء البحث عن الخميرة بإضاءة مصباح أو فنديل عشية الرابع عشر من نيسان ، لذلك يجب أن لا يتواجد أي أحد بالمنزل خلال عيد الفصح، والذي يبدأ يوم الخامس عشر من نيسان، ولا حاجة لإجراء التفتيش بأي مكان لا يؤخذ إليه الخبز المخمر.

وبناءً على ذلك هل تُعرض أحكام حالة وجود صفين من النبيذ المخمر بالقبو أو بمخزن المؤن؟ فيما يتعلق بالمكان الذي من المتوقع أخذ الخميرة إليه "كمخزن خاص للمؤن يدخله الخادم ببعض الأحيان أثناء تناوله الخبز" ويضم منطقة (بيت شماعي) أي وجود صفين فوق واجهة المخزن كله، فبمثيل هذه الحالة يتحتم تفتيشها والبحث فيها، لكن منطقة (بيت هيلل) والتي تضم الصفين الخارجيين العلوين فلا يتم تفتيشها والبحث فيها.

جمارا: هناك تساؤل، ما هو -(أور)? قال الحاخام هونا: إنه النهار، بينما قال الحاخام يهودا: بأنه الليل. والمفترض الآن من يقول أنه النهار فإنه يعني النهار حرفيًا أي الفجر أو الصباح، بينما من يقول الليل فإنه يعني الليل حرفيًا، إلا أن الحاخام راشي ألغى هذه الأقوال حيث أن الأمر كذلك بالواقع. أثير اعتراض: طالما أن النهار كان هو الضوء (أور)، أو إرسال الناس للعمل، هل يثبت ذلك أن (أور) تعني اليوم؟ بالتأكيد إن عبارة "الصباح كانت تعني (أور)" مكتوبة، كما يقول أحدهم بأنه قد بدأ النهار أو بزوغ الفجر، وهذا الجزء صحيح وفقاً لما قاله الحاخام يهودا باسم الأخبار، حيث قال بأنه على المرء أن يدخل المدينة في الصباح، وأن يبدأ رحلته في الصباح. أثير اعتراض آخر: أثناء ضوء النهار أي عند شروق الشمس ما الذي يثبت ذلك؟ أي ما الذي يثبت بأن (أور) تعني أثناء النهار؟ هل هي مكتوبة بأن (أور) تعني صباحاً؟ إنها بالتأكيد مكتوبة أثناء ضوء النهار ومعناها هو: أثناء بزوغ الفجر وظهور ضوء النهار. يجب أن يكون شروق الشمس في هذا العالم حتى استقامة الدنيا.

برز اعتراض: يدعى الرب بالضوء أو النهار، فما الذي يثبت ذلك؟ وكان معناه هو: تطور الضوء، فيدعى الرب بالنور أي "النهار"، وهي اللحظة التي يبدأ فيها الضوء بالظهور مشيراً إلى بدء اليوم، وهذا بهذه الترجمة فإن (أور) تعني عملية الإضاءة. إذا كان الأمر كذلك فإنه يدعو الرب بالظلم "بالليل"، وهي اللحظة التي يبدأ فيها حلول الظلام أو الليل مبكراً، وذلك فضلاً عن أن يكون معناها المقصود هو بأن الرب الرحيم استدعي الضوء ووظيفه للعمل نهاراً ثم استدعي الظلام ووظيفه للعمل ليلاً.

أثير اعتراض: "سبحوه أيتها النجوم المضيئة مساءً" ، ما الذي يثبت أن (أور) هي المساء هنا؟ إن معناها هو سبّحه أيتها النجوم المضيئة. إذا كان الأمر كذلك فإن النجوم المضيئة فقط هي التي تسبّح الله تعالى، بينما تلك التي لا تبعث الضوء فهي ليست بحاجة للتسبّح، وهي مكتوبة ومذكورة بالتأكيد،

سبحوه يا من كنتم ضيوفاً لديه، فضلاً عن ما يخبرنا به النبي داود بأن ضوء النجوم أيضاً سُخر لذلك، ما هو العطاء العملي؟ وذلك من أجل من يأخذ على نفسه عهداً بأن لا يستفيد من الضوء، حيث مما تم تعلمه بأنه إذا نذر أحد نذر أو أقسم قسماً أو أخذ على نفسه عهداً بأن لا يستفيد من الضوء، فإنه يحرّم عليه ضوء النجوم.

أثير اعتراف: حيث أن المجرم يظهر مع الضوء ويقتل الفقير والمحاج وهو كاللص ليلاً، والآن ومنذ تبيّن بأنه كاللص ليلاً، هل تتبع بأن (أور) تعني الصباح؟ والمعنى هو إذا كانت القضية واضحة وضوح الشمس لك بأن اللص يأتي حتى لسلب الروح والحياة فهو مجرم وقد تتم حماية حياة الضحية على حساب حياة اللص السارق لحياته، لكن إذا كنت مُرتَاباً ومُشْكَباً بشأن ذلك الأمر مثل "ظلام" الليل، فعليك اعتباره كـلص فقط، ولا تتوجّب حماية الضحية على حساب حياته.

أثير اعتراف: فلتدع نجوم الشفق "الفجر" تصبح مظلمة من ذلك، دعه يبحث عن الضوء، لكن على أن لا يملك شيئاً. لا تدع ضوء النجوم تشاهد أو تلاحظ جفون الصباح، حيث يقال: دعه يبحث عن الضوء على أن لا يملّكه، فتتبع ذلك (أور)، فهل تعني الصباح؟ إن الحاخام يعقوب بالواقع يلعن قدره ويهاهف بأن الجنة تمنح ذلك للمرء نفسه الذي يبحث عن الضوء ولا يملّكه. إلا أن الضوء هناك ليس موازٍ للصباح.

أثير اعتراف: إذا قلت، بالتأكيد سيسحقني الظلام فهل سيكون (أور) بالنسبة لي هو الليل إذا كان يثبت ذلك بأن (أور) تعني الليل أم الصباح؟ حيث أنه بمقارنة مع الليل. قال الحاخام داود: أنا أعتقد بأنه وبلا شك سوف يربكني وسيخيفني الظلام بالمستقبل والذي يرمّز للنهار، لكن الآن حتى هذا العالم الذي يرمّز إلى الليل هو ضوء بالنسبة لي بـالمقارنة مع التالي، لكن ليس قطعاً "كون الديانة اليهودية ديانة قوية ومتفائلة لمثل وجهة النظر هذه".

أثير اعتراف: قال الحاخام يهودا: نحن نبحث عن الخمائِر مساء ليلة الرابع عشر، بـصباح الرابع عشر أو بوقت الإزالة أي الخلاص عندما يتوجّب إفساد الخميرة والتخلص منها وإزالتها من المنزل. والآن يثبت ذلك قول الحاخام يهودا حيث يقول: بأننا نبحث مساء ليلة الرابع عشر وصباح يوم الرابع عشر تتبعها "المساء".

أثير اعتراف: منذ متى يحظر العمل بالرابع عشر من نيسان؟ قال الحاخام إليعizer ابن يعقوب: حيث قال منذ وقت الصباح. لكن حتى إذا كان هذا هو العُرف السائد في مجتمع ما لوقف العمل مبكراً، فليس لذلك أي قوّة مؤثرة ومفضّلة. قال الحاخام يهودا: منذ الومضات الأولى لإشراقة الشمس. وسائل الحاخام إليعizer ابن يعقوب الحاخام يهودا: متى نجد إذاً يوم أو نهار خلال جزء يكون العمل محظوظ به، بينما يكون العمل خلال الجزء الآخر مسموح به؟ فأجابه الحاخام يهودا: دع ذلك اليوم يثبت هذه الاحتمالية بنفسه حيث يكون مسموح بجزء منه تناول الخمائِر بينما يكون مننوع خلال الجزء الآخر. والآن يؤكّد الحاخام يهودا بأنه منذ البريق الأول لشروق الشمس يتبع ذلك بـ(أور) فهل يعني الحاخام

إليعizer ابن يعقوب بذلك "المساء"؟ لا. إذاً فماذا تعني كلمة (أور) هنا؟ تعني بزوع الفجر. إذاً كان الأمر كذلك، حين يقول له "متى نجد إذاً اليوم أو النهار" والذي يكون العمل خلال جزء منه محظوظ، بينما يكون خلال الجزء الآخر مسموح به؟ فيجيب نفسه: بالتأكيد هناك الليل المسموح به، حيث أن الليل جزء من اليوم. يناقش الحاخام إليعizer ابن يعقوب: من وجهة نظرى إنه جيد، فنحن نجد بأن الأخبار وضعوا خط فاصل كاختلاف بين الليل و النهار حيث تم تعليمهم فيما يتعلق بصيام العادة: إلى متى يستطيع أحدهم الأكل والشرب؟ حتى بدء بزوع الفجر. هذه هي وجهة نظر الحاخام إليعizer ابن يعقوب. كما أكد الحاخام شمعون: حتى الفجر أو حتى صيام الديك. إن تحريم العمل ليلة الرابع عشر بطريقة مماثلة هي أوامر حاخامية ليس إلا.

لكن من وجهة نظرك: أين تجد بأن الأخبار يضعوا ويحددوا فروق واختلافات بالنهار أو باليوم نفسه؟ قد تمت الإجابة على ذلك، دع هذا اليوم يثبت ذلك بنفسه حيث أنه جزء من ذلك "المصدر". متى يسمح به تناول الخميرة بينما يتم تحريمه خلال جزء من ذلك اليوم؟ يجيب الحاخام يهودا على سؤال الحاخام إليعizer بشكل صحيح: بالتأكيد كان عليه أن يعي ويدرك الجواب بنفسه. يقول الحاخام إليعizer له: أنا أتحدث معك بشأن العمل وهو الأمر المحظوظ من قبل الأخبار بينما أنت تجيبني بشأن الخميرة في ليلة الرابع عشر وهي المحرمة بالكتاب المقدس! يسمح الكتاب المقدس حتى ساعة محددة ومن بعد ذلك يحرمه. والأمر الآخر لا يقبل الاختلاف؟ إن الساعات الإضافية هي ساعات حاخامية وبذلك فهم يسمحون بالساعات الأربع الأولى ويحرمون بالساعتين التاليتين.

وماذا بشأن الأمر الآخر؟ لقد عذّل وأنشأ الأخبار إجراء وقائي ليس إلا لقانون من قوانين الكتاب المقدس خشية اليوم المكفر الملبّد بالسحب، حيث لا يعرف المرء تماماً متى يكون منتصف اليوم، لذلك أضافوا ساعتين. لكن طالما أن القانون حاخامي كلّياً فلن يطبقه حتى جزء من اليوم فقط.

أثير اعتراض: إن المشاعل المضيئة أي النيران التي تضرم بالهواء الطلق، تُضيء فقط حتى ظهور قمر جديد، والذي يكون مرئي بوقته المناسب والمحدد حتى تطهيره وتقديسه، وذلك بالشهر اليهودي وهو شهر قمري وهو يضم إما تسعة وعشرين أو ثلاثين يوماً خلال الفترة التلمودية المبكرة أو السابقة فيتم تحديد قمر جديد عن طريق المراقبة المباشرة وليس بالحسابات.

كانت المجتمعات التي تقطن على بعد مسافة من القدس تعلم حلول الشهر اليهودي عن طريق النيران. وكانت تضرم هذه النيران فقط إذا ظهر القمر الجديد بوقته المفترض أي أنه قد تم تحديده على أن يكون في اليوم الثلاثين، وهذا فإن الشهر السابق يضم تسعة وعشرون يوماً فقط وبهذه الحالة أيضاً يقوم المجلس القانوني اليهودي بتطهير هذا اليوم وتقديسه رسمياً. لكن إذا تم تحديد الرؤية والمراقبة للثلاثين يوم الأولى، فلن تضرم النيران حيث أن اختفاء النيران باليوم السابق سيكون إشارة كافية. علاوة على ذلك، فلن يتم تقديس قمر جديد رسمياً من قبل أخبار المجلس القانوني اليهودي (بيت العدل

اليهودي). متى كانت تصرم النيران إذا؟ بالمساء بعد اليوم الكبيس، وهو يوم الثلاثين الإضافي حيث يكتمل الشهر فيتم إضرام النار مساءً بالثلاثين الأولى. وهذا يثبت أن (أور) تعني المساء.

أثير اعتراف: إذا كان الكاهن يقف طوال الليل ويقدم "دهون القرابين" على المذبح وقت الفجر فعليه أن يغسل يديه وقدميه، أي يحتاج لتطهير يديه وقدميه من مغسلة الهيكل أي معبد اليهود. هذه آراء ووجهات نظر الألحان. وهكذا فإن (أور آه) تشير وترمز إلى بزوغ الفجر، والمفترض الآن أن (أور) و(أور آه) متماثلين إلا أن (أور آه) هي كلام مختلف هنا.

أثار الحاخام مار زوطرا اعتراف: إذا أجهضت المرأة بمساء يوم الثامن عشر فإن "بيت شماعي" يعفيها عن تقديم القرابان، بينما يعلن مجلس "بيت هيلل" بأنها مسؤولة قانونياً وعليها الالتزام بإحضار قربان إحدى وثمانين يوماً بعد ولادة فتاة، وهذا القرابان يكفي أيضاً إجهاضاً ضمن أو خلال الثمانين يوماً أي قبل أن تصبح واجب قانوني وعرفي، لكن ليس للإجهاض أو للولادة القوية، منذ الثمانون يوم الأولى فصاعداً حيث أنه بعد ذلك كانت مستحقة وواجبة على حساب الولادة الأولى. والآن وبطهول مساء اليوم الثامن الأول وبمرورها ومن جهة أخرى لا يوجد هناك أية قرابين بالليل، لا يمكنها تقديم قرابينها حتى صباح اليوم التالي. ووفقاً لذلك، يختلف مجلس "بيت شماعي" و "بيت هيلل" فيما إذا كان الإجهاض يستلزم تقديم قربان أم لا. قال "بيت هيلل" لـ"بيت شماعي" إن المساء يعد من الثمانية الأولى تختلف عن اليوم الأول من الثمانية حيث أنها كانت ممثلة ومفهومة. علاوة على ذلك، وفيما يتعلق بالنجاسة أي إفراز وتدفق للدم، أي الإحاضة من الثمانية الأولى سواء كان في المساء أو خلال النهار فإن ذلك يجعلها نجسة غير طاهرة وهذا أمر متعدد عليه من الجميع. أليس على المرأة أن يفهمها أيضاً فيما يتعلق بالقربان؟ ويقول الآن "بيت هيلل" لـ"بيت شماعي": كيف أن المساء بالثانية الأولى تختلف عن يوم الثمانين الأول؟ إنها تتبع ذلك المساء (أور) وهذا يثبت.

أثير اعتراف: قد يعتقد أحدهم أنه من الممكن تناول قطعة من اللحم من تقدمة قربان السلام، أو كل ما يقدم على سبيل الاسترضاء بمساء اليوم الثالث من تقديم القرابان وهو أمر منطقي، فإن قرابين الشكر تؤكل بيوم واحد فقط وهو اليوم الذي تم إحضارها به، بينما قرابين تقدمة السلام تؤكل على امتداد يومين باتباع الليل النهار، فمن الممكن أكل قرابين الشكر خلال الليل التابع للنهار الذي تم تقديم القرابين به. فهنا أيضاً يجب أن يتبع الليل النهار. لذلك فإن الأمر محدد فيجب أن تؤكل القرابين بنفس اليوم الذي تقدم به وفي الصباح يجب أن تبقى حتى اليوم الثالث حيث يتوجب حرقها بالنيران، مما تم تعليمه يجب أن تؤكل فقط خلال النهار ولا يمكن تناولها أثناء الليل من اليوم الثالث. قد يعتقد أحدهم أنه يجب حرقها فوراً وفي الحال أي بعد انتهاء المدة المسموحة لتناولها أي مساء اليوم الثالث ، وهذا أمر منطقي فمن الممكن أكل القرابين في صباح يوم و في مساء التالي بينما تقدمة السلام أو قربان الاسترضاء فمن الممكن تناولها بنهارين أو بيومين ومساء واحد وهي الليلة المتوسطة مباشرة بعد الوقت المسموح به بالأكل. هناك وقت للحرق، لذا يتم هنا أيضاً عَدَ الوقت المسموح به لأكل القرابين

و يتم حرق ما تبقى من اللحم. لذلك فقد تم تحديد هذا الأمر إذ يتوجب حرقه باليوم الثالث. فوفقاً للمذهب اليهودي يتوجب عليك حرقها بالنهار ولا يمكن حرقها بالليل حيث حدد أنه يجب أكلها بصباح اليوم الثالث ويتبع ذلك المساء، وهذا يثبته.

في مساء يوم التعويض "التكفير"، يقوم أحدهم بتلاوة سبعة دعوات تدعى "منح البركة" واعترافات بالصلة العامة صباحاً، فيقوم بسرد سبعة أدعية واعترافات بالصلة الإضافية "الموساف"، فتلك الدعوات هي المنح والبركات الإضافية الثمانية عشر، سبعة منها تتلى في أيام السبت والأعياد والمناسبات ويتلوها المصلي دائماً بوضع الوقوف. تتلى خلال صلاة الصبح أيام السبت وأيام الأعياد المباركة والأيام المقدسة كما يتلو سبعة أدعية واعترافات في "منحه" وهي صلاة بعد العشاء تمتد لما يقرب الساعتين ونصف الساعة قبل حلول الليل ، أما في "نيله" وهي الصلاة الختامية في يوم التكبير يقوم بتلاوة سبعة أدعية واعترافات كما يتلو في صلاة المساء دعاء "منح بركة" واحد شامل ومتضمن للثمانية عشر دعاء ، قال الحاخام حانيا ابن غمايل على نص والده: بأن على المصلي تلاوة الثمانية عشر دعاء كاملاً، لأن عليه ذكر النعم والشكر للرب التي تُمنح وتذكر فوق النبيذ حيث يكون السبت أو أي يوم مقدس على وشك الحلول. في (منح البركة) والتي تمنح المعرفة الكريمة حيث تتتألف الصلوات الإضافية التي على المصلي أدائها بأيام العطل الأسبوعية ثمانية عشر ومن ثم ازدادت فيما بعد إلى تسعة عشرة بركة قانونية مسموح بها أيام السبت والمناسبات، فتنت تلاوة الثلاثة الأولى والثلاثة الأخيرة فقط، أما الاثنين عشرة المتوسطة يتم حذفها واستبدالها بوقفة أو بصلاة واحدة بطبيعة اليوم. هناك ميزة لهذه الصلاة عن كافة الصلوات بيوم التكبير وهي الاعتراف أي ذكر الخطايا التي تم ارتكابها، ليس بالضرورة من قبل الفرد بل من قبل الجماعة كل حيث يتم عرض وطرح السبب بشكل جماعي بقول الجميع: "لقد ارتكبنا خطيئة". إن المساء الذي يتبع ليلة التكبير هو ليس مقدس بالتأكيد، لكن أقوال الأخبار الأولى المقتبسة من التعاليم الموجودة في كتاب التوراة ومن العادات والتقاليد تسمح ببركة واحدة تشمل تلاوة الثمانية عشر. إن كل بركة تحمل اسم تشير إلى موضوعها الرئيسي: فالرابعة عشر مثلاً مسماة ومحددة حيث أنها تمنح المعرفة بكرم، كما لو أنها صلاة للمعرفة والفهم وفي نهاية أيام السبت والمناسبات فإن ذكر النعم والشكر مهمة بهذه المنحة أو البركة ولمناقشة كاملة لهذه البركات والمنح. هذا يثبت بأن (أور) تعني المساء.

بالنسبة لمذهب صموئيل "القراءة هي مذهب الحاخام اسماعيل"، تعلم بأنه: مساء ليلة الرابع عشر هو المصطلح الموظف من قبل الحاخام يهودا ليوضح بأن المساء مذكور بتعاليم التوراة، يتم البحث عن الخميره بضوء مصباح وذلك يثبت بأن (أور) تعني المساء، كدحض وتنفيذ لما قاله الحاخام هونا، الحقيقة هي أن كلا الحاخام هونا والحاخام يهودا متمااثلان بالرأي ومتتفقان على أن (أور) تعني المساء. و لا يوجد هناك أي تضاد واختلاف، فكل زعيم ديني يتحدث وفقاً لشعبته ومذهبه، ففي مدينة الحاخام هونا يسمونها حلول الليل.

لماذا لم يوظف الليل بأقوال الأحبار المقتبسة في تعاليم الكتاب المقدس؟ فهو يوظف تعبير دقيق، وفقاً لأقوال الحاخام يوشع ابن ليفي بالغرض، حيث أنه قال: ليس على المرء أن يتلفظ بتعبير بدائي وغير مهذب، عجباً!! فإن النصوص المكتوبة بالكتاب المقدس توظف إسهاب لثمانية رسائل تستخدمن ثماني رسائل أكثر مما هو ضروري، فضلاً عن تلفظ تعبير بدائي حيث أنه قيل لكل فرد ذو شخصية بهيمية ظاهرة من هؤلاء ومنهم هم غير ظاهرين أو نجسین. قال الحاخام بابا: تسعة، حيث قيل: إذا كان بينكم أي رجل غير ظاهر بسبب ذلك الظرف ليلاً. قال رابينا: عشرة، بما في ذلك "واو التَّاهُور" - "التَّاهُور" مكتوبة مع "واو"، وهذا يخلق اختلاف عشرة حروف-. قال الحاخام آها ابن يعقوب: سنة عشر، حيث قيل أنه اعتقد بأنه قد حدث شيء ما بأنه ليس ظاهر، وبالتالي تأكيد هو نجس.

درس مذهب الحاخام اسماعيل: بأنه على المرء دائماً التحدث بلغة مهذبة ولائق، عجباً!! في حالة "الزَّاب" وهو المصطلح التوراتي للمرء الذي مارس الإطلاق المنوي والذي يسمى بالنكاح. وبينما هو في حالة الاتصال مع المرأة وتسمى بالوضع.

كذلك لما قاله الحاخام هونا؛ لذا يجب اختيار كلام أو لغة مهذبة ومهما كان الوضع والذي هو القضية فهي نجسة وغير ظاهرة، وكل شيء تجلس عليه يعد نجس! في الواقع إن حالات التدين نفسها متماثلة في كلا الحالتين، رغم ذلك فإن النص المقدس لا يتحدث عن نكاح المرأة لأن الوضع مفهوم أكثر حياءً واحتشام وتهذيب، ويقال: بأن ما تعرفه الشفاه يجب التحدث عنه بوضوح، لماذا يقال اقتباس إذا؟ لأن عليك الاعتراض، ذلك فقط بحالة النص المقدس. ما هو سبب وجود الاقتباسات الإضافية، نظراً إلى أن المقطع الأول يثبت وضعه؟ ذلك بداعي قدسيتها العظيمة لكن ليست بحالة النقاشات الحاخامية. ثم يقال: ومن ثم يجب اختيار لسان ولغة البراعة ويتمأخذ ذلك بعين الاعتبار كما لو كان أمر قضائي أو وصيَّة إيجابية للتتحدث بشكل مهذب أي مع شعور مناسب وقانوني متوقع للمميزات وللصفات. مع ذلك عليك أن تبقى معارض ومدرك، هذا فيما يتعلق بالمناقشات الحاخامية فقط لكنها ليست قضايا عامة دنيوية، ثم يُقال: يجب أن تنطق ما تعرفه شفتاك بصدق.

الآن، هل أمر الخلاص غير مكتوب وغير مذكور فيما يتعلق بالمرأة؟ لا بد أنه مكتوب وبالتالي ظهرت ربيكا برفقة بناتها، وسقن جِمالهن؟! كان ذلك أمراً طبيعياً وجود الرعب من الجمل لكنه مذكور، "وأخذ موسى زوجته وأولاده وجعلهم يقودون من على ظهر حمار"؟ كان ذلك الأمر طبيعي بالنسبة إلى أولاده وكان كذلك حيث قادت على ظهر حمارها.

وهناك كان ذلك الأمر طبيعياً ألا وهو الرعب من الليل. أمر بديل! لم يكن هناك خوف من الليل لكن كان هناك خوف من ديفيد أو (داوود). بديل آخر: لم يكن هناك خوف من داود حتى لكن كان هناك خوف من الجبل. لا يزال هناك تساؤل هل كلمة "النجاست" مذكورة بالنص المقدس؟ ظهرت الكلمة عدة مرات وتم توظيف الإسهاب باللحظات الواردة والمذكورة بها، فإنها تخدم للإشارة إلى أن الأسلوب واللغة المميزة الدقيقة هي قضية عليها أن تكون مأخوذة بعين الاعتبار ليس إلا، على العكس

بالواقع أينما كانت فهي متلائمة بشكل متساوٍ إلى حد ما ويناقش النص بلغة مهذبة ودقيقة، لكن حيث يتطلب وجود كلمات أكثر، توظف اللغة والأسلوب الأقصر. كما قال الحاخام هونا باسم الأخبار. يقول آخرون: بأن الحاخام هونا قال باسم الأخبار بسلطة ومسؤولية الحاخام مائير: بأن على الخبر دائماً تعليم تلاميذه مصطلحات مختصرة وموجزة بحيث تكون متماثلة فإنه يناقش بحديث نفيق ومهذب. مع ذلك، بالتأكيد "القيادة" روكيث و"الجلوس أو الوضع" يوشبيت متماثلين (بالطول)، مع ذلك فإن "قيادة" كلمة محددة؟ فإن راكيث محددة أي أنه (روكيث) مكتوبة بشكل ناقص فيه خلل بدون "وأو" والتي تجعلها أقصر من يوشبيت. لا يمكن كتابة (يوشبيت) بشكل مخل وناقص كما أن صيغة (يوشبيت) المُخلة لها دائماً معنى خاص ومميز. والحاخام هونا يعكسها.

جلس اثنان من الحواريين أو التابعين أمام الحاخام، قال أحدهما: لقد أنهكني وأتعبني هذا النقاش وأصبحت كما لو أنني خنزير مُرْهق. بينما قال الآخر: لقد أتعبني هذا النقاش وأصبحت كما لو أنني طفل. وبالطبع فإن الحاخام لن يتكلم إلى الأول لعدم تهذيب ولباقة أسلوبه.

جلس حواريان أمام الحاخام هيلل، أحدهما كان الحاخام يوحنا ابن زاكاي، أقر آخرین أمام الحاخام وكان أحدهم الرابي يوحنا، قال أحدهم: لماذا يتوجب علينا قطف وتعتيق العنب لصنع الخمر في حالة التطهر رغم أننا لا نحتاج لجمع الزيتون في حالة التطهر؟ بينما قال الآخر: لم علينا أن نقطف ونخمير العنب في حالة التطهر ومع ذلك قد نجمع الزيتون في حالة النجاسة؟ وال فكرة هي أن أحد العلماء تجنب استخدام كلمة "نجاسة" بينما لم يفعل الآخر ذلك بل على العكس، أنا متأكد من أن الأخير سيكون مدرس متعلم، مخول وذو سلطة في إسرائيل، وسوف يتمتهن منهنة التدريس، هذا ما أدركه وما أبداه من ملاحظة وذلك لا يستغرق فترة طويلة قبل أن يصبح مدرس مخول وذو سلطة في إسرائيل.

كان هناك ثلاثة كهنة، قال أحدهم: لقد تسلمت قدر حبة من خبز التقدمة أو القربان. وقال الثاني: لقد تسلمت بقدر الزيتون. بينما قال الثالث: لقد تسلمت بقدر ذيل "الهالتأه" وهو تعبير عام وبدائى والهالتأه هو نوع من أنواع السحالى. وقاموا باستقصاء نسب وأصل هذا الكاهن ووجدوا عيب من عدم ملائمه وكفاءته، لقد اكتشفوا بأن سلاله نسبة كانت غير نقية وأنه كان غير مناسب ليخدم في الهيكل. لكننا تعلمنا بأنه ليس على المرء الاستقصاء من المذبح فما فوق؟ (طالما أن الكاهن يؤدي مهمة أو يرأس قداساً في المذبح فإن نقاطه أصله ونسبه يصبح أمر كاذب وزائف. فلا تقول: عيب بعدم الكفاءة والتأهيل بل هي قاعدة وعنصر أساسى، وما يجعله غير ملائم وغير مؤهل هو أنهم قد وجدوا شخصية ردئية وفاسدة وتابهة جداً لأن تخدم على المذبح. ووفقاً لهذا التقييم والترجمة الحرافية لـ"البحث والتقييم بما فيه أو بأصله" يجب أن يتم الاحتفاظ بها بالنص. وبشكل بديل فإن الأمر هناك مختلف لأنه أضعف موقفه بنفسه).

اعتاد سوري غير يهودي على الذهاب والمشاركة بقرايين عيد الفصح بالقدس متفاخرًا ومتباهاً بقوله بأنه مذكور بالنص "أنه يجب أن لا يأكل هناك غريب" كما يحظر أن يأكل معهم شخص غير

مختون (وشي) مع ذلك فأننا أكل من الأفضل. قال الحاخام جون ابن باتيرالله: هل زودوك بالذيل الدهني؟ أجاب: لا. ويخبرهم أيضاً، ثم عندما تقوموا برحلة تتجولوا هناك بعيد زودوني بالذيل الدهني. وعندما ذهب قال لهم: زودوني بالذيل الدهني. إلا أنهم أجابوه: لكن الذيل الدهني الاسم يخص الأكثر ارتفاعً أي تحرق على المذبحة من أخبرك أن تفعل ذلك؟ طلبو الحاخام جون ابن باتيرالله وسأله: ما هي تلك القضية التي نحن بصددها؟ تعجبوا، وقاموا باستقصاء أصله واكتشفوا بأنه سوري وقتلوه إذ أنه لغير اليهود قد لا تحرق ولا تدرك ألم الموت حتى وراء نقطة معينة ضمن فناء الهيكل، وإعلان عام بعد تحذير قانوني مباشر لذلك. ثم قاموا بإرسال رسالة إلى الحاخام يهودا ابن باتيرالله: سلام عليكم أيها الحاخام يهودا ابن باتيرالله، حيث أنه في زاوية بالركن الشمالي شرقي لمنطقة "ميسوبوتاميا" وقد كانت تتألف من مجتمع يهودي مهم مع ذلك فإن شبكتهم انتشرت في القدس.

شعر الحاخام كهانا بالإغواء ذات يوم، لذلك أرسل الأخبار الحاخام يوشع ابن الحاخام آيدي وقد زودوه بتعليمات أن "ذهب وابحث عنه واعلم ما خطبه؟ وما هي مشكلته؟ ما هو حكمه وما هي عقوبته؟ فذهب ووجده ميتاً أي أنه وجد روحه قد رحلت. وعليه شق ثوبه ولفه خلفه بحيث لا يتمكن أحد من إدراكه مباشرةً وكان ذلك للحد من حجم الصدمة، ذهب وأتم مسيرته باكياً ينوح. فسألوه هل مات؟ فأجاب: أنا لم أقل لها، إذ أنه من يخبر بأنباء الشر هو شخص أحمق. وذلك قول افتراء وتشويه.

ذهب يوحنا ابن هوك للخارج لبعض القرى شمال فلسطين ليتحقق ويعاين المحاصيل، وحال عودته سأله: هل كان محصول القمح ناجح؟ فأجابهم: بأن المحصول الهزيل كان ناجحاً. بحيث قد يفهموا بأن السابق لم يكن كذلك. وقد كان بالواقع معارض وكاره لإخبار الأخبار السيئة. فردوه عليه برد سريع ومماثل: اذهب للخارج وأخبر الخيول والحمير بذلك. لأنه مذكور بالنص أنه بالكاد أيضاً يكون بين الخيول. ما الذي يجب أن يقال إذاً؟ هل نقول بأن محصول القمح بالسنة الماضية كان ناجحاً، أم أن نقول بأن محصول العدس فقط كان ناجحاً؟

عندما ذهب الحاخام راب ابن أخي الحاخام حبيباً وابن أخيه إلى هناك، سأله الحاخام حبيباً: هل آتيت على قيد الحياة؟ أجابه: أسألني عما إذا كانت والدتي على قيد الحياة أم لا. فسألته: هل والدتك على قيد الحياة؟ أجابه: هل آتيت إذاً على قيد الحياة؟ وهكذا أشار إلى أنه كان كلاهما ميتاً. أما بالنسبة لتعليق الحاخام اسحق فإنه يفسرها بشكل مختلف معتمداً على قوة قراءة مختلفة.

وعليه قال الحاخام حبيباً لخادمه: اخلع حذائي واحمل حاجياتي الخاصة بالحمام واتبعني إلى الحمام. ومن ذلك يمكن استنتاج ثلاثة قوانين: ١. يحرم عند الحداد لبس الأحذية. ٢. بتقرير مؤجل للوفاة. ٣. أن جزء من اليوم يعتبر بمثابة يوم كامل. إن الأمرين الأخيرين تتبع من أمره بأخذ أشياء حمامه للحمام، وبالتالي قصد ملاحظة وإدراك الحداد للحظة قصيرة فقط ومن ثم يتبع الحمام.

اعتاد شخص على الأمر بتكونين رأي "الحكم في قضية"، فهو يصر في كل نقاش باللجوء إلى القانون. وقالوا بأن هذا الأمر يثبت بأنه منحدر من أصول دان حيث أنه مكتوب: "على دان أن يحكم

شعبه كإحدى قبائل إسرائيل" ربما أنها مترجمة هنا: يجب على دان أن يدخل بمحاكمة مع شعبه. وكان هناك رجل معناد على القول بأن على شاطئ البحر شجيرات شائكة في المناطق الاستوائية هي خشب أشجار التتوّب. يقدم راستي وصف آخر: أود بناء قصوري على شاطئ البحر فبحثوا واستقصوا ووجدوا أنه منحدر من أصول "زيبولون"، حيث أنه مكتوب: "يجب على الزبولوني أن يقطن على مرأى البحر".

والآن إن الأمر مبرهن ومحدد بأن الجميع متفق على أن (أور) تعني المساء، وكما يعتقد أي فرد آخذاً بعين الاعتبار، وفقاً لرأي كلا الحاخامين يهودا ومائير فإن الخميرة ممنوعة من الساعة السادسة فما فوق فقط، وكان يحسب اليوم منذ شروق الشمس حتى غروبها حيث كانت الساعات الستة بوقت المساء. ثم دعونا نبحث بالساعة السادسة؟ إن المتحمس لتقديم الواجبات الدينية يبدأ مبكراً وعليه فإننا نقوم بالبحث منذ الصباح حيث أنه مكتوب: بأنه في اليوم الثامن يجب القيام بتطهير روحى للذكر أي الختان، وذكره بأنه كل اليوم قانوني وشرع للختان إلا أن المتحمس لتقديم واجباته الدينية يبدأ مبكراً حيث أنه قيل بأن إبراهيم ظهر مبكراً بالصباح! وقال الحاخام نحمان ابن اسحق: أنه كان ثابت بالوقت الذي يتواجد الناس فيه بالمنزل حيث يكون شعاع الضوء جيد للبحث، و المساء كان محدد بدلاً من الصباح. وأدرك الحاخام آباي بأنه يتوجب على الطالب أو العالم لذلك أن لا يبدأ جلساته أو دروسه المعتادة المنتظمة بمساء يوم الثالث عشر ويدخل بالرابع عشر خشية استغراقه بدراساته وتجاهله لواجباته الدينية.

سئل الحاخام نحمان ابن اسحق فيما إذا أجر أحداً منزل لجاره من اليوم الرابع على عائق من يقع الواجب للقيام بالبحث؟ هل يقع على عائق مالك الأرض لأن الخميرة تكون ملكاً له؟ أم أنها تقع على عائق المستأجر لأن القضية المحرمة تتواجد في نطاق أرضه الحالية التي يتواجد بها؟ قيل: إذا أجر أحداً منزل لجاره، يتوجب على المستأجر أن يضع مقطع يتضمن فقرات من الكتاب المقدس توضع على عصادة الباب من المحتمل أنه يطبق نفس المبدأ هنا. قال الحاخام ميشارشيا: بأن "المزوزا" وهي الفقرة المعلقة على الباب، هي تعهد السكان، لكن كيف تكون بهذه الحالة؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق لهم: لقد تعلمنا بأنه إذا أجر أحداً منزله لجاره وظهر أو ثبت يوم الرابع عشر قبل أن يسلمه المفاتيح فإن البحث يقع على عائق مالك الأرض بينما إذا ثبت يوم الرابع عشر بعد تسليمه المفاتيح فإن البحث يقع على عائق المستأجر.

سئل الحاخام نحمان ابن اسحق: إذا أجر أحدهم منزل بليلة الرابع عشر، هل توقف على افتراض التسليم بقيام البحث أم لا؟ وما الفرق الذي يشكله؟ إنه ليس حاضر لسؤاله، إذن ماذا بشأن إقلال وإزعام المستأجر؟ هل يتوجب علينا وضعه بمشكلة القيام بالبحث؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق لهم: لدينا دراسات والجميع مؤمن بها، بما يتعلق بإزالة الخميرة حتى النساء، حتى الخدم والعبيد، وحتى القصر غير الراشدين، وشهادتهم هي بأن المالك الذي قام بإجراء البحث بحيته وكما ينبغي فيتم قبوله.

والآن لماذا لم يتم تصديقهم؟ ذلك ليس لأنه يقف على افتراض التسليم بإجراء البحث، بحكم مقتضيات الحاخام هابريم من أجل البحث عن الخميرة، حيث أنه تم تعليمهم بأنه إذا مات زميل مختلفاً وراءه مخزن أو مستودع مليء بالمحاصيل حتى ولو كانت هذه البضاعة عمرها يوم واحد فقط باليوم المخصص لمرحلة دفع الضريبة الإجبارية، ويتم الوصول إلى تلك المرحلة عندما يتم تكديس المنتج المحصور. ويعتمدوا على افتراض دفع ضريبة محضرة بشكل مناسب فقد يفترض بأن الرسوم والواجبات الكهنوتية واللاوية ميزانية مدفوعة. ومن المفترض بشكل مشابه بأن مالك الأرض قام بتقفيش المنزل قبل تأجيره. وكيف ذلك؟ ربما أن الأمر مختلف هنا بالدراسات الواردة لأنهم أقرّوا للمرأة، والعبد، والقاصر.

هل يعتبر هذا القرار لهؤلاء بمثابة مادة؟ إن دليлем باطل حيث أن الدليل المطلوب هو ما المفترض بعد ذلك؟ يعتمد ذلك على افتراض القيام بالبحث؟ ثم النص والتحديد بأن كل المنازل التي تعمد يوم الرابع عشر على افتراض تفتيشها ماذا ستفترض بعد ذلك إذا؟ إن ذلك بسبب بيان المرأة والعبد أو القاصر بأنه من المفترض بأن يتم تفتيش المنزل، لكن إذا لم يقل هؤلاء بأنه تم تفتيشه وهو ليس كذلك ، يحل من تلك الدراسة بأنه يجب أن لا تعمد على افتراض أنه قد تم تفتيشه؟ لا بالحقيقة قد أخبركم بأنه وبشكل عام أي حالة مسلمة للحاخام نحمن ابن اسحق بأنها تعمد على افتراض القيام بالتفتيش، لكن ما نناشه هنا بالدراسات وال تعاليم المذكورة هي حالة حيث نعرف بالتحديد بأن المالك لم يقم بإجراء البحث، لكن المرأة أو العبد أو القاصر يؤكدون بأننا قمنا بالبحث. قد تقول لنفترض أو لنقل أن الأخبار لم يصدقوهم، لذلك فهي تعلمنا حيث أنه عبر القانون التوراتي مجرد إبطال لتنفيذ قانون من القوانين المناسبة له وإعلان المالك بأن الخميرة كلها منعدمة الوجود في المنزل، وليس ذات قيمة مما كان الأمر بنظره. فلقد أعطى الأخبار للمرأة والعبد والقاصر تصديق واعتماد فيما يتعلق بالقانون وبالتشريع الحاخامي.

سؤال الطالب: ماذا إذا أجر أحدهم منزل لجاره على افتراض إتمام البحث فيه وتفتيشه و المستأجر وجد بأنه لم يتم تفتيشه؟ هل يعتبر ذلك مقايضة ومساومة خاطئة أم لا؟ اعتماداً على القوة التي يستطيع المستأجر أن يتراجع بها وأن يقوم بإنكارها، قال الحاخام آبائي: إنه ليس من الضروري القول عن قرية حيث لا يتم الدفع للأخرين من أجل القيام بالبحث إذ أن المرأة يكون مسرور لإنجاز أمر أو أحد التعاليم الدينية بنفسه فالمستأجر يكون من دون شك غير قادر على الإنكار أو التراجع كما هو مفترض بأنه كالآخرين كافة مسرور لتلك الفرصة لإنجاز واجب ديني بنفسه، لكن حتى في قرية ما حيث يتم الدفع مقابل البحث فإن الأمر ليس مساومة خاطئة لأنه من المفترض بأن يكون المرأة مسروراً لإنجازه أمر ديني بماله الخاص حتى لو أنه علم مسبقاً بأن المنزل لم يتم تفتيشه فلن يمنعه ذلك عن استئجاره لأنه لا يستطيع التراجع الآن.

قال الحاخام مائير: قد يأكل أحدهم الخميرة كل الخمس ساعات وحتى الساعة الحادية عشر صباحاً، ويجب حرقها ببداية الساعة السادسة لكن لا يُسمح له بالانتظار حتى نهاية الساعة السادسة أي بالمساء حيث يصبح الوقت محرم توراتياً لوجود الخميرة في المنزل لأنه قد يخطئ أو يأثم أحدهم بذلك الوقت. قال الحاخام يهودا: قد يأكل أحدهم حتى أربع ساعات، حتى الساعة العاشرة صباحاً يوقفها بترب وحيرة بكافة الساعة الخامسة، لكن ممكِن إعطاؤها للحيوانات فيتوجب حرقها ببداية الساعة السادسة. وهكذا وبشكل عرضي، اتفق الجميع على أن الخميرة محمرة توراتياً من ست ساعات أي منذ المساء فصاعداً. كيف نعرفها؟ قال الحاخام أبي: مذكور آيتين في التوراة "يجب أن لا تتوارد الخميرة بمنزلكم لسبعة أيام". وهناك آية أخرى حول نفس الأمر، إذا تم إبعاد الخميرة فقط باليوم الأول كما تتضمن الآية الأخيرة فهي ليست سبعة أيام كاملة بدون خميرة كما هو مذكور بالأية السابقة.

يجب أن تتضمن اليوم الرابع عشر كيوم للإزالة، فـ"الأول" يجب أن تعني الأول مباشرةً، تسقط يوم قبل السبعة أيام. مع ذلك يقال بأنه يتضمن ليلة يوم الخامس عشر كوقت للإزالة قد يجادل أحدهم بأن "ال أيام" مكتوبةً، مقتضية فقط الأيام وليس الليل النهار وليس الليل. فالآية تعلمنا بأنه حتى الليلي مشمولة الذكر في التحرير. مثل: "باليوم الأول"، قد تعني أنه من بداية الأيام السبعة أي مساء يوم الخامس عشر ، يجب إزالة الخميرة لكن ليس هناك أي تحريم لأي جزء من يوم الرابع عشر، يأتي اللاحق مباشرةً قيد التكليف والسابق إجباري تناول الخبز المخمر لأمر تناول الخبز غير المخمر. إن تناول الخميرة تُشبه بتحريم تناول الخبز المخمر حيث أنه مذكور "يجب أن لا تتوارد الخميرة بمنزلك لسبعة أيام" فمن يتناول الخبز المخمر يجب القضاء عليه أو قتلها. وتحريم تناول الخبز المخمر مشبه لأمر تناول الخبز غير المخمر لأنه مذكور بأنه "يجب أن لا تتناول أي شيء مخمر بكافة مستوطنه" أو مساكنك يجب أن تأكل خبز غير مخمر" ، فمنذ اللحظة الأولى التي يكون بها اللاحق فعال يكون السابق فعال كذلك، وبناءً على ذلك خلال الوقت المحدد يجب أن تكون قد تمت إزالة الخميرة تماماً.

وفيما يتعلق بالخبز غير المخمر مكتوب بالكتاب المقدس "بحلول المساء يجب عليك تناول خبز غير مخمر" ، إذ لا حاجة هنا لآية تشير إلى أنه وفي حال ابتداء المساء يحظر تناول الخميرة! لذلك فإن الآية المقتبسة سابقاً ممكِن أن تعود فقط للآية الرابعة عشر. علاوة على ذلك، ربما ذلك لشمول الليلة الرابعة عشر كوقت للإزالة والتخلص من الخميرة؟ هنا نرى أن الخميرة يجب إزالتها بالليلة الرابعة عشر، ربما يجب إنجاز ذلك ببداية اليوم الرابع عشر بالمساء حيث أن كلمة "اليوم" مكتوبةً. ثم يقال بأنه يجب إزالتها منذ الصباح أي فور بداية اليوم وليس منذ منتصف اليوم. "آك" قسمها. إنه مبدأ عام في التقسير والتأويل التلمودي بأن "آك" و "راك" فقط تتضمن قيود، فإن "آك" تقسم اليوم مشيرةً إلى أن تحريم تناول الخميرة يتخذ موقع بمنتصف اليوم وليس منذ بدايته.

يُدرّس مذهبُ الحاخام اسماعيل بأننا نجد بأن اليوم الرابع عشر يسمى بالأول، كما يقال: بـ"اليوم الأول" في الرابع عشر من الشهر. وقال الحاخام نحمان ابن اسحق: الأول بالأية الثامنة عشرة فإن

"ريشون" بالأية تعني السابق للـ"وريت سايت" المكتوبة بالكتاب المقدس كأمر قضائي. هل كنت مولود قبل (ريشون) آدم؟ حيث أنها مترجمة باليوم السابق أي الرابع عشر "عليك التخلص من الخميرة". إذا كان الأمر كذلك، وعليك أخذك بيوم "ريشون" الأول، هل تعني "ريشون" هنا أيضاً "السابق"؟ إنها تختلف هناك لأنها مكتوبة "يجب أن تبتعد ابتهاجاً عظيماً أمام الله سبعة أيام". تماماً حيث يعني السابع اليوم السابع من العيد لذلك يعني الأول اليوم الأول من الاحتفال بالعيد. لكنها مكتوبة هنا أيضاً، حتى باليوم الأول "ريشون" يجب إبعاد الخميرة بعيداً عن منازلكم! يجب تناول الخبز غير المخمر مدة سبع أيام. بنفس المناقشة تعني "ريشون" الأول وليس السابق؟ إن الأمر معكوس بالواقع بنص الكتاب المقدس. إذا كان كذلك، دع النص المقدس يكتب الأول (ريشون)، لماذا الأول "ها-ريشون"؟ نستنتج من ذلك بأنه مطلوب مما قمنا بإقراره. إذا كان الأمر كذلك، فما هو سبب "هاريشون" الأول؟ علاوة على ذلك، متى هي مكتوبة هناك باليوم الأول يجب أن يكون يوم راحة يبني مقدس وبالاليوم الثامن يجب أن يكون يوم راحة مقدس أيضاً، فلتقل أن "ريشون" يتضمن السابق. وهناك يختلف الأمر.

والاليوم الثامن يجب أن يكون يوم راحة مقدسة تماماً مثل الأول، لذلك تعني "الأول" اليوم الأول من العيد. لكنه يبقى هناك تساؤل: ما هو سبب "اليوم الأول" (ها-ريشون)؟ إن قسم يوم من أيام الأسبوع الخاص بالعيد، يُعرف بأن تلك الأيام تتعم بالقداسة والطهارة شبه الجزئية فقط، والعمل ذات الطبيعة العاجلة مسموح به. إلا أن استثناء الأيام المتوسطة للعيد مشتق من اليوم الأول والثامن. إنها رغم ذلك مطلوبة حيث أن القانون السماوي المقدس يذكر: "وباليوم الثامن فإن الـ"واو" تشير إلى التوحيد مع المادة السابقة كما تضم حتى الأيام المتوسطة للعيد أيضاً، حيث أن "ها-ريشون" تعلمنا بشيء مختلف. ثم دع النص المقدس لا يذكر الـ"heh" ولا الـ"waw". إن "heh" هي، ووفقاً للجدال الحالي مجرد أمر مُبطل ومحайд للتعليم المحتمل للـ"heh" ، وعليه يجب إلغاء كلامها. علاوة على ذلك، حيث أنها مكتوبة هناك، باليوم الأول (ها-ريشون) يجب أن تقوم باجتماع مقدس، إن المرجع هي ل يوم عيد الفصح. هل تعني (ريشون) السابق؟ بالتأكيد لا، أو بالواقع وعلى الأصح إن تلك الاقتراحات الثلاثة لـ"ريشون" ضرورية حيث أن مذهب الحاخام اسماعيل يذكر ويدرس على أنه مكافأة لإدراك الثلاثة الأولى؛ اليوم الأول لعيد الفصح واليوم الأول لخيام اليهود التي يتذدونها هيكلًا متنقلاً أو معابد ومساكن مؤقتة، وأخذ الأصناف الأربعية باليوم الأول من عيدهم والإسرائيليون استحقوا الثلاثات الأولى لتدمير نسل عيساو ومبني الهيكل واسم المسيح المخلص المنتظر. لتدمير بذرة عيساو، والمكتوبة عنه "على كساء شعري". ومبني الهيكل حيث أنه مكتوب "عرش متألق مجيد، يجلس عالياً منذ البداية هو مكان ملائنا". واسم المسيح حيث أنه منكور "أولاً حتى جبل صهيون ببيت المقدس أو الشعب اليهودي أو كنيسة الله، شاهدهم".

قال الحاخام رابا: إنه متبع الأصل والمنشاً من هنا، بأن الخميرة محمرة منذ منتصف اليوم الرابع عشر ولذلك يجب أن لا تقدم دماء أضحىتي مع الخبز المخمر وذلك يعني بأنه عليك أن لا يذبح

قربان عيد الفصح، بيد أن الخبز المخمر لا يزال موجوداً ومنذ بدء القرابين مباشرةً بعد الظهر تتبع بأن الخميرة يجب أن تكون قد أزيلت تماماً بعد ذلك بحلول ذلك الوقت. ثم ربما على كل شخص إزالة الخميرة الخاصة به عند ذبح أضحيته؟ وإذا ذبحها بالساعة الرابعة مساءً فيسمح له ببقاء الخميرة حتى تلك الساعة وعنى بالنص وقت الذبح عندما يكون وقت ذبح القربان قد حان فيجب أن لا تتوارد الخميرة بالمنزل، كما أنه أمر لا يمكن تصوره وتصديقه؛ بأنه يجب أن لا يكون هناك ساعة محددة قابلة للتطبيق للجميع.

وتم تعليمهم بشكل مشابه بأنه حتى باليوم الأول يتوجب عليكم بإبعاد الخميرة من منازلكم وذلك يعني مساء العيد. مع ذلك، ربما الأمر ليس كذلك بل بالمقابل بالعيد نفسه؟ لذلك فهو أمر محدد ومعلن بأنه ليس عليك تقديم دماء قرباني مع الخبز المخمر، هذه وجهة نظر الحاخام اسماعيل. أما الحاخام عقيبا فقال: بأن ذلك أمر غير ضروري، عجباً! حيث أنه قيل: يجب بإبعاد الخميرة بعيداً عن منازلكم حتى اليوم الأول، ومكتوب أيضاً لا يوجد طريقة للعمل ممكن أن تعمل بها، بينما نحن نجد بأن الضرم هو عمل وجهد أساسى محرم إقامته يوم السبت، وكذلك الأمر مشابه بالأعياد محمية عندما تطلب لتحضير الطعام فتم حرق الخميرة. قال الحاخام يossi: بأنه غير ضروري، عجباً! قيل: حتى "آك" باليوم الأول يجب بإبعاد الخميرة عن منازلكم! وذلك يعني من مساء ليلة العيد أو ربما أن الأمر ليس كذلك بل فضلاً بالعيد؟ لذلك فإنه أمر معلن بأن "آك" والتي تخدم بالقسمة أعلاه ومن هناك إذا كان ذلك يعني بالعيد نفسه، فهل يسمح بجزء منها؟ بالتأكيد إن تناول الخميرة أمر مشبه بتحريم تناول الخبز المخمر بينما أن تحريم تناول الخبز المخمر مشبه بواجب تناول الخبز غير المخمر المذكور أعلاه.

قال الحاخام رابا: يجب استنتاج ثلاثة أمور من أقوال الحاخام عقيبا وهي:

- ١) بأنه لا يوجد هناك أي إزالة أخرى للخميرة، محمية بالحرق حيث أنه من الممكن أن يتم التخلص منها بأي طريقة أخرى إلا أنه قد تم تجاهل برهانه.
- ٢) الضرم أي النيران المشتعلة الملتهبة تم إفرادها لتشير إلى الانعزال والانقسام ، فالعمل محرم بأيام السبت وذلك مذكور بشكل متكرر وبعدة مواقع مع تحريم خاص ضد إضرام النيران. والآن إضرام النيران محظور من قبل القانون العام، لماذا إذا يتم إفرادها؟ هناك وجهتا نظر حول ذلك: أ- من أجل التعليم بأنه حيثما أن جهود أو أعمال أخرى قابلة ومعرضة للعقاب بالموت فإن ذلك معرض للعقاب فحسب مثل أي أمر سلبي، عن طريق الجلد بالسوط. ب- لتعلم بأنه إذا قام أحدهم بعدد من الأفعال المنفصلة بأيام السبت، مثل: الإضطراب أو الاهتياج، الحصاد والجنى، درس الحنطة والضرب أو الجلد، فتلك أمور تفسر على أنها إساءات وإهانات وأعمال هجومية منفصلة، تماماً كما تم إقرار الإضرام كإساءة منفصلة ويجب تقديم القربان على حساب كل منهم. والآن فإن وجهة النظر الأولى تفترض وتدعى بأن الإضرام ليس عمل أساسى كالراحة ومن ذلك يجب على الحاخام عقيبا الموافقة مع وجهة النظر الثانية.

٣) نحن لا نقول حيث أن الإضرام مسموح به حين يكون ضروري لتحضير الطعام، فإنه مسموح أيضاً حينما يكون غير ضروري. إن هناك وجهة نظر مماثلة في "بيصاه" إذا فهمها وأدركها الحالما عقيباً فإن نقاشه وحجته سوف تفقد قواعدها.

لقد تعلمنا من أخبارنا: يجب أن لا تتواجد الخميرة في المنازل لمدة سبعة أيام، لماذا تم إعلان ذلك فنحن نرى بأنه قد قيل ذلك من قبل بأنه يجب أن لا يُرى الخبز المخمر بكافة حدود المنطقة المسكونة، فذلك مذكور بفصل لاحق إن العبارة "بأنه مذكور سابقاً" قد تم توظيفها لأنها مبدأ تلمودي بأن الأمر المكتوب بشأن تعاليم التوراة المكتوبة ليس بالضرورة أن يكون مرتب ترتيب زمني. لأنه مذكور "يجب أن لا تتواجد خميرة" بما في ذلك الخميرة الخاصة بك ومع ذلك قد ترى تلك التي تعود للآخرين وللأعلى مقاماً، أي بالأماكن المقدسة أو بالملاذ وذلك هو المعنى المقصود. قد يعتقد أحدهم بأنه قد يُخفي أحدهم الخميرة أو يقبل بابداع بضائع خميرة من غير اليهود من الوثنيين، ففي بالحالة السابقة لا يمكن رؤيتها بينما في الحالة اللاحقة فهي ليست ملكه، أي أنها ليست من ممتلكاته الخاصة لذلك فإنه أمر معلن بأنه يجب أن لا تتواجد الخميرة بمنازلكم أي يجب أن لا تتواجد هناك ولا أن تم رؤيتها على الإطلاق.

والآن أنا أعلم ذلك لغير اليهود أي الشخص غير اليهودي ومن هو ليس بقوتك، ذلك من لا تخضع له و لا يستعبدك أو يقيم معك بنفس الفناء أو بنفس ساحة المنزل. كيف أعرفه إذا كان غير اليهودي والمساوي لقوتك وتواجده بنفس الفناء؟ لأن ذلك مذكور "بأنه يجب أن لا تتواجد الخميرة بمنازلكم". أنا أعرف بأن ذلك فقط بشأن منازلكم، كيف أعرفه بشأن الخميرة المتواجدة في حقر أو تجاويف؟ لأنه أمر معلن يجب أن لا تتواجد الخميرة هناك بكافة حدودها، مع ذلك قد لا أزال أجادل بما يتعلق بالخميرة بالمنازل فقد ينتهيك أو يخالف أحدهم الأمر القضائي ضد رؤيتها وضد إخفائها واستلامها كبضائع مودعة من شخص غير يهودي، مع ذلك قد ترى تلك التي تعود للآخرين والعكس، حيث أن عبارة يجب أن لا توجد مكتوبة فقط بما يتعلق بمنازلنا، بينما مذكور فقط بما له صلة بالحدود. كيف نعرف بأن تضمينات الآية الواحدة تبقى جيدة بما يتعلق بالآخر؟ لذلك فالخميرة مذكورة مرتين لـ(جزيرا شافاه) التطبيق لموضوع واحد لقاعدة معروفة لتطبيق للأخر وعلى قوَّة تعبير شائع يستخدم بما له علاقة بكلاهما في النصوص. وهكذا فإن الخميرة مذكورة بما له صلة بالمنازل: "يجب أن لا تتواجد الخميرة في منازلكم"، وال الخميرة مذكورة بما له صلة بالحدود أيضاً "يجب أن لا تُرى الخميرة بحدودك" تماماً كالخميرة المذكورة بما له صلة بالمنازل. إن انتهاك أحدهم للأوامر بأنه يجب أن لا تتم رؤيتها، يجب أن لا توجد ويجب أن لا يتم إخفائها ولا أن تقبل كبضائع مودعة من غير اليهود، وبذلك مع الخميرة المذكورة بما له صلة بالحدود إن انتهاك أحدهم الأوامر، يجب أن لا ترى، يجب أن لا توجد، يجب أن لا تخفي ولا تقبل كودائع من غير اليهودي. و تماماً كما هو مع الخميرة والمذكورة بما له علاقة مع الحدود، فإن الخميرة التي تمتلكها فقط يجب أن لا تتم رؤيتها لكن قد تستطيع رؤية تلك

التي تعود لآخرين وللأعلى مقاماً، وكذلك أيضاً بشأن الخميرة المذكورة بما يتعلق بالمنازل فإن الخميرة التي تمتلكها فقط يجب أن لا تراها لكن ممك رؤية تلك التي تعود إلى الآخرين، وللأعلى مقاماً أيضاً.

قال الزعيم الديني لدى اليهود: أنا أعلم ذلك فقط لغير اليهودي ممن هو ليس بقوتك، أو لا يسكن معك بنفس الفناء، لكن كيف أعرف ذلك غير اليهودي ممن هو بقوتك أو من يقطن معك بنفس الفناء؟ لأنه مذكور بأنه "يجب أن لا تتواجد الخميرة بمنازلكم". و يجب أن لا تقبل ودائع من غير اليهودي، وبوضوح إن ذلك يعني من هو بقوتك أو من يعيش معك بنفس الفناء وهو أكثر احتمالاً أن يعني من هو مستقل أو من يعيش بعيداً عنك، حيث أن السابق هو أكثر شبهاً بنفسك. بيد أنه هنا اللاحق أمر مسلم به بينما أن الدليل قد تم البحث عنه للسابق. قال الحاخام آباي: اعكس الأمر. وقال الحاخام رابا: بالواقع يجب أن لا تعكسها، إلا أنها تعود للفقرة الأولى: الخميرة التي تمتلكها يجب أن لا تتم رؤيتها مع ذلك قد ترى تلك التي تعود لآخرين وللأكبر قدرأً والأعلى مقاماً. أنا أعرف ذلك فقط لغير اليهودي لمن هو ليس بقوتك أو من لا يقطن معك بنفس الفناء. فهو بلا شك يندرج تحت صنف الآخرين. كيف أعرف ذلك الشخص بقوتك أو من يسكن معك بنفس الفناء؟ لأنه أمر مقرر ومتذكر بأنه "يجب أن لا تتواجد هناك". لكن هذه "التناء" تبحث عن إذن أو سماح والتي ترد بأية تصريح التحرير؟ وفقاً لتفسير الحاخام رابا، عندما تقول تعاليم التوراة المقتبسة على صيغة أقوال الأخبار، كيف أعرف؟ فأن هدفه هو الإشارة إلى أنه مسموح هناك أيضاً، بينما عبارة "يجب أن لا توجد هناك" تصرح تحريم أكثر امتداداً، لأن عبارة "حتى أنت" مذكورة مررتين.

ويقول الحاخام راشي: بأن عبارة "حتى أنت" مكتوبة مررتين: واحدة بالأية المقتبسة وأخرى في سفر التثنية: ١٦. ويجب أن لا تتواجد الخميرة معك ولا بكافة حدونك مدة سبعة أيام. وهنا أيضاً فإن عبارة "حتى أنت" مرتبطة مع الرؤية، حيث أنه مع ذلك هو أمر زائد وغير ضروري في هذه الصلة على حساب الآية المقتبسة أولاً وهي تطبق وتسير على أنه يجب أن لا تتواجد، والتي وُضعت لتقرأ: يجب أن لا تتواجد معك أنت، "معك أنت" على أن يكون حد مباح و اختياري وهي تلك التي اقتبسها الأخبار من تعاليم الكتاب المقدس. أي مبدأ التأويل، وذلك إن أُبيحت كلمة أو عبارة ضمن سياقها وذلك مطبيق أيضاً في مكان آخر. في الحقيقة إن عبارة "معك أنت" مكتوبة مررتين وهي غير معدودة، حيث أن أحدهم يعود إلى الخميرة والآخر للخبز المخمر، كما أن الحاخام حنان يترجمها بشكل مختلف وأكثر بساطة.

قال المعلم والزعيم الديني: قد يعتقد أحدهم أنه قد يخفى أحدهم الخميرة أو يقبل بودائع لبضاعة الخميرة من غير اليهود، لذلك فهو أمر معلن بأنه يجب أن لا تتواجد الخميرة بمنازلكم، لكن قلت بالفقرة الأولى بأنه يتوجب عليك أن لا ترى الخميرة التي تمتلكها ، مع ذلك فإنه من الممكن أن ترى الخميرة التي يمتلكها الآخرين والأعلى مقاماً. ليس هناك أي خلاف، حيث إذا كان "الإسرائيلى" قد تقبل

المسؤولية بشكل مشابه الآخر حيث لا يقبل بها المسؤولية. إذا قبل اليهود المسؤولية للودائع يجب أن يؤمن ضد أي خطر وأن يعوض عن أي خسارة أو ضرر للملك فإنها كما لو أنها ملكه، ويجب أن لا تتواجد بمنزلة. كما قال الحاخام رابا إلى سكان المدينة "مدينة ماحوزا": قوموا بإزالة الخميره التي تعود للقبائل من منازلهم: حيث أنها تعتمد على موقفكم إذا سُلبت أو نُهبت أو فُقدت، وعليك أن تعوض عن الخسارة فهي كما لو أنها لك وهي محرمة.

إن القبائل غير اليهودية كانت تنزل وتؤوي إلى البيوت اليهودية معاً مع مخازن طعامهم؛ حيث يكون اليهود مسؤولين عنها. الآن، هذا جيد من وجهة النظر القائلة بأن ذلك هو ما يسبب المسؤولية القانونية لاحتمال حدوث عائق للأموال فهو كالأموال حيث أن الخميره لا تعود لليهود مع ذلك، وحيث أنها تُلقى بمسؤولية وعبء مالي عليه، فإنها تُعامل على أنها ملكه. لكن من وجهة النظر القائلة أنها ليست بالأموال، فماذا يمكن أن يقال بشأن ذلك؟ إن هذا الأمر مختلف، لأن النص المقدس يقول "بأنه يجب أن لا تتواجد"، والتي تضمن حتى إذا لم تكن ملكه، ويمكن أن تطبق فقط لمثل هذه الحالة حيث أن عبارة "لَك أَنْتَ" تستثنى الخميره حيث لا يكون له أي اهتمام مالي على الإطلاق. يقول آخرون بأنه جيد من وجهة نظر أن ذلك الذي يسبب احتمالية وجود مسؤولية قانونية أو عائق للمال ليس كالمال، لذلك فإن عدم تواجدها هو أمر ضروري. لكن من وجهة نظر أنها بالأموال ما هو سبب منع تواجدها؟ إنه أمر حرام بشكل واضح، حيث أنها فقط ملكه، إنه أمر ضروري و عليك أن تناقش الأمر فإذا أعيدت كما هي بحالة وجودها أي لا تُفقد أو تُنهب أو تُتلف ،و ذلك لا يقف على موقفه أو ملكيته. وبما يتعلق بالتحريم فيجب أن لا تتواجد. بيد أنه أعلمنا بغير ذلك.

سئل الحاخام رابا: هل الماشية المعرضة للضريبة المحصلة من المحاصيل والماشية المدفوعة سلعاً وليس نقداً خاضعة لقانون أول نتاج الماشي؟ أم لا؟ ماذا إذا كان يشارك غير اليهود بحيوان ما هو قطعاً غير خاضع له؟ إن السؤال هنا هو كما هو مفسر بالنص. حينما استطاع أحدهما أن يتجنّبه مع المال أي فيما إذا كان المالك الذي تدفع له الضرائب سيقبل المال بدل الحيوان نحن لا نسأل، حيث أنه بالتأكيد مسؤول عنه، إذ أن المالك ملزم بدفع الضريبة كمال نتاج الماشية. تنشأ مشكلتنا حيث لا يستطيع تجنّبه، ماذا إذن؟ أجاب: إنه ليس خاضع له، لكنه تم تدريسه بالتأكيد بأن الحيوان خاضع له؟ هناك حالة بحيث يستطيع بيعه بالمال. قال آخرون أن الحاخام رابا قال: بأن الماشية عرضة للضريبة المحصلة من المحاصيل والماشية المدفوعة سلعاً لا نقداً وأن "أرتونا" ليست خاضعة لقانون أول نتاج الماشي، حتى لو كان يستطيع ردّه بالمال لأنه وحتى إذا دفع لغير اليهود فإن لديهم ادعاء ضده.

إن العجين المصنوع من الطحين والمعرض "للأرتونا" خاضع لقربان العجين وهي قطعة العجين التي تُسبّ للكاهن ، فعليك أن تقوم بتقديم قربان لطرح القرابين طوال أجبارك من أول عجينك. هنا أيضاً فإن كلمة "ملك" تستثنى العجين المحول جزئياً من قبل غير اليهودي، رغم ذلك فإن تلك العجينة خاضعة لقربان العجين كما هو موضح بالنص. ما هو السبب؟ إن الحقائق بشأن الماشية معروفة بشكل

عام، لكن الحقائق بشأن العجينة ليست معروفة بشكل عام فالشاهد أو الناظر لا يعرف بأن العجينة مصنوعة من الطحين الخاضع للأريتونا وقد يرتاب بانتهاك ومخالفة القانون.

لقد درس أخبارنا: بأنه إذا دخل غير اليهودي لفناء منزل إسرائيليين و معه عجين مخمر بيده في اليوم الرابع عشر من نيسان بعد الظهر عندما تصبح الخميرة محمرة، فإن الإسرائيلي مجبر على إزالتها حيث أنها ليست ملكه. أما إذا أودعها لديه فسيكون مجبراً على إزالتها حيث أنه يتحمل المسؤولية بنفس الدرجة ، أما إذا خصص غرفة للعجبين فهو غير ملزم بإزالتها حيث قيل بشأن ذلك بأنه يجب أن لا تتواجد الخميرة. ماذا عن الأخبار بتراجمهم وأقوالهم المقتبسة من الكتاب المقدس ؟ إذا كان أي شيء يعلنه الاقتباس هو العكس، قال الحاخام بابا: بأنه يعود للفقرة الأولى، ويقول هذا: إذا أودعها معه فإنه ملزم بإزالتها، لأنه قيل: "يجب أن لا تتواجد الخميرة". وقال الحاخام أشي: رغم كل شيء فإن ذلك يعود على الفقرة الثانية، ويقول: إذا خصص غرفة له فإنه غير ملزم بإزالتها لأنه قيل: بأنه يجب أن لا تتواجد الخميرة بمنازلكم. ولأن ذلك ليس منزله، فعندما يحمل غير اليهودي الخميرة لداخل منزله فهل علينا أن نقول بأن التأجير يتباين بالعنوان؟ وبذلك يصبح المنزل شرعاً وقانوناً لغير اليهود لكننا تعلمبا بالتأكيد بأنه حتى المكان الذي يسمح الحكماء به بالتأجير إلى الوثني غير المتمدن، فهم لم يسمحوا بالتأجير للسكن لأن ذلك الوثني يقدم أفكاره وصورته الخاطئة بذلك المكان عبر تلك المسألة كالزنا أو الوثنية والحب أو الإعجاب الأعمى. الآن إذا كان عليك الاعتقاد أو التفكير بأن التأجير يمنحك عنوان، عندما يقدم الأفكار والصور الخاطئة فإنه يقدمها بمنزله الخاص؟ الأمر هنا مختلف لأن القانون المقدس يعبر عن ذلك بصيغة "أنه يجب أن لا تتواجد"، متضمنة ذلك الموجود بيديك "المحرمة" والتي تستبعد هذه الحالة حيث أنها ليست موجودة بيديك.

قال الحاخام يهودا باسم الأخبار: إذا وَجَدَ أحَدُهُمُ الْخَمِيرَةَ بِمَنْزِلِهِ خَلَالِ الْعِيدِ فَيُتَوَجِّبُ عَلَيْهِ قَلْبُ إِنَاءٍ أَوْ وَعَاءٍ عَلَيْهَا، وَيُجَبُ أَنْ لَا يَمْسِكَ بِهَا وَلَا أَنْ يَتَاجِرَ بِهَا وَلَا أَنْ تَحْمِلَ تَهْدِيدَ، لَأَنَّهَا "مَاكِرَهٌ" يُجَبُ أَنْ لَا تُسْتَخَدُ، وَيُجَبُ أَنْ تُتَوَضَّعُ جَانِبًا أَوْ يَتَمُّ مَعْالِجَتَهَا بِأَيَّامِ السَّبْتِ وَالْأَعِيادِ حِيثُ أَنَّهُ لَا يَمْكُنُ وَضْعُهَا تَحْتَ أَيِّ قِيدٍ أَوْ أَيِّ اسْتِعْمَالٍ لَأَنَّ كُلَّهُ الْفَوَائِدُ النَّاتِجَةُ مِنَ الْخَمِيرَةِ مُحَرَّمٌ خَلَالِ عِيدِ الْفَصَحَّ، لَذِكَرِ فَهُوَ يَغْطِيُهَا مِنَ الْأَعْلَى بِوَعَاءٍ وَيَحْرُقُهَا بِنِهايَةِ الْعِيدِ. قال الحاخام رابا: إذا كان الأمر بشأن المادة الموقوفة لغرض نبيل للمقدس أو للملاذ فإن ذلك أمر غير ضروري. ما هو السبب؟ إنه بالواقع يُحمل بمعزل عنه بأي حال وبأية قضية حيث أنها مادة موقوفة للحرم أو للهيكل.

قال الحاخام يهودا أيضاً باسم الأخبار: إن الخميرة التي تُنْسَبُ لغير اليهودي، والمتواعدة بمنزل اليهودي، فإنَّ عَلَى الإِسْرَائِيلِيِّ أَنْ يَقْتُمَ جَزءاً مِنْ عَشَرَةِ، بَعْضِ الْكَفِ حَولَهَا كَعْلَمَةٌ فَارِقةٌ، إِنَّ الْمَرْجَعَ هُنَّا هُوَ لِلْيَوْمِ الْرَّابِعِ عَشَرَ وَالْجَزءُ هُنَّا ضَرُورِيٌّ خَشِيَّةً أَنْ يَنْسَى نَفْسُهُ وَيَأْكُلُهَا، إِنَّ قَلْبَ الْإِنَاءِ فَوْقَهَا لَا يَفِي بِالْغَرْضِ هُنَّا خَشِيَّةً أَنْ يَزِيلَهَا فِي غَضْوَنِ السَّبْعَةِ أَيَّامٍ، لَكِنْ إِنَّمَا تُنْسَبُ إِلَى الْمَادَةِ المُوقَفَةِ لغرض نبيل كالحرم أو الهيكل فإن ذلك غير ضروري. ما هو السبب؟ إن الناس يعرضون عنه.

وقال الحاخام يهودا أيضاً باسم الأَحْبَارِ: بأنه من يُقلع ومن يبدأ بِرْحَلَةً مُجَمَّلةً بِقَافْلَةِ جَمَالٍ أو بِعِرْبَةٍ قَبْلَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا سَابِقَةً لِعِيدِ الْفِصْنَحِ فَهُوَ غَيْرُ مُلْزَمٍ بِإِذْالَةِ الْخَمِيرَةِ، أَمَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ خَلَالَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا فَإِنَّهُ مُلْزَمٌ بِإِذْالَتِهِ؟ يَقُولُ الْحَاخَامُ أَبَابِي: إِذَا كَانَ ذَلِكَ خَلَالَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا فَإِنَّهُ مُلْزَمٌ بِإِذْالَتِهِ، نَحْنُ قَلَّا ذَلِكَ فَقَطَ حَيْثُ يَكُونُ بَنِيَّتِهِ أَنْ يَعُودُ حَيْثُ لَا يَقْصِدُ أَنْ يَعُودُ، لَكِنْ إِذَا كَانَتْ نِيَّتِهِ أَنْ يَعُودُ حَتَّى وَلَوْ أَنَّهُ بَدَا رَحْلَتَهُ بِالسَّنَةِ الْجَدِيدَةِ أَيْضًا. الْآنَ إِنْ وَجَهَ نَظَرُ الْحَاخَامِ رَابِيَّةً. حَيْثُ قَالَ الْحَاخَامُ رَابِيَّةً: بَأْنَهُ إِذَا حَوَّلَ أَحَدُ مُنْزَلِهِ إِلَى مَخْرُنَ قَمْحٍ أَوْ حَنْطَةً، وَتَقَعُ الْخَمِيرَةُ تَحْتَهُ قَبْلَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا سَابِقَةً لِعِيدِ الْفِصْنَحِ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مُلْزَمٌ بِإِذْالَةِ الْخَمِيرَةِ بِحَرْقَهَا تَحْتَ مَوْنَهُ وَيَعْتَقِدُ بِمَثَابَةِ أَنَّهُ قَدْ تَمَّ إِذْالَتِهِ، أَمَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ خَلَالَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا فَإِنَّهُ مُلْزَمٌ بِإِذْالَتِهِ لِأَنَّ الْإِلَزَامَ بِإِذْالَتِهِ يَصْبُحُ فَعَالًا وَمُؤْثِرًا وَأَمْرًا نَافِذًا لِمَا فَعَلَ بِهِذِهِ الْفَتَرَةِ، وَلَا يَسْتَطِعُ أَحَدٌ إِذْالَتِهِ هَذَا مِنْذُ الْبَدَائِيَّةِ وَحَتَّى قَبْلَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا أَيْضًا، نَحْنُ قَلَّا ذَلِكَ فَقَطَ عِنْدَمَا لَمْ يَكُنْ بَنِيَّتِهِ إِخْلَاءً مَخْرُنَ الْمَوْنَ لَكِنْ إِذَا كَانَ بَنِيَّتِهِ إِخْلَائِهَا، حَتَّى قَبْلَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا أَيْضًا فَإِنَّهُ مُلْزَمٌ بِإِذْالَتِهِ.

ما الْعَمَلُ الَّذِي تَمْلِكُهُ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا تِلْكَ؟ لِمَاذَا تَعْتَمِدُ الْمَسَأَةُ عَلَى ذَلِكَ الْفَتَرَةِ؟ كَمَا تَعْلَمُنَا: إِنَّ الْأَسْأَةَ يَتَمَ طَرْحُهَا وَالْمَحَاضِرَاتُ الَّتِي تُلْقَى بِشَأنِ قَوْانِينِ عِيدِ الْفِصْنَحِ لِثَلَاثَيْنِ يَوْمًا قَبْلَ عِيدِ الْفِصْنَحِ. قَالَ الْحَاخَامُ شَمْعُونَ ابْنُ غَمَالِيلَ: أَسْبُوعَيْنِ، مَا هُوَ السَّبِبُ؟ مَقْتَبَسَاتُ أَقْوَالِ الْأَحْبَارِ الْأُولَى؟ عَجَباً!

كَانَ يَقْفَ مُوسَى بَعْدَ عِيدِ الْفِصْنَحِ الْأُولَى وَيَعْطِي تَعْلِيمَاتَ بِشَأنِ عِيدِ الْفِصْنَحِ التَّالِيِّ أَوِ الْقَادِمِ، وَهُوَ عِيدُ الْفِصْنَحِ الَّذِي تَمَ الاحْتِقالُ بِهِ فِي يَوْمِ الرَّابِعِ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ التَّالِيِّ مِنْ قَبْلِ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانُوا غَيْرَ قَادِرِينَ عَلَى الاحْتِقالِ بِهِ بِالْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ.

كَمَا قِيلَ عَلَوَّةً عَلَى ذَلِكَ، "دَعْ أَطْفَالَ إِسْرَائِيلَ يَحْفَظُوا عَلَى عِيدِ الْفِصْنَحِ الْفَصْلِيِّ الْمُحَدَّدِ بِمُوسَمِهِ"، وَكَانَ هُنَاكَ رِجَالٌ مَعْنَيُونَ مَمْنَ كَانُوا غَيْرَ طَاهِرِينَ أَوْ نَجَسِينَ بِسَبِبِ جَثَّةِ رَجُلٍ مَيِّتٍ، وَالْحَاخَامُ شَمْعُونَ ابْنُ غَمَالِيلَ كَيْفَ فَنَدَ هَذَا الدَّلِيلَ؟ إِنَّهُ يَجِيبُكَ: لِأَنَّهُ كَانَ مَرْتَبَطًا بِقَوْانِينِ عِيدِ الْفِصْنَحِ، فَقَامَ بِإِرْشَادِهِمْ بِالْتَّعْلِيمَاتِ وَأَتَمَ الْتَّعْلِيمَاتِ لَهُمْ بِكُلِّ الْقَوْانِينِ عِيدِ الْفِصْنَحِ. مَا هُوَ دَلِيلُ الْحَاخَامِ شَمْعُونَ ابْنِ غَمَالِيلَ؟ عَجَباً! لِأَنَّ مُوسَى كَانَ يَقْفَ بِبَدَائِيَّةِ الشَّهْرِ وَيَعْطِي أَوْامِرًا بِشَأنِ عِيدِ الْفِصْنَحِ كَمَا قِيلَ، فَيُجِبُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الشَّهْرُ لَكَ أَنْتَ بِبَدَائِيَّةِ الْأَشْهُرِ أَيْ يُجِبُ أَنْ يَكُونَ الشَّهْرُ الْأُولُّ مِنَ السَّنَةِ لَكَ، كَمَا أَنَّهُ مَذَكُورٌ أَيْضًا: تَحْدَثُ أَنْتَ أَمَامَ كَافَةِ حَشُودِ إِسْرَائِيلِ، قَائِلًا بِالْيَوْمِ الْعَاشِرِ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ يُجِبُ أَنْ يَأْخُذُوا لَهُمْ كُلَّ رَجُلٍ حَمَلَ وَفَقَأَ لِمَنَازِلِ آبَائِهِمْ. وَلَكِنْ كَيْفَ تَعْرِفُ بِأَنَّهُ كَانَ يَقْفَ بِبَدَائِيَّةِ كُلِّ شَهْرٍ؟ رَبِّمَا كَانَ يَقْفَ بِالْيَوْمِ الرَّابِعِ أَوِ الْخَامِسِ مِنَ الشَّهْرِ؟ فَضَلَّاً عَنِ ذَلِكَ قَالَ الْحَاخَامُ رَابِيَّةً شِيهِي بِاسْمِ الْأَحْبَارِ: أَنَّهُ اسْتَنْتَجَ مِنْ هَذَا أَنَّ اللَّهَ تَحْدَثَ لِمُوسَى فِي قَفْرٍ أَوْ بَرِيَّةٍ سِينَا بِالشَّهْرِ الْأُولِيِّ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَمَذَكُورٌ عَلَوَّةً عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا دَعْ الْأَطْفَالَ، يَحْفَظُوا عَلَى عِيدِ الْفِصْنَحِ بِمَوْعِدِهِ الْمُحَدَّدِ، وَمِنْ بَدَائِيَّةِ الشَّهْرِ حَتَّى يَمْرُ أَسْبُوعَيْنِ عَلَى عِيدِ الْفِصْنَحِ.

لَكِنْ هَذَا أَيْضًا كَيْفَ تَعْرِفُ إِنَّهُ كَانَ يَقْفَ بِبَدَائِيَّةِ الشَّهْرِ؟ رَبِّمَا كَانَ يَقْفَ مِنْ الْيَوْمِ الرَّابِعِ أَوِ الْخَامِسِ مِنَ الشَّهْرِ؟ قَالَ الْحَاخَامُ نَحْمَانُ ابْنُ اسْحَاقَ: إِنَّ تَضَمِّنِنَ كَلْمَةَ الْبَرِيَّةِ هَذَا يَعْلَمُهُ مَكَانٌ آخَرُ، فَإِنَّهَا مَكْتُوبَةٌ

برية سينا، حيث أنها مكتوبة هناك "وتحدث الله إلى موسى بالبرية، برية سينا بخيمة اللقاء، باليوم الأول من الشهر الثاني" كما ذكر هناك كان منذ بداية الشهر، وكذلك هنا أيضاً ببداية الشهر.

والآن دع أحداث الشهر الأول تكتب أولاً، ثم أحداث الشهر الثاني، وهي زمنياً شهر بعد تسعه، لم هي ليست مكتوبة بذلك الترتيب؟ قال الحاخام ميناسيا تحليفاً باسم الأخبار: هذا يثبت بأنه لا يوجد هناك ترتيب زمني مبكراً "سابقاً"، متأخراً "لاحقاً" بالتوراة، أدرك الحاخام باباً بأن ذلك ذكر فقط بشأن موضوعين، لكن بنفس الموضوع ما كان سابق هو سابق وما كان لاحق فهو لاحق، حيث لا يتوجب عليك أن تقول كذلك، كيف إذا ستطبق هذا المبدأ عندما يتبع الاقتراح قضية عامة من قبل بند خاص؟ فإن المسألة العامة تشمل فقط ما هو متضمن تحديد البند الخاص، علاوة على ذلك فإنه مبدأ عندما يتم اتباع تحديد بند خاص من قبل مسألة عامة، فإن التعليم يصبح شيء إضافي للتحديد كما لو تضمن كل الأشياء المذكورة بالتعليم، هنا أيضاً ربما أنه تعليم متبع بالتفصيل! لكن إذا كان الأمر كذلك، فإن نفس السؤال يُطبق حتى لمانتين أو موضوعين، الآن ذلك جيد من وجهة نظر أنه عندما تكون هناك مسافة بين التعليم والتخصيص، نحن لا نترجمهم أو نحكم عليهم كتعليم متبع بتخصيص ما يصبح صحيح. لكن من وجهة النظر القائلة بأننا نترجمهم هكذا، وبالتالي ما الذي يمكن قوله؟ حتى من وجهة النظر التي نترجمها بأنها فقط عندما تظهر كلاهما بنفس الموضوع لكن عندما تظهر الكلمتان بموضوعين فنحن لا نترجمهم كذلك.

قال الحاخام يهودا باسم الأخبار: إن من يبحث عن الخميرة عليه أيضاً أن يعلن عدم وجودها تماماً، ما هو السبب؟ هل علينا القول أنها بسبب فتات لب الخبز، والتي قد لا تظهر ببحثه إلا أنها ليست ذات قيمة، لذلك فهي تعتبر ليست ذات قيمة على الإطلاق بأي حال! وهل يتوجب عليك الإجابة حيث أنها متسمة بالحذر استناداً إلى منزله فهو عندما يقوم بحراسة منزله فإنه بهذه نفسه وبحكم طبيعة الحال يحمي ذلك الفتات تكون ذات قيمة؟ فقد درس بالتأكيد: بأنها إذا كانت في حقل رجل ما حبات من التين متأخرات بينما يقوم هو بحماية حقله بسبب العنب أو إذا كان هناك عنب متأخر، بينما يقوم هو بحماية حقله بسبب خياره وأرضه- إن التين والعنب المتأخر والذي يبقى بعد الحصاد، لا تطبخ تماماً أبداً-. فهم هنا بحقل محمي من المتطفلين ليس لأجلهم بل لأنها تضم محاصيل أخرى ليست جاهزة أو ناضجة بعد ليتم جمعها، عندما يكون المالك مدقق بشأنهم فهم محظيين على الغرباء كالسرقة وهو خاضع لدفع الضرائب، عندما لا يكون المالك مهتم بهم فإنهم غير محظيين كالسرقة وتغفى من الضرائب لأنه يتم اعتبارهم غير المالكين وبذلك يكونوا معفيين من دفع الضرائب! مع ذلك يتم حراستهم بشكل طارئ وبشكل لا يعطيمهم أي قيمة، ويجب أن يطبق المثل هنا.

قال الحاخام رابا: إنه إجراء وقائي خشية أن تجد رغيف ذو مذاق لذيد، ويهاجمه عقله بعنف ليحتفظ به حتى بعد عيد الفصح، أتدعه ببطلها عندما يجدها؟ قد يجدها بعد ابتداء التحرير ومن ثم فهي لا تشترك بملكه ولا تعتبر من ضمن ممتلكاته لذلك فهو يستطيع إبطالها ، وبالنسبة للحاخام إليعizer

فقد قال: هناك شيئاً لا يُعتبران من ضمن ملكية المرء، مع ذلك فإن ما هو مكتوب بالكتاب المقدس يعتبرهم كما لو أنهم من ضمن ممتلكاته، وهي كالتالي: حفرة بأرض عامة، فإن من يحفر حفرة بأرض عامة يكون مسؤولاً عن أي أذى أو ضرر قد تسببه كما لو أنها من ممتلكاته، مع أنها بالواقع ليست كذلك. والخميره منذ عهد سليمان يكون المرء ملوم أو جدير باللوم لتواجدها بمنزله، مع ذلك فإننا نتحدث بشكل تقني تطبيقي فإنها ليست ملكه بعد الآن. ثم دعه يبطلها بالساعة الرابعة أو الخامسة أي وقت في الصباح قبل منتصف الظهر ، حيث لا تزال ملكه. لماذا بالتحديد المساء السابق، بينما يقوم هو بالبحث؟ حيث أنه لا وقت للتحريم ولا وقت للبحث. قد ينتهكها ولا يبطلها. ثم دعه يبطلها بالساعة السادسة، فمن المستبعد نسيانها حيث أنه مشترك بحرقها إذ أن التحرير الحاخامي عليها بكافة وجهات النظر المذكورة أعلاه، إنها كتحرير كتابي مقدس ولا تشترك بملكه حيث أنه لا يمكن إبطالها. حيث قال الحاخام جيدال باسم الحاخام هيبا يوسف وباسم الأخبار: إن من يخطب من الساعة السادسة فصاعداً حتى لو بقمح كوردين - وهي منطقة تقع شرق نهر تيجريش جنوب أميركا- فإن ذلك القمح صلب ولا يتحول إلى خميرة بسهولة، مع ذلك إذا حلت عليه رطوبة أو نداوة بعد حصاده فإنه يتم اعتباره بمثابة الخميرة. نحن ليس لدينا أي خوف اتجاه خطبته، إن الخطوبة بلا ريب أمر باطل لأن القمح لا قيمة له بسبب التحرير الحاخامي بينما بالنسبة للخطبة فيطلب شيء ذو قيمة الخطبة وتبريراتها، عملية الخطبة، المال أو غيره مما يهدى بالخطبة.

وبذلك فإن التحرير بتلك الساعة هو مجرد أمر حاخامي، ويتم اعتبار الخميرة ليست ذو قيمة على الإطلاق؛ ولهذا السبب فهي ليست من ضمن ممتلكاته.

لكن هل هو غير قادر على إبطالها بعد بداية التحرير؟ بالتأكيد فقد ترس بأنه: إذا كان مجلس "بيت همدرash" أي بيت الدراسة وهي الكلية أو الأكاديمية التي يتم موافقة تدريس التوراة بها برعاية السلطة الحاخامية ، ويدرك بأن لديه خميره بالمنزل فإنه يبطلها بقلبه سواء كان بيوم السبت أو بيوم العيد. والآن بالنسبة للسبت، فإنه جيد، إن ذلك محتمل حين يحل اليوم الرابع عشر من نيسان على السبت و يتذكر قبل الساعة السادسة، لكن العيد يأتي بعد انتهاء التحرير، كيف عليه أن يبطلها إذا؟ قال الحاخام آحا ابن يعقوب: نحن نتفاوض هنا عن حواريتابع يجلس أمام معلمه يتذكر بأن لديه لفافة عجين بالمنزل معجونة لكن ليست مخبوزة، فهو لا يستطيع ترك بيت الدراسة ليعتني بها أو يحضرها دون احترام معلمه، ويخشى بنفس الوقت أن تتحول إلى خميره لذلك فإنه يتوقع ويهبط بعمل مسبق ويبطلها قبل أن تتحول إلى خميره، حتى لو كان بالمنزل فلا يمكنه فعل أي شيء آخر. وهذا يثبته.

قال الحاخام راباه ابن الحاخام هونا باسم الأخبار: إذا تعفن رغيف الخبز، وإذا فاقتها قيمة المزة بالكمية- المزة هي الخبز غير المُخمر بشكل رقائق رفيعة هشة تؤكل خلال عيد الفصح - ، فهذا مسموح ومجاز. إنه مفترض الآن أن يعني: كلما كان هناك مزة أكثر بصندوق خزين الحنطة من ذلك

الرغيف المتعفن فيجاز كل شيء. كيف عُني ذلك؟ هل علينا القول بأن المالك يعرف بأن الرغيف مختمر. ماذا يهم بعد ذلك فيما إذا تجاوزتها أو تعدّتها المزه؟

بالتأكيد لا يمكن إجازة الرغيف المعروف بأنه متخرّب على حساب ذلك مرّة أخرى إذا لم نكن نعلم فيما إذا كانت خميرة أو مزه، إذاً لماذا خصوصاً إذا تعدّتها المزه حتى ولو لم تتجاوزها المزه أيضاً؟ دعنا نتبع الأخيرة أي دعنا نفترض بأن هذا الرغيف هو من العجينة الأخيرة والتي وضيّعت هناك أي أنها مزه، حيث أنه يتم تفريغ صندوق الخبز كل يوم لمنع تعفن الخبز، إن أخذ الإجراء الوقائي ضروري بالمناطق الشرقية الحارة خصوصاً بمثل هذه الحالة عندما يكون هناك بحث وتقتیش عن الخميرة قبل العيد. ألم نتعلّم بأن المال الموجود أمام تجار وبائعي الماشية بكل الأوقات يُعدّ كدفع ضريبة، فهو بمعبّد أو بهيكل الجبل، والحيوانات التي تُذبح من أجل الطعام هي وثنية، وهو الطعام العادي والمألف غير المبارك والمعارض للقرايبين البديلة. وهو قربان أو قربان العيد المنوّح من غلة ومحاصيل المحصول السنوي من قرايبين معينة، ومن النقود "الشيقل" المجمعة بخزانة أو بغرفة معينة بالمبعد.

القربان العظيم أو القربان العظيمة هي أول فريضة جبائية أو أول ضريبة على المنتج العام تُمنَح للكاهن. وتتنوع كميّتها وفقاً لكرم المالك الذي قد يعطي ربع، خمس أو سدس حصاته.

وهناك مصطلح آخر وهو قربان العيد من الضريبة، وهي القرابين أو القرابين التي تعطى للكاهن من قبل اللاوي وهو فرد من قبيلة لاوي العبرانية، من الضرائب التي استلمها، حيوانات غير موقوفة لأغراض النبيلاه، كما هو معاكس للهقديش وهي أي مادة موقوفة للأغراض النبيلاه للحرم أو للملاذ بباقي القدس، بأي جزء آخر من السنة فإنّها الحيوانات المذبوحة للطعام بوقت العيد، وإنّها ضريبة أو مستحقات الشيقل، فإذا وُجد المال بالقدس يُطرح السؤال: ما هو وضعه هل هو عملة عاديّة عامّة أم هي أموال ضرائب؟ كان ذلك بسبب الضريبة الثانية، التي يجب أن تؤكل بالقدس أو أن يتم اتفاق أو استهلاك نسبة مساوية لها هناك حيث أن المال بالمثل تم إدارته من قبل القانون "قانون الضريبة الثانية". الآن، معظم اللحم المأكول بالقدس تم شراؤه بأموال الضريبة الثانية وأخذ بشكل عام أشكال قرايبين السلام؛ عندما لا يستطيع المرء البقاء لوقت كافٍ بالقدس لإنفاق كافة أموال ضرائبها فقد يوزعها على الفقراء أو يعطيها لأصدقائه بالقدس. وبناءً على ذلك، إذا وُجد المال أمام بائعي أو تجار الماشية في أي وقت من السنة فإنه يفترض بأن تكون من الضريبة الثانية. من جهة أخرى، إذا وجدت بمعبّد أو بهيكل الجبل فنفترض بأن تكون هناك حيوانات تُذبح للأكل حتى بوقت العيد حيث يكون معظم المال المسلم ضرائب. لأنّ الجزء الأكبر من العام ليس أعياد، ومن ثم فإن الحيوانات العاديّة في انتشار وتدالوّ وهذا المال قد يفقد قبل العيد. لكن إذا وجدت بالشوارع فإنه يتم وضع علامة مميزة كما هو معلن ومذكور بالنص. وعليه لاحظ الحاج شيمايا زيرا: ما هو السبب؟ لأن شوارع القدس، وليس الهيكل كانت تُنكّس يومياً، ذلك يثبت بأننا نفترض بأن الخسائر المبكرة الأولى قد ذهبت وأن تلك العملة

شيء مختلف. لذلك دعنا نقل هنا أيضاً: بأن الخبز الأول قد ذهب وهذا لوقت الحاضر أي غير المخمر! الأمر هنا مختلف، لأن تعفنه يثبت حالته فيجب أن يكون قد بقي هناك فترة كافية بالاعتبار حيث أنه خميرة إذا ثبت تعفنتها، ما الذي يهم فيما إذا تجاوزتها المزه؟ قال الحاخام راباه: لا تقل إذا تجاوزته المزه، بل قل: قد مرت أيام عديدة من حالة المزه عليها أي أنه قد مرت أيام عديدة من عيد الفصح ، وهذا أعطاها الوقت الكافي لتعفن حتى لو أنها خبزت كمزه ببداية العيد. إذا كان الأمر كذلك فهو واضح. إن هذا ضروري فقط عندما يكون شديد التعفن: فقد تجادل حيث أنه شديد التعفن فهو واضح بلا شك خميرة حقيقة. لذلك فهو يعلمنا بأنه قد مرت أيام عديدة منذ بداية حالة المزه عليها، فنقول: وعلى ذلك جعل الخبز شديد التعفن، كل يوم كانت تخرب وتلقى به المزه الحرارة. مع ذلك هل نتبع نحن الحالة الأخيرة؟ فقد قال الحاخام يوسي يهودا: إذا تم استخدام صندوق أموال الخزينة أي الحيوانات التي تذبح للأكل وأموال الضرائب ، ونحن الآن نجد الأموال بها ولا نعلم أيها هي ! إذا كانت بالمقام الأول الحيوانات التي تذبح للأكل فإن المال الموجود بذلك المكان هو عبارة عن حيوانات تذبح للأكل ، أما إذا كان بالمقام الأول ضرائب فهي ضرائب. لكن لم أصبح الأمر كذلك؟ لنتبع الأمر الأخير أو الحالة الأخيرة. قال الحاخام نحمان ابن اسحق: ما هو الأمر الذي نعالجه ونبحثه ونتحدث عنه هنا؟ على سبيل المثال: أين كانت تُستخدم أموال الحيوانات التي تذبح للأكل وأموال الضرائب ولا يعلم المرء أيها الأخيرة. قال الحاخام طريبيد: على سبيل المثال، أين كانت تُستخدم للتغليف المنفصل بالنسبة للأموال، فإن بعضه عبارة عن حيوانات تذبح للأكل وبعضه الآخر عبارة عن ضرائب وكلها كان هناك بنفس اليوم. قال الحاخام بابا: على سبيل المثال: إذا وجدت في حفرة، نحن لا نستطيع أن نفرض بأن العملة الأولى قد تم إزالتها بينما كانت تلك من أكثر الودائع حداةً لأنه قد يكون قد تم إهمالها أو إخفائها بحفرة.

قال الحاخام يهودا: إن من يقوم بالبحث عن الخميرة يجب أن يتلفظ أو ينطق ببركة ما. ما البركة التي يتلفظها أو ينطقها؟ قال الحاخام بابي باسم الأخبار: من أمرنا بإزالة الخميرة؟ وقال الحاخام بابا باسم الأخبار: من أمرنا بما يتعلق بإزالة الخميرة؟ وفيما يتعلق بالكلمة "لتزيل" أو "إزاله"، ولا خلاف على الإطلاق بأنها بالتأكيد ومتضمن بالمستقبل لذلك يتم قبول هذا الأسلوب أو هذه اللغة المميزة بالتأكيد، لأنه يتم تلاوة وترديد برقة دائماً قبل الأداء الفعلي للوصية أو للأمر الذي يناسب له. إنها تختلف فقط بما يتعلق بالإزالة. يعتقد أحد المعلمين بأنه أمر اقتضى في الماضي أي أنه قد تمت عملية الإزالة تماماً بالفعل ، حيث أن تلك الصيغة غير مقبولة. بينما يعتقد معلم آخر بأنها تقتضي في المستقبل.

أثير اعتراض: "إنكم مقدسون ومنعمون... يا من قمتم بتطهيرنا وتبئتنا وتكريسنا بأوامركم وبوصاياتكم، إحدى الوصايا العشرة" ، وأمرتمونا بما يتعلق بالختان أو بالتطهير الروحي" كيف عليه قولها هناك أيضاً؟ هل يتوجب عليه القول: لإجراء عملية التطهير أو الختان؟ أليس هناك مفر من عدم

التطهير؟ أي أن الأمر أو الواجب لا يعتمد بشكل أساسي على مجرِّي عملية التطهير أي المُطهر بل واجب على عاتق الوالد.

بينما إذا قال السابق للتطهير قد يتضمن ذلك بأنه واجب عمله الشخصي بكل قضية وحالة. إذاً ما الذي يمكن أن يقال بشأن والد الطفل؟ ماذا إذا كان الأب يُطهَّر؟ في الواقع إن الأمر كذلك، عليه أن يقول ليتطرُّه.

أثير اعتراض: "أنتم مقدسون ومنعمون... يا من قمتم بتطهيرنا بأوامركم، وأمرتمونا فيما يتعلق ببطقوس وشعائر الذبح" باستثناء تلك التي لا يكون الحيوان بها مناسب للأكل، فهل عليه أن يقول "للذبح"، هل هو أمر إلزامي بأن عليه الذبح؟ إذاً ماذا يمكن أن يقال بشأن قربان أو قربان عيد الفصح وقربابين وقربابين أخرى هل يعتمد أمر الذبح بشكل أساسي على المالك؟ بالواقع إن الأمر كذلك إذ أن عليه القول "للذبح".

أثير اعتراض: إذا أحضر أحدهم سعف النخل أو غصن الغار بوصفه رمز للنصر والابتهاج، يستخدم ببطقوس وشعائر عيد هيكِل اليهود فإنه يردد ويتوَّل البركة "يا من حفظنا بالحياة وحفظنا... للوصول لهذا الفصل". عندما يأخذها من أجل إنجاز واجبه والتزامه، بعد ذلك مباشرةً يرددوها "...ويا من يطهروننا بوصايِّهم بما هو متعلق بأخذ سعف النخل أو غصن الزيتون"؛ لكن ليس ليأخذ سعف النخل أو غصن الزيتون، إن الأمر هناك مختلف لأنَّه باللحظة نفسها التي يرفعها بها يتم إنجاز واجبه، حيث أنه يردد البركة بعد تأدية الوصيَّة وبذلك لا يستطيع قول "لتأخذه". إذا كان الأمر كذلك فبدلاً من الإقرار من أجل إنجاز واجبه والتزامه بعد ذلك مباشرةً.

إن الأمر كذلك بالواقع، لكن لأنَّه يريد التدريس ليسقر ولি�ضع "السوكا"، وهو عيد الخيم، مائدة السقيفة العيدية المهرجانية للهيكل وهي السقيفة التي يجب أن تصنع من شيء ينمو من الأرض تماماً كالقصب وتكون أوراق أو أغصان ذات حجم ونوعية وكمية موصوفة ومحددة ومعينة.

بالفقرة الثانية، وكما هو مقرر وذكر بالفقرة الأولى، لإنجاز واجبه أو التزامه بعد ذلك مباشرةً. حيث أنه يدرس بالفقرة الثانية: بأنه من يقيم مائدة السقيفة "السوكا" لنفسه يردد ويتوَّل: "أنت مبارك يا أيها الرب، يا من حفظتنا وأبقيتنا على قيد الحياة، يا من حميَّتنا ومكنَّتنا من الوصول لهذا الفصل أو هذه المرحلة، من حضور هذه المناسبة". عندما يدخل ليجلس في ذلك المكان فإنه يردد ويتوَّل: "أنت مبارك.. يا من طهرتنا بوصايِّك وأمررتنا للجلوس بالخيام المصنوعة من القصب والسعف والمنتصبة فوق المائدة، وهناك يصبح المستقبل أمر متطلَّب لأنَّه واجب والتزام خلل كافة الأسبوع الخاص بالهيكل"، والقانون هو بأنَّ يردد ويتوَّل ما يتعلَّق بإزالَة الخميرَة؛ ذلك أيضاً يتضمن المستقبل وبناءً على ذلك، فإنَّ هذه الصيغة مستخدمة من قبل الجميع بالختان أو بالتطهير الروحي وببطقوس وشعائر الذبح.

والآن، إن الجميع يتّفق مصادفةً على أنه يجب علينا تردّي وتألّه البركة سلفاً، وهو بالواقع قبل تأدية الوصية. كيف نعرفها؟ لأنّ الحاخام يهودا قال باسم الحاخام صموئيل: بالنسبة لكافحة الوصايا والأوامر يتم تردّي وتألّه البركة مسبقاً. أين يتضمن ذلك بأنّ هذه الكلمة "أوبر" تقييد ضمنياً الأسبقية؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق: لأن النص المقدس يقول: ثم جرى أحيماز عبر الطريق الخاص بـ"بلين" طريق منبسطة وتجاوز "وايأبور" "الكوشايت" أي أنه مر، وبشكل مشابه "أوبر" ، المشتقة من نفس الجذر "وايأبور" تعني أمام، أي سابق لشيء. قال الحاخام أبي: ذلك ينبع من هذا: ومات ملكهم و"يأبور" أمّا لهم أو قبلهم والقائد أو الرب على رأسهم.

وقال مذهب الحاخام راب: باستثناء ما يخص الحمام الشعائري و"الشوفار" أي قرن الكبش وهو قرن يستخدم كالبوق لأغراض عسكرية ودينية، خصوصاً بما يخدم بالصلوة أو بالطقوس الدينية للسنة الجديدة وبختام يوم التكfir.

وتتلّى البركة هنا بعد إنجاز وإتمام الوصية أو الأمر.

أما فيما يتعلق بالإغتسال أو الحمام الشعائري، فإنه أمر جيد لأنّ المرأة ليس ملائم بعد، مثلاً: إن المرأة النجس أثناء التدنس الليلي قد لا يتّلو البركة حيث أنّ وضعه غير ملائم وبشكل واضح لتلّه البركة حتى بعد الحمام أو الإغتسال الشعائري، وكل الآخرين من يتطلّب منهم الإغتسال الشعائري كانوا يعاملون بالمثل. ولكن ما هو السبب "للشوفار" أي قرن الكبش، وهو قرن يستخدم كالبوق لأغراض عسكرية ودينية، خصوصاً بما يخدم بالصلوة أو بالطقوس الدينية للسنة الجديدة وبختام يوم التكfir.

فهل تتلّى البركة هنا بعد إنجاز وإتمام الوصية أو الأمر؟ وهل عليك القول لأنّه قد يتلفظ أو يخرج أو ينفع النفخة بشكل غير صحيح، "تكيا" هي النفخة أو الصفرة الواضحة التي تنتج عن الشوفار؟ في الحالة التي يكون الأمر أو الالتزام غير منجز، والبركة كانت غير متّلئة بالضرورة وهي محرّمة، إذا كان الأمر كذلك، فإنّ ذلك يطبق حتى على "الشيشيطه" وعلى الختان الروحي أيضاً، فضلاً عن ذلك قال الحاخام حيسدا باستثناء ما يخص الإغتسال أو الحمام الشعائري وحده كان قد تقرر. وقد تم تدرّيسه بالمثل: إذا كان لأحدّهم حمام أو إغتسال شعائري ويرتّقى من الحمام أو الإغتسال، فأثناء الارتفاع يتّلو: مبارك أنت يا من طهرتنا بوصاياتك، ويَا من أمررتنا بما يتعلق بالقيام بالإغتسال الشعائري في "مِكوه"، وبمساعدة ضوء مصباح أو قنديل، كيف نعرف ذلك؟ قال الحاخام حيسدا: عبر اشتقاء بمعنى "إيجاد" ، و"إيجاد" من إيجاد، و"إيجاد" من "بحث" ، و"بحث" من "بحث" ، وبحث من مصباح أو قنديل، أو مصابيح أو قناديل من مصباح أو قنديل، كما هو موضح ومفسر بالنص، وهذا فمثلاً: "إيجاد" من إيجاد، إنها هنا مكتوبة، يجب أن لا تتواجد الخميره بمنازلكم مدة سبعة أيام، بينما إنها مكتوبة بموضع آخر وأقام البحث، وبدأ بالأكبر سنّاً وترك الأصغر، ووجد الكوب بكيس بكوب خمر بنiamin، "إيجاد" مشتقة هنا من "بحث" المذكورة باتصالها الخاص أي بالآلية التي اقتبست "إيجاد" و"بحث" مرتبطتين معاً وبحث من مصباح كما هي مكتوبة، ويجب أن تأتي لتمر بذلك الوقت لأنني سوف أقوم ببحث وتفتيش القدس بالقناديل.

و"القنايل" مشتقة من "قنديل"، حيث أنها مكتوبة بأن روح المرء هو قنديل الرب مالك الأرض، كافة الأجزاء الأوغل أي الأعمق من البطن. وهنا وبمقارنة كل الآيات نتعلم بأن من أجل عدم تواجد الخميرة بالمنزل فيجب أن يتم تفتيشه بضوء مصباح أو قنديل.

وكما درس مذهب الحاخام اسماعيل: يتم البحث عن الخميرة في مساء اليوم الرابع عشر عبر ضوء قنديل، رغم أنه لا يوجد إثبات لذلك فإن هناك تلميح وإشارة لها، لأنه قيل بأنه يجب أن لا تتوارد الخميرة بمنازلكم لسبعة أيام؛ وقيل أيضاً أنه بحث وبدأ بالأكبر وترك الأصغر ووجد كوب خميرة لبنيامين، كما قيل أيضاً ويجب أن تأتي لتمر بذلك الوقت لأنني سوف أفتیش القدس بالمصابيح؛ كما قيل أيضاً بأن روح المرء هي مصباح الرب، باحثاً أكثر الأجزاء عمقاً بالجوف. ما هو سبب الاقتباسات الإضافية؟ وهل عليك الإجابة، بأن هذا الأمر بذلك الوقت هو بيان أو تصريح معاملة متساهلة من قيل الرحيم، "من أفسح القدس بضوء مشعل كهربائي، والتي تعطي ضوء كثيراً بل فقط بضوء قنديل، الضوء الأقل فإن ذلك إثم عظيم سوف يُكتشف ويلقى عليه القبض لجرم اقترفه لكن الإثم أو الاعتداء الصغير التافه فإنه لن يتم اكتشافه.

لكن هذه الآية لا تثبت بأن البحث عن الخميرة أيضاً قد نفذ بقنديل فحسب، ربما يتطلب الأمر وجود المصباح الكهربائي ثم إن روح المرء هي ضوء الله "البحث"، إن وجود قنديل واحد فقط يكفي للبحث. لقد علم أخبارنا: قد لا يبحث المرء إما بضوء الشمس أو عبر ضوء القمر أو عبر ضوء المصباح الكهربائي يخدم عبر ضوء مصباح، لأن ضوء المصباح مناسب للبحث.

وبذلك لا إثبات للمسألة بعد، مع ذلك فإن هناك تلميح بمقدار ضئيل بشأنها حيث أنه قيل: يجب أن لا تتوارد الخميرة هناك سبعة أيام بمنازلكم؛ كما قيل: بأنه بحث، وبدأ بالأكبر.. الخ، وقيل أيضاً يجب أن تمر بذلك الوقت، لأنني سوف أقوم بتفتيش القدس بالقنايل؛ كما قيل: بأن روح المرء هي قنديل الرب المالك باحثاً عن كل الأجزاء الأكثر عمقاً من الجوف.

إن ضوء الشمس هذا حيث أنها معنية، هل يتوجب علينا القول بالفناء، إلا أن الحاخام رابا قال: إن الفناء لا يتطلب البحث، لأن الطيور تتردد عليه باستمرار وتأكل كافة الفutas. بينما إذا كانت في قاعة أو مبني أو حجرة أي صالة أو قاعة أو حجرة معمدة ومدعمة بأعمدة أو بدعائم أو ساحة، أو رواق أو شرفة مفتوحة من الأعلى على طول أمام منازل كبيرة. لكن قال الحاخام رابا: إن القاعة تفتش بضوئها؟ قد غنى هذا فقط بما يتعلق بمنور بأعلى الغرفة. لكن بعد ذلك أي جزء منها؟ إذا كان ذلك الجزء المقابل للمنور، فهو إذا نفس القاعة؟ فضلاً عن ذلك فإنها تعني الجزء من الغرفة على الجوانب وليس عبر ضوء مصباح كهربائي؟ بالتأكيد قال الحاخام رابا: ما معنى الآية، "بأن بريقه كان كالضوء" فإن لديه أشعة صادرة وصاعدة من يده وكان هناك إخفاء لقوته؟ ما مدى التشابه والمساواة القوية الصالحة والمبرأة أخلاقياً بوجود "الشيشيطاه"؟ القنديل بوجود مصباح كهربائي. حتى بضعف ضوء القنديل أمام ضوء المصباح الكهربائي، كذلك يفعل ضوء الصلاح والاستقامة، أما ذلك الضوء الخاص بالله. وبذلك فإن المصباح الكهربائي يعطي ضوء أكثر ولذلك فإنه أفضل من القنديل.

وقال الحاخام رابا أيضاً: ل تستخدِّم المصباح الكهربائي للبركة التي تُمنَح عادةً على النبيذ حيث يعلن أو يتم إعلان السبت أو أي يوم مقدس آخر وهي بركة تلفظ على النار حيث يجب أن تضرم وتنتفد، هي الأكثر تفضيلاً، أهي أكثر الطرق تفضيلاً لتأدية هذه المهمة؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق: إن ما يمكن إيجاده بالضوء ممكن جلبه مما في الحفر والصدوع والشقوق بالجدار بينما أن المصباح الكهربائي لا يمكن إحضاره من الحفر والصدوع.

قال الحاخام زبين: إن ذلك الضوء يلقى ضوءه للأمام بينما يلقى المصباح الكهربائي ضوءه للخلف؛ لذلك فهو غير مناسب للبحث. قال الحاخام بابا: هنا يخاف المرء من ضوء المصباح الكهربائي بينما هناك لا يخاف المرء من ضوء القنديل. إن اللهب أو التوهج العظيم للمصباح الكهربائي قد يشعل ناراً بالمنزل؛ لذلك فإن سبق امتلاكه لهذا الاستغراق بهذا الخوف سوف يعيق المرء من البحث والتفتيش الملائم. قال الحاخام رابينا: إن ضوء المصباح الأول أي القنديل ثابت ومعتدل بينما أن ضوء المصباح الكهربائي متقطع؛ إن المصباح الكهربائي يلقى ضوء غير ثابت ومتذبذب.

كل مكان لا تؤخذ إليه الخميرة... الخ، ماذا تصيف عبارة "كل مكان"؟ إنها تصيف التعليم التالي من قبل أخبارنا: الحفر الأعلى والأدنى للغرفة أي تلك الشديدة العلو والارتفاع أو شديدة الانخفاض بالجدار لذلك فهي غير مناسبة لاستخدامهم سقف الشرفة، و الشرفة ذات السقف المائل أو المنحدر والتي لا يمكن استخدامها، و أجزاء أخرى من المنزل ذات السقف المنبسط، و سقف البرج وهو نوع من أنواع الخزانة حيث يتم حفظ الطعام والأوعية والأدوات النافعة، يجب تفتيش وبحث الداخل وليس السقف، حظيرة البقر، خم الدجاج، وسقيفة للقش أو للتبغ، ومخازن ومستودعات وعنابر للنبيذ والزيت لا تحتاج للبحث والتفتيش، حيث لا تؤخذ الخميرة إلى أي من تلك الأماكن.

قال الحاخام شمعون ابن غمايل: إن السرير الذي يصنع فاصل بغرفة ما و يقع بالوسط فاصلاً الغرفة إلى جزأين مستخدمة لأهداف ولأغراض منفصلة؛ وترك فراغ هناك بين السرير وبين الأرض كما لو كان يقف على أرجل ، فإنها تحتاج إلى تفتيش وبحث. لكن الأمر التالي ينافيها: في حالة وجود حفرة تقع بين المرء وجاره أي في جدار يفصل غرفتين أو منزلين أحدهم مسكون أو مستأجر من قبل آناس آخرين، وحفرة تمر من خلال جهة إلى أخرى عبر الجدار، فعليه البحث طالما أن يده تصل والآخر يبحث إلى حيث تصل يده. على سبيل المثال: عندما يكون الجدار سميك جداً، فإنه يبطل البالي بقلبه. قال الحاخام شمعون ابن غمايل: إن السرير أو الشيء الذي يفصل الغرفة يتم وضع أو ترتيب خشب وحجر تحته ويترك فراغ بين قاعدة السرير والخشب، لا يتطلب بحث. وبذلك فإن الأحكام أو القرارات التي تحكم السرير متناقضة وتلك التي تحكم الحفر أليست متناقضة؟ إن الأحكام على الحفر ليست متناقضة، تلك التي تنسحب للأعلى والأدنى والأخرى للحفر الموجودة بوسط الجدار، والأحكام على السرير ليست متناقضة فهي مرفوعة هنا ومنخفضة للأسفل هناك. إذا كانت قاعدة السرير مرفوعة بشكل جيد عن الأرض فإنه يمكن استخدام الفراغ الذي تحته هنا بشكل سهل لكن إذا

كانت قاعدة السرير منخفضة، حتى ولو ترك فراغ فإنه من الصعب استخدامه حيث أنه لا يحتاج إلى البحث.

لكن ألا تتطلب مخازن أو عناير النبيذ البحث؟ لقد درس بالتأكيد، بأن مخازن النبيذ تحتاج للبحث والتفتيش. لكن ألا تحتاج مخازن الزيت للبحث؟ مثال قبو أو مخزون النبيذ الخاص. قد يدخل الخادم ليأخذ النبيذ إلى المائدة بينما يحمل خبزاً بيده. إذا كان الأمر كذلك، فهل الزيت أيضاً كذلك؟ بالنسبة للزيت هناك حد لالأكل لكن فيما يتعلق بالنبيذ، فلا حدود للشرب. كم من الزيت يجب استهلاكه أو استفادته أثناء وجبة واحدة؟ ممكن أن تقدر أو تحسب مسبقاً ومؤمن مخزونات أخرى لن تتطلب. لكن لا يستطيع أحدهم تحديد كمية النبيذ التي سترسل مسبقاً. علمنا الحاخام حبيباً: بأن مخازن الجمعة في بابل كانت تعمل بالمثل تماماً كمخازن النبيذ بفلسطين حيث يسحب المرء مؤنته أو مخزونه منها فيجب تفتيشها.

قال الحاخام حيسدا: إن الحُجْرة التي تحفظ بها الأطعمة الباردة كحجرة الأسماك، لا تتطلب البحث. لكنه تم تعليمينا بأنها تتطلب البحث. لا خلاف هناك، فتلك تتعامل مع سمك كبير والأخرى مع صغير، إذا تم تخزين سمك كبير هناك فسوف يكون من غير الضروري إحضار كمية أكبر للمائدة أثناء الوجبة، أما حالة السمك الصغير قد يكون ذلك ضروري، وبذلك يجب تفتيشها. قال الحاخام راباه ابن الحاخام يهوذا: السقيفات المالحة والسقيفات الشمعية تحتاج للبحث إن الملح والشمعة تطلب ببعض الأحيان على نحو مفاجئ وغير متوقع أثناء الوجبة. وقال الحاخام بابا: إن مخازن الوقود التي تحوي رفاقات الخشب والأغصان... الخ، ومخازن التمر تحتاج للبحث.

ودرس أخبارنا: نحن لا نُجبره أو نلزمـه بإدخـال يـده بـحـفـرـ وـتصـدـعـاتـ وـأنـ يـقـومـ بـالـبـحـثـ هـنـاكـ بـسـبـبـ الـخـطـرـ، أيـ خـطـرـ؟ هلـ عـلـيـنـاـ القـوـلـ خـطـرـ وـجـوـدـ أـفـعـىـ؟ ثـمـ مـتـىـ عـلـيـهـ اـسـتـعـمـالـهـاـ، وكـيـفـ يـسـتـطـيـعـ اـسـتـخـادـهـاـ؟ هـذـاـ يـظـهـرـ فـقـطـ حـيـثـ يـنـهـارـ الـجـدـارـ تـتـواـجـدـ الـأـفـاعـيـ عـادـةـ وـبـشـكـلـ مـتـكـرـرـ بـيـنـ الـأـنـقـاضـ وـالـحـطـامـ حـيـثـ يـجـبـ تـفـتـيـشـ وـبـحـثـ الـجـزـءـ الـعـلـوـيـ فـقـطـ مـنـ الـأـنـقـاضـ، لـكـنـ لـاـ يـحـتـاجـ الـمـرـءـ لـلـاسـتـقـصـاءـ وـالـحـطـامـ حـيـثـ يـجـبـ تـفـتـيـشـ وـبـحـثـ الـجـزـءـ الـعـلـوـيـ فـقـطـ مـنـ الـأـنـقـاضـ، لـكـنـ لـاـ يـحـتـاجـ الـمـرـءـ لـلـاسـتـقـصـاءـ تـحـتـ السـطـحـ. لـكـنـ إـذـاـ انـهـارـ هـلـ يـحـتـاجـ لـلـبـحـثـ عـلـىـ الإـطـلـاقـ؟ بالـتـأـكـيدـ، لـقـدـ تـعـلـمـنـاـ بـأـنـهـ إـذـاـ انـهـارـ الـأـنـقـاضـ أـوـ الـجـدـارـ عـلـىـ الـخـمـيرـةـ، فـهـلـ تـعـتـبـرـ كـمـاـ لـوـ أـنـهـ أـزـيـلـتـ؟ هـنـاكـ الـظـرـوفـ هـيـ بـأـنـ الـكـلـبـ لـاـ يـسـتـطـيـعـ الـبـحـثـ عـنـهـاـ أـوـ إـيـجادـهـاـ، هـنـاـ الـكـلـبـ قـدـ يـبـحـثـ عـنـهـاـ أـوـ قـدـ يـجـدـهـاـ. لـكـنـ قـالـ الحـاخـامـ إـلـيـعـزـرـ: إـرـسـالـ هـؤـلـاءـ لـتـأـدـيـةـ مـهـمـةـ وـوـاجـبـ دـينـيـ لـاـ يـعـانـيـ مـنـ ضـرـرـ أـوـ إـسـاءـةـ أـوـ أـذـىـ؟

قال الحاخام آشي: قد يكون قد فقد إبرة وقد أتى بحثاً عنها أثناء البحث عن الخميرة. فإنه وبكونه غير مرتبط بشكل حصري بمهمة دينية عرضة للخطر. لكنها هل تعتبر غير معتبرة كإنجاز مهمه دينيه بهذه الحالة؟ لقد تم تعليمينا بالتأكيد بأنه إذا أعلن أحدهم بأن هذه "السيلا" أي العملة التي تساوي أربعة دنانير وقتها والتي تساوي "الشيقيل" بوقتنا الحالي، تكون للإحسان والصدقة من أجل أنه قد يعيش أبني أو أبني قد استحق أو أكون جديراً بالعالم المستقبلي، والعالم المستقبلي هو المجلس الأعلى وذلك

على أن يكون شخص مستقيم بشكل تام فيما يتعلق بعمله على الرغم من حواجز الأنانية حيث أنه بحالة تحت الحوار فإن نفس الأمر يصح، ربما بعد أن بحث وفتش عن الخميرة سيأتي ليبحث عنها.

قال الحاخام نحمان ابن اسحق: ذلك يعني بسبب الخطر، خطر غير اليهود، هذا يتافق مع آراء الحاخام بيليمو. حيث ذُرس بأنه بحالة وجود حفرة بين يهودي وسوري أي غير يهودي ، فإن عليه أن يبحث بقدر ما يستطيع الوصول بيده وما تبقى يبطله بقلبه. قال الحاخام بيليمو: هو لا يبحث عنها على الإطلاق بسبب الخطر. الآن ما هو الخطر؟ هل علينا القول خطر السحر؟ قد يرتاب غير اليهودي بالسحر عندما يراه يبحث وينبش بالحفرة، ثم متى استعملها، وكيف استعملها؟ هناك حيث استخدماها كان بالصباح وكان هناك ضوء لذلك غير اليهودي لن يرتاب أو يشتبه بأي شيء، فهو يعرضها للمناقشة بعقله، لكن هنا أي في حالة الليل واستخدام المصباح فإنه سوف يرتاب. لكن قال الحاخام إليعizer: ألا يعني هؤلاء من أرسلوا لتلاديه مهمة دينية من الأذى أو الضرر؟ لتكون موضوع هذه الشبهات هي أن تعاني من الضرر. حيث تكون الإصابة أو الضرر الناتج أمر محتمل فالامر مختلف، حيث قيل: وقال الحاخام صموئيل: كيف استطيع الذهب؟ إذا سمعها شاؤول سوف يقتلني. وقال المالك: يا أيها الرب، خذ عجلة أو بقرة صغيرة معك... الخ، وهكذا وبالتالي كان الحاخام صموئيل خائف رغم أنه ارتبط بمهمة مقدسة، لأنها كانت خطرة بشكل طبيعي.

سئل الحاخام راب: أيستطيع المدرسين أو العلماء ممن يقيمون خارج المدينة القديمة إلى الأكاديمية بالصباح الباكر أم بعد حلول الليل؟ هل يخاطرون بالذهب عبر الحقول بمثل هذه الأوقات؟ أجاب: دعهم يأتون، فالمخاطرة على وعلى عنقي، ماذا بشأن العودة أو الرجوع بعد حلول الليل؟ أجابهم: أنا لا أعرف. فقد صرّح بأنه قال الحاخام إليعizer: لقد أرسل هؤلاء لتلاديه مهمة دينية، فلن يعانون من الضرر لا بذهبهم ولا بعودتهم أو إيا بهم. مع من يتحقق ذلك الرأي؟ مع هذه "النقاء"، وهي كما قلنا مسبقاً، حيث ذُرس بأنه قال الحاخام يهودا: بروية أن التوراة ذكرت بأنه لا يتوجب على المرء أن يرغب بأرضه عندما تخصب للظهور أمام الله ربك... فإنها تعلم بأن بقراط سوف ترعى بالمرج الأخضر، ولن يؤذيها أي وحش بري، سيدهب صيدك سواء كان ديوك أو دجاجتك لتتبش بكومة الروث ولن يصيّبها أو يؤذيها أي حيوان ابن عرس. والآن ألا يجهز ذلك خلاف وبرهان خلاصه القاصر؟ إذا كان ذلك والذي بطبيعته أن يؤذى فلن يؤذى أو يتضرر، ثم البشرية الذي لا تكون طبيعته لأن يؤذى، كيف أكثر إذن. إنهم بالطبع محصنين من الخطر عند ذهبهم لإنجاز مهمة دينية، والذي تنسب له الآية الحالية. أنا أعرفها فقط حول ما يتعلق بالذهب، كيف أعرف بأنها بالعودة؟ لأنها مصرحة، عليك بالصباح والعودة إلى مسكنك. هذا يعلم بأنك ستذهب وستجد منزلك بسلام. لكن وحيث أنه آمن حتى بعودته، لماذا يصرّحها حول ما يتعلق بالذهب؟ بالتأكيد هذا يتبع... "بالانتظار".

إن ذلك ضروري بالنسبة لتعليم الحاخام آمي، حيث قال: يجب على كل رجل يملك أرض أن يجعل العيد رحلة أو حجّة لمكان مقدس الحياة، لكن من لا يملك أرض فإنه لا يحتاج لأن يجعل العيد

حجـة مقدـسة، إلـك يـنـتـج مـنـ الحـقـيقـة بـأـنـ الله يـطـمـئـنـ الحاجـ المـهـاجـر بـأـنـ أـرـضـهـ سـتـكـونـ آـمـنـةـ بـغـيـابـهـ، وـالـذـي يـثـبـتـ بـأـنـ الـأـمـرـ يـنـسـبـ فـقـطـ لـمـنـ يـمـلـكـونـ أـرـضـ.

قالـ الحاجـ أـبـيـنـ أـبـنـ الحاجـ الحاجـ أـبـنـ اـسـحـقـ: لـمـ لاـ يـوـجـدـ هـنـاكـ فـاكـهـةـ الـ"جيـسـارـتـ"ـ فـيـ الـقـدـسـ؟ـ وـالـجـنـيـسـارـتـ هوـ اـسـمـ بـحـيـرـةـ مـسـمـاـةـ كـذـلـكـ مـنـ سـهـلـ خـصـبـ يـقـعـ بـالـجـانـبـ الغـرـبـيـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ وـيـسـمـىـ بـالـعـهـدـ الـقـدـيمـ أـيـ بـالـكـتـابـ الـمـقـدـسـ "يـامـ كـيـنـيـرـيتـ أوـ كـيـنـيـرـوتـ"، عـلـىـ شـاطـئـهـا الغـرـبـيـ تـقـعـ "تـابـيـرـيـاـزـ"، كـانـتـ فـاكـهـتـهاـ لـذـيـذـةـ بـشـكـلـ خـاصـ.

لـذـكـ فـإـنـهـ يـجـبـ عـلـىـ حـجـاجـ العـيـدـ دـمـ القـولـ: هلـ نـخـرـجـ مـنـ أـجـلـ تـنـاوـلـ فـاكـهـةـ الـ"جيـسـارـتـ"ـ بـالـقـدـسـ فـقـطـ، يـجـبـ أـنـ تـكـفـيـنـاـ مـعـ النـتـيـجـةـ، وـقـدـ تـجـدـ بـأـنـ الـحـجـ قـدـ لـاـ يـكـوـنـ لـصـالـحـهـ أـوـ لـأـجـلـهــ.ـ وـبـشـكـلـ مشـابـهـ قـالـ الحاجـ دـوـشـيـاـيـ أـبـنـ الحاجـ جـنـايـ: لـمـاـذـاـ تـتـوـاجـدـ الـيـنـابـيعـ الـحـارـةـ لـ"طـبـرـيـاـسـ"ـ فـيـ الـقـدـسـ؟ـ حـيـثـ أـنـهـ يـجـبـ أـنـ لـاـ يـقـولـ الـحـجـاجـ: هلـ نـحـنـ اـرـتـقـيـنـاـ فـقـطـ مـنـ أـجـلـ الـاـغـتـسـالـ بـالـيـنـابـيعـ الـحـارـةـ،ـ إـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ فـسـيـكـونـ لـإـرـضـانـاـ نـتـيـجـةـ أـنـ الـحـجـ لـنـ يـكـوـنـ لـصـالـحـهـ أـوـ لـأـجـلـهــ.

ثـمـ بـأـيـ حـالـةـ يـحـكـمـونـ،ـ صـفـيـنـ مـنـ قـبـوـ الـنـبـيـذـ...ـالـخـ،ـ مـنـ نـكـرـ أـيـ شـيـءـ بـشـأـنـ قـبـوـ الـنـبـيـذـ؟ـ هـذـاـ مـاـ تـقـولـهـ أـقـوـالـ الـأـحـبـارـ الـمـقـبـسـةـ مـنـ التـرـاجـمـ الـتـوـرـاتـيـةـ "الـتـنـاءـ":ـ بـأـنـ كـلـ مـكـانـ لـاـ تـؤـخـدـ الـخـمـيرـةـ إـلـيـهـ،ـ لـاـ يـتـطـلـبـ الـبـحـثـ وـالـتـفـتـيـشـ،ـ وـمـخـازـنـ الـنـبـيـذـ وـمـخـازـنـ الـرـيـتـ لـاـ يـتـطـلـبـ أـيـ مـنـهـمـ الـبـحـثـ،ـ إـذـنـ بـأـيـ حـالـةـ يـحـكـمـواـ،ـ صـفـيـنـ مـنـ قـبـوـ الـنـبـيـذـ يـجـبـ أـنـ يـتـمـ تـقـيـشـهـاـ؟ـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـمـكـانـ تـؤـخـدـ الـخـمـيرـةـ إـلـيـهـ وـهـيـ وـاحـدـةـ حـيـثـ تـسـحـبـ الـمـخـزـونـ الـخـاصـ.

يـؤـكـدـ "بيـتـ شـمـايـ":ـ صـفـيـنـ...ـالـخـ،ـ قـالـ الحاجـ يـهـوـدـاـ:ـ إـنـ الصـفـيـنـ الـلـذـينـ حـدـدهـمـاـ بـيـتـ شـمـايـ مـنـ الـمـجـمـوعـةـ إـلـىـ أـعـلـىـ السـقـفـ أـيـ الصـفـيـنـ الـخـارـجـيـنـ مـنـ الـبـرـامـيلـ مـنـ الـأـعـلـىـ إـلـىـ الـأـسـفـلـ،ـ عـلـىـ مـنـطـقـتـهـمـ كـافـةــ،ـ لـكـنـ قـالـ الحاجـ يـوـحـنـانـ:ـ تـعـنـيـ صـفـ وـاـحـدـ بـشـكـلـ زـاـوـيـةـ يـمـيـنـيـةـ،ـ أـيـ بـشـكـلـ الـجـامـاـ أـيـ الصـفـ الـأـمـامـيـ وـكـافـةـ الصـفـ الـعـلـويـ فـقـدـ دـرـسـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـحـاجـ يـهـوـدـاـ أـنـهـ دـرـسـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـحـاجـ يـوـحـنـانـ وـالـحـاجـ يـهـوـدـاـ:ـ بـأـنـ بـيـتـ شـمـايـ يـؤـكـدـ،ـ صـفـيـنـ عـلـىـ السـطـحـ الـأـمـامـيـ لـكـافـةـ الـقـبـوـ،ـ وـالـصـفـيـنـ الـلـذـينـ حـدـدهـمـاـ تـعـنـيـ مـنـ الـأـرـضـ لـأـعـلـىـ السـقـفـ،ـ فـقـدـ دـرـسـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـحـاجـ يـوـحـنـانـ:ـ صـفـيـنـ عـلـىـ كـافـةـ وـاجـهـةـ الـقـبـوـ أـيـ الـخـارـجـيـ وـالـذـيـ يـطـلـ عـلـىـ الـبـابـ وـالـعـلـويـ الـذـيـ يـوـاجـهـ السـقـفـ،ـ لـكـنـ ذـلـكـ هوـ الـذـيـ ضـمـنـ هـذـاـ وـمـاـ هوـ أـدـنـىـ مـنـ ذـلـكـ فـإـنـهـ لـاـ يـتـطـلـبـ الـبـحـثـ.

وـيـؤـكـدـ "بيـتـ هـيـلـلـ":ـ بـأـنـ الصـفـيـنـ الـخـارـجـيـنـ وـالـأـكـثـرـ عـلـوـاـ.ـ قـالـ الحاجـ رـابـ:ـ ذـلـكـ يـعـنـيـ الصـفـ الـعـلـويـ وـالـأـخـرـ الـذـيـ يـقـعـ أـسـفـلـهـ،ـ أـيـ بـالـصـفـ الـأـبـعـدـ مـوـاجـهـةـ لـلـبـابـ.ـ بـيـنـماـ قـالـ الحاجـ صـمـوـئـيلـ:ـ بـأـنـ ذـلـكـ يـعـنـيـ الصـفـ الـعـلـويـ وـالـأـخـرـ الـمـوـجـودـ بـداـخـلـهـ.ـ مـاـ هوـ مـبـرـرـ الـحـاجـ رـابـ؟ـ حـيـثـ أـنـهـ يـؤـكـدـ:ـ الـخـارـجـيـ.ـ لـكـنـ لـاـ يـدـرـسـ.ـ أـيـضـاـ أـعـلـىـ؟ـ وـذـلـكـ لـتـسـتـشـنـيـ تـلـكـ الـتـيـ تـتـبـعـهـ،ـ تـلـكـ الـتـيـ تـقـعـ تـحـتـ الصـفـ السـفـلـيـ بـيـنـماـ يـقـولـ الـحـاجـ صـمـوـئـيلـ:ـ الصـفـ الـعـلـويـ وـالـأـخـرـ الـذـيـ بـداـخـلـهـ،ـ مـاـ هوـ السـبـبـ؟ـ لـأـنـهـ يـؤـكـدـ:ـ الـعـلـويـ.ـ لـكـنـهـ يـصـرـحـ أـيـضـاـ:ـ الـخـارـجـيـ؟ـ ذـلـكـ بـأـنـ تـسـتـشـنـ وـتـسـتـبـعـ مـاـ هوـ دـاـخـلـ الـدـاـخـلـ أـيـ تـلـكـ الصـفـوـفـ الـتـيـ تـقـعـ ضـمـنـ الصـفـ الثـانـيـ مـنـ الـطـبـقـةـ الـعـلـويـةـ،ـ درـسـ الـحـاجـ حـيـباـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـأـقـوـالـ الـحـاجـ رـابـ بـأـنـهـ وـبـيـنـماـ

أن كل "تسايم" وهي الأدعة المتلوة والمرددة مثل قانون الحاخام صموئيل من الحقيقة القائلة بأن كافة السلطات التلمودية وافقت على وجهة نظر الحاخام راب.

مشنا: ليس لدينا خوف من أنه قد يكون حيوان ابن عرس قد قام بسحب الخميرة من غرفة إلى أخرى أو من بقعة إلى أخرى حيث أنه إذا كان الأمر كذلك فعلينا الخوف من أن يكون قد حدث الأمر نفسه وأن تكون قد نقلت من فناء إلى فناء ومن مدينة إلى مدينة والمسألة لا نهائية.

جمارا: إن السبب هو عدم رؤيتنا لها وهي تأخذ الخميرة، لكن بحال رؤيتنا لها وهي تأخذها فنخاف ونرحل حينها، أو يتطلب ذلك إعادة بحث وتقصي، مع ذلك لم لا نفترض بأنها أكلتها؟ لنفترض عدم علمنا بذلك: بأن منازل الوثنيين غير اليهود غير نظيفة، لأنهم اعتادوا على دفن أطفالهم الذين هم بحالة الخداع أي المولودين بعد فترة حمل نقل عن سبعة وعشرين أسبوعاً بمنازلهم. وإلى متى أو كم هي الفترة التي يتوجب فيها على الوثنى غير اليهودي الجلوس بالمنزل والذي يحتاج لبحث وتقصي؟ حيث يتواجد الجسد المدفون قبل أن يعيش يهودي هناك أربعون يوماً حتى لو لم تكن لديه زوجة، لكن لا يتوجب البحث والتقصي بكل مكان حيث يستطيع حيوان ابن عرس الدخول! إذا كان قد ألقى بطفلي هناك فقد تكون قد أكلتها إحدى تلك الحيوانات، والأمر سيان بالنسبة للخميرة.

قال الحاخام زيرا: ليس هناك أية خلاف، أحدهم يتعامل مع اللحم والآخر مع الخبز؛ في حالة اللحم فحيوان ابن عرس لا يترك شيئاً بينما في حالة الخبز فإنه يترك شيئاً ما. قال الحاخام رابا: كيف تقارن! حيث أنه فيما يتعلق بذلك حالة حدس؟ فأجاب: فلنصل أتنا نفترض أنه كان هناك قبر، ولنصل أنه لم يكن هناك كاحتمالية ليس إلا. وإذا افترضت بأنه قد كان هناك، فلنصل على سبيل المثال أن حيوان ابن عرس قد أكلها. لكن هنا ما نراه مؤكداً هو أنها قد أخذت الخميرة، فمن هو الذي أكلها؟ بالتأكيد هو شك من جهة ويقين من جهة أخرى، والشك لا يمكنه دحض اليقين وإنكاره. لكن ألا يمكن للشك أن يدحض اليقين؟ لقد تعلمنا بالتأكيد بأنه إذا مات شخص أو صديق، مخلفاً وراءه مخزن أو مستودع مليء بغلة أو بمحصول حتى لو كان عمرها يوم واحد فقط، فإن ذلك يقف على افتراض أنه تم دفع أو اقطاع جزء منها ما قيمته العشر كضربيبة.

والآن تلك المحاصيل كانت بالطبع وبلا شك عرضة لأن يتم اقطاع عشرها كجزء للضربيبة، وهناك شك فيما إذا كان قد دفع جزء منها كضربيبة أم لا، مع ذلك يأتي الشك ويدحض اليقين؟ هناك حقيقة واحدة ضد حقيقة أخرى، كما نفترض بأنه قد تم بالتأكيد اقطاع جزء منها كضربيبة وفقاً لأقوال الحاخام حانيا حاخام من حوزاي وهي مقاطعة لـ اس.دبليو بفارس بایران، والمعروفة الآن بخوزستان، أو برماییر ، حيث قال الحاخام حانيا حاخام حوزاي: هناك افتراض حول ما يتعلق بالصديق والذي لم يترك أي شيء غير مدفوع من الضربيبة غير محضر يمرُّ من تحت يده. بشكل آخر إنه شك من جهة وشك آخر من جهة أخرى، أي شك يقابل شك ربما منذ البداية لنقل أنه لم يكن مسؤولاً قانوناً، أو عرضة لدفع جزء من المحصول بقيمة عشره كضربيبة، وفقاً لأقوال الحاخام أوشعيا

حيث قال الحاخام أوشعيا: قد يمارس أحد حيلة ما بغلته أو بمحضوله، ويأكلها للداخل بقشرتها الخارجية بحيث قد تأكل ماشيته من ذلك وتكون معفية من الضرائب.

إن الغلة ليست عرضة للضرائب إلا إذا أخذت للمنزل من خلال البوابة الأمامية عندما يتم إتمام العمل، ليس من خلال السطح أو الفناء الخلفي للمنزل. إذا أحضرت الحبوب بقشورها للداخل فإن عملها ليس كاملاً حيث أنها لا تزال بحاجة للفصل وليس عرضة للضريبة ولا تحتاج لأن يتم دفع ضريبة عنها من قبل القانون الكتابي التوراتي المقدس، قد يقوم أي شخص بعمل وجبة خفيفة منه بينما قد تأكل الماشية قشرتها. وبذلك قد لا تكون عرضة للضريبة على الإطلاق. حيث أنه قد لا يصنع المرء وجنته منه، بيد أن ذلك مجرد قانون حاخامي، وهو بالطبع يبطل هنا بافتراض أن الزميل قد قام بدفع الضريبة عنها. لكن بجوهره فنحن نرى بأنه شك مقابل شك؛ فإن الشك سواء أكان عرضة للضريبة بكافة الفروع المقابل... من قبل الشك الذي قد يكون قد تم دفع الضريبة عنه.

لكن ألا يستطيع شك أن يدحض يقين؟ بالتأكيد، فقد قال الحاخام يهودا: لقد حصلت مرة بأن أمة، أي جارية وهي المرأة المجبرة على العمل بدون أجر لشخص ما ظالم، رashi يهودي ذو سلطة والذي يستخدم نفوذه بظلم وقمع في ريمون وهي بلدة تنتهي بالأصل لقبيلة زبيرون على الحدود الشمالية الشرقية. قد تقابل مدينة الرمانة الحالية، على الحد الجنوبي لسهل الباتوف والتي تقع على مسافة عشرة كيلو مترات شمال مدينة نازاريث، قد ألقى طفل الخداع بحفرة وحضر كاهن ونظر للأسفل في الحفرة ليرى فيما إذا كان الطفل ذكر أم أنثى كي يحدد مدة نجاسة العبد، إن العبد الوثني غير اليهودي، المتواجد بمنزل اليهودي كان أشبه باليهودي بالمعاملة، وعندما تصبح المسألة معروضة أمام حكماء اليهود فإنهم يعلّنه طاهراً، لأن حيوانات ابن عرس وحيوان الدلق أو الخز أو السنسار، سيتواجدوا هناك فقد يكونوا سحبوا الجسد إلى إحدى جحورهم مختلفين الحفرة خالية وراءهم. وبوجودها هناك فقد يتتجس الكاهن من خلال انحنائه عليها حتى لو لم يلمسها. والآن هنا، فقد قامت بإلقاءه بالفعل للداخل بينما هو أمر مشكوك به فيما إذا قاموا بسحبه بعيداً أم لا بذلك الوقت، مع ذلك هل يظهر الشك ويدحض اليقين؟

لا تقل بأنها ألقت طفل خداع داخل حفرة بل قُلْ فضلاً عن ذلك بأنها ألقت شيئاً يُشبه طفل خداع داخل حفرة، وبذلك يكون شك مقابل شك. حيث أنه قد لا يكون قد تشكل الجسد بعد بالحالة التي لا يتلوث بها. لكنها تُقر بأنه من أجل أن ترى فيما إذا كان الطفل ذكر أم أنثى؟ والذي يتضمن بأن الجسد كان قد تشكل بشكل تام، والأم كانت غير ظاهرة كما لو أنها في حالة بعد الولادة الطبيعية لولا معرفة الجنس. ما يقال معرفة إذا كانت قد أجهضت جسد غير مكتمل النمو أو طفل خداع، وهل عليك القول بأنه كان طفل خداع لترى فيما إذا كان ذكر أم أنثى! بشكل آخر، فهناك يقين حيث أن حيوانات ابن عرس والسنسار تتواجد هناك، فقد قامت بالتأكيد بسحبها بعيداً بذلك الوقت فهو أمر مسلم به بأنها قد تكون خلفته وراءها أي أنها لم تأكله مع ذلك فإنها بالتأكيد قامت بسحبه بعيداً بذلك الوقت.

لكن هل نقول بأننا لا نخشى من أن يكون حيوان ابن عرس قد سحب الخميرة... الخ؟ بالتأكيد فإن الفقرة أو العبارة الثانية تُقرَّ بأن ما يتركه بعد البحث والتقيش لوجبة الصباح التالي، فإن عليه وضعه في مكان مخفي وبذلك لا يوجب البحث والتقيش وراءها؟ فمن نواحٍ أخرى قد يسحبه ابن عرس بعيداً. قال الحاخام أبي: لا يوجد هناك أي خلاف، إن إحداها تعتمد على البحث في اليوم الرابع عشر والآخر بيوم الثالث عشر. إذا قام أحدهم بالبحث والتقيش بيوم الثالث عشر عندما يكون الخبز غير موجود بعد في كافة المنازل فإن ابن عرس لا تخفي الخميرة، في اليوم الرابع عشر وعندما لا تتواجد بكافة المنازل فإنها تقوم بإخفائها. قال الحاخام رابا: هل ابن عرس إذا ملهم ومنتبي لمعرفة أنه اليوم الرابع عشر الآن، وأن الناس لن يقوموا بالخبز حتى المساء حيث يجب أن تترك بعضها وتتخفيها؟ فضلاً عن ذلك قال الحاخام رابا: يجب وضع ما يتركه المرء بعيداً في مكان مخفي خشية أن يمسك بها ابن عرس، ويطلب الأمر بحث وتقيش بعد ذلك. فقد تم تعليمهم بأنه وفقاً لأقوال الحاخام رابا: إذا رغب أحدهم بتناول الخميرة بعد البحث والتقيش، مما الذي يتوجب عليه فعله؟ فلندعه يضعها بعيداً بمكان مخفي خشية أن يأتي ابن عرس ويمسكتها ويطلب الأمر بعد ذلك بحث وتقيش. قال الحاخام ماري: خشية من أن تترك عشراً وتتولد تسعة فقط وبعد ذلك سيكون مؤكداً بأنه قد تمت إزالة إحداها، وهنا يستلزم الأمر بحث آخر إضافي.

إذا كانت هناك تسعة رُزْمَ من المزة، وواحدة من الخميرة، ويأتي فأر ويسرق رزمة ونحن لا نعلم فيما إذا كان سيأخذ المزة أم الخميرة فإذا كانت "مزَّة" فإن ذلك لا يتطلب بحث إضافي بينما إذا كانت خميرة فسيتطلب ذلك بحث. وذلك أمر مشابه لحالة الأسواق أو الحوانيت التسعة. إذا تم فصل رزمة واحدة مع عدم علمنا فيما إذا كانت تلك الرزمة المنفصلة خميرة أو مزة، وأتي فأر وسرقها فإن ذلك مشابه للفقرة أو العبارة الثانية حيث ذُرِس بأنه إذا كانت هناك تسعة أسواق أو حوانيت تتبع كلها لحم الحيوانات المذبوحة حسب الطقوس والشعائر وهناك دكان واحد يبيع لحم "بنيله" وهو حيوان مذبح بأي طريقة غير تلك الموصوفة من قبل القانون اليهودي الشعائري ، الانحراف الأخلاقي عن المذهب الأول أقل من ذلك على سبيل المثال، إذا كانت لـ السكينة سن يصف الحيوان "بنيله" ، وإذا اشتري رجل لحم من أحدهم لكنه لا يعرف من أي دكان قد اشتري فإن اللحم المشكوك به محرام ومحظور، لكن بحالة وجود اللحم فإننا نتبع الأغلبية، ولنفترض أنها قد أتت من إحدى تلك التسعة، باللحظة الأولى فإن اللحم المحظور هو بمكان ثابت محدد ويسمى ذلك تقنياً "ثابت-كابوا" وهو ذلك الموضوع بمكان محدد حيث أنه مصطلح تقني لشك ينشأ فيما يتعلق بذلك الموضوع المحدد وهي موضحة بأن علينا بعد ذلك أخذ الشك بعين الاعتبار كما لو أنه متوازن بشكل مساوي، ونحن لذلك متشددين وصارمين لكن بالحالة الثانية فإن اللحم المحظور قد ترك مكانه المحدد وهو بمكان ما في الشارع، إن القانون والحكم الطبيعي متبع لما تقره الأغلبية.

إذا كانت هناك رُزْمان، واحدة مزَّه والأخرى خميرة وأمامهم غرفتين، واحدة مفتشة وتم البحث فيها، وأتى فاران أحدهما أخذ المزَّه والآخر أخذ الخميرة ونحن لا نعرف أي الفارين دخل أي غرفة، هذا بحالة سَلَتِين حيث أثنا تعلمنا بأنه إذا كانت هناك سَلَتان إحداهما تحتوي على الحيوانات التي تُذبح من أجل الطعام والأخرى تحتوي على القرابين البديلة، وأمامهما مقاييسن للسِّعة من الأحكام واحدة من الحيوانات التي تُذبح من أجل الطعام، والأخرى من القرابين البديلة وتلك تقع داخل أولئك، فإن محظيات السلال مسموح بها ومجازة حيث أفترض بأن الحيوانات التي تُذبح من أجل الطعام قد وقعت في الحيوانات التي تُذبح من أجل الطعام، والقرابين البديلة قد وقعت بالقرابين البديلة عبر افتراض مشابه إذا كان المنزل قد تم بحثه وتقتيسه بالتأكيد فإنه لن يحتاج لأن يتم تقتيسه من جديد. ربما نقول "أنا افترض"، بحالة القرابين البديلة فقط، وهي ليست إلا أمر حاخامي بهذه الأيام، لكن هل نقول ذلك بحالة الخميرة التي تعتبر أمر كتابي توراتي مقدس؟ عندما يظهر أو ينشأ شك في قانون حاخامي، فنحن نتساهل طبيعياً، لكن في الحالة التي يكون فيها القانون توراتي فنكون صارمين وحازمين حيال الأمر، فهل البحث عن الخميرة إذاً أمر كتابي توراتي مقدس؟ بالتأكيد، إنه أمر حاخامي فقط حيث أنه بالنسبة للقانون الكتابي فإن مجرد الإبطال أو البطلان كافٍ.

إذا كانت هناك رزمه واحدة من الخميرة وأمامها منزليْن تم تقتيسهما؛ وأتى فار هناك وأمسك بها ونحن لا نعرف فيما إذا كان قد دخل هذا المنزل أو ذاك، ذلك مشابه لحالة ممرَّين. حيث أثنا تعلمنا بأنه إذا كان هناك ممران أحدهما نظيف والأخر غير نظيف، على سبيل المثال: هناك قبر مهملاً ومنسي بأحدهما، لكننا لا نعرف بأي منهما ودخل شخص لأحداهما ثم لمس أو قام بصنع طعام نظيف ومن ثم أتى جاره ودخل المنزل الآخر ولمس أو قام بصنع طعام نظيف!

قال الحاخام يهودا: إذا تسائل كلاهما بشكل منفصل فهما طاهريْن، لقد أعطي كلاهما فائدة وحق الشك وبالتالي يبقى الطعام نظيفاً، إذا كان كلاهما معاً فهما غير طاهريْن. قال الحاخام يوسي: فهما غير طاهريْن في كلا الحالتين.

يقول الحاخام راباً وآخرين بأن الحاخام يوحنا قال: إذا أتيَا معاً فالجميع يتلقى على أنهما غير طاهريْن، أما إذا أتيَا على التوالي فانتق الجميع على أنهما طاهريْن. إنهم مختلفون فقط حيث يأتي أحدهم للتساؤل عن نفسه وعن جاره، يقارن الحاخام يوسي الأمر للاثنتين معاً حيث أن السؤال قد سُئل بالنيابة عن كلاهما، بينما أن الحاخام يهودا يشبهها لكليهما يأتي منفصلاً على حدة. حيث أن هناك رجل واحد يسأل. إنه مبدأ وهو إذا ظهر شك حول النجاسة بأرض عامة فإنها طاهرة، أما إذا كانت بأرض خاصة فهي غير طاهرة. والممرات هنا هي أرض عامة فعندما يأتي منفصليْن يتم إعلان كلاهما طاهراً. لكن نحن لا نستطيع أن نحكم كذلك عندما يأتيَا معاً إذ أن أحدهم بالتأكيد غير طاهر. وتسري نفس المبادئ بعد إجراء جميع التغييرات الضرورية للمنزل المفتش.

إذا كان الأمر مثير للشك والارتياح فيما إذا كان قد دخل الفأر أم لم يدخل لكننا لا نعلم فيما إذا كان قد دخل غرفة تم تفتيشها أم لم يدخل، ذلك مشابه لحالة السهل أو الأرض المنبسطة ونحن مشتركون في جدل وخلاف الحاخام إليعizer مع الأحبار. حيث أننا تعلمنا بأنه إذا دخل رجل أرض منبسطة بالشتاء و عدّ حقول مجتمعة معاً تشكّل سهل أو أرض منبسطة فهي أرض خاصة، لأن البذور بدأت بذلك الحين تسطأ وبدأ ينمو الزرع وظهور البراعم، و في حال وجود نجاسة أي قبر أو مدفنو يقر بقوله: أتني مشيت في ذلك المكان لكن لا أعرف فيما إذا دخلت ذلك الحقل أم لا، فيعلنه الحاخام إليعizer نظيفاً طاهراً، بينما يعلنه الحكام غير طاهر. حيث حكم الحاخام إليعizer: بأنه إذا كان هناك شك وارتياح حول الدخول للمنطقة فهو طاهر وإذا كان هناك ارتياح حول الاتصال المباشر مع النجاسة أو القبر فهو غير طاهر. في الحالة الأولى هناك شك وارتياح فعلي مضاعف: أولاً إذا دخل الحقل بالأصل، وثانياً حتى لو أنه دخل فعلاً الحقل فيكون فيما إذا مر فوق القبر أم لا. لكن من ناحية أخرى حتى لو اتفق الأخبار على أن إعادة البحث والتقطيش أمرٌ ليس ضروريًا، حيث أن البحث هو أمر حاخامي فقط ليس إلا، ونحن نقدم الافتراض الأكثر تساهلاً وليناً ظاهرياً وبوضوح فالحاخام راشي لم يقم بالقراءة وبال مقابل الأخبار كذلك.

إذا دخل الفأر مع الخميرة وقام الزعيم الديني أو الأستاذ بالبحث والتقطيش إلا أنه لم يجدها، في مثل هذه الحالة هناك جدل وخلاف بين الحاخام مائير والأحبار. حيث أننا تعلمنا بأنه اعتاد الحاخام مائير القول: بأن كل شيء على افتراض أنه غير طاهر يبقى دوماً بحالة نجاسته إلى أن يصبح الأمر معروف لديك إذا زالت نجاسته أم لا، في حين أن الحكام حكموا: بأنه على المرء أن يبحث ويفتش إلى أن يصل إلى حجر أو تربة أولية خصبة، إذا احتوى ركام على جزء من جثمان فهو بذلك غير طاهر، بينما إذا كانت هناك كومتين آخرتين نظيفتين ونحن لا نعرف الآن أيهما هي، فإذا تم فحص واختبار إداتها ووُجدت بأنها نظيفة فإنها بذلك طاهرة، بينما يتم معاملة الأكوم الأخرى على أنها غير طاهرة إذا وُجدت اثنتان نظيفتان فإنهما طاهرتان والثالثة غير نظيفة، لكن إذا تم فحص الأكوم الثلاثة ووُجدت بأنها نظيفة فإنها جميعاً غير طاهرة، حسب رأي الحاخام مائير، إلى أن نعرف بالتحديد فيما إذا كان التدليس قد اخترى أم لا. لكن يؤكد الحكام بإيراد الدليل والحجّة بأن عليه فحص الأرض حتى يصل إلى حجر أو تربة أولية والتي لم تلمس من قبل على أن يكون ذلك واضح للعيان، وإذا لم توجد فإننا نفترض قدوم طير وحصوله عليها وذهابه. لكن المشكلة الحاضرة حتى لو اتفق الحاخام مائير بأننا متسللين، وأن البحث مطلب حاخامي راشي فقط. إلا أنه من ناحية أخرى "توسافوث".

إذا دخل الفأر مع الخميرة وفتش المرء وبحث ووجد الخميرة لكنه لا يعلم فيما إذا كان الأمر مشابه، ففي مثل هذه الحالة هناك جدل بين الحاخام رابي والحاخام شمعون ابن غاليل. فقد درس أنه إذا فقد قبر بحقل ونحن لا نعرف أين يقع، فإن من يدخل تلك المنطقة طاهر بافتراض القبر الذي فقد هو نفس القبر الذي وُجد، هذه هي وجهة نظر الحاخام رابي. قال الحاخام شمعون ابن غاليل: يجب

اختبار وفحص الحقل كامل فقد لا يكون القبر نفسه. والأمر هنا أيضاً مسلّم به حتى لو أن الحاخام شمعون ابن غماليل متساهم.

إذا ترك رجل تسعه قطع من الخميرة ووجد عشرة، فهناك جدل بين الحاخام رابي والأحبار. فقد نُرس أنه إذا ترك "مانه" أي مئة "زوّز" وهي عملة بقيمة دينار من العملة القديمة، وكانت توزن بذهب أو بفضة وتساوي خمسين "هولي" أو مئة "شيكل" الشائعة الاستعمال حالياً.

لضربيبة ثانية ووجد مئتي "زوّز" أي ما يساوي مئة شيكل حالياً فإن الحيوانات التي تُذبح لأجل الطعام وضربيبة ثانية هما متمازجتان. نحن نفترض بأن ما يساوي المئة شيكل حالياً الأصلية كانت قد تُركت، وبأنه أضاف شخص مجهول عليها؛ لذلك سيكون من الضروري استرجاع واحدة من "المانه" أي العملة أو النقود، عبر استبدالها بأخرى، هذه هي وجهة نظر الحاخام رابي. لكن يؤكد الحكماء على أنها كلها حيوانات تُذبح لأجل الطعام و العملة الأصلية قد تؤخذ بعيداً. سيوضع الأخبار افتراض مشابه هنا لذا يجب تفتيش المنزل لإيجاد القطع التسعة. إذا ترك عشرة ووجد تسعه، فإن هذا مشابه للعبارة الثانية. حيث نُرس بأنه إذا أودع مترين ووجد ما يساوي مئة شيكل حالياً يفترض بأن "مانه" واحدة قد تُركت في مكان ما، و"مانه" واحدة قد أخذت بعيداً، حيث أن "المانه" الحالىة تُعامل كضربيبة ثانية، هذه هي وجهة نظر الحاخام رابي. لكن يؤكد الحكماء بأن جميعها حيوانات تُذبح لأجل الطعام. إذا ترك أحد خميرة بهذه الزاوية ووجد خميرة بزاوية أخرى فإن هناك جدل بين الحاخام شمعون ابن غماليل والأحبار. فقد نُرس أنه إذا فُقد فأس في منزل فهو غير نظيف على افتراض دخول شخص غير طاهر هناك وأزالها. قال الحاخام شمعون ابن غماليل: إن المنزل نظيف حيث أنتي افترضت بأنه قد أفرضها شخص آخر ونسى ذلك أو أنه أخذها من زاوية ووضعها بزاوية أخرى ونسى الأمر. من ذكر أي شيء بشأن زاوية؟ ولذلك نُرس إذا فُقد فأس بمنزل فإن المنزل غير نظيف، حيث أقول بأنه قد تم دخول شخص غير طاهر إلى هناك وأخذها. أو إذا تركها بزاوية ووجدها بزاوية أخرى فإن المنزل غير نظيف حيث افترض بأنه قد دخل شخص غير طاهر إلى هناك وأخذها من زاوية ووضعها بزاوية أخرى.

قال الحاخام شمعون ابن غماليل: إن المنزل نظيف، و أقول أنه من الممكن أن يكون قد أفرضها شخص آخر ونسى أو أخذها من زاوية ووضعها بزاوية أخرى ونسى وبذلك هنا أيضاً ووفقاً لأقوال الأخبار فنحن نخشى أن تكون الفئران بالجوار، وبالتالي نحن أيضاً نخشى بأن الخميرة التي وجدتها ليست نفسها التي تركها، وبذلك يتطلب ذلك إعادة بحث وتفتيش. لكن من وجهة نظر الحاخام شمعون ابن غماليل فنحن لا نخشى ذلك.

قال الحاخام رابا: إذا دخل فأر إلى غرفة حاملاً رغيف بفمه ودخل المالك بعده ووجد فتات فإن عملية بحث جديدة ضرورية هنا، وهو أن تجد خميرة بالمكان الذي يُرى الفأر يدخل منه لأن ذلك ليس من طبيعة الفأر بأن يترك فتات. لذلك فإن تلك ليست مجرد كسرات أو فتات رغيف خبز. قال الحاخام

راباً أيضاً: إذا دخل طفل إلى غرفة و معه رغيف بيده و دخل المالك بعده و وجد فتات فمن غير الضروري القيام ببحث جديد، لأن من طبيعة الطفل ترك الفتات.

سأل الحاخام راباً: ماذا إذا دخل فأر برغيف خبز بفمه، وخرج فأر برغيف خبز بفمه فهل نقول بأن نفس الفأر الذي دخل قد خرج، أو ربما هو فأر مختلف؟ فهل عليك الإجابة بأن الفأر الذي دخل هو نفسه الذي خرج، ماذا إذا دخل فأر أبيض برغيف خبز بفمه وخرج فأر أسود برغيف خبز بفمه؟ إنه الآن بالتأكيد فأر مختلف أو ربما أنه بالواقع قد أمسك بالرغيف من الفأر الآخر؟ وهل عليك القول بأن الفئران لا تأخذ الطعام من بعضها البعض، ماذا إذا دخل فأر برغيف خبز بفمه وخرج حيوان ابن عرس برغيف بفمه؟ الآن بالتأكيد ابن عرس أخذ الرغيف من فأر أو ربما أنه واحد آخر حيث بانتزاعه أو باختطافه من الفأر، قد يكون الفأر الآن بفمه؟ وهل عليك القول بأنه بانتزاعه من الفأر فإن الفأر كان ليوجد في فمه؟ ماذا إذا دخل الفأر برغيف خبز بفمه ومن ثم خرج ابن عرس برغيف خبز وفأر بفمه؟ إن الأمر هنا سيان، أو ربما إذا كان الأمر مشابه فالواقع تم العثور على الرغيف بفم الفأر أو ربما أنها وقعت خارج فم الفأر بسبب خوفه، وأن ابن عرس قد أخذها ، إن السؤال مؤجل ومعلق.

سأل الحاخام راباً: إذا كان هناك رغيف على الروافد أو العارضات الخشبية بالسقف المائل المسمى بالرماث العلوي، فهل يحتاج إلى سلم لجلبها للأسفال أم لا؟ هل نقول بأن أخبارنا لا يعرضوه لكل هذه المشاكل حيث أنها لا تستطيع الانحدار والهبوط فهو طوعاً ودون إكراه لن يأتي لتناولها لذلك قد يتراكها هناك، ويُبطلها فقط أو ربما قد تقع للأسفال ويأتي لتناولها، الآن هل عليك القول بأنها قد تقع للأسفال و سيأتي لتناولها إذا كان هناك رغيف في حفرة فهل يحتاج إلى سلم لإحضارها من الأسفل أم لا؟ هنا بالتأكيد لن تصعد طوعاً من غير إكراه، أو ربما قد ينزل للأسفال لأداء متطلباته ويأتي لتناولها، هل يتوجب عليك القول بأنه قد يحدث وينزل لأسبابه ويأتي لتناولها، إذا كان هناك رغيف بفم حية أو ثعبان فهل يحتاج إلى الحاوي ملاعب الحيات السامة لإخراجها أم أنه لا يحتاج له؟ هل نقول بأن أخبارنا يعرضوه لمشكلة شخصية لكنهم لا يضعوه بمشكلة مع أمواله أو ربما ليس هناك اختلاف؟ إنه سؤال مرجأً.

مشنا: قال الحاخام يهودا: نحن نبحث عن الخميرة مساء يوم الرابع عشر، وهو أمر مسلم به بـ "جماراً" أيضاً والمذكورة سابقاً، صباح يوم الرابع عشر وبوقت الإزالة. لكن يؤكد الحكماء بأنه إذا لم يبحث هو أو لم يفتش بمساء يوم الرابع عشر فيتوجب عليه البحث بصبح يوم الرابع عشر، وإذا لم يقوم بالبحث بصبح الرابع عشر، فإن عليه البحث بالوقت المحدد للإزالة أي بالساعة السادسة أي الساعة الحادية عشر ظهراً، إذا لم يقم بالبحث بالوقت المحدد فإن عليه البحث بعد الوقت المحدد أي من الظهيرة حتى حلول الليل، يفسر الحاخام راشي الأمر بشكل مختلف: من الظهيرة بيوم الرابع عشر حتى نهاية عيد الفصح، والعبارة مترجمة كاحتقال والتي ينشر معناها بعد عيد الفصح، حيث أن الخميرة

المحفوظة بالمنزل خلال عيد الفصّح محظورة بعد عيد الفصّح، وما يتركه بعد البحث بالمساء حتى وجبة الصباح التالي، حسب رأي الحاخام نسيم فإن عليه إبعادها بمكان مخفي وبذلك لا يحتاج للبحث عنها. جمارا: ما هي حجّة الحاخام يهودا؟ قال كلٌ من الحاخام حيسدا ورباه ابن الحاخام هونا بأن البحث الثلاثي، أكبر بثلاث مرات يوازي الإبعادات الثلاثة المذكورة بالتوراة: وهناك يجب أن لا يُرى الخبز المخمر معه ولا أن تتوارد الخميرة أو أن تُرَى معه، يجب أن لا تتوارد الخميرة بمنازلكم مدة سبعة أيام وحتى بيوم الأول عليكم إبعاد الخميرة عن منازلكم.

"تُرَى"، "تُوجَد"، "تُبعَد" كلها تعني بالعرف بأنه يجب إبعاد الخميرة وهي متوافقة مع كل تعبير يجب أن يكون هناك بحث. اعترض الحاخام يوسف، قال الحاخام يهودا: إن من لا يبحث بتلك الفترات الثلاثة لا يمكنه البحث بعد ذلك، وذلك ما يثبت بأنهم يختلفون فقط فيما يتعلق من الآن فصاعداً، أي أنه بعد وقت الإزالة. حُكم الحاخام يهودا بتلك المسألة بأنه ليس هناك أي بحث، بينما يؤكد الحكماء أنه يجب البحث. لكن قبل ذلك فإن الجميع يتتفق على أنه من الضروري إجراء بحث واحد فقط. يعني الحاخام يهودا إما بالمساء أو بالصبح... الخ، الـ "waw" مترجمة "و" بمعنى أنها فاصل أو أمر تخييري دال على المساواة، لقد رواها الحاخام مار زوطرا بأن الحاخام يوسف اعترض فقال الحاخام يهودا: من لم يفتش بإحدى تلك الفترات الثلاثة لا يمكنه البحث بعد ذلك، ذلك ما يثبت بأنهم يختلفوا فيما إذا كان يستطيع بعد ذلك البحث أم لا؟ فضلاً عن ذلك يعني الحاخام يهودا أيضاً إذا لم يقم بالتفتيش في المساء فيجب عليه التفتیش بالصبح. وهنا يختلفان بذلك، فيحكم زعيم ديني واحد ألا وهو الحاخام يهودا، فقط قبل أن تُحرِّم فيجب على واحد التفتیش وقتها إذاً، لكن ليس بعد أن تُحرِّم كتدبر وقائي خشية أن يأتي ويأكل منها، بينما حكم الأخبار بقولهم: بأننا لا نحضر وقائياً. لكن هل يُحرِّم الحاخام يهودا وقائياً خشية أن يأتي ويأكل من ذلك؟

لقد تعلمنا بالتأكيد بأنه وحالما يتم تقديم الـ "أمر" وهي حزمة من الشعير المقدم في بيوم السادس عشر من نيسان قبل أن يتم تحريم استخدام الحبوب الجديدة لذلك العام، فقد اعتادوا على الذهاب للخارج للبحث وإيجاد أسواق القدس مملوءة بالطحين والقمح المحمص والمجفف من الحصاد الجديد، وبالطبع لأجل أن تكون جاهزة للبيع بنفس اليوم على البائعين أن يقوموا بتحضيرها قبل ذلك وبذلك يتاجروا بها، بينما لا تزال محرمة بعد، لكن يجب ألا يأكل منها كل الأخبار خشية إفسادها أثناء تحضيرها، وكان هذا هو رأي الحاخام ماثير.

قال الحاخام يهودا: إنهم يعملون ويتصرفون بإجماع الحكماء بشأن قرابين اللحم. وبالتالي فإن الحاخام يهودا لم يحضر وقائياً خشية أن يأتي أحدهم ليأكل من ذلك. قال الحاخام رابا (باه) وهو هتاف يفيد معنى الازدراء على ما يتم قراعته على قرابين اللحم أما "الهاداش" فهو الجديد أي محاصيل الحبوب الجديدة، والتي لا تؤكل قبل تموّج حزمة الشعير المقدمة في اليوم السادس عشر من نيسان قبل تحريم استخدام الحبوب الجديدة لذلك العام.

وهو مختلف، حيث يُسمح بها فقط عبر القطف أو الجني، قد لا يكون القمح الجديد قد تم حصاده على الإطلاق قبل إحضار حزمة الشعير المقدمة بيوم السادس عشر من نيسان قبل تحريم استخدام الحبوب الجديدة لذلك العام، لكن يجب أن تُحصد باليد وهو يذكر بأنها قد لا تؤكل. قال الحاخام آباي له: إن ذلك جيد بوقت الحصاد لكن ما الذي يمكن قوله بشأن الطحن والتنخيل؟ ليس هناك من شيء لتنكيره به بشأن التحرير. لا يوجد هناك خلاف إذ يتم إجراء الطحن باليد أي بالمطحنة اليدوية ويتم إجراء التنخيل على أعلى المنخل بالعكس بالطرق غير العادلة أو غير الطبيعية والتي يتم إجراء تلك العمليات بها، وتخدم كرسالة تذكيرية. لكن وفقاً لما تعلمناه فإنه قد يُحصد أحدهم حقل مروي رى صناعي والقمح باللوديان بالطريقة العادلة، قبل الـ"العمر" حزمة الشعير المقدمة بيوم السادس عشر من نيسان قبل تحريم تناول أو استخدام الحبوب الجديدة بذلك العام لكن قد لا يحرم أو يكتس أحدهم القمح، ونحن أنسنا ذلك بكونه يصنف كموافقة مع الحاخام يهودا؛ ما الذي يمكن قوله؟ ليس هناك من شيء لتنكير أحدهم بالتحريم، فضلاً عن ذلك قال الحاخام آباي: ليمسك أحدهم بعيداً بمعزل وبشكل متحفظ غير مبدٍ أي اهتمام من "الهاداش" كما لو أنها محظورة بكل الأوقات حتى "العمر"، عندما تكف عن كونها "هاداش". بذلك فإنَّ المألوف بأن يمسك عنها وليس معتاد على نسيان نفسه. لكن قد لا يمسك أحدهم بمعزل عن الخميرة خلال السنة، وبذلك من المحتمل أن يأكل منها عندما يكون أمر التحرير سارٍ.

اعتراض الحاخام رابا بأن الحاخام يهودا متناقض مع نفسه والأخبار ليسوا متناقضين مع أنفسهم؟ ذلك بأنك تسعى للإصلاح بين متخصصين أو لتسوية خلاف من وجهة نظر الحاخام يهودا على الإذعان والقبول فقط. مع ذلك فإن الأخبار بالتأكيد أيضاً محتاجون لتنظيم وخلق انسجام، فعندما كان الأخبار لا يحظرون وقائياً بحالة الخميرة، لكنهم يفعلون ذلك هنا كما يوضح الحاخام مائير بأنهم لا يتصرفوا بما يتوافق مع آراء الحكماء. فضلاً عن ذلك قال الحاخام رابا: بأن الحاخام يهودا ليس متناقض مع نفسه، كما أجبنا. وأخبار أيضاً ليسوا متناقضين مع أنفسهم، هو نفسه يبحث عنها ويقصدها لأجل إحراقها، هل يتوجب عليه إذاً الأكل من ذلك؟ بالتأكيد نحن لا نحتاج إلى تعليل ذلك الخوف. قال الحاخام آشي: إن الحاخام يهودا ليس متناقض مع نفسه، حيث تعلمنا بمشنا المذكورة سابقاً بأن ذلك يضم الطحين والقمح المحمص والمجفف غير المناسب للأكل. لكن هذا الجواب الخاص بالحاخام آشي من الوقت الذي يتم به تحميص وتجفيف سنابل القمح أو أكواز النرة فصاعداً، لكن من البداية حتى تحمص وجفف القمح، ما الذي يمكن قوله؟ بالمراحل المتوسطة تكون مناسبة للأكل! فكيف يمكن معالجة الأمر وقتها؟ وهل عليك الإجابة بأنها تجمعت عن طريق الجن، والتي تخدم كتنكير كما أجاب الحاخام رابا، ثم ما الذي تقوله بشأن ما تعلمناه بأنه قد يُحصد أحدهم حقل مروي رى صناعي والقمح باللوديان والذي وضعناه كاتفاق مع الحاخام يهودا؟ وبذلك ليس هناك من شيء ليخدم كتنكير. ولهذا السبب فإن جواب الحاخام آشي هو رواية.

لكن حيث أن هناك شخص لا يحمل بالعادة رغيف خبز ، فهل يحضر الحاخام يهودا ذلك وقائياً؟ لقد تعلمنا بالتأكيد بأنه قد لا يحرق أو يتقب أحدهم قشرة بيضة ويملاها بالزيت ويضعها فوق فم مصباح مشتعل ، من أجل أنها يجب أن تنقطع أو تقطر ، وتملاً ثانية وتزود النار بوقود جيد فتسد نقص المكونات الخاصة بالمصباح خلال السبت ولو أنها بآنية خزفية ، لكن الحاخام يهودا يجيزها! إن حجة الأخبار هي خشية أن يأخذ هو الزيت للأكل والذي يضم خمود النور ويعمل على تسديد دين . فإن الحاخام يهودا يجيزها ، قد لا يمسك أحدهم عن الزيت عادة بأيام السبت هناك ، وبسبب التزمر بشأن السبت فسيحتفظ برغيف ومن ثم بحكم واحد للسبت قد يكون مضاد لحكم آخر للسبت . فقد درس أنه إذا تمزق حبل الدلو فليس على المرء ربطها معاً، إن ربط عقدة دائمة تتضمن واحدة من مبادئ الفصول التسعة والثلاثين للعمل المحظوظ بالسبت ، بل تقوم بصنع عقدة أو حلقة ليس إلا إن الحاخام يهودا يؤكّد بأنه قد يلف حزام أجوف أو رباط حولها كشريط أو حزام مثبت لم يربطه بعقدة منزلقة . وبذلك فإن وجهة نظر الحاخام يهودا متقاضة لنفسها ، وكذلك الأخبار بشكل مشابه؟ إن وجهة نظر الأخبار ليست متقاضة مع نفسها إذ أنهم يقولوا: إن زيت من مصدر واحد ممكن أن يكون متداول مع زيت من مصدر آخر تماماً كما لو أنه يستهلك زيت من مكان آخر ، لذلك قد يأتي لأخذ المؤن من قشرة البيضة تلك ، برؤية عدم اختلاف حيث أنه بعد العقد يتورط بمتاعب.

إن وجهات نظر الحاخام يهودا ليست متقاضة مع نفسها ، إن حجة الحاخام يهودا لا يحرّم عمل العقد لصنع العقدة ، لكن لأن العقدة نفسها هي شكل من أشكال العقد. الآن ، قد يتعارض الأخبار مع بعضهم البعض حيث تعلمنا بأن الدلو الموضوع فوق بئر قد يكون مربوط برباط وليس بحبل يوم السبت . إن الأول هو بالتأكيد مؤقت فقط ، لكن الثاني قد يترك هناك ، وبذلك فإن عقدة دائمة ستكون مربوطة بالسبت لكن الحاخام يهودا يجيزها . والآن أي حبل هو المقصود؟ هل علينا القول حبل دلو عادي؟ كيف تبين بأن الحاخام يهودا يجيزها؟

بالتأكيد هي عقدة دائمة ، حيث أنه سيتركها بالتأكيد أي أنه سيتركها هناك كشيء ليس له أي هدف آخر غير ذلك . وحيث أن ذلك واضح بأن المقصود هو حبل الحائزين والذي لا يستخدم بالعادة لجلب الماء ، وبالتالي فإنه لن يترك هناك ومن ثم فإن الأخبار يحذرون حبل الحائزين أو النساجين وقائياً بسبب الحبل العادي؟ تماماً بالضبط؛ قد يقع الخطأ بإحدى الحال بدل الآخر ، فقد يتم استبدال أحد الحال بآخر بالخطأ في حين أن صنع العقد قد لا يكون قد اُتُخذ خطأ للعقدة حيث لا يمكن الخطأ بالتعقيد بدل صنع العقد.

لكن أينما كان أحد يحمل رغيف منها عادة يقف بعيداً عنها ، هو أمر لا يحضره الحاخام يهودا وقائياً؟ بالتأكيد لقد تعلمنا بأنه إذا هوجم أول نتاج الماشية باحتقان وازدحام حتى لو كان عليها أن تموت بطريقة أخرى لا يتوجب علينا إراقة دمائها ، كانت هذه وجهة نظر الحاخام يهودا بأنه ليس على المرء أن يبتلي أول نتاج الماشية بعيوب دائم فيحكم الحاخام يهودا بأنه ليس على المرء إراقة دم الحيوان حتى

دون إصابتها أو ابتلائها بعيّب دائم؛ خشية أن يأتي أحدهم للقيام بذلك حتى عن طريق صنع عيّب دائم. وبذلك فإن الحاخام يهودا يحظر وقائياً، لذلك فإن الناس يمتنعون عن فعل ذلك بالحيوانات المقدسة وهي الفصيلة أو الفئة التي ينتمي إليها أول نتاج الماشية، لكن يحكم الحكام بأنه قد يريق دمائها، مزوداً بأنه لم يقم بإصابتها أو ابتلائها بعيّب دائم، ولأن أحدهم قلق بشأن ملكيته، إذا أجزت له بإراقة دمائها بمكان حيث لا يكون مصاباً أو مبتلى بعيّب فإنه سيأتي لإنجاز ذلك بمكان يكون مبتلى بعيّب. يتجادل الأحبار إذا لم تُجيز له ذلك على الإطلاق فعلى الأغلب سيأتي للتصرف بذلك.

مع ذلك، هل نقول نحن وفقاً للحاخام يهودا، بأن المرء قلق ومهتم بملكيته؟ بالتأكيد لقد تعلمنا بأن الحيوان قد يكون غير منظف الجلد بالاحتفالات. لأنها تؤدي إلى جروح وكدمات لكنك قد تكتسّطها أو قد تختبئ، لكن يؤكد الحكام بأنها قد لا تكون منظفة ولا محتوتة. والآن، ما هو التنظيف وال حت؟ يتم التنظيف بمِكشطة جلد مسننة بأسنان صغيرة وتؤدي إلى عمل جرح، أما الكشط فيتم بمِكشطة أو أداة كشط أو حت للجلد مسننة بأسنان كبيرة ولا تؤدي لجرح؟ يتم كشط الحيوان لتنظيفه من الوحل والقذارة و... الخ، وبذلك فإن الحاخام يهودا لا يجادل بأنه إذا أجزت أحدهم فإن الآخر يتم استخدامه، لأن المرء توّاق لحفظ ممتلكاته بحالة جيدة. في تلك الحالة ستموت إذا تركت وحدها، ونحن نقول بأن المرء قلق بشأن ملكيته، فإذا تركها هناك لن يكون الأمر قلقاً فحسب، فنحن لا نقول بأن المرء قلق بشأن أمواله.

الآن وفيما يتعلق بالحاخام يهودا حيث يمكن الاختلاف بأنه يحرّم وقائياً حالة الخميرة لكنه لا يحرّم وقائياً حالة الكشط أو الاحت. فمن الممكن الخطأ برغيف خبز واحد واستبداله بآخر خطأ، لكن التنظيف لا يمكن أن يستبدل خطأ بکشط أو حت.

مشنا: قال الحاخام مائير: قد يأكل أحدهم خميرة طوالخمس ساعات كاملة وعليه حرقها ببداية الساعة السادسة. قال الحاخام يهودا: قد يأكل أحدهم طوال الأربع ساعات محتفظ بها بترقب طوال الساعة الخامسة كاملة، و يجب حرقها ببداية الساعة السادسة. قال الحاخام يهودا أيضاً علاوة على ذلك: يستخدم رغيفين غير مناسبين بعيد الشكر لتوضع على سقيفة الهيكل هذه قراءة لمخطوطات ميونيخ التلمودية بشهادة مشنا المطبوعة. "إرتابا" من جمارا ، وطالما أنها متروكة هناك فإن كل الناس قد يأكلوا خميرة وعندما يتم إزالتها إحداها فقد يحتفظوا بها في حالة ترقب وارتياح لا يأكلوها ولا يحرقوها وعندما تتم إزالتها كلاهما فإن كل الناس يبدأوا بها أو بإحراق خميرتهم. تم إحضار أربعون رغيفاً بعيد الشكر عشرة منها مخمرة، رغيفان مخمران أصبحا غير مناسبين، كانت مكسوقة على الرواق المعتمد عند مدخل المبني وتخدم كإشارة. قال الحاخام غماليل: قد تؤكل الحيوانات التي تُنبع من أجل الأكل طوال الساعات الأربع والقرابين البديلة طوال الساعات الخمسة ونحرقهم ببداية الساعة السادسة. فالخميرة مجازة بالقانون التوارتي حتى منتصف اليوم، لكن الناس عادة يخطئون بمسألة الوقت وبالتالي لم يكن هناك ساعات حائط أو ساعات يد بذلك الأيام.

جمارا: لقد تعلمنا في مكانٍ ما بأنه إذا كان هناك شخص أو شاهد يشهد مثيماً بأنها حدثت في اليوم الثاني من الشهر، على سبيل المثال: القتل العمد أو الذبح بطريقة وحشية، وآخر يشهد مثيماً بأنها حدثت باليوم الثالث من الشهر، فإن شهادتهم شرعية وصحيحة لأن أحدهم يعلم بكون الشهر السابق كبيس أي زيادته فيها يوماً و يتتألف من ثلاثة أيام، ويقال بأن اليوم الثلاثين كبيس. بينما أن الآخر لا يعرف بكون الشهر كبيس معتقداً بأنه يتتألف من تسعة وعشرين يوماً. وهذا يصدق فقط عندما يتلقى على مسائل أخرى بما في ذلك أي يوم كان من أيام الأسبوع. إذا شهد أحدهم باليوم الثالث بينما شهد الآخر باليوم الخامس، فإن شهادتهم باطلة وليس ذات قيمة. إذا قال أحدهم خلال الساعة الثانية وقال الآخر خلال الساعة الثالثة فإن شهادتهم صحيحة لأنه قد يخطأ أحدهم بساعة. إذا قال أحدهم خلال الساعة الثالثة وقال الآخر خلال الساعة الخامسة فإن شهادتهم باطلة، هذه هي وجهة نظر الحاخام مائير. أكد الحاخام يهودا بأن شهادتهم تت忤د موقف. إذا شهد أحدهم خلال الساعة الخامسة بينما شهد الآخر خلال الساعة السابعة فإن شهادتهم باطلة لأنه خلال الساعة الخامسة تكون الشمس بالشرق بينما بالساعة السابعة تكون الشمس بالغرب.

لقد لاحظ الحاخام أبي بأنه عندما تختر المسألة فإنك تجد بحكم الحاخام مائير أن المرء لا يخطئ بالوقت على الإطلاق، بينما بحكم الحاخام يهودا، فإن المرء قد يخطئ بنصف ساعة. وبحكم الحاخام مائير فإن المرء لا يخطئ على الإطلاق والحدث الذي يشهدون عليه يحدث بنهاية الساعة الثانية، وببداية الساعة الثالثة، وعندما يقول أحدهم خلال الساعة الثانية فإنه يقصد بنهاية الساعة الثانية، وعندما يقول الآخر خلال الساعة الثالثة فإنه يقصد ببداية الساعة الثالثة. وبذلك فإنه لا يوجد هناك أي تناقض على الإطلاق. لكن إذا أشير إلى أن هناك تناقض حتى لو كان بنصف ساعة فإنه من المفترض أن يكون أحدهم مخطئاً وحجتهم باطلة. بحكم الحاخام يهودا قد يخطئ المرء بنصف ساعة أي أن يكون قد حصل الحدث بمنتصف الساعة الرابعة، ومن يقول بالساعة الثالثة قصد بنهاية الساعة الثالثة وهو مخطئ بنصف ساعة قبل ذلك، بينما من شهد بالساعة الخامسة قصد ببداية الساعة الخامسة وهو مخطئ بنصف ساعة لاحقة.

يقول آخرون، لاحظ الحاخام أبي بأنه عندما تختر المسألة تجد بحكم الحاخام مائير أنه قد يخطئ المرء فقط بقدر بسيط، بينما بحكم الحاخام يهودا، قد يخطئ المرء بشكل واسع بأكثر من ساعة بشيء بسيط ، بحكم الحاخام مائير قد يخطئ المرء بقدر بسيط فقد يكون قد ظهر الحدث إما بنهاية الساعة الثانية أو ببداية الساعة الثالثة، وأنه قد أخطأ أحدهم بشيء بسيط. بحكم الحاخام يهودا، قد يخطئ المرء بأكثر من ساعة بشيء بسيط جداً أي حدوث الحدث إما بنهاية الساعة الثالثة أو ببداية الساعة الخامسة وأن أحدهم قد أخطأ بما هو أكثر من الساعة بشيء بسيط.

ذهب الحاخام هونا ابن الحاخام يهودا وروى هذه المناقشة في حضرة الحاخام رابا وقال: ماذا إذا قمنا باختبار وفحص هؤلاء الشاهدين بدقة وحذر ووجدنا بأن من شهد بأن الحدث قد تم بالساعة

الثالثة وقصد ببداية الساعة الثالثة، بينما أنه قد يشهد بأن الحدث تم بالساعة الخامسة وقصد بنهاية الساعة الخامسة، وبذلك قد تكون شهادة قد تم دحضها ونحن قد لا نعد المتهم أو المدعى عليه، هل يتوجب علينا إذا إعدامه من خلال شك أي فقط لأننا لم نقم باختبار وفحص الشاهدين حتى نعرف تماماً ما الذي قصدوه بينما أمر الرَّبُّ الرحيم، بأنه "إذاً على حشد أو جمع الأبرشية أي لجنة الكرايله (ونعني بهم رجال الدين) أن يفصلوا في الأمر..." وهل على رجال الدين أيضاً إصدار الحكم؟ أي يجب أن يُمنح المتهم البراءة وذلك لعدم توفر الأدلة الكافية لإدانته، قال الحاخام راباً فضلاً عن ذلك: بحكم الحاخام مائير قد يأثم المرء بساعتين أو أقل من ذلك بمقدار بسيط، بينما بحكم الحاخام يهودا قد يأثم المرء بثلاث ساعات أو أقل من ذلك بمقدار بسيط. وبحكم الحاخام مائير قد يأثم المرء بساعتين أو أقل من ذلك بمقدار بسيط. من الممكن أن يكون قد حصل الحدث إما ببداية الساعة الثانية أو بنهاية الساعة الثالثة وأخطأ أحدهم بساعتين أو أقل من ذلك بمقدار بسيط. بحكم الحاخام يهودا قد يأثم المرء بثلاث ساعات أو أقل من ذلك بمقدار بسيط فقد ظهر الحدث إما ببداية الساعة الثالثة أو بنهاية الساعة الخامسة وأخطأ أحدهم بثلاث ساعات أو أقل من ذلك بمقدار بسيط.

لقد تعلمنا بأنه قد تم اختبارهم، ألا وهم الشاهدين على محاولة قتل متعمد قد تم فحصهم أو سؤالهم بسبعة أسئلة خاصة بالبحث والتفتيش، تسمى بالـ"هاكيروت" كان يُسأل نوعين من الأسئلة تسمى باختبارات "هاكيروت" و "بديكوت". بأي سنة وبأي شهر وبأي يوم من الشهر وبأي يوم من الأسبوع وبأي ساعة وأي مكان؟ أي بالسؤال عن الزمان والمكان اللذان اقترفت بهما الجريمة، وتعلمنا أيضاً معرفة ما هو الاختلاف أو التباين بين أسئلة الـ"هاكيروت" و "البديكوت"؟ كما هو مقرر ومذكور فإن أسئلة "الهاكيروت" تبحث في مسألة المكان والزمان، بينما أن "البديكوت" تبحث في مسألة الظروف المرافقة والملازمة للجريمة، على سبيل المثال السلاح المستعمل كأدلة للجريمة، الملابس التي كانت ملبوبة وقت حدوث الجريمة، وغيرها... الخ بأسئلة "الهاكيروت". إذا أجاب أحد الشاهدين بعبارة "لا أعرف" فإن شهادته أو شهادتهم إذا كانوا أكثر من واحد باطلة بأسئلة "البديكوت". حتى لو أقرَّ كلاهما بقولهما "تحن لا نعرف" فإن شهادتهم صحيحة وشرعية. والآن سألنا السؤال التالي، أين يكمن الاختلاف بين أسئلة "الهاكيروت" و "البديكوت"؟ فأجبنا: بالنسبة "للهاكيروت" إذا أقرَّ أحدهم بعبارة "أنا لا أعرف" فإن شهادتهم باطلة ولا قيمة لأنها شهادة لا يمكن ردتها بالبينة والحجج تستخدم الكلمة العبرية دائمًا لتشير إلى الرَّد عن طريق إثبات أن الشاهدين أنفسهم كانوا في مكان آخر وقت وقوع الجريمة المُدَعَاة أو المزعومة بالحالة التي يُطبق بها قانون الثأر أو الانقام، وأن الشاهدين خاضعين للعقوبة التي يبحثون عنها ليصبح محكمًا على المتهمين، إن ذلك أمر مستحيل بوضوح، إلى أن يثبت الشاهدين zaman والمكان المحددين، بينما احتمالية الرَّد بالحجج أو بالبينة فهي أمر ضروري لشرعية وصحة الشهادة. بينما فيما يتعلق بأسئلة "البديكوت" فهي لا تزال شهادة يمكن ردتها بالحجج وبالبينة حتى لو أن الشاهدين غير واضحين بشأن الظروف المرافقة للجريمة، والآن إذا كنت تقول بأنه قد يأثم المرء

بالكثير ثم "الهاكيروت" إلى أي ساعة تُترك شهادة لا يمكن ردّها بحجة أو ببيبة حيث أنه يمكنهم التأكيد والجزم بقولهم: إننا بالواقع قد أثمنا وأخطأنا؟

لقد سمحنا وأجزنا لهم بالاستفادة من خطأهم المحتمل الشامل، وفقاً لأقوال الحاخام مائير، فنحن نُجيز لهم منذ بداية الساعة الأولى وحتى نهاية الساعة الخامسة، ومنطقياً علينا منحهم حتى أكثر من ذلك بالبداية، لكن هؤلاء الناس لا يأتون بين الصباح والمساء بينما ووفقاً لأقوال الحاخام يهودا فنحن نُجيز لهم من بداية الساعة الأولى وحتى نهاية الساعة السادسة ومنطقياً يتوجب علينا منحهم أكثر من ذلك بالبداية ، لكن هؤلاء الناس لا يأتون بين الصباح والمساء ومنطقياً فإن علينا منحهم أكثر بالنهاية، لكن في الساعة الخامسة فإن الشمس تكون بالشرق بينما بالساعة السابعة فإن الشمس تكون بالمغرب. وفقاً لأقوال الحاخام مائير: إذا ثبت بشهادة أن الجريمة قد اقترفت بالساعة الثانية و(ب) أي الشاهد الآخر شهد بأنها وقعت بالساعة الثالثة فإن شهادتهما صحيحة، إلا إذا تم ردّها بالحجّة وبالبيبة طوال المدة كاملة بحيث يكون الخطأ أمر محتمل. وبذلك، إذا تم ردّ شهادة (أ) أي الشاهد الأول فيمكنه أن يتراوح أمام القضاء للرد ولتبرير حجّته، بأنه قد أخطأ وأن الجريمة قد تمت إما بالساعة الأولى أو الساعة الثالثة أو الساعة الرابعة. كما يتوجب عليه أيضاً أن يكون قادراً على أن يرد ويبирر حجّته بأن الجريمة قد حدثت خلال الساعة التي تسبق شروق الشمس، حيث أجاز الحاخام مائير الخطأ بما يتراوح بساعتين، لكن على أن لا يخطئ أبداً بليلة بدلاً من الصباح. وبشكل مشابه، إذا تم رد الشاهد (ب) فيمكن الرد أو التبرير بأنه أثم وأخطأ و الجريمة حدثت بأي وقت بين الساعة الأولى والساعة الخامسة. وأنهما معرضان للرد طوال ذلك الوقت أي أن يشهد الشاهدان (ج) و (د) بأنهما كانوا في مكان آخر منذ الساعة الأولى وحتى الساعة الخامسة، و مثل هذا الرد يصنف كرد فيما يتعلق بالساعات.

لذلك فإن الدليل إذا لم يتم تنفيذه فإنه صحيح، وبنفس الاستنتاجات والحجج والبراهين الناشئة عن ذلك، وفقاً لأقوال الحاخام يهودا، الذي أجاز بهامش للخطأ بما يقارب الثلاثة ساعات، إن المدة تمتد من الساعة الأولى وحتى الساعة السادسة ويتم التجاهل أو التغاضي عن الساعة السابعة، كما هو موصوف بجملـاـ وهي كما ذكرنا، التقاليـد والنقاـشـات والقواعد الخاصة بالعموريـن والمبنـية بشـكل أسـاسـي عـلـى التصـريـحـات والتـرـاجـم التـورـاتـية المـحرـرة من قـبـل الأـحـبـارـ، والتـي تـشكـل التـلـمـودـ الـبـابـلـيـ والتـلـمـودـ الـفـلـسـطـينـيـ.

مـنـحـ هـذـاـ المـدىـ الـوـاسـعـ فـقـطـ إـلـىـ هـذـاـ الحـدـ بـأـنـ الشـاهـدـيـنـ لـنـ يـكـونـاـ خـاصـعـيـنـ لـلـثـارـ أوـ الـإـنتـقـامـ بـمـقـابـلـةـ الـأـذـىـ بـمـثـلـهـ.ـ لـكـنـ بـرـغـمـ نـلـكـ قـدـ تـكـونـ الـحـجـةـ باـطـلـةـ.ـ مـثـلاـ إـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ ضـرـورـيـ لـافـتـرـاضـ أـنـ الشـاهـدـ (بـ)ـ قـدـ أـخـطـأـ بـسـاعـتـيـنـ،ـ وـأـنـهـ قـصـدـ بـالـفـعـلـ السـاعـةـ خـامـسـةـ،ـ فـإـنـهـ لـاـ يـمـكـنـ تـسوـيـةـ أوـ إـصـلاحـ شـهـادـةـ الشـاهـدـ (أـ)ـ مـعـهـ بـأـيـةـ حـجـةـ أوـ اـسـتـنـتـاجـ،ـ وـبـمـاـ أـنـنـاـ تـرـكـناـ بـشـاهـدـ وـاحـدـ،ـ فـإـنـ الـمـتـهـمـ لـاـ يـمـكـنـ إـدـانـتـهـ أوـ الـحـكـمـ عـلـيـهـ.

لقد تعلمنا أن الحاخام مائير قال: قد يأكل أحدهم الخميرة طوال الساعة الخامسة ويجب حرقها ببداية الساعة السادسة. قال الحاخام يهودا: قد يأكل المرء طوال الساعات الأربع تاركاً إياها بترقب طوال الساعة الخامسة، ويجب حرقها ببداية الساعة السادسة. والآن، ووفقاً للحاخام آباي الذي يؤكد من وجهة نظر الحاخام مائير بأن المرء لا يأثم على الإطلاق، فلنأكل الخميرة طوال الساعات الستة؟ أي أنه صحيح حتى منتصف اليوم، فتصبح محرمة من قبل القانون التوراتي. وحتى بالنسخة المترجمة من الكتاب المقدس والتي تؤكد بأن المرء قد يأثم بمقدار بسيط.

فهل نأكل حتى نهاية الساعة السادسة؟ أي أنه حتى قبل منتصف اليوم فقط ووفقاً لأقوال الحاخام آباي من وجهة نظر الحاخام يهودا الذي يؤكد بأنه قد يأثم المرء بنصف ساعة، فلنأكل الخميرة حتى منتصف الساعة السادسة. حتى بالنسخة المترجمة التي تقول بها بأنه قد يأثم المرء بساعة ومقدار بسيط، فهل نأكل حتى الساعة الخامسة؟ قال الحاخام آبي: تحال وتسلم الشهادة لرجال حذرين. إن المرء لا يأتي للإدلاء بشهادته من دون أن يكون حذر جداً بسؤال الوقت أو الزمن، كما يعلم بأنه سوف يتم استجوابه كشاهد بدقة وقسوة بينما أن الخميرة سلم للجميع. على كل فرد أن يستخدم حكمه الخاص ولذلك فإن هامش أوسع بكثير من الخطأ هو أمر محتمل. الآن ووفقاً لرأي الحاخام رابا الذي يؤكد بأنه من وجهة نظر الحاخام مائير فإن المرء قد يأثم بساعتين أو أقل من ذلك بمقدار بسيط، أي يعني ذلك أن لا نأكل الخميرة منذ بداية الساعة الخامسة؟ بالساعة الخامسة تكون الشمس بالشرق بينما في الساعة السابعة تكون الشمس بالغرب وبدأ تحريم الخميرة بالساعة السابعة فقط حيث أنه ليس هناك من احتمالية للخطأ. إذا كان الأمر كذلك فهل نأكل خلال الساعة السادسة أيضاً؟ قال الحاخام آدا آهابا: تقع الشمس في الساعة السادسة في منتصف السماء أي منتصف النهار بدائرة خط الزوال أي بالأوج. أي بين الزوايا متساوية البعد عن نقطة معينة، من الشرق ومن الغرب وبذلك فإن الخطأ أمر محتمل.

ووفقاً لرأي الحاخام رابا الذي يؤكد من وجهة نظر الحاخام يهودا بأن المرء قد يأثم بثلاث ساعات أو أقل من ذلك بمقدار بسيط، أي يعني ذلك أن لا نأكل من بداية الساعة الرابعة؟ بالساعة الخامسة تكون الشمس بالشرق بينما بالساعة السابعة فإنها تكون بالغرب، والكل أكثر من ذلك أيضاً بالساعة الرابعة. إذا كان الأمر كذلك، فهل تدعنا نأكل أيضاً بالساعة الخامسة؟ أجاب الحاخام آباي على هذا من وجهة نظر الحاخام رابا: بأن الشهادة حاللة إلى الرجال نوو الاهتمام بينما أن الخميرة محالة للجميع. حيث أنه بمسألة الخميرة قد يخطئ الناس بين الساعات الخامسة والساعة السابعة بالرغم من الاختلاف بموقع الشمس. مع ذلك قد لا يخطئون من الساعة الرابعة إلى السابعة. لكن قال الحاخام رابا: الآن هذه ليست حجة الحاخام يهودا، لكن الحاخام يهودا يواصل ويتبع رأيه ويقول بأنه ليس هناك من إزالة للخميرة بحمايتها بالحرق، لذلك منحه الأخبار ساعة واحدة من أجل جمع الوقود حيث أن الساعة الخامسة أبقيت بحالة ترقب وارتياب حيث أنه إذا أُجيز للأحدem الأكل فإن عليه نسيان أو التغاضي عن جمع الوقود.

أثار الحاخام رابينا اعتراض للحاخام رابا، قال الحاخام يهودا: متى يكون ذلك؟ حيث إن الحرق هو الشكل الوحيد للإزالة قبل أي ليس بوقت الإزالة أو خلال الساعة السادسة ، قبل أن يُبعد الخميرة امتنالاً للأمر والإذار القضائي التوراتي. لكن في وقت الإزالة فإنه أمر بالإبعاد مع أي شيء. من الممكن التخلص منها بأي شكل وبأي طريقة. ثم لماذا نبقيها بحالة ارتياح وترقب؟ فإذا نسي جمع الوقود فإنه يستطيع التخلص منها بطريقة أخرى. فضلاً عن ذلك قال الحاخام رابا: إنه إجراء وقائي بحال يكون يوم غائم عندما يصعب تحديد وضع الشمس بوضوح. إذا كان الأمر كذلك، أيعني ذلك بأن لا تأكل حتى أثناء الساعات الأربع؟ قال الحاخام بابا: إن الساعة الرابعة هي وقت وجبة الطعام العامة و الجميع يعرفها.

درس أخبارنا بأن الساعة الأولى من اليوم هي وقت الطعام المخصص للمحاربين أو المقاتلين وهم أولئك الذين يتطلب غذائهم اهتمام ورعاية خاصة أو ربما المرافقين أو الخدم ، وال ساعة الثانية هي وقت الطعام المخصص لللصوص، إذ قال الحاخام راشي: إن كلاهما سلَّب وجشع إذ أنهما يأكلان مبكراً جداً، لكن اللصوص كونهم مستيقظين طوال الليل فإنهم ينامون أثناء الساعة الأولى من النهار. أما الساعة الثالثة فهي وقت الطعام المخصص للورثة، وال ساعة الرابعة هي وقت الطعام المخصص للعمال الكادحين بالحقل أو الميدان. وال ساعة الخامسة هي وقت الطعام المخصص للمعلمين والمدرسين. وال ساعة السادسة هي وقت وجبة الطعام العامة أي وقت الطعام الخاص لباقي رجال المدينة، لكن قال الحاخام بابا: إن الساعة الرابعة هي وقت الطعام العام؟ وذلك فضلاً عن عكسها بالقول: بأن الساعة الرابعة هي وقت الطعام العام، وال ساعة الخامسة هي لطبقة العمال الكادحين، وال ساعة السادسة هي للمدرسين والمعلمين. ويصبح الأمر بعد ذلك كرمي حجر في برميل أي أنه لا تستمد ولا تستخرج أي فائدة، قال الحاخام آباي: لقد قيل ذلك فقط إذا لم يؤكل أي شيء على الإطلاق بالصباح لكن إذا أكل شيء ما في الصباح، فإن علينا التخلص منه واعتباره غير ذات قيمة ضده.

قال الحاخام آشي: بيد أن هناك جدل فيما يتعلق بالشهادة، هل هناك جدل إذا فيما يتعلق بالخميرة؟ تماماً كما اختلف الحاخام مائير والحاخام يهودا بشأن الأخطاء المحتملة بالوقت أو الزمن فيما يتعلق بالبرهان، وكذلك أيضاً فيما يتعلق بتحريم الخميرة. لكن ذلك أمر واضح تماماً هو ما قلناه! إن كل نقاشنا يفترض بأن الموضوعين متشابهين تماماً. إن الأجوبة التي أعطيناها هي أجوبة صحيحة، وأنت لا تحتاج لأن تذكر بأنها معتمدة ومرتبطة غير مستقلة عن "التنائم" أي أقوال الأخبار المقتبسة من الترجمة التوراتية حيث أن الآراء الخاصة بالحاخام مائير والحاخام يهودا هي آراء ووجهات نظر متناقضة مع نفسها بشكل واضح، لقد تمت تسويتها وإصلاحها.

ويعلمنا الحاخام آشي بأنه من غير الضروري الافتراض بأنهم يقدمون ويمثلون بالفعل آراء وأفكار ووجهات نظر غير قابلة للإصلاح والتسوية كون أن هناك جدل حول أقوال الأخبار المقتبسة من الترجمة التوراتية "التنائم" كما لو أنها آراء ووجهات نظر الحاخام مائير والحاخام يهودا.

قال الحاخام سيمي ابن آشي: لقد تعلّموا ذلك بأن هامش الخطأ ربما يرتفع إلى ما يقارب الثالث ساعات هو أمر مجاز بالشهادة، فقط فيما يتعلق بالساعات أي عندما يحدد الشاهدين ساعة النهار من اليوم، لكن إذا شهد أحدهما بأن الجريمة قد ارتكبت قبل شروق الشمس وشهد الآخر بأنها ارتكبت بعد شروق الشمس، فإن شهادتهما باطلة. إن ذلك واضح فلنلقي فضلاً عن ذلك، إذا شهد أو أثبت أحدهما بأنها كانت قبل شروق الشمس وشهد الآخر بأنها كانت أثناء شروق الشمس، فإن شهادتهما باطلة. إن كلاماً واضحاً قد يقول بأن كلاماً شهد للشيء نفسه ، بينما من قال بأنها كانت أثناء شروق الشمس أي في أوج التوهج والانقاد قبل شروق الشمس، و ما رأه كان مجرد وهج السطوع ليس إلا حيث أنه يخبرنا بأن الأمر ليس كذلك.

قال الحاخام نحمان باسم الأحبار: إن "الهالاخا" وهي كما هو رأي الحاخام يهودا. "بمشنا" الخاصة بنا. قال الحاخام أبا للحاخام نحمان: مع ذلك دع السيد يقول بأن "الهالاخا" كما يقول الحاخام مائير، حيث أن "التناء" قد درست بشكل مجهول المصدر وغير ذي شخصية مميزة باتفاق معه ، حيث تعلمنا طالما أنه مجاز أكل الخميرة قد يُطعم الحيوانات معها بشكل مخالف، عندما لا يتناول الخميرة فإنه قد لا يُطعم قطيعه معها ، لكن من وجهة نظر الحاخام يهودا فإنه قد لا يأكل أثناء الساعة الخامسة، وعلاوة على ذلك قد يعطيها إلى ماشيته. ومع ذلك حيث يجب على هذا أن يتحقق مع الحاخام مائير إنه مبدأ عام بأن تضع مشنا المجهولة المصدر "الهالاخا". إن ذلك ليس مجهول المصدر لأن هناك صعوبة بشأنها، إذ أنها مجازة من أجل الإجابة بأن تلك الصعوبة للمشنا مفسرة كما لو أنها وجهة نظر الحاخام غماليل. ثم دع الأستاذ أو المعلم يقول بأن "الهالاخا" كما قال الحاخام غماليل حيث يقوم بالتسوية ويحاول التوصل إلى تفاصيل وحل وسط. إنه حكم عام بأن تكون وجهة النظر التي تُقدم تسوية أو حل وسط هي "الهالاخا".

إن الحاخام غماليل لا يقوم بتسوية أو محاولة إيجاد حل وسط لكنه يحدد نظرة ورأي مستقل. قد تكون نظرة الحاخام غماليل حجة وبيئة للتسوية أو للحل، إذ ذكر الحاخام مائير والحاخام يهودا "القرابين البديلة" و "الحيوانات التي تُذبح للأكل"، ويعلن الحاخام مائير بوضوح بأنه حتى الحيوانات التي تُذبح للأكل، قد تؤكل طوال الساعات الخامسة، ويعلن الحاخام يهودا بأنه حتى القرابين البديلة قد تؤكل فقط لأربع ساعات، وقد يشير هذا إلى أنهم يدركون أنه قد يحدد الفرق المميز بالقانون بين الحيوانات التي تُذبح للأكل والقرابين البديلة. قد يقوم الحاخام غماليل بوضع فرق كهذا، ويكون منتج مؤثر يُجيز التسوية أو الحل الوسط، لكنهم لا يحكمون مثل ذلك حيث أن فرقه مستقلٌ بذاته بشكل تام. لكنهم لا يحكمون و ذلك لأن فرقهم أو ميزتهم هي فرق مستقلٌ بشكل كلي، وبشكل مغاير وبدليل يحكم الحاخام رابا كما هي تلك التناء فقد درس أنه إذا وقعت بتاريخ الرابع عشر بالسبت أي شيء كالخميرة يجب أن تتم إزالته قبل السبت، وقربابين الطرح إذا كانت غير ظاهرة أو بحالة شك، وبالنسبة لقربابين الطرح النظيفة، و الطعام لوجباتين تقدم بقليلٍ كوجبة أخرى تالية، وذلك لتأكل حتى أربع ساعات أي

وجبة واحدة مساء يوم الجمعة وواحدة بصبح السبت، هذا هو حكم الحاخام إلبيعizer يهودا المصلى العلوي والذي أقره وأعلنه باسم الحاخام يوشع، فقالوا له: يجب أن لا تحرق قرابين الطرح النظيفة في حالة تواجد أكلين لها، على سبيل المثال: قد يصل ضيوف من هم كهنة. أجاب: لقد بحثوا عن أكلين لكن لم يجدوهم. إذ أنه لا يمكنهم الوصول من خارج المدينة بيوم السبت، بينما أحدهم يعلم من في المدينة. قالوا له: قد يكونوا قضوا الليلة خارج أسوار المدينة؟ وبذلك وصلوا بشكل غير متوقع ومن ثم حجتك واستنتاجك باطلين، فأجاب بحجة معاكسة حتى تلك التي في حالة ترقب وارتياح يجب أن لا تحرق خشية أن يأتي إيليا ويعلنها نظيفة طاهرة؟ حيث كان التطهير أحد المهن المنسوبة إلى الحاخام إيليا.

قالوا له لقد كان مؤكداً لمدة طويلة لإسرائيل بأن الحاخام إيليا لن يأتي مساء يوم السبت ولا حتى عشية الأعياد بسبب المشكلة، وأن مجئه سيكون بغير وقته. فقد قيل بأنهم لم يتحركوا من ذلك المكان حتى يقروا "الهالاخا" وفقاً للحاخام إلبيعizer يهودا "للباريته" التي أعلنها و حتى يقروا "الهالاخا" وفقاً للحاخام يوشع. ألا يعني ذلك حتى ما يتعلق بالأكل؟ وأعلن هو بأن الخميرة قد تؤكل حتى أربع ساعات حتى لو كانت من قربان الطرح، تلك هي أساسات حكم الحاخام كون السؤال بيانى وبلامى وبوكونه سؤال يُطرح لمجرد التأثير في النفوس لا ابتعاد الحصول على جواب. قال الحاخام بابا باسم الأخبار: كلا، إن ذلك فقط فيما يتعلق بالإزالة ذلك بأنه حتى قرابين الطرح النظيفة يجب أن لا تبقى حتى صباح السبت، بل يجب أن تحرق قبل السبت. لكنه من المحتمل أن تؤكل قرابين الطرح حتى الساعة الخامسة.

والآن، فإن الحاخام رابي أيضاً يحمل نفس الرؤية الخاصة بالحاخام نحمان. حيث روى الحاخام رابين ابن الحاخام آدا حصل ذات مرة بأن أودع رجل أحد عدلي الخرج - وهو الذي يوضع على ظهر الدابة- ملائحة بالخميرة مع يوحنا بمدينة هوكوكو قامت الفئران بتقبيلها واندفعت الخميرة منها للخارج. ثم ذهب بحضورة الحاخام رابي -لقد كان ذلك عشيّة عيد الفصح لدى اليهود-. قال له الساعة الأولى "انتظر" قد يأتي المالك ثم قال له الساعة الثانية "انتظر" ثم قال له الساعة الثالثة "انتظر" ثم قال له الساعة الرابعة "انتظر" وبالساعة الخامسة قال له "اخراج وقم ببيعها بالسوق". ألا يعني ذلك إلى غير اليهود من المسيحيين أو الوثنيين، وفقاً لقول الحاخام يهودا والذي يؤكد بأنها محظورة على اليهود؟.

قال الحاخام يوسف: كلا، لا تبع لإسرائيلي علماني وذلك وفقاً لقول الحاخام مائير والذي يؤكد بأن اليهودي قد يأكلها أثناء الساعة الخامسة. قال الحاخام آباي له: إذا كانت لإسرائيلي، فليأخذها لنفسه؟ قد لا يقوم بذلك، بسبب الارتباط. حيث أنه ثُرس عندما يجد مشرفي المؤسسات الخيرية فقراء يوزعون عليهم أموالهم وصدقائهم فإن عليهم تبديل قطع النقود النحاسية بأخرى ليست نفسها فقد كانت قطع النقود النحاسية غير ملائمة لإبقاءها وقت طويل، كون أنها عرضة لأن تفقد بريقها ولمعانها وشكلها. لذلك كان يتم استبدالها بقطع أخرى فضية.

مراقبي مطعم الفقراء كان يتم جمع طعام لهذا الهدف، طعام فعلي وليس أموال وكان يوزع على أولئك ذوو الحاجة الفورية لوجبة الطعام عندما لا يكون لديهم فقراء ليوزعوا الطعام عليهم، فيتوجب بيعه للآخرين وليس لأنفسهم، لأنه قيل: "يجب أن لا تكون مذنب تجاه ربك، وتجاه إسرائيل". قال الحاخام آدا ماتينا للحاخام يوسف: قال الحاخام آدا: لقد أخبرتنا بصراحة وعلى نحو واضح وبين، بأنه قال: "أخرج وقم ببيعها للوثنيين، غير اليهود"، وفقاً لقول الحاخام يهودا.

قال الحاخام يوسف: مع من تتقى أحكام الحاخام رابي تلك؟ يتقى ذلك مع الحاخام شمعون ابن غماليل. حيث تعلمنا بأنه إذا أودع رجل منتج أو غلة لدى جاره، حتى لو أنه يعاني من بعض الخسارة أو فقدان بسبب التعفن أو الفراغ فإنه يحضر عليه لمسها. قال الحاخام شمعون ابن غماليل: عليه بيعها بأمر من المحكمة، فيما يتعلق بعودة الممتلكات المفقودة. قال الحاخام آباي له: مع ذلك فهي غير مذكورة بعد ذلك مباشرةً، قال الحاخام راباه بار حنا باسم الحاخام يوحنا: لقد تعلموا ذلك فقط، عندما تكون هناك الدرجة الطبيعية لمقدار النقص، لكن عندما يتجاوز النقص المعدل الطبيعي فيتحقق الجميع على أنه يتوجب عليه بيعها بأمر من المحكمة. كيف هي هنا أكثر بكثير من أن تكون خسارة كلية إذا لم تبع مسبقاً فإنها تصبح محرمة.

قال الحاخام يهودا علامة على ذلك: رغيفين غير ملائمين... الخ، لقد سردت "النتاء" قبل الحاخام يهودا بأنها ثرثرة وهذر على المعبد "إزتابا" قد تعني الكلمة محكمة أو رواق معمد "عند مدخل المبني". قال له: هل يحتاج إذاً لإخفائها؟ بالتأكيد قصدوا بأن يكونوا مكتشوفين، معرضين للنظر العامة، تعلم: على سطح المعبد، "إزتابا"، الرواق المعمد. قال الحاخام ريابا باسم الحاخام يهودا: إن معبد الجبل يتضمن صفات مضاعف من الأعمدة. لقد درس بالمثل بأن معبد الجبل يضم صفات مضاعف من الأعمدة. قال الحاخام يهودا: كانت تسمى "إستيوانونيث" أي صفات مضاعف من الأعمدة بكونها صفات أعمدة ضمن صفات أعمدة. "غير ملائمة... الخ"، لماذا غير مناسبة؟ قال الحاخام حانيا: حيث أنها كانت عديدة فإنها تصبح غير ملائمة من خلال كونها محفوظة طوال الليل وحتى الصباح التالي. فقد درس بأن عيد شكر التقدمة قد لا يحضر خلال احتفال الخبز غير المخمر فيما يتعلق بالخميرة بتلك المسألة أربعين رغيف مع الذبيحة، عشرة منها كانت مخمرة. لكن ذلك واضح؟ قال الحاخام آدا ابن آهابا: نحن نتعامل هنا مع اليوم الرابع عشر، وتأكد "النتاء" بأن الطعام المقدس قد لا يتحول إلى حالة يكون بها غير صالح. قد تؤكل قرابة عيد الشكر باليوم التي تحضر به والليلة التالية، لكن إذا أحضرت بيوم الرابع عشر من نيسان فإن أرغفة الخميرة قد تؤكل فقط حتى الظهر، وتأكد هذه "النتاء" بأنه قد لا تحضر القربان بالوقت المحدد الذي تكون به المدة الطبيعية لاستهلاكها قد قلت، وبذلك فإنها ستصبح على الأغلب غير ملائمة.

وحيث أن الجميع أحضرواها بيوم الثالث عشر كانت كثيرة فأصبحت غير ملائمة من خلال كونها محفوظة طوال الليل. قيل باسم الحاخام جنائي: لقد كانت متناسبة مع ذلك لم قيل أنها غير

ملائمة، ولم الادعاء بأنها غير مناسبة؟ لأن القربان لم يذبح لهم. ثم أتدعنا نذبحها؟ لقد فُقدت القربان.
ثم هل ستدعنا نحضر قربان أخرى ونذبحها؟

إنها حالة حيث أن المالك قد أعلن بأن هذا الحيوان هو تقدمة شكر وتلك هي أرغفةه. هذا بكونه فيما يتعلق بالحاخام راباه حيث قال: إذا فُقدت الأرغفة فقد يتم إحضار أرغفة أخرى. أما إذا فقد قربان عيد الشكر فإنه قد يتم إحضار آخر. فما هو السبب؟ إن أرغفة الخبز هي إضافية تابعة لتقدمة عيد الشكر، لكن تقدمة عيد الشكر غير تابعة أو إضافية لأرغفة الخبز. ثم أتدعنا نستهلكها "كمالين"؟. لكن بالحقيقة هي حالة بحيث تكون قد ذُبح القربان لهم لكن تتفق الدم للخارج فلا يمكن استهلاك الأرغفة إذاً بذلك. مع من يتفق ذلك؟ يتفق ذلك مع الحاخام رابي، والذي قال: إن الشيئين المسموح بهما يعززان "الحرمة القدسية" دون كل منهم أو دون بعضهم البعض إن الذبح وإراقة الدم كلاهما أمر مطلوب قبل أن يتم أكل الأرغفة؛ من جهة أخرى، قد يكفي شخص واحد ويُفي بالغرض لارتفاعهم لذلك الدرجة من القدسية، "قدسية جوهرية ضمن الجسد أو ضمن عضو من أعضاءه كأمر مضاد للقدسية المالية" حيث أنها بحالة لا يمكن استهلاكها.

درس بأن حملان عيد الحصاد لدى اليهود المسمى بعيد الخمسين أو العنصرة "الاجتماع المقدس المهيّب"، إن المصطلح بدون أي مؤهل إضافي يناسب دائمًا إلى عيد الحصاد اليهودي أو ما يسمى بعيد الخمسين أو العنصرة.

يعطي حرمة قدسية للأرغفة فقط عن طريق "الشيشيطاه". كيف ذلك؟ إذا قام بذبحها لهدف شخصي وإراقة دمائهم لغاياتهم، فهو فيما يتصل بذلك يُقدس الأرغفة.

أما إذا قام بذبحها ليس لغاية في نفسه ولإراقة ونشر دمائها ليس لهدف خاص فإنه لا يُقدس الأرغفة بتلك الوسيلة إذا قام بذبحها لغايتها، لكن ينشر دمائها لهدف ليس خاص به فإن الخبز يكون مقدس، هذا هو حكم الحاخام رابي.

قال الحاخام إليعيزر ابن الحاخام شمعون: يبقى الخبز دائمًا غير مقدس إلى أن يذبح الحملان لغايتها وينثر دمائها لغايتها تلك تماماً هي الحالة التي تنسب لهذه مشنا حالة بحيث يكون قد ذُبح القربان، لكن لم ينشر دمها، ولذلك فإنه يتم تقديس الأرغفة، ذلك سيبدو متافق مع الحاخام رابي فقط. كلا، قد تقول أنها تتفق مع الحاخام إليعيزر ابن الحاخام شمعون، لكن الحالة التي ناقشها هنا هي إذا أخذ أو جمع الدم في كأس أو قدح ومن ثم نثره، بينما يؤكّد الحاخام إليعيزر ابن الحاخام شمعون كوالده الذي أكد بأن تلك التي تتحذّل ليتم نثرها هي كما لو أنه قد تم نثرها بمعنى أن الحيوان غير مناسب كقربان مقدس والذي أصبح غير ملائم لا يؤكل إلا إذا تم نثر دمائه.

درست "التناء" قيل باسم الحاخام إليعيزر بأن الأرغفة كانت مناسبة. طالما أن كلتاهمما تقع هناك، فإن جميع الناس أكلوا الخميرة وعندما أزيلت إحداها أبقوا الخميرة في حالة ارتياح لا تؤكل ولا تحرق، وعندما تتم إزالة كلتاهمما فيبدأ الجميع بحرق خميرتهم. درس بأن الحاخام آبا شاؤول قال: لقد

تم استخدام بقرتين للحرث على جبل الدهن أو التكريسأي جبل الزيتون، طالما أن كلاهما تحرث الأرض فإن كل الناس أكلوا، وعندما أزيلت أحدهما أبقوا الخميرة بحالة ارتياخ لا يأكلوها ولا يحرقوها، وعندما أزيلت كلاهما بدأ جميع الناس بحرق خميرتهم.

مشنا: قال الحاخام حانيا رئيس الكهنة وممثل أو مساعد الكاهن الأكبر للمجلس الأعلى أيام الكهنة، أنهم لا يحجرون أبداً عن حرق اللحم القراباني الذي يدنس بنجاسة ثانوية من لحم كان قد تم تدنيسه بنجاسة رئيسية، وبذلك تضاف نجاستها إن المراتب التالية للتدين مشهورة وبارزة: أ- مصدر المصادر للتدين، المensus الأساسي، والذي نتج من قبل جثة. ب- مصدر التدين، والمختص ببشر أو تدينis وعاء بجثة. ج- تدينis ثانوي، تلويث نتج عن بشر، وعاء أو طعام ملوث بتدينis أو مصدر نجاسة رئيسي، إن هذا معروف أيضاً كدرجة أولى أو كبداية التدين؛ د- الدرجة الثانية من التدين، وهي ذلك الطعام الملوث بتدينis أساسي. بالحولين، لا يوجد ما هو أكثر، وبهذه الحالة وإذا اتصلت الحولين بشيء غير نظيف بالدرجة الثانية فإنها تبقى نظيفة. علاوة على ذلك فإن "التروما" أي القرابين البديلة، هي عرضة لـ هـ درجة ثلاثة، لكن ليست أكثر. إن الطعام المقدس، أي لحم القرابين فإنها عرضة لـ وـ درجة رابعة من التدينis. درجة ثلاثة هي القرابين البديلة، ودرجة رابعة هو اللحم المقدس تعد غير ملائمة لكن ليست نجسة، لأنه لا يمكنها نقل النجاسة ل النوعها الخاص، أي القرابين البديلة واللحم المقدس على التوالي.

أضاف الحاخام عقيبا قائلاً: خلال طوال الأيام الخاصة بالكهنة يحجرون عن إشعال ضوء زيت، والتي أصبحت غير مناسبة بفعل "طبل يوم" الذي غمر نفسه ذلك اليوم أصبح غير نظيف أو غير ظاهر بفعل ذلك، أو من هو غير ظاهر من خلال جثة، وبذلك أصبحت النجاسة لنجاستهم.

قال الحاخام مائير: نتعلم من كلماتهم وأقولهم بأننا قد نحرق قرابين بديلة نظيفة ظاهرة سوياً مع قرابين غير نظيفة غير ظاهرة بعيد الفِصْح اليهودي. قال الحاخام يوسي: إن ذلك ليس قياس تمثيلي. وقبل به الحاخام إليعizer والحاخام يوشع إذ سمحوا بأن يتم حرق كلاهما بشكل منفصل. أين يختلفان إذ؟ فيما يتعلق بالقربابين البديلة المثير للشكالقربابين البديلة النجسة، حكم الحاخام إليعizer بأن كل منها يجب أن تحرق بشكل منفصل، بينما يحكم الحاخام يوشع بأنه يجب أن يحرق كلاهما معاً.

جمارا: فكر ملياً بالمسألة: ماذا تكون درجة اللحم الذي تلوث بنجاسة ثانوية؟ درجة ثانية. ماذا تكون عندما تحرق سوياً مع اللحم الذي تم تلوثه بملوث أساسى؟ درجة ثانية حيث أن اللحم هو درجة أولى واتصالها يعد هذا اللحم درجة ثانية، وبذلك فهي درجة ثانية من قبل و درجة ثانية الآن، ما هي الإضافة لنجاستها هناك؟ قال الحاخام يهودا: نحن نتعامل هنا مع تدينis ثانوي من الثانوي لذلك وهذه درجة ثلاثة. وهو يؤكد بأن الدرجة الثالثة قد ترفع لدرجة ثانية. لكن لا يمكن للطعام أن يفسد طعام، حيث أنه درس: قد تعتقد بأن الطعام قد يفسد الطعام، لذلك فهو مذكور "لكن إذا وضع الماء فوق البذور

وسقطت جثة الذبيحة على ذلك مباشرةً فإنه غير نظيف": إنه غير طاهر، لكنها لا تعد ذلك والمشابه له علامة على ذلك غير نظيف أو غير طاهرة؟.

والآن هي جيدة فيما يتعلق بالحاخام آباهي الذي أكد بأنهم تعلموا ذلك فقط بشأن "الحولين" [أي الحيوانات التي تذبح للأكل]، لكن بحالة القرابين البديلة والطعام المقدس فيمكنهم اعتبار ما هو مشابه له أيضاً بأنه غير نظيف أو غير طاهر. ووفقاً للحاخام ابن آهابا باسم الأحبار والذين أكدوا بأنهم تعلموا ذلك فقط بشأن "الحولين" و "تروما" [أي القرابين البديلة]، لكن بحالة الطعام المقدس فإنها تعتبرها كما لو أنها غير نظيفة، إنها صحيحة. لكن وفقاً للحاخام رابينا والذي قال باسم الأحبار: يعلن الكتاب المقدس قانون غير كفؤ. ولا يوجد هناك أي اختلاف فيما إذا كانت "حولين" أو "تروما" أو طعام مقدس، لا يمكنه اعتبارها غير نظيفة، ما الذي يمكن قوله هناك؟ نحن نبحث هنا بحالة يكون هناك سائل مع اللحم وبذلك يفسد بسبب السائل. إذا كان الأمر كذلك فبدلاً من تلك العبارة "سوياً مع اللحم" والذي تلوث بنجاسة أساسية، عليه أن يقر، "سوياً مع اللحم والسائل.. الخ"؟ فضلاً عن ذلك، أجاب: إن هذا الطعام لا يمكنه أن يفسد الطعام بالقانون الكتابي، أما بالقانون الحاخامي فإنه يمكنه تدنيسه رغم ذلك.

أضاف الحاخام عقيباً قائلاً: إنهم لا يحجمون عن الإضاءة طوال الأيام الخاصة للكاهن...الخ. خذ بعين الاعتبار: عندما يعد الزيت غير ملائم من خلال الاتصال بـ"طبل يوم"، يكون درجة ثالثة من التدنيس، وعندما تكون مضاءة بمصباح والذي تم تدنيسه بذلك، أو أحد معين كان قد دنس من خلال جثة، فماذا تصبح؟ درجة ثانية يكون المصباح غير نظيف بالدرجة الأولى. وبذلك الذي يعلمنا به هو أن الدرجة الثالثة قد ترفع لدرجة ثانية، ثم إنه الترسيس المماثل؟. قال الحاخام يهودا: نحن نبحث هنا بضوء معدني حيث قال القانون السماوي المقدس "أيَّ كان... قد لمسها" واحدة والمذبوحة بالسيف والتي تصرح بأن السيوف هو كالمنبوح. حيث أنه تلوث أساسى، وأن الحاخام عقيباً يؤكِّد بذلك أن الدرجة الثالثة قد ترفع للدرجة الأولى فالزبَّيت، باتصاله مع الضوء، سيُرفع من الدرجة الثالثة إلى الدرجة الأولى، مع ذلك، ما الذي يجبر الحاخام يهودا على ربطها بقدْيل معدني؟ دعهم يعزوها لقنديل أرضي، وفقاً للسؤال، ما الذي يضيئه الحاخام عقيباً؟ نستطيع الرد، حيث أنها كانت بالعبارة الأولى غير نظيفة وهي الآن غير نظيفة، فقد كانت غير ملائمة هنا وهي الآن غير نظيفة أي غير طاهرة؟.

قال الحاخام رابا: إن "مشنا" الخاصة بنا تُقدم صعوبة له ، لم تُقرر بشكل خاص قنديل أصبح غير نظيف بسبب ذلك الذي كان غير نظيف من خلال جثة؟ دعوا تقرر التي تم تلوينها بـ"شيريز" [وهي زواحف غير نظيفة، أي غير طاهرة]، متضمنةً القوارض! الآن، ما هو الشيء الذي تميز نجاسته من بين نجاسة جثة ونجاسة الحيوانات الزاحفة أو القارضة؟ فلتقل، إن ذلك هو المعدنإن الحكم بأن إماء معدني يحمل نفس الدرجة من التلوث، كذلك التي تلوثت، فهي تخضع فقط لتلوث جثة.

قال الحاخام رابا: إن ذلك يثبت بأن الحاخام عقيباً يؤكِّد بأن نجاسة السوائل فيما يتعلق بتلوث سوائل أو أشياء أخرى هو أمر كتابي مقدس؛ حيث يتوجب عليك الاعتقاد بأنه أمر حاخامي فقط، ثم

لتأخذ بعين الاعتبار: كيف يؤثر هنا القنديل بالزيت؟ إذا كان ذلك باعتبار أنها غير ملائمة بنفسها، فإنها بالتأكيد غير ملائمة؟ من أين يتبع ذلك: ربما أنها قد أثرت بها عن طريق تمكينها من تلوث أشياء أخرى بالقانون الحاخامي؟. إذا كان الأمر عبر قانون حاخامي فقط، فلماذا تقرر بشكل خاص عندما كانت ملوثة بنجاسة أساسية؟ حتى لو أنها كانت ملوثة بدرجة أولى أو ثانية فإنها تبقى درجة أولى. حيث تعلمنا بأنه مهما كان ما يعد القرابين البديلة غير ملائمة بتلوثها السوائل وجعلها درجة أولى، باستثناء "بتل يوم"؟ إن ما يعد القرابين البديلة غير ملائمة هي أي شيء غير نظيف أو غير طاهر بالدرجة الثانية. وبالقانون الحاخامي فإن هذا بالمقابل يلوث السوائل وبالواقع تصيب درجة أعلى من النجاسة من تلك التي نقلت بنفسها، باعتبارها غير نظيفة بالدرجة الأولى، حيث أن هذا يجب تتبّه بأنه أمر كتابي مقدس.

قال الحاخام مائير: لقد تعلمنا من كلماتهم أو أقوالهم... الخ. من كلمات من؟ هل يتوجب علينا القول من كلمات أو أقوال الحاخام حانيا الكاهن الأعلى للكهنة، هل هما متشابهان؟ إنها بتلك الحالة هناك نجسة بينما هنا فهي طاهرة ونجسة. مرة أخرى، إذا كانت من أقوال الحاخام عقيباً فهل هما إذاً متشابهان؟ إنها هناك غير ملائمة وغير نظيفة، بينما هنا هي طاهرة وغير طاهرة؟ هل يتوجب علينا القول إذاً أن الحاخام مائير يؤكد على أن "مشنتاء" تبحث بشأن نجاسة أساسية وفقاً للكتاب المقدس والنجاسة الثانوية بالقانون الحاخامي، على سبيل المثال: إذا تلوث إماء بسائل وبدوره لوث لحم. فإن التلوث الثاني هو فقط حاخامي، بالنسبة للقانون التوراتي لا يمكن للسائل تلوث الوعاء. والذي بالقانون الكتابي يعد طاهر كلياً، ماذا تعني أقوالهم؟ من أقوال الحاخام حانيا الكاهن الأعلى للكهنة.

قال الحاخام ريش لاخش باسم الحاخام بار خباراً: تبحث "هذه مشنا" النجاسة الأساسية وفقاً للكتاب المقدس والنجاسة الثانوية وفقاً للكتاب المقدس أيضاً، وماذا يعني ذلك من أقوال الحاخام إليعizer والحاخام يوشع، ذلك أن الحاخام مائير لا يرجع إلى "مشنا" على الإطلاق، لكن يرجع للأحكام الخاصة بكهنة آخرين، متحدثاً بحزم لذلك بأن هذه "مشنا" هي ليست ذات صلة، بمنصبه الحالي، لكنها متضمنة لأن موضوع حرق القرابين غير النظيفة مع النظيفة وهي مسألة تم التباحث بشأنها.

أي التعاليم الخاصة بالحاخام يوشع هل علينا القول التعاليم التالية للحاخام يوشع؟ حيث أننا تعلمنا في حال وجود برميل من القرابين البديلة ينشأ هناك شك بالنجاسة. قال الحاخام إليعizer: إذا كانت تقع في مكان مكشوف، يجب أن توضع في مكان مخفي، وإذا كانت غير مغطاة، فيجب تغطيتها. قال الحاخام يوشع: إذا كانت تقع في مكان مخفي، فإنه قد يضعها أحدهم في مكان مكشوف وإذا كانت مغطاة، فقد تصبح غير مغطاة، أي أنه حيث أن الشك قد ظهر، فإنك غير ملزم بعد الآن بحمايتها وقد تضعها حيث يكون خطر التلوث أكبر منه في الوقت الحالي. وبذلك فإن الحاخام يوشع يؤكد بأنه حيث

أنها مناسبة فقط للإضاءة، فقد يؤدي أحدهم إلى جعلها غير نظيفة، وذلك الأمر يجهز القواعد لقياس الحاخام مائير التمنيلي.

كيف تقارن هذه بذلك إنها هناك مجرد فعل غير مباشر، بينما هنا فإنّها تتلوث بأيدي أحدهم؟ فضلاً عن أن تكون بحكم الحاخام يوشع. حيث أنتا تعلمـنا بأنه إذا كسر برميل جعة يحتوي على قرابين بديلة نظيفة بالجزء العلوي وبذلك تتدفق المحتويات إلى الأسفل للجزء السفلي للراقد [والراقد هو وعاء ضخم للسوائل يستخدم للتكرير أو التخمير أو للصياغة أو للدباغة].

بينما في الجزء السفلي فإن هناك "حولين" غير نظيفة. يتفق الحاخام إلبيعizer والحاخام يوشع بأنه إذا كان لذلك "ربيتا" ممكн حفظه بحالة نقاه ففيجب على أحدهم حفظه، لكن إذا لم يتم ذلك، حكم الحاخام إلبيعizer: دعها تنزل وتتلوث و مع ذلك لا تدعه يلوثها بيديه، قال الحاخام يوشع: بأنه قد يلوثها حتى بيديه، إذا اختلطت "التروما" النظيفة بـ"الحولين"، فإنها تصبح غير نظيفة أيضاً، ومن ثم فإن الخليط محظور على الكاهن وكذلك على الإسرائيليين، إلا إذا مررت مئة مرة "حولين" بكثير من "التروما". بالقضية الحالية، فإن الأوعية غير النظيفة فقط جاهزة وبمتناول اليد للإمساك بالقربابين البديلة "التروما"، والتي قد تحمي الحيوانات التي تذبح للأكل "الحولين" بالأصل، [أي أن كلاهما متافق على أنه إذا كان هناك وقت للذهاب]، لإنتاج أوعية نظيفة وحماية ربع القرابين البديلة على الأقل، فإن ذلك يجب إتمامه، وبالوقت الحالي فإن بعض القرابين البديلة سوف تنزل أو تهبط وتُعد كل الحيوانات التي تذبح للأكل محظورة. لكن عندما لا يكون هناك وقت لحماية حتى ربع، فإن لدينا أمر مضاد. يؤكد الحاخام إلبيعizer، بأنه مع ذلك يجب أن يسمح بالهبوط، بحيث أنها سوف تتلوث بذلك بأي حالة، فضلاً عن ذلك، يجب علينا تلوثها بشكل متعمد، عن طريق مسکها بأوعية غير نظيفة. لكن يؤكد الحاخام يوشع بحيث أنها سوف تتلوث كلها بأي حالة، فقد نقوم بتلوثها بأنفسنا، من أجل حماية "الحولين" التي تقع أسفلها. إن حكم الحاخام مائير "يمشنا" مبني على حكم الحاخام يوشع.

إذا كان الأمر كذلك، فبدلاً من هذه العبارة "من كلماتهم أو أقوالهم" يجب أن يصرح "من كلماته أو أقواله"؟ وذلك هو ما يعنيه: "من جدل الحاخام إلبيوزر والحاخام يوشع نتعلم ...الخ". من الممكن إثبات أن الحاخام مائير يعتمد على الحاخام إلبيوزر والحاخام يوشع ويرجع إليهما؛ لأنه يصرح علاوة على ذلك "بأن الحاخام إلبيوزر والحاخام يوشع يتلقان ...الخ". وهذا يثبته. وبذلك قال الحاخام نحمان باسم الحاخام راباه أيضاً بأن "مشننتاء" تعتمد على نجاسة رئيسية وفقاً لكتاب المقدس ونجاسة ثانوية وفقاً لكتاب المقدس أيضاً، فماذا تعني عبارة "من أقوالهم"؟ تعني بذلك من أقوال الحاخام إلبيوزر والحاخام يوشع.

أثار الحاخام رابا اعتراض أمام الحاخام نحمان، قال الحاخام يوسي للحاخام مائير: إن الخاتمة الخاصة بالحاخام مائير ليست مشابهة للمقدمة المنطقية عندما شهد معلمينا، بشأن ماذا شهدوا؟ إذا كان بشأن اللحم الذي تم تلوينه بنجاسة ثانوية فإن ذلك حرقه مع اللحم سوياً ، والذي تلوث بفعل نجاسة

أساسية فهذا غير نظيف وذلك غير نظيف بينما أن الحاخام مائير يتعامل مع غير النظيفة والنظيفة. وإذا كان الأمر بشأن الزيت والذي اعتبر غير ملائم من قبل "تبلي يوم" الذي غمر نفسه ذلك اليوم، فهي مضافة بقديل تلوث بواحد غير نظيف من خلال الجنة الميتة فإن إدحها غير ملائمة والأخرى غير نظيفة. لذلك فنحن أيضاً نسمح بحالة القرابين البديلة والتي تلوثت من خلال نجاسة ثانوية، بأننا قد نحرقها مع القرابين البديلة سوياً التي تلوثت بفعل نجاسة أساسية.

لكن كيف نستطيع حرق تلك التي بحالة ارتياح سوياً مع الأخرى غير النظيفة؟ ربما سيأتي الحاخام إيليا ويعلن بأن السابق نظيف! كما هو في "البيجول" شيء بغيض أو شديد، وهي لحم القربان والتي يقدمها الكاهن بكثافة أو بمفهوم دقيق لاستهلاكها بعد الوقت المسموح به، "نوثار" بقايا الطعام أو القربان" وهي اللحم الذي لم يستهلك ضمن الفترة المحددة المجازة لذلك، ولحم قرباني غير نظيف، يؤكد "بيت شماعي" بأنه يجب أن لا تحرق سوياً لأن الاثنين الأولى "البيجول" و "النوثار"، رغم أنهما محظورتان، فهما غير نجستان توراتياً، وعندما تحرقان سوياً فإنها تصبح ملوثة.

بينما يحكم "بيت هيلل" بأنه قد يتم حرقها سوياً إن الجزء الأخير هذا من "البرايتا" والذي يبحث في "البيجول"... الخ، غير ذات صلة، وهو مقتبس فقط من أجل إتمام "البرايتا".

الآن إذا كنت تعتقد بأن الحاخام مائير يجادل بشأن أقوال الحاخام يوشع فلماذا يجيبه الحاجام يوسي من وجهة نظر الحاخام حانيا، الكاهن الأعلى للكهنة؟ وقال الحاخام نحمان له: إن الحاخام يوسي لا يفهم تبريرات الحاخام مائير، إذ أنه اعتقاد بأن الحاخام مائير كان ينافق من وجهة نظر الحاخام حانيا الكاهن الأعلى للكهنة، وعليه قال له: أنا أعلن هذا القانون عن طريق الاستدلال من وجهة نظر أو رؤية الحاخام يوشع، لكنه أجابه حتى من وجهة نظر الحاخام يوشع: إن ذلك ليس بقياس تمثيلي حقيقي إذ وافق الحاخام إليعيزر والحاخام يوشع أنه يتوجب على المرء حرق كل منها على حدة منعزلة عن الأخرى. مع ذلك لم لا تعتبر هذه تشابه تمثيلي حقيقي؟ بالتأكيد هي تشابه كلي مطلق حيث أن الجمعة الموجودة في البرميل نظيفة تماماً، رغم ذلك وحيث أنه مقدر بأن تكون مفقودة، فقد تلوثها بشكل متعمد. إن الأمر مختلف لأن هناك خسارة "للحولين" إذا لم يتم تلوث القرابين البديلة بشكل متعمد، وسمح بتدفقها للجزء السفلي من الرأقدود. لذا اعرض الحاخام إرميا على ذلك: بالتأكيد "مشنتاء" أيضاً هناك خسارة للخشب إذا توجب إشعال نارين بدلاً من نار واحدة . قال رجل له: إنهم يهتمون بشأن خسارة مادية حقيقة لكنهم لا يأبهون بشأن الخسارة البسيطة التافهة.

قال الحاخام آشي باسم الحاخام يوحنان: يمكن الخلاف فقط فيما يتعلق بالساعة السادسة لكنهم جميعاً يتلقون بالساعة السابعة، بأن نحرقها سوياً فهي محظورة كتابياً، حتى القرابين البديلة النظيفة بالتأكيد كذلك غير النظيفة. قال الحاخام زيرا للحاخام أسي: هل يتوجب علينا القول إذا بأن الحاخام يوحنان يؤكد بأن "مشنتاء" تبحث في النجاسة الأساسية، وفقاً لكتاب المقدس ونجاسة ثانوية بالقانون الحاخامي، وذلك ما يعني "من أقوالهم" أنها من أقوال الحاخام حانيا الكاهن الأعلى للكهنة؟ فأجاب: نعم

لقد صرَّح بالمثل، قال الحاخام يوحنا: بشأن "مشننتاء" تعتمد على نجاسة أساسية وفقاً للكتاب المقدس، ونجاسة ثانوية بالقانون الحاخامي، ماذا تعني عبارة "من أقوالهم"؟ من أقوال الحاخام حانيا، الكاهن الأعلى للكهنة. يدور الجدل والاختلاف فقط حول ما يتعلق بالساعة السادسة، لكن بالساعة السابعة يتلقى الجميع بأن نحرقها سوياً.

هل يتوجب علينا القول بأننا ندعمه، بما يتعلق بالـ"بيجول"، "النوثار" ولحم القرابين غير النظيف؟ يؤكِّد "بيت شماعي" بأنه يجب ألا تُحرق سوياً بينما يحكم "بيت هيلل" بأنه من الممكن حرقها سوياً، سُرِّدت هذه التعاليم من قبل الحاخام يوسي في نقاشه مع الحاخام مائير، فإنه يتلقى وبوضوح مع وجهة نظر "بيت هيلل". وبذلك وحيث أن "بيجول" و "نوثار" محظورة كتابياً، فقد يتم حرقها سوياً مع لحم غير نظيف، فتصبح بذلك ملوثة، ويطبق بالمثل على القرابين البديلة للخميره النظيفة بالساعة السابعة.

إن الأمر هناك مختلف، لأنهم يسيطرؤن على النجاسة بالقانون الحاخامي. حيث تعلمنا بأن "بيجول" و "نوثار" تُلوث الأيدي.

هل يتوجب علينا القول بأن ذلك يدعم رأيه القائل بأنه إذا تعفن رغيف خبز وأصبح غير ملائم للاستهلاك البشري فإن الكلب يستطيع أكله، ويمكن تلوينه بنجاست الأطعمة الصالحة للأكل إذا كانت بحجم بيضة، ويمكن حرقها سوياً مع رغيف نظيف بعيد الفصل اليهودي ، أي أنه حتى لو كانت قرابين بديلة، والآن بالتأكيد يجب أن تكون هذه وجهة نظر الحاخام يوسي، بيد أن الحاخام مائير أجازها لأن تحرق سوياً، حتى لو كان الرغيف طازج. هذا يثبت بأن الحاخام يوسي يتلقى عندما تكون غير ملائمة تماماً للاستهلاك البشري، ونفس الشيء ينطبق ويسري على قرابين الخميره البديلة النظيفة بالساعة السابعة.

كلا، إن الأمر هناك مختلف، لأنها مجرد رماد أو جثة وهي نهاية فقط ليس إلا فهي عندما تكون غير ملائمة بسبب تعفنها، فإنها أسوأ من غير النظافة، بعدم احتواها على قيمة حقيقية فعلية على الإطلاق.

إذا كان الأمر كذلك، فماذا تعني عبارة "هم يقبلون"؟ بالتأكيد إن جدل الحاخام يوسي بأن الحاخام إليعizer والحاخام يوشع قبلوا...الخ. هو ليس ذو صلة، من وجهة نظر أن الحاخام مائير غير معنى أو متورط معهم على الإطلاق؟.

ويقول الحاخام يوسي للحاخام مائير: حتى وفقاً لأقوال الحاخام يوشع المتواهل فهو متواهل فقط فيما يتعلق بما له صلة بقربابين بديلة مرتب بأمرها، غير نظيفة، لكن ليس بحالة القرابين النظيفة وغير النظيفة التي يتباحث بها الحاخام مائير. إذا كان الأمر كذلك فلم هي ليست قياس تمثيلي حقيقي فعلي؟ بالتأكيد هي قياس تمثيلي تمام حيث أنها بالساعة السادسة فإن الخميره محمرة حاخاميًّا، ومن وجهة نظر الحاخام يوحنا، فإنه ليس هناك اختلاف وفقاً للحاخام يوسي بين ما هو نظيف وما هو محروم لأي

سبب آخر، فهو يؤكد بالساعة السابعة يتفق مع الحاخام يوسي، بأنها قد تُحرق سوياً، لأن كلاهما محرم كتابياً، ويجب أن يُطبق نفس المبدأ بشكل مساوٍ للحاخام مائير.

قال الحاخام إرميا: نحن نتباحث هنا بشأن اللحم. والذي تلوث بفعل سائل من خلال شيء زاحف، و الحاخام مائير متمسك بوجهة نظره، بينما الحاخام مائير متمسك بوجهة نظره، حيث يؤكد بأن نجاسة السوائل فيما يتعلق بتلوث الآخرين أو الأشياء الأخرى، هو فقط أمر حاخامي، بينما الحاخام يوسي متمسك برأيته، حيث أنه يؤكد: إن نجاسة السوائل فيما يتعلق بتلوث أشياء أخرى هو أمر كتابي مقدس وفقاً للحاخام مائير، فإن هذا اللحم نظيف بالقانون الكتابي، مع ذلك فإنه يحرق سوياً مع لحم غير نظيف توراتياً، وعن طريق التماثل الجزئي فإن الأمر نفسه يسري على "التروما"، القرابين البديلة. لكن من وجهة نظر الحاخام يوسي، فإن هذا اللحم أيضاً كان غير نظيف، ولذلك فإنه لا يمكنه مقارنته بالقرابين البديلة بالساعة السادسة، عندما تكون محظورة حاخامي فقط.

حيث درس بأن حالات النجاسة المرتات بها مرنة... مثلاً، إذا وضع شخص غير نظيف و لمس ولوث السوائل بيده في وعاء، والأمر غير معروف فيما إذا كان بالفعل قد لمس السائل هناك أم لا.

فيما يتعلق بجعلهم نفسهم غير ظاهرين، فهم غير نظيفين، فيما يتعلق بتلوث الآخرين على سبيل المثال، إذا سُكب سائل غير نظيف بقرب طعام وهو غير معروف فيما إذا كان قد لامسها بالفعل أم لافهي نظيفة، هذه هي وجهة نظر الحاخام مائير، وكذلك حكم الحاخام إليعيزر أيضاً كما هي كلماته.

قال الحاخام يهودا: إنها غير نظيفة فيما يتعلق بشأن كل شيء. ويؤكد الحاخام يوسي والحاخام شمعون فيما يتعلق بالطعام الصالح للأكل بأنه غير نظيف؛ وفيما يتعلق بالأوعية فهي نظيفة، إن المبدأ العام هو كالتالي: عندما يظهر شك بالقانون الكتابي، فإننا نكون صارمين ومتشددين، أما بالقانون الحاخامي، فنكون متساهلين. والآن من الممكن أن يتلوث السائل بالقانون التوراتي، حيث أنه بحالة الشك فهو غير نظيف. لكن هناك جدل حول فيما إذا كان يمكنه تلوث مواد أخرى بالقانون التوراتي أم لا. ويؤكد الحاخام مائير بأنه لا يمكن تلوث لا الطعام ولا الأوعية، ويؤكد الحاخام يهودا بأن كلاهما تلوث، بينما يؤكد الحاخام يوسي والحاخام شمعون بأنه يلوث الطعام ولا يلوث الأوعية.

ولكن هل يؤكد الحاخام إليعيزر بأن ذلك السائل هو على عرضة للتاثر بالنجاسة. لقد درس بالتأكيد بأن الحاخام إليعيزر قال: ليس للسوائل نجاسات على الإطلاق بالقانون الكتابي، والدليل هو أن الحاخام يوسي جونيفر حاخام زريداهشيد إن المناسبة أو الاحتفال التاريخي، عندما يكون كنتيجة لجدل بين الحاخام غماليل والحاخام يوشع، فإن السابق كان معزول، وقد شهد مقتضاً من البطريريكية "مقر البطريرك" والحاخام إليعيزر عزاريا قد نصِب بدلاً منه. وكان الاختبار قد وضع من تقاليد المعلمين، هذه الاختبارات صحيحة وشرعية أو خلاف ذلك.

أي أن "ستج لوكت" - الكلمة العبرية "آبيل" وهي ذات معنى مشكوك به، فهو نظيف ومناسب للطعام، وأن تدفق الماء والدم في مسلخ الهيكل فهو نظيف، حتى بالقانون الحاخامي. وهذا يدعى بأن

نجasse السوائل العامة هي أمر حاخامي فقط، وأنها لم تكن لذلك مفروضة بالهيكل، وذلك حتى لا تلوث لحم القرابين. إن لغة هذه "مشنا" هي لغة آرامية، بينما أن كافة القوانين الأخرى "بمشنا" مبسطة ومصاغة باللغة العبرية. ويرى الحاخام يوسي بذلك دليلاً وبرهاناً لقدمها الشديد، كونها تابعة للعصور القديمة. والآن لا يوجد أي صعوبة هناك وفقاً لترجمة الحاخام صموئيل الفوريّة بأنها نظيفة فقط إلى حد لا يمكنه تلويث مواد أخرى، لكنها رغم ذلك غير نظيفة بذاتها، ثم فهي جيدة، لكن وفقاً لقول الحاخام راب والذى أكد بأنها نظيفة بشكل بسيط وموضوعي. ما الذي يمكن قوله؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق بأنه يرجع إلى حكم واحد فقط بأن الحاخام إلبيزير يتقدّم مع الحاخام مائير بأنها نظيفة فيما يتعلق بمواد أخرى، ولكن ليس أنها غير نظيفة فيما يتعلق بها ذاتها.

لكنه يصرّح: "كلماته أو أقواله"، مشيراً إلى أنها عديدة، وعلاوة على ذلك فهو يدرس، "وبذلك...الخ" كلاماً يشير إلى أنه يتقدّم كلّياً مع الحاخام مائير ، إن ذلك بالواقع بعد صعوبة. ويصرّح المذكور أعلاه: بأن الحاخام راب قال بأنها نظيفة بشكل واقعي، بينما أكد الحاخام صموئيل، بأنها نظيفة فقط إلى حد لا يمكنها من تلويث مواد أخرى، لكن برغم ذلك فهي غير نظيفة بذاتها. قال الحاخام راب: إنها نظيفة بشكل واقعي موضوعي. وهو يؤكّد بأن نجasse السوائل هي أمر حاخامي، متى أصدر الأّخبار مرسوم أو قرار بشأن ما يتعلق بالسوائل عامة، لكن لم يكن هناك حكم قضائي فيما يتعلق بالسوائل الخاصة بالمذبح. بينما أكد الحاخام صموئيل بأنها تكون نظيفة فقط لحد لا تستطيع به تلويث مواد أخرى، لكن برغم ذلك فهي غير نظيفة بذاتها. وهو يؤكّد بأن نجasse السوائل نفسها هي أمر كتابي، لكن فيما يتعلق بتلوث أشياء أو مواد أخرى، فإنه أمر حاخامي. لقد أصدر الأّخبار مرسوم أو قرار فيما يتعلق بالسوائل بشكل عام، لكن فيما يتعلق بالسوائل الخاصة بالمذبح فلم يكن هناك مرسوم. مرة أخرى، متى يُحجم الأّخبار عن إصدار قرار أو حكم فيما يتعلق بالسوائل الخاصة بالمذبح؟ فيما يتعلق بتلويث مواد أخرى، لكنهم يحوزون النجasse ويعرفونها بأنفسهم أي أن الأّخبار لا يمكنهم تحريرها من النجasse والتي يحتموها بأمر من القانون الكتابي.

قال الحاخام هونا ابن حانيتا لابنه: عندما تأتي في حضرة الحاخام بابا، قم بلفت نظره إلى إنكار تناقض له: هل يقول الحاخام صموئيل إذاً بأنها نظيفة إلى حد لا تستطيع به تلويث مواد أخرى، لكن رغم ذلك فإنّها غير نظيفة بذاتها، فلتقرأ هنا: "واللحم الذي تلامس مع أي شيء غير نظيف يجب أن لا يؤكل؟" حيث أنه إذا كان السائل غير نظيف، فإن اللحم القراباني والذي يتلامس معه قد لا يؤكل. قال الحاخام شيئاً ابن الحاخام إيدي: دعها تقارن مع الدرجة الرابعة في حالة الطعام المقدس أي القرابين. ذلك أنها غير مناسبة هناك أيضاً بفعل التلويث، مع ذلك لا يمكنها تلويث لحم آخر للقرابين. اعترض الحاخام آشي على ذلك: إن درجة رابعة بحالة الطعام المقدس هي ليست أمر لا يعد غير نظيف، بينما أن هذه تعد غير نظيفة وهذه صعوبة.

جاء في الخبر: كل المشروب يمكن شربه بأي وعاء يجب أن يكون غير نظيف؟ هذا يشير إلى أن السوائل تلقط التلوث. ماذا تعني عبارة "يجب أن تكون غير نظيفة"؟ إنها تجعل المواد الغذائية السليمة ملائمة لتصبح غير نظيفة حيث أنه لا يمكن تلويث المواد السليمة إلا إذا كانت قد وصلت إليها الرطوبة مسبقاً. إن عبارة "يجب أن تكون غير نظيفة" ترجع إلى كافة الطعام...الخ. وذلك ما تبدأ به الآية.

أنت تقول بأنها تجعل المواد السليمة مناسبة، أنت تعلم ذلك منذ بداية الآية: "إن كل الطعام الذي قد يؤكل ذلك الذي يصل إليه الماء، يجب أن يكون غير نظيف؟" يعزى أحدهم لسائل منفصل والأخر لسائل متصل. وكلها ضروري، فإذا تم إخبارنا بالانفصال وذلك لأن مالك تلك الأشياء الصالحة للأكل حددت أهمية لهم بالحقيقة القائلة بأنه أراد أن تسقط الماء هناك أو عن طريق سكبها في وعاء. لكن وبما يتصل بذلك قد أقول بأنها ليست كذلك. وإذا تم إعلامنا بالاتصال بأنه قد يكون السائل مازال في مكانه فإنه ذا قيمة، لكنه وباتصالها قد أقول بأنها ليست كذلك. وبذلك فهي ضرورية.

جاء في الخبر: "بالرغم من ذلك فإن النافورة أو حفرة الحيوان حيث يكون تجمع للمياه فيتوجب أن تكون نظيفة" هذا يشير إلى أن الماء المتصل فقط هو نظيف، لكن ليس المنفصل. ماذا تعني عبارة "يجب أن يكون نظيف؟" من نجاسته هو أو نجاسة المادة ، تعزى الآية للمرء غير النظيف أو غير الطاهر، وتصريح بأنه إذا أخذ حمام شعائري، "تبلاه"، بمياه نافورة أو حفرة حيوان يجب أن يكون نظيفاً، ولكن ليس بمياه الاستحمام. ويسمى ذلك تقنياً، "بمياه مسحوبة". لكنها لا تعزى إلى نظافة أو طهارة.

لكن هل يتمكن السائل المنفصل من أن يجعل الأشياء أو المواد الصالحة للأكل ملائمة لأن تصبح غير نظيفة؟ بالتأكيد قال الحاخام يوسي والحاخام حانيتا: بأن سوائل مذبح الهيكل ليست كافية بأنها نظيفة، لكنها لا يمكن أن تصبح غير نظيفة وهذا يثبت بأن قوة السوائل المنفصلة فيما يتعلق بذلك هي فقط أمر حاخامي، حيث أنها إذا كانت أمر توراتي، فإن الأخبار ليست لديهم أي قوة لخلق استثناء بهذه الحالة.

يترجم هذا كمرجع للدم لكن ليس الماء، حيث قال الحاخام هيتا آبيين باسم الحاخام يوحنا: كيف نعرف بأن دم القرابين لا يعمل أي شيء ملائم ليصبح ملوث؟ لأنه قيل "وبذلك يتوجب سكبه، أي الدم الخارج على الأرض كالماء"، إن الدم الذي تم سكبه للخارج كالماء يصبح ملائماً والدم الذي لم يُسكب للخارج كالماء أي دم القرابين الذي انتشر وتمت إراقته على مذبح الهيكل لا يصبح ملائماً. احتاج الحاخام صموئيل أمي على هذا: لاحظ آخر الدم المستزف [أي الدم الذي يتدفق للخارج ببطء بعد أول اندفاع شديد]. إن الحياة والحيوية والقدرة على الحياة والنماء تمر بالدم الأول، وليس وبالتالي. والذي يُسكب للخارج كالماء. مع ذلك فإنها لا تتلائم؟ قال له الحاخام زيرا: اترك آخر الدم المستزف وحده والذي لا يتلائم حتى بحالة "الحولين". تقبل الحاخام صموئيل أمي المبرر منه، لأن القانون المقدس يقول، "كن أكيداً فقط بأن لا تأكل الدم؛ حيث أن الدم هو الحياة": إن الدم الذي تنتهي الحياة به يدعى بالدم، أما الدم الذي لا تخرج الحياة به فلا يسمى بالدم وبناءً على ذلك فهي لا تعد بفئة السوائل.

جاء في الخبر: إذا أصبح الدم غير نظيف ونثره الكاهن بشكل غير متعمد فإن القرابن مقبولة، أما إذا كان الأمر بشكل متعمد فإنها غير مقبولة أي بجعله أمر مقبول. إن اللغة هي اللغة التوراتية، "ويجب أن تكون مقبولة له لخلق تطابق لديه" أي أن القرابن فعالة لهدفه، والآن وبالقانون التوراتي فإنه مقبول سواء كان الانتثار قد تم بشكل متعمد أو بإهمال نجاستها وقد يكون اللحم قد أكل من قبل الكهنة، لكن الأخبار عاقبوا الكهنة بعدم السماح لهم بأكل اللحم بالحالة السابقة، وبذلك فإنه لا يتطلب قربان أخرى. لقد كان الأمر نجاسة حاخاميًّا بعدم كون ذلك فيما يتعلق بالحاخام زريدا الذي شهد بأن القرار الحاخامي الخاص بالنجلسة لم يكن مطبق على سوائل مذبح الهيكل. إن هذه "التناء" تؤكد ذلك بوضوح. جاء في الخبر: ما الذي يسترضي "المنصة" يقال بالمرجع "بأنه قد يتم قبولها بحضور الكاهن" تفهم بمعنى بأن المنصة تقديم قرابين مقبولة وتحصل على ما تريده بشقة وجهد ينجز التكبير بالرغم من شذوذيات معينة.

حيث أن الدم، اللحم، والدهن الذي تلوث سواء كان بإهمال وتجاهل أو بشكل متعمد، أو مصادفة دون تصميم مسبق، و بمناقشة هذا النص سواء في حالة فرد أو جماعة، أو مجتمع. لقد تلوث بقانون حاخامي فقط، وليس بكونه متفقاً مع الحاخام يوسي جونيير حاخام زريدا.

جاء في الخبر: "ويجب على هارون أن يدللي بالخطيئة، أي أن يعترف بإثمه للأشياء المقدسة" يجب الإدلاء" تعني أنه يجب أن يقوم بالتفكير، الآن ما الإثم الذي يدللي به؟ إذا كان إثم "بيجول" وهو لحم القرابن الذي يحاول الكاهن الذي يترأس القدس أكله بوقت غير ملائم، فقيل بالتأكيد، "يجب عدم قبولها" إذا كان الإثم "توثار" بقايا، أجزاء من بقايا القرابين بعد الوقت المحدد والذي يجب أن تؤكل ضمنها ، بالتأكيد قيل: "يجب أن لا تُنسب إليه بأنه قدمها" حيث أنه يدللي بشيء غير ذي أهمية، إلا إثم التلوث الذي يُعد غير فعال، بعكس حكمها العام، وبحالة المجتمع القرابين العامة أو القرابين الخاصة والتي يتوجب على المجتمع ككل إحضارها، على سبيل المثال: عيد الفصح اليهودي، مجاز حتى بحالة التلوث.

ألا يعني ذلك تلوث الدم؟ قال الحاخام بابا: كلا، بل تلوث مقدار ضئيل بشأن الوجبة التي حرقت على المذبح. هذا الحرق كان الأمر المساوي لنثر أو لرشق الدم بحالة قربان الحيوانات، بكون التكبير أمر غير منفصل.

جاء في الخبر: إذا حمل أحدهم "كودش" أي قربان مقدس غير نظيف و غير طاهر ، ولمس طرف ثوبه خبز أو حساء خضر أو نبيذ أو شراب أو زيت أو أي لحم، فهل يتوجب تلوينها؟ أجاب الكهنة قائلين (قرابين العيد). علام قال الحاخام رابا بأن الكهنة أخطأوا؟ لقد ترجمت كلمة "كودش" هنا غير نظيفة، من فكرتها الأساسية "للانفصال" "بحفظ مسافة"، وكان الحاخام هاجي يختبر الكهنة بمعرفة قوانين النجاسة، إن النقطة الدقيقة لسؤاله اعتبرته لمس الخبز لمس الخبز لمس الحساء والحساء لمس الشراب أو النبيذ والنبيذ لمس الزيت أو أي صنف من أصناف الطعام، وأن السؤال كان فيما إذا كان

اللاحق الأخير سيكون غير نظيف، أي فيما إذا كانت هناك درجة رابعة في حالة طعام مقدس، ما هي مرجعية هذا الأمر. كذلك قال الحاخام راشي تام: بأن قربان "الشيريز" قد لمس طرف التوب، والذي أصبح درجة أولى، والثوب لمس الخبز أو الحساء، والذي أصبح درجة ثانية، ومن ثم فإن واحدة من تلك لمست النبيذ أو الزيت والذي أصبح درجة ثالثة والزيت أو النبيذ لمس شيء آخر صالح للأكل.

بالواقع هناك درجة رابعة، والكهنة أجابوا بشكل سلبي بأنهم أخطأوا، فنحن نرى بأن النبيذ أو الزيت غير نظيفين برغم ذلك فإنها سوائل الهيكل والذي ينافق الحاخام راب، والآن إذا كانت نجاسة السوائل أمر حاخامي، فإنه قد صرخ بأن القرار الحاخامي لم يسير أو يُطبق على الهيكل. وحتى إذا كان الحاخام هاجي يختبرهم بنقاط بالقانون الحاخامي فإن ذلك لا يزال ينافق الحاخام راب، والذي يصرح بأنها فعلياً نظيفة و الجواب السابق بأن النجاسة الحاخامية فقط تمت مناقشتها هنا، بينما هذا لا يتفق مع الحاخام يوسف جوئيز حاخام زريدا هو أمر مستحيل باللحظة الحالية، حيث أنه وبوضوح لا يمكنه الاختلاف مع الكتاب التوراتي المقدس.

هل هذه الرؤية مقدمة أو مقترحة ضد أي أحد إلا الحاخام راب؟ تعلم الحاخام راب "سوائل المذبح" لكن سوائل المذبح باللغة الآرامية، تختلف كلمتا "المذبح" و "مذبح الهيكل أو المعبد" بحرف واحد فقط. فمن الممكن أن يتلوث إن الدم والماء هي سوائل المذبح، لكن النبيذ والزيت فهي سوائل مذبح الهيكل.

لنعود للنص الأساسي، قال الحاخام راب: لقد أخطأ الكهنة، لكن أكد الحاخام صموئيل بأن الكهنة لم يخطئوا، سألهم بشأن درجة خامسة فيما يتعلق بمواد غذائية مقدسة وأجابوا بأنها نظيفة. وبالنسبة للحاخام راب فإن الأمر جيد، حيث أن أربعة مكتوبة "خبز، حساء، النبيذ، وزيت"، لكن وفقاً للحاخام صموئيل، فمن أين يعرف الخامسة؟ هل هي مكتوبة إذا "وثوبه" تلمس الخبز؟ بالتأكيد إنها مكتوبة "ولمست ذلك بثوبه" (حرفيًا) تعني بأنها لمست تلك التي لمست بثوبه.

جاء في الخبر أن الحاخام هاجي قال: إذا تتجس أحد بفعل جسد ميت، فهل يتوجب عليه أن يكون غير نظيف أو نجس؟ أجاب الكهنة قائلين: بأنه يجب أن يكون نجس وغير نظيف. وبالنسبة للحاخام صموئيل، فإن الأمر جيد حيث أنهم لم يخطئوا هنا حتى ولم يخطئوا هناك أيضاً، لكن وفقاً للحاخام راب، لماذا أخطأوا هنا ولم يخطئوا هناك؟ قال الحاخام نحمان باسم الحاخام راباه أبوها: إن الآية صيغت بشكل جيد بشأن نجاسة الجثة لكنها لم تكن مصاغة بشكل جيد بنجاسة "الشيريز" معتقداً بأنه وحيثما تبدأ أو تنشأ نجاسة "الشيريز" فإنها لا تذهب لما هو أبعد من الدرجة الثالثة. قال الحاخام رابينا: لقد كانت هناك درجة رابعة، لكنها هنا درجة ثالثة لقد كانوا غير مدركين تماماً بأن هناك درجة رابعة، لكن يتعلق سؤاله الثاني بالدرجة الثالثة، وكانت ترجمة الحاخام رابينا كذلك: إذا لمست نجاسة جثة... الخ. حيث أن الجثة هي مصدر أساسي وأولي للنجاسة، فإن الزيت سيكون درجة ثالثة، وقد أدركوا ذلك.

جاء في الخبر: أجاب الحاجي قائلاً: بأن الناس كذلك، وكذلك هي الأمة من قبلـي. فيقول الزعيم الـديـني: كل عمل بأيديـهم يقدمـونـه هناك هو غير نظيفـ. وبالنسبة للـحـاخـام رـابـ، فإنـ الأمرـ جـيدـ حيثـ أنـ كـلمـة "الـنجـاسـة" مـكتـوبـةـ وـمـذـكـورـةـ. لكنـ وـفـقـاـ لـلـحـاخـامـ صـمـوـئـيلـ، فـلـمـاـذاـ كـانـتـ غـيرـ نـظـيفـةـ؟ـ بـالـوـاقـعـ لـقـدـ تـعـجـبـ مـنـ وـجـهـةـ نـظـرـ أـنـهـمـ يـعـرـفـونـ الـأـحـکـامـ وـالـقـوـانـينـ بـشـكـلـ جـيدـ، فـهـلـ يـمـكـنـ لـعـلـمـهـ أـنـ يـكـونـ نـجـسـ أوـ غـيرـ نـظـيفـ؟ـ لـكـنـهـ مـكـتـوبـ "هـلـ يـكـونـ كـلـ عـلـمـ بـأـيـدـيـهـمـ؟ـ"ـ قـالـ الـحـاخـامـ مـارـ زـوـطـراـ بـأـنـ آـخـرـينـ يـصـرـحـونـ، كـالـحـاخـامـ آـشـيـ لـأـنـهـمـ حـرـقـواـ وـأـفـسـدـواـ أـفـعـالـهـمـ فـإـنـ الـأـمـرـ المـكـتـوبـ بـالـكـتـابـ الـمـقـدـسـ يـسـمـيـهـمـ وـكـأـنـهـمـ قـدـمـواـ قـرـابـيـنـ بـحـالـةـ نـجـاسـةـ.

لنـعـودـ لـلـنـصـ الـأـسـاسـيـ، تـعـلـمـ الـحـاخـامـ رـابـ بـأـنـهـ "سـوـاـئـلـ الـمـذـبـحـ"، بـشـهـادـةـ الـحـاخـامـ يـوـسـفـ جـوـيـزـرـ حـاخـامـ زـرـيـداـ بـيـنـمـاـ تـعـلـمـ الـحـاخـامـ لـيفـيـ بـأـنـهـ "سـوـاـئـلـ مـذـبـحـ الـهـيـكـلـ"ـ وـالـآنـ وـوـفـقـاـ لـلـحـاخـامـ لـيفـيـ فـإـنـ الـأـمـرـ جـيدـ، وـنـذـكـرـ إـذـاـ كـانـ يـؤـكـدـ كـالـحـاخـامـ صـمـوـئـيلـ الـذـيـ قـالـ بـأـنـهـ نـظـيفـةـ فـقـطـ حـتـىـ هـذـاـ الـحدـ، وـبـأـنـهـ لـاـ يـمـكـنـهـ تـلـوـيـثـ موـادـ أـخـرـىـ، لـكـنـ رـغـمـ ذـلـكـ فـهـيـ غـيرـ نـظـيفـةـ بـذـاتـهـاـ ثـمـ أـنـهـ مـحـتمـلـ بـحـيـثـ يـكـونـ جـمـيعـهـمـ قدـ لـامـسـواـ نـجـاسـةـ الـأـولـىـ. وـكـذـلـكـ بـالـسـؤـالـ الـأـولـ سـأـلـ الـحـاخـامـ هـاجـيـ عنـ الـمـراـحلـ الـمـتـابـعـةـ لـلـتـلـوـيـثـ، وـأـجـابـواـ بـأـنـ الـزـيـتـ نـظـيفـ حـيـثـ أـنـهـ لـامـسـ النـبـيـذـ وـالـذـيـ مـنـ الـمـمـكـنـ تـلـوـيـثـهـ كـسـائـلـ مـنـ الـمـذـبـحـ، لـكـنـ بـالـسـؤـالـ الثـانـيـ فـإـنـ كـلـ مـنـهـاـ لـامـسـ النـجـاسـةـ الـأـولـىـ الـمـذـكـورـةـ "أـلـاـ وـهـوـ الشـيـءـ الـذـيـ يـكـونـ غـيرـ نـظـيفـ بـفـعـلـ الـجـثـةـ، وـأـجـابـواـ بـشـكـلـ صـحـيـحـ بـأـنـهـ غـيرـ نـظـيفـ، لـكـنـ إـذـاـ كـانـ يـؤـكـدـ كـالـحـاخـامـ رـابـ وـالـذـيـ أـكـدـ بـأـنـهـ نـظـيفـةـ فـعـلـيـاـ، فـكـيـفـ يـمـكـنـ تـصـوـرـ هـذـاـ الـأـمـرـ؟ـ أـنـهـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ النـبـيـذـ وـالـزـيـتـ غـيرـ نـظـيفـانـ. فـلـاـ يـمـكـنـ لـأـحـدـ أـنـ يـثـيرـ اـعـتـرـاضـ ضـدـ الـحـاخـامـ رـابـ نـفـسـهـ، حـيـثـ أـنـهـ يـقـرـ سـوـاـئـلـ الـمـذـبـحـ أـيـ الدـمـ وـالـمـاءـ، لـكـنـ لـيـسـ الـنـبـيـذـ وـالـزـيـتـ.

إـنـكـ مـجـبـرـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـهـ يـؤـكـدـ كـالـحـاخـامـ صـمـوـئـيلـ. وـوـفـقـاـ لـلـحـاخـامـ صـمـوـئـيلـ فـإـنـ ذـلـكـ جـيدـ إـذـاـ كـانـ يـؤـكـدـ كـالـحـاخـامـ رـابـ الـذـيـ تـعـلـمـ "سـوـاـئـلـ الـمـذـبـحـ"، لـكـنـ مـنـ الـمـمـكـنـ لـسـوـاـئـلـ مـذـبـحـ الـهـيـكـلـ تـلـوـيـثـ أـشـيـاءـ أـخـرـىـ حـيـثـ أـنـهـ فـقـطـ درـجـةـ رـابـعـةـ وـالـتـيـ لـاـ يـمـكـنـهـ تـكـوـيـنـ درـجـةـ خـامـسـةـ، لـكـنـ مـنـ الـمـمـكـنـ لـدـرـجـةـ ثـالـثـةـ أـنـ تـقـومـ بـأـيـجـادـ درـجـةـ رـابـعـةـ، لـكـنـ إـذـاـ كـانـ يـؤـكـدـ كـالـحـاخـامـ لـيفـيـ وـالـذـيـ تـعـلـمـ "سـوـاـئـلـ مـذـبـحـ الـهـيـكـلـ"، فـلـمـ يـسـأـلـ بـشـكـلـ خـاصـ بـشـأنـ درـجـةـ رـابـعـةـ، وـالـتـيـ لـاـ يـمـكـنـهـ تـشـكـيلـ أـوـ إـنشـاءـ درـجـةـ خـامـسـةـ، فـهـمـ لـاـ يـمـكـنـهـ حتـىـ تـكـوـيـنـ أـوـ عـلـمـ درـجـةـ ثـانـيـةـ أـوـ ثـالـثـةـ؟ـ النـبـيـذـ، وـالـزـيـتـ، مـهـمـاـ كـانـتـ نـجـاستـهـمـاـ فـإـنـهـ لـاـ يـمـكـنـهـمـ تـلـوـيـثـ أـشـيـاءـ أـخـرـىـ.

أـنـتـمـ مـجـبـرـونـ عـلـىـ قـوـلـ ذـلـكـ، فـهـوـ يـؤـكـدـ كـالـحـاخـامـ رـابـ، حـيـثـ ذـرـسـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـحـاخـامـ رـابـ بـأـنـهـ ذـرـسـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـحـاخـامـ لـيفـيـ بـأـنـ الدـمـ وـالـنـبـيـذـ وـالـزـيـتـ وـالـمـاءـ هـيـ سـوـاـئـلـ الـمـذـبـحـ، وـالـتـيـ تـلـوـيـثـ بـالـدـاخـلـ أـيـ بـسـاحـةـ أـوـ فـيـ باـحةـ الـهـيـكـلـ، وـمـنـ ثـمـ حـمـلـتـ أـوـ أـخـذـتـ لـلـخـارـجـ، فـهـيـ نـظـيفـةـ وـنـذـكـرـ بـأـنـهـ لـاـ يـمـكـنـهـ تـلـوـيـثـ أـشـيـاءـ أـخـرـىـ، لـأـنـهـ عـنـدـمـاـ تـصـبـحـ غـيرـ نـظـيفـةـ بـالـمـكـانـ الـأـولـ أـوـ بـالـدـرـجـةـ الـأـولـىـ، فـقـدـ كـانـوـاـ صـادـقـينـ وـمـحـقـقـينـ "سـوـاـئـلـ الـمـذـبـحـ"، وـبـذـلـكـ فـإـنـهـ لـاـ يـمـكـنـهـ تـلـوـيـثـ أـيـةـ مـوـادـ أـخـرـىـ.

وإذا كانت قد تلوثت بالخارج حتى قبل أن يتم أخذها للداخل، فإنها لم تكن بعد "سوائل المذبح"، وقاموا باختصار درجة من درجات التلوث والذى يمكنه تلوث مواد أخرى.

ومن ثم أحضرت للداخل، فإنها غير نظيفة أي أنها تحتجز وتستبقي القوة للتلوث، وبذلك فإن هذه "البارايت" تتحدث بشأن سوائل المذبح، لكن الأمر ليس كذلك حيث قال الحاخام يوشع ابن ليفي بأنهم لم يحكموا بأن سوائل المذبح نظيفة وآمنة بمكانها. إن ذلك ليس لاستثناء واستبعاد الحالة حيث أنها قد تلوثت للداخل، وأخذت للخارج! كلا، إنها لاستبعاد الحالة حيث أنها قد تلوثت بالخارج ومن ثم أخذت للداخل. لكنه يصرح "بمكانتها": فهم لم يحكموا بأن تلك السوائل نظيفة، آمنة، عندما تم تلوثها بمكانها أي بالداخل، لقد درس كما الحاخام راب، بأن الدم والماء هي سوائل المذبح التي تلوثت، سواء بأوعية أو في الأرض فهي نظيفة. قال الحاخام شمعون: في الأوعية تكون غير نظيفة بينما في التربة تكون نظيفة.

قال الحاخام بابا: حتى من وجهة النظر القائلة أن نجاسة السوائل هي أمر توراتي، فإن عدم تلوث سوائل المذبح يُعد قانون تقليدي. قال الحاخام هونا ابن الحاخام ناتان للحاخام بابا: عندما قال الحاخام إليعizer "بأن السوائل لا تحتوي نجاسة على الإطلاق والدليل هو أن الحاخام يوسي جويز حاخام زريداه شهد بأن السوائل في مذبح الهيكل نظيفة"، لكن إذا كانت قانون تقليدي، فهل يمكننا التعلم من ذلك؟ إن هذا بالتأكيد لا يعطي دليلاً أو برهاناً، إذا كانت تلك السوائل تصنف كلياً بفئة منفصلة.

قال الحاخام رابينا للحاخام آشي: لكن بالتأكيد أكد الحاخام شمعون على أن نجاسة السوائل هي أمر توراتي، حيث درس بأن الحاخام يوسي والحاخام شمعون أكدوا فيما يتعلق بالأوعية بأنها نظيفة، وفيما يتعلق بالطعام الصالح للأكل فهو غير نظيف أي نجس، مع ذلك يحكم الحاخام شمعون هنا بالأوعية فهي غير نظيفة أما بالأرض فهي نظيفة. لكنه قانون تقليدي، ما هو الفرق سواء كانت بأوعية أو في الأرض؟ هذه صعوبة.

قال الحاخام بابا: وفقاً لما تقول "بالأرض فهي نظيفة"، درس ذلك بشأن الماء فقط ، لكن ليس بشأن الدم. وحتى بشأن الماء أيضاً فنحن قلنا هذا فقط عندما يكون هناك "رئيبت" وهو سائل قياس مكياله أو سعته ربع "لوج" حيث يصبح بذلك من الممكن غسل الإبر أو النصب، والمناجل في ذلك المكان إذا كانت غير نظيفة، فإن ماء الـ"رئيبت" المويهودا في الأرض تخدم كحمام شعائري، كما يمكنها الفعل بالقانون التوراتي، ولذلك فقد سن الأخبار بأن السعة الصغرى هي أربعين "سيدة" وهو مقاييس للسعة يساوي ستة "كاب". ولا زال يتضمن حيث أنه بالقانون التوراتي "مخوه" ذاتها لا يمكن تلوث الماء إن الـ"رئيبت" هي الأقل والذي قد يتضمن "ميوكه". لكن إذا كانت أقل من الـ"رئيبت" فإنها غير نظيفة حيث أنه وفقاً للحاخام شمعون، فإن شهادة الحاخام يوسف جويز كانت فقط فيما يتعلق بالماء وليس الدم.

قال الزعيم الديني: بأن الحاخام يهودا قال: "إنها غير نظيفة فيما يتعلق بكل شيء". هل علينا القول بأن الحاخام يهودا يؤكد بأن نجاسة السوائل، فيما يتعلق بتلوث الأوعية، هو أمر كتابي؟ لقد تعلمنا بالتأكيد وبحالة كافة الأوعية والتي لها سطح خارجي وسطح داخلي، على سبيل المثال: الأنسجة أو الوثار، حقائب وأكياس، إذا تلوث السطح الداخلي فإن السطح الخارجي ملوث أيضاً، أما إذا تلوث السطح الخارجي، فإن السطح الداخلي غير ملوث. قال الحاخام يهودا: متى قيل ذلك؟ حين يتلوث السطحان بسائل، لكن إذا تلوثا بفعل "شيريز" فإنه إذا تلوث السطح الداخلي، فالسطح الخارجي يعد ملوثاً كذلك ، وإذا تلوث السطح الخارجي فإن السطح الداخلي ملوث كذلك. إن الأوعية التي لها ظهر أي سطح خارجي وداخلي ، هي تلك التي يمكن استخدامها على الجهتين. أما الوثار فإن لديها جهة محددة للاستعمال، رغم ذلك فإنه من الممكن قلبها من الداخل إلى الخارج ويتم استخدامها بشكل مشابه، أما الحقائب والأكياس فيمكن قلبها من الداخل للخارج واستخدامها وليس العكس. وكذلك "التناء" الأولى. مع ذلك، حدد الحاخام يهودا الفرق بين السوائل و"الشيريز" بكونها مادة ملوثة : بالحالة الأولى يؤكد هذا القانون جيد لأن السائل يتلوث بقانون حاخامي فقط، ولذلك فإن مدى تلوثها قد خُفض بحيث أصبح معروفاً بأنها لا تلوث بقانون توراتي. فإذا لامست القرابين البديلة "التروما" فيجب أن لا تُحرق، كما لو كان إذا كانت غير نظيفة بقانون توراتي. لكن إذا كانت "الشيريز" قد تلوثت بفعل قانون توراتي كتابي فإنها تلوثهم فهي كلها غير نظيفة مهما كان المكان الذي تلامست به.

والآن إذا كنت تعتقد بأن نجاسة السوائل فيما يتعلق بتلوث الأوعية هي أمر كتابي. ما هو الفرق فيما إذا كانت قد تلوثت من خلال السوائل أو من خلال "الشيريز"؟ قال الحاخام يهودا باسم الحاخام صموئيل بأن الحاخام يهودا تراجع عن أقواله وأنكرها ذلك من وجهة نظر أنها غير نظيفة فيما يتعلق بكل شيء. قال الحاخام رابينا: إنه بالحقيقة لم يتراجع عن أقواله، إن أحدها يعزى للسوائل غير النظيفة والتي تأتي من خلال اليدين، أو الأيدي ، وعلاوة على ذلك أيضاً فهي تلوث السوائل وتعدها غير نظيفة بالدرجة الأولى. إن ذلك بين مثل هذه السوائل و"الشيريز" و الحاخام يهودا قد بين وجوه الاختلاف. ويعزى الآخر لسوائل غير نظيفة بفعل "شيريز". إذا كان الأمر كذلك، فبدلاً من التصريح متى يكون ذلك، يكون عندما تلوث بالسوائل" ، دعه يبين وجوه الاختلاف حول ذلك: متى قيل ذلك؟ بحالة السوائل غير النظيفة بفعل الأيدي، لكن بحالة السوائل الملوثة بفعل "الشيريز" ، فإذا كان قد تلوث السطح الداخلي، فإن السطح الخارجي ملوث، وإذا كان قد تلوث السطح الخارجي فإن السطح الداخلي ملوث أيضاً. حيث أن الأمر واضح كما أجبنا بالبداية، بأن الحاخام يهودا قد تراجع عن أقواله.

سأل المعلميين: هل تراجع الحاخام يهودا فقط عن حكمه بشأن الأوعية، لكن بمسألة المواد الصالحة للأكل فهو يؤكد كالحاخام يوسي والحاخام شمعون بأن السوائل تلوثها كتابياً ، أو ربما تراجع عن أقواله بشكل تام فيما يتعلق بوجهة نظر الحاخام مائير إن السوائل لا تلوثها حتى حاخاماً؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق، جاء في الخبر: إذا كان هناك بقرة سواء كانت مقسدة أم لا تشرب الماء

المطهر، أو ماء التطهير "وفقاً لطقوس معينة" وهي مترجمة: ماء الانفصال أو الانعزال ، فإن لحمها غير نظيف فإذا ذُبخت و الماء لا يزال بداخلها، حيث أن ماء التطهير يلوث البشر والأوعية.

قال الحاخام يهودا: إن الماء يبطل في أحشائهما أو أمعائهما ؛ لأنها لم تعد تلائم لهدفها، وتكتف عن اعتبارها كماء للتطهير. الآن إذا كنت تعتقد بأنه قد تراجع عن حكمه فقط بشأن الأوعية، وفيما يتعلق بالمواد الصالحة للأكل فإنه يؤكّد كالحاخام يوسي والحاخام شمعون، بأنها لم تعتبر باطلة بشكل تام في أحشائهما، و تُسلم بافتراض أنه لا يمكنها التلوث بنجاسة المِنْقاش أي لا يمكنها تلوث البشر والأوعية، مع ذلك فهل يمكنها على الأقل التلوث بنجاسة أخف؟ أي المواد الغذائية كاللحم حيث أن الماء على الأقل كأي سائل آخر، ولذلك فهي غير نظيفة، حيث أنها تُعد بلمسها نفسها بينما لم تزل ماء التطهير، وبالمقابل فإنها يجب أن تلوث اللحم.

ماذا تعني عبارة "بأنها باطلة بأحشائهما"؟ إنها بالواقع باطلة من فرض نجاسة خطيرة وهامة، لكنها تلوث بنجاسة بسيطة. حيث أنها تتبع بأن "التناء" الأولى تؤكّد بأنها غير نظيفة حتى لكنه بالتأكيد يصرّح، "بأن لحمها غير نظيف"؟ هذا رأي الحاخام يهودا لكن النص ناقص وبه خلل، وكان قد درس كذلك بأنه إذا شربت بقرة ماء التطهير فإن لحمها غير نظيف. متى قيل ذلك فإنه يتعلق بالنجاسة البسيطة ولكن ليس فيما يتعلق بالنجاسة الخطيرة المُهلكة، حيث أكد الحاخام يهودا بأنها تبطل في أحشائهما. قال الحاخام آشي: إنها بالحقيقة باطلة كلياً في أحشائهما، لأنه أصبح الآن سائل مؤذٍ وكريه الرائحة غير صالح للشرب، في حين أن الماء الصالح للشرب فقط هو ما يفسد ويتواث.

أكد الحاخام يوسي والحاخام شمعون: بشأن ما يتعلق بالمواد أو الأغذية الصالحة للأكل فإنها غير نظيفة، وبالنسبة لما يتعلق بالأوعية فهي غير نظيفة أيضاً. قال الحاخام راباه بار حنا باسم الحاخام ريش لاخيش: بأن الحاخام يوسي صرّح بهذا فيما يتعلق برأي الحاخام عقيبا معلمه، والذي ترجم "بيتما" يجب أن تكون غير نظيفة، كالـ"يتامي" يجب أن تلوث، حيث أتنا تعلمنا بأنه وبذلك اليوم حاضر الحاخام عقيبا قائلاً: كل وعاء أرضي، و يقع بأي منها شيء أو أشياء زاحفة مهما كان ما بداخلها يجب أن يكون غير نظيف "بيتما" بأنها لا تُصرّح الـ"تام" بكونها غير نظيفة، لكن "بيتما" معلناً بأنها تلوث "بيتما" أخرى، وبذلك فإن رغيف الدرجة الثانية ينتج درجة ثالثة في حالة "الحولين" حيث أن "الشيريز"، أي الحيوان الزاحف، هو أساس مصدر النجاسة، و يعتبر الوعاء درجة ثانوية أو درجة أولى، وذلك بدوره يجعل الطعام المتواجد فيه درجة ثانية، والآية تعلمنا بأنها تلوث أشياء أخرى، دون تحديد قرابة بديلة "تروما"، فإنها تتبع بأن هذا يؤدي إلى خلق درجة ثالثة، حتى فيما يتعلق بـ"الحولين".

فكيف يترجمها هنا فيما يتعلق بالسوائل؟ كل مشروب يمكن شربه بكل وعاء لهذا "بيتما"، يجب أن يكون غير نظيف" ، يجب أن تلوث "بيتما" فيما يتعلق بتلوث المواد الصالحة للأكل، أنت تقول "فيما يتعلق بتلوث المواد الصالحة للأكل" ، مع ذلك، ربما الأمر ليس كذلك بل فيما يتعلق بتلوث السوائل يمكنك الإجابة بأنه لم يكن كذلك. ماذا تعني عبارة "أنها لم تكن كذلك"؟ قال الحاخام بابا: نحن لا نجد

بأن النجاسة تعتبر تلك المشابهة لها بأنها غير نظيفة حيث أن أي سائل غير نظيف يمكنه تلوث الماء الصالحة للأكل، لكن ليس سائل آخر.

قال الحاخام رابينا: لا يمكنك القول من الآية نفسها أيضاً، "بأنه يتوجب تلوثها" هو فيما يتعلق بتلوث السوائل. حيث إذا توجب عليك التفكير أو الاعتقاد بأن عبارة "يجب أن تكون غير نظيفة" من الجزء الثاني من الآية هي فيما يتعلق بتلوث السوائل، بينما عبارة "يجب أن تكون غير نظيفة" من الجزء الأول هو أيضاً فيما يتعلق بتلوث السوائل، ثم دع العهد القديم يربطهما ويكتبهما معاً "كل الطعام بذلك الشيء والذي قد يؤكل، وهو الذي تصل المياه إليه، وكل مشروب يمكن شربه في كل وعاء كهذا يجب أن يكون غير نظيف"؛ ما الهدف من ذكر أنه "يجب أن يكون غير نظيف" مررتين؟ حيث أن عبارة "يجب أن يكون غير نظيف" من الجزء الأول فيما يتعلق بتلوث السوائل، بينما أن عبارة "يجب أن يكون غير نظيف" من الجزء الثاني فيما يتعلق بتلوث الماء الصالحة للأكل. مع ذلك ربما فيما يتعلق بتلوث الأوعية؟ هل أن العكس لا يتبع ثانوي "مينوري"، إذا كان الوعاء الذي يلوث السائل لا يمكنه تلوث وعاء آخر، فكم يجب أن يكون أكثر من السوائل غير النظيفة تأتي من خلال وعاء لا يلوث الأوعية! مع ذلك ربما أنها لا تقوم بتلوث الأوعية عندما تكون السوائل غير نظيفة خلال وعاء، لكن السوائل غير النظيفة من خلال "شيريز" فإنها بالواقع تلوث الأوعية فعلياً، هل هناك سوائل غير نظيفة إذاً من خلال "شيريز" مكتوبة ومنكرة بالكتاب المقدس؟

ألا تعتبر فضلاً عن ذلك بأنها استنتجت أقليَّة "بالانتظار"؛ إذا كانت سوائل غير نظيفة من خلال تلوث وعاء، فكم هي السوائل الأكثر غير النظيفة من خلال "شيريز"! ثم أنها كافية بأن ذلك الذي نتج من هذه المناقشة يجب أن تكون كما لو أن مقدمتها المنطقية.

كيف يُترجم عبارة "يجب أن تكون غير نظيفة" بالنص الأول؟ إن كل الطعام الموجود في ذلك والذي قد يؤكل و تصل الماء إليه "يتيمما" يجب أن يكون غير نظيف، يجب أن تلوث "بيتام" فيما يتعلق بتلوث السوائل. أنت تقول: لتلوث السوائل مع ذلك ربما الأمر ليس كذلك، لكن فضلاً عن ذلك لتلوث الأوعية يمكنك الإجابة بأنها تتبع "مينوري"، إذا كان السائل الذي يلوث مواد صالحه للأكل لا يمكنه تلوث وعاء فإن الشيء صالح للأكل و لا يمكنه تلوث شيء صالح للأكل، بالتأكيد لن يتمكن من تلوث وعاء! حيث كيف يُترجم عبارة "يجب أن تكون غير نظيفة" بأنها تلوث السوائل الجاهزة لالتقطان النجاسة. لماذا تطبقها بشكل خاص للسوائل، لأنها جاهزة ومستعدة لالتقطان النجاسة؟ يستدل عليها من حقيقة أنه لم يبق ولم يترك أي شيء آخر، إن ذلك هو ما يعنيه وهل يتوجب عليك الجدال بأن الطعام صالح للأكل هو أكثر شدةً من السائل؟ حيث أنها تقوم بتلوث السوائل لذلك دعواها تقوم بتلوث أوعية أيضاً، فقد تم إخبارنا بأنها صرامة وقوة أعظم للسوائل، لأن السوائل جاهزة لالتقطان النجاسة. وما هي جاهزيتها؟ واستعداداتها؟ لأنها تلتقط النجاسة دون كونها مناسبة، دون جعلها مناسبة.

"يجب أن تكون غير نظيفة"، بتعليم أنه لا يمكنها اعتبار شيء مشابه لها غير نظيف، لكن هل تم استنتاجها والاستدلال عليها من هنا؟ بالتأكيد أنها مستندة من مكان ما آخر، "لكن إذا تم وضع الماء فوق البذور، وسقطت عليها جثة، فهي غير نظيفة"، إنها غير نظيفة، لكن لا يمكنها إيجاد نجاسة مشابهة؟ أحدها يبحث بشأن السوائل غير النظيفة، والتي تأتي من خلال "الشيريز" والآخر يبحث بشأن السوائل غير النظيفة أيضاً من خلال وعاء وكلاهما ضروري. حيث أنه إذا تم إعلامنا بهذا السائل غير النظيف من خلال وعاء، قد أقول بأن ذلك لعدم صرامتها وشديتها، لكن حالة السائل غير النظيف من خلال "الشيريز"، وهو الشديد فقد أجادل بأنها توجد نجاسة مشابهة لذاتها. ثم فيتم إخبارنا بشأن سائل تلوث بفعل "الشيريز"، وكيف أنه كلما ازداد كان السائل غير النظيف أكثر من خلال الوعاء؟ إن ذلك هو ما نتج "مينوري" أقلية، وقد عالج الكتاب المقدس مشكلة كتابتها بوضوح.

قال الحاخام رابينا للحاخام آشي: لكن قال الحاخام رايا، بأنه لم يتفق الحاخام يوسفى مع الحاخام عقيبا، ولم يتفق الحاخام عقيبا مع الحاخام يوسفى كذلك؟ فقال له بأن الحاخام يوسفى صرَّح بذلك فيما يتعلق برأي الحاخام عقيبا معلمه، لكن هو نفسه لا يؤكِّد ذلك.

(إن ترجمة "يتيمما" هي "يجب أن تكون غير نظيفة"، مثل "بيتام" والتي تعني "يجب أن يتم تلوينها". حيث أن الحاخام يوسفى نفسه يرفض هذا التأويل، فلا يوجد هناك شيء للتعليم بأن تعتبر الدرجة الثانية درجة ثالثة بحالة "الحولين").

قال الحاخام آشي للحاخام كهانا: وبما أن الحاخام يوسفى لا يتفق مع الحاخام عقيبا، فإن ذلك أمر جيد، حيث دُرس بأن الحاخام يوسفى قال: كيف نعرف بأن الدرجة الرابعة بحالة الطعام المقدس غير ملائمة؟ الآن هذا يتبع أقلية "مينوري"، إذا كان ذلك الذي ينقضه التكfir أي أنه ذلك الذي يتوجب عليه بعد تقديم "التبيلة"، أي الحمام أو الاغتسال الشعائري، يجب أن يحضر قرباناً قبل أن يشارك بتناول لحم القرابين. "الزاب" أو "الزاباه"، أي الإطلاق البذرى، المرأة بعد الولادة ومصاب بالجذام أو منبوز، وبذلك فإنه مسموح لها باقتسام القرابين البديلة، فهي غير ملائمة فيما يتعلق بالطعام المقدس تم تعلم هذه الحقائق حول ما يتعلق بالـ"يياموت"، أي أخوات الزوج أو الزوجة، من الكتاب المقدس ومن ثم درجة ثالثة، غير المناسبة في حالة القرابين البديلة، إن الأمر ليس منطقي بأن تجعل الدرجة الرابعة ضمن الطعام المقدس! وتعلمنا درجة ثالثة بحالة الطعام المقدس من الكتاب المقدس، والدرجة الرابعة، أقلية "بالانتظار" حيث يجب أن يُعزى الاستنتاج لدرجة رابعة، وإلا فإنها لا تعلم شيئاً، وبمثل هذه الحالة فنحن نترك المبدأ القائل بأن ما تم استنتاجه "مينوري" لا يتخطى مقدمتها المنطقية الدرجة ثالثة من الكتاب المقدس، حيث أنه مكتوب "يجب أن لا يؤكل اللحم الذي لامس أي شيء غير نظيف". إلا نتباحث حتى بحالة بحيث تلمس بها درجة ثانية وبذلك فإن الكتاب المقدس يعلن بأن الدرجة الثانية تؤدي إلى درجة ثالثة بالطعام المقدس. بينما لم تُعلم الدرجة الرابعة بأنها "مينوري"، كما صرَّحنا.

الآن، إذا كان يتوجب عليك التفكير والاعتقاد بأن كالحاخام عقيباً يؤكّد ، دعه أيضًا يعلن درجة رابعة في حالة القرابين البديلة، ودرجة خامسة في حالة الطعام المقدس حيث أنه إذا كان يؤكّد بأن هناك درجة ثلاثة في حالة "الحولين"، فيمكنه استنتاج ذلك على أنها "بالانتظار". وبذلك إذا كان "طبق يوم" ، الذي غمر نفسه في ذلك اليوم، رغم أنه مجاز لأكل "الحولين" ، فهي غير مناسبة لأكل القرابين البديلة، ومن ثم بالتأكيد فإن الدرجة الثالثة غير المناسبة بحالة "الحولين" ، توجد بدرجة رابعة بحالة القرابين البديلة. ونحن لا يمكننا دحض وتنفيذ هذا بالمبدأ القائل بأنها كافية لما تم تعلمه "بالانتظار" لأن يكون كما لو أن مقدمتها المنطقية، وبذلك الحالة فإن الاستنتاج زائد غير ضروري، حيث أن الدرجة الثالثة بحالة القرابين البديلة ذُرست مباشرةً من الكتاب المقدس من نفس المصدر الذي نتعلم منه، درجة ثلاثة في حالة "الحولين". لكن كيف نعرف بأن الحاخام عقيباً لا يتفق مع الحاخام يوسف؟ قال له لأن "النقاء" لا يمكنها الإحجام بشكل كلي عن التدريس بأن هناك درجة رابعة بحالة القرابين البديلة، ودرجة خامسة بحالة الطعام المقدس، وقد نقول بأنها تتفق مع الحاخام عقيباً.

فهل يتوجب علينا النهو من وحالات الاتكال على هذا؟ وعليه يقول الحاخام آشي وآخرين: بأن الحاخام كهانا خرج وبحث ووجد التالي الذي تعلمناه: يجمع الوعاء محتوياته في حالة الطعام المقدس ويوحدها إذا كان هناك قطعتين من الطعام المقدس في وعاء، لا تتلامس مع بعضها البعض، وتلامس مادة غير نظيفة قطعة واحدة فقط، فإن القطعة الأخرى تعد ملوثةً أيضًا لأن الوعاء يجعل كلًا القطعتين كما لو أنها قطعة واحدة.

لكن ليس بحالة القرابين المقدسة، ودرجة رابعة غير ملائمة بحالة الطعام المقدس، وليس بحالة القرابين البديلة، قال الحاخام حبياً آبا باسم الحاخام يوحنا: لقد ذُرست هذه "مشنا" كنتيجة لشهادة الحاخام عقيباً. حيث تعلمنا بأن الحاخام عقيباً أضاف الوجبة الجيدة، رائحة زكية، بخور أو لبان، والفحm المحترق، إذا تلامس "طبلي يوم" جزء من ذلك المصدر، فإنه يعتبرها كلها غير ملائمة.

وكذلك هناك درجة رابعة بالطعام المقدس، ولكن ليس درجة خامسة، درجة ثلاثة بحالة القرابين البديلة، وليس درجة رابعة إن لدينا بذلك إثبات وبرهان إيجابي بأن الحاخام عقيباً لا يؤكّد بأن هناك درجة رابعة، ودرجة خامسة، في حالة القرابين البديلة والطعام المقدس على التوالي.

هذا يثبت و يؤكّد بأن طاقة التوحيد والجمع هي أمر حاخامي. وهو يختلف الآن مع الحاخام حنين الذي أكد بأن قوة التوحيد والجمع، هي أمر كتابي، حيث قيل، "وعاء ذهبي واحد بعشرة شيقاز، مليء بالبخور والروائح الزكية". تعتبر كتابات الكتاب المقدس كل شيء بالوعاء واحد.

لقد تعلمنا بمكان آخر بأنه شهد فيما يتعلق بإبرة غير نظيفة والتي وُجدت بلحمقربان، بأن السكين التي ذبح الحيوان بها، ويدين الكاهن الذي لامس الحيوان فهي نظيفة، بينما أن اللحم غير نظيف إذا وُجد بالغائط أو البراز داخل الحيوان. قال الحاخام عقيباً: لقد أيدنا بأنه ليس هناك أي نجاسة للأيدي في

الهيكل إن نجاسة اليدين بشكل عام هي أمر حاخامي فقط، ويؤكد الحاخام عقيباً بأن هذا القانون لن يطبق على الهيكل، وأن ذلك كله للأفضل، بكون القرابين بذلك محمية من التلوث.

ثم دعه يقول بأنه ليس هناك نجاسة للأيدي أو للأوعية في الهيكل ، قال الحاخام يهودا باسم الأنباء بأن آخرين صرّحوا أن الحاخام يوسي ابن الحاخام حانيا قال: لقد ذُرست مسألة اليدين قبل القانون الذي يتعلق بالأوعية. سأل الحاخام رابا: بالتأكيد كان كلاهما قد حدث أو شُرع بنفس أو بذات اليوم؛ حيث تعلمنا بأن "التالي يُعتبر قرابين بديلة غير ملائمة" ... كتاب أي من كتب التوراة، اليدين قبل غسلها، "تبول يوم"، والمواد الصالحة للأكل أو الأوعية التي تلوث بفعل سائل؟ لكن قال الحاخام رابا: اترك نجاسة السكين، حيث أنه وحتى بحالة "الحولين" فإنها لن تكون نظيفة ما تلمسه هذه السكين ، هل يتوجب علينا القول بأنها لمست اللحم؟ بالتأكيد إن الطعام لا يمكنه تلوث الأوعية وإذا لمست الإبرة، بالتأكيد فإن وعاء واحد لا يمكنه تلوث وعاء آخر إلا إذا كان السابق هو مصدر أساسى للنجاسة، تلك تؤكّد جيداً حتى عبر قانون حاخامي، والذي شرّع فقط بأن السائل يلوث الأوعية.

ما هو ظرف هذه الإبرة؟ هل يتوجب علينا القول بأنها إبرة مشكوك بأمرها؟ لقد صرّح بالتأكيد وقال أحدهم بأن الحاخام إليعيزر والحاخام يوسي ابن الحاخام حانيا لم يصدروا مرسوم أو قرار بشأن النجاسة للألعاب أو لرُضاب أو ريق مشكوك بأمره في القدس، بينما قال الآخر بأنهم لم يصدروا مرسوم أو قرار بشأن النجاسة، نجاسة الأوعية المشكوك بأمرها في القدس؟ قال الحاخام يهودا باسم الأنباء: على سبيل المثال إذا فقد أحدهم إبرة غير نظيفة من خلال شخص تلوث بفعل جثة أي أن الإبرة قد تلوث بفعله. يعد الشخص مصدر أساسى للنجاسة، والإبرة أيضاً بطريقة مماثلة، لأن المعدن بمثيل هذه الحالة له نفس الدرجة من النجاسة كذلك التي تلوث.

وقد أدرك ذلك باللحم. قال الحاخام يوسي ابن الحاخام آبين: على سبيل المثال إذا كانت البقرة مكممة وأنت من خارج القدس.

تصرّح الفقرة أو النص السابق العلوي: بأن الحاخام إليعيزر والحاخام يوسي ابن الحاخام حانيا، يقول أحدهما: بأنهم لم يصدروا قرار نجاسة بشأن اللعب المشكوك بأمره في القدس بينما قال الآخر: بأنهم لم يصدروا قرار نجاسة للأوعية المرتاد بأمرها في القدس". لكن تعلمنا بشأن اللعب حيث أن كل اللعب الذي وُجد في القدس نظيف، لو لا تلك الخاصة بالسوق الشمالي! إن ذلك ضروري فقط لإعلان أو لتصريح أنه وحتى "الزاب" كان من المعروف بمروره هناك حيث وُجد اللعب حتى بتلك الحالة فهي نظيفة، ونحن لم نكن لنعرف ذلك من "مشنا". "لقد تعلمنا بشأن الأوعية"، حيث تعلمنا بأن كل الأوعية التي وُجدت في القدس بالنزول إلى الحمام العمومي الشعائري فهي غير نظيفة" ، حيث أن تلك التي وُجدت في مكان ما آخر هي نظيفة! ثم ووفقاً لتبريراته، تأمل الفقرة الثانية: "إن تلك التي وُجدت في طريق الخارج أو المرتفق من الحمام، فهي نظيفة" ، حيث أن تلك التي وُجدت بأي مكان آخر فهي نظيفة.

فضلاً عن ذلك، فإن العبارة الأولى دقيقة وصحيحة، بينما أن العبارة الثانية غير دقيقة الصحة، وهي لاستثناء واستبعاد الممرات الضيقة بجوار الطريقيين الرئيسيين. وكانت تستخدم هذه بشكل معتدل لكلا الداخل والخارج، وحيث أن الأوعية قد وجدت هناك، تُعلن بأنها غير نظيفة، فهي بالتأكيد غير نظيفة بالمكان الأول أو بالدرجة الأولى، وارتبابنا الوحيد يمكن فيما إذا كانت قد فقدت بطريق الداخلين إلى الحمامات أم بطريق الخارجين من الحمامات. لكن وجّدت الأوعية بباقي القدس، حيث أنه من غير المعروف فيما إذا كانت غير نظيفة على الإطلاق، فهي نظيفة.

والآن وفقاً لقول الحاخام راب قال: على سبيل المثال إذا فقد أحدهم إبرة غير نظيفة بفعل شخص تلوث بسبب جثة، ولاحظها في اللحم؟ لكن وبالتأكيد قال الزعيم الديني الآية: "بضربة واحدة بالسيف"، تعلم بأن السياف هو كالمنبوح، دعوا تلوث البشر والأوعية أيضاً؟ قال الحاخام آشي: هذا يثبت بأن باحة الهيكل تعتبر أو تخدم كأرض عامة، فهي لذلك شك بالنجلسة بأرض عامة، وكل ارتياط بالنجلسة بأرض عامة، فإن الشك نظيف. لكن بالأرض الخاصة أي أنه إذا كانت باحة الهيكل قد خدمت كأرض خاصة فإن شكها غير نظيف والكاهن والسكين سيكونا غير نظيفين.

فكّر مليئاً: إن هذه الإبرة هي مادة ليس لها أي إدراك لأن يتم طرحها كسؤال أو استجوابها، وكل شيء ليس لديه إدراك لا يتم استجوابه، في كلا الأرض العامة والخاصة، فإن الارتباط بها نظيف؟ لأنه ارتياط بالنجلسة والتي تنشأ وتترزأيد من خلال شخص كان مشغول بشأن هذا الحيوان، وإذا لمست السكين الإبرة فقد تكون من خلله، وقال الحاخام يوحنا: إن الشك بالنجلسة والذي ينشأ ويترزأيد من خلال شخص نتسائل بشأنه، وحتى في حالة وعاء على الأرض، تماماً كما لو أنه كان مادة لديها الاستيعاب لأن يتم استجوابها.

"بينما أن اللحم غير نظيف". ما الذي جعل هذا اللحم مناسب لالتقاط التلوث؟ إن المواد الغذائية خاضعة للتلوث فقط بعد حلول الرطوبة عليها هل يتوجب علينا القول بأنها أصبحت ملائمة بفعل الدم؟ بالتأكيد قال الحاخام حبيا ابن آبا باسم الحاخام يوحنا: كيف نعرف بأن دم القرابين لا يجعل أي شيء ملائم يتم تلوينه؟ لأن قيل، "وبذلك يتوجب عليك سكب الدم بالخارج على الأرض كالماء"، فيُعد الدم الذي يُسكب في الخارج كالماء ملائم، أما الدم الذي لم يتم سكبـه بالخارج كالماء فلا يُعد ملائم. مرّة أخرى، إذا أصبح ملائم بفعل سوائل المذبح على سبيل المثال، الماء الذي تم غسلها به، بالتأكيد قال الحاخام يوليسي ابن الحاخام حانيا: بأن سوائل المذبح غير كافية لأن تكون نظيفة، لكن هي لا يمكنها حتى جعل المواد الصالحة للأكل ملائمة؟ مرّة أخرى، إذا أصبحت ملائمة من خلال رفع المواد المقدسة، قل أن رفع المواد المقدسة هو أمر فعال باعتبار أنها هي نفسها غير ملائمة، هل هي أيضاً كافية بحيث يجب أن تُعد الدرجة الأولى والثانية بتلك المسألة حيث أن "اللحم غير نظيف" يشير ذلك إلى أنه يمكنه تلوين لحم آخر أيضاً؟ بتلك الحالة قد تحل ما سأـل عنه الحاخام ريش لاخش: بأن الأجزاء الجافة من وجة القرابين تلك التي لم يتم لمسها بالزيت، هل نُعد ونحسب الدرجات الأولى

والثانية بتلك المسألة أم لا لكن إذا كان رفع المواد المقدسة أمر فعال جداً، فإننا نفعل ذلك بشكل واضح ؟ قال الحاخام يهودا باسم الحاخام صموئيل: على سبيل المثال إذا كان هناك حيوان لتقدمة أو لقربان السلام، وتم توجيهه عبر نهر ومن ثم تم ذبحه، وما زال الماء يقطر منه ذلك بأن الماء يجعلها ملائمة للانتقاط النجاسة. تم إرشاد الحيوان عبر الماء مباشرةً قبل ذبحه من أجل تسهيل سلخ الجلد.

"إذا وُجد بالبراز، فإنه كله نظيف". لكن دع البراز يلوث اللحم بدوره "عد للخلف"، إنه من المفترض بأن البراز يعد كسائل، حيث أن الحيوان تم غسله بالماء مباشرةً قبل الذبح. ولذلك يجب أن تلوث الإبرة البراز، وذلك بدوره عليه تلوث اللحم؟

قال الحاخام آدا ابن آهابا: إنها ترجع للبراز الصلب الكثيف. قال الحاخام آشي: يمكنك حتى القول بأنها ترجع إلى فقدان البراز الشبيه بالسائل، بكونه غير ملوث، لأنه سائل مؤذٍ ونحو رائحة كريهة.

سررت "التناء" قبل الحاخام شيشيت بأن "الشيريز أي الحيوان الزاحف أو القارض" يلوث السوائل، والسوائل تلوث الوعاء، والوعاء يلوث الطعام الصالح للأكل والطعام الصالح للأكل يلوث السوائل، وبذلك نتعلم ثلاط درجات أو مراحل من النجاسة بحالة "الشيريز". لكن هناك أربعة؟ احذف السوائل بالعبارة الأولى بالمقابل احذف السوائل بالعبارة الأخيرة؟ نحن لا نجد أي "تناء" أخرى تؤكد بأن السوائل تلوث الأوعية، فتراجع الحاخام يهودا عن أقواله حيث أنه إذا أبقينا "السوائل" بالعبارة الأولى، فليس هناك من مستند ومرجع للعبارة الثانية، "والسوائل تلوث الوعاء". وبحذفها فإن القراءة ستصبح: "الشيريز" تلوث الأوعية، أي أن الحيوانات الزاحفة أو القارضة تلوث الأوعية. وإن إشارتك لتذكر الأمر هي عملية التخمير أو التشكيل "الجعة" أولاً هناك الوعاء والمادة الصالحة للأكل كالـ"تمر" توضع فيه، والذي يتم تصنيع السائل "الجعة" منه.

لقد تعلمنا بمكان آخر: بأنه إذا وُجد شيء أو حيوان زاحف في فرن، فإن الخبز الذي بداخله يُعد درجة ثانية، لأن الفرن يُعد درجة أولى. قال الحاخام آدا ابن آهابا للحاخام رابا: دعنا نعتبر بأن هذا الفرن كما لو أنه قد امتلاً بالنجاسة، ودع الخبز يكون درجة أولى؟ قال له لا يمكنك التفكير كذلك، حيث أنه دُرس بأنك قد تعتقد بأن كل الأوعية تصبح غير نظيفة من خلال المجال الجوي لوعاء أرضي غير نظيف؛ لذلك فقد صرّح بأنه "مهما كان ما بداخله فيكون غير نظيف"، وبالقرب منه "كل الطعام الموجود فيه والذي يمكن تناوله"، يصبح الطعام غير نظيف من خلال المجال الجوي لوعاء أرضي غير نظيف، لكن لا تصبح الأوعية غير نظيفة من خلال المجال الجوي لوعاء أرضي غير نظيف ، لكن إذا تم اعتبار "الشيريز" بكونه يملأ الفرن بشكل تام وكلّي، فإن السطح الداخلي للأوعية أيضاً يجب أن يكون غير نظيف حيث أن التلامس والاتصال المباشر معه يقوم بتلوينه.

عارض الحاخام حيسدا اثنان من تعاليم عيد الفصح اليهودي وقام بتسويتها. هل قال الحاخام يوشع: بأنه يجب حرق كلاهما سوياً القرابين البديلة النجسة والقرابين البديلة المرتات بشأنها ؟ لكن

اللاحق ينافق ذلك: فقال الحاخام يوسف للحاخام مائير: بأن الخاتمة ليست مشابهة للمقدمة المنطقية. حيث عندما شهد معلمنا أو زعمائنا الدينيين، بما يتعلق بما قاموا بالشهادة له. إذا كان فيما يتعلق باللحم الذي تلوث من خلال نجاسة ثانوية، فإننا نحرقها سوياً مع اللحم الذي تلوث من خلال مصدر أساسى للنجاسة، ثم إن هذا غير نظيف وذلك غير نظيف أيضاً. أما إذا كان فيما يتعلق بالزيت والذي اعتبر غير ملائم بفعل "طلب يوم" ذلك بأنه مشتعل في قنديل، والذي تلوث بفعل نجاسة واحدة من خلال جنة، فإن إدعاها غير ملائمة والأخرى غير نظيفة. وهل قبل بحالة القرابين البديلة التي تلوثت من خلال نجاسة ثانوية، بأننا قد نحرقها سوياً مع قرابين بديلة تلوثت من خلال مصدر نجاسة أساسى. لكن كيف يمكننا حرق حتى تلك المرتب بأمرها سوياً مع تلك غير النظيفة، ربما قد يأتي "إيليا" ويعلنها نظيفة! وأجاب: يتفق أحدهم مع الحاخام شمعون، ووفقاً للحاخام يوشع، بينما يتفق الآخر مع الحاخام يوسف، ووفقاً للحاخام يوشع. حيث ذُرِس بأنه إذا وقع تاريخ الرابع عشر يوم السبت، فإن كل الخميرة يجب أن تتم إزالتها قبل السبت، والقرابين البديلة النجسة والمرتب بأمرها، والنظيفة يجب أن تحرق معاً هذه رؤية الحاخام مائير. قال الحاخام يوسف: يجب حرق القرابين البديلة النظيفة بشكل منفصل، والقرابين البديلة المرتب بأمرها على حدة، والقرابين البديلة غير النظيفة بشكل منفصل أيضاً.

قال الحاخام شمعون: لم يختلف الحاخام إليعizer والحاخام يوشع بما يتعلق بالنظيف وغير النظيف، وذلك يجب أن لا تحرق معاً، وفيما يتعلق بالقرابين البديلة المرتب بأمرها والقرابين البديلة النظيفة، قد يتم حرقها معاً. بماذا يتعلق الشيء الذي اختلفوا فيه؟ يتعلق بالقرابين البديلة المرتب بأمرها، والقرابين البديلة غير النظيفة، ويؤكد الحاخام إليعizer بأنه يجب حرق هذا بشكل منفصل، وحكم الحاخام يوشع بأن كلاهما قد يُحرق سوياً، لكن "مشنتاء" تتفق مع الحاخام يوسف؟ كيف إذاً يمكن قولها لتمثيل وعرض رأي الحاخام شمعون؟ ويقول الحاخام يوسف ذلك للحاخام مائير: حتى الحاخام شمعون، وهو بتصريره ورأي الحاخام يوشع متساهم فقط فيما يتعلق بالقرابين البديلة المرتب بأمرها، والقرابين البديلة غير النظيفة، وليس بحالة النظيف وغير النظيف أي الطاهر والنجس.

عارض الحاخام يوسف ابن الحاخام حانيا القرابين البديلة بعيد الفصل اليهودي، وقام بتسويتها. هل قال إذاً الحاخام يوشع، كلاهما معاً: لكن الأمر التالي ينافق ذلك: برميل خشبي من القرابين البديلة، ينشأ به شك بالنجاسة، قال الحاخام إليعizer: إذا كانت تقع في مكان مكشوف فيجب وضعها بمكان مخفي، وإذا لم تكون مغطاة فيجب تغطيتها. قال الحاخام يوشع: إذا كانت تقع في مكان مخفي فقد يضعها أحد ما بمكان مكشوف، وإذا كانت مغطاة فقد تصبح مكشوفة. وبذلك فإن الفعل غير المباشر فقط مجاز، لكن ليس متلوثاً بأيدي أحدهما؟ وأجاب: قد يتفق أحدهم مع الحاخام شمعون وفقاً لرؤيه الحاخام يوشع، بينما الآخر يتفق مع الحاخام يوسف وفقاً لرؤيه الحاخام يوشع الذي يقول كيف يمكننا حرق حتى القرابين البديلة المرتب بأمرها، سوياً مع قرابين بديلة غير نظيفة؟ وبذلك فإنه بالتأكيد سوف لن يجوز بأكثر من فعل غير مباشر.

عارض الحاخام إلبيعير اثنان من التعاليم حول القرابين البديلة وقام بتسويتها. هل يقول الحاخام يوشع بأنه فقط فعل غير مباشر مجاز، لكن ليس بيدي أحدهم؟ إلا أن التالي يناظرها: إذا انكسر برميل نبيذ فيه قرابين بديلة نظيفة بالراقوذ العلوى، بينما هناك "حولين" غير نظيفة بالراقوذ السفلى: يتلقى الحاخام إلبيعير والحاخام يوشع بأنه إذا كان من الممكن حماية أو إبقاء "رئيبت" من ذلك "المصدر" بحالة نقاء، فإن على أحدهم حمايتها وإيقائها. لكن إذا لم يكن ذلك حكم الحاخام إلبيعير: دعها تهبط وتتلدّث، مع هذا لا تدعه يلوثها بيديه، قال الحاخام يوشع: قد يقوم حتى بتلوثها بيديه؟ وأجاب: إن الأمر هناك مختلف، لأن هناك خسارة "الحولين". احتاج الحاخام رابا لهذا: "بمشتناء" أيضاً هناك خسارة الخشب؟ قال الحاخام أبي له: لقد اهتموا بشأن خسارة مادية، لكن ليس بشأن خسارة بسيطة وسطحية. لذلك فإنك تعرف بأنهم اهتموا بشأن خسارة مادية، وليس بشأن خسارة بسيطة؟ لأنه درس بأنه: إذا انكسر برميل زيت لقرابين بديلة نظيفة بالراقوذ العلوى، بينما أن في الراقوذ السفلى هناك "حولين" غير نظيف، فيُذعن الحاخام إلبيعير للحاخام يوشع إذا كان من الممكن حفظ وحماية الـ"رئيبت" بنقاء، فيتوجب على أحدهم حفظها أو حمايتها. لكن إذا لم يكن الأمر كذلك، فدعها تنزل وتتلدّث، مع ذلك لا تدعه يلوثها بيديه إن الجميع يتلقى على هذه النقطة، لأن خسارة "الحولين" هي فقط أمر بسيط، حيث أن القرابين البديلة الملوثة ممكن استخدامها للإضاءة.

لماذا يختلف الزيت لأنها ملائمة للإضاءة؟ إذا النبيذ أيضاً مناسب للنشر والرش؟ هل يتوجب عليك الإجابة بأن الرش والنشر ليس ذا قيمة؟

بالتأكيد قال الحاخام صموئيل باسم الحاخام حبيبا، بأنك تشرب النبيذ بـ"سيله" وهي عملة تساوي أربعة دنانير، لكن "لوغ" وهي تعزى لنبيذ جديد الذي يعتبر فاقد للرائحة. لكنها ملائمة للتعتيق؟ سيواجه المرء عائق من خلالها بينما تعتقد ينسى أنها غير نظيفة ويقوم بشربها ، ثم الزيت أيضاً سيواجه المرء حجر عثرة خلالها؟ ويسكبها في وعاء حيث أنها لن تكون مناسبة للشرب، قذارة كريهة ومثيره للاشمئزاز ممكّن سكب النبيذ أيضاً في وعاء قذر؟ حيث أنه مطلوب للرش، فهل سيسكبها في وعاء قذر !

الآن فإن العائق غير مستقل بنفسه بالتناقض أي أنه فيما إذا كنا نخشاها أم لا. حيث درس بأن برميل النبيذ لقرابين البديلة والتي تلوثت، يؤكد "بيت شماعي": بأنه يجب أن تُسكب كلها بالخارج بوقت واحد بينما يحكم "بيت هيلل" بأنها قد تُستخدم للرش. قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوسي: سوف أقوم بتسويتها المسألة، إذا كانت بالحقل فيتوجب سكبها كلها بالخارج مرة واحدة وبوقت واحد (لأنه ليس هناك رش بالحقل، ولأنه قد يحضرها للمنزل خشية أن تصبح عائق في غضون ذلك الوقت) بالمنزل يمكن استخدامها للرش. يصرح آخرون: بحالة النبيذ الجديد أنه يجب سكب كلها بآن واحد، وبحالة النبيذ القديم والمعتق، فمن الممكن استخدامه للرش. قالوا له: إن تسوية رؤية ثلاثة، هي ليست تسوية حيث أن

"بيت شماعي" و"بيت هيلل" لم يذكرا أي شيء بشأن منزل أو حقل جديد أو قديم، إن ذلك لا يُعد تسوية، بل إنها وجهة نظر ورؤى مستقلة معاً.

قال الحاخام يوسي ابن الحاخام حانيا: إن الجدال بين الحاخام إلبيوزر والحاخام يوشع هو: أين تقع ما هي أقل من مئة "سيعة" من "الحولين" غير النظيفة القرابين البديلة في الرائق العلوي بكونها "سيعة". إذا سقطت القرابين البديلة في مئة مرة بقدر "الحولين" فإنها باطلة ومجازة للإسرائيلي العلماني؛ وإذا كانت أقل فإنها لا تكون باطلة.

لكن إذا سقطت "سيعة" "حولين" غير نظيفة، فإن الجميع يتلقى على أنها يجب أن تنزل وتتلوث، ولا يتوجب عليه تلوينها بيديه. لقد ذُرِس بالمثل: بأنه إذا انكسر برميل من القرابين البديلة النظيفة بالراقود العلوي، وتحته مئة من "الحولين" غير النظيفة، يسلم أو يذعن الحاخام إلبيوزر للحاخام يوشع بأنه إذا كان يستطيع حماية "رئيبيت" من ذلك المصدر في نقاء وطهارة فيتوجب عليه حمايتها، لكن إذا لم يكن الأمر كذلك دعوا تنزل أو تتلوث، لكن يجب عليه عدم تلوينها بيديه. لكن بدلاً من هذه العبارة، "يذعن أو يسلم الحاخام إلبيوزر للحاخام يوشع"، "ويذعن أو يسلم الحاخام يوشع للحاخام إلبيوزر" هو أمر مطلوب؟ قال الحاخام رابا: اعكسها. قال الحاخام يوشع: بعد كل ذلك، فإِنَّكَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى عَكْسِهَا: ما الحالة التي نناقشها هنا؟ تلك بشأن الوعاء فإن السطح الداخلي نظيف، بينما أن السطح الخارجي غير نظيف أي خلفيته قد تقول دعنا نسن إجراء وقائي خشية أن يلامس سطحها الخارجي القرابين البديلة. ولذلك فهو يعلمنا بشكل مختلف.

وبذلك "يذعن الحاخام إلبيوزر للحاخام يوشع"، لا تسير على العبارة الثانية، بل على الأولى، حيث أنه مصريح بأنه إذا كان يستطيع حماية "رئيبيت" بحالة نقاء وطهارة فيتوجب عليه فعل ذلك. وعليه، تم إخبارنا أنه وحتى إذا كان خارج الوعاء والذي تحمى به فهو غير نظيف، وبذلك فإن هناك الاحتمالية البسيطة لسقوط القرابين البديلة عليها وتصبح ملوثة، مع ذلك فإن الحاخام إلبيوزر، والذي يحكم بأنه وبأي ظروف يكون مجاز للتلوث المتعمد، متلقين على أنهم قد يستخدمون هذا لحماية القرابين البديلة. إذا تساقط سائل غير نظيف على الجهة الخارجية للوعاء، فإنها تلوث الجهة الخارجية، لكن لا تلوث السطح الداخلي، حيث أن نجاسة الوعاء من خلال السوائل هي أمر بالقانون الحاخامي فقط.

الفصل الثاني

مشنا: يجوز للمرء تناول الخميرة طوال الوقت، قد يطعمها أحدهم للماشية أو الحيوانات أو البهائم "بهيمات" تعزى للحيوانات المدجنة أو المروضة، و"هياه" تعزى للحيوانات البرية أو شبه البرية، والطيور. وقد يقوم ببيعها إلى شخص غير يهودي؛ وثني، كما أن الاستفادة من ذلك المصدر مجاز. أما عندما تمر الفترة المحددة لها، فإن الاستفادة من ذلك المصدر ممنوعة، وقد لا يُشعل فرن أو يستخدم مجال الوعاء. قال الحاخام يهودا: ليس هناك أي إزالة للخميرة إلا بحرقها، لكن يؤكد الحكماء بأنه هو أيضاً يقتفيتها ويقوضها ويرميها للرياح، أو يلقيها في اليم.

جمارا: قد يطعم أحدهم... الخ، طوال الوقت الذي يُسمح به للمرء بتناول الخميرة، وقد لا يطعم الماشية... الخ، طوال الوقت الذي لا يسمح به للمرء بتناولها وبذلك، هل يتوجب علينا القول بأن "مشنتنا" ليست وفقاً لأقوال الحاخام يهودا ، حيث يرى الحاخام يهودا: إنه بالتأكيد عند الساعة الخامسة قد لا يأكل، مع ذلك فإنه قد يطعم. فقد تعلمنا بأنَّ الحاخام ماثير قال: قد يأكل أحدهم الخميرة طوال الساعات الخمس، ويجب حرقها ببداية الساعة السادسة، قال الحاخام يهودا: قد يأكل أحدهم طوال الساعات الأربع، والبقاء في حالة قلق طوال الساعة الخامسة، ثم يجب حرقها ببداية الساعة السادسة! "أي إيقائها بحالة ترقب" تعني بأنه قد يتم إطعام الحيوانات منها، لكن قد لا تؤكل. ماذا إذًا؟ إنه الحاخام ماثير، ثم بدلاً من عبارة "طوال الوقت الذي يسمح به للمرء بالأكل، قد يطعم أحدهم (الحيوانات)"، نستخدم عبارة "طوال الوقت الذي يسمح به للمرء بالأكل، فإنَّ شخصاً آخر قد يقوم بإطعام قطيعه". قال الحاخام راباه "عولاً": إن مشنتنا تتفق مع رأي الحاخام غمايل، حيث تعلمنا بأنَّ الحاخام غمايل قد قال: قد تؤكل "الحولين" طوال الساعات الأربع، و"التروما" طوال الساعات الخمس، ومن ثم نحرقها ببداية الساعة السادسة، وهذا هو ما تصرّحه "التناء": "طوال الوقت المسموح به لأكل "التروما" للكاهن، فقد يطعم الإسرائيلي العلماني ماشيته، وبهائمه أو حيواناته وطيوره من "الحولين".

ما هو السبب الذي يصرّح من أجله "الماشية"، وما الهدف الذي يصرّح من أجله "الحيوانات أو البهائم"؟ إنها ضرورية، حيث أنه إذا صرّح "الماشية"، قد أقول ذلك لأنَّه إذا أرجأوا التفكير في المسألة فإنَّها مناسبة لهم فهم يتذكرونها على الأرض ويأكلونها فيما بعد، لكن بالنسبة للبهائم التي إذا أرجأوا التفكير بها فإنَّهم يحفونها نتيجة أنَّ الخميرة قد تبقى بحوزته خلال عيد الفصح اليهودي، أود القول بأنَّ الأمر ليس كذلك، بينما إذا صرّح "للبهائم"، فقد أقول ذلك لأنَّه إذا أرجأوا التفكير بشأن هذا فإنَّهم على الأقل يخفونها وبذلك تكون غير مرئية لكن بالنسبة للماشية فإنَّهم في بعض الأحيان يرجئون التفكير بشأنها، وقد لا يفكر المالك أيضاً بشأنها لإبطالها قبل عيد الفصح اليهودي معتقداً بأنه قد تم تناولها، وكذلك الانتهاك أو المخالفة، "يجب أن لا تتم رؤيتها" و"يجب أن لا توجد" على مسؤوليتها، ولذلك فقد

أقول بأن الأمر ليس كذلك حيث أن كلاهما ضروري. ما هو من "الطيور"؟ لأنه يصرح "الماشية" و"البهائم" أو "الدواب"، فإنه يصرح أيضاً "الطيور".

وقد يقوم ببيعها لشخص غير يهودي، وثني. إن ذلك أمر واضح؟ إن ذلك لرفض وجهة نظر هذه "النقاء"، حيث درس بأن "بيت شماعي" يؤكّد أنه يجب أن لا يبيع المرأة خميرتها لشخص غير يهودي، إلا إذا كان يعرف من ذلك المصدر بأنه سيتم استهلاكها قبل حلول عيد الفصّن اليهودي، لكن يقول "بيت هليل": طالما أن اليهودي يستطيع أن يأكلها، فإنه قد يقوم ببيعها. قال الحاخام يهودا ابن باتيريا: وقد لا تباع "الكوتاه" وهي نوع من أنواع المقبلات يحتوي على حليب رائب، وفتات أو كسرات من الخبز والملح... وكافة أنواع "الكوتاه" يجب أن لا تباع لمدة ثلاثة أيام قبل حلول عيد الفصّن اليهودي وهي تستخدم كنوع من أنواع الصلصات أو المقبلات، وهي بذلك تبقى لفترة طويلة، لقد كان ذلك أمر عرفي ومتّلّف، لإعطاء العامة محاضرات بشأن الأعياد قبل ثلاثة أيام، ولذلك ومنذ ذلك الوقت، فقد لا يبيع أحدهم "الكوتاه" الخاصة به إلى شخص غير يهودي. إن الاستفادة من ذلك المصدر أمر مسموح به". إن ذلك أمر واضح لإطعام الماشية من فوائدها ومساعدتها، وهو أمر مصرح به بأنه مجاز . إنه أمر ضروري لتعليمه فقط يسعها بالنار بشكل طفيف قبل حلول وقتها أي قبل أن تصبح محظورة، لقد كانت تحرق لدرجة لا تبدو بها أو لا تظهر بها نكها أو منظرها، أي شكلها، فيبدو كالخميرة. وتعلمنا "النقاء" بأن القانون كما هو رأي الحاخام راباه، حيث قال الحاخام راباه: إذا قام بحرقها بالنار قبل حلول وقتها، فإن الاستفادة من ذلك المصدر مجاز حتى بعد مرور وقتها و"مشنا" أيضاً تعزى إلى ذلك.

"عندما تمر الفترة الخاصة بها، فإن الاستفادة من ذلك المصدر تصبح محظورة". إن ذلك أمر واضح؟ من الضروري التصرّح بهذا فقط فيما يتعلق بالساعات، عندما تكون الخميرة محظورة بالقانون الحاخامي أي بالساعة السادسة. حيث قال الحاخام جيدال باسم الحاخام حبيا يوسف باسم الحاخام يوحنا: إن من يخطب من الساعة السادسة فصاعداً، حتى بقمح "الكورديين"، فنحن لا نخشى من خطبته.

"وقد لا يشعل فرناً، أو قدراً به". إن ذلك الأمر واضح؟ وفقاً لرأي الحاخام يهودا، والذي أكد بأنه لا إزالة للخميرة إلا بالحرق. يمكنك أن تجادل بما أن الحاخام يهودا قد قال، إن تعاليمه تتضمن أمراً يتطلب الحرق، ثم وبينما يقوم بحرقها، دعهم يستقيدون منها حيث تم إعلامنا بأنها ليست كذلك.

قال الحاخام حزقيا: كيف نعرف بأن الخميرة محظورة خلال عيد الفصّن اليهودي من الاستعمال العام وليس بكونها كطعام فقط؟ لأنه قيل "يجب أن لا يؤكل الخبز المخمر"، تعني هذه العبارة بأنه يجب أن لا يكون بها أي حق للأكل حيث يقول الحاخام راشي: إن استخدام صيغة المجهول تصرّح بأنه غير مسموح بأية استفادة قد تؤدي للأكل، أي أنه لا فائدة أبداً كانت ومهما كانت. عموماً فإن القيمة المالية لأي فائدة ممتدّة على الطعام. وبذلك فإن السبب هو أن الكتاب المقدس ذكر "يجب أن لا يؤكل خبز مخمر"، لكن إذا كانت العبارة "يجب أن لا يؤكل" غير مكتوبة، قد أقول بأن خطر الأكل هو أمر

متضمن، لكن خطر الاستفادة غير متضمن. والآن فهو يختلف عن الحاخام أباهاو حيث قال: في أي مكان، قيل: "يجب أن لا تؤكل"، "يجب عليك أن لا تأكل"، إن حظر كل من الأكل والاستفادة بشكل عام هو أمر مفهوم، حتى يصرح المكتوب بدقة ووضوح خلاف ذلك، كما تفعل حالـة "النبيـلـة" وهو الحـيوـان المـذـبـوح بـأـي طـرـيقـة غـير تـلـك المـذـكـورـة بالـقـانـون اليـهـودـي الشـعـائـري ذـو الـانـحرـافـ الـأـقـلـ عنـ المـذـهـبـ، عـلـى سـبـيلـ المـثـالـ إـذـا كـانـ لـلـسـكـينـ ذـو السـنـ الـأـوهـنـيـ، [أـيـ غـيرـ الحـادـ]، فـيـعـدـ الحـيـوانـ "نـبـيـلـةـ". حيث تم تدريس ذلك: "يجب أن لا تأكل أي شيء ميت من "نبيـلـةـ"، فقد تعطيها للغـريبـ المتـواـجـدـ ضمنـ أـسـوـارـ مـنـزـلـكـ فـدـ يـأـكـلـهاـ أوـ قدـ يـقـوـمـ بـبـيـعـهاـ لـأـجـنـبـيـ". أناـ أـعـرـفـ فـقـطـ أنهـ مـمـكـنـ أنـ تـعـطـيـ لـلـغـريبـ المتـواـجـدـ ضمنـ أـسـوـارـ مـنـزـلـكـ، حيثـ قدـ يـأـكـلـهاـ؛ أوـ أنهـ قدـ يـقـوـمـ بـبـيـعـهاـ لـأـجـنـبـيـ". أناـ أـعـرـفـ فـقـطـ أنهـ مـمـكـنـ أنـ تـعـطـيـ لـلـغـريبـ أوـ قدـ تـكـوـنـ بـيـعـتـ إـلـىـ شـخـصـ أـجـنـبـيـ وـثـنـيـ: كـيـفـ أـعـرـفـ بـأـنـ الـبـيـعـ لـغـريبـ هوـ أـمـرـ مـجـازـ؟ وـذـلـكـ لـإـنـهـ مـصـرـحـ "قدـ تـعـطـيـهاـ لـغـريبـ يـقـعـ ضـمـنـ أـسـوـارـكـ أوـ أـسـوـارـ مـنـزـلـكـ...ـ لـوـ تـبـيـعـهاـ" إـنـ التـعـاـمـلـ مـعـ "غـرـيبـ" يـعـتـبـرـ كـمـادـةـ غـيرـ مـبـاـشـرـةـ لـكـلـاـ الـعـلـمـيـتـيـنـ، "إـعـطـاءـ" وـ"بـيـعـ". كـيـفـ لـنـاـ أـنـ نـعـرـفـ أـنـ إـعـطـاءـ لـغـريبـ هوـ أـمـرـ مـجـازـ؟ إـنـهـ مـصـرـحـ بـهـ: "يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـطـيـهـ حـتـىـ يـتـمـكـنـ مـنـ أـكـلـهـ وـيـمـكـنـكـ أـنـ تـبـيـعـهـ إـلـىـ أـجـنـبـيـ". وـبـذـلـكـ فـتـكـوـنـ النـتـيـجـةـ بـأـنـ الـأـمـرـ لـلـغـريبـ وـالـأـجـنـبـيـ سـيـانـ وـ كـلـاـ الـبـيـعـ وـالـعـطـاءـ مـسـمـوـحـ بـهـمـاـ. هـذـهـ هـيـ وـجـهـةـ نـظـرـ الحـاخـامـ مـائـيرـ. قـالـ الحـاخـامـ يـهـودـاـ: إـنـ الـكـلـمـاتـ كـمـاـ هـيـ مـكـتـوـبـةـ، أـيـ أـنـهـ يـجـبـ أـنـ تـعـطـيـ لـلـغـريبـ، وـيـجـبـ أـنـ تـبـاعـ لـأـجـنـبـيـ. ماـ هـوـ مـبـرـرـ الحـاخـامـ يـهـودـاـ؟ إـذـاـ كـانـ يـتـوـجـبـ عـلـيـكـ التـكـيـرـ كـمـاـ يـقـولـ الحـاخـامـ مـائـيرـ، فـلـتـدـعـ الـقـانـونـ الـكـتـابـيـ السـمـاوـيـ الـمـقـدـسـ يـكـتـبـ "يـجـبـ أـنـ تـعـطـيـهـ إـلـىـ الـغـرـيبـ المتـواـجـدـ ضـمـنـ أـسـوـارـكـ"ـ، بـحـيـثـ قـدـ يـأـكـلـهاـ أوـ قدـ يـبـيـعـهاـ؛ لـمـاـذـاـ يـصـرـحـ بــ"أـوـ"ـ؟ـ تـسـتـدـلـ مـنـ ذـلـكـ بـأـنـ الـكـلـمـاتـ كـمـاـ هـيـ مـكـتـوـبـةـ تـامـاـ. وـقـالـ الحـاخـامـ مـائـيرـ إـنـ "أـوـ"ـ هـيـ لـلـإـشـارـةـ بـإـعـطـاءـ الـغـرـيبـ حـقـ الـأـسـبـقـيـةـ، مـنـ بـيـعـهاـ لـأـجـنـبـيـ أوـ الـوـثـنـيـ. وـمـاـذـاـ بـشـأـنـ الحـاخـامـ يـهـودـاـ؟ـ وـلـاـ يـتـطـلـبـ أـيـ مـقـطـعـ أـوـ آـيـةـ لـهـذـاـ:ـ حـيـثـ أـنـكـ مـأ~مـورـ بـإـيـقـاءـ الـغـرـيبـ،ـ لـكـنـ لـسـتـ مـأ~مـورـ بـإـيـقـاءـ الـوـثـنـيـ الـأـجـنـبـيـ بـمـعـنـىـ وـإـدـرـاكــ تـقـنـىـ فـقـطـ،ـ مـعـ ذـلـكـ فـإـنـ الـدـيـانـةـ الـيـهـودـيـةـ تـدـرـسـ بـأـنـهـ يـجـبـ مـسـاـعـدـةـ الـفـقـرـاءـ مـنـ الـجـانـبـ الـوـثـنـيـنـ،ـ تـامـاـ كـالـفـقـرـاءـ الـيـهـودـ.ـ وـلـاـ يـتـطـلـبـ وـجـودـ آـيـةـ أوـ فـقـرـةـ هـنـاـ،ـ حـيـثـ أـنـهـ تـقـفـ عـلـىـ سـبـبـ أوـ مـبـرـرـ.ـ وـمـنـ وـجـهـةـ نـظـرـ الـحـاخـامـ مـائـيرـ الـذـيـ أـكـدـ بـالـنـسـبـةـ لـلـغـرـيبـ وـالـأـجـنـبـيـ فـالـأـمـرـ سـيـانـ،ـ فـإـنـ كـلـ مـنـ عـلـيـةـ الـبـيـعـ وـالـعـطـاءـ مـجـازـتـيـنـ،ـ إـنـهـ جـيدـ:ـ حـيـثـ أـنـ الـآـيـةـ مـطـلـوـبـةـ لـإـيـجازـ الـفـائـدـةـ مـنـ "الـنـبـيـلـةـ"ـ،ـ وـيـتـبـعـ ذـلـكـ بـأـنـ كـلـ الـأـشـيـاءـ الـأـخـرـىـ مـحـظـوـرـةـ بـالـتـورـةـ أـوـ الـعـهـدـ الـقـدـيمـ،ـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـكـلـ مـنـ الـأـكـلـ وـالـفـائـدـةـ الـعـامـةـ،ـ لـكـنـ وـفـقاـ لـلـحـاخـامـ يـهـودـاـ الـذـيـ أـكـدـ بـأـنـهـ تـأـتـيـ مـنـ هـدـفـ تـدـرـيسـ أـنـ الـكـلـمـاتـ هـيـ تـامـاـ كـالـمـكـتـوـبـةـ،ـ مـنـ أـينـ يـعـرـفـ بـأـنـ كـلـ الـأـشـيـاءـ الـأـخـرـىـ مـحـرـمـةـ بـالـعـهـدـ الـقـدـيمـ هـيـ مـحـظـوـرـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـفـائـدـةـ؟ـ إـنـهـ يـسـتـبـعـ ذـلـكـ مـنـ الـآـيـةـ "يـجـبـ أـنـ لـأـكـلـ أـيـ لـحـمـ مـزـقـ بـفـعـلـ حـيـوانـاتـ الـحـقـلـ،ـ وـيـجـبـ عـلـيـكـ إـلـقـاءـهـاـ لـلـكـلـابـ".ـ قـدـ تـقـومـ بـإـلـقـائـهـاـ لـلـكـلـابـ،ـ لـكـنـ لـاـ يـمـكـنـكـ إـلـقـاءـ كـافـةـ الـأـشـيـاءـ الـأـخـرـىـ مـحـظـوـرـةـ بـالـتـورـةـ إـلـىـ الـكـلـابـ أـيـ أـنـهـ لـاـ يـمـكـنـكـ اـشـتـقـاقـ لـوـ اـسـتـنـتـاجـ أـيـ فـائـدـةـ مـنـهـاـ.ـ مـاـذـاـ بـشـأـنـ الـحـاخـامـ مـائـيرـ؟ـ فـيـرـجـمـهـاـ بـأـنـهـ يـمـكـنـكـ إـلـقـائـهـاـ لـلـكـلـابـ،ـ لـكـنـ لـاـ يـمـكـنـكـ

إلقاء "الحولين" التي ذبحت ببatha الهيكل إلى الكلب، ماذا بشأن الآخرة؟ إن الاستفادة من "الحولين" المذبوحة ببatha الهيكل هو أمر غير ممحظوظ بالقانون الكتابي.

اعتراض الحاخام ابن اسحق حاخام ناباها، لكن ماذا بشأن "الوتر أو العصب"، حيث يقول القانون المقدس" لذلك فإن أطفال إسرائيل لا يأكلون عصب وريدي الفخذ" مع ذلك فقد تعلمنا بأنه قد يرسل المرء الفخذ أي فخذ الحيوان إلى أجنبي بوجود العصب به؛ لأنه من الممكن تحديد مكانه لا يحتاج اليهود إلى إزالة العصب قبل إرسالها، خشية أن يرى يهودي آخر بأن يكون قد تلقاها الأجنبي من يهودي، فقد يعتقد بأنه قد تمت إزالة العصب، ذلك بكونها كلها مجازة، لأن المرء يستطيع الإدراك بسهولة، سواء قد تمت إزالة العصب أم لا. ويعتبر إعطاء أي شيء لأجنبي كفائدة، ونحن نرى بذلك بأن الفائدة مجازة لهذا العصب والذي يتعارض مع تصريح الحاخام آباها.

ويؤكد الحاخام آباها بأنه حيثما تكون "النبيلاه" مجازة بالعهد القديم، فإنها هي ودهنها المحظوظ وعصب الفخذ مسموح بهما. إن هذا جيد من وجها نظر أن الأعصاب أو الأوردة تحوز على طاقة تضفي نكهة أو فوق معين على سبيل المثال: إذا تم غلي الأعصاب المحظورة مع اللحم، فإنها تضفي نكهة للحم والذي يعتبر محظوظ أيضاً، إلا إذا كانت أكبر بستين مرة من حجم الأعصاب. ومن وجها النظر تلك، فإن تلك الأعصاب هي كاللحم، ولذلك عندما أجيزة "النبيلاه" فإنها تتضمن الأعصاب. لكن من وجها نظر أن الأعصاب لا تحوز على طاقة نقل أو إخفاء نكهة لأنها ليست لحم، بكونها أقرب للخشب ليس إلا، ورغم ذلك فإنها محرمة، وأنها لا يمكن أن تكون متضمنة بالإذن الممنوح "للنبيلاه".

ما الذي يمكن قوله؟ من هو الذي تعرفه للتأكد بأن الأعصاب لا تحتوي على طاقة لنقل أو اختفاء النكهة؟ إنه الحاخام شمعون. حيث درس بأن من يأكل من عصب الفخذ الخاص بحيوان غير نظيف، ويصرح الحاخام يهودا بأنه عرضة للمسائلة قانونياً بروايتين.. أ- لأن الحيوان غير نظيف "أي محظوظ" ، ب- لأن عصب الفخذ نفسه محظوظ، بينما يؤكّد الحاخام شمعون بأنه ليس ملوم إنه ليس ملوم بسبب الحيوان غير النظيف، لأنه يؤكّد ليس هناك نكهة بالعصب. و غير معرض بسبب العصب لذلك، حيث أن هذا يشترك بالمسؤولية الإجمالية فقط عندما يكون اللحم الخاص بذلك الحيوان مجاز، لكن ليس عندما يكون اللحم محظوظ أيضاً.

ووفقاً لأقوال الحاخام شمعون فإنه بالواقع محظوظ للاستعمال أيضاً، حيث درس بأن عصب الفخذ مجاز للاستعمال، هذه وجها نظر الحاخام يهودا، لكن الحاخام شمعون يحرمه.

لكن ماذا بشأن الدم، والذي يقول القانون المقدس بشأنه "يجب أن لا تأكل أي روح منكم الدم". مع ذلك فقد تعلمنا بأن كل من هذه وهؤلاء إن فضلات أو بقايا دم القرابين "قرابين الخطيئة" الداخلية التي تم سكبها للخارج بالقاعدة الغربية الخارجية "لمذبح الخارجي"، وبقايا أو فضلات الدم الخاص

بقرابين الخطيئة الخارجية والتي تم سكبها بالخارج على القاعدة الجنوبية للمذبح تلك تمر للخارج من خلال حفريتين صغيرتين وتحتلتا معاً في قناء أو مجرى يسرى من خلال باحة الهيكل.

فمترج تلك في القناة وتمر خارجة إلى جدول أو غير "كيدرون" بقرب القدس، وثم بيعها إلى المزارعين كأسدة، وخطيئة أو انتهاك حرمة خطيئة ارتكبت بما يتعلق بهم ، إن الدم مختلف لأنه مشبه بالماء، حيث أنه مكتوب "يجب أن لا تأكله يجب عليك سكبه للخارج على الأرض كالماء". إنه مجاز تماماً كالماء، وبذلك فإن الدم مجاز. مع ذلك فلنقل أنه كالماء الذي سُكب بالخارج كإراقته على المذبح: وهي سكب الدم على الأرض أو على القربان تكريماً للله ، وهي فائدة محظورة . قال الحاخام آبا هو: "الماء" تعني كمعظم الماء. هل إذن عبارة "معظم الماء مكتوبة؟ فضلاً عن ذلك قال الحاخام آشي: "الماء" والذي سُكب بالخارج، لكن ليس كماء مقسم كإراقة أي كسائل إراقة. مع ذلك فلنقول كالماء الذي سُكب بالخارج بعبارة وثنية أو واهية؟ هناك أيضاً فإنها تعد "إراقة"، كما هو مكتوب "لقد شربوا النبيذ إراقة شراب قرابينهم".

الآن ووفقاً للحاخام حزقيا، فيما يتعلق بـماهية القانون الذي يشبه به الدم بالماء حيث أنه يؤكّد مسبقاً بأنها الصيغة المجهولة فقط، "يجب أن لا تؤكل" ، تتضمن تحريم لكافة الفوائد، لكن ليس الصيغة المبنية للمعلوم أو المعلومة "يجب أن لا تأكل" ، فإن الاستفادة من الدم مجازة بأي حالة، حيث أن التحرير غير معبر عنه بصيغة المجهول. ثم ما هو هدف تشبيه الدم للماء إذا؟.

بالنسبة لقانون الحاخام حبّا آبا باسم الحاخام يوحنا، حيث قال الحاخام حبّا ابن آبا باسم الحاخام يوحنا: كيف تعرف بأن دم القرابين لا يجعل أي شيء مناسب لأن يتم تذنيسها؟ لأنّه قيل "يجب عليك أن تسكبه بالخارج على الأرض كالماء" ، حيث يعد الدم الذي سُكب بالخارج كالماء مناسب؛ أما الدم الذي لم يسكب كالماء فلا يعتبر مناسب.

لكن ماذا بشأن "فصل" ، أي أحد أطراف الحيوان، حيث أنه مكتوب "يجب أن لا تأكل الحياة "الروح" مع اللحم. مع ذلك ذُرس بأن الحاخام ناتان قال: كيف نعرف بأنه لا يجب على المرء أن يحمل قدحاً من النبيذ إلى المنذور وهو اليهودي من العهود التوراتية الذي نذر الله فلا يحل له أن يعاشر الخمر أو يحلق شعره أو أن يقرب جثة، أو طرف حيوان على قيد الحياة.

لأبناء نوح اللقب أو المنصب التقني للجميع باستثناء اليهود. يجب على المنذور عدم شرب النبيذ، ولا يجوز حتى لغير اليهود الأكل من طرف حيوان على قيد الحياة.

لأنه مصريح "يجب عدم وضع حجر عثرة أو عائق أمام الأعمى". فهل ذلك يتضمن بأن "الإعطاء" للكلاب أمر مسموح به مع أن هذه فائدة؟ إن طرف الحيوان الذي على قيد الحياة هو أمر مختلف، لأنه مشبه بالدم، كما هو مكتوب "كن ثابت أو مخلص فقط بعدم أكل الدم، حيث أن الدم هو الحياة". ثم وفقاً للحاخام حزقيا، بما يتعلق بـماهية القانون الذي يشبه طرف الحيوان الذي لا يزال على قيد الحياة بالدم؟ فيمكنه إجابتك: إنه دم شبيه لطرف من حيوان على قيد الحياة وليس العكس، كما يشير

الأمر، تماماً كما هو محظور طرف حيوان لا يزال على قيد الحياة بالتحريم الذي أمر بحالتها، أي للأكل فقط، وكذلك الدم من حيوان لا يزال على قيد الحياة فإنه محظور. إذاً هل يُحظر دم الحيوان الذي لا يزال على قيد الحياة، وأي دم هو ذلك؟ دم الأوردة التي تخرج منها الحياة أو الروح.

لكن ماذا بشأن الثور المفروك بالحجارة، حيث يقول القانون المقدس "إن لحمه يجب أن لا يؤكل"، وبذلك فإنها معبرة بصيغة المجهول، والتي تعلن بكلفة وجهات النظر بأن الفائدة أو الاستفادة العامة محظورة، مع ذلك فقد درس من تضمين الآية "يجب فرك الثور بالحجارة، بالتأكيد"، ألا أعرف بأنها "نبيله"، وأن "النبيلاه" محظورة كطعام؟ لم هو مصرح إذن "يجب أن لا يؤكل لحمه"؟ تعلمنا الكتابة أو ما هو مكتوب بالكتاب المقدس بأنه إذا كان قد ذبح بشكل شعائري عرفي بعد انتهاء محاكمتها فإنه محظور. أنا أعرف ذلك فقط فيما يتعلق بالأكل، كيف نعرفها فيما يتعلق بالاستفادة؟ من الآية "لأن يتوجب على المالك، مالك الثور، أن يكون ظاهر، مجرد ونظيف". كيف ي ضمن ذلك؟ قال الحاخام شمعون ابن زوما: كما يقول المرء لصديق له "قد ذهب فلان للخارج نظيف من ممتلكاته أو مجرد وليس لديه أي فائدة أياً كانت منها". وبذلك فإن السبب هو ذلك، لكن يجب أن يكون مالك الثور نظيفاً ومجرداً مكتوبة، حيث أنه إذا استنتجنا من عبارة "يجب أن لا يؤكل" وحدها، فإن ذلك سيتضمن تحريم للأكل، وليس تحريم للاستفادة؟ بالحقيقة "يجب أن لا تؤكل" تتضمن تحريم للأكل وتحريم للاستفادة، وذلك كعبارة "لأن يجب أن يكون مالك الثور مجرد ونظيف"، وذلك مصرح فيما يتعلق باستخدام جلده حتى هذا فهو محظور وهو أمر ضروري. قد تعتقد بأنني قد أجادل "يجب أن لا يؤكل لحمه" مكتوبة، وبذلك فإن لحمه هو المحظور فقط، وليس جلده؛ لذا تم إعلامنا بخلاف ذلك. لكن وفقاً للتأئيم التي تضمن هذه الآية لتأويل مختلف، لنصف فدية وتعويضات للأطفال، كيف يعرفون بأن استخدام جلد الحيوان محظوظ؟ إنهم يستنتاجون ذلك من لحمه، بمعنى المرتبط بلحمه ، والآخر إن لم يقم بترجمة "إيث" كإشارة قد أو الحصول على أي أهمية معينة بمنأى عن أهميتها القواعدية أو النحوية. وكما ذرّس بأن شمعون إيموسوني يصرح آخرين، نحرياً إيموسوني. ترجم كل "إيث" بالعهد القديم حرفاً ممتد، لكن طالما أنه قديم "يتوجب عليك الخوف من ربك سيدك" فكف عن القيام بذلك بالتأكيد إنها مستحيلة بأن هذا الخوف سيمتد لآخر. قال الحواريين التابعين له "سيدي، ما الذي سيحصل بكل "الإثنين" جمع "إيث" التي قمت بترجمتها؟". أجاب "تماماً كما استلمت مكافأة لترجمتها"، "إذاً فهل سأستلم مكافأة للتراجع أو الإنكار" ففصل أو عزل "نفسي عنهم. حيث أن "إيث" في آية واحدة لا تشير إلى امتداد، ولا يمكنها فعل ذلك بأي مكان آخر. وبالتالي أتي الحاخام عقيباً ودرس بأنه "يجب أن تخشى إلهك السيد" وهي أن تحوي معلمين.

لكن هناك "عرولاه" ثمار الأشجار الصغيرة حيث يقول الرحيم: "يجب أن تحظر عليك ثلاثة سنوات يجب أن لا تؤكل لثلاث سنوات". مع ذلك ذرّس بأنه "يجب أن تكون كما لو أنها محرمة عليك، يجب أن لا تؤكل". و أنا أعرف فقط تحريم الأكل، فمن أين نعلم بأنه قد لا يستفيد المرء من ذلك، إنه

لا يشعل فنديل به؟ من الآية "عليك اعتبار الفاكهة من ذلك المصدر كما لو أنها محظورة لذا يجب أن تحرّم عليك ثلاث سنوات وأن لا تؤكل"، مما يعني احتوائها كلها أي إعادة كلمة "حظر" هو إضافة وامتداد. و السبب هو أن الكتاب المقدس كتب: "ثم عليك اعتبار الفاكهة التي من ذلك المصدر كما لو أنها محرمة... يجب أن تكون كما لو أنها محظورة"، لكن إذا لم تكن كذلك قد أقول بأنها تتضمن تحريم للأكل، لكنها لا تتضمن تحريم الاستفادة؟ بالحقيقة "يجب أن لا تؤكل"، تتضمن كل من تحريم الأكل وتحريم الاستفادة، لكن الأمر هناك مختلف، لأن مكتوب "عليك"، وبذلك فإن الأمر ضروري، قد أجاد حيث أنها مكتوبة "عليك"، وهذا يتضمن بأنها يجب أن تكون ملك أي يمكنك استخدامها، مع ذلك على أن لا تأكلها، أو تم إعلامنا بأن الأمر ليس كذلك، والآن تلك الآيات إعادة كلمة "محظورة" لمد الحظر للفائدة العامة. مكتوبة ما الهدف من ذكر "عليك"؟ لما ذرّس "عليك" فإنه يضم ما هو مزروع للعامة. قال الحاخام يهودا: إن ذلك لاستبعاد ما تم زرعه للعامة. ما هو السبب أو المبرر "للتناء" الأولى؟ لأنه مكتوب بأنه "ويجب عليك أن تكون زرعت"، هذا يتضمن قانون الفرد، لكن ذلك لا يتضمن قانون للعامة حيث أن العامة لا يزرعون؛ لذلك كتب الرحيم: "عليك" لضم ما هو مزروع للعامة، بينما يناقش الحاخام يهودا: "ويجب عليك أن تزرع" يتضمن قانون الكل من العامة والفرد، و"عليك" أيضاً تتضمن كل من الفرد والعامة؛ وبذلك فإنها امتداد بعد امتداد، وامتداد بعد امتداد ليس لديه أية أهمية أخرى.

لكن هناك "تدوما" قرابين بديلة، حيث قال الرحيم بشأنها "يجب أن لا يأكل أي رجل عام أي إسرائيلي من هو ليس كاهن ، من الشيء المقدس". مع ذلك تعلمنا بأنه "إِرَبٌ" خليط وهو كمية من الطعامكافية لوجبتين، تضع أ- ألفي ذراع من حدود المدينة، وذلك لتمتد حتى السبت بتلك المسافة. ب- في غرفة أو في باحة لتمكن كل المقيمين لينقل من وإلى، أي "داخل وخارج" الباحة في السبت (وبذلك فإن تلك قد لا تؤكل من قبل كل منهم على التوالى). وغير الكاهن قد يستفيد من القرابين البديلة "التروما". إن "الإِرَبٌ" قد يُصنع للمنذور اليهودي من العهود التوراتية الذي نذر الله، فلا يحل له معاقرة الخمر أو حلق الشعر أو لمس جثة، للمنذور بعدم معاقرة الخمر، ولإسرائيلي علماني بالقرابين البديلة "التروما"، وبذلك فإن تلك قد لا تؤكل من قبل كل منهم على التوالى. وبذلك فإن غير الكاهن قد يستفيد من القرابين البديلة "التروما" قال الحاخام بابا: إن الأمر مختلف هناك، لأن الكتاب المقدس يقول: إن (قرابين الطرح) الخاصة بك، يجب أن تكون لك، والآخرين؟ إنها تعني "قرابين الطرح التي هي ملك، تلك لإسرائيل كافية" أي إنها مجرد الاستخدام الاصطلاحي للغة فقط.

لكن ماذا بشأن المنذور؟ وبذلك يقول الرحيم: "يجب أن لا يأكل من اللب حتى القشرة"، مع ذلك تعلمنا بأن "الأرب" قد تُصنع للمنذور بالخمر، قال مار زوطرا: إن الأمر مختلف هناك؛ لأن الكتاب المقدس يقول: "كل أيام علاقته النذرية" يجب أن تكون ملكه أي أن الأشياء التي قد لا يأكلها هي رغم ذلك ثمينة وذات قيمة لاستخدامه بطرق أخرى. قال الحاخام أثني: "يجب أن يكون مقدس، يجب أن يدع خصل شعر رأسه تنمو طويلاً"، إن نمو شعره أمر مقدس بمعنى يجب أن لا يستفيد منها لكن لا شيء

آخر يُعد مُقدس. إذاً هل عبارة "وليس أي شيء آخر" مكتوبة؟ لكنه كما صرَح الحاخام مار زوطرا بوضوح.

لكن ماذا بشأن "الهالاخا" أ- قرار الأَحْبَار النهائِي، سواء بُنِيَ على تقليد أو نقاش وجداول على أحكام تم مناقشتها وتنفيذها للإِدارَة أو التصرُف والسلوك. ب- هي تلك الأَقْسَام من الأَرْب الحاخامي والذي يتَبَاحَثُ بالأسئلة القانونية ، حيث يقول الرَّحِيم: "يجب أن لا تأكلُ الْخَبَز ولا الْقَمْح المُحمَص المُجْفَف، ولا سُنَابِل الْقَمْح أو أَكْوَازِ الْذَرَة الطازجة، حتى ذلك اليوم نفسه". مع ذلك فقد تعلمنا بأنه قد يقطع القمح للعلف ويُطعِّم ماشيته بهذه "الْهَقْدِيش" ، فإنه قد لا يأكلها هو بنفسه، وبذلك مثل هذه الفائدة مجازة ، قال الحاخام شيمايا: إن الأمر مختلف هناك؛ لأن القانون المقدس يقول "يجب عليك إحضار حزمة من باكورة ثمار الموسم أو أول نتاج حصادك". متضمناً أن تكون ملك أي متوافرة لفائدةك والآخر؟ تتضمن عبارة "حصادك" تلك التي لكافة إسرائيل.

لكن ماذا بشأن الأشياء أو الحيوانات الزاحفة، حيث يقول الرَّحِيم: "إنه شيء مقيت؛ يجب أن لا يؤكل" ، مع ذلك تعلمنا بأن صيادي البهائم أو الحيوانات، والطيور، والأسماك والذين يلتقطون بالمصادفة بأصناف وأنواع غير طاهرة، مسموح لهم بيعها لغير اليهود؟ إن الأمر هناك مختلف، لأن الكتاب المقدس يقول: "إنها أشياء أو حيوانات بغيضة عليك": يجب أن تكون لك. إذا كان الأمر كذلك فيجب أن تكون مجازة بالبداية الأولى أيضاً ؛ لاصطياد حيوانات غير طاهرة، في حين أن "مشنا" بالكاد تجيز البيع، إذا كان قد حصل وقاموا بنصب شرك لها ، إن الأمر هنا مختلف؛ لأن الكتاب المقدس يقول لك "ويجب أن لا تؤكل" مكتوبة. لذا فإن "عليك" مستنيرة للتعليم بأنها مجازة ، فلندع الرَّحِيم لا يكتب: "يجب أن لا تؤكل" ، وبذلك فإن "عليك" ستكون غير ضرورية؟ حزقيا يمكنه إجابتك: إن رأيي بالواقع مستنتاج من هذا الحقيقة القائلة بأنه "عليك" مطلوبة، تشير إلى أنه في مكان آخر، عبارة: "يجب أن لا تؤكل" تتضمن تحريم الاستفادة بشكل عام.

لكن ماذا بشأن الخميرة، مع ذلك يقول الرَّحِيم: "يجب أن لا يؤكل الْخَبَز المُخْمَر هناك" ، ومع هذا فقد ذَرَسَ بأن الحاخام يوسي الجليلي قال: تعجب واسأل نفسك! كيف يمكن للخميرة أن تكون محظورة للاستخدام العام طوال الأيام السبعة؟ إن الأمر هناك مختلف، لأن الكتاب المقدس يقول: "يجب أن لا تُرِيَ الْخَمِيرَة مَعَكَ هناك" ، هذا يتضمن بأنها يجب أن تكون ملكك. والأَحْبَار من يؤكدون بأن الاستفادة محظورة؛ كيف يترجمون "عليك أو ملكك"؟. إن تلك التي ملكك يجب أن لا تُرِي، لكن تلك التي ملكك يجب أن ترى ذلك عائد على آخرين وللأكثر علواً وارتفاعاً. والحاخام يوسي كيف يعرف هذا؟ "عليك" مكتوبة مرتين "يجب أن لا يرى هناك خبز مخمر معك، ولا أن تُرِي خميرة معك". والآخر؟ يرجع أحدهم لأجنبي أنت تخضع له، والآخر يرجع للأجنبي لم تخضع له. والآخر كيف يعرف هذا؟. إن "عليك" مكتوبة ثلاثة مرات. والآخر؟ أحدهم يرجع للخميرة "سينور" والآخر يرجع للخبز المخمر "هافير" ، وكلاهما ضروري إذا كانت الخميرة "سينور" مكتوبة وحدها؛ قد أجادل بأنها محظورة، لأن درجة

الخميرة بها قوية جداً، لكن الخبز المخمر "هافر" غير القوي مجاز، وإذا كانت "هافر" الخبز المخمر مكتوبة، فقد أقول بأنها محظورة لأنها مناسبة للأكل، لكن ليس الخميرة "سينور" كذلك، والتي لا يمكن أن تؤكل.

هل يتوجب علينا القول أنها بحكم الحاخام أبا هو غير مستقلة أو مرتبطة "بالتائيم"؟ وإن دهن تلك التي تموت بنفسها، ودهن تلك التي تمزقت بفعل البهائم أو الحيوانات، ممكن أن تُستخدم لكافحة الخدمة: "لكن يجب عليك أن لا تأكل منها بأي طريقة". لم صرّح بعبارة "لكافحة الخدمة"؟ حيث أنت قد أعتقد بأنها لخدمة الأكثر علواً وارتفاعاً، فلندعها تجاز، لكن للخدمة المدنية العامة غير القانونية، فلندعها تكون محظورة حيث أنها نجد الدهن "حيلب" هو الجزء من الدهن الخاص بحيوان محلي أو بلدي داجن مجاز، والذي قد لا يؤكل؛ بالقرابين هو ذلك الدهن الذي كان يحرق فوق مذبح الهيكل" المستخدم لخدمة الإله، دهن القربان بكونه محروم على المذبح.

لذلك فإنه مصريح "لكل الخدمة"؛ هذه هي وجهة نظر الحاخام يوسف الجليلي. قال الحاخام عقيبا: إنني قد أعتقد قائلاً، دعوا تكون نظيفة للخدمة المدنية العامة، لكن الأكثر ارتفاعاً فلنكون غير نظيفة على سبيل المثال: إذا كان الجلد قد تمت تطريته وتثبيته "بالحيلب" فيجب أن لا يوضع الطعام المقدس عليها، حيث أنها ستصبح بذلك ملوثة.

لذلك فإنه مصريح "لكل الخدمة". والآن يؤكد الحاخام يوسف الجليلي بأنه فيما يتعلق بالنجاسة والطهارة، فلا يتطلب الأمر وجود آية، إن الآية بكونها مطلوبة فقط فيما يتعلق بما هو محظور وما هو مجاز. بينما يؤكد الحاخام عقيبا: فيما يتعلق بما هو محظور وما هو مجاز، فلا يتطلب وجود آية، فننطلب آية فقط فيما يتعلق بالنجاسة والطهارة، وبالتالي فإنهم يختلفون بشأن هذا؛ يؤكد الحاخام يوسف الجليلي "يجب أن لا تأكل"، يفيد ضمناً كل من التحرير للأكل وللاستفادة، وعندما تأتي الآية لجازة "النبيلاه" فإنها تأتي فيما يتعلق بالفائدة. بينما يؤكد الحاخام عقيبا: إنها تقيد ضمناً تحرير الأكل، لكنها لا تقيد ضمناً تحرير الاستفادة، ولأي سبب تأتي الآية؟ فيما يتعلق بالنجاسة والطهارة! يؤكد الجميع بأنه "يجب أن لا تأكل" تقيد ضمناً كل من التحرير، وتحrir الأكل وتحrir الاستفادة، لكنهم يختلفون هنا بشأن هذا: يؤكد الحاخام يوسف الجليلي بأنه عندما أجيزةت "النبيلاه" فيما يتعلق بالاستفادة كانت مجازة وحدها، بينما أن دهنها "حيلب" وعصبها، لم يكن مجاز، ولذلك فلأي هدف تطلب الآية؟ إنها فيما يتعلق بالسماح للاستخدام. لكن يؤكد الحاخام عقيبا: عندما أجيزةت "النبيلاه" فإن كل من دهن "الحيلب" ودهن عصب الفخذ أيضاً مجاز؛ وبذلك فلأي سبب تُعد الآية ضرورية؟ إنها فيما يتعلق بالنجاسة والطهارة.

الآن، وكما هو رأي الحاخام يوسف الجليلي، فقد وجدنا بأن القانون المقدس يجيز استخدام "الحيلب"، لكن بالنسبة للعصب دعونا نقول بأنها محظورة؟ إذا كنت ترغب بأن تتمكن من القول بأنها بالواقع محظورة، وبشكل بديل ومغاير فإنها تورد "أقلية" (مينوري)؛ إذا كان "الحيلب"، و هناك العديد من "الكاريت" مجاز استعماله، فكم هي كمية العصب، حيث ليس هناك العديد من "الكاريت"، لكن

يناقش الحاخام شمعون والذي يحظره إن هذا أمر ممكн تقنيده. أما بالنسبة "للحيلب"، فذلك لأنها محررة من حظرها العام بحالة الحيوان "حيلب" الـ "هايا" - حيوان بري أو شبه بري - فإنه مجاز ، هل ستقول نفس الشيء بشأن العصب، والذي لم يتم تحريره من تحريمي العام، وبحالة الحيوان إن خطر وتر الفخذ يسري أيضاً على الحيوان ؟ والآخر؟ نحن نتحدث عن قطيع، إن النص المطروح للنقاش يتحدث عن دهن الثور أو الحمل، وبحالة الماشية بكل الأحداث فإنها "الحيلب" ، لم تكن مجازة.

فكرة مليأاً وخذ بعين الاعتبار، قمنا بإثارة اعتراض من كل تلك الآيات، وأجبناهم: ثم بماذا يختلف الحاخام أباهاو والحاخام حزقيا؟ فيما يتعلق بالخميره خلال عيد الفصح اليهودي، من وجهة نظر الأبحار الذين يؤكدون بأن الاستفادة من ذلك المصدر محظورة، وفيما يتعلق بالثور المفروك بالحجارة، وهذه من وجهة نظر الجميع: فإن حزقيا يستنتجها بأن استعمالها محظور من "يجب أن لا تؤكل" ، بينما يتعلم الحاخام أباهاو من "النبيلاه". فكر مليأاً وخذ بعين الاعتبار: وفقاً لكل من الزعيمين الدينيين فإن استخدامهما محظور، إذن أين يختلفان فعلياً؟ إنها تختلف فيما يتعلق "بالحولين" التي ذُبحت بساحة الهيكل من وجهة نظر الحاخام يهودا الذي يؤكد بأن الكلمات كما هي مكتوبة، وبذلك فإن "النبيلاه" يمكنها أن تخدم كقاعدة لاستنتاج محظورات أخرى.

يؤكد الحاخام حزقيا: "يجب أن لا تؤكل" مكتوبة بشكل متصل مع الخميره، والثور الذي تم فركه بالحجارة هي لاستثناء الاشتتان اللتان ذكرتا قبل قليل بينما "هي" مكتوبة متصلة "بالنبيلاه لاستثناء "الحولين" التي ذُبحت بساحة الهيكل، مُشيراً إلى أن الاستفادة من ذلك هو أمر محظور توراتياً. ويؤكد الحاخام أباهاو الذي لم يضع أو يخلق أي فارق بين الصيغ المجهولة والمعلومة، والتي غير عن التحرير بها، "هي" لاستثناء تلك، بينما أن "الحولين" التي ذُبحت بساحة الهيكل غير محظورة الاستخدام بالقانون التوراتي.

جلس أحد المعلمين أمام الحاخام صموئيل نحmani، وقال باسم الحاخام حبوشا وباسم الحاخام ليفي: كيف نعرف عن كافة المحظورات المذكورة بالعهد القديم، المحظورة تماماً كما هي بالنسبة للطعام، فهي أيضاً محظورة الاستخدام؟ الخميره "هاميز" خلال عيد الفصح اليهودي والثور الذي تم فركه بالحجارة؟ أنت تسأل "كيف نعرف"!! هل نتعلمه من عبارة "يجب أن لا تؤكل"؟ بالنسبة للحاخام يوشع، فإن عبارة "يجب أن لا تؤكل" تتضمن تحريم الأكل، لكنها لا تتضمن تحريم الاستفادة. ثم فلتدعه يستدل عليها من "النبيلاه"؟ فهو يتفق مع الحاخام يهودا الذي أكد بأن الكلمات أو العبارات كما هي مكتوبة. إذا اتفق الحاخام يهودا، دعه يستنتاجها من حيث يستنتاجها الحاخام يهودا، من عبارة "يجب عليك إلقاءها للكلاب"؟ فإنه يؤكد بأن "الحولين" التي ذُبحت بساحة الهيكل محظورة الاستعمال بالقانون التوراتي وذلك من استنتاجا من "هي"؛ حيث أنه لا يمكنها الاستفادة منها واستخدامها لكتلاتها. فمن أين نعرفها إذا؟ من الآية "ولا أي قربان خطيئة من ذلك المصدر أي من الدم أحضر للحمية، حمية اللقاء للقيام بالتكفير بالمكان المقدس، "يجب أن لا تؤكل" ، "يجب أن تحرق بالنيران". الآن، "يجب أن تحرق بالنيران" لا

تحتاج لأن تُصرح، ثم ما الهدف والمبرر لوجوب حرقها بالنار؟ إذا كانت غير ضرورية بعلاقتها الخاصة. برأيها أنها مكتوبة "انظر ولاحظ، كانت قد أحرقت" لقد انتقد النبي موسى بقسوة أبناء هارون لإحضارها ملاحظين "لاحظ، إن دمها لم يحضر إلى المقدس داخلة". هذا يثبت بأنه عندما أحضرت معه، فيجب حرق القربان، حيث أن الآية الحالية زائدة وغير ضرورية . تسير دراساته لكافة المحظورات الخاصة، فإنها تسير على قوانين أخرى، وإذا كانت غير ذات صلة فيما يتعلق بالأكل فإنه بالتأكيد لا يمكنها تعليم ذلك، حيث أن كل تحريم للأكل مُصرّح به على حدة، طبق المسألة أيضاً على تحريم الاستفادة حيث أن عبارة "يجب أن تُحرق" تشير إلى أن كل فائدة محظورة، و ذلك مُطبق على كل المحظورات الأخرى. إذا كان الأمر كذلك فإنه يجب إخلافها بالحرق، وبذلك فإن كل الأشياء المحظورة بالعهد القديم يجب أن يتم إخلافها حرقاً. يقول الكتاب المقدس، "بالمكان المقدس... يجب أن تُحرق بالنيران"؛ ذلك المحرم بالمكان المقدس يتطلب الحرق، لكن كافة الأشياء الأخرى المحظورة للعهد القديم لا تتطلب الحرق. لكن هل تأتي هذه العبارة "بالمكارث المقدس..." يجب أن تُحرق بالنيران" ، تأتي لهذا التعليم؟ بالتأكيد إنه مطلوب القول الفصل، أو لرأي عابد أو غير ملزم "يبديه القاضي في مسألة غير ذات أثر أساسي في تكوين حكمه النهائي في القضية" للحاخام شمعون! حيث أنه ذُرَّس بأنه قال: "بالمكان المقدس... يجب أن تُحرق بالنيران" ، هنا يُدرَّس فيما يتعلق بأهمية أو قربان الخطيئة ذلك بأننا نحرقها بالمكان المقدس حيث أن عبارة "ولاحظ بأنها أحرقت" لا تعلم أين يجب أن تُحرق. الآن، أنا أعرف ذلك لوحي كيف نعرفه بشأن عدم الملائمة لقربان الأقربين تقديس وحرمة الأخرى، و"الإموريم" ("المواد المتكرسة" ، تلك الأجزاء من القربان المقدمة على المذبح للحرق). ماذَا بشأن القرابين الأصغر والأقل شأنًا؟ حيث كانت القرابين منقسمة إلى فتنين أ - القرابين الأكثر قدسيّة: تلك التي تتضمن تقدمة قربان الخطيئة، وتقدمة أو قربان الوجبة، وتقدمة الحرق، وتقدمة "الذنب". ب- القرابين الأقل قدسيّة: على سبيل المثال: قربان أو تقدمة السلام، وتقدمة الشكر.

إن السؤال هو: كيف نعرف بأنه إذا تكونت تلك أو تمت إراقة دمها، وهكذا يتم اعتبارهما غير مناسبين، فيجب أن تُحرق في باحة الهيكل؟ إن لحم القرابين الأقل قدسيّة غير منكور حيث أن هذه كانت تؤكل خارج حدود فناء الهيكل، وبناءً على ذلك، فإنها عندما تكون غير ملائمة تحرق خارج باحة الهيكل.

لذلك فإنه مُصرّح عبارة "بالمكان المقدس... يجب أن تُحرق بالنيران!" أي أنه أيًّا كان فقد يُستهلك طبيعياً أو بطريقة أخرى ميال إلى اتخاذ موقف ودي أو عدائٍ من لحم القرابين يتخلص منها في المكان المقدس، فيجب أن تُحرق الآن هناك.

قال له الحاخام جونتان "معلمك استنتاجها" ألا وهي فكرة تحريم الاستفادة كما تُطبّق على أشياء أخرى محظورة بالعهد القديم "التوراة". فاستنتاجها من هذه الآية: "وإذا بأية حال لم يبقى أي شيء من لحم التكريس أو من الخبز حتى الصباح، فيتوجب عليك حرق ما تبقى بالنيران، فيجب أن لا تؤكل

لأنها مقدسة"، الآن، إن عبارة "يجب أن لا تؤكل" لا تحتاج لأن تصرّح تم إخبارنا بأنها يجب أن تحرق، ثم لماذا عبارة "يجب أن لا تؤكل" مُصرّحة؟ إذا كانت غير ذات صلة فيما يتعلق بها نفسها. برأيـة أنها مكتوبة، "ثم يجب عليك حرق المتبقي بالنار"، طبق تعليماتها للتحريمات أو المحظورات الأخرى للعهد القديم. وإذا كانت غير ذات صلة أو علاقة فيما يتعلق بالأكل، طبق دراساتهم لحريم الفائدـة. إذا كان الأمر كذلك، فهو تماماً كما هو هنا، يجب أن تُتـلف بالحرق، وبذلك فإن كل الأشياء المحـرقة بالعهد القديم يجب أن تُتـلف حرقاً؟ يقول الكتاب المقدس "ثم عليك أو يتوجـب عليك حرق "النـوثار" المـتبـقـي": إن "الـنوـثـارـ" تتـطلـبـ الحـرقـ، لكنـ كـافـةـ الـأـشـيـاءـ الـمحـظـورـةـ الـأـخـرـىـ منـ الـكـتـابـ التـوـرـاتـيـ "الـعـهـدـ الـقـدـيمـ" لا تتـطلـبـ الحـرقـ.

مع ذلك فإن هذه الآية "يجب أن لا تؤكل" تأتي لتـلكـ الـدـرـاسـةـ؟ إنـهاـ بـالـتـأـكـيدـ مـطـلـوـبـةـ لـقولـ الفـصـلـ، أوـ لـرـأـيـ عـاـبـرـ لـلـحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ؟ حيثـ قـالـ الحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ: "يـجبـ أنـ لاـ تـؤـكـلـ"ـ، لأنـهاـ مـقـدـسـةـ؟ أـيـاـ كانـ بـخـصـوصـ لـحـمـ مـقـدـسـ أوـ...ـ الخـ، فـإـنـ ذـلـكـ غـيرـ مـلـائـمـ، إـنـ مـاـ هـوـ مـكـتـوبـ بـالـكـتـابـ الـمـقـدـسـ يـأـتـيـ لـتـشـكـيلـ أـمـرـ أوـ وـصـيـةـ وـإـذـارـ قـضـائـيـ سـلـبـيـ ضدـ أـكـلـهـاـ إـنـ عـبـارـةـ "لـأـنـهـ مـقـدـسـةـ"ـ غـيرـ ضـرـورـيـةـ؟ـ وـلـذـلـكـ فـإـنـ الحـاخـامـ آـبـانـيـ:ـ بـعـدـ كـلـ هـذـاـ،ـ فـإـنـ تـعـالـيمـ وـدـرـاسـاتـ الـحـاخـامـ يـوـشـعـ إـبـنـ لـيفـيـ مـسـتـنـتـجـةـ مـنـ الـآـيـةـ الـأـوـلـىـ"ـ وـكـلـ تـقـدـمـةـ خـطـيـئـةـ...ـ الخـ،ـ لـكـنـ اـعـكـسـ الـجـدـلـ،ـ حـيـثـ تـدـعـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ يـكـتـبـ:ـ "يـجبـ أنـ تـحـرـقـ بـالـنـارـ"ـ وـبـذـلـكـ فـإـنـ عـبـارـةـ "يـجبـ أنـ لاـ تـؤـكـلـ"ـ سـتـكـونـ زـائـدـةـ وـغـيرـ ضـرـورـيـةـ،ـ لـمـاـذـاـ إـذـاـ عـبـارـةـ "يـجبـ أنـ لاـ تـؤـكـلـ"ـ مـكـتـوبـةـ؟ـ إـذـاـ كـانـتـ غـيرـ ذاتـ صـلـةـ بـنـفـسـهـاـ،ـ بـرـأـيـةـ أـنـهـ مـسـتـنـتـجـةـ مـنـ قـبـلـ تـفـسـيرـ الـحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ بـدـوـنـ استـنـتـاجـ الـحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ،ـ فـإـنـ عـبـارـةـ "يـجبـ أنـ لاـ تـؤـكـلـ"ـ قدـ تـكـونـ ضـرـورـيـةـ بـالـرـغـمـ مـنـ التـصـرـيـحـ بـعـبـارـةـ "يـجبـ أنـ تـحـرـقـ بـالـنـارـ"ـ،ـ لـتـشـيرـ بـأـنـهـ خـاصـعـةـ لـأـمـرـ أوـ إـذـارـ قـضـائـيـ سـلـبـيـ،ـ وـالـتـيـ تـسـتـازـمـ اـسـتـخـادـ الـضـرـبـ أوـ الـجـلـدـ،ـ حـيـثـ اـسـتـنـتـجـ الـحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ أـمـرـ أوـ إـذـارـ سـلـبـيـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـكـافـةـ الـقـرـابـيـنـ غـيرـ الـمـلـائـمـةـ مـنـ عـبـارـةـ "يـجبـ أنـ لاـ تـؤـكـلـ،ـ لـأـنـهـ مـقـدـسـةـ"ـ،ـ إـنـهـ عـبـارـةـ زـائـدـةـ وـغـيرـ ضـرـورـيـةـ،ـ فـطـبـقـ دـرـاسـاتـهـ وـتـعـلـيمـاتـهـ عـلـىـ كـافـةـ الـمـحـظـورـاتـ الـأـخـرـىـ لـلـعـهـدـ الـقـدـيمـ.ـ إـذـاـ كـانـتـ غـيرـ ذاتـ صـلـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـأـكـلـ،ـ فـإـنـهـ طـبـقـ دـرـاسـاتـهـ وـتـعـلـيمـاتـهـ عـلـىـ تـحـرـيمـ الـفـائـدـةـ.ـ إـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ،ـ تـمـاـمـاـ كـمـاـ هـوـ هـنـاـ،ـ فـيـجـبـ أـنـ يـتـمـ إـتـلـافـهـاـ حـرـقاـ،ـ وـبـذـلـكـ فـإـنـ كـلـ الـأـشـيـاءـ الـمـحـظـورـةـ بـالـتـوـرـاهـ يـجـبـ أـنـ يـتـمـ إـتـلـافـهـاـ حـرـقاـ؟ـ يـقـولـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ "ـمـاـ تـبـقـىـ مـنـ "ـالـنـوـثـارـ"ـ إـنـ "ـالـنـوـثـارـ"ـ يـتـطـلـبـ الـحـرقـ"ـ،ـ لـكـنـ كـلـ الـأـشـيـاءـ الـمـحـظـورـةـ الـأـخـرـىـ بـالـتـوـرـاهـ لـاـ تـتـطـلـبـ الـحـرقـ"ـ.ـ قـالـ الـحـاخـامـ بـاـبـاـ إـلـىـ الـحـاخـامـ آـبـانـيـ:ـ مـعـ ذـلـكـ،ـ فـلـنـقـلـ أـنـهـ أـيـ الـآـيـةـ "ـيـجبـ أنـ لاـ تـؤـكـلـ"ـ مـكـتـوبـةـ هـنـاـ،ـ تـأـتـيـ لـتـحـدـيدـ وـعـزـوـ أـمـرـ سـلـبـيـ بـشـكـلـ خـاصـ لـنـفـسـهـاـ؟ـ حـيـثـ أـنـهـ إـذـاـ تـعـلـمـنـاـ مـنـ رـأـيـ قـوـلـ الـفـصـلـ لـلـحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ فـإـنـاـ لـاـ نـضـرـبـ أـوـ نـجـلـدـ لـأـمـرـ سـلـبـيـ مـتـضـمـنـ؟ـ أـيـ أـنـهـ حـيـثـ يـكـونـ الـفـعـلـ غـيرـ مـحـظـورـ بـشـكـلـ وـاـضـحـ،ـ لـكـنـ فـقـطـ بـوـصـيـةـ أـوـ أـمـرـ مـصـرـحـ بـمـصـطـلـحـاتـ عـامـةـ،ـ وـالـذـيـ يـضـمـ عـدـدـ مـنـ أـفـعـالـ أـخـرـىـ أـيـضاـ.

فضلاً عن ذلك، قال الحاخام بابا: إنها مستنيرة من هذه العبارة: "واللحم الذي لامس أي شيء غير طاهر يجب أن لا يؤكل، بل يجب أن يحرق بالنار". والآن، نحتاج لتصريح عبارة "يجب أن لا تؤكل"، لماذا إذاً عبارة "يجب أن لا تؤكل" مُصرحة؟ إذا كانت غير ذات صلة لنفسها ببرؤية أنها من الممكن استنتاج "أقلية" بالانتظار من عشر أو جزء من الضريبة، والتي تكون أخف، وبذلك فإذا كانت الضريبة العشر أو الجزء الخفيف، فإنه مع ذلك قال الكتاب المقدس "يجب أن لا أبعد عن ذلك المصدر، بكونه غير نظيف أو غير طاهر" يُعزى هذا إلى العشر أو الضريبة الثانية والتي أكلت من قبل مالكها الإسرائيلي بالقدس، والذي يتوجب عليه الإعلان بأنه لم يأكلها "كونها غير نظيفة"، ويشير بأن ذلك كان محظور إلى قداسة الضرائب هو بالطبع أخف من ذلك الخاص بالقربانيين.

كم هي كمية اللحم الأكثر قداسة، والأكثر شدة وصدق؟ وهل يتوجب عليك القول بأنه لا يمكننا إعطاء تحذير للضرب كنتيجة لخاتمة "أو ماجس" وهو مبدأ عام، حيث أن هذه المناقشة لا تعني بالغرض لجعلها إهانة أو إثم مستحق العقاب جدًا، وكذلك عبارة "يجب أن لا تؤكل" فهي مطلوبة هنا. لكن هذه "هقديش" أي تشابه جزئي مثبتاً بأن القانون فيما يتعلق بشيء واحد يشير أيضاً على الآخر، إما لأن كلاهما لديه نوع من بعض المزايا بشكل شائع بالعموم.

أو أن هناك تصريح أساسى توراتي للنتيجة أو للحقيقة أي تماثل جزئي بين قانونين، والذي يعقد أو يبني على تصريح كتابي توراتي، أو على مبدأ شائع لكلا الطرفين. أن الجد موجه أو مبني على قواعد وأسسات "الهقديش".

حيث أنه مكتوب "قد لا تأكل ضمن أسوارك، عشر من غلة قمحك "تضريبة"، أو من نبيذك، أو زيتك أو أول نتاج قطيعك، ولا أي من عهودك ونذرك التي نذرتها أو أقسمت بها، ولا القرابين الطوعية الخاصة بك... الخ" عهود أو نذر" و"قرابين طوعية" هي قرابين، ويشير الكتاب المقدس فجعل هذه ثنائية الضرائب "العشر"، يشير إلى أنها نفس الشيء.

ثم لماذا مُصرح بعبارة "يجب أن لا تؤكل"؟ إذا كانت غير ذات صلة بحالتها الخاصة، طبق تعاليمها على كافة المحظورات الخاصة بالتوراة. وحيث أنها غير ذات صلة فيما يتعلق بالأكل، طبقها على الفائد. إذا كان الأمر كذلك، تماماً كما هو هنا، فيجب أن يتم إتلافها حرقاً، وبذلك فإن كافة الأشياء المحظورة بالتوراة تتطلب الحرق؟ يقول الكتاب المقدس: "بقايا النثار" تتطلب الحرق، لكن كل الأشياء الأخرى المحظورة بالتوراة لا تتطلب الحرق.

قال الحاخام رابينا للحاخام آشي: مع ذلك، ربما تدرس بأنه يقوم بانتهاك أمران سلبيان على حسابها؟ أي أنها تجلد كل منها على حدة. في تلك الحالة، تكون الآية زائدة وغير ضرورية، ألم يقل الحاخام آباي: بأنه إذا أكل "بوتيثا" أي زاحف مائي صغير "شيريز"، "الأنقلبس أو الحريث" وهو سمك صغير السن، فإنه يُضرب أو يُجلد أربع مرات أي أربع جلدات من العدد الموصوف من الضربات، حيث أنه بالنسبة لنملة فإنه يُجلد خمس مرات: وبالنسبة للزنبور أو الدبور فإنه يُجلد ست مرات؟ حيث

أنه مُصرح: "يُجب أن لا تجعلوا أنفسكم بغيرين بأي حشد يطير جماعياً كالنحل"، فليس عليكم جعل أنفسكم غير ظاهرين بها" أي هذا أمر ثانٍ مضاعف، حيث أنه لا يُحدد "ذلك الذي يطير كحشد فوق الأرض"، فإنه يسير على كل من الزواحف المائية والزواحف الأرضية. بالإضافة إلى أنه يعزى لسمك غير نظيف.

يُصرح: "بأنها يجب أن تكون بغية وكريهة لك، يجب أن لا تأكل من لحمها". إن هذا أمر ثالث ضد الزواحف المائية. وأخيراً هناك أمر رابع: "وأياً كان ليس لديه زعناف وحراسف يجب أن لا تأكله" إن النملة زاحف أرضي "زاحف بحشد" حيث أن الأمران يطبقان هنا عليها، فإن هناك أيضاً الثالثة التالية: أ- " وكل زاحف يزحف على الأرض... يجب أن لا يؤكل"، ب- "حتى كل الزواحف الراحة على الأرض يجب أن لا تأكلها، حيث أنها أشياء بغية"، ج- "يتوجب عليك عدم تلوث أنفسكم بأي طريقة بشيء زاحف يتحرك على الأرض".

إن الزنبور أو الدبور هو "زاحف مجّنح وأيضاً يتحرك فوق الأرض خاضع لتلك الأوامر الخمسة وأيضاً للآية " وكل الزواحف المجنحة فهي غير ظاهرة؛ يجب أن لا تؤكل". وبذلك فإن أكل شيء واحد محظوظ يمكنه استلزم وشمول أكثر من عقوبة واحدة، وقد يُطبق نفس الشيء هنا. قال له: أينما يمكننا الترجمة فإننا نترجم أي أنها نترجم أينما أمكننا ذلك، كما لو أنه يُطبق على موضوع آخر، ولا يُطبقها لأوامر إضافية أخرى.

الآن، ما الهدف بعبارة: "واللحم الذي لامس أي شيء غير نظيف، فيجب أن لا يؤكل" من بداية الآية؟ برأوية أن الآية لا تؤثر في خصوصيتها على الإطلاق، لم تحديد "اللحم"؟.

قد يقول الكتاب المقدس: وذلك ما يلامسها... الخ. إن ذلك لضم الخشب والبخور المستخدم بالخدمة القرابانية؛ وبهذا فإن تلك ليست شيء أو أطعمة صالحة للأكل، فهي تُصبح بالرغم من ذلك، غير نظيفة. ما هدف ذكر عبارة "وبالنسبة للحم، فإن كل واحد نظيف يجب أن يأكل من ذلك المصدر" حتى نهاية الآية إن السؤال هو فقط فيما يتعلق بعبارة "وبالنسبة للحم"، إن باقي الآية بكونه مُنقطع منه "بالمناوح"، هي قرابين اللحم؟ إن ذلك هو لضم "الأموريم" تعاليم بأنه إذا كانت قد تلوثت، ويأكلها كاهن، فإنه ينتهي الأمر ضد اللحم غير النظيف. إن الآية وفقاً لذلك قد تقرأ كالتالي: "واللحم الذي لامس أي شيء غير ظاهر، فيجب أن لا يؤكل... واللحم،... " والأموريم". حيث أنه يجب تقديم "الأموريم" على المذبح، فإن الكاهن يعتبر "زار" (غريب فيما له علاقة به، وهو علاوة على ذلك ينتهي من هذه الجهة أيضاً). لكن دُرست "الأمورائيم" بمكان ما آخر، حيث دُرّس بأنه "لكن الروح التي تأكل من لحم القرابان، قرابين السلام تلك التي تخص وتلائم الزعيم، باحتوائه نجاسته عليه"، إن هذا هو لتضمين "الأموريم" التي تخص وتلائم الزعيم . إن المرجع هناك هو نجاست الشخص، من هو عُرضة للعقاب "بالكاريت"، حيث أنها نتباحث هنا بشأن نجاست اللحم الخاضع لأمر سلبي إن تضمين

"الإمورائهم" بالسابق، لن يثبت تضمينها بالحالة اللاحقة، حيث أن السابق هو إثم خطير مُلك، كما أثبت من قبل العقوبة المُهلكة المرتبطة بها.

قال الحاخام آبا هو باسم الحاخام يوحنا فيما يتعلق بكافة المواضيع المحظورة بالتوراة، فإننا لا نجلد أو نضرب على حساب أفهم عندما تؤكل بالطريقة الطبيعية لاستهلاكم. ما الذي يستثنى ذلك؟ قال الحاخام شيمي آشي: إن ذلك هو لاستثناء هذا، أي أنه إذا أكل "حليب" نيء فإنه معفى من العقوبة. يقول آخرون، قال الحاخام آبا باسم الحاخام يوحنا فيما يتعلق بكافة المواضيع المحظورة بالتوراة، فنحن لا نضرب أو نجلد على حساب أفهم، عندما تُستخدم بالطريقة الطبيعية العادلة. مما الذي يستثنى هذا المجال الحاخام شيمي آشي: إنه لاستثناء هذا، إذا طُبِقَ "الحليب" الخاص بالثور والذي تم فركه بالحجارة، على جرمه فإنه معفى؛ لأن "الحليب" مستخدمة بشكل عام لتعقيم وتلبيس الأطراف وبالأكثر أيضاً، إذا أكل لحم نيء، فإنه معفى. فقد صرّح بالمثل حيث قال الحاخام آها ابن أويا باسم الحاخام آشي باسم الحاخام يوحنا: بأنه إذا طُبِقَ "حليب" الثور الذي فُرِكَ بالحجارة على جرمته فإنه معفى، لأنه بحالة كافة محظورات التوراة، فإننا لا نضرب أو نجلد على حساب أمنهم، عندما تُستخدم بالطريقة الطبيعية العادلة.

قال الحاخام زيدا، نحن أيضاً تعلمنا بأنه "المرء لا يتلق أربعين جلدة أي أن الجلد بالواقع هو فقط تسعة وثلاثين كانت قد أعطيت لحساب "أورلاه"، فهي آمنة وتحمي ذلك الثمر من الزيتون أو من العنبر وحده". لكن بالنسبة لذلك الذي هو من ثمار شجر التوت، التين والرمان، "بكونها مُتضمنة" لا جلد. فما هو السبب؟ أليست هي لأنه لم يأكلها بشكلها الطبيعي لاستخدامها؟ أو بطريقة استخدامها الطبيعية حيث أنها ليست مضغوطه بشكل عام أو مكبوسة لعصيرها ، قال الحاخام آباه له: إن ذلك كان سيكون أمر جيد إننا أعلمنا بأنه ليس هناك ضرب أو جلد بشأن الفاكهة نفسها حيث أنه لم يأكلها بحالتها الطبيعية المعتادة، لكن السبب هنا هو بأن ليس هناك ضرب أو جلد لأنها أي تلك ثمار التوت،... الخ مجرد رطوبة أو ندى ليس إلا "عرق" أي أنه لم يأكل فاكهة "أورلاه" على الإطلاق، وهكذا فإن هذا لا يُدعم الحاخام يوحنا.

قال الحاخام آباه: إن الجميع يتفق فيما يتعلق "بالكلعيم" الأنواع المختلفة للكرم، ذلك أننا نجلد على حسابها حتى عندما لا يتمتع أحدهم بها، بالطريقة الطبيعية لاستخدامها. فما هو السبب؟ فإن كلمة "الأكل" ليست مكتوبة بما له علاقة بذلك أثير اعتراف: قال الحاخام ابتي يهودا: كيف نعرف بأن اللحم والحلب "المغليان" معاً هو محظوظ، إن تحريم غلي الطفل بحلب أمها، هو أمر مفهوم من قبل التلمود كتحريم غلي أي لحم وحلب معاً. إن السؤال هنا هو كيف نعرف بأنه إذا غليت معاً فإنها محظوظة الأكل ؟ إنه مُصرح هنا بعبارة "حيث أنكم أناس مقدسون"، "يجب عليكم عدم غلي طفل بحلب أمها" وقد تكون نفع بدل غلي، كما أنه مُصرح بموضع آخر " وأنتم يجب أن تكونوا رجال مقدسين؛ لذلك يجب أن لا تأكلوا أي لحم ممزق من حيوانات أو بهائم الحقل، يجب عليكم إلقاءها ل الكلاب" ، تماماً كما هو

محظور هناك أي أن "الرجال المقدسون... الخ" يضعون ويعرفون حظر للأكل ، لذلك فإنّها محظورة هنا أيضاً. مرة أخرى، أنا أعرفها فقط بالأكل، كيف أعرفها بالاستخدام العام؟ أنا سوف أخبرك: إن ذلك يتبع "أقلية"، إذا كانت "أورلاه" مع ذلك فإنه لم يُرتكب أي إثم عندما زُرعت أو وُضعت فإنّها محظورة الاستعمال، ثم إن اللحم والحليب المغليان معاً كذلك، الشيء الذي ارتكب الإثم به، غير منطقي، ذلك بأنّها محظورة الاستعمال؟ إن ذلك ممكّن تقنياً كما هو بالنسبة "لأورلاه"، بأنه قد يكون ذلك لأنّه ليس لها فترة للملائمة، هل سينفس اللحم والحليب المغليان معاً من وجّهة نظر أنها لديها فترة ملائمة؟ ثم دع الخميرة خلال عيد الفصح اليهودي يثبت ذلك أيضاً. مع ذلك فإنّ لديها فترة ملائمة استخدامها محظور. هذا أيضاً ممكّن تقنياً كما هو بالنسبة للخميرة خلال عيد الفصح، قد يكون ذلك بسبب "الإثم أو المنتهك" المُعاقب "بالكاريت" لأكلها هل ستقول نفس الشيء اللحم المغلي بالحليب، بحيث يكون غير مُعاقب "بالكاريت"؟ ثم دع "الكلعبيم" الأنواع المختلفة من الكرم تثبت ذلك؛ مع هذا فإن "الإثم أو المنتهك" لا يُعاقب "بالكاريت" فإن استعمالها أمرٌ محظور. والآن، إذا كان الأمر كذلك، فدعنا نفندّها كذلك: كما هو بالنسبة "للكلعبيم" فقد يكون ذلك بسبب جلدنا على حساب أمنه، حتى عندما لا يستخدمها بطريقة الطبيعية؟ وماذا بشأن الحاخام آباي؟ يمكنه الإجابة بعبارة "هل ستقول" مع ماذا؟ هل ستقول نفس اللحم المغلي بالحليب والذي لا نجلد بسبب أمنه، عندما تؤكل بحالتها أو بشكلها الطبيعي الاعتيادي لاستخدامها. هل كلمة "الأكل" مكتوبة بشكل متصل باللحم المغلي بالحليب؟ إنه ليس كذلك! حيث أنّ هذا الافتراض الأخير سيكون غير مجاز ولا مبرّر له، ولا يمكنه قلب النقاش، ويؤكّد الآخر الذي أثار اعتراض: لهذا السبب تحريم اللحم المغلي بالحليب بأنه مستخرج من "النبيلاه"، تماماً "كالنبيلاه" فيجب التمنع بها بحالتها الطبيعية أي قبل التعریض العقوبة. "نبيلاه"، موظفة هنا بشكل واه، كما تعلمنا بالواقع من "طريفاهو" التي هي موضوع تم التباحث به، لذلك فيجب أن يُغلى اللحم بالحليب بالحالة الطبيعية لاستخدامها، وماذا بشأن الحاخام آباي؟ ينافش بأنه لذلك السبب فإنّ كلمة "الأكل" غير مكتوبة بحالتها الخاصة أي بشكل ذو صلة بالحليب المغلي مع اللحم، لتعلم بأنّنا نجلد على حساب أمنها، حتى عندما لا يتمتع أحدهم بها بطريقة استخدامها العامية.

لكن عندما ندحض ذلك فإنه كما هو بالنسبة "للكلعبيم" فإن ذلك قد يكون بسبب عدم وجود فترة ملائمة لها؟ إنه مفترض الآن بأنه عندما تزرع معاً صنفين مختلفين، فإن تحريم تلك (الأنواع المختلفة) يُطبق فقط على ما ينمو بعد أن زُرعت أو نُثرت "الحبوب"، لكن ليس لجذر الشجرة أي باقي الشجرة من الجذر بعد قطعها، وهذا فإن هذا أضاف نمو لم يكن ملائم للأكل بأي وقت أبداً، قال الحاخام آدا أهابا: إن هذا يثبت ذلك، في (الأنواع المختلفة) للكرم، إن مخزونهم محظوظ أي ذلك الذي كان قد نما قبل أن يزرعوا أو تزرعوا كأنواع مختلفة، وبذلك فإننا لا يمكننا تقنياً تفريداً كذلك، حيث أنه لديها وقت الملائمة قبل أخذ الجذر إن الجذر أو المخزون نفسه يصبح محظوظ، لكن فقط بعد أن تأخذ "هي" الجذر.

اعتراض الحاخام شيمايا: إذا قام أحد بإعداد وعاء متقوب في حقل كرم، وتم إضافة الجزء واحد من مئتين، فإنه كله محظور إن الجزء واحد من مئتين هو جزء شامل، أي أن الإضافة هي عبارة عن واحد من مئتين من المجموع الحالي، وبذلك فإن الأصل يُعد فقط مئة وتسعة وتسعون مرة ضعف الكمية. إذا كانت "الكلعيم" ممزوجة مع أطعمة مسموحة، فإنها كلها محظورة إلا إذا كانت الأطعمة المسموحة ضعف الكلعيم بمئتي مرة.

وهكذا، فقط إذا تمت إضافته هناك، ولكن ليس إذا لم يضاف هناك بالرغم من الجذور الممتدة، فإن هذا يوضح أن الشجرة الباقيه الأصلية ليست محظورة؟ هذا ما قاله رابا، وتمت كتابة مقطعين: "اكتمال" مكتوبة و"البذرة" مكتوبة خوفاً من أن تخسر البذرة المكتملة التي زرعتها، إن عبارة "الاكتمال" تدل على النمو الإضافي فقط، بينما "البذرة" تدل على الشجرة الأصلية الباقيه بعد قطعها. كيف يمكن أن يتم التوفيق بينهما؟ أي الذي يتم زرعه في حقل الكرمن البداية يصبح محظوراً بعد أن تبدأ الجذور بالنمو حيث أنه يبدأ بالنمو في ظروف محظورة. ومع ذلك فإنه قبل أن يمتد الجذور يبدو الأمر كما لو أنه مستلق في إبريق، وذلك الذي تمت زراعته عندما ينمو جزئياً، إذا ازدادت فإنه محظور وإذا لم تزداد فإنه ليس محظوراً و الشجرة الباقيه غير متأثرة.

قال الحاخام يعقوب باسم الحاخام: يمكننا أن نعالج أنفسنا بجميع الأشياء باستثناء خشب الآشيرا شجرة أو أيكة مخصصة للوثنية، كيف يعني هذا؟ إذا قلنا أن هناك خطر في مرض الإنسان فإنه حتى خشب الآشيرا مسموح أيضاً، بينما إذا لم يكن هناك أي خطر، فإن جميع الأشياء الأخرى المحظورة في العهد القديم غير مسموحة أيضاً، بعد هذا كله: إنها تعني أن هناك خطر، ولكن مع ذلك فلا يجب استخدام خشب الآشيرا. لأننا قد تعلمنا: قال الحاخام إليعيزر: إذا تم قول "بكل روحك"، فلماذا قيلت "بكل قدرتك"؟ أو إذا تم قول "بكل قدرتك"، فلماذا قيلت "بكل روحك"؟.

لكن هذا كي يعلمك: إذا كان هناك رجل لديه شخص غالٍ عليه أكثر من ثروته، وبذلك تم إثبات عبارة "بكل روحك" أي يجب على المرء أن يحب الإله لدرجة التضحية بالروح والحياة في خدمته، وإذا كان هناك رجل يعتبر ثروته أغلى من أي شخص لديه، لذلك تم إثبات عبارة "بكل قدرتك" [أي الجوهر]. عندما جاء رابين من فلسطين إلى مدينة بابل، قال باسم الحاخام يوحنا: يمكننا أن نُشفى [أي ننقذ] أنفسنا بجميع الأشياء المحظورة، ماعدا الوثنية، ونكافح المحارم وهذا يتضمن الزنا، والقتل و الوثنية، كما قلنا برأيي تحريم خشب آشيرا. أما نكافح المحارم والقتل كما تعلمنا: يقول رابين: "عندما ينقلب رجل ضد جاره ويذبحه، فإن هذا يُعتبر أمراً مهماً هذا يدل على اغتصاب امرأة عذراء مخطوبة. الآن ما هي العلاقة بين القتل وامرأة عذراء مخطوبة؟ سيقوم هذا بالقاء الضوء وهو مشع من تلقاء نفسه أي أن هذا المقطع يبين أن حالة القاتل تلقي الضوء على حالة تلك المرأة العذراء المخطوبة، ولكنها أيضاً تغير من تلقاء نفسها بتلك الوسيلة.

لقد تمت مقارنة القاتل بالمرأة العذراء المخطوبة: فكما يجب إنقاذ المرأة العذراء المخطوبة من السمعة المشوهة والعار على حساب حياة مغتصبها أو مغتصبها، ففي حالة القاتل، يجب إنقاذ الضحية على حساب حياة الذي هاجمه. وبالعكس، يتم تعلم حالة المرأة العذراء المخطوبة من حالة القاتل: كما في حالة القاتل، يجب على المرأة أن يتبين بدلاً من أن يُعتدى عليه، وذلك فإن العذراء المخطوبة يجب أن تُتبين حتى لا يتم انتهاكها. وكيف نعرف ذلك من جريمة القتل نفسها حيث يجب على المرأة أن يسمح لنفسه بأن تُتبين بدلاً من ارتكاب الجريمة؟ عن طريق الفطرة السليمة حتى مثل شخص جاء أمام رابا وقال له: "إن حاكم مدینتی قد أمرني بأن أقتل هذا وذاك، وإذا لم أفعل هذا سوف يقتلني". أجابه: "دعاك يقتلك لأن هذا أفضل من ارتكابك جريمة"، ما هو السبب الذي يجعلك تعتقد أن دمك أشد أحمراراً؟ لربما دمه هو أشد أحمراراً ليس لديك أي حق في قتله لتتقد حياته، إن حياته قيمة مثل حياته.

لقد وُجد مار ابن الحاخام آشي راينا يفرك بيته بحبات زيتون نية من عرلاه لأجل العلاج. قال له: "إنه لأمر مسلم به أن الأخبار قد حكموا أن أي شيء يمكن استخدامه كعلاج في وقت الخطر، فهل كان هناك حكم مثل في الوقت الذي ليس فيه خطر؟" فأجابه: "إن الحمى الملتهبة أيضاً مثل وقت الخطر". يقول آخرون أنه أجابه قائلاً: "إذن هل أنا أقوم باستخدامه بالطريقة العادلة لاستخدامه!"

لقد قيل: أما بالنسبة للفائدة المحظورة التي تأتي للرجل رغم إرادته، قال أبيا: إنه مسموح، بينما أكد رابا: إنه محظور، حيثما كان من الممكن أن يتتجنبها، بينما يريد هو أن ينتفع منها أو إذا كان من المستحيل تجنبها ويريد أيضاً أن ينتفع بها، لا يمكن أن ينزع أحد في أن هذا الأمر محظور. إذا كان من المستحيل تجنبها وهو لا ينوي أن ينتفع بها فلا أحد ينزع في أن هذا الأمر مسموح. إنهم يختلفون فيما إذا كان بالإمكان تجنب هذه المنفعة مع عدم وجود النية لديه لأن ينتفع بها، الآن بالنسبة لوجهة نظر الحاخام يهودا الذي كان حاكماً، أنه أي شيء غير مقصود هو محظور، لا أحد يمكنه أن ينزع في أن هذا الأمر محظور. أين هي نقطة الخلاف؟ بالنسبة لوجهة نظر الحاخام شمعون الذي أكد: إن أي شيء غير مقصود فهو مسموح. إن أبيا يحكم مثل الحاخام شمعون. لكن يجادل رابا: إن الحاخام شمعون يحكم وبالتالي فإنه يمكن فقط عمل عكس ذلك أينما كان ذلك مستحيلاً، وليس حيث يكون ممكناً. يقول آخرون: إذا كان من الممكن تجنبها، وهو لا يقصد الانتفاع فإنها هذه هي قضية النزاع بين الحاخام شمعون والحاخام يهودا. إذا كان من المستحيل تجنبها وهو لا ينوي الانتفاع بها، لا ينزع أحد في أن هذا الأمر مسموح به. متى يختلفون؟ حينما يكون من المستحيل تجنبها ولديه النية في أن ينتفع بها. الآن من وجهة نظر الحاخام شمعون الذي يضع اعتباراً للنية والقصد بأنها العامل الذي يحدد ويفصل في الأمور، لا ينزع أحد في أن هذا الأمر محظور. أين هي نقطة الخلاف؟ من وجهة نظر الحاخام يهودا، الذي أكد: إن قضية وجود النية لديه أو عدمها لا تعني شيئاً، إذا كان من الممكن تجنبها، فهو محظور. إن أبيا يحكم مثل الحاخام يهودا بما أن الحاخام يهودا هو يحكم، بأن هذا

الموضوع يعتمد دوماً على سواء أكان بالإمكان تجنبها أم لا، لذلك إذا كان من غير الممكن تجنبه، فإنه مسموح.

بالتالي، يقول رابا التالي: إن الحاخام يهودا يحكم بأن غير المقصود هو مشابه للمقصود فقط من ناحية الحزم والتصميم ولكنه لم يكن بأن المقصود مشابه لغير المقصود من ناحية الرفق واللين. قال أبي: من أين أعرف هذا؟ لأننا تعلمنا: لقد رُوي أن الحاخام يوحنا ابن زكاي كان جالساً في ظل المعبد ويقوم بالتدريس طوال اليوم، و كان من المستحيل أن لا يقدم محاضرة هنا ، فأراد الاستفادة من الظل، وهو مسموح بالرغم من أنه لا يمكن لأحد أن يحصل على أية فائدة من المعبد؟. لكن قال رابا: لقد كان المعبد مختلفاً؛ لأنه بني من أجل الذي في داخله لقد كان من الطبيعي أن يستخدم من الداخل، ونتيجة لذلك لم يكن الظل محظوراً أبداً.

قال رابا: من أين أعرف هذا؟ لأننا تعلمنا: لقد كانت هناك ممرات مفتوحة في الغرفة العليا تؤدي إلى القدس ومن خلالها كان الحرفيون يتذلون من صناديق أي مصاعد مغلقة. عندما كان يضطرون للمرور من هناك من أجل القيام بإصلاحات حتى لا يتمكنوا من إمتاع أعينهم بالنظر إلى قدس الأقدس. الآن لقد كان من المستحيل تجنب الذهب إلى هناك، وكان العامل ينوي أن يتحقق بقدس الأقدس وهذا كان محظوراً. لكن هل ذلك منطقي؟ بالطبع، لقد قال الحاخام شمعون ابن بازي باسم الحاخام يوشع ابن ليفي بسلطة بارخبارا: لا يتضمن الصوت والنظر والشم الخطيئة إن الذي يستفيد من الأشياء المقدسة [هقديش] يرتكب إثماً يتحمل مسؤولية قربان. لكن ليس هناك أي إثم إذا كانت الفائدة عن طريق الصوت، أو النظر، أو الشم، مثلاً، عندما يسمع الموسيقى داخل المعبد، أو يرى جمال المعبد، أو يشم البخور. نتيجة لذلك حتى لو شاهد العمال قدس الأقدس، فإنه لا يهم حقيقة بل ، قاموا بوضع معيار أعلى من أجل قدس الأقدس.

يقول آخرون، قال رابا: من أين أعرف هذا؟ لأنه تعلمنا أن الحاخام شمعون ابن بازي قال باسم الحاخام يوشع ابن ليفي بسلطة بارخبارا: لا يتضمن الصوت والبصر والشم أي إثم. إذن فإنهم فقط لا يسببون أي إثم ولكن يوجد هناك تحريم. أوليس ذلك من أجل المشغولين داخل المعبد وبالتالي من المستحيل تجنبه، بينما هناك نية للاستماع وهو أمر محظور؟ لا: إنه يشير إلى الناس الواقفين في الخارج الذين بإمكانهم أن يتذبذبوا الاستمتاع بهذه الأشياء.

لقد قيل في النص: قال الحاخام شمعون ابن بازي باسم الحاخام يوشع ابن ليفي بسلطة بارخبارا لا يتضمن الصوت والبصر والشم إثماً. لكن ألا يتضمن الشم إثماً، لقد تم بالطبع تعليم: إن الذي يقوم بتركيب البخور من أجل تعلم الفن من ذلك أو من أجل منحها للمجتمع، فهو معفى إذا كانت من أجل الشم أي ينوي الحفاظ عليها من أجل الشم، فإنه يتحمل المسؤولية عنه، بينما الذي يقوم بشتم البخور الذي يعود للمجتمع ويقوم المعبد باستخدامها فهو معفى، لكنه يرتكب إثماً! فضلاً على ذلك، قال الحاخام بابا: إن الصوت والبصر لا يشملان إثماً لأنهما غير محسوسين، والشم، بعد أن يتتصاعد دخانهلا يشمل

إنماً بما أن ممارساته الدينية قد تمت ممارستها لا يُعتبر البخور عنده أحد الأشياء المقدسة عند الإله، وهذه هي الحالة التي يشير إليها الحاخام شمعون ابن بازى لكن توجد الإثم قبل تصاعد الدخان لأن الشم الذي يحدث مباشرة نتيجة للتواجد التي يتكون منها البخور يُعتبر شيئاً محسوساً.

هل يمكننا القول أنه أينما مورست الممارسات الدينية فإنه لن يكون أية إثم مشمول؟ لكن ماذا عن فصل الرماد إن الأبخرة الصاعدة من رماد القرابين التي تحرق يومياً تؤخذ يومياً وتوضع على جانب المذبح حيث تقوم الأرض بامتصاصها.

بالرغم من أن ممارساته الدينية قد مورست لكنها تشمل إنماً، لأنه مكتوب: "وَسُوفَ يَضْعِهِمْ [أي الرماد] بجَانِبِ الْمَذْبُوحِ هَذَا" يعني أنه لا يجب على الكاهن أن يبعثرهم أو يستخدمهم؟ لأن دلالات انفصال الدخان والملابس الكنوتية عبارة عن مقطعين كتبًا بنفس السبب، وتدریس مثل هذين المقطعين لا يلقي الضوء على حالات أخرى -إن هذا مبدأ عام في علم التأويل عندما يتم تدریس قانون من الممكن توسيعه ليمتد إلى حالات أخرى أيضاً من خلال تماثل عام. لكن عندما يتم تدریسها في حالتين، فإنه لا يمكن توسيعه، لأن إذا كان المقصود أن يلقي الضوء على حالات أخرى أيضاً، فيجب أن يكون مكتوباً في مرحلة واحدة فقط، والثانية، سوياً مع الآخرين تتبع منه. إن فصل الرماد هو الذي تحدثنا عنه، أما الملابس الكنوتية كما هو مكتوب: "وَسُوفَ يَتَرَكَهُمْ هُنَاكَ" إن هذا يدل على الملابس الإضافية التي يلبسها الكاهن الأعلى في يوم التكfir عندما يدخل قدس الأقدس.

وهذا يدل على أنه يجب إخفاؤهم و ذلك حسن بالنسبة لوجهة نظر الأخبار الذين يقولون، إن هذا يدل على أنه يجب إخفاءهم. لكن بالنسبة للحاخام دوسا الذي يعارضهم ويؤكد: لكنهم مناسبين لkahen عادي، وماذا يعني عبارة "وَسُوفَ يَتَرَكَهُمْ هُنَاكَ"؟ إنها تعني أنه لا يجب على الكاهن الأعلى أن يستخدمهم في يوم تكfir آخر، ما الذي يمكن قوله؟ لأن فصل الرماد والعجل المقطوع الرأسعبارة عن مقطعين بنفس الدلالة، ومثل هذان المقطعين لا يلقيان الضوء على حالات أخرى. إن ذلك حسن وفقاً له والذي يؤكد إنهم لا يلقيان الضوء على حالات أخرى، ولكن من وجهة النظر أنهما يلقيان الضوء يحمل الحاخام يهودا وجهة النظر هذه، ما الذي يمكن قوله؟ لقد تمت كتابة تقييدتين اثنين إنه مكتوب: "وَسُوفَ يَضْعِهِمْ [الرماد]"، وكُتب أيضاً، "فَوْقَ الْعَجْلِ الَّذِي كَسَرَ رَقْبَهُ..الخ".

جاء في الخبر: إذا أخذ هو العجل وضمه للفريق ضمن مجموعة أبقار من ثلاثة أو أربعة يستخدمون من أجل درس الحنطة، ووظيفة العجل أن يقوم بعملية امتصاص، وقام عن دون قصد بدرس الحنطة، فإنه ملائم، لكن إذا كان من أجل القيام بعمليتي الامتصاص ودرس الحنطة فإنه غير ملائم. الآن هنا من المستحيل القيام بذلك بطريقة أخرى يجب أن ينضم للفريق لكي يقوم بالامتصاص وهو ينوي أن ينتفع، والنتاء يعلم بأنه غير ملائم! هناك إنه أمر مختلف لأن الكتاب المقدس يقول، "الذى لم يستخدم"، للدلالة على كل الحالات، إذا كان كذلك، هل ينطبق هذا بالمثل أيضاً حتى في الجملة الأولى؟ يمكن مقارنة هذا فقط وبالتالي: إذا استقر عصفور على عجل أحمر فإنه يبقى ملائماً إن

هذا لا يعده غير كفؤ لأنه قد وضعته تحت استخدام معين. كان على العجل الأحمر أن يكون أحد الذين "لم يتعرضوا للعبودية" ، أي لم يوضع للخدمة.

لكن إذا اتحد العجل جنسياً مع ذكر فإنه غير ملائم. ما هو السبب؟ قال الحاخام بابا: إذا تمت كتابة "abad" صيغة الفاعل "لم يقم المالك باستخدامه في عمل ، وقرأناها "abad" كنت سأقول أنه أصبح غير ملائم إلا إذا كان هو نفسه قد عمل به. بينما إذا كتبت "ubad" صيغة المجهول: "لم يتم استخدامه في عمل، وقرأناها "abad" كانت تعطي تلميحاً حتى لو كان عن نفسه أي حتى لو قام بالعمل كله من غير إرادة المالك. بما أنها مكتوبة "abad" بصيغة الفاعل، بينما تقرأ "ubad" بصيغة المجهول، فيجب على عبارة "قد تم استخدامه أن تكون مشابهة لعبارة "لقد قام باستدامه": مثلاً تعني عبارة "لقد قام باستدامه" والتي يجب أن تعني أنه قد وافق على هذا الاستخدام، فإن عبارة قد تم استخدامه أيضاً تدل فقط على الذي وافق عليه ، الآن إذا قام عصفور بالاستراحة عليه، فلن يوافق المالك بما أنه لن ينتفع، ولكنه ينتفع حقيقة من هذا التزاوج. بالمثل، إذا قام بأخذ العجل وضمه للفريق وقام بدرس الحنطة عن دون قصد، فإنه لن ينتفع من ذلك لأن الفريق أصلاً يقوم بهذا العمل على أكمل وجه. وبالتالي، فإنه لن يكون غير ملائم إلا إذا كان هذا هو هدفه الواضح. بالرغم من أن هناك فقرة واحدة تشير إلى العجل المقطوع الرأس بينما الفقرات الأخرى تتناول موضوع العجل الأحمر، فإنه في اللاهوت الخلاصي عن طريق [جزيرا شافاه]، (انظر الفهرس) يمكن الاستدلال بأنهما متساويان في القانون.

جاء في الخبر: لا يمكنه أن ينشره برأيي، ملابس ضائعة التي قام بالعنور عليها، وينظر المالك أن يأتي ويطلب بها موضوعة على كتبة أو إطار من أجل احتياجاته، ولكن يمكنه أن يقوم بنشرها على كتبة أو إطار ضمن مصالحها الخاصة. إذا قام بزيارتة ضيوف، لا يمكنه أن ينشرها على السرير أو الإطار حتى لو كانت ضمن مصالحها أو مصالحه! وهكذا، بالرغم من أنه يجب أن ينشرها، إلا أنه يريد أن ينتفع بها لنفسه.

إن الأمر مختلف هناك: لأنه بذلك يمكنه أن يدمرها يحرقها إما من خلال عين حسود أو من خلال اللصوص.

جاء في الخبر: إن الملابس التي يبيعها التجار في طرازها العادي بشرط أن لا تكون لديهمالنية في الحصول على حماية من الشمس في الجو الحار أو من المطر عندما يكون الجو ماطراً دلالة على الملابس التي تحتوي على المزيج المحظور من الصوف والكتان، وكان يُباع إلى الوثبيين. كان التجار يقومون بقف بضائعهم عبر أكتافهم من أجل عرضها، وكانت تبدو وكأنها ملبوبة، وبذلك كانت توفر بعض الحماية وإن كان هذا أمراً مسموماً.

لكن المتشددون دينياً يقوموا برميهم بقوة على مجموعة عاملين من خلف ظهورهم حتى لا يقعوا فوقهمالآن هنا، بالرغم من أنه من الممكن القيام بمثل عمل المتشددين دينياً إلا أنه عندما لا تكون لديه

النية بالانتفاع، فإنه أمر مسموح، وهذا تقني للذى يدرس النسخة الأولى لرابين؟ هذا بالتأكيد عبارة عن تكذيب.

"لا يمكن لأحد أن يطلق النار..الخ". لقد علم أighborsنا: إذا تم إشعال النار في فرن بقشور جوز عرلاه أو الجذامة أي ما بقى "الكلعيم" بعد حصده في حقل الكرم، وإذا كان جديداً فيجب أن يُدمَر وإذا كان قدِيماً يجب أن يُترك ليبرد جديداً يعني أن الفرن لم يستخدم بعد. قيل أن يكون الفرن ملائماً للاستخدام، يجب حرقه من الداخل حتى يصبح قاسياً، وإذا تم عمل ذلك بقشور عرلاه فيجب أن يُدمَر الفرن لأنه قد تمت تهيئته بوقود محرام. ولكن إذا كان قد تم استخدامه من قبل، فإن الفائدة الوحيدة الآن هي أنه ساخن: وبالتالي فإن تلك الفائدة يجب أن تصادر عن طريق السماح للفرن بأن يبرد من غير استخدام حوارقه.

إذا تم خبز رغيف فيه، قال رابين: إن الرغيف محظوظ، لكن يعتقد بأن الفائدة القادمة من الوقود المحظوظ موجودة مباشرة في رغيف الخبز ويفهم الحكماء: إن رغيف الخبز مسموح من وجهة نظرهم أن الفائدة القادمة من الوقود المحظوظ لا توجد في الرغيف فعلاً، لأن شعلة النار الصادرة من القشور المحروقة لا تشبه القشور نفسها. ولنفس السبب، فإنهم يرفضون الحكم الذي ينص بأنه إذا كان الفرن جديداً، فيجب أن يُدمَر، معتقدين بأنه إذا تم تركه ليبرد، فهذا أمر كافٍ.

إذا قام بخبز ه فوق الفحم فإن الكل موافق بأنه أمر مسموح عندما يتم حرق قشور الجوز أو ما يبقى من الفروع بعد الحصاد من خلال مجموعة من الفحم، فإنهم يُعتبرون وكأنهم دُمروا لتوفهم وليسوا في حيز الوجود. نتيجة لذلك، إذا قام بخبز الخبز فوقهم، فلا يُعدَّ الخبز وكأنه فائدة مباشرة منها، وحتى رابي يعترف بأنه أمر مسموح.

لكن لقد تعلمنا: لو كان جديداً أو قدِيماً، فيجب أن يُترك ليبرد؟ ليست هناك صعوبة: إن أحدهما يتفق مع رابين والآخر مع الأخبار. إنه أمر مسلم به بأنك تعرف رابين بحكم هكذا لأن فائدة الوقود توجد في الرغيف، هل تعلم فيما إذا كان قد أكد هذا القانون حيث يصدر شيئاً آخر؟ لأنه عندما يتم إشعال الفرن الجديد، لم يتم خبز الخبز فيه بعد، لذا يجب إشعاله مرة ثانية، وبالتالي فإن الخبز سوف يكون نتيجة لشيئين: الوقود المحظوظ والوقود المسموح. نحن لا نجد رابي يعتقد بأن هذا محظوظ أيضاً، وحتى لو لم يكن، فإنه ليس هناك حاجة لتدمير الفرن.

فضلاً على ذلك، يجيب ليست هناك صعوبة: أن أحدهما وفقاً للحاخام إليعizer، والآخر وفقاً للأخبار. أي حكم الحاخام إليعizer تمت الإشارة إليه؟ هل نقول حكم الحاخام إليعizer على سيعور سيعور هي عبارة عن خميرة، والتي بها تُصنع العجينة. إن حاميص هو خبز مختمر -؟ لقد تعلمنا: إذا كان سيعور الذي يخص حولين والسيعور الذي يخص "الترومَا" قد وضعوا في عجين ولم يكن أحدهما كافياً لجعله خميرة، لكنهما اتحدا وجعلاه خميرة، قال الحاخام إليعizer: أنا أضع اعتباراً للأخير يمكن تحديد مركز وضع العجين عن طريق الذي وضع في الأخير: إذا كان حولين، فإنه مسموح لإسرائيلي علماً في الترومَا، فإنه محظوظ.

لكن يؤكد الحكماء: سواء أكانت المادة المحظورة قد وضعت في الأول أو في الأخير، فإن هذا لن يجعله محظوراً إلا إذا كان (سيعور الذي يخص ترورما) توسيعه يحتوي على كمية كافية لكي يحفز عملية التخمر إذا وضعت المادة المحظورة في مادة مسموحة، فإنه لا يجعله محظوراً إلا إذا أضافي مذاقه إن سواعير يضافي مذاقه على العجين عندما يجعله يخمر. و سيعور الذي يخص "تيروراه" تعتبر مادة محظورة، بما أنها محظورة لإسرائيلي علماني. الآن قال أباي: لقد تعلموا هذافقط في المكان الذي تدارك فيه وأزال المادة المحظورة، لكن إذا لم يتدارك ويزال المادة المحظورة، فإنه محظور يعتقد الحاخام إليعizer بأنه إذا وضع الحولين في الأخير، فإن العجين ممسوح به. هذا فقط إذا قام بإزالة ترورما فوراً لحظة وضع الحولين وقبل أن يختبر العجين. بالرغم من أنه لا بد أن قامت الترورما بمساعدة بسيطة في غليه للتخمر، ولكن بما أنها ليست موجودة عندما يصبح العجين مختمراً فعلاً، فإن هذا الأمر يوضع بعين الاعتبار. لكن إذا تركت تيروراه فإن العجينة تصبح محظورة حتى لو وضع الحولين في الأخير.

هذا يثبت أن المنتج الحاصل من هذين السيعورين محظور. لكن كيف لك أن تعلم منطق الحاخام إليعizer هو كما ينصه أباي: من المحتمل أن منطق الحاخام إليعizer لأنني أتبع الأخير، ليس هناك أي اختلاف فيما إذا تدارك هو ولم يزيل المادة المحظورة، أو لم يتدارك الأمر وأزال المادة المحظورة، لكن إذا وضعوا في الوقت نفسه، هل يمكن أن يكون مسماحاً بالفعل لأن الحاخام إليعizer يسمح بالمنتج الذي مصدره المسببين؟ فضلاً على ذلك، لقد كان حكم الحاخام إليعizer في خشب الآشيرا التي تمت الإشارة إليه. لأننا قد تعلمنا: إذا أخذ الخشب من شجرة الآشيرا، فإن الفائدة من ذلك المصدر محظورة. إذا أشعل الفرن به وكان جديداً فيجب أن يتم تدميره، وإذا كان قدماً يجب أن يترك ليبرد. وإذا قام بخبز خبز فيه فإن الفائدة من ذلك المصدر محظورة، وإذا أصبح الخبز ممزوجاً مع أشياء أخرى، وهذه الأشياء الأخرى مزجت بأشياء أخرى، فإن جميعهم محظوظون من الاستخدام. قال الحاخام إليعizer: دعه يحمل الفائدة المأخوذة من ذلك المكان أي قيمة الخشب إلى البحر الميت لكن يعترف الحاخام إليعizer بأنه إذا تم رمي الفائدة في البحر الميت، فإنه يجب تدمير الفرن الجديد: وهذا يثبت بأنه يعتقد بأن المنتج الذي يتكون من مسببين فهو محظوظ.

قالوا له: لا يمكنك أن تقتندي وثنياً. إنه أمر مسلمٌ به أن تسمع بأن الحاخام إليعizer الذي يحكم هكذا في قضية الوثنية، والذي يصدر قرار شديد التحريرم ، هل تعرف فيما إذا كان يحكم بالمثل فيما يتعلق بالتحريمات الأخرى في العهد القديم؟ إذا كان كذلك، لمن سوف تعزو ذلك؟"من سوف تحمله المسؤولية؟" هذا هو الجواب: لا يوجد أحد يمكن أن تعزو إليه [البرأيته]. وبالتالي يمكن الافتراض بأن الحاخام إليعizer مفارقة ما بين الوثنية والتحريمات الأخرى.

بالإضافة إلى ذلك، لقد تعلمنا بوضوح: وهكذا، أعلن الحاخام إليعizer بأنه محظوظ في حالة جميع التحريريات في العهد القديم.

قال أباي: يجب عليك أن تقول بأن المنتج من مسببين هو محظوظ، إذن فإن رأيي يتطابق في وجهة النظر مع الحاخام إلبيعizer. لكن هل يجب القول بأن المنتج من مسببين مسموح وبالتالي، فإن العبارة الأولى التي تنص بأنه يجب تدمير الفرن الجديد لا تتفق مع رأيي، بل فقط مع الحاخام إلبيعizer ، بينما هنا يحضر رأيي الخبز لأن هناك التحسين في الوقود في الخبز، ثم أن الصحنون والأقداح وقوارير الماء من الخزف، والتي تكتسب قسوتها النهائية في فرن يُسخن بوقود محظوظ تعتبر محظورة في جميع وجهات النظر. لأنه قد تمت صناعتهم من أجل الاستخدام الملائم، وسوف يتم استخدامهم دون أية تحسينات لاحقة، وهناك فائدة مباشرة من المادة المحظورة.

إنهم يختلفون فقط فيما يتعلق بالفرن والوعاء لأنه يجب أن يتم تسخين الاثنين مرة ثانية قبل طبخ الطعام أو الخبز فيهما. من وجهة النظر التي تقول بأن المنتج من مسببين محظوظ، إذن يعتبر هؤلاء محظوظين، ومن وجهة النظر التي تقول بأن المنتج من مسببين مسموح فيعتبر هؤلاء مسموحين. يقول آخرون: حتى من وجهة النظر بأن المنتج من مسببين مسموح، فإن الوعاء محظوظ؛ لأنه يستقبل الطعام المطبوخ قبل تركيب الوقود المسموح يتم وضع الطعام المراد طبخه في الوعاء قبل تمرير الحرارة إليه. إن عملية الوضع بحد ذاتها تعتبر منفعة، ومن الممكن جعل هذا ممكناً فقط عن طريق الوقود المحظوظ.

قال الحاخام يوسف باسم الحاخام يهودا باسم صموئيل: إذا تم إشعال فرن بقشور [عِرْلَاه] أو ما يبقى من "الكلعبييم" في حقل الكرم بعد حصده، إذا كان جديداً فيجب تدميره، إذا كان قديماً، فيجب أن يترك لكي يبرد. إذا قام بالخبز فيه، قال رأيي: إن الخبز مسموح، لكن يؤكّد الحكماء: إن الخبز محظوظ، وقد تعلمنا العكس، لقد تعلمها صموئيل بالعكس. تبادلياً يعتقد صموئيل بصورة عامة أن الهاالاخا [القانون التشريعي] هي كما هو رأيي ضد زميله، لكنه ليس كما هو ضد زملائه، و هنا يعتقد حتى لو كان ضد زملائه، وبذلك علّ، سوف أتلوها بالمعكوس من أجل أن يبقى الأجرار نظام حكم شديد وبالتالي يمكن للشعب أن يقبل نظام الحكم الشديد.

إذا قام بالخبز على الفحم فإن الكل متყق بأن الخبز مسموح. يختلف في تلك المسألة الحاخام يهودا باسم صموئيل والحاخام حبيبا ابن آشى باسم الحاخام يوحنا: يقول أحدهما، لقد تعلموا هذا فقط عن الفحم المنطفئ، لكن الفحم المشتعل "الهامسة". عندما يحترق الفحم بطريقة مشعة، يبدون وكأنهم يتحركون ويهمسون لبعضهم البعض، راشي. يعتبر محظوظ، بينما يؤكّد الآخر حتى لو كان الفحم المحترق أيضاً مسموح. أما بالنسبة لوجهة النظر بأن الفحم المشتعل محظوظ فإن هذا حسن، والسبب هو أن هناك تحسين للوقود في الخبز لأن الوقود ما زال يعتبر في حيز الوجود ويُخبز الخبز مباشرة . لكن وجهة النظر التي تقول بأن الفحم المشتعل مسموح، إذن كيف يمكن للخبز الذي هو محظوظ؟ لأن هناك تحسين للوقود في الخبز أن يتم تصوّره وفقاً إلى رأيي لأنه وبكل وضوح لا يتم الخبز حتى يتم حرق الوقود عن طريق استخدام كمية من الفحم؟ قال الحاخام بابا: عندما تكون شعلة النار مواجهة للخبز

مباشرة من خلال فتحة الفرن. حيث يتبع ذلك رأي [الأخبار] الذين لا يوافقون معه السماح حتى عندما تكون شعلة النار مواجهة له، إذن كيف يمكن تصور الوقود المحظور وفقاً لفكرة الأخبار و متى يحرّمون الفائدة من الوقود المحظور؟ قال الحاخام أمي ابن حاما: في حالة الكرسي الذي ليس له ظهر مصنوع من خشب محظور. لا يجب على أحد أن يجلس فوقه، لأنه بذلك ينتفع من الخشب، بينما هو بأكمله في حيز الوجود.

سأل رابين ابن حاما الحاخام حيسدا: إذا تم تسخين فرن بخشب "هقديش" وتم خبز الخبز هناك، ما هو القانون وفقاً إلى [الأخبار] الذي يسمحوا به في الحالة الأولى؟ حيثما يتم تسخينه بـ عرلاه أو كلعيم؟ أجاب: إن الخبز محظور. وما هو الفرق بين هذا و"عرلاه"؟ قال رابا: يا لهذه المقارنة! يمكن نقص "عرلاه" في مئتي مرة من كميته، بينما لا يمكن نقص "هقديش" حتى في ألف مرة من كميتهإذا تم مزج عرلاه بدون قصد مع كمية من منتج مسموح ضعفه بمئتي مرة، ولا يمكن إزالتها، فإنها تُلغى، تُسمح الكمية بأكلهما. لكن إذا تم وضع "هقديش" في ظروف مماثلة، فلا يمكن إلغاؤه: وبالتالي فإن تحريمك من الواضح يكون أكثر شدة. لكن قال رابا، إذا كانت هناك صعوبة، فهي هذه: بالطبع إن الذي يقوم بإشعال الفرن يرتكب إثماً، حيث أن الذي يقوم بإشعال الفرن يرتكب إثم، والوقود يعود إلى حولين عندما يستخدم أحد "هقديش" لاستخدام دنيوي، فإنه يرتكب إثماً ويتحمل المسؤولية في تقديم قربان بسبب تجريده من ملكيته المقدسة. وبالتالي ومن خلال هذا العمل، فإنه يحوله إلى حولين، ولذلك يجب اعتبار الخبز وكأنه قد تم خبزه بوقود عادي، وبالتالي: يصبح مسموحاً. إن هذا المبدأ ساري المفعول لجميع "هقديش" ماعدا الحيوانات المقدمة من أجل وأواني الخدمة في المعبد.

قال الحاخام بابا: نحن نتعامل هنا مع خشب قرابين سلام أي أن الخشب مقدم من أجل قرابين السلام، مما يعني بأنها تُباع وتُشتري بالمال. تتضمن قرابين السلام إلى فئة "قرابين ذات قداسة أقل"، ولا تتضمن أي قربان إثم، ومع ذلك فهو محظور من الاستخدام الدنيوي، وبالاتفاق مع الحاخام يهودا الذي أكد: إذا تم استغلال "هقديش" من أجل استخدام دنيوي عن دون قصد فإنه يصبح حولين، وإذا كان عن عدم فلا يصبح حولين. الآن ما هو السبب الذي لا يعله يصبح حولين إذا كان متعمداً؟ بما أنه لا تتضمن أية قربان إثم كان يتم إحضار القرابين من أجل الخطايا غير المتعمرة فقط فإنه لا يعود إلى حولين، قرابين السلام أيضاً، بما أن سوء استغلال هذا النوع من التضحية لا يتضمن قربان إثم فإنه لا يعود إلى حولين.

لكن في حال قام بإشعال الفرن وارتكب إثماً، فهل يعود الوقود إلى حولين؟ لكن لقد تعلمنا: في حالة إذا احترق الجميع -ميرة في عيد الفصح، وتزوما غير نظيفة وعرلاه وكلعيم" في حقل الكرم، فإنه يُسمح باستخدام رمادها ما عدا خشب الأشجار بينما رماد شجرة هقديش محظور استخدامه للأبد. قال رامي ابن حاما: إذا وقعت النار من تلقاء نفسها على خشب شجرة هقديش فلن يكون هناك أي رجل يتحمل مسؤولية هذا الإثم عندها فقط يصبح رماد "هقديش" محظوراً للأبد. قال الحاخام شيمايا:

إنهيل على الرماد الذي يجب أن يخبا، إن الأبخرة الصاعدة من الرماد المخبأ في قاعدة المذبح هي المحظورة إلى الأبد، لأنه قد تم تعليك: "وسوف يضعهم" [أي الرماد] بلطف، "وسوف يضعهم" من ذلك المصدر بأكلمه، "وسوف يضعهم" تعني أنه لا يجب عليه أن يبعثهم.

قال الحاخام يهودا: ليست هناك إزالة للخميرة إلا بالحرق، ويحث المنطق على هذا: إذا نوثار ليس عرضة لـ"لن تتم رؤيتهم" وعبارة "ولن يتم العثور عليهم، فإنه يتطلب حرقاً، ثم الخميرة"، والتي تتوقف على عباره "لا يمكن رؤيتهم" وعبارة "لا يمكن إيجادهم"، كم تحتاج من الحرق أكثر من ذلك؟ قالوا له: كل مناقشة تجادل فيها بشدة و تؤدي في النهاية إلى تساهل فإنها ليست مناقشة صحيحة؛ لأنه إذا لم يجد خشب للحرق فهل يجلس دون فعل شيء، مع أن العهد القديم قد أمر "سوف تبعدون الخميرة عن بيوتكم"، الذي يعني بأي شيء يمكن بواسطته أن يبعدها؟ تجادل الحاخام يهودا مرة ثانية مع مناقشة أخرى.

إن نوثار محظور من الأكل وال الخميرة محظورة من الأكل: مثلاً يتم التخلص من نوثار عن طريق الحرق فيمكن تدمير الخميرة عن طريق الحرق. قالوا له دع نبيلاه تثبت ذلك؛ لأنها إذا كانت محظورة عن الأكل فلا داعي للحرق. قال لهم: هناك اختلاف ما بين "نبيلاه" من جهة ونوثار والخميرة من جهة أخرى: إن نوثار محظور عن الأكل وجميع الاستخدامات والخميرة محظورة عن الأكل وجميع الاستخدامات: فكما يحتاج نوثار إلى الحرق، تحتاج الخميرة إلى الحرق أيضاً. دع الثور الحجري يثبت ذلك، أجابوه: إنه محظور عن الأكل وجميع الاستخدامات ومن يأكل منه يُعاقب بالكاريت [عقوبة الموت بيد السماء] وال الخميرة محظورة عن الأكل وجميع الاستخدامات ومن يأكل منها يُعاقب بالكاريت [عقوبة الموت بيد السماء]: مثلاً يجب تدمير نوثار بالحرق يجب تدمير الخميرة بالحرق أيضاً. قالوا له: دع حيلب الثور الحجري يثبت ذلك، إن الذي هو محظور من الأكل وجميع الاستخدامات ويتضمن عقوبة الكاريت (عقوبة الموت بيد السماء) إلا أنه يتطلب الحرق.

تجادل الحاخام يهودا مرة ثانية مع مناقشة أخرى: إن نوثار عرضة لـ "لن تبقى شيئاً منه" وال الخميرة عرضة لـ "لن تبقى شيئاً منه" بما أنه لا يجب رؤية الخميرة أو العثور عليها في البيت بعد منتصف النهار في الرابع عشر من نيسان، فإنه من الواضح أنه لا يجب أن تبقى هناك حتى ذلك الوقت.

مثلاً يتم التخلص من نوثار بالحرق، يتم التخلص من الخميرة بالحرق أيضاً. قالوا له: دع قربان الذنب للارتباط أي الشك. عندما يكون الرجل في شك فيما إذا كان قد ارتكب إثم وجاء وقت تقديم قربان الخطيئة، فإنه يحضر قربان الذنب للارتباط.

وقربان إثم العصفور قد تم تقديمها من أجل هذا الشك مثلاً عندما تجهض المرأة، فإنه لا يمكن معرفة فيما إذا كان الجنين حياً أم لا، من وجهة نظرك أن قربان الخطيئة المتمثلة بالعصفور يجب أن يُحرق، بينما يؤكد الحاخام يهودا بأنه يجب وضعها في قناة مائية تحملها بعيداً، عليك أن تثبت ذلك:

لأنهما (عرضة لـ "لن تُبقي شيئاً منه")، وسنؤكّد أنهم يحتاجون للحرق، بينما نقول أنه يتم التخلص منه عن طريق الدفن يشير هذا إلى قربان الذب للارتياح. على ذلك كان الحاخام يهودا صامتاً. قال الحاخام يوسف: وهكذا يقول الناس، إن المعرفة التي قام الحرفي بتجويفها، سيتم حرقها في لسانه بالخردل. قال أبياً: عندما يجلس صانع أدوات التعذيب الخشبية لإدانته سوف يدفع ثمن ما جنت يداه. قال راباً: عندما يُذبح صانع الأسهم بأسمه، فإنه قد دفعه ثمن ما جنت يداه.

لكن يؤكّد الحكماء: "سوف يفتت ويرمي..الخ". سأّل طالبو العلم: كيف يعني هذا أيفنته ويرميته إلى الريح، أو يفتته ويرميته في البحر، أو من المحتمل أن يفتت ويرميته إلى الريح، لكن من الممكن أن يرميه في البحر كقطعة كاملة دون تفتق؟ لقد تعلمنا بالمثل في صلة مع وثنى أيضاً: قال الحاخام يوسي. يقوم بتحطيمه ورميه إلى الريح، أو يبعده داخل البحر، أو من المحتمل أن يحطمه ويرميته إلى الريح، لكن من الممكن أن يبعده في البحر كقطعة كاملة من غير تحطيم؟ قال راباً: إنه من المنطقى أن لا يحتاج وثنى يذهب إلى البحر الميت إلى تحطيم لأن البحر الميت لا يصلح للملاحة، وبالتالي لن يلقطعه أحد، إن الخميرة التي تذهب إلى جداول ماء أخرى تحتاج إلى تفتق. قال له الحاخام يوسف، بالعكس إن المنطق هو من ناحية أخرى: أن الوثنى الذي لا يتحلل يحتاج إلى تحطيم، والخميرة التي تتحلل لا تحتاج إلى تفتق.

لقد تعلمنا بالاتفاق مع راباً أن الخميرة تحتاج إلى تفتق، وقد تعلمنا بالاتفاق مع الحاخام يوسف أن الوثنى يحتاج إلى تحطيم، وتم التعليم بالاتفاق مع راباً: إذا كان يمشي في البرية، سوف يفتت الخميرة ويرميها إلى الريح، إذا سافر في سفينة سيفتها ويرميها في البحر. لقد تم التعليم بالاتفاق مع الحاخام يوسف: إذا كان مسافراً في الصحراء، سوف يحطّم الوثنى ويرميته إلى الريح، إذا كان مسافراً في سفينة، سوف يحطّم ويرميته في البحر. إن التعليمات التي تتطلب تحطيمها تعتبر صعبة وفقاً إلى راباً، بينما التعليم الذي يتطلب تفتيتها تعتبر صعبة بالنسبة إلى الحاخام يوسي؟ إن "التحطيم" لا يعتبر صعباً وفقاً إلى راباً: إن أحدهما يعني داخل البحر الميت لا يحتاج الوثنى إلى تحطيم قبل أن يرمي بعيداً، الآخر يعني مياهاً أخرى. إن "تفتيتها" لا يعتبر صعباً بالنسبة إلى الحاخام يوسف: حيث أن أحدهما يشير إلى حبوب القمح التي قامت بتحويل الخميرة. يجب أن يتم تفتيتهم أي بعثرتهم في البحر، لكن لا يجب أن تربط في حقيبة ويرمى في البحر، خشية أن يجد أحدهم الحقيقة. بينما يشير الآخر إلى الخبر. مشنا: إن الخميرة التي تعود إلى شخص من غير اليهود، وتجاوزت فترة عيد الفصح مسماً استخدمها، لكن يخطر استخدامها من قبل الإسرائيلي، لأنه قد قيل، "لن يكون هناك خميرة سيتم رؤيتها معك".

جماراً: من الذي له سلطة على هذه مشنا: إنه ليس الحاخام يهودا ولا الحاخام شمعون، ولا الحاخام يوسي الجليلي. ما هو هذا التلميح؟ لأننا تعلمنا: أما بالنسبة إلى الخميرة فإنه قبل وقتها وبعد وقتها، يكون قد ارتكب انتهاكاً سلبياً على حسابها، أما خلال وقتها فإنه يرتكب انتهاكاً سلبياً، ويرتكب

خطيئة عرضة لعقوبة الكاريٰت (عقوبة الموت بيد السماء) خلال فترتها المحظورة تعني خلال عيد الفصح. قبل وقتها، أي من ست ساعات (منتصف النهار) في الرابع عشر من نيسان حتى المساء، عندما يبدأ عيد الفصح بعد وقتها، بعد عيد الفصح - أي الخميرة التي تم الاحتفاظ بها قبل وحتى بعد عيد الفصح يرتكب إثماً بأكملها.

قال الحاخام شمعون: أما بالنسبة إلى الخميرة، قبل وبعد وقتها فإنه لا يرتكب أي أثم على حسابها، وخلال وقتها فإنه ينتهك تحريماً معرضًا للكاريٰت (عقوبة الموت بيد السماء) أمراً سلبياً. ومن السلة التي يُحظر فيها أكلها فإنها تعتبر محظورة من الاستخدام العام، وهذا يتلقى مع النساء الأول. قال الحاخام يوسي الجليلي: تعجب من نفسك! كيف يمكن منع الخميرة من الاستخدام العام خلال السبعة أيام بأكملها؟ وكيف لنا أن نعرف أن الذي يأكل الخميرة من ست ساعات وما بعدها يكون قد انتهك أمراً سلبياً؟ لأنه قد قيل: "أنت لن تأكل الخبز المختمر معه" بها تشير إلى قربان عيد الفصح، والتي تم تقديمها في الرابع عشر من نيسان من منتصف النهار إلى ما بعد ذلك، ويفسّر هذا المقطع كالتالي: إنك لن تأكل الخبز المختمر في نفس الوقت الذي يتم فيه تقديم قربان عيد الفصح، إن هذا رأي الحاخام يهودا. قال الحاخام شمعون: هل من الممكن إذن قول التالي، بما أنه منصوص للتو "أنت لن تأكل الخبز المختمر معه، هل سوف تأكل الخبز غير المختمر بعد السبعة أيام مباشرةً؟" الآن، لم يكن يؤكل الخبز غير المختمر "مزه" قبل المساء: وبالتالي فإن "بعد ذلك مباشرةً" تعني عندما يؤكل قربان عيد الفصح في المساء، وبها تحمل نفس المعنى في النصف الأول من المقطع.

إذا كان كذلك، فماذا تعلم عبارة "أنت لن تأكل الخبز المختمر"؟ وعندما يكون عرضة للأمر، "انهض وكل الخبز غير المختمر" في المساء فإنه عرضة للخطر، "لا تأكل الخبز المختمر".

ما هو منطق الحاخام يهودا؟ لقد تمت كتابة ثلاثة مقاطع: "لن يتم أكل أي خبز مختمر"، لن تأكل أي شيء مختمر، وللن تأكل أي خبز مختمر معه. إن أحدها يدل على الفترة قبل وقتها، والأخرى تدل على بعد وقتها، وتدل الثالثة على خلال وقتها. والحاخام شمعون يفسّر هذه المقاطع أن أحدها تدل على خلال وقتها. "لن تأكل أي شيء مختمر"، هو يحتاج إلى ما تعلمناه: حاميص "الخبز المختمر أنا أعلم أنه محظور عندما يتحول إلى خميرة من تقاء نفسه، إذا تحول إلى خميرة من خلال عنصر آخر، فكيف نعرف؟ لذلك منصوص: "لن تأكل شيئاً مختمراً" (ما همزيت) يدل هذا على حتى لو تم تحفيز دفع عملية الاختمار بشيء آخر. "لن يتم أكل أي خبز مختمر" إنه يحتاج لما قد تعلمناه: قال الحاخام يوسي الجليلي، كيف لنا أن نعلم أنه تم فرض خطر الخميرة في يوم عيد الفصح في مصر ليوم واحد فقط؟ لأنه قيل: "لن يتم أكل أي خبز مختمر"، وقريباً ذلك أيضاً تمت كتابة، "سوف تتقدم إلى الأمام هذا اليوم" لن يتم أكل خبز مختمر (في) "هذا اليوم" (الذي) "تتقدمه إلى الأمام، والحاخام يهودا: كيف له أن يعلم بأنه محظور عندما تُصنع الخميرة من خلال عنصر آخر؟ لأن القانون الإلهي عبر عنه بالمصطلح محاميص. كيف له أن يعرف استنتاج الحاخام يوسي الجليلي؟ أستطيع القول أيضاً بأنه لأن "هذا اليوم"

قد تم نصها قرابة ذلك. تبادلاً: إنه لا يضع تفسيرات على أساس قرب المقاطع وهكذا، فإنه يرفض وجهة النظر أن في سفر الخروج يدوم حظر الخميرة.

قال الأستاذ: "كيف لنا العلم أن الذي يأكل الخميرة من ست ساعات إلى ما بعد ذلك يكون قد انتهك أمراً سلبياً؟ لأنه قد قيل، "لن يتم أكل خبز مختمر معه": هذا هو رأي الحاخام يهودا. قال الحاخام شمعون له: هل يمكن إذن قول التالي، بما أنه منصوص "أنت لن تأكل الخبز المختمر معه، هل ستأكل الخبز غير المختمر بعد السبعة أيام مباشرة؟" الآن، بالنسبة إلى الحاخام يهودا، يقول الحاخام شمعون له: إذن يمكن للحاخام يهودا أن يجبيك: إن الهدف من ذلك المقطع هو التزام قانوني حتى بالنسبة لهذه الأيام إن المقطع لا يمثل خطر الخبز المختمر بالنسبة لمبدأ أكل الخبز غير المختمر، من حيث أن الخطر فعال إذا كان المبدأ السابق فعال، وبالعكس: إن المبدأ يمثل الخطر. طالما أن الخميرة محظورة، يوجد التزام لأكل الخبز غير المختمر، أي حتى في هذه الأيام، بعد تتمير المعبد وانقطاع القرابين. لأنه كما أعتقد بما أنه مكتوب، "سوف يأكلونه (أي قربان عيد الفصح) بخبز غير مختمر وأعشاب مرّة، إن الالتزام بأكل الخبز غير المختمر هو اعتقاد جيد طالما تم تقديم قربان عيد الفصح. وبالتالي، إن هذا المقطع يدل على أنه ليس كذلك.

والحاخام شمعون من أين يعلم بأنه التزام قانوني حتى في هذه الأيام! إنه يستنتج هذا من: "في المساء سوف تأكل خبز غير مختمر". والحاخام يهودا؟ إنه يحتاج ذلك فيما يتعلق بشخص نجس، أو شخص يخوض رحلة بعيدة. يمكنني القول بما أنه لا يستطيع أكل قربان عيد الفصح، فإنه لا يحتاج لأن يأكل خبز غير مختمر أو أعشاب مرّة أيضاً. وبالتالي لقد تم إعلامنا بأنه ليس كذلك. والحاخام شمعون؟ ليس هناك مقطع مطلوب من أجل شخص نجس أو شخص يخوض رحلة بعيدة بأنه يجب أن يأكل خبز غير مختمر، لأنه ليس بأسوأ من شخص وثنى أو غريب وفقاً للتلمود، فإن هذا يعني اليهودي الذي أبعدته أفعاله عن السماء، أي المنشق عن دينه لأنه كتب "لكن لن يأكل شخص غير مختون من ذلك المصدر": "من ذلك المصدر لن يأكل لكنه يأكل خبز غير مختمر وأعشاب مرّة". والحاخام يهودا يرى إنها مكتوبة في حالة أحدهما الشخص غير المختون والشخص الأجنبي، ومكتوب في حالة الآخر الشخص النجس المسافر في رحلة بعيدة.

الآن من له سلطة على مشنا خاستنا؟ إذا كان الحاخام يهودا فإنه ينص على الخميرة بدون مؤهلات حتى بالنسبة لشخص غير يهودي، وإذا كان الحاخام شمعون فإنه حتى للإسرائيلي مسموح. بينما إذا كان الحاخام يوسي الجليلي، فإنه حتى خلال وقتها مسموحة للاستخدام العام بعد وقتها، قال الحاخام آها ابن يعقوب في الحقيقة، إنه الحاخام يهودا، وهو يتعلم سيعور خميرة "الأكل" من سيعور خميرة "الرؤية" أي أنه يتعلم خطراً أكل [سوعير] من تلك التي تتعلق برؤيه [سوعير]، فسيعود منصوصة في صلة مع "الرؤيه"، "لا يمكن أن ترى الذي يخصك، لكنك يمكن أن ترى الذي يتعلق بالآخرين أو بالأعلى مكانة"، فإنه أيضاً مع سوعير المكتوبة في صلة مع الأكل، يجب أن لا تأكل ما يخصك، ولكن يمكنك أن تأكل

الذى يخص الآخرين أو الأعلى مكانة، ومنطقياً يجب على الثناء مثنا خاصتنا أن يعلم بأن خميرة الشخص غير اليهودي مسموح حتى للأكل، لكن بسبب تعليمه بأنه محظوظ على الإسرائيلي أن يستخدمه، فإنه يعلم أيضاً بأنه مسموح لغير اليهودي أن يستخدمه. مرة ثانية منطقياً يجب عليه أن يعلم بأنه حتى في خلال فترتها فإنّه مسموح استخدامها، لكن بسبب ذكره لما بعد فترتها مع صلة مع الإسرائيلي، فإنه يعلم أيضاً بما يخص الوثني بعد فترتها.

قال رابا: في الحقيقة إنه الحاخام شمعون، لكن الحاخام شمعون يعاقبه بالفعل، بما أنه قام بانتهاك "تم رويتها هناك" و"لن يتم العثور عليها هناك" بعد ذلك مباشرة وهكذا، تنص مثنا قانون العبرية المتأخرة، بينما في تعاليم البرaitه، فإن القانون الكتابي هو المنصوص، أما بالنسبة لرابا، إنه أمر حسن: وبالتالي لقد تم تدريس، "لكن الذي يخص الإسرائيلي، فهو محظوظ من الاستخدام العام، لأنّه قد قيل "لن يتم رؤية خميرة معك" أي كعقاب للذي يخالف هذا الأمر. لكن وفقاً للحاخام آها ابن يعقوب، يجب أن ينص، لأنّه قد قيل، "لن يتم أكل خبز مختمر" كون هذا المقطع مقتبس من قبل الحاخام يهودا؟ هل تعتقد بأن ذلك يشير إلى العبارة الثانية من الجملة؟ لا، إنها تشير إلى العبارة الأولى، وينص التالي: "إن الخميرة التي تخص غير اليهودي والتي مرّ عليها يوم عيد الفصح مسموحة للاستخدام، لأنّه قيل لن يتم رؤية الخميرة معك، "للدلالة على أنه لا يمكن رؤية ما يخصك، لكنك يمكن أن ترى الخميرة التي تخص الغرباء أو الأعلى مكانة، وقد تم تعلم سيعور "الأكل" من سيعور "الرؤبة".

الآن رابا والحاخام [آها ابن يعقوب] متافقون مع وجهات نظرهم. لأنّه قد قيل: إذا أكل أحدهم سيعور شخص وثني، وقد تجاوزت فترة عيد الفصح، فوفقاً لوجهة نظر الحاخام يهودا، قال رابا: يتم جلده للجلد بينما قال الحاخام آهابا ابن يعقوب: لا يُجلد. قال رابا: يتم جلده: إن الحاخام يهودا لا يتعلم أن سيعور "الأكل" من "سيبور" الرؤبة. بينما قال الحاخام آبا ابن يعقوب لا يُجلد: إنه يتعلم أن "سيبور" الأكل من "سيبور" الرؤبة.

لكن الحاخام آها ابن يعقوب انسحب من وجهة النظر تلك. لأنّه قد تعلمنا: إن الذي يأكل خميرة "هقديش" خلال احتفال عيد الفصح، يرتكب إثماً، لكن يقول البعض: إنه لم يرتكب إثماً في موضوع ارتكاب الإثم ، إن الثناء الأول يعتقد أن الخميرة التي تخص "[هقديش]" لها قيمة حتى خلال عيد الفصح. لأنّه يتفق مع الحاخام شمعون في أن الحفاظ على الخميرة خلال عيد الفصح مسموح كتابياً بعد يوم عيد الفصح، وبالرغم من أن الحاخام شمعون يعاقب مالكه، فإن هذا لا ينطبق على [هقديش]، بما أن خميرة [هقديش] موجودة ضمن القانون المسموح، "لكن يمكنك أن ترى ذلك من السماء". وهذا، فإن هذا الرجل الذي أكل منه قد سبب خسارة لمالية المعبد، ولذلك فهو يتحمل مسؤولية قربان الإثم. لكن الثناء الثاني، بينما يعترف بهذا، فإنه يعتقد بما أنه قد استهدف لـ "[الكاريت]" بسبب أكل الخميرة، فهو حرّ من أية عقوبة أقل، كما هو مشروح في النص.

من المقصود بهم في "يقول البعض"? قال الحاخام يوحنا، إنه الحاخام ناحونيا ابن هكانا. لأننا تعلمنا: لقد كان الحاخام ناحونيا ابن هكانا يعامل يوم التكفير مثل يوم الراحة فيما يتعلق بالدفع: مثلاً مع يوم الراحة يفقد هو حياته ويُعفى من الدفع، فإنه أيضاً مع يوم التكفير يفقد هو حياته ويُعفى من الدفع إنه عبارة عن مبدأ إذا قام رجل بارتكاب فعل ليشمل عقوبة الموت والتعويض المالي، فإنه يُعفى من الدفع نتيجة للعقوبة الأعظم، إن هذا جيد حتى لو لم يتم إعدامه بالفعل. مثلاً، إذا قام رجل بإشعال نار في ملكية رجل آخر في يوم الراحة، وبما أن اعتداءه على يوم الراحة يشمل الموت، فإنه لا يتحمل مسؤولية الخراب. الآن يعتقد الحاخام [نجوريا ابن ها-كانا] أن الأمر مشابه إذا كان عمله يتضمن [كاريت] بدلاً من الموت: مثلاً، إذا قام بإشعال نار في ملكية رجل آخر في يوم التكфер، فإن هذا الاعتداء يُعاقب بـ [كاريت]. وبالتالي، ففي القضية الحاضرة، لن يحتاج إلى تعويض [هقيش] من أجل الخميره، في وجهة النظر التي تتعلق بـ [كاريت]. وأينما كان الأمر كذلك، فلا توجد قربان الإثم.

قال الحاج يوسف: إنهم يختلفون فيما إذا كان الطعام المقدس يمكن استرجاعه من أجل إطعام الكلاب بعد ذلك مباشرةً. إن الذي يقول بأنه يرتكب إثماً يعتقد أن المرء يمكنه استرجاع الطعام المقدس من أجل إطعام الكلاب بعد ذلك مباشرةً، بينما الذي يحكم بأن الذي لا يرتكب إثماً يعتقد أن المرء لا يمكنه أن يسترجع.. الخ إذا اتفق هؤلاء [الثنائي] مع الحاج شمعون بأنه خلال عيد الفصح، يحظر من الاستخدام العام، فإنهم يتقدّمون في أنه لا يتحمل مسؤولية الإثم، لأنها كانت بلا قيمة عندما قام بأكلها بغض النظر على أنه سيكون قيمًا بعد عيد الفصح. لكنهم يتقدّمون مع الحاج يوسف الجليلي بأن الخميرة يُسمح باستخدامها خلال عيد الفصح. الآن، فإن استخدام الوحيد الذي يمكن وضع الخميرة فيه هو إعطاؤها للكلاب. يمكن عمل هذا بخميرة عاديّة، لكن هناك نزاع فيما يتعلق بالخميرة المقدسة. يعتقد الثناء الأول أنه يمكن استرجاعها من أجل ذلك الهدف: وبالتالي فإن الخميرة تصبح قيمة، ولذلك فإن أكلها يرتكب إثماً. لكن الآخرين [يقول البعض] يعتقدون أنه يمكن للخميرة المقدسة أن يستهلك من أجل الكلاب. نتيجة لذلك، فإنه ليس لها قيمة، ولا يرتكب أكلها إثماً.

روى الحاخام آها ابن رابا هذا النقاش باسم الحاخام يوسف في النسخة التالية: يتفق الجميع بأنه لا يمكن لأحد أن يسترجع الطعام المقدس من أجل إطعامها إلى الكلاب، لكنهم هنا يختلفون في هذا، برأيي سواء أكان ذلك الذي له قيمة مالية غير مباشرة فإنه كالمال. الذي يقول بأنه يرتكب إثماً يعتقد بأن الذي له قيمة مالية غير مباشرة فإنه كالمال، بينما الذي يؤكّد بأنه لا يرتكب إثماً يعتقد بأن الذي له قيمة مالية غير مباشرة فإنه ليس كالمال في هذه النسخة يتفق كلاً [النتائج] مع الحاخام شمعون. وهكذا، فإنه ليست له قيمة حالية مطلقاً، ماعدا القيمة غير المباشرة، بما أنه يمكن استخدامها بعد عيد الفصح، ولا يتفقون فيما بينهم فيما إذا كانت هذه القيمة المؤجلة يمكن اعتبارها كقيمة مباشرة.

قال الحاخام آها ابن يعقوب: يتحقق الجميع أن الذي له قيمة مالية غير مباشرة فهو كالمال، لكنهم هنا يختلفون في النزاع ما بين الحاخام يهودا والحاخام شمعون. إن الذي يقول بأنه ليس عرضة للإثم

فإنه يتفق مع الحاخام يهودا بأن كل المنافع محظورة للإسرائيли حتى بعد عيد الفصح، وبذلك لا يكون للخميرة أية قيمة مالية إطلاقاً، ولا حتى قيمة مالية غير مباشرة، بما أنه لا يمكن استرجاعها لاطعامها للكلاب عن طريق اتباعها إلى غير اليهودي لأجل هذا الهدف، بينما الذي يقول بأنه عرضة للإثم فإنه يتفق مع الحاخام شمعون بأنه مسموح للاستخدام العام بعد عيد الفصح، حتى بالنسبة إلى الإسرائيلى، ولها قيمة مالية. لكن الحاخام آها ابن يعقوب نفسه هو الذي قال أن الحاخام يهودا يتعلم سيعور الأكل من سيعور الرؤية والذي بواسطته تصبح خميرة [هقيش] مسموحة للاستعمال خلال عيد الفصح حتى وفقاً للحاخام يهودا؟ وبالتالي انسحب الحاخام آها ابن يعقوب من ذلك التصريح.

قال الحاخام آشي: يعتقد الجميع بأنه لا يمكننا أن نسترجع.. الخ، والذي له قيمة مالية غير مباشرة، ليس كالمال. لكنهم هنا يختلفون في النزاع ما بين الحاخام يوسى الجليلي والأخبار. إن الذي يحكم بأنه عرضة للإثم يتفق مع الحاخام يوسى بأن الفائدة مسموحة حتى خلال عيد الفصح. يمكن استرجاع هذه الخميرة واستخدامها كوقود، بينما الذي يحكم بأنه ليس عرضة للإثم، فإنه يتفق مع الأخبار.

قال راب: إن الخميرة، في وقتها إذا كانت ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف، محظورة عندما لا تكون في وقتها، وإذا كانت ممزوجة مع نفس نوعها، فإنها محظورة! وإذا كانت مع نوع مختلف مسموحة. إن الذي نقوم بمناقشته هو: هل نقول عندما تضفي مذاقها على المزيج، إذن كيف تتص عدما لا يكون في وقتها، إذا كانت ممزوجة مع نوع مختلف تكون مسموحة؟ بالطبع إنه يضفي مذاقاً! إنه مبدأ عام بأنه إذا تم مزج شيء محظور مع شيء مسموح ونقل المذاق إليه، فإن المزيج بأكمله يصبح محرماً، فضلاً على ذلك إن هذا يشير إلى كمية صغيرة جداً من الخميرة لا يكفي لإضفاء المذاق على الآخر: "إن الخميرة في وقتها، سواء أكانت ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف: محظورة"، كون راب متافق مع وجهة نظره. لأن كليهما راب وصموئيل قد قالا: إن جميع الأشياء المحظورة من العهد القديم إذا كانت ممزوجة مع نفس نوعها يجعل المزيج محظور حتى عندما تكون الكمية صغيرة جداً، وإذا كانت مع نوع مختلف، فقط عندما تضفي العناصر المحظورة مذاقها. الآن، منع راب الخميرة في وقتها عندما تكون ممزوجة مع نوع مختلف على حساب مزيج من النوع نفسه. عندما لا تكون في وقتها وممزوجة مع نفس نوعها، فإن المزيج يكون محظوراً وفقاً للحاخام يهودا: لكن عندما يتم مزجها مع نوع مختلف: فإنها مسموحة، لأنه منها عندما تكون في غير وقتها وممزوجة مع نوع مختلف على حساب مزيج من النوع نفسه إلى هذا الحد، نحن لا نسن مقياس وقائي إن [جازار] تعني سن مقياس وقائي، أي خطر حالة واحدة والتي يجب أن تكون مسموحة لأنه من الممكن من ناحية أخرى أن يتم الاعتقاد بأن حالة أخرى، التي تكون في الحقيقة محظورة من الممكن أن تكون مسموحة أيضاً.

قال صموئيل: إن الخميرة، في وقتها، إذا كانت ممزوجة مع نفس نوعها محظورة، وإذا مع نوع مختلف، فإنّها مسموحة. عندما لا تكون في وقتها، سواءً أكانت ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف، فإنّها مسموحة. "إن الخميرة، في وقتها، إن كانت ممزوجة مع نفس نوعها محظورة". إن صموئيل متواافق مع وجهة نظره. لأن كلا راب وصموئيل قد قالا: إن جميع الأشياء المحظورة في العهد القديم إن كانت ممزوجة مع نفس نوعها فإنّها تجعل المزيج محظوراً حتى لو كانت الكمية صغيرة جداً، وإن كانت ممزوجة مع نوع مختلف فقط عندما يقوم العنصر المحظوظ بإضفاء مذاقه فقط. الآن، إنه لا يحضر الخميرة الممزوجة مع نوع مختلف على حساب مزيج من نفس نوعه. "عندما لا تكون في وقتها، أما إذا كانت ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف فإنّها مسموحة"، بالاتفاق مع الحاخام شمعون.

بينما قال الحاخام يوحنا: إن الخميرة، في وقتها، سواءً ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف، فإنّها تكون محظورة عندما تضفي مذاقها، وعندما لا تكون في وقتها، إما ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف فإنّها تكون مسموحة. "إن الخميرة في وقتها سواءً ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف فإنّها تكون محظورة عندما تضفي مذاقها". إن الحاخام يوحنا متواافق مع رأيه. لأن كلا الحاخام يوحنا وريش لاخس يؤكdan: أن جميع الأشياء المحظورة في العهد القديم، سواءً ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف، فإنّها تجعل المزيج محظوراً إذا أضافوا عليه مذاقهم. "عندما لا تكون في وقتها، سواءً ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف، فإنّها مسموحة"، بالاتفاق للحاخام شمعون.

قال رابا: إن القانون هو: إن الخميرة، في وقتها، سواءً أكانت ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف، فهي محظورة حتى لو كانت الكمية صغيرة جداً، وفقاً لراب، وإن كانت ليست في وقتها، إما ممزوجة مع نفس نوعها أو نوع مختلف فهي مسموحة، بالاتفاق مع الحاخام شمعون. إلا أنه هل قال رابا التالي بأن مزيج الخميرة مسموح به بعد عيد الفصح؟ بالطبع قال رابا، إن الحاخام شمعون يعاقبه بالفعل بما أنه ارتكب اعتداء "لن يتم رؤيتها هناك" ولن يتم العثور عليه هناك" معه؟ إن هذا فقط عندما تكون في حالتها الطبيعية، وليس عندما تكون في مزيج حتى لو قام بإيقائها في حالتها الطبيعية دون مزج خلال عيد الفصح، وثم أصبحت ممزوجة مع طعام آخر، فإن الحاخام شمعون لا يعاقبه عن طريق تحريم المزيج.

الآن إن رابا الذي يقبل حكم الحاخام شمعونمتواافق مع وجهة نظره. لأن رابا قد قال: عندما كنا في بيت الحاخام نحمن وانتهت أيام عيد الفصح السبعة قال لنا، "اخرجوا واشتروا خميرة من الجماعات" جماعات الوثنين الذي سكنوا البلدة، بالرغم من أنهم قد قاموا بخبزه في عيد الفصح. - كانت خميرتهم مسموحة بعد عيد الفصح بما أنه لم يرتكب بها أي اعتداء.-.

قال راب: يجب أن تُكسر الأوعية في عيد الفصحإن الأوعية التي يتم طهي الخميرة فيها تمتص وتحفظ بعض الخميرة. يعتقد راب الآن أن جميع الخميرة التي تم الإبقاء عليها في عيد الفصح تصبح

محظورة بعد عيد الفصح، وهذا يشمل الخميرة التي تم امتصاصها. إضافة إلى ذلك عندما يتم طهي طعام آخر فيه بعد عيد الفصح، فإن الخميرة التي تم امتصاصها سوف تضفي مذاقها، وبالرغم من أن لها تأثير فاسد، فإن راب يعتقد أنه حتى هذا يحرّم الطعام. وهكذا فإنه لا يمكن استخدام الأوعية بعد عيد الفصح، وبالتالي يجب كسرها. لم ذلك؟ دعهم محفوظين حتى بعد عيد الفصح مستخدمين مع نوع مختلف؛ لأنّه قد تم امتصاص كمية صغيرة جداً، وهذا حتى بالنسبة إلى راب، لا يحرّم نوعاً مختلفاً، خشية أن يأتي ويستعمله مع نفس نوعها. لكن أكد صموئيل: إنهم لا يحتاجون إلى الكسر لكن يمكن الإبقاء عليهم حتى بعد قضاء وقتهم وثم استخدامهم مع نفس نوعهم أي نفس نوع الخميرة التي تم طهيها في داخلهم قبل عيد الفصح أو نوع مختلف. الآن إن صموئيل متّوافق مع وجهة نظره. لأن صموئيل قد قال لبائعي الخردوات: اطلبوا أسعاراً عادلة من أجل أوعيتكم، وإلا سوف أحاضر علناً بأن القانون متّوافق مع الحاخام شمعون كان الناس يكسرن أواعيهم قبل عيد الفصح، وكان البائعون يستغلوا الطلب المتزايد عليهم بعد عيد الفصح فيرفعوا أسعارهم. وعليه قام صموئيل بتهديدهم بأنه سوف يعلن على الملاً بأن الخميرة التي بقيت خلال عيد الفصح ليست محظورة، ولذلك فإن الناس لن يحتاجوا إلى أن يكسرن أواعيهم.

إذن دعه يحاضر عليهم هكذا في أية حالة، كون صموئيل يعتقد مثل الحاخام شمعون ، لقد كانت بلدة راب.

هناك فرن معين ملطخ بالدهن. وعلى ذلك، منع رابا ابن أحيلاي في كل الأوقات حتى لو تم إشعال الفرن وحرق داخله مرة ثانية، الخبز المخبوز فيه لأكله حتى مع الملح، خشية أن يأتي ويأكله مع القوطاه حافظ يتكون من لبن حامض، وكسرات خبز، وملح جاست. إن الخبز بالطبع سوف يكتسب طعم الدهن، ويجب أن لا يؤكل مع أي شيء يحتوي على الحليب أو من منتجات الحليب. إن هناك اعتراض: لا يجب على المرأة أن يعجن العجين بالحليب، وإذا فعل هذا فإن الرغيف بأكمله محظور، لأنه سيؤدي إلى الخطيئة. بشكل مماثل، لا يجب على المرأة أن يلطخ الفرن بالدهن، وإذا فعل هذا، فإن الخبز الذي تم خبزه فيه محظور، حتى يتم إشعاله مرة ثانية. ويدل هذا بأنه إذا تم إشعال الفرن مرة ثانية فإنه مع ذلك مسموح، إن هذا الرأي يخص رابا ابن أحيلاي! إنه بالفعل يخص الحاخام آشي: بما أنه تم دفع رابا ابن أحيلاي، لماذا قال راب أن الأوعية يجب أن تكسر خلال عيد الفصح لأنها كما نرى فإن الأفران الشحمية [والتي كانت من التراب بصورة عامة] يمكن أن يعاد تسخينها، ومن ثم استخدامها، وتزيل الحرارة آثار الدهن. ثم دع الأوعية تتعرض للحرارة والتي سوف تقوم بالمثل بإزالة الخميرة التي تم امتصاصها؟ أجاب: لقد كان هناك فرناناً معدنياً، في حين أنه هنا وعاء فخاري. تبادلها، يدل كلامها على الصناعات الفخارية: لقد تم إشعال الفرن من الداخل بينما تم إشعال الوعاء من الخارج. وهل يجب القول أن القانون هنا أيضاً يشمل الوعاء في الخارج بدءاً من الداخل وسوف يتركه خشية أن ينفجر، لذلك فإن المقلة المبلطة - نوع من اللوح مصنوع من الأجر، ويتم خبز الخبز فوقه - بما

أنه يتم حرقتها من الخارج كون الفحم يوضع في الأسفل، والخبز في الأعلى فإنها محظورة، لكن إذا قام بملئها بالفحم في الأعلى فإنها مسموحة.

سأل رابينا الحاخام آشي: ماذا يفعل المرء بالسكاكين خلال عيد الفصّح؟ أنا أصنع سكاكين جديدة من أجل نفسي، أجابه. إنه جيد لك، من يستطيع توفير هذا، قال له، لكن ماذا عن الذي لا يستطيع توفير هذا؟ أعني مثل السكاكين الجديدة. أجابه: أقدم بغرز مقابضهم في التربة وأنصالهم في النار وثم أضع مقابضهم في ماء مغلي تقوم هذه العملية بإزالة الخميرة الممتصة عنهم. لكن القانون هو: إن كلِّيماً الأولى والآخر مقبض ونصل السكينيحتاجان فقط لأن يوضعا في ماء مغلي وفي وعاء أولي وعاء "أولي" يعني الوعاء الذي تم غلي الماء فيه، بينما لا يزال عند نقطة الغليان، ووعاء "ثاني" هو الوعاء الذي يتم سكب الماء فيه من "الأولي".

قال الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع: إن معرفة الوعاء الخشبية يجب تطهيرها-[جعلها] هو مصطلح تقني من أجل تخلص الوعاء من المادة المحظورة التي قام بامتصاصها-في ماء مغلي في وعاء أولي. وهكذا يعتقد بما أنها تقوم بالامتصاص سوف تقوم بالإفراز.

سئل ميرمار: هل يمكن استخدام أوعية براقة في عيد الفصّح؟ بالنسبة للخُضرُ، ليست هناك مشكلة لأنهم محظوظون لقد كان يتم صنعهم من تراب يحتوي على بلورات حجر الشب ويتم امتصاصها بسهولة، إن السؤال هو ماذا عن الأسود والأبيض؟ مرة أخرى، إذا كانوا يحتوون على شقوق فليست هناك مشكلة لأنهم محظوظون بالتأكيد لأن الشقوق سوف تسمح بعملية الامتصاص إن السؤال هو: ماذا عن الملساء؟ قال له: نحن نرى بأنهم يقوموا بالإفراز أي أنها مسامية، وهذا يبين بأنهم يقوموا بالامتصاص، وبالتالي فإنهم محظوظون، ولقد شهد العهد القديم بما يتعلق بالوعاء الفخاري بأنه لا يسمح للمادة الممتصة من أن تخرج من جوانبه. وما هو الاختلاف فيما يتعلق بنبيذ "تشيك" تشيك، "سكب سائل ما على الأرض تكريماً للإله"، وهو نبيذ يتعامل به الوثني. إنه محظوظ، لأنه من الممكن أن يكون قد قدمه تكريماً للإله.

والذي أعلنه ميرمار: أوعية براقة والتي احتوت على نبيذ "تشيك" سواء كانت سوداء أم بيضاء أو خضراء بأنها مسموحة من أجل الاستخدام، بغض النظر عن النبيذ الذي قاموا بامتصاصه ، ويجب أن تجيز أن تحريم النبيذ "تشيك" هو حاخامي، في حين تحريم الخميرة هو كتابي، بالطبع مهما سن الأخبار فإن هذا السن فعل مشابه للقانون التوراتي؟ قال له: إن هذا مستخدم مع مادة ساخنة بينما الأخرى تُستخدم مع مادة باردة بالطبع فإن لها قوى أعظم في الامتصاص من الحالة السابقة.

قال رابا ابن آبا باسم الحاخام حبيا ابن آشي باسم صموئيل: إن جميع الأواني التي تم استخدامها مع مادة مختمرة حاميص باردة يمكن أن تستخدم مع خبز غير مختمر مزه، ماعدا الذي يحتوي على سيعور، لأنه خميرة بالرغم من أن "سيعور" الذي تم وصفه في الداخل كان بارداً، إلا أنه قد أثر على الوعاء الذي بالمقابل يضفي مذاق الخميرة على أي شيء يوضع في داخله.

قال الحاخام آشي: والذي يحتوي على عجينة هرسوت عجينة تتكون من الطحين والخل، ويستخدم كصلصة أو نوع من المقبلات مثل الذي يحتوي على "سيعور"، لأنه خميرة. قال رابا: إن أحواض العجن من ماحوزا بما أنه يتم عجن الخميرة باستمرار داخلهم وإيقاؤها فيهم، تشبه الحوض الذي يحتوي على "سيعور"، والذي هو خميرة. إن ذلك واضح؟ يمكنك القول، بما أنهم واسعون فإن الهواء يسير فوقهم ولا يقومون بالامتصاص. لذلك، لقد تم إعلامنا بطريقة أخرى.

مشنا: إذا قام شخص غير يهودي بإفراط إسرائيلي مالاً على خميرته كون الخميرة لقد تم القرض قبل عيد الفصح، يُسمح باستخدامه بعد عيد الفصح. بينما إذا قام إسرائيلي بإفراط شخص غير يهودي مالاً على خميرته، فإنه محظوظ استخدامه بعد عيد الفصح في الحالتين، تم حجز الخميرة للدفع بعد عيد الفصح راجع جمارا.

جمارا: لقد ذكر: في حالة الدائن، قال أبيا: يستعيده كاملاً أي إذا كان على الدائن أن يطالب بالضمان خلال دفع الدين فإن الصفات يُعتبر وكأنه استعاده وأصبح ملكه من وقت الدين.

بينما قال رابا: إنه يجمع من الآن إلى ما بعد ذلك يُعتبر وكأنه أصبح ملكه من الوقت الذي قام فيه حجزه بالفعل. الآن عندما قتس المدين الضمان، أو باعه، يتلقى الجميع بأن الدائن يستطيع أن يأتي ويحجزه من المشتري، وبدون تعويض، ويستطيع الدائن أن يأتي ويستهلكه من "هقديش"، وبنسبة تافهة، وليس بقيمتها كاملة، وبالتالي يمكن مراقبة عملية الاسترداد هذه. لأننا قد تعلمنا: يضيف دينار آخر ويسترجم هذه الملكية إذا قدم المدين لملكية "هقديش" ما قيمته تسعون "مانة" بينما دينه هو مئة "مانة"، فإن الدائن يضيف (أي يعطي) "دينار" واحد فقط كعملية استرداد رسمية ويحجز عليه. وبالتالي، وفي الحالتين، يوافقون بأن الضمان يعود إلى الدائن. إنهم يختلفون فيما إذا قام الدائن ببيعها أو تقديمها قبل أن يستأثر بها بالفعل.

قال أبيا: "يقوم باسترئاعه"، بما أن وقت الدفع قد حان ولم يسدد دينه، لقد كشف الموضوع من البداية بأنه من ممتلكاته للدائن، وأن له الحق في تقديمها أو بيعها. لكن حكم رابا: يقوم بالجمع من الآن إلى ما بعد ذلك، بما أنه إذا كان هناك مال مع المدين فإن هذا يمكنه من تسديد المال له وقد تم الكشف بأن الدائن يطلب المال الآن فقط.

وهل قال رابا هكذا؟ بالطبع قال رامي ابن حاما: إذا قام ريوبيين ببيع ممتلكاته إلى شمعون بضمان إنه ضمان لتعويض شمعون ضد الخسارة إذا قام دائن [ريوبيين] بحجزه من أجل الدين، وقام شمعون بتكميل النقود كقرض ضد نفسهم مات ريوبيين وجاء دائنه وحجز على الملكية من شمعون وعندئذ ذهب شمعون وأرضاه بالمال فإنه يحق لأبناء أن يذهبوا إلى شمعون ويقولوا له، "أما بالنسبة لنا فنحن متاكدون أن ولدنا ترك لنا قطع أثاث في حوزتك، ولا يوجد أثاث الأيتام تحت الرهن للدائن" بالرغم من أن أباهم قدّم ضماناً لعملية التبادل هذه، إلا أن الأيتام يمكنهم أن يقدموا مطالبة، لقد ورثنا أثاثاً من ولدنا وكان في حوزتك، أي أنه كنت بالكاد تدين له بالمال، كون الحقل هو بالفعل ملكك: وبالتالي، لم

يُكَوِّن واجباً عليك أن تعطي ذلك المال إلى الدائن، لأن الأثاث الذي يرثه الأيتام لا يمكن أن يتعرض لأي رهن، وليس لديك الحق في أن تمنع عملية الدفع. وبالتالي، فإنك تدين لنا بالمال.

الآن قال رابا: إذا كان شمعون حكيناً فإنه سوف يدعهم يحجزون على الأرض وثم يقوم بالمطالبة بها منهم أي أنه يعترف بأنه لا يملك مالاً، وبالتالي يأخذوا الأرض كدفعه. وهذا سوف يثبت أنهم ورثوا الأرض، وليس أثاث، ثم يمكنه أن يطالب بها، بما أن أباهم قد قام بتأمينه ضد الخسارة.

لأن الحاخام نحمان قد قال: إذا قام الأيتام بحجز الأرض من أجل دين أبيهم، فإن دائن أبيهم يستطيع بالمقابل أن يحجزها منهم. الآن، إذا كنت توافق على أن يقوم الدائن على استعادة المال فإن هذا صحيح من أجل ذلك السبب يستطيع بالمقابل أن يحجزها منهم، لأنه سيكون وكأنهم قاموا بحجزها خلال حياة أبيهم. لكن إذا كنت تقول بأنه يستطيع جمع المال من الآن فصاعداً. لماذا يستطيع بالمقابل أن يحجزها منهم: بالطبع يبيو وكأن الأيتام اشتروا ملكية ثابتة، وإذا قام الأيتام بشراء ملكية ثابتة، فهل يمكن وضعها تحت رهن لصالح دائن أبيهم؟ إن الأمر مختلف هناك، لأنه يستطيع أن يقول لهم أنه بما أنني كنت مديناً لأبيكم، فإبني كنت مديناً لدائن أبيكم. وهذا يترتب عليه رأي الحاخام ناتان. لأنه قد تعلمنا. قال الحاخام ناتان: كيف لنا أن نعلم بأنه إذا طالب رجل بمانة من جاره ويقوم جاره بطلب نفس المبلغ من جاز آخر، ويتم جمعها من الشخص الأخير وتقدمها إلى الشخص الأول؟ من المقطع، "سوف يعطيه للذي يدين له".

لقد تعلمنا: إذا أقرض شخص غير يهودي إسرائيلياً بضمانته خميرته بعد مرور عيد الفصح فإنه مسموح للاستخدام. هذا صحيح إذا قلت بأنه سيستعيد المال: لذلك فإنه مسموح للاستخدام. لكن إذا قلت بأنه يجمع المال من الآن فصاعداً. فلماذا يُسمح باستدامه؟ بالطبع إنه في حيازة الإسرائيلي! إن الظروف هنا هي أنه قام بإيداعه معه الفرضية الآن أنه قام بإيداعه عند شخص غير يهودي كضمانته، ويقوم الشخص غير اليهودي بكسب أحقيته. هل تقول بأن هذا يعتمد على التنايم: إذا قام إسرائيلي بإقراض شخص غير يهودي مالاً بضمانته، بعد مرور عيد الفصح فإنه لا يرتكب إثماً إذا قام بأخذ الخميرة كدين واستخدامها. لقد قيل باسم الحاخام مائير: إنه لا يرتكب إثماً. الآن، إنهم لا يختلفون في هذا، برأي أحد المعلميين يعتقد بأنه يجب أن يستعيده، بينما يعتقد الآخر أنه يقوم بجمعه من الآن فصاعداً إن الفرضية الآن هو أنه لم يتم بإيداع الخميرة عند الشخص غير اليهودي، الآن هل ذلك منطقي؟ فكر بالجملة التالية: لكن إذا قام شخص غير يهودي بإقراض مالاً لإسرائيلي بضمانته خميرته بعد مرور عيد الفصح، فإنه بذلك ينتهك جميع وجهات النظر. لكن بالطبع، إن عكس الأحكام في الجملة الأولى هو أمر مطلوب: وفقاً لوجهة النظر في الجملة الأولى بأنه لم يرتكب انتهاكاً فإنه هنا يرتكب انتهاكاً بينما من وجهة النظر بأنه يرتكب انتهاكاً فإنه هنا لا يرتكب انتهاكاً بما أن الحالة قد تم عكسها، فإن قيام الشخص غير اليهودي بإقراض المال لليهودي، فإنه من الواضح أنه يجب عكس القوانين، إذا كانوا يعتمدون على سواء أكان أن يقوم الدائن باستعادة المال أم من الآن فصاعداً.

فضلاً على ذلك، فإن الظروف هنا في العبارتين هي أن المفترض قام بإيداع الخميرة معه، وهم يختلفون في رأي الحاخام اسحق؛ لأن الحاخام اسحق قد قال: من أين نعرف بأن الدائن له أحقيه بالضمان طالما أنه في حيازته، فإنه ملكه، وهو مسؤول عن كل حوادث؟ لأنه قد قيل [سوف تقوم بالطبع بإرجاع الضمان له عند غروب الشمس...]. وسوف تكون ذكاء إليك علامة على ذلك، إذا لم تكن له أحقيه من أين ذكاؤه؟ ليس هناك ذكاء معين لإرجاع الذي لا تعود ملكيته لأحد وبالتالي، فإن هذا يتبع بأن للدائن كسب أحقيه الضمان. الآن، يعتقد الثناء الأول، إن رأي الحاخام [اسحق] ينطبق فقط على الإسرائيلي الذي يأخذ ضماناً من إسرائيلي بما أنتا نقرأ في حالته، "سوف تكون ذكاء إليك"، لكن الإسرائيلي الذي يأخذ ضماناً من الشخص غير اليهودي فإنه لا يكسب أحقيه لذلك، فإنه لا يرتكب انتهاكاً فيما يتعلق بالخميرة، بينما يعتقد الحاخام مائير، إن هذا يتبع من باب أولى إذا كان الإسرائيلي يكتسب من الإسرائيلي، فكم يكون أكثر ما يكتسب الإسرائيلي من غير اليهودي! لكن إذا قام غير اليهودي بإقراض مال للإسرائيلي بضمان خميرته بعد مرور عيد الفصح، فإن الجميع يتفق بأنه قد ارتكب انتهاكاً، هناك إنه بالتأكيد لا يكتسب غير اليهودي الأحقيه من الإسرائيلي وبالتالي، فإن الخميرة تبقى في الملكية الإسرائيلي.

لقد تعلمنا: إذا قام غير اليهودي بإقراض المال للإسرائيلي بضمان خميرته بعد مرور عيد الفصح فإن استخدامه مسموح. الآن حتى لو كان الأمر مسلماً به بأنه قام بإيداع المال معه، بالتأكيد لقد قلت أنه لن يكتسب أحقيه من الإسرائيلي؟ ليست هناك خلاف: هناك في مشنا، تعني أنه قال له "من الآن" عندما أودع الخميرة عنده قال له: "إذا لم أوفِ ديني في الوقت المحدد، فإن الخميرة ستصبح ملك من الآن". وبالتالي، فإن الخميرة تصبح ملك المقرض، سواء أكان يهودي أو غير يهودي.

هنا في البرايته فإنها تعني أنه لم يقل له "من الآن" لذلك، عندما قام غير اليهودي بإقراض اليهودي، يتفق الجميع بأنه حتى لو لم يتم الوفاء بالدين، فإنه لا يجب استخدام الخميرة، لأنها كانت بالتأكيد ملك اليهودي خلال عيد الفصح، على الرغم من أنها مودعة عند غير اليهودي، لأنه لا يكتسب الأحقيه من اليهودي. لكن يبرز النزاع فقط عندما يفرض الإسرائيلي غير اليهودي. ومن أين تفترض بأننا نرسم فرقاً بين قوله "من الآن" وعندما لم يقل "من الآن"؟ لأنه قد تعلمنا: إذا قام غير اليهودي بإيداع أرغفة مختمرة عند الإسرائيلي كضمان، فإن الإسرائيلي لم يرتكب انتهاكاً لكن إذا قال له "لقد جعلتكم ملك" من الآن، إذا لم أوفِ ديني في الوقت المناسب فإنه يرتكب انتهاكاً.

لماذا تختلف العبارة الأولى عن الثانية؟، إن هذا بالطبع يثبت أنه عندما يقول له "من الآن"، فإن هذا يختلف عندما لا يقول "من الآن"، وهذا يثبت ذلك.

لقد علم أighborsنا: إذا كان هنا محل يعود لإسرائيلي وتعود ملكية بضاعته إلى الإسرائيلي، بينما يدخل عمال غير يهوديين إليه، فإن الخميرة التي يتم العثور عليها بعد مرور عيد الفصح محظورة من الاستخدام، بينما لا يحتاج الأمر لأن يقال بخصوص الأكل. إذا كان هناك محل يعود لغير اليهودي،

وتعود ملكية بضاعته لغير اليهودي، بينما هناك عمال إسرائيليين يدخلون ويخرجون، فإنه يمكن أكل الخميرة التي يتم العثور عليها بعد مرور عيد الفصح بينما ليس من الضروري القول بأن المنفعة مسمومة في كلتا الحالتين، إننا نفترض أن الخميرة من المخزون، ولا تعود لأحد من العمال.

مشنا: إذا انهارت آثار الدمار على الخميرة فتُعتبر وكأنه قد تم نقلها بما أنه لا يمكن الوصول إليها. قال الحاخام شمعون ابن غاليل: بشرط أن لا يستطيع كلب أن يستقصي عنها.

جمارا: قال الحاخام حيسدا: إلا أنه يجب عليه أن يلغيها في قلبه.

لقد علم النساء كم المسافة التي يجب فيها الكلب؟ ثلاثة بمقدار عرض الكف يجب تغطية الخميرة بما لا يقل عن ثلاثة بمقدار عرض الكف من الحطام، وإلا فإن الكلب يستطيع الاستقصاء عنها، وبالتالي يصبح من الضروري استخراجها من الحطام وتدميرها.

قال الحاخام آها ابن للحاخام يوسف للحاخام آشي: أما بالنسبة لما قاله صموئيل، يمكن حراسة المال فقط عن طريق وضعه في التربة. هل تحتاج بأن يتم تغطيته بثلاثة بمقدار عرض الكف أم لا؟ هنا، أجاب: نحن نحتاج ثلاثة بمقدار عرض الكف على حساب رائحة الخميرة لأنه إذا تم تغطية الخميرة بأقل من هذا، فإن الكلب يستطيع شمها، لكن هناك يتم وضعها داخل التربة من أجل إخفائها عن العين، لذلك فإنه غير مطلوب تغطيتها بثلاثة بمقدار الشبر. وكم يبلغ مقدار الضروري؟، قال رفرام من بلدة سيكارا بلدة جنوب [ماحوزا] بمقدار عرض كف واحد.

مشنا: إن الذي يأكل [التروما] الخميرة في يوم عيد الفصح عن دون قصد يجب عليه أن يدفع للكاهن الرئيسي بالإضافة إلى الخمس أي أنه لم يعرف أنها [التروما]، حتى لو عرف بأنها خميرة، بالرغم من أنه ليس للخميرة أية قيمة خلال عيد الفصح، لكن هنا، يجب أن يقوم بإرجاع المبلغ الرئيسي بالإضافة إلى الخمس ليس بالمال، لكن من نفس النوع الذي أكله، وإذا كان متعمداً أي أنه كان يعرف بأنها تروما حتى لو لم يعرف بأنها خميرة، فهو حرّ من الدفع ومن تحمل مسؤولية قيمتها كوقود إذا كانت الترومانجسة فإنه ليس لها أية قيمة لأن "التروما" نجسة لا يمكن أن تؤكل. والسبب هو: أن قانون إرجاع الرئيسي بالإضافة إلى الخمس، من ناحية النوع، ساري المفعول فقط عندما يُساء استعمال تروما عن دون قصد، فإن الإرجاع يكون من أجل التكفير. لكن عندما يتم استعمالها عمداً، فإن عمله يتضمن سرقة، ويجب أن يُرجع قيمتها بالمال، وليس بالنوع، كما هي حالات السرقة. ومع ذلك، فإن الخميرة ليس لها قيمة مالية خلال عيد الفصح، لذلك فإن المنفعة ممنوعة: وبالتالي فإنه حرّ من الدفع.

جمارا: لقد تعلمنا في مكان آخر: إن الذي يأكل التروما عن دون قصد يجب أن يقوم بإرجاع الرئيسي بالإضافة إلى الخمس، حتى لو كان يأكل أو يشرب أو يدلك بها، وحتى لو كانت "التروما" منتهكة أو غير مدنسة يجب أن يدفع الخمس وخمس الخمس إن الخمس الأولى تعادل قيمة تروما الأصلية، وإذا قام بأكلها، يجب عليه أن يُرجع الخمس وخمس لذلك. سأله طالبو العلم: عندما يُوفي

بنه، فهل يدفع وفقاً للكمية أو وفقاً للقيمة؟ إن السؤال يبرز لأنه بما أنه يجب عليه أن يدفع من النوع، فإنه من الممكن أن تكون الكمية هي العامل المحدد، كما هو مسروح في النص.

حيث كانت في الأصل تعادل أربع "زوز" بينما فيما بعد كانت تعادل "زوز" واحد" في الأصل" و"فيما بعد" تعنيان عندما يأكله، وعندما ويقوم بعملية الإرجاع، ليس هناك سؤال لأنه بالتأكيد يجب أن يدفع المبلغ الأصلي، وفقاً لقيمتها. بالتالي، يجب أن يدفع ضمن الكمية بأربع مرات بالإضافة إلى الخمس؛ لأن هذا ليس أسوأ من لص، لأننا قد تعلمنا: إن جميع السارقين يدفعون في وقت السرقة. يبرز السؤال عندما كانت في الأصل تساوي "زوز" بينما أصبحت تساوي أربعة بعد ذلك. ماذا إذن؟ هل يجب عليه أن يدفع وفقاً للكمية لأن الكاهن يمكن أن يقول: لقد أكل مقدار جريوا -مقياس البسيط يعادل "سبعين" واحدة- فيجب عليه أن يدفع جريوا أو من المحتمل أن يدفع وفقاً للقيمة: أكل ما قيمته "زوز" فإنه يدفع ما قيمته "زوز"؟ قال الحاخام يوسف، جاء في الخبر: إذا أكل تين التروما ودفع له تمراً فليكن مباركاً! إنه أمر حسن قوله أنه يجب عليه الدفع وفقاً للكمية: لذلك "فليكن مباركاً"، لأنه أكل مقدار "جيروا" من التين الجاف، والذي قيمته "زوز"، وأرجعها له "جيروا" من التمر والذي يساوي أربعة، لكن إذا كنت تقول أنه يجب أن يدفع وفقاً للقيمة، لماذا يكون مباركاً إن أكل بقيمة "زوز" وأرجعه بما قيمته "زوز" واحد؟ قال أبي: إنه بالفعل يدفع وفقاً لقيمتها، إذن لماذا يكون مباركاً؟ لأنه أكل شيئاً لا يتهافت عليه المشترون، ويدفع بالمقابل شيئاً يتهاون عليه المشترون -النقد-.

لقد تعلمنا: إن الذي يأكل "التروما" الخميرة في عيد الفصح عن دون قصد، فإنه يجب أن يدفع للكاهن المبلغ الرئيسي بالإضافة إلى الخمس". إنه أمر حسن أن تقول بأنه يجب أن يدفع وفقاً للكمية؛ إذن فهو صحيح. لكن إذا قلت أنه يجب أن يدفع وفقاً للقيمة، فهل للخميرة في يوم عيد الفصح أية قيمة؟ نعم: مؤلف هذا هو الحاخام يوسي الجليلي، والذي أكد: إن الخميرة في يوم عيد الفصح مسموح استخدامه، إذا كان كذلك فكر في العبارة الثانية: إذا كان متعمداً فإنه حرًّا من الدفع ولا يتحمل مسؤولية قيمتها كوقود. لكن إذا كان المؤلف هو الحاخام يوسي الجليلي فلماذا هو حر من الدفع ومن تحمل مسؤولية قيمتها كوقود كون أن لها قيمة مالية؟ إنه يعتقد مثل الحاخام نحونيا ابن هاكانا. لأنه تم تعلم: كان الحاخام نحونيا ابن ها كانا يعامل يوم التكfir كيوم الراحة فيما يختص الدفع.. للخإن نفس الشيء ساري المفعول عندما يتعرض أحدهم "للموت على يدي السنة"، والتي هي عقوبة من يأكل تروما عمداً. وفقاً لهذا، فإن العبارة الأولى "عن دون قصد"، يجب أن تعني الآن بأن الأكل لم يعرف بأنها كانت تروما أو أنها حتى خميرة، لأنه إذا كان يعرف بأنها خميرة، فإنه عرضة للكاريـت (عقوبة الموت بيد السماء) والتي سوف تحرّره من الدفع.

سواء أكان الدفع وفقاً للكمية أو القيمة يعتمد على التائيم: إن الذي يأكل "التروما" الخميرة في يوم عيد الفصح فهو حر من الدفع ومن تحمل مسؤولية قيمتها كوقود: هذا حكم الحاخام عقباً. يعلن الحاخام يوحنا ابن نوري بأنه يتحمل المسؤولية. قال الحاخام عقباً للحاخام يوحنا ابن نوري: ما هي

يوحنا ابن نوري يجيب على الحاخام عقيباً مثلاً أجاب الحاخام إليعيزر ابن حيسما على الحاخام إليعيزر ابن يعقوب.

لقد علمنا أحبارنا: إن الذي يأكل كمية تعادل زيتونة من "التروما" يجب أن يدفع الرئيسي بالإضافة إلى الخمس. قال آبا شاؤول: إنه ليس مسؤولاً إلا إذا كانت تعادل قيمة بيروتاً أصغر قطعة نقية. ما هو منطق التنازل الأول؟ يقول الكتاب المقدس "وإذا أكل رجل من الشيء المقدس عن دون قصد، ويطلب الأكل نفس مقدار زيتونة". وآبا شاؤول ما هو منطقه؟ يقول الكتاب المقدس، "سوف يعطي إلى الكاهن الشيء المقدس"، والإعطاء لا يقل عن قيمة بيروتاً. والآخر أيضاً، بالتأكيد أن كلمة "يأكل" مكتوبة؟ إن ذلك يأتي كي يدل على الاستثناء الذي يُدمّر "التروما" بدون أكلها، إن قانون الخمس الإضافي لا ينطبق على هذه الحالة والتنازل الأول بالطبع إنها مكتوبة، "وهو سوف يعطي"؟ إنه يحتاج لأن يُعلن بأنه يجب أن يرجع شيئاً ملائماً ليكون قدسياً أي أن الذي يتم إرجاعه يكون من النوع، والذي يمكنه أن يكون قدسياً [يرأى، التروما]، ليس من ناحية المال، والذي لا يمكن أن يكون تروما.

لقد علم أحبارنا: إن الذي يأكل أقل من زيتونة "التروما" يجب أن يدفع الرئيسي، لكنه لا يدفع الخمس الإضافية. ماذا يعني هذا؟ إذا لم تعادل قيمتها بيروتاً دفعه لا يدفع الرئيسي أيضاً، بينما إذا لم تعادل قيمتها بيروتاً، دفعه يدفع الخمس أيضاً؟ بعد هذا كله، إن هذه تعني أن قيمتها تعادل بيروتاً لكن حتى ذلك، بما أن مقدارها أقل من زيتونة، يقوم بدفع الرئيسي لكن لا يدفع الخمس. نص الأحبار هذا قبل الحاخام بابا: هذا ليس وفقاً لـ آبا شاؤول فإنه يقول: بالتأكيد بما أنها تعادل قيمة بيروتاً حتى لو كانت أقل من زيتونة فإن القانون يُطبق! قال الحاخام بابا لهم: يمكنكم حتى القول بأن ذلك يتافق مع آبا شاؤول. يطلب آبا شاؤول كليهما. إلا أنه هل يطلب آبا شاؤول كليهما؟ بالطبع لقد تعلمنا، قال آبا شاؤول: لأن الذي يتملك قيمة بيروتاً فإن الأكل يتحمل مسؤولية الدفع، أما الذي لا يتملك قيمة بيروتاً فإنه لا يتحمل مسؤولية الدفع. قال الحكماء له. إن قيمة بيروتاً تم نصها في صلة مع قربان الإثم فقط إذا قام عن دون قصد بتحويل "هقديش" إلى استخدام دنيوي، فإنه يتحمل مسؤولية قربان الإثم، وبما أن المادة قد تم إساءة استعمالها، فهي تعادل أقل من بيروتاً.

لكن بالنسبة إلى "التروما" فهو لا يتحمل المسؤولية إلا إذا كانت تحتوي على نفس كمية الزيتون. الآن، إذا كان هذا صحيحاً يجب عليهم أن ينصوا، "فوراً احتوائهما على نفس مقدار زيتونة" بما أنه يوافق أيضاً على هذا، لا بد أن وجهة نظرهم هي: فوراً احتوائهما على نفس حجم الزيونة، فإنه يتحمل المسؤولية حتى لو لم تعادل قيمتها بيروتاً؟ إن هذا تقيند.

الآن انسحب الحاخام بابا أيضاً، لأننا تعلمنا: "إذا ارتكب أحد إثم وخطيئة عن دون قصد": إن هذا لا يشمل الإثم المتعمد. لكن من باب أولى لا يتبع هذا "بالانتظار": إذا كانت هناك تعليمات أخرى من أجل الانتهاك الذي يجعل المرأة عرضة لـ الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء) انظر مثلاً، إذا استهلك

أحدهم دم أو دهن محظور "حيلب"، إلا أن الكتاب المقدس يلغى الإثم العاًد في حالتهم مع وضع الإثم الذي لا يتضمن الكاريٰت (عقوبة الموت بيد السماء) في الاعتبار، ألا يتبع ذلك إعفاء الإثم المتعمد؟ لا: إذا قلت هكذا في حالة التعاليم الأخرى، إن ذلك لأنه ليس عرضة للموت على حسابهم، هل ستقول نفس الشيء عن الإثم المستهدف من قبل الموت؟ بالطبع لا إن عبارة "من قبل الموت" تعني الموت على أيدي السماء؛ لذلك، تم نص "عن دون قصد" مع استثناء الانتهاك المتعمد. الآن قال الحاخام نحمان ابن إيزاك للحاخام حبيا ابن آبيين: في البداية، يعتبر هذا النساء عقوبة الكاريٰت (عقوبة الموت بيد السماء) قاسية، بينما بعد ذلك يعتبر الموت على أيدي السماء أشد قسوة؟ وأجابه، إن هذا هو الذي يعنيه: لا، إذا قلت هكذا في حالة التعاليم الأخرى فإن ذلك ليس بسبب عرضة للموت على حسابهم من أجل أقل من زيتونة، هل ستقول نفس الشيء عن الإثم عندما يستهدف الموت من أجل أقل من زيتونة. وعلى هذا، قال له: إن عقلي مرتاح لأنك جعلته يرتاح. قال له: أين الإرضاe في هذا الجواب وأنا أرى أن راباه والحاخام شيشت قد لوحًا بفأس عليه أي أثبتوا بأنه ليس صحيحاً ، من تعرف يمكنه أن يؤكد ذلك؟ إذا انتهك عاماً فيما يتعلق بقربان الإثم أي أنه قام بالانتهاك عاماً حيث يتضمن الانتهاك غير المقصود قربان إثم، فإنه يُعاقب بالموت؟ إنه راباهين. لأنه قد تعلمنا: إذا قام بالانتهاك عاماً فيما يتعلق بقربان الإثم، قال راباهين: يُعاقب بالموت بينما يؤكد الحكماء: عن طريق تحذير أي الجلاد. إن هذا مصطلح تقني للدلالة على أنه قام بخرق أمر سلبي عادي، والذي قد تم جله بسيبه. ما هو منطق راباه؟ قال الحاخام أباهاو: إنه يشتق هوية القانون من حقيقة أن كلمة "الخطيئة" مكتوبة هنا وفي حالة "التروما" تتضمن الموت، فإن الإثم يتضمن الموت. ومن ذلك، فإنه يتبع أيضًا: متلما تتضمن "التروما" عقاباً لنفس مقدار الزيتونة فإن الإثم أيضًا يتضمن عقاباً لنفس مقدار الزيتونة هذا هو "الفأس": وفقاً لهذا، فإنه من الواضح أن الحاخام حبيا ابن آبيين مخطئ. الآن، اعتراض الحاخام بابا على "الذين لوحوا بالفأس": كيف تعرف أن راباهين يعتقد مثل الأخبار بأن نفس مقدار الزيتونة يعني أقل من أن يتضمن دفع أو عقوبة في حالة تروما؟ من المحتمل أنه يتفق مع آبا شاؤول الذي قال: إذا كانت قيمته تعادل بيروتا حتى لو لم تحتوي على نفس مقدار الزيتونة؟ وبالتالي، فإن المثل ينطبق على الإثم أيضاً، ونتيجة لذلك، فإن جواب الحاخام حبيا ابن آبيين هو صحيح، لكن لقد كان الحاخام بابا بالتأكيد الذي قال بأن آبا شاؤول يتطلب الاثنين؟ وبالتالي، فإن هذا يثبت بأنه انسحب.

قال مار ابن رابانا إن، هذا هو ما يعنيه، لا: إذا قلت هكذا عن التعاليم الأخرى، حيث أن غير المقصود لا تتم معاملته مثل المقصود لأنه إذا كانت لديه النية في قطع ما هو منفصل، لكنه قطع ما هو متصل فهو ليس مذنب يدل هذا على يوم الراحة، عندما لا يحب على المرء أن يقطع أو يقلع منتجًا ينمو في التربة (متصل). في هذه الحالة، لا يتحمل مسؤولية قربان الخطيئة، والتي يجيء ميعادها عندما يخطيء الرجل في جهل أي حيث كانت لديه النية في أن يفعل ما فعله، ولكنه لم يعلم أنه كان محظوراً.

هل ستقول نفس الشيء في حالة الإثم، حيث كانت لديه النية في تدفئة نفسه بقطع الصوف من حولين، لكنه دفأ نفسه بقطع صوف من قربان المحرق، فهل يتحمل مسؤولية قربان الإثم؟

قال الحاخام نحمان ابن أصحق: إنه يعني: إذا قلت هكذا في حالة التعاليم الأخرى، فإن ذلك بسبب عدم مشاركته ، وهو ليس مذنب مثل الذي كان له دور فيه لأنه إذا كانت لديه النية للتقاط الذي كان منفصلاً ، لكنه قام بقلع الذي كان متصلًا بدلاً من ذلك فإنه غير مذنب ليس له دور في القلع أو القطع على الإطلاق! ستقول نفس الشيء عن الإثم حينما قام بمد يده ليأخذ إماء، وبالصدفة ذلك يده بزيت مقدس يتحمل مسؤولية الإثم؟

قال الأستاذ: "متى قيل هذا؟ عندما يقوم بفصل "التروما" التي أصبحت خميرة. لكن عندما يفصل "التروما" الخميرة خلال عيد الفصح يتفق الجميع بأنه ليس مقدس. من أين تعرف هذا؟ قال الحاخام نحمان ابن أصحق يقول الكتاب المقدس، "الفواكه الأولى من ذرتك، ونبيذك وزيتوك.. سوف تعطيها له". لكن ليس من أجل ضوئه أي يجب على الكاهن أن يكون قادرًا على استهلاكها بنفسه، ولا يحتاج لأن يحرقها من أجل حرارتها أو ضوئها. وبالتالي. إذا تم فصلها في حالة لا يمكن أكلها فيه، كما هي هنا فإنها لا تصبح تروما.

اعتراض الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع: لا يجب على أحد أن يفصل "التروما" من منتج نجس من أجل الظاهر، لكن إذا قام بفصل ذلك عن دون قصد فإن "التروما" خاصته فعالة. لكن لماذا؟ دعنا نقول "من أجله، لكن ليس من أجل ضوئه"؟ ليست هناك صعوبة: لقد تتمتع هناك بوقت الملاعة قبل أن تصبح نجسة، لقد كانت ملائمة لأن يتم فصلها كترووما، في حين أنه في حالة خميرة ترومالم تتمتع بوقت الملايعة. وكيف هو أمر متوقع بأن ذلك ليس لديه وقت ملاعة؟ مثلاً، إذا أصبح خميرة أثناء اتصاله بالتربيبة، بينما قبل حصدتها لا يمكن إعلانها كالترووما. لكن إذا أصبح خميرة أثناء انفصاله أي قبل عيد الفصح، وبذلك تصبح ملائمة لأن تكون ترووما قبل الاحتفال، هل ستكون بالفعل مقدسة إذا تم فصلها كالترووما خلال عيد الفصح؟ أجاب: نعم، "إن الجملة هي قرار المراقبين والموضوع هو كلمة المقدسين"، وهذا يحكم الدينفي الأكاديمية وفقاً لوجهة نظري.

عندما جاء الحاخام هونا ابن الحاخام يوشعال له: يقول الكتاب المقدس "إن الفواكه الأولى لذرتك.. الخ"، للدلالة على أن البقية واضحة من حيث أنها تصبح للإسرائييلي أي عن طريق منح الفواكه الأولى، برأيي، فإن ترووما للكاهن، فإن البقية تصبح محظورة للإسرائييلي، وهذا فإن الخميرة المفصولة كترووما خلال عيد الفصح مُستثنى في حين بقيته ليست واضحة جداً البقية كونها خميرة تبقى محظورة حتى للإسرائييلي.

جلس الحاخام أهاباً أهاباً أمام الحاخام حيسدا وقال باسم الحاخام يوشع: إذا تم انتهاك العنبر، يمكن للمرء أن يدوس على أقل من حبة في الكمية في مرة، ويكون النبيذهم ملائماً لسكنها تكريماً للإلهعلى المذبح: إن الطعام النجس الذي يكون أقل من البيضة في الكمية لا يمكن أن ينتهك الأطعمة

الأخرى. وبالتالي، عندما يدوس على العنب في كميات صغيرة، فلن يكون كافياً لانتهاك العصير الناتج، والنبيذ المصنوع من ذلك هو ظاهر ونتيجة لذلك، فإنه يلائم السوائل التي يتم سكبها تكريماً للإله على المذبح، الذي لا يمكن أن يقدم فيه إلا النبيذ غير المنتهك. يثبت هذا بأنه يعتقد العصير قد تم تخزينه بالفعل فهو لم يتم وصله، إذا جاز التعبير، إلى طبقة الجلد الخارجية وجزء منه، لكن مثل السائل الذي يتم حفظه في إناء. لأنه كان يتم حفظه لامتصاصه وجزء من الجلد، سوف يصبح نجساً في الوقت نفسه مع الجلد. نتيجة لذلك متى يتم انتهاك العصير؟ عندما يقوم بإظهاره، لكن عندما يقوم بإظهاره فإن الكمية المعيارية من أجل الانتهاك غير موجودة. إذا كان كذلك، فإنه يستطيع أن يدوس على بيضة بنفس الكمية أيضاً لأننا قد تعلمنا: إذا قام رجل نجس من خلال جثة بعصر زيتون أو عنب تماماً مثل البيضة في الكمية فهي ظاهرون؟ إن هذا الشخص ينتهك الطعام، وهذا الطعام بالمقابل، إذا لم يكن أقل من واحدة في الكمية، فإنه ينتهك السوائل. هنا لا يلمس الرجل العصير الخارج. الآن بعد أن تخرج القطرة الأولى فإنباقي يقل عن أقل كمية ضرورية، ولذلك، فإن هذا لا ينتهك السائل الذي يتبع.

إذا قام بعصر نفس كمية البيضة، فهو ظاهر ، هنا إنه في اللحظة الأولى عندما لا يجب عليه أن يدوس على نفس كمية البيضة خشية أن يقوم بدواس أكثر من بيضة، إذا جاء وسأل عن الذي يجب فعله، يتم إخباره بأن يقوم باليدوس على كمية أقل من بيضة في كل مرة. لأنه إذا تم السماح له باليدوس على كمية تطابق البيضة، فيمكن أن يقوم بتجاوزه، وبالتالي جعله كله نجس. قال له الحاخام حيسدا: من الذي يلفت انتباحك والحاخام يوحنا معلمك: إلى أين ذهبت نجاستهم للعنب إذن؟ يثبت هذا بأنه يعتقد أن العصير قد تم امتصاصه بالفعل كجزء من العنب ولا يمكن أن تكون منفصلة، بما أنه قد تم انتهاك الطعام الصلب، فإن العصير قد تم انتهاكه أيضاً. وألا تعتقد بأن العصير قد تم تخزينه؟ أجاب هو. بالطبع، لقد تعلمنا: إذا قام النجس من خلال جثة بعصر الزيتون والعنب تعادل كمية بيضة بالضبط فإنها نظيفة. الآن، إنه أمر جيد أن تقول بأن السائل قد تم تخزينه: لأجل ذلك السبب، فإنه ظاهر. لكن إذا قلت أنه قد تم امتصاصه فلماذا هو ظاهر؟ - قال له: إننا نناقش هنا العنب الذي لم يكن ملائماً لتصبح نجسة. قبل أن تصبح المادة المأكولة نجسة، فيجب أن تحتوي على رطوبة فوقها، متى إذن يصبحوا ملائمين؟ عندما يقوم بعصرهم أي أن الفطرة الأولى التي تخرج وتلمس الطبقة الخارجية للجلد يجعل العنب ملائماً كي يصبح نجساً، لكن عندما يقوم بعصر الكمية المعيارية للانتهاك فإنها ناقصة لأنه بعد ترشح قطرة الأولى، فإن أقل من بيضة في الكمية يبقى؛ لأنه إذا كان لا يجب عليك قول هذا، إذن عندما تعلمنا، ماذا يشبه هذا؟ يشبه "التروما" التوت والعنب اللذان انتهكا، والتي لم يُسمح لها لا بأكلها ولا حرقها، لكن يمكن أكلها أيضاً؛ لأنه إذا أراد فإنه يمكنه أن يدوس على كمية أقل من بيضة في كل مرة إذا فرضنا أن السائل قد تم تخزينه. وبالتالي، فإن هذا يتبع بأن السائل قد تم امتصاصه، وهو نجس بالإضافة إلى الطبقة الخارجية من القشور للتوت والعنب.

قال رابا: إن هذا مقياس وقائي. خشية أن يصطدم بعائق من خلالهم يمكنه أن يأكلهم أثناء القيام بالدوس عليهم. قال له أبي: لكن هل تخاف من وجود عائق؟ بالطبع لقد تعلمنا: يمكن للمرء أن يشع النار بالخبز أو زيت "التروما" الذي تم انتهائه ونحن لا ينتابنا الخوف من أن يأتي ويأكلها! أجاب: الخبز الذي يرميه بين الخشب، وزيت التروما الذي يصبه في إبراء مثير للاشمئاز بذلك لن يكون بإمكانه أكلها في الحالتين.

لقد نُكر في النص: "يمكن للمرء أن يشع النار بالخبز أو زيت "التروما" الذي تم انتهائه". قال أبي باسم حرقيا وقال رابا، وقالت مدرسة الحاخام اسحق ابن مارتا باسم الحاخام هونا: لقد تعلموا هذا عن الخبز فقط، لكن ليس عن القمح خشية أن يصطدم بعائق من خلاله لأنه حتى لو تم رمي القمح بين الخشب فإنه لا يصبح مثيراً للاشمئاز. لكن قال الحاخام يوحنا: حتى القمح مسموح: لماذا؟ دعنا نخاف خشية أن يأتي ويصادف عائقاً من خلاله؟ كما قال الحاخام آشي في مكان آخر، أنها تشير إلى الحبوب المسلوقة وبذلك تكون كريهة، وهذا أيضاً تشير إلى حبوب مسلوقة كريهة عندما يتم رميها ضمن الخشب.

وأين تم نص تفسير الحاخام آشي بالإشارة إلى ما قال الحاخام آبين ابن الحاخام آها باسم الحاخام اسحق: كان آبا شاؤول الخباز في بيت رابين وكانوا يقومون بتخزين ماء له مع قمح "التروما" المنتهك والذي بواسطته يتم عجن العجينة في طهارة. لكن لماذا؟ خوفاً أن يأتي ويصادف عائقاً خلاله؟ قال الحاخام آشي إن هذا يشير إلى حبوب مسلوقة كريهة.

قام كل من أبي ابن آبين والحاخام حنانيا ابن آبين بدراسة التروما في أكاديمية راباه. قام راباه ابن ماتينا وسألهما: ماذا نقاشتنا في التروما في أكاديمية المعلم؟ قالا له: لكن ما هي الصعوبة عندك؟ أجاب، لقد تعلمنا: إن نباتات "التروما" مثل الملفوف والبصل الأخضر اللذان تم فصلهما لتروما التي انتهكت وقام مالكمهم بإعادة زرعهم، تعتبر طاهرة من ناحية أنها لا تنتهي (أطعمة أخرى) لأن زراعتهم في الأرض تزيل نجاستهم، لكنهم محظوظون عن الأكل (كـ "التروما") لكن بما أنهم ظاهرون بمعنى أنهم لا يقوموا بالانتهاك، لماذا تم حظرهم عن الأكل؟ قالوا له: هكذا قال راباه: ما الذي تعنيه كلمة "محظوظ"؟ إنها محظورة على الإسرائيليين العلمانيين. الآن، ما هو الذي يبلغنا به؟ إن الذي ينمو من "التروما" هو نفسه "التروما"! لكن لقد تعلمنا هذا للتو في مكان آخر: أن الذي ينمو من "التروما" هو "التروما" حتى في حالة الأنواع التي تتغصن بذرتها الأصلية في الأرض . ويجب أن تجيب: إنها تشير إلى عملية النمو الثانية الذي ينمو من الذي نما سابقاً، وما هو الذي يبلغنا به؟ أن هذا القانون ساري المفعول فيما يتعلق بالذي بذرته ليست محطمة؟ مثل البصل، تبقى قطعة الخشب الأصلية عندما تتم زراعتها. الآن تكبر أوراقها الأصلية أكثر، ويشير إلى هذا النمو. لكن بالإضافة، فإنها ترسل براعم جديدة مرة واحدة، والتي لم تكن تروما أبداً يشار إلى هؤلاء بالنمو الثاني، وقد أبلغنا أنه حتى هؤلاء تروما.

لكن بالتأكيد لقد تعلمنا هذا أيضاً: في حالة طبل فإن ذلك الذي ينمو منه مسموح في أنواع تكون بذرتها محطمة، لكن في حالة الأنواع التي لم تتحطم بذرتها حتى نموها الثاني محظورة من الأكل؛ لأنها تسترجع نفس المكانة التي كانت عليها قطعة الخشب الأصلية. منطقياً، ينطبق نفس الشيء على تروما المزروع. كانوا صامتين. قالوا له: هل سمعت أي شيء عن هذا؟ هكذا قال الحاخام شيئاً.

أجاب: ماذا تعني الكلمة "محظورة"؟ إنهم محظوظون على الكهنة بما أنهم أصبحوا غير ملائين للأكل من خلال إهمالهم العقلي. إن ذلك صحيح من وجهة النظر بأن الإهمال العقلي هو عدم أهلية جوهرية أي الطعام المقدس، الذي حتى لو ثبّت بأنه لم يتم انتهاكه، يصبح غير ملائم بذلك، لأن الإهمال بحد ذاته هو عدم كفاءة، إذن إنه حسن. لكن من وجهة النظر بأن الإهمال العقلي هو عدم أهلية عملية الانتهاك أي أنها ليست عدم كفاءة بحد ذاتها، لكن بينما لا يفكر الكاهن بها، فإنه من الممكن أن تصبح انتهاكاً، ماذا يمكن أن يقال؟ أنه قد تم ترسيخ الفكرة الآن بأنه حتى عندما تكون نجسة، فإنها بالتأكيد سوف تكتسب طهارتها عند إعادة زرعها، لأنه قد قيل أما بالنسبة للإهمال العقلي: قال الحاخام يوحنا إن عدم أهلية عملية الانتهاك، بينما قال الحاخام شمعون ابن لاخيش، إنها عملية عدم كفاءة جوهرية.

قال الحاخام يوحنا: إنها عدم كفاءة لعملية الانتهاك، "لأنه إذا جاء إيليا وأعلن بأنه طاهر، فإننا نلتقي إليه" إعلان ملائمة تروما للأكل. قال الحاخام شمعون ابن لاخيش، إنها عملية كفاءة جوهرية، "لأنه إذا جاء إيليا وأعلن بأنه طاهر، فإننا لا نعتبره اهتماماً". اعترض الحاخام يوحنا على الحاخام شمعون ابن لاخيش: قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوحنا ابن بروخا: لقد كان هنا ممر صغير بين طريق الدرج والمذبح عند غرب طريق الدرج حيث كانوا يرمون قرابين الخطيئة من عصفور مجرد من الأهلية حتى أصبح اللحم مشوهاً. وبعدها كانوا يذهبون إلى مكان الحرق هذه الدلالة للقرابين غير المؤهلة من خلال الإهمال العقلي. الآن، إنه جسم فإذا قلت بأن الإهمال العقلي هو عدم أهلية النجاسة: لذلك، فإن يتطلب تشويهه خشية أن يأتي إيليا ويعلن بأنه طاهر في تلك الحالة، لا يجب حرقه. لكن عندما يتم تشويهه. فيجب حرقه في أية حالة. لكن إذا قلت بأنها عدم أهلية جوهرية، فما هي الحاجة إلى التشويه؟ بالطبع، لقد تعلمنا.

هذا هو القانون العام: أينما تكون عدم أهليته نفسه، فيجب حرقه في الحال، إذا كان الدم أريق قبل إمكانية رشه أو في مالكه، يجب على اللحم أن يصبح مشوهاً، ثم يذهب إلى مكان الحرق. قال له هذه الفتاء في مدرسة راباه ابن أبوهالذي أكد: حتى أن البيجول قطعة اللحم غير مؤهلة تتطلب تشويهه. اعترض الحاخام يوحنا: إذا أصبحت قطعة اللحم النجسة مؤهلة، أو تجاوزت خارج الستائر، قال الحاخام إليعizer: يجب على الكاهن أن يرش الدم حتى لو لم يكن هناك لحم، قال الحاخام يوشع: لا يجب عليه أن يرش الدم فهو يعتقد أن الدم يعتمد على وجود اللحم. إلا أن الحاخام يوشع يعترض بأنه إذا قام برشه، فإن القربان مقبول. الآن ماذا تعني الكلمة "غير مؤهل"؟ أليس هذا من خلال الإهمال العقلي؟ لأنه ليس هناك عدم أهلية أخرى، بما أنه قد تم نص عملية الانتهاك بشكل منفصلة. إنه لا

يمكن أن يعني عدم أهلية من خلال نية غير شرعية، مثلاً إذا قام الكاهن المسؤول عن القدس بالتبشير عن نيته بأكل اللحم خارج الحدود أو بعد الوقت المقرر لأكله، فإنه عندئذ يكون الدم أيضاً غير مؤهل، وبالتالي لا يمكن رشه. الآن إنه أمر حسن إذا قلت بأنه عدم أهلية للنجاسة، عندئذ فإنه من المحتمل أن الطبق الرئيسي سوف يجعله مقبولاً ، في مثل هذه الحالة، فإن الطبق الرئيسي محمول من قبل الكاهن الأعلى سوف يقوم بعملية التكفير، حتى لو كان اللحم بالتأكيد نجساً، ومع ذلك، فإن الحاخام يوشع يحكم بأنه لا يجب رش الدم في البداية، لأنه يعتقد بأن المقبولية المشار إليها بالطبق الرئيسي تكون فقط إذا تم رشه، لكن من الممكن أن لا يتم رشه في البداية بالاعتماد على الطبق الرئيسي. لكن إذا قلت بأنها عدم أهلية جوهرية فلماذا تم قبولها؟ ماذا تعني كلمة "غير مؤهل"؟ إنه غير مؤهل عن طريق (النجس) بما أنه ليس طاهراً فعلاً حتى المساء. إذا كان كذلك، فإنها تطابق كلمة "نجس"؟ إن هناك نوعان للنجاسة.

عندما ذهب رابين من مدينة بابل إلى فلسطين، قام بالإبلاغ عن هذه الدراسة من الحاخام شيشت. بالإشارة إلى نباتات "التروما" أمام الحاخام إرميا، وعلى ذلك قد قال: إن البابليون حمقى. لأنهم يسكنون أرض الظلم. ويندمجون في نقاشات مظلمة [غامضة]. ألم تسمع برأي الحاخام شمعون ابن لاخش باسم الحاخام أوشعيا: إذا تم انتهاءك ماء الاحتفال- "احتفال" بدون عامل محمد إضافي يعني عيد المثلث الذي كان يتخرّذ اليهود لهم. إن "ماء المهرجان" يستعمل من أجل إراقته تكريماً للإله في كل يوم بعد المساء مراسيم عظيمة ومتعدة، إن الدلالة هنا إلى الماء الذي يتم إراقته في يوم الراحة، لا يمكن إحضار ماء جديد في يوم الراحة، ولذلك يجب جعل هذا المساء طاهر - عمل جعله مقدساً، فإنه طاهر، إذا جعله مقدساً وعمل صلة سطحية فإنه نجس يمكن تطهير الماء النجس عن طريق وضعه في إناء وغطس الإناء في "مخواه" (حمام شعائري) حتى يصبح الماء مساوٍ أفقياً مع الإناء، ويقوم فقط بلبس ماء "الميخوا": إن هذا يسمى "هاششكاه" [القابل] ويصبح الماء النجس بذلك متوفحاً مع "الميخوا" والذي هو بالطبع نظيف. لقد تم تطهير ماء الإراقة عن طريق تقدسه رسمي، أو سكبه في إناء مقدس للطقوس الدينية.

الآن، ضع بعين الاعتبار: إن هذه "زراعة" إن عملية التسطيح تعتبر "كراءة"، وكأن الماء قد تم زرעה في "الميخوا"، مثلاً يصبح المنتج غير النظيف نظيفاً، إذا تمت إعادة في الأرض.

ما الذي بهم فيما لو قام بصلة سطحية ومن ثم تقديسه أو تقديسه ومن ثم عمل صلة سطحية؟ إن هذا يثبت بأن "الزراعة" ليست لها تأثير على " المقدس" "ليست هناك زراعة من أجل المقدس" لجعله نظيفاً، والسبب يعود لأن "المقدس" يتطلب معياراً أعلى من الطهارة، وهذا أيضاً ليست للزراعة أية تأثير على "التروما" نتيجة لذلك، فإن النباتات تبقى نجسة طالما أنها محظورة عن الأكل.

جلس الحاخام ديمي وقام بالإبلاغ عن هذه الدراسة للحاخام أوشعيا. قال له أبي: هل يعني الحاخام أوشعيا بأنه قام بتقديسه في إناء، لكن إذا لم يضع الأخبار معياراً أعلى شفهياً فقط أو من

المحتمل من أجل تقديس شفهي، أيضاً يضع الأبحار معياراً أعلى؟ لم أسمع بهذا أجاب: لكنني سمعت شيئاً مشابهاً. لأن الحاخام أبياهو قد قال باسم الحاخام يوحنا: إذا تم انتهاء العنبر وقام بالدوس عليه ومن ثم تقدسيه لأنه سوف يتم استخدام نبيذه من أجل إراقتها فإنه طاهر إذا قام بتقدسيه، ومن ثم بالدوس عليه فهو نجس. الآن إن العنبر في حالة تقديس شفهي، إلا أنه ومع ذلك، قام الأبحار بوضع معيار أعلى! عن طريق إعلان العصير المستخرج بأنه نجس، بينما يمكن أن يكون طاهراً إذا لم يتم تقدسيه، قال الحاخام يوسف: أنت تتكلم عن العنبر! إننا هنا نتعامل مع عنبر "التروما" إن عملية التقديس المشار إليها ليس كما تم افتراضه سابقاً من أجل إراقة السوائل، لكن من أجل أهداف تروما، وتتساوى عمليات تقدسيهم الشفهية مع عملية تقديس الإناء بما أنه لا يمكن تقديس تروما إلا شفهياً، كونه لا يوجد هناك أواني مقدسة لتقدسيها. لكن أولئك يطلبون إناء من أجل تقدسيهم حيث يتم تقدسيهم شفهياً، فإنه ربما لم يضع الأبحار معياراً أعلى.

"إذا قام بالدوس عليهم" هل يعني هذا حتى إن كانت كمية عظيمة؟ لكن هل قال الحاخام يوحنا هكذا؟ بالطبع، قال الحاخام يوحنا: إذا تم انتهاء العنبر فيمكنه أن يدوس على كمية أقل من بيضة في كل مرة؟ عندما يصبح العنبر نجس من الدرجة الثانية، فإنهم يجعلون العصير نجس من الدرجة الأولى، كون هذا قانون عام بأنه أي شيء يجرد تروما من أهليته، أي أن الأطعمة النجسة من الدرجة الثانية، تنتهك السوائل من الدرجة الأولى. لكن عندما يكونون نجسين من الدرجة الثالثة، فإنهم لا ينتهكون السوائل. وبالتالي، إذا قام بالدوس عليهم من البداية، حتى في كمية كبيرة، فإنهم يبقوا طاهرين. لكن إذا قام بتقدسيهم من البداية، فالعصير المستخرج نجس، لأن الأبحار وضعوا معياراً أعلى من أجل تروما.

إذا أردت، يمكنني أن أقول ذلك هنا أيضاً بأنها تعني أقل من بيضة في كل مرة تبادلها، يمكنني أن أجيب: إن تلك الحالة هي أن العنبر على صلة مع نجاسة من الدرجة الأولى، لذلك فإن العنبر من الدرجة الثانية لكن هنا فإنهم على صلة مع الدرجة الثانية وبالتالي، فإنهم في الدرجة الثالثة.

قال راب: لقد تعلمنا أيضاً: وسوف يضع علاوة على ذلك مياه جارية في إناء! إن هذا يعلم بأن جريانه يجب أن يكون مباشرة في إناء حيث يتم تقدسيه مع رفات العجل الأحمر، لكن لا يجب جمعه في إناء آخر، ومن ثم سكبه في هذا الإناء. "وسوف يضع"، إن هذه العبارة تثبت بأنه منفصل، لكن هذا بالطبع متصل إن الفقرة صعبة جداً. قال راشي: "وسوف يضع" تدل على أن الكتاب المقدس يشير إلى الماء المنفصل، أي الماء الذي لا يكون جزءاً من مجرى مائي، لكن تم فصله وجمعه في إناء، حيث يتم صبه في إناء ثانٍ يحتوي على رفات. لكن عندما نقرأ شيئاً بأن السكب يجب أن يكون مباشرة في الوعاء، فإنها تصمم على الماء المتصل، أي الماء الذي يكون جزءاً من مجرى مائي. إن هذا يعود إلى أن الأبحار قد وضعوا معياراً أعلى. توسيف، "وسوف يضع" تدل على أن الماء يعتبر كماء منفصل والذي يمكن انتهاؤه، بالرغم من أنه بالفعل ماءٌ جاريٌ كما هو منصوص، في حين أننا نرى هنا أنه حتى

عندما يكون متصلةً فإنه يُعتبر منفصلًا. وكما يضع الكتاب المقدس وبالتالي معياراً أعلى للماء المقدس، فإن الأخبار قاموا بوضع معيار أعلى لـ "تروما": يلاحظ مهارشا على تفسير راشي بأنه لا يرى كيف يثبت هذا بأن الأخبار قد وضعوا معياراً أعلى "حتى عندما كانوا مقدسين شفهياً".

لكنه معياراً أعلى، لذا فإنه هنا معيار أعلى أيضاً. قال الحاخام شيمي ابن آشى لقد تعلمنا أيضاً التالي: عندما يأخذ الشخص النجس حماماً شعائرياً، فإنه يمكنه أن يأكل العُشر عندما تغرب الشمس فإنه يمكنه أن يأكل "التروما" إن فقط "التروما" ولكن ليس طعاماً مقدساً إذا كانت نجاسته تتطلب قربان، مثلاً، في حالة "زاب" فإنه لا يمكنه من أكل طعام مقدس حتى يحضر القربان، بالرغم من أنه ظاهراً تماماً.

لماذا ذلك؟ إنه ظاهر؟ لذا يجب عليك القول بأنه معيار أعلى، فإنه هنا أيضاً معيار أعلى. قال الحاخام آشى، لقد تعلمنا التالي أيضاً: "واللحم" وإن هذا يتضمن الوقود والبخور. هل لدى الوقود والبخور القابلية لأن يتم انتهاكها؟ بالتأكيد لا، بما أنها ليسا طعاماً، لكن يجب عليك القول بأنه معيار أعلى بالرغم من أن الوقود والبخور لا يمكن انتهاكهما عادةً فإنه يتم وضع معيار أعلى عند استخدامها القدس المقدس فإنه هنا أيضاً معيار أعلى.

مشنا: هذه هي السلع التي يلغى بها الرجل التزامه في عيد الفصح: بالقمح، وبالشعير ومع الحنطة ومع الجاودار ومع الخرطال، ويقومون بإعفائه بـ دماعي، بعشر الغلة الأولى، والتي تم فصل [التروما] خاصتها، وبعشر الغلة الثانية أو [هقيش] والذي تم استرجاعه من عُشر المنتج يسمى عُشر الغلة الأولى، وقد تم إعطاؤه إلى فرد من شعب لاوي العبراني وقام بالمقابل بإعطاء عُشر من ذلك، يسمى تروما العُشر إلى الكاهن. إن العُشر الأخرى من المنتج، يسمى عُشر الغلة الثاني، يتم أكله من قبل مالكيه الإسرائييليين، كمعارضة للاوبيين والكهنة في القدس أو استرجاعه ويتم اتفاق المال المسترد في القدس. يمكن استرجاع "هقيش" بطريقة مماثلة. إن دلالة العُشر الثانية في مشنا تعود على أماكن خارج القدس، ويمكن للكهنة أن يغفوا التزامهم بـ حاله وـ "التروما". لكن لا يمكن لرجل أن يغفي التزامه بالتروما، ولا بعشر الغلة الأولى التي فصل "التروما" خاصتها، ولا بعشر الغلة الثاني والذي لم يتم استهلاكهم. أما بالنسبة للأرغفة غير المختمرة لقربان الشكر يرافق قربان الشكر أربعون رغيفاً، ثلاثة منهم غير مختمر قرائق المنذور (أي اليهودي من عهود التوراة)، إذا قام بصنعها لنفسه من أجل أصحابه الخاصين لا يمكنه أن يغفي التزامه بهم، إذا قام بصنعها في السوق فيمكنه أن يغفي التزامه بهم.

جمارا: لقد علم النساء: إن قوسمين وهي الحنطة هو نوع من القمح أو الخوطال، والجادورا هما نوعان من الشعير قوسمين هو "حولين" وشيبرون هو دشرا وشبوليت شوعال هو آذان الثعلب، إن سنابل القمح تشبه في شكلها ذيل الثعلب - إن الكلمات الأخرى من اللغة الآرامية بشكل عام.

إن هؤلاء فقط ملائمين لصنع خبز غير مختمر لكن ليس الأرز أو الذرة. من أين نعرف هذا؟ قال الحاخام شمعون ابن لاخيش، وهكذا علمت مدرسة الحاخام اسماعيل، وهكذا علمت مدرسة الحاخام

إليعizer ابن يعقوب. يقول الكتاب المقدس، "أنت لن تأكل خبز مختمر معه، وسوف تأكل الخبز غير المختمر بعد السبعة أيام مباشرة" مع وضع السلع التي تصل إلى حالة الخميرة بعين الاعتبار فإن الرجل يعفي التزامه بالخبز غير المختمر المصنوع من ذلك المصدر، وهكذا قد تم استثناء، والذين لم يصلوا إلى حالة الخميرة، بل إلى حالة التعفن.

إن هذه مشنا لا تتفق مع الحاخام يوحنا، الذي يؤكّد: إن الأرز نوع من الذرة، والكاريت (عقوبة الموت بيد السماء) تتطبق على من يتعمّد أكله في حالة تخمره. لأننا تعلمنا: يحظر الحاخام يوحنا ابن نوري استخدام الأرز والذرة، لأنّه قريب لأن يتحوّل إلى خميرة. سُأله طالبو العلم: هل "لأنه قريب لأن يتحوّل إلى خميرة" يعني بأنه سوف يتحوّل إلى خميرة بسرعة ولذلك فإنهم محظوظون في عيد الفصح، بسبب تحولهم إلى خميرة قبل إمكانية خبزه، أو من المحتمل أنه "قريب" من الخميرة، لكنه ليس خميرة بالكامل؟ أي أنه من المستحيل أن تصبح خميرة بالكامل. وبالتالي، يخطر الحاخام يوحنا ابن نوري استخدامه "في الليلة الأولى" لإنجاز المرء للتزاماته.

جاء في الخبر: أنه قد تعلمنا، قال الحاخام يوحنا: إن الأرز نوع من الذرة، والكاريت (عقوبة الموت بيد السماء) ستقع على من تعمّد أكله في حالة تخمره ويعفي المرء التزامه به في عيد الفصح. وهذا، فإن الحاخام يوحنا ابن نوري كان يقول: إن الكارميّة (قمح البقرة) معرض لحاله ما هو كارميّة؟ قال أبيه: "شيزانيتا" (عشبة). ما هو "الجزاويتا"؟ قال الحاخام بابا: عشبة موجودة ضمن الكالنيتا.

قال راباه ابن بار حنا باسم ريش لاخيش: أما بالنسبة للعجبين الذي تم عجنه بالنبيذ أو الزيت أو العسل، فإن الكاريت (عقوبة الموت بيد السماء) لا تتطبق إذا أكل في حالة تخمره إذا لم يتم استعمال ماء في عجنه إطلاقاً. الآن جلس الحاخام بابا والحاخام هونا ابن الحاخام يوشع أمام الحاخام إيدي ابن آبين، بينما كان الحاخام إيدي ابن آبين جالساً يأخذ غفوة. قال الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع للحاخام بابا: ما هو منطق ريش لاخيش؟ أجابه، يقول الكتاب المقدس، "لن تأكل خبز مختمر معه.. الخ": في حالة السلع التي يعفي بها الرجل التزاماته فيما يتعلق بالخبز غير المختمر، فإن الكاريت (عقوبة الموت بيد السماء) تقع لأكلهم في حالة تخمرهم، لكن مع وضع هذه العجبين بعين الاعتبار، بما أن الرجل لا يمكنه أن يعفي التزاماته بذلك، لأن المزة غنية -خبز غير مختمر مصنوع من النبيذ.. الخ عبارة عن حلوي غنية، في حين الكتاب يصفه المقدس "خبز الفقر" -، إن الكاريت (عقوبة الموت بيد السماء) غير منطبقه من أجل خميرته. اعترض الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع على الحاخام بابا: إذا قام بإذابة الخبز وبلعه، إذا كانت خميرة فإنه يعاقب بكاريت، بينما إذا لم يكن خبز غير مختمر فإنه لا يعفي التزامه بذلك في عيد الفصح لأن بلع خبز منقوع لا يعتبر أكلًا. الآن هنا، بالرغم من أن الرجل لا يعفي التزامه بذلك كالخبز غير المختمر إلا أن الكاريت (عقوبة الموت بيد السماء) هل تتطبق من أجل خميرته؟ على ذلك، استيقظ الحاخام إيدي ابن آبين وقال لهم: يا أطفال! إن هذا هو منطق ريش

لاخיש، لأنهم عصير فواكه نبيذ، أو زيت، أو عسل، ويقصد به عسل التمر، ولا يسبب عصير الفواكه تخمرا.

"ويعرفون التزامهم بدمعاهي وبعشر الغلة الأولى..الخ". [دمعاهي]؟ لكن هذا لا يلائمه؟ لا يمكن أكل [دمعاهي] حتى يتم فصل عشر الغلة الأولى، وإذا أراد يمكنه أن ينكر ملكيته ويصبح رجلاً فقيراً وأياكل "دمعاهي" فإن هذا يلائمه الآن أيضاً. لأننا قد تعلمنا: يمكن إطعام الفقير بدمعاهي، ويمكن تزويد جماعات اليهود في أماكن الإيواء "دمعاهي" يتم اعتبارهم كفقراء أيضاً، بما أنهم ليسوا في البيت. وقال الحاخام هونا، لقد تعلمنا: يؤكد [بيت شماعي]: لا يمكن إطعام الفقراء من طعام دمعاهي ولا جماعات الناس في أماكن الإيواء، لكن يحكم بيت هيل [بيت شماعي]: يمكن إطعام الفقراء، وأيضاً جماعات الناس في أماكن الإيواء.

"عشر الغلة الأولى والتي فصل [التروما] خاصتها". إن ذلك واضح؟ بما أنه قد تم فصل "التروما" خاصتها، فهو حولين أي مسموح كطعم ، من الضروري أن يعلم فقط حيث وضعه جانباً، بينما ما تزال الذرة في السنابل، وتم أخذ "التروما" من عشر الغلة منه، لكن لم يتم أخذ "التروما" العظيم منه إن تروما العظيم هو حصة من المنتج، لم يتم تحديده من قبل الكتاب المقدس [قام الأخبار بالأمر من واحد على جزء من الأربعين إلى واحد على جزء من الستين، وفقاً لكرم المالك]، وهذا واجب الكاهن، لأن تروما عشر الغلة الأولى يجب فصل تروما العظيم في البداية، ومن ثم عشر الغلة الأولى. لكن هنا، لقد تم عكس الأمر، وقام الإسرائيليون بفصل عشر الغلة الأولى، بينما ما تزال الحبوب في السنابل.

كون هذا وفقاً للحاخام أباهاو، لأن الحاخام أباهاو قد قال باسم ريش لاخيش: إن عشر الغلة الأولى والتي تقع وضعها جانباً في السنابل مغفاة من "التروما" العظيم، لأنه قد قيل "ثم سوف تقدم قربان مرفوعة منه للإله، عشر من عشر الغلة: لقد أمرتك بأن تقدم عشر من عشر الغلة، لكن ليس "التروما" العظيمة بالإضافة إلى "التروما" العشر من عشر العلة". قال الحاخام بابا إلى أبيه: إذا كان كذلك، حتى لو توقعها في الحزمة أيضاً أي عندما لم تعد موجودة في السنابل، لكن مكونة في أكdas، ليتم إعفاؤه؟ من أجلك يكتب الكتاب المقدس، "من بين جميع هداياك سوف تقدم كل قربان مرفوعة للإله"جميع عبارة عن امتداد، ويظهر هذا أن القربان قد حان موعدها في مثل هذه الحالة. -"من أجلك "أو" ما يخصك"- هو لدحض وجهة النظر المحتملة.

أجابه: وما هو السبب الذي تراه لقتصر هكذاقد أصبح أحدهما ذرة داجون بينما لم يصبح الآخر ذرة واجب الکھنوتیة، أي أن تروما العظيم هو "الفواكه الأولى من ذرتک" وبالتالي، عندما يتم تكديسه كثرة، فقد حان موعده، ولا يستطيع الإسرائيلي عندئذ أن يتتجنب التزاماته بعكس النظام. لكن قبل تكديسه يوجد هناك التزام لـ تروما العظيم، لذلك استقبل اللاوي اليهودي عشر غلتة الأول، عندئذ فإنه لن يغش الكاهن.

"عشر الغلة الثانية و[هقديش] والذين تم استرجاعهم..الخ ذلك واضح؟ نحن نتعامل هنا مع حالة حيث قام بالتخلي عن رأس المال ولكن لم يتخلى عن الخمس عندما استرجع رجل عشر الغلة الثاني أو [هقديش]، فقد أضاف خمس من قيمته الأصلية، وقام الثناء بإعلامنا بأن الخمس ليس ضرورياً من أجل فعالية الاسترجاع ويمكن استهلاك المنتج المسترد في أي مكان، بالرغم من أنه لم يتم إضافة الخمس، ويعفى الكهنة التزامهم بحاله و"التروما..الخ". هذا واضح؟ يمكنك القول، نحن نطلب خبز غير مختمر مسموح لجميع الرجال بالتساوي. لذلك، فإنه يبلغنا، إن التكرار "خبز غير مختمر"، "خبز غير مختمر" هو امتداد.

"لكن ليس بطلب..الخ". ذلك واضح؟ إنه من الضروري "تعليم هذا فقط عن طبل المصنوع عن طريق القانون الحاخامي، إذا تمت زراعته في وعاء غير متقوب.

ولا بعشر الغلة الأولى لم يتم فصل "التروما" خاصته. ذلك واضح؟ إنه من الضروري نصه فقط حيث يتم توقيعه ووضعه جانباً في الكومة كونه قد تم فصل عشر الغلة، ولكن ليس تروما العظيم. يمكنك أن تناقش مثلما اقترح الحاخام بابا على أبيه بأبيه معي، نتيجة لذلك قام الثناء بإبلاغنا بأنه كما أجابه أبيه.

"ولا بعشر الغلة الثاني أو [هقديش] الذين لم يتم استرجاعهم..الخ" ذلك واضح؟ إنه من الضروري فقط أين يتم استهلاكم، وماذا تعني "لم يتم استرجاعهم"؟ بأنه لم يتم استرجاعهم ضمن أحكامهم. وبالتالي: إنه عشر الغلة الثاني الذي قام باسترجاعه بمعدن غير زائف، لأن القانون اللاهوتي ينص "وسوف توثق [وا- زاترا] المال في يدك، للدلالة على الذي يحمل العدد زوراه. مرة ثانية، إنه "هقديش" الذي تم إشباعه بالنزعه الدنيوية عن طريق الأرض أي أرض منحوة من أجل إسترجاعها، لأن القانون اللاهوتي قد نص، عندئذ سوف يعطي المال وسوف يتم تأمينه له.

لقد علم أحبارنا: يمكن للمرء أن يعتقد بأنه يمكنه أن يعفي التزامه بطلب والذي لم يكن جاهزاً من أجل الأكل، عن طريق فصل الواجبات الكهنوتية واللاوية اليهودية. (لكن بالطبع لم يكن جميع طبل جاهزاً! فضلاً على ذلك، يمكن القول، إن مع "طبل" الذي لم يكن جاهزاً مع كل متطلباته، وكون قد تم فصل "التروما" منه في حين أنه لم يتم فصل "التروما" عشر الغلة منه، أو عشر الغلة الأولى، لكن ليس عشر الغلة الثاني، أو حتى عشر غلة الفقير). من أين نعرف بأنه لا يمكنه إعفاء التزامه بواسطته؟ لأنه قد تم نصه، "لن تأكل خبز مختمر معه": يعلم الآتي، يجب أن تأكل منه إن ذلك التحريم بسبب المقطع "لن تأكل خبز مختمر معه"، وهذا مستبعد لأن تحريم لبس لأجل "لن تأكل خبز مختمر معه" ولكن بسبب "لن تأكل [طبل]" أي الخبز غير المختمر الذي يجب أن يأكله المرء يجب أن يكون مثل ذلك، إذا كان مختمراً، فإنه محظوظ لأنه مختمر. لكن في حالة [طبل]، إذ كان مختمراً، فهو محظوظ لأنه طبل. إلا أنه أين ذهب تحريم الخميرة؟ بالطبع، إنه ما زال محظوظاً بسبب الخميرة، كون "طبل" خطير إضافي، قال الحاخام شيشت: إن مؤلف هذا هو الحاخام شمعون الذي أكد: لا يقع

الخطر على خطر آخر أي عندما يتم خطر شيء من جهة، فإنه لا يمكن لحريم آخر أن يصبح فعالاً في الوقت نفسه. وهكذا هنا، كان خطر "طبل" في السابق، ونتيجة لذلك، فإن حقيقة أنه أصبح خميرة تبعاً لذلك قد تم تجاهلها، وتم اعتباره محظوراً بسبب "طبل" فقط.

لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام شمعون: إن الذي يأكل النبيلاه في يوم التكfir لا يتحمل مسؤولية قربان الخطيئة عادة، يتم استهداف الأكل في يوم التكfir. إن هذه الدلالة تعود على الأكل في جهالة. والسبب هو بما أنه محظور من ناحية النبيلاه، فإن التحرير في يوم التكfir ليس فعالاً. وبالتالي، فإن نفس الشيء ينطبق هنا. قال رابينا، يمكنك حتى القول بأنه يتفق مع الأخبار: إن المعنى هو بأن التحرير بسبب "لن تأكل خبز مختمر معه" وحده، وبالتالي فإنه مستبعد، لأن تحريره ليس بسبب "لن تأكل خبز مختمر به" وحده، ولكن أيضاً بسبب "لن تأكل طبل إذن"، هل كتبت كلمة "وحده"؟ بالطبع لا! لم يلمح الكتاب المقدس إلى ذلك أبداً فضلاً على ذلك: إنه واضح كما نصه الحاخام شيشت.

لقد علم أخبارنا: يمكنك أن تعتقد بأن الرجل يستطيع أن يُعفي التزامه بعشر الغلة الثاني في القدس، لذلك إنه منصوص، "خبز الألم" [أوني] يعني يندب أو يحزن، الذي يعلم بأنه يجب أن يكون ما يؤكل في فترة الحزن [أنيوث] ، وهكذا فإنه مستبعد الذي لا يؤكل في وقت الحزن، لكن فقط في المتعة: هذه وجهة نظر الحاخام يوسي الجليلي. قال الحاخام عقيبا: إن تكرار عبارة "خبز غير مختمر"، "خبز غير مختمر" ، هو امتداد. إذا كان كذلك، فما الذي تعلم عبارة "خبز الألم" [أوني]؟ إنها تستثنى العجين الذي تم عجنه بالنبيذ أو الزيت، أو العسل والذي يجعله "مزاه" غنية. ما هو منطق الحاخام [عقيبا]؟ هل إذن "إيهيم" ، أي [خبز إيوني الألم] مكتوبة؟ وبالتالي، إن "إيوني" ، أي [الفقرة] مكتوبة. كيف يدحض هذا الحاخام يوسي الجليلي؟ إذن، هل نقرؤها "إيوني"؟ وبالتالي، إننا نقرؤها "إيوني". والحاخام عقيبا؟ قد تم شرح حقيقة قرأتها "ni" مثل رأي صموئيل. لأنه قال: إن خبز "أوني" يعني الخبز الذي تمت تلاوة عدة كلمات عليه "أونين".

إلا أنه هل يعتقد الحاخام عقيبا بأن العجين الذي تم عجنه بالنبيذ أو الزيت أو العسل غير ملائم؟ بالطبع، لقد تعلمنا: لا يجب عجن العجين في عيد الفصح بالنبيذ أو الزيت أو العسل، وإذا قام أحد بعجنه، قال الحاخام غماليل: يجب أن يحرق فوراً -يعتقد الحاخام غماليل أنه يتخرّم بسرعة كبيرة، ولمنعه من أن يصبح خميرة، يجب حرقه فوراً. لكن يعتقد الحكام بأنه يمكن خبزه قبل أن يصبح خميرة-، بينما يقول الحكام: يمكن أكله. الآن روى الحاخام عقيبا: في أحد أيام عيد الفصح، كنت مع الحاخام إليعيزر والحاخام يوشع، وقمت بعجن عجين لهم بالنبيذ، أو الزيت أو العسل، ولم يقولا لي شيئاً. وبالرغم من أن المرأة لا يمكنها أن يعجن، إلا أنه يستطيع أن يقوم بتلميس لسطح بهم، هذا وفقاً للتناء الأول. لكن يؤكد الحكام: لهذا الشيء الذي يمكن للمرأة أن يعجن به، يمكنه أن يقوم بالتلميس، بينما بالذى لا يمكن للمرأة أن يعجن به، لا يمكنه أن يقوم بالتلميس. ويتفق الجميع بأنه لا يمكن العجن بما فاتر مما يسبب عملية التخمر بسرعة كبيرة ، ليست هناك صعوبة: إن أحدهما يشير إلى اليوم

الأول من الاحتفال، وأما الآخر، يشير إلى ثاني يوم في الاحتفال في ليلة أول يوم، يجب أن يكون مزه "خبز الفقر"، في حين أن هذه "المزه" غنية، نتيجة لذلك، لا يمكن استخدامها. أما في الليلة الثانية، فـأي "مزه" مسموحة.

مثلاً قال الحاخام يوشع ابن ليفي لأولاده: في اليوم الأول أي ليلة عيد الفصح لا تقوموا بعجنه لي بالحليب، ومن بعد ذلك، قوموا بعجنه لي بالحليب.

لكن لقد تعلمنا: لا يجب عجن العجين بالحليب، وإذا قام أحدهم بعجنه، فإن الرغيف بأكمله محظوظ لأنه يقود إلى الخطيئة يمكن للمرء أن يأتي ويأكله مع اللحم إن هذا يشير إلى العام بأكمله؟ فضلاً على ذلك، لقد قال هذا: في اليوم الأول، لا تقوموا بعجنه لي بالعسل، بعد ذلك قوموا بعجنه لي بالعسل تبادلياً، يمكنني أن أقول: وبعد أكله، فإن ذلك يعني بالحليب، لكن مثلاً قال رابينا عندما يُصنع مثل عين الثور، فإنه مسموح أي عندما يتم صنعه بحجم صغير جداً، حيث يتم أكله بأكمله مرة واحدة، ولا يبقى شيء فيما بعدها أيضاً كان مثل عين الثور.

"ويتفق الجميع بأنه لا يجب عجن العجين بالماء الفاتر". لماذا يختلف ذلك عن قرابين الوجبة: لأننا قد تعلمنا: يتم عجن جميع قرابين الوجبة بالماء الفاتر، ويقوم الموظف المسؤول بحراستهم حتى لا تصبح خميرة، إذا قيل هذا عن رجال حذرين مثل الكهنة، وهل يمكن قول هذا عن الرجال غير الحذرين أيضاً؟ هذا هو الجواب. إن تحضير الخبز غير المختمر من أجل قرابين الوجبة كان يتم في أيدي الكهنة والذين كانوا حذرين جداً، ويمكن الاعتماد عليهم في عدم السماح له بأن يتخرم. لكن الخبز غير المختمر الذي يتم صنعه في عيد الفصح في البيت ولا يمكن الوثوق بالناس بأن يكونوا على حيطة كبيرة.

إذا كان كذلك، فليكن مسموحاً غسل الحبوب أي عن طريق نقعه في الماء قليلاً ومن ثم سحقه ليتم إزالة النخالة وصنع دقيق ناعم، لماذا قال الحاخام [زيرا] باسم رباه ابن إرميا باسم صموئيل: لا يجب غسل القمح من أجل قربان الوجبات، يتم القيام بالعجن من قبل رجال حذرين، ولكن لا تتم عملية الغسل من قبل رجال حذرين لم يكن هذا واجب الكاهن. هل يجب أن تتم عملية العجن من قبل رجال حذرين مثل الكهنة؟ بالطبع إنه مكتوب "وسوف يحضره إلى أبناء [هارون] الكهنة": وسوف يأخذ حفنته منه: إن عمل الكهنوتي هو من عملية أخذ الحفنة إلى ما بعد ذلك يتعلق هذا بعملية سكب الزيت والمزج والذي سبق الأخذ من الحفنة . هل ذلك فعال عندما يتم عمله من قبل أي رجل؟ إذا لم تتم عملية العجن من قبل رجال حذرين، إلا أنها تتم في مكان فيه رجال حذرين أي في ساحة المعبد، الذي تؤمه الكهنة، وهم حذرون في أنه من يقوم بالعجن، لن يسمح بحدوث عملية تخمر. لأن معلوماً قد قال: إن عملية المزج فعالة إذا قام بها الإسرائيليون العلمانيون: لكن إذا تم عملها خارج جدران ساحة المعبد فإنها غير فعالة، وهذا، يستثنى هذا عملية الغسل والتي لا يتم عملها من قبل رجال حذرين ولا في مكان يؤمه رجال حذرون. بماذا تختلف جميع قرابين الوجبة الأخرى قربان وجبة

عن وجة أعطيه عمر، لأننا قد تعلمنا، يتم غسل وجمع قربان وجبة عمر إن قربان العامة تعتبر مختلفة كان هذا قربان عام، ويتم عمل كل شيء له صلة به، من عملية حصد الحبوب، تحت الإشراف والحدن.

لقد علم أحبارنا: يمكنك الاعتقاد بأن الرجل يعفي واجبه بالفواكه الأولى مثلاً، عندما يقوم إسرائيلي بإحضار الفواكه الأولى من حصاد قمحه إلى الكاهن، لذلك تم نص "في جميع مساكنكم، سوف تأكلون خبز غير مختمر"، ويعلم هذا، بأنه يجب أن يكون خبز غير مختمر الذي يؤكل في جميع مساكنكم، وهذا الفواكه الأولى التي لا يمكن أكلها في جميع مساكنكم ماعدا في القدس وحدها: هذه هي وجهة نظر الحاخام يوسي الجليلي، قال الحاخام عقيبا: إن الخبز غير المختمر والأعشاب المرة متشابهان: مثلاً هي الأعشاب المرة مطلوبة التي ليست الفواكه الأولى فقط السبعة أنواع التي تم تعدادها "أرض القمح، والشعير، والكرم، وأشجار التين، والرمان، أرض زيت الزيتون والعسل" هي المعرضة لقانون الفواكه الأولى. لذا يجب أكل الخبز غير المختمر والذي ليس من الفواكه الأولى.

وأيضاً كان كذلك، مثلاً الأعشاب المرة من نوع ليس عرضة للفواكه الأولى مطلوبة وأيضاً خبز غير مختمر من نوع من الحبوب ليس عرضة للفواكه الأولى هو المقصود، وسوف أقوم هكذا باستثناء القمح والشعير والتي هي أنواع معرضة للفواكه الأولى، نتيجة لذلك تم نص تكرار عبارة "خبز غير مختمر" "خبز غير مختمر" كامتداد. إذا كان تكرار عبارة "خبز غير مختمر"، "خبز غير مختمر" عبارة عن امتداد فإنه يمكن شمل الفواكه الأولى ، عندئذ انسحب الحاخام عقيبا من وجهة النظر التي تقول بأن الخبز غير المختمر والأعشاب المرة متشابهان من تلك الناحية، ويقبل استنتاج الحاخام يوسي الجليلي.

لأننا تعلمنا: يمكنك الاعتقاد بأن الرجل يعفي التزامه بالفواكه الأولى. لذلك قد تم نص، "في جميع مساكنكم، سوف تأكلون خبز غير مختمر" للدلالة على أنه يجب أن يكون خبزاً غير مختمراً الذي يؤكل في جميع مساكنكم، وهذا استثناء الفواكه الأولى التي لا يمكن أكلها في جميع مساكنكم ماعدا في القدس وحدها.

يمكن أن تعتقدوا بأنني قد استثنى عشر الغلة الثاني أيضاً في القدس، بما أنه لا يمكن أكله خارج القدس، لكن تكرار عبارة "خبز غير مختمر" مثبت كامتداد. لكن ما السبب الذي تراه لإشمال عشر الغلة الثاني، واستثناء الفواكه الأولى؟ أنا أشمل عشر الغلة الثاني لأنه يمكن أن يسمح بأكله في جميع المساقن، بالاتفاق مع الحاخام إليعizer واستثناء الفواكه الأولى؛ لأنه غير مسموح بها في جميع المساقن. لأن الحاخام إليعizer قد قال: من أين لنا أن نعرف في حالة عشر الغلة الثاني الذي أصبح منتهكاً بأنه يمكن استرجاعه حتى في القدس؟ من المقطع، "عندما لا تستطيع سيعيشوا أن تحمله. الآن، كلمة سيعيش أي أن يحمل يمكن أن تشير إلى الأكل كما قيل، "لقد أخذ وأرسل [ماسيعوت] جماعات

إليهم من قبله" وبالتالي يقوم بترجمة المقطع الأول: "إذا لم تستطع أن تأكله -لأنه منتهك- عندها سوف تحوله إلى نقود"- أي استهلاكه.

الآن، من تعرف يمكنه أن يؤكد بأنه سوف يفي بالتزامه بعشر الغلة الثاني؟ الحاخام عقيباً. إلا أنه يستثنى الفواكه الأولى من خلال العبارة "في جميع مساكنكم" ليس عن طريق مشابهة الخبز غير المختمر والأعشاب المرة. يثبت هذا بأنه قد انسحب.

استنتاج الحاخام يوسف الجليلي يستنجه من العبارة "خبز الألم" "أوني"، للدلالة على الذي يؤكل في وقت الحزن، وهكذا استثناء الفواكه الأولى والتي تؤكل فقط في وقت البهجة؟ إنه يعتقد مثل الحاخام شمعون، لأنه قد تعلمنا: إن الفواكه الأولى محظورة على الأونين، لكن الحاخام شمعون يسمح بهم. ما هو منطق الأخبار؟ لأنه مكتوب: "لا يمكنك أن تأكل ضمن بواباتك عشر الغلة من ذرتك.. ولا القربان المرفوع المقدم من يدك" ، وقال معلم: "القربان المرفوعة من التروما من يدك" تعني الفواكه الأولى. وهكذا، تم تشبيه الفواكه الأولى بعشر الغلة مثلاً عشر الغلة محظور على أونين، فإن الفواكه الأولى أيضاً محظورة على "أونين". والحاخام شمعون كيف يبرر وجهة نظره؟ قام القانون الإلهي بتسميتهم "التروما" ، نتيجة لذلك فإنهم مثل "التروما" مثلاً "التروما" مسموح به لأونين ولذلك، فإن الفواكه الأولى مسموحة أيضاً لأونين ، الآن الحاخام شمعون: "إنه أمر مسلم به بأنه لا يقبل هقديش" إلا أن "البهجة" مع ذلك مكتوب في صلة مع ذلك؛ لأنه مكتوب، "وسوف تتبعج في جميع الأشياء الجيدة..الخ؟ ذلك الذي يأتي في وقت البهجة أي للدلالة على الفواكه الأولى التي يجب إحضارها إلى الكاهن، والفقرة المتصلة بها تسمى "الاعتراف" ، يتم تلاوتها في وقت المتعة الطبيعية، خلال أشهر الحصاد وجمع المنتج من الحقول. لأننا قد تعلمنا: من عيد الحصاد حتى احتفال اليهودي يقوم الإسرائيلي بإحضار الفواكه الأولى، ويتلئم "الاعتراف" ، ما بين الاحتفال والحانوكا، يقوم بإحضار الفواكه الأولى، ولكنه لا يتلئم "الاعتراف".

علم أighborsنا: "خبز الفقر" ، إن هذا يستثنى هالوتخبز غني مصنوع من عجين تم تحضيره من خلال تحريك الدقيق مع الماء الساخنوفطيرة أشيشاه حيث يتم جعل العجينة متراسمة وضخمة بالضغط "جاست". يمكنك الاعتقاد أن الرجل يستطيع أن يعفي التزامه بخبز رديء فقط والذي هو في الحقيقة "خبز الفقر" ، لذلك فإن تكرار عبارة "خبز غير مختمر" ، "خبز غير مختمر" ، قد تم نصه كامتداد للتلميح بأنه حتى لو كان مثل خبز سليمان غير المختمر أي مصنوع من أحسن أنواع الدقيق. إذا كان كذلك فلماذا تم نص "خبز الفقر"؟ من أجل استثناء هالوت والفتائر المحلاة. وأين تمت الإشارة بأن كلمة "أشيشاه" تدل على شيء ذا قيمة؟ لأنه مكتوب، "ولقد تعامل ضمن جميع الناس" وحتى ضمن الأعداد الكبيرة في إسرائيل بأكمله لكلا الرجال والنساء وكل منهم كعكة خبز وقطعة جيدة من اللحم إشبار، وأشيشاه، والذي عليه قال الحاخام حنان ابن آبا: إن إشبار تعني سُس [مششاه إهاب] من ثور: وتعني "أشيشاه" كعكة مصنوعة من سُس من أفالح "أشيش" [لقيق] كعك من زبيب. الآن إنه يختلف عن

صموئيل، لأن صموئيل قد قال: إن "أشيشا" هو برميل النبيذ، لأنه مكتوب، "ويجب براميل [أشيش]
العنب".

لقد علم أحبارنا: لا يمكن للمرء أن يخبز رغيف خبز غليظ في عيد الفصح: هذه هي وجهة نظر بيت شماعي، لكن بيت هيل يسمح بذلك. وكم تبلغ غلاطة الرغيف الذي يسمح به [بيت هيل]؟ قال الحاخام هنا، بمقدار عرض الشبر لأننا هكذا نجد في حالة خبزاً لتقديمه عند اليهود بأنه كان بمقدار عرض الكف. اعترض الحاخام يوسف على هذا: إذا قال الحكماء هذا عن رجال حذرين الكهنة. هل قالوا عن غير الحذرين؟ إن الخبز غير المختمر المصنوع لعيد الفصح يُصنع من قبل الجميع والكثيرون منهم لا يتلزمون بالحذر الكافي لمنع العجين من التخمر عندما يكون غليظاً جداً.

إذا قالوا هذا عن الخبز الذي تم عجنه جيداً، فهل قالوا عن الخبز الذي لم يُعجن جيداً؟ إذا قالوا هذا عن جذوع الخشب الجافة، فهل قالوه عن جذوع الخشب الرطبة؟ إذا قالوا هذا عن الفرن المعدني، فهل قالوه عن الفرن الفخاري؟ يجب ملاحظة جميع هذه الشروط في التحضير لخبز التقدمة عند اليهود، لكن يمكنهم أن يكونوا غائبين في بيت خاص، قال الحاخام إرميا ابن آبا، لقد سألت معلمي على انفراد، ومن يكون هذا؟ رب - يقول آخرون، قال الحاخام إرميا ابن آبا باسم رب، لقد سألت معلمي على انفراد، ومن يكون؟ معلمنا المقدس الحاخام يهودا ها - ناسي، ما المقصود بالرغيف الغليظ؟ خبز بكمية كبيرة بالرغم من خبزه كرقائق رقيقة. ولماذا يسمى خبز غليظاً لأنه كثير العجن عندما يكون هناك عجين كافٍ يُصنع رقائق عديدة. تبادلياً، فيكون خبز التناء هذا محلياً وبكمية كبيرة، فإنه يُدعى خبزاً غليظاً.

إذن ما هو السبب بأن [بيت شماعي] يحضره، مع أنها نرى بأننا نتعامل مع رقائق رقيقة بالفعل: إذا كان يتکلف متاعب غير ضرورية في القيام بالعجن بكثرة في كل مرة. بالرغم من أن الطعام يمكن إعداده في الاحتفالات، فإن المتاعب غير الضرورية محظورة.

لماذا في عيد الفصح بالذات: حتى في أي احتفال آخر أيضاً يكون محظوراً إنه بالفعل كذلك، لكن هذا التناء كان مشتركاً في احتفال عيد الفصح. لقد تعلمنا بطريقة مماثلة بأنه محظور بسبب العمل غير الضروري ببيكد بيت شماعي: لا يمكن للمرء أن يخبز خبزاً غليظاً في احتفال إن عيد الفصح ليس من ذكرها هنا، بينما يسمح به بيت هيل.

لقد علم أحبارنا: إنك تعفي التزامك بخبز جيد وبخبز رديء خبز غليظ وبكعك سوري مشكل على شكل أرقام، بالرغم من أن الحكماء قالوا: لا يجب صنع الكعك السوري على شكل أرقام في عيد الفصح. قال رب يهودا: لقد سأله بيتوس ابن زونين الحكماء عن هذا الشيء: لماذا قيل بأنه لا يجب صنع الكعك السوري على شكل أرقام في عيد الفصح؟ قالوا له: لأنه من الممكن أن تبطئ امرأة عليه، وبالتالي التسبب في تحويلها إلى خميرة. لكنه اعترض، إنه من الممكن أن يتم صنعه في قالب الذي سيقوم بتشكيله دون تأخير. أجابوا: عندئذ سوف يقال بأن جميع الكعك السوري على شكل أرقام

محظور، لكن الكعك السوري الخاص بـ [بيوثوس] مسموح! والذي يعتبر غريباً. معظم الخبازين تقصهم هذه القوالب.

قال الحاخام إلبيزير ابن صادوق: لقد تبعتُ مرةً أبي إلى بيت الحاخام عماليل، وقد وضعوا أمامه كعكاً سورياً على شكل أرقام في عيد الفصح. قلتُ أنا "أبناه، ألم يقل الحكماء التالي: لا يمكن للمرء أن يصنع كعكاً سورياً على شكل أرقام في عيد الفصح؟" أجاب، "يا ابني، إنهم لم يتكلموا على كعك جميع الناس، لكن فقط عن كعك الخبازين" الذين يخبرون من أجل البيع. إنهم دقيقون أكثر في أن يكون الشكل صحيحاً بالضبط ويأخذون وقتاً طويلاً في صنعه. لكن الناس المنزليين ليسوا دقيقين جداً.

يقول آخرون، قال له التالي: "إنهم لم يتكلموا عن هؤلاء الخبازين، لكن فقط عن الناس المنزليين".

قال الحاخام يوسي: يمكن للمرء أن يصنع الكعك السوري مثل رقائق البسكويت، لكن لا يمكن للمرء أن يصنع الكعك السوري على شكل لفافات. لقد تعلمنا في مكان آخر: إن الكعك الإسفنجي وكعك العسل وكرات العجين في قالب والعجين الممزوج عجينة حولين ويوضع فيها عجينة ترجمة ماعفون جميعهم من قانون حاله. ما هو الكعك المصنوع في قالب؟ قال الحاخام يوش ابن ليفي: إن ذلك هو هالوتلناس المنزليين أي الفطائر المحلاة المصنوعة في البيت. إنها لا تُصنع مثل الخبز، وفقط العجين الذي يُصنع للخبز هو الذي يتعرض لـ حاله.

قال ريش لاخيش: يتم تحضير هؤلاء في اليسباسترو: إناء طعام مغطى بإحكام، أي أنه ليس خبز على الإطلاق، ويعتقد [ريش لاخيش] بأن الخبز الذي يتم خبزه في الفرن هو المعرض لـ "حاله" فقط.

بينما أكد الحاخام يوحنا: إن أولئك الذين تم تحضيرهم في "إيبليس" هم المعرضون لـ حاله، لكن الذين تم تحضيرهم في الشمس ماعفون.

هناك اعتراض: الكعك الإسفنجي وكعك العسل وكرات العجين: إذا تم تحضيرهم فإنهم معرضون لـ شمولهم بقانون حاله؛ وإذا تم تحضيرهم في الشمس، فهم ماعفون. إن هذا يحضر الحاخام شمعون ابن لاخيش؟ قال عولا، يستطيع الحاخام شمعون أن يجيبك: إن القضية التي نتعامل معها هنا هي حيث قام في البداية بتسخين "إيبليس" عندما يتم تسخين "إيبليس" في البداية، فإن هذا مشابه للفرن "هيدبيك" أي "التسبب في تشقق"، إن القيام بضغط الكعك إلى جانب الإناء كانت الطريقة القديمة في الخبز. ومن ثم وضع العجين فيه. لكن ما هو القانون إذا قام بوضع العجين في البداية ومن ثم تسخينه؟ هل هم بالفعل ماعفون؟ إذن بدلاً من التعليم في العبارة الثانية، إذا تم تحضيرهم في الشمس فهم ماعفون. دعه يرسم مفارقة في نفسه، ويعلم: متى ذلك؟ مثلاً، إذا قام بتسخينه وثم وضع العجين، لكن إذا قام بوضع العجين أولاً وثم قام بتسخينه، هم ماعفون؟ إن هناك فجوة في هذه الدراسة وهذا لـ تعلمنا: متى

ذلك؟ إذا قام بتسخينه وثم وضع العجين، لكن إذا قام بوضع العجين أولاً وثم قام بتسخينه فإنه يصبح كما وأنه قد قام تحضيره في الشمس وهم معفون.

جاء في الخبر: إنك تعفي واجبك بخبز غير مختمر مخبوز جزئياً، وخبز غير مختمر تم صنعه في "أبيليس" يثبت هذا بأن الذي تم خبزه في "أبيليس" هو خبز، وهكذا يحضر الحاخام شمعون ابن لاخيش؟ إنه هنا أيضاً يعني بأنه يقوم بتسخينه أولاً ومن ثم يضع العجين. ما هو الخبز غير المختمر المخبوز جزئياً؟ قال راب يهودا باسم صموئيل: أي شيء يمكن كسره من غير سحب خيوط منه.

قال رابا: وينطبق نفس القانون على أرغفة خبز قربان الشكر لقد كان يصاحب قربان الشكر أربعين رغيف خبز الذي يتم تقديسهم عن طريق قتل القربان. حالما تصل الأرغفة مرحلة الخبز كما عرفها [راب يهودا]، فإنهم يصبحوا مقدسين عن طريق ذبح القربان، والتضحية نفسها فعالة. إن ذلك واضح: "خبز" مكتوبة هنا و"خبز" مكتوبة هناك؟ يمكنك القول بما أنه مكتوب، "وسوف يقدم واحداً من كل قربان" نستدل "واحد" على أنه لا يجب أن يأخذ قطعة مكسورة بينما هنا فهي مكسورة؛ بما أنه ليس مخبوزاً بالكامل لذلك، يبلغنا بأنه ليس كذلك.

هناك اعترض: لمعيساه عجين مصنوع من الدقيق يتم صب فوقه ماء مغلي، وهذا ينافق "هاليتا"، حيث يتم صب الماء المغلي فوق الدقيق، كما هو مشروح في النص.

يعفيه بيت شماعي من الحاله، بينما يعتقد بيت هيلل بأنه معرض لذلك. أما هاليتا، يعتقد بيت شماعي بأنه معرض للحاله، بينما يعفيه بيت هيلل. أيهما لمعيساه وأيهما هاليتا؟ إن "المسيعاه" عباره عن دقيق يُسكب فوق ماء مغلي و"هاليتاه" عباره عن ماء مغلي مسکوب فوق دقيق. قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوسي باسم والده بأن الاثنين مغافيان، يقول آخرون، إن الاثنين معرضان. لكن أكد الحكماء: إن الاثنين الأول والآخر إذا تم تحضيرهما في "التسخين" فإن كلاً منهما مغفى، إذا في فرن فإن كلاً منهما معرض الآن، وفقاً للتناء الأول، في ماذا يختلف يشاعمي؟ قال الحاخام يهودا باسم صموئيل. وهكذا فعل الحاخام يوحنا يقول آخرون، يقول الحاخام يوشع ابن ليفي: متى يوجد هناك نزاع فيما يتعلق بأحدهما، فإن هناك أيضاً نزاع يتعلق بالآخر، والعبارتان متاقضتان، إن الذي تعلم أحدهما دون أن يتعلم الآخر إن "ميساه" و"هاليتا" متشابهان في القانون يعتقد أحد التناء أنه في كلا الحالتين، كان بيت هيلل.. أكثر تساهلاً، بينما يعتقد الآخر بأن بيت شماعي كان أكثر تساهلاً في الحالتين. الآن، لقد تعلمنا في جميع الحالات، لكن يؤكّد الحكماء: كلاهما الأول والآخر، إذا تم تحضيرهما في "أبيليس" فإن كلاً منهما مغفى، وإذا تم تحضيرهما في فرن فإن كليهما منها معرض، وهذا يحضر للحاخام يوحنا؟ يمكن للحاخام يوحنا أن يجيبك، أن هذا يعتمد على الترتيم. لأنه قد تعلمنا: يمكنك أن تعتقد بأن "ميساه" و"هاليتا" معرضان للحاله، لذلك فإنه قد تم نص "خبز" قال الحاخام يهودا: إن لا شيء هو خبز ما عدا الذي تم خبزه في فرن. الآن، إن الحاخام يهودا متطابق مع "التناء الأول؟ وبالتالي، فإنهم بالطبع يختلفان حول الذي يتم تحضيره في "أبيليس": يعتقد التناء الأول،

إن الذي يتم تحضيره في "أيبليس" هو مُعرض، بينما يعتقد الحاخام يهودا إن الذي يتم تحضيره في فرن هو مغفر! لا: يتفق الجميع بأن الذي يتم تحضيره في "أيبليس" هو مغفر، لكنهم يختلفون هنا، مثلاً، حيث قام بإعادة خبزه في فرن الذي تم تحضيره في "التسخين" من البداية، يعتقد النساء الأول أنه بما أنه قام بإعادة خبزه في فرن، فإنه يسمى "خبز"، بينما يعتقد الحاخام يهودا، إن لا شيء هو خبز ما عدا الذي تم خبزه في فرن من البداية، وبما أن هذا لم يتم خبزه في فرن من البداية، فإننا لا ندعوه "خبز". قال رابا، ما هو منطق الحاخام يهودا؟ لأنه مكتوب، "سوف يقوم عشرة نساء بخبز خبزك في فرن واحد": إن الخبز الذي تم خبزه في فرن واحد يُسمى خبزاً، والذي لم يتم خبزه في فرن واحد لا يسمى خبزاً نتيجة لذلك، فإن هذا يستثنى الحالة حيث تم التعامل معه من البداية في "التسخين".

كان راباه والحاخام يوسف جالسين خلف الحاخام زيرا، وكان الحاخام زيرا يسأل جالساً أمام عولا قال راباه للحاخام زيرا، [عولا]: ماذا لو وضع العجين في الداخلوقام بغلبه أي تسخينهم من الخارج؟ [رأسي]: قام بوضع عجين الخبز في "التسخين"، وخبزه بنار من الخارج، هل هذا خبز أم لا؟ [اتوساف]: قام بوضع عجينة كهذه في فرن كما يتم تحضيره بشكل عام في "التسخين" هل يجعله هذا خبزاً أم لا، أجاب: ماذا سأله؟ لأنني إذا سأله فسوف يقول لي: إن ذلك هي عملية التحضير في "التسخين"! والتي هي نقطة الموضوع ما بين الحاخام [يوحنا] و[ريش لاختس]. عندئذ، قال الحاخام يوسف للحاخام زيرا: اسأل عولا: ماذا لو وضع العجين في الداخل ويقابله النار من الجهة الأخرى؟ ماذا سأله؟ أجاب: لأنني إذا سأله فسوف يجيب: إن معظم الفقراء يفعلون هكذا إنهم يستطيعون أن يشتروا وقوداً كثيراً ولذلك فإنهم يضعون شعلة النار في الجهة المقابلة له. لذا، فإن هذا لن يستطيع أن يغير من وضعه.

قال الحاخام آسي: إن عجين العُشر الثاني، وفقاً للحاخام مائير مغفر من حاله، وفقاً للأبحار الذين يعتقدون بأنه ملكية دنوية، فإنه معرض لقانون حاله. أما بالنسبة للخبز غير المختمر للعُشر الثاني، وفقاً للحاخام مائير لا يمكن لرجل أن يعفي التزامه بذلك في عيد الفصح. وفقاً للحكماء يستطيع الرجل أن يعفي التزامه بذلك في عيد الفصح. مع وضع بعض الاعتبار، أترج [نبات] أحد الأنواع الأربع التي يتم أخذها في عيد مساكن اليهود للعُشر الثاني، وفقاً للحاخام مائير لا يمكنه أن يلغى التزامه بذلك الاحتقال، وفقاً للحكماء يمكن للرجل أن يعفي التزامه بذلك المهرجان. اعترض الحاخام بابا: أما بالنسبة للعجين، فهو أمر جيد لأنه قد كتب، "من أول عجينتك"، دلالة على العجينة خاصتك. إن الأترج أيضاً مشابه لذلك، لأنه قد كتب "سوف تأخذون إلى أنفسكم"، دلالة على أنه سوف يكون ملك. لكن بالنسبة للخبز غير المختمر، فهل إذن كتبت "الخبز غير المختمر خاصتك"؟ بالطبع لا! لذلك، فإنه حتى إذا لم يكن العُشر الثاني "ملك" وفقاً للحاخام مائير ، فإن القانون مازال مطبق بأكل الخبز غير المختمر للعُشر الثاني.

قال راباً - يقول، الحاخام يمار ابن شالميا: إن معنى "خبز" هنا مشتق من "خبز" في مكان آخر. هنا كتبت، "خبز الألم"، بينما هناك فهي مكتوبة، "ثم سوف تكون ذلك، عندما تأكل من خبز الأرض" [سوف يقدم قربان مرفوعاً إلى الإله. من أول عجينةك.. الخ]: مثلاً تعني هناك بأنها ملك، وهذا أيضاً لا بد من أنها تعني ملك.

هل سنقول بأن التالي سوف يدعمه: إن عجين العشر الثاني معفي من حاله: هذه وجهة نظر الحاخام مايير: لكن يؤكّد الحكماء: إنه معرض؟ أنت تقول، "هل نقول بأن هذا سوف يدعمه": هذه هي العبارة المطابقة! إن هذا ما يقوله: هل نقول أنه بما أنهم يختلفون في قضية العجين، فإنهم يختلفون فيما يتعلق بأولئك أيضاً الأترج والخبز غير المختمر، أو من المحتمل بأنه مختلف هناك لأن "عجينةك" "عجينةك" مكتوبة مررتين؟ حيث يضع تشديد خاص على صيغة الملكية "خاصتك"، كما هو مشروح فوق.

سأل الحاخام شمعون ابن لاخيش: هل يستطيع رجل أن يعفي التزامه متعلق بأكل الخبز غير المختمر مع "حاله" العشر الثاني في القدس من وجهة نظر الحاخام يوسي الجليلي. هناك مشكلة، مع رؤية أنه لا يوفي بالتزامه مع حولين أي بعشر ثانٍ عادي بعد فصل "حاله"، هل يمكن أن يكون هناك سؤال حول "حاله" خاصته؟ إن سؤالك يبرز من وجهة نظر الحاخام عقيباً: هل يمكن أن يعفي التزامه فقط مع حولين لأنه إذا تم انتهائه، فإنه مسموح في جميع "الموقع السكينة"، لكن مع "حاله"، والذي تم انتهائه لا يُسمح به في جميع الموقع السكينة "ويتم إرسالها إلى النار إن "حاله" مثل ترودما الآن، عندما يكون "حاله" العشر الثاني طاهراً، فيجب أكله في القدس مثل جميع عشر الغلات الثانية، بينما إذا كان منهكاً، فلا يمكن أكله على الإطلاق مثل جميع ترودما النجسة وهكذا، لا يمكن أكله أبداً خارج القدس، لا يستطيع أن يعفي التزامه: أو من الممكن أن نقول: بما أنه لم يحدده باسم "حاله" وأصبح منهكاً فإنه مسموح في جميع الموقع السكينة، ويمكنه أن يعفي التزامه بذلك، إذن الآن أيضاً يمكنه أن يعفي التزامه به؟ إن الحقيقة المجردة بأنه "حاله" ليس فيها رجعة كما هو مثبت ، بينما في كونه عشر الغلة الثانية، فإنه ليس هناك رجعه أيضاً، من وجهة نظر عقيباً. لماذا إذن يجب أن يكون غير ملائماً إذا كان "حاله" عشر الغلة الثانية؟.

يقول آخرون: إن هذا بالتأكيد ليس سؤال لأننا بالتأكيد نقول "بما أن المناقشة الأخيرة بالتأكيد فعالة ". إن سؤالك يبرز فيما يتعلق بحاله والذي تم شراؤه بنقود عشر الغلة الثانية أي أنه قد تم استهلاك عشر الغلة الثانية وتم شراء دقيق بالنقود، والآن قد تم فصل "حاله" من العجين. الآن، من وجهة نظر الأخبار ليس هناك سؤال لأنه منذ قالوا أنه أي الذي تم شراؤه بنقود عشر الغلة الثانية والذي بالمقابل أصبح منهكاً سوف يسترجع، فإنه مطابق لعشر الغلة نفسه وينطبق نفس القانون. إن سؤالك يبرز من وجهة نظر الحاخام يهوداً: يجب دفنه لأننا قد تعلمنا: إذا انتهك ذلك الذي تم شراؤه عشر الغلة الثانية، يجب استرجاعه: قال الحاخام يهودا الذي قال، يجب أن نقول بدمنه إن قدسيّة أبسط

من أن يُسمح له بأن يُسترجع، بينما لا يمكن أكله بسبب نجاسته. هل نقول: "بما أنه" لم يتم شراؤه و"بما أنه" لم يحدده باسم عشر الغلة الثاني، وأصبح منتهاً فإنه مسموح به في جميع "الموقع السكنية"، واستطاع أن يعفي واجبه بذلك، ولذلك فإنه يستطيع أن يعفي واجبه بذلك الآن أيضاً أي أنه لا يمكن اعتبار الطعام الذي تم شراؤه بنقود عشر الغلة الثاني بطريقة أشد تضيقاً غير أنه نفسه عشر الغلة الثاني. إن حقيقة أنه لا يمكن استرجاعه لا يعود إلى أن له قدسيّة أعظم، بل على العكس، لأن قدسيته أبسط من أن يكون قادراً على الانتقال.

من المحتمل أننا نقول "بما أن واحدة" في حالة "حاله" الموضوع جانباً من عشر الغلة الثاني، لكننا لا نقول "بما أن" مرتين؟ قال رابا: إنه أمر منطقى أن اسم عشر الغلة هو واحد سواء أكان عشر غلة فعلى أو ما تم شراؤه بنقود الغلة. وهكذا، فإنها متشابهان، ولذلك يستطيع أن يوفى التزاماته بحاله الموضوع جانباً من كل منهما.

"أرغفة الخبز غير المختمر لقربان الشكر، ورقائق المندور، اليهودي من عهود التوراه..الخ." من أين نعرف هذا؟ قال رابا: لأن الكتاب المقدس يقول "وسوف تحرس الخبز غير المختمر" لا بد أن يكون خبزاً مختمراً الذي يتم حراسته من أجل تعلم أكل خبز غير مختمر، وهذا استثناء الذي تم حراسته ليس من أجل خبز غير مختمر، بل من أجل قربان.

قال الحاخام يوسف: يقول الكتاب المقدس، "سبعة أيام سوف تأكل خبزاً غير مختمراً" يدل ذلك على الخبز غير المختمر الذي يمكن أكله لمدة سبعة أيام، وهذا استثناء الذي لا يؤكل لمدة سبعة أيام، لكن فقط يوم وليلة. لقد تعلمنا بالاتفاق مع رابا: لقد تعلمنا هذا بالاتفاق مع الحاخام يوسف: يمكنك الاعتقاد أنه يستطيع اعفاء التزامه بأرغفة خبز قربان الشكر ورقائق المندور اليهودي من عهود التوراه، لذلك منصوص: "وسوف تحرس الخبز غير المختمر" للدلاله على أنه لا بد أن يكون خبزاً غير مختمراً الذي تم حراسته من أجل الوفاء بالالتزام في أكل خبز غير مختمر، هذا استثناء الذي لا تتم حراسته من أجل خبز غير مختمر لكن من أجل قربان: لقد تعلمنا بالاتفاق مع الحاخام يوسف: يمكنك الاعتقاد أنه يستطيع اعفاء التزامه بأرغفة خبز قربان الشكر، ورقائق المندور اليهودي من عهود التوراه، لذلك لقد قيل "سبعة أيام سوف تأكل خبزاً غير مختمراً" للدلاله على خبز غير مختمر يمكن أكله لمدة سبعة أيام، وبالتالي استثناء هذا الذي لا يمكن أكله لمدة سبعة أيام لكن فقط يوم وليلة.

إنما قم باستنتاجه من الحقيقة بأنه يُسمى "خبز الألم"، للدلاله على أنه لا بد أن يكون الذي يمكن أكله في وقت الحزن وهذا استثناء الذي لا يتم أكله في وقت الحزن، لكن فقط في وقت البهجة؟ إنه يعتقد مثل الحاخام عقيبا، الذي قال إن "آني" مكتوبة. إذن، دعه يستنتاجه من الحقيقة بأنه خبز غير مختمر غني؟ بما أنه يتبع النص المكتوب، فإن كلمة "آنبي" برأيي، فقر لأن الكعك غير المختمر الذي يتم إحضاره مع قربان يتم عجنه بالزيت، مما يجعله خبز "غني"، قال الحاخام صموئيل ابن الحاخام إسحاق: إن هناك فقط "ربيعيت" للزيت، وهو مقسم ضمن أرغفة عديدة فقط ربع "لوج" من الزيت

يُستخدم في عجن عشرون رغيفاً كبيراً: إن هذا لن يجعله "مزة" غني. إنما قم باستنتاجه من الحقيقة بأنه لا يمكن أكلهم في جميع الواقع السكينة؟ قال ريش لاخيش: يثبت هذا بأن أرغفة قربان الشكر ورقائق المنذور اليهودي من عهود التوراة يمكن أكلها في نوب وجابنون قبل بناء المعبد، قامت إسرائيل بالتضحيّة عند "الأماكن العالية"، وقد تم بناء مذابح عند "تون" و"جيبيون"، ضمن أماكن أخرى. يلاحظ [ريش لاخيش] بما أنه لم يتم باستنتاج القانون الحالي من حقيقة بأن هذه الأرغفة لا يمكن أكلها في جميع "المواقع السكينة"، يتبع هذا بأنه كان هناك وقت حيث يتم أكلها خارج القدس، برأيي، خلال مرحلة الأماكن العالية عند [نوب].

لقد تعلمنا، قال الحاخام إليعيري: لقد سألتُ الحاخام إليعيزر: ماذا عن رجل يعفي التزامه بأرغفة قربان الشكر ورقائق المنذور اليهودي من عهود التوراة؟ أجاب: لم أسمع بهذا! لذا، ذهبت وسألتُ هذا أمام الحاخام يوشع قال لي: بالطبع لقد قال الحكماء: "أما بالنسبة لأرغفة الخبز غير المختمرة لقربان الشكر ورقائق المنذور اليهودي من عهود التوراة إذا قام بصنعهم لنفسه لا يمكنه أن يعفي التزامه بهم، إما إذا باعهم في السوق، فيمكنه أن يعفي التزامه بهم". عندما ذهبت وناقشت الموضوع أمام الحاخام إليعيزر، قال لي عن طريق الميثاق! هذه هي الكلمات التي قيلت بالضبط للنبي موسى [عليه السلام] عند سيناء. يقول آخرون: عن طريق الميثاق! هل هذه هي الكلمات التي قيلت بالضبط للنبي موسى "عليه السلام" عند سيناء؟ وألا يجب أن يكون هناك سبب؟ وما هو السبب؟ قال راباه: إن أي شيء للسوق يمكنه أن يغير رأيه بشأنه، ويقول: "إذا تم بيعه، فهو مباع، وإذا لم يتم بيعه، فسوف أعنيه واجبي به".

مشنا: وهذه هي الأعشاب التي يعفي بها رجل التزامه في عيد الفصّح: بالحس "نازيريت" وبالتماكا نوع من جيفريل. [جاست]. وحرحابتنا نوع من النباتات المفترسة بالهندياء أولشيني، ومارور عشب مر. نبات من المحتمل الهندياء [جاست]. إن القانون المتبع هو أكلهم في كلتا الحالتين الرطب والجاف، لكن بدون حفظهم في الخل ولا مطبوخة ولا مسلوقة تعني "شيلوكين" أن تكون مسلوقة حتى اللب، و"ميبيوشالين" أي مسلوقة بالطريقة المعتادة. ويندمجون حتى حجم الزيتونة تلك هي الكمية الأدنى جداً التي يجب أن تؤكل ويمكن صنعها من جميع هؤلاء. ويمكنك أن تعفي التزامك بسيقانهم، وبدموعي وبعشر الغلة الأول الذي تم فصل [التروما] عنه، وبـ[هقيش] وعشرون الغلة الثاني والذين تم استرجاعهم.

جمارا: إن هاصريت هو هاسا أي حس، وعولشين هو "هيندبي" أي الهندباء. أما تاما: قال راباه ابن بارتناه: إنه يُدعى "تيماكتا" راشي [ماروبيوم]، فراسيون [نوع من النبات]. جاست. أما حانحابتنا: قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: إنه الذي يتسلق على شجر النخيل. وبـ[مارو]: "ميريتا" الكلمة الآرامية لـ ميرورع.

علم بارخبارا نبات شوكى، النباتات الشوكية، هذه هي الأعشاب التي يعفى بها رجل التزامه في عيد الفِصْنَح: بالهندباء، وبـ"تماكا، هارهالين" صيغة الجمع ، وبالخس. قال الحاخام يهودا: أيضاً بالهندباء البرية والهندباء المزروعة في حديقة والخس. "الهندباء المزروعة في حديقة والخس": لكن تعلمنا ذلك في القسم الأول؟ هذا ما يقوله: إن الهندباء البرية مثل الهندباء المزروعة في حديقة والخس أيضاً. قال الحاخام مائير : لقد علمت مدرسة صموئيل: هذه هي الأعشاب التي يستطيع الرجل أن يعفى التزامه بها في عيد الفِصْنَح: بالخس، وبالهندباء، و"تماكا" و "جاست: لبلاب الحديقة "، و "لبلاب الحائط ". قال الحاخام يهودا: إن "هاصريت" أي النباتات الشوكية، والخس الصفصافي. مثلهم أيضاً. قال الحاخام ايلاي باسم الحاخام إلبيعير أيضًا " جاست: نبات متسلقة شوكية على أشجار النخيل، لبلاب النخيل "، لكنني تجولتُ بين أتباعه [الحاخام إلبيعير]، وبحثتُ عن شريك ليدعمني بأنه هو أيضاً قد سمعه من الحاخام إلبيعير لكنني لم أجده أحداً، و عندما جئت أمام الحاخام إلبيعير ابن يعقوب وافق على كلماتي . قال الحاخام يوحنا: من كلماتهم جميعاً، يمكننا أن نتعلم بأن كل عشب مر يحتوي على عصارة لاذعة وقد ذابت أوراقه أي جميع الأعشاب التي تم ذكرها من قبل المعلميين السابقين تحتوى على هاتين الخاصتين. قال الحاخام هونا: إن "الهالاخا" مثل "الآخرين".

وجد رابينا الحاخام آها ابن رابا منضم في بحث مريتا. قال له: ماذا يوجد في عقلك، ما هو أكثر مرارة؟ لكننا تعلمنا هازيريت وعلمت مدرسة صموئيل، "هاصريت" بينما قال الحاخام أوشعيا: يمكن الوفاء بالالتزام بطريقة مناسبة بـ"هاصريت". وقال رابا: ما هو "هاصريت"؟ إنه "هاز". إلى ماذا يرمز "هاز"؟ بأن الرحيم لديه رففة "هاز" علينا. بالإضافة إلى ذلك، قال الحاخام صموئيل ابن نحماني باسم الحاخام يوتنان: لماذا تمت مقارنة المصريين إلى "مارور"؟ حيث الكلمة العبرية لكلمة "مر" تأتي من نفس جذر الكلمة "مارور".لكي يعلمك: مثل هذا "مورور" حيث بدايته ناعمة بينما نهاية صعبة إن الأعلى ناعم، بينما الساق قاسية مثل الخشب، وهذا كان المصريون: إن بدايتيهم كانت ناعمة [الطيفة]، لكن نهايتيهم كانت صعبة [قاسية] في البداية، تعاملوا مع الإسرائيليين بلطف لكنهم بعدها عاملوهم بقسوة شديدة- لقد تم ذكر كل هذا من قبل [رابينا]، حتى تظهر بأن "ميريتا" ليس مفصلاً. أجاب، عندها انسحب.

قال الحاخام رهوني إلى أبيه: كيف تعرف بأن هذا "مارور" يعني نوع من الأعشاب، لنقل بأنها جرأة "كوفيا" اسم سمة، من المفترض أن يكون متطابقاً مع "كولياس"؟ إنه مثل خبز غير مختمر: والذي تم وضعه بجواره مثل الخبز غير المختمر جاست: شحيرة أو شجرة بأوراق مرة ولاسعة، من المفترض أن تكون الغار الوردي، الدفليمثما الخبز غير المختمر هو منتج من الأرض، لذا، فإن "مارور" أيضاً يعني منتج من الأرض"هيردوت" اسم عشب مر، لا يؤكل بشكل عام؟ لا بد من أن يكون خبز مثل خبز غير مختمر: مثلاً يمكن شراء الخبز غير المختمر بنقود عشر الغلة الثاني، لذا

يمكن شراء "مارور" بنقود عشر الغلة الثاني إن هذا يستثنى "هارصبيو" لأنه الذي يُؤكل بشكل عام، يمكن شراؤه، جميع الأشياء التي تم عدадها هناك في أطعمة طبيعية.

قال راباه ابن الحاخام حانيا إلى أبيه: لنقل بأن "مارور" تعنى عشبة واحدة أشدهم مرارة؟ إن صيغة الجمع "ميروريين" مكتوبة. إذن، لنقل بأن "ميروريم" تعنى اثنين، إنه مثل الخبز غير المختمر: مثلاً يمكن للخبز غير المختمر أن يكون أنواعاً عديدة، و "مارور" أيضاً يمكن أن يكون أنواعاً عديدة. قال راباه ابن الحاخام هونا باسم رب: مع وضع الأعشاب بعين الاعتبار التي منها نص الحكماء أنه يمكن للرجل أن يعفي واجبه بهم في عيد الفصح، ويمكن زراعتهم جميعاً في حوض حديقة واحد. هل هذا حتى يقال بأنهم ليسوا محظوظين على حساب كلعييم؟ اعترض راباً: الخس والخس الصفصافي والهنباء الحديقي والهنباء البري والبصل والأخضر الحديقي والبصل الأخضر البري والكزبرة الحديقية والكزبرة البرية، والخردل والمصربي والقرع المصري والقرع المرء؛ جميع هؤلاء ليسوا من الكلعييم (ليسوا أنواعاً مختلطة) مع بعضهم البعض. وهكذا فقط خس مع خس صفصافي، لكن ليس خس مع هنباء؟ ويجب أن تجيب، لقد تعلمنا مما قال رب: إنه يعلمهم في أزواج؟ ماذا كان رب يعني عندما قال "تم زراعتهم"؟ تم زراعتهم وفقاً لقانونهم أي بالعكس، يجبأخذ الحيطه في عدم زراعتهم معاً وعندما يكونوا في حوض حديقة واحد، يجب ترك مسافة مناسبة بين الأنواع المتفرقة.

أنت تقول وفقاً لقانونهم! لكننا تعلمنا للتو: إن حوض الحديقة الذي يبلغ حجمه بمقدار عرض الكف مربع يمكن زراعته بخمسة أنواع من البذور، أربعة في الجهات الأربع للحوض وواحد في الوسط! يمكنك القول بأن هذا ينطبق فقط على البذور [الحبوب]، لكن ليس على الخضار لأنهم يسحبون غذائهم بقوة أكبر، هكذا من منطقة أوسع، لذلك فإنَّ راباً تعلمنا بطريقة أخرى. هل نقول إذن أن الخضار أقوى من البذور؟ لكن بالطبع لقد تعلمنا: لا يمكن زراعة جميع أنواع البذور في حوض واحد معاً، إلا أنه يمكن زراعة جميع أنواع الخضار [الأعشاب] في حوض بذور واحد؟ لا يجب زراعة بذور الحبوب ضمن هذه المنطقة، والعبارة التي تقول بأنه يمكن زراعة خمسة أنواع من البذور في قطعة أرض يبلغ حجمها ستة بمقدار عرض الكف مربع ينطبق فقط على الخضار [الأعشاب]. يمكنك القول، إن هذا مارور أي الأنواع التي تم تعدادها راجع في مشنا وهذه جماراهو نوع من البذور [الحبوب]، وعليه فإنه يبلغنا بأنه ليس كذلك ، إن هذا الجواب يتخلى عن الجواب السابق. إن البذور [الحبوب] تتطلب مساحة أكبر، لأن قوة سحبهم أكبر، ويبلغنا رب بأن مارور ينتمي إلى نوع من الأعشاب، وليس البذور، ولذلك فإن القانون الأكثر تساهلاً ينطبق عليهم. أنت تقول، "بذور"! هل يمكنك أن تذكر بهذا؟ لكن بالطبع لقد تعلمنا، "أعشاب"، وقد علم بارخيارا أيضاً "أعشاب": وعلمت مدرسة صموئيل أيضاً "أعشاب" إن جميع هذه السلطات تصنف مارور كأعشاب، كيف إذن يمكن الافتراض بأن مارور ينتمي إلى مجموعة الحبوب؟ إنه يحتاج لأن ينص ذلك عن الخس: يمكنني أن أناقش، بما أنه مقدر له أن يصبح قاسيأ يجب أن نسمح له بمساحة أكبر. ألم يقل الحاخام يوسى ابن الحاخام حانيا: إذا

أصبحت ساق الملفوف قاسية، فسيتم إعطاؤه مساحة أكبر حتى من بيت رابا؟ إن هذا يثبت هذا بما أنه مقدر لأن يصبح قاسياً، فيجب أن نسمح له بمساحة أكبر: وهذا أيضاً يجب أن نتيح له مساحة أكبر. وبالتالي رأببليغنا بطريقة مختلفة.

"إن القانون متبع عن بطريقة أكلهم في كلتا الحالتين الرطبة والجافة..الخ". قال الحاخام حيسدا: لقد تعلموا هذا فقط عن الساق، لكن في حالة الأوراق فقط الأنواع الرطبة وليس الجافة. و بما أن هناك عبارة أخرى تقول، "بساقهم" إن هذا يتبع بأن العبارة الأولى تشير إلى الأوراق؟ إن تلك الجملة تعطي تفسيراً بالفعل: متى يعلم النساء "كلتاها الرطبة والجافة"؟ بالإشارة إلى الساق.

هناك اعتراض يستطيع المرء أن يعفي الالتزام بهم وسيقانهم، كلتاها الرطبة والجافة: هذه وجة نظر الحاخام مائير. لكن يؤكد الحكماء: يستطيع للمرء أن يعفي الالتزام بالأنواع الرطبة، ولكن لا يستطيع أن يعفي الالتزام بالأنواع الجافة. ويتتفقون في أنه يمكن للمرء أن يعفي الالتزام بهم عند الذبول إن هذا ليس مثل عندما تكون جافة، لكن ليس عندما تكون محفوظة، أو مطبوخة، أو مسلوقة. إن هذا المبدأ العام للموضوع: أي شيء يحتوي على مذاق "مارور" فإنه يمكن للمرء أن يلغى الالتزام به، لكن أي شيء لا يحتوي على مذاق "مارور" فإنه لا يمكن للمرء أن يعفي الالتزام به ، هنا أيضاً، يبدو لي الحاخام مائير ينص بأن كلا الأعشاب نفسها [أي الأوراق] والسيقان يمكن أن تكون رطبة أو جافة. وتتفق مشنا بشكل واضح مع الحاخام مائير، بما أن الأخبار يؤكدون بأنه لا يمكن أكل الأعشاب الجافة! قُم بشرحه بالإشارة إلى الساق.

لقد علم أخبارنا: لا يمكن للمرء أن يعفي الالتزام بهم عند الذبول. باسم الحاخام إليعيزر ابن الحاخام صادوق قد قيل: يمكن للمرء أن يعفي الالتزام بهم عند الذبول.

سأل رامي ابن حنا: ماذا عن رجل يلغى التزامه بـ"مارور" عشر الغلة الثاني في القدس؟ من وجة نظر الحاخام عقيبا، ليس هناك سؤال: رؤية بأنه يعفي التزامه بذلك في حالة الخبز غير المختمر، والعشارية التي تم فرضها من قبل الكتاب المقدس، هل تحتاج لأن تسأل عن "مارور" الذي هو حاخامي فقط طبقاً لقانون الكتاب المقدس، فإن الخضار لا تحتاج لأن يتم دفع العشر عنها على الإطلاق، وبالتالي، وفقاً لكتاب المقدس، فإن مارور ليس عشر الغلة الثاني.

إن السؤال يبرز من وجة نظر الحاخام يوسي الجليلي. ماذا إذن؟ هل هو فقط مع خبز غير مختمر، والذي يتم دفع العشر عنه طبقاً لقانون الكتاب المقدس بأنه لا يستطيع أن يعفي التزامه، لكن بـ"مارور"، والذي يتم دفع العشر منه طبقاً لقانون الحاخامي فقط، فإنه يعفي التزامه، من المحتمل أي معيار قام الأخبار بسته، فقد قاموا بسته مشابهاً لقانون الكتاب المقدس؟ لذا فإن مارور شبيه بالخبز غير المختمر، قال رابا: إن أمر منطقي أن يكون الخبز غير المختمر و"مارور" متماثلان.

مشنا: لا يمكن للمرء أن ينقع النخالة من أجل الدجاج، لكن يمكن للمرء أن يحرقه بسائل حار. لا يمكن لامرأة أن تقع النخالة لتأخذه معها"في يدها إلى مواضع الاستحمام كانت عجينة النخالة تستخدم

كمستحضر لإزالة الشعر ومستحضر تجميل، لكن يمكنها أن تفركه على بشرتها الجافة. ولا يمكن لرجل أن يمضغ القمح ويوضعه على جرحه، لأنه سوف يتحول إلى خميرة.

جمارا: لقد علم أحبارنا: هذه الأشياء التي لا يمكنها أن تصل إلى مرحلة التخمر: الذي تم خبزه حالما يتم خبز غير المختمر، فإنه لن يتحول إلى خميرة أبداً، وغليه، والذي تم حرقه بالماء الساخن. "الذي تم غليه؟" لكن بينما يتم غليه، فإنه يتحول إلى خميرة! قال الحاخام بابا: إنه يعني: "مزه" مخبوزة، والتي تم سلقها عندئذٍ لقد تعلمنا، قال الحاخام يوسي ابن الحاخام يهودا: إن الدقيق الذي يقطر فيه الماء، حتى لو كان طوال اليوم، فإنه لن يصل إلى عملية التخمر إن التقطر المتواصل يمنع عملية التخمر. قال الحاخام بابا: بشرط أن تكون قطرة بعد قطرة من غير تدخل ممكن تقديره بينهم. قالت مدرسة الحاخام [شيلا]: إن "واتيكا" إنه نوع من المعجنات أو الكعك المحسو بالمربي المصنوع من الدقيق مسموح به. لكن لقد تعلمنا: إن "واتيكا" محظوظ؟ ليست هناك صعوبة: هناك، يتم تحضيره بالماء والملح إنه زيت لا يسبب عملية التخمر.

قال مار زوطرا: لا يجب على رجل أن يحشو وعاء بدقيق من الحبوب المحمصة، خشية أن لا يتم خبزه بطريقة مناسبة سلقوه ويتحول إلى خميرة بالرغم من أن الحبوب المحمصة قد تم خبزها، ولذلك لن تتحول إلى خميرة أبداً، ولكننا نخشى بأنه من الممكن ألا يتم خبزه كاملاً، وعندما يوضع الصحن في إماء الماء، فإن الدقيق سوف يتخمر. قال الحاخام يوسف: لا يجب على رجل أن يحرق قمح في ماء ساخن معاً، خشية أن يصبح أحدهما عالقاً في شق الآخر، حتى لا يحيطه عمود الماء من جميع الجهات، وهذا سوف تصل إلى عملية التخمر. وقال أبيا: لا يجب على رجل أن يحرق سنبلتي قمح معاً، خشية أن يخرج النسغ [سائل يجري في أوعية النبات] من أحدهما، ويمتصه الآخر، وهذا تصل إلى عملية التخمر. قال رابا له: إذا كان كذلك، قم بحظره حتى لو كانت واحدة أيضاً، خشية أن تخرج العصارة من نهاية أحدهما، وتمتصه نهاية الآخر؟ لكن قال رابا: إنه عصارة [ماء] الفواكه، ولا تسبب عصارة الفواكه تخمر. الآن، انسحب أبيا من وجهة النظر تلك، طالما تقدم الحبوب بامتصاص السائل، فإنهم لن يتخرموا طالما أن السوائل تغلي، فإنهم لن يسببو عملية تخمر. لأن أبيا قد قال: إن المرطبان المخصص لتحميص سنابل القمح: إذا كان معكوساً، فهو مسموح بما أن العصارة المعززة تتسرّب، ولا يتم إعادة امتصاصها من قبل السنابل الأخرى. لذلك، فإن النتيجة سارية المفعول بالمثل عندما يقوم بحرق سنبلتي قمح مع بعضهما البعض، ويُعتبر هذا مسموحاً طبقاً لوجهة النظر هذه. وبالتالي، انسحب من وجهة نظره السابقة.

إذا كان في وضع عمودي فإنه محظوظ لأن العصارة محتجزة في الإناء. قال رابا: حتى لو كان في وضع عمودي، فهو ما زال مسموحاً، لأنه عصارة فواكه ولا تسبب عصارة الفواكه تخمر. لقد علم أحبارنا: يمكن للمرء أن لا يغسل - إن الفعل يتضمن معنى ترطيب الحبوب قبل الطحن - حبوب الشعير في عيد الفصح، وإذا قام بغسلهم وتشققت، فهم محظوظون لأنهم عندئذٍ سوف يتحولوا

إلى خميرة بسرعة كبيرة، وإذا لم يتشققا، فإنهم مسموحون. قال الحاخام يوسي: يمكن أن ينفعهم في الخل وسيجعلهم متواضعين و يمنع عملية التخمر. قال صموئيل: إن "الهالاخا" ليس كما قال الحاخام يوسي والحاخام حيسدا باسم مار عقبا: إنها لا تعني حرفيًا أن يتشققا، لكن إذا وصلوا إلى حالة كهذه، أي إذا تم وضعهم في فتحة برميل نبيذ، فسوف يتشققون من أنفسهم عندئذ هم محظوظون. لكن قال صموئيل: إنها تعني حرفيًا أن يتشققا. كان صموئيل يسير بمحاذاة بيت بار هاشو عندما أقر وجهة نظره بأن "يتشقق" هي كما تعنيه حرفيًا وبما أنه قد تمت استشارته في موضوع عدم تشتقهم فعلاً، فقد أقرَ بأنهم مسموحون.

قال رابا: إن الرجل صاحب الضمير الحي يجب عليه أن لا يغسل الذرة. لماذا بالذات الرجل الحي الضمير. حتى أي رجل آخر أيضًا. لأننا تعلمنا: لا يمكن للمرء أن يغسل الشعير في عيد الفصح؟ إنه يقول هكذا: لا يجب عليه حتى أن يغسل الحنطة، التي تعتبر قاسية ونتيجة لذلك، فإنه يتخمر أبطأ من الشعير. إن الآخرين الذين ليس لديهم ضمير حي يمكنهم أن يقوموا بترطيب الحنطة، لأن الشعير فقط محظوظ في البراءة.

قال له الحاخام نحمان: إن الذي يبالي بـ آبا هو الذي سيأكل خبز عفن أي خبز نجس، بما أن القمح لم يتم غسله بالطبع لقد قامت أسرة الحاخام هونا بغسله، وقامت أسرة رابا ابن آبيين بغسله. لكن قال رابا: أن غسل القمح محظوظ. لكن ماذا عن الذي تعلمناه: لا يمكنك أن لا تغسل الشعير في عيد الفصح، للدلالة على أنه لا يمكن غسل الشعير فقط، لكن القمح مسموح؟ إنه يقود إلى نقطة الذروة! ليس من الضروري أن يعلم حول حبوب القمح، لأنه بما لديها تشبقات: فإن الماء سيدخلها وبالتالي سيؤدي به إلى التخمر، لكن الشعير، والذي يعتبر ناعمًا، يمكنني القول بأنه مباح. لذلك فهو يبلغنا بطريقة أخرى. وبالتالي، قال رابا: إن غسل القمح مسموح. لأننا تعلمنا، يمكن للمرء أن يعفى الالتزام بخبز جيد وخبز رديء. الآن. الخبز الجيد مستحيل من غير غسل الحبوب.

اعتراض الحاخام بابا ضد رابا: مع وضع الدقيق والوجبات الجيدة للأشخاص من غير اليهود في عين الاعتبار، فإن تلك التي في القرى طاهرة، وتلك التي في المدن نجسة. ما هو السبب في أن تلك التي في القرى طاهرة؟ أليس ذلك لأنهم لا يغسلون الحبوب ولا يمكن للأطعمة أن تصبح نجسة إلا إذا تم وضع رطوبة عليهم سابقاً، إلا أنه يدعوها "وجبة جيدة" الذي يوضح بأنه من الممكن صناعة خبز جيد من غير غسل؟ اشرح هذا بالإشارة إلى "الدقيق". بعد أن رحل رابا، قال الحاخام بابا لنفسه، لماذا لم أعرض عليه اعتراضًا من الذي قاله الحاخام زيرا باسم الحاخام يروراه باسم صموئيل: لا يجب غسل القمح لقرايبين الوجبة، إلا أنه يدعوها "وجبة جيدة"؟ وبالتالي قال رابا: إن غسل الحبوب أمر إلزامي من أجل تحضير الخبز غير المختمر لأنه قيل، "وسوف تقوم بحراسة الخبز غير المختمر". الآن، إذا لم يتطلب ذلك الغسل، مما هو السبب للقيام بالحراسة؟ لأنه لا يمكن للحبوب أن تخمر حتى يتم وضع رطوبة عليها، إذا كانت الحراسة من أجل العجن أي عندما يتم

من عملية الخبر حتى إلى ما بعد ذلك؟ أي من عندما يتم تحضيره لعملية الخبز، برأيي، عندما يتم تشكيله وترطيبه، ووضعه في الفرن، وبالتالي فإن هذا يثبت بالطبع بأننا نتطلب حراسة من البداية. من أين يتبع هذا؟ من المفضل أنه مختلف هنا: لأنه عندما أصبحت عملية الحراسة ضرورية عندما دخلت مرحلة الحاجة إلى الحراسة. – أي عند بداية عملية العجن. – من اللحظة عندما يتم وضع الماء في الدقيق لجعل عملية التخمر ممكنة، لم يتم حراستها بالرغم من أنها بقيت غير مختمرة، لكن حيث قام بحراستها عندما أصبحت الحراسة ضرورية، من الممكن بالفعل أن تكون الحراسة ضد عملية العجن "حراسة" حقيقة. بالرغم من أنه قد تم تحضير طبق رابا لم يسحب. لأنه قال للذين يتعاملون مع الخزم هي وقت الحصاد، جمعهم وربطهم. "يتم قلبهم، تعامل معهم من أجل التعب. يثبت هذا بأنه يعتقد بأننا نحتاج حراسة "من البداية"، من البداية إلى النهاية. كانت تقوم والدة مار ابن رابينا بخزن الحبوب له في حوض.

لقد غرفت سفينه معينة للحبوب في هيشتاقناة مائية في مدينة بابل. حدث هذا قبل عيد الفصح، عندئذٍ أعطى رابا الإنذن ببيع الحبوب التي أصبحت خميرًا غير اليهود. اعترض رابا ابن لوایجند رابا: مع وضع بعين الاعتبار لثوب حيث فقد فيه أي تم نسج خيط من مادة محظورة في قطعة الملابس، ومكانه غير معروفة كله، لا يجب عليه أن يبيعها لغير يهودي لأن الأخير من الممكن أن يقوم بإعادة بيعه إلى يهودي، والذي سوف يلبسه وهو يجعل حقيقة أنه يحتوي على كلعييم، ولا يمكنه أن يصنع سرج من أجل حمار خشية أن يقوم نتيجة لذلك بإزالته وخياطته في رداء، ولكن يمكن صناعتها من أجل كفن لجثة لأنه عندها لن يتم استخدامه لأي سبب آخر، بما أن ملابس الأموات محظورة من الاستخدام العام. من ناحية أخرى، لا تتعرض الجثة لأي من قوانين العهد القديم . ما هو

السبب في أنه لا يمكن بيعه لغير اليهودي؟ بالطبع، لأنه من الممكن أن يعيد بيعها لإسرائيلي؟ نتيجة لذلك، قال رابا دعهم يبيعونها للإسرائيليين بمقدار "كاب" مقياس للقدرة: سُدس من "سيعافي كل مرة، حتى يتم استهلاكها قبل عيد الفصحن".

علم أحبارنا: لا يمكن للمرء أن يصنع طبق الهريس في عيد الفصح أي أن يصنع الهريس من الدقيق والخل بالطريقة المعتادة، والتي هي وضع الخل أولاً، وثم إضافة الدقيق. إن هذا محظوظ، لأنه يتاخر بسرعة ويصبح خميرة، والذي يرغب في أن يصنع طبق الهريس، يجب أن يضع الدقيق أولاً، ومن ثم إضافة الخل الذي يمنع عملية التخمر لكن يقول البعض، إنه من الممكن حتى أن يضع الخل أولاً، ومن ثم إضافة الدقيق بالرغم من أن الخل يصبح ممزوجاً مع البقية الموجودة في الصحن عندما يتم وضعه أولاً، فإنه لا يزال يستطيع أن يمنع تخمر الدقيق.

من هم في "يقول البعض"؟ قال الحاخام حيسدا، إنه الحاخام يهودا. لأننا تعلمنا: في حالة وعاء الطبخ أو وعاء الغليوالذي قام بتحريكه وهو فائز من عند النار عند غروب الشمس في يوم الجمعة، لا يجب عليه أن يضع توابل فيه بعد أن يستهلّ يوم الراحة. إن الوعاء هو "الإناء الأول"، أي تم استخدامه مباشرة على النار، وتؤدي محتوياته طالما هي فائرة، إلى غلى التوابل الموضوعة فيها بالمثل. إن هذا بالطبع محظوظ في يوم الراحة، لكن يمكنه أن يضع توابل في طبق أو وعاء يسكب فيه الماء يحتوي على طعام مطبوخ ساخن. إن الطبق أو وعاء المساء يعتبران "الوعاء الثاني"، أي أنه لا يتم استخدامه مباشرة على النار ولا يحمل التوابل تغلي.

قال الحاخام يهودا: يمكنه أن يضع التوابل في أي شيء ماعدا الذي يحتوي على الخل أو ماء شديد الملوحة كونهما لاذعين، فإنه من الممكن أن يسببا بgliهم، بالرغم من أن الخل أو الماء المالح جداً ممزوجان مع بقية الطبق، عن طريق غليهم، فإنهم يعملون على منع عملية التخمر، وينطبق نفس الشيء هنا. إنما دعنا نقوم بتأسيسه كما فعل الحاخام يوسي، لأننا تعلمنا: قال الحاخام يوسي: يمكنه أن ينقعهم في الخل، ويقوم الخل بجعلهم متماسين والذي يمنع عملية التخمر -إننا نعلم أن الحاخام يوسي قد نصّ على هكذا، فقط عندما يكون وحده، لكن ليس عندما يكون في مزيج- قال عولا: إن كليهما الأول والآخر محظوظان، لأن، "ذهب، اذهب، أيها اليهودي"، نقول نحن، "خذ أشد الطرق انحرافاً، لكن لا تقترب من حقل الكرم". لقد سمح الحاخام بابا لمشرفبيبيت ريش جالوتا اللقب الرسمي يهود مدينة بابل لأن يصنعوا الهريس بحبوب محمصة. قال رابا: هل هناك أحد يسمح بمثل هذا الشيء في مكان حيث يتم إيجاد العبيد فيه إنهم متساهلون في أية حالة ويمكن أن يؤدي مثل هذا اللين إلى انحلال أكبر؟ يقول آخرون، لقد قام رابا نفسه بصنع هريس مع حبوب محمصة.

مشنا: لا يمكن وضع دقيق في هراثيت طعام لين مصنوع من الفواكه والتراويل مع نبيذ أو خل تُستخدم من أجل تحلية الأعشاب المرأة في ليلة عيد الفصحأو في الخردل خشية أن يصبح الدقيق خميرة، وإذا قام بوضعه، فيجب أكله فوراً قبل أن يتخرّ، لكن الحاخام مائير يحظره. لا يمكن للمرء

أن يقوم بسلق قربان عيد الفصح، لا في السوائل ولا في عصير الفاكهة بالرغم من أن الكتاب المقدس يذكر الماء فقط، لكن يمكن للمرء أن يطريه بالزبدة أو يغمسه فيهم أي أن اللحم يمكنه أن يكون مزيتاً بهذه السوائل عندما يتم شويه، ويمكن أن يغمس اللحم المشوي في سوائل وقت الأكل. يجب سكب الماء الذي يستخدمه الخبازة خارجاً لأنه يساعد على عملية التخمر.

جمارا: قال الحاخام كهانا إن النزاع يدور حول وضع الدقيق في الخردل، لكن إذا تم وضعه في هروسيت يتفق الجميع في أنه يجب حرقه فوراً، ولقد تعلمنا بالمثل: لا يجب وضع الدقيق في هروسيت، وإذا قام بوضعه فيجب حرقه فوراً. إذا تم وضعه في الخردل، قال الحاخام مائير: يجب حرقه فوراً، لكن يحكم الحكماء: يجب أكله فوراً إن القوة الكبرى للخردل توجّل عملية التخمر وعليه هذا النزاع. لكنه يتخمر بسرعة كبيرة في هروسيت.

قال الحاخام هونا ابن الحاخام يهودا باسم الحاخام نحمان باسم صموئيل: إن الهاالاخا مثل كلمات الحكماء. قال الحاخام نحمان ابن اسحاق "اسحق" إلى الحاخام هونا ابن الحاخام يهودا: هل أنتقول هذا بالإشارة إلى هروسيت بأن الأطعمة اللينة تتخمر أيضاً مع هيروسيل، أو هل تقول بالإشارة إلى الخردل؟ ما هو الاختلاف الفعلى؟ سأله هو فيما يتعلق برأي الحاخام كهانا، لأنه قال: إن النزاع حول وضع الدقيق في الخردل، لكن إذا تم وضعه في هروسيت، يتفق الجميع في أنه يجب حرقه فوراً. لم أسمع بهذا أجابه، كما لو قال، أنا لا أتفق مع هذا. قال الحاخام آشي: إن المنطق يدعم الحاخام كهانا، بما أن صموئيل قد قال: إن الهاالاخا (القانون التشريعي) ليس مثل الحاخام يوسي. بالطبع إذن، بما أن الخل لا يتماسك فإنه بالفعل يسبب تخمر؟ وهذا هو السبب في أنه لا يجب وضع الدقيق في هيروسيل"، بما أنه يحتوي على خل، ويتبع ذلك في أنه إذا تم وضعه فيه، فإنه محظوظ. وبالتالي، عندما قال صموئيل بأن "الهاالاخا" مثلاً قال الحكماء، بأنه مسموح، لا بد أنه كان يشير إلى الخردل، لكن ليس إلى هروسيت.

لا: من المحتمل أن لا يجعله متماساً، ولا يساعد على عملية التخمر."لا يمكن للمرء أن يسلق..الخ". لقد علم أighborsنا: "لا تأكل منه إن كان مسلوخاً أو مسلوقاً بالماء على الإطلاق": أنا أعرف فقط أنه لا يمكن سلقه في الماء، من أين نعرف هذا عن السوائل الأخرى؟ يمكنك أن تجيب إنه يتبع مينوري: إذا كان الماء الذي لا يضفي مذاقه فهو محظوظ، ثم السوائل الأخرى التي تضفي مذاقها، كم يمكن أن يكون أكثر من هذا! بما أن القربان الآن يحتوي على مذاق غريب، قال رابي: "بالماء": أنا أعرف أن هذا الحكم هو صحيح فقط من خلال الماء، من أين نعرف هذا بالسوائل الأخرى؟ ورد في النص: "ولا مسلوقاً على الإطلاق" إن التشديد على عبارة "على الإطلاق" قد تم التعبير عنه عن طريق في العبرية ذكر الفعل مرتبة لدلالته في جميع الحالات في أي شيء يتم سلقه فيه. في أي شيء يختلفون؟ إنهم يختلفون بما يتعلق بالذى يتم شويه في وعاء بدون أي سائل، ماعدا عصارته. إذا استنتاجنا بأن

خطر السوائل الأخرى هو "مينوري"، فإن هذا ومع ذلك مسموح. لكن عندما نتعلم من التشديد في مضاعفة الفعل، فإنه حتى هذا محظوظ، يتم شوي قربان عيد الفصح في سيخ مباشرة على النار.

والأخبار: كيف يفيرون من هذه العبارة "ولا مسلوقة على الإطلاق؟" للدلاله على إنهم يقوموا بتوظيفها لما قد تعلمنا: إذا قام بسلقه، ومن ثم شويه أو شويه ومن ثم سلقه، فإنه يتحمل المسؤولية بالجلد بسبب أكله. أما بالنسبة لعبارة "إذا قام بسلقه، ومن ثم شويه، فإنه يتحمل المسؤولية"، إن ذلك جيد كونه قد قام بسلقه في المكان الأول. نتيجة لذلك، لا يمكن اعتباره أبداً وكأنه "مشوي بالنار". لكن إذا قام بشويه ومن ثم سلقه فإنه بالطبع "مشوي بالنار"، لماذا إذن يتحمل المسؤولية؟ قال الحاخام كهانا: إن مؤلف هذا هو الحاخام يوسي. لأنه قد تعلمنا: إن القانون الذي له صلة بأكل خبز غير مختمر في عيد الفصح متبع عن طريق أكل رقائق غير مختمر منقوعة أو مسلوقة، لكن غير مذابة: هذه وجهة نظر الحاخام مائير، قال الحاخام يوسي: إن القانون متبع عن طريق أكل رقائق منقوعة، لكن ليس برقائق مسلوقة، حتى إذا لم تكن مذابة لأنه لا يسمى خبزاً، بالرغم من أنه قد تم خبزه سابقاً في فرن. بطريقة مشابهة، إذا تم سلق قربان عيد الفصح بعد شيء، فإنه لا يتم اعتباره وكأنه "مشوي بالنار". قال عولا: يمكنك حتى القول بأن هذا يتحقق مع الحاخام مائير أنه حالما يتم خبزه، فإن اسمه يبقى خبزاً، هنا إنه مختلف، لأن الكتاب المقدس يقول "ليس مسلوقة على الإطلاق"، للدلالة على جميع الحالات حتى بعد عملية الشوي، إن هذا يجبر على السؤال "والأخبار": كيف يفيرون من هذه العبارة، "ليس مسلوقة على الإطلاق"؟..

لقد علم أحبارنا: يمكنك أن تعتقد بأنه إذا قام بشويه بالقدر الذي يحتاجه أي إذا قام بشويه زيادة عن الحاجة، وبالتالي حرقه. يمكنك الاعتقاد بأنه لا يسمى "مشوي بالنار" لكن "محترق بالنار"، ولذلك فإنه معرض للجلد بسبب أكله.

فإنه يتحمل المسؤولية، لذلك قد تم نص التالي: "لا تأكل منه لا مشوي جزئياً ولا مسلوق على الإطلاق بالماء" لقد حظر تعليك المشوي جزئياً أو المسلوق، لكن ليس الذي يتم شيء بقدر حاجته وهذا لا يتم حذف أي تحريم بأكله. كيف يعني ذلك؟ قال الحاخام آشي: بأنه قد جعله لحم محروق.

لقد علم أحبارنا: يمكنك أن تعتقد بأنه إذا أكل ما بنفس مقدار الزيتونة من اللحم المسلوخ من قرائبين عيد الفصح، فإنه يتحمل المسؤولية، لذلك تم نص التالي، "لا تأكل منه مشوياً جزئياً ولا مسلوق على الإطلاق بالماء": لقد حظرتك من المشوي جزئياً والمسلوق لكن ليس المسلوخ. يمكنك أن تعتقد بأنه مسموح لذلك، لقد تم نص التالي "لكن المشوي بالنار". كيف تم الفهم؟ قال راب: مثل ما يدعوه الفارسيون "أبارنيم" اللحم المطبوخ جزئياً. [جاست]..

قال الحاخام حيسدا: إن الذي يطبخ الطعام في أيام الربيع الحارة في طبريا في يوم الراحة ليس مذنبًا بسبب انتهائه لحرمة يوم الراحة، لأن هذا ليس في الحقيقة طبخاً، إذا قام بسلق قربان عيد الفصح في أيام الربيع الحارة في [طبريا] فإنه مذنب. في أي شيء يختلف يوم الراحة عن عيد

الفصح حيث يكون فيه الشخص مذنب؟ لأننا نحتاج ما ينتجه النار قبل أن تتم تسميته طبخ، الذي هو غائب ، إذن فيما يتعلق بقربان عيد الفصح أيضاً، أليس هو منتج من النار؟ قال رابا: ما معنى عبارته، "بأنه مذنب"؟ بأنه انتهك العبارة "أنت لن تأكل..لكن مشوي بالنار" إنه ليس مذنبًا بسبب، "أنت لن تأكل منه..مسلوقاً بالماء" لأن هذا ليس سلقاً محدوداً. لكن الجزء الآخر من المقطع، "لكن مشوي بالنار". فإنه عبارة عن أمر ذي دلالة سلبية، كون الأمر هو أنه لا يجب أن تأكل أي شيء غير مشوي، ولذلك فإنه ما تم سلقه في أيام ربيع [طبرياس] فهو محظوظ بالدلالة. وبالتالي، فإنه يعتقد بأن الرجل يتم جلده بسبب أمر "ذي دلالة" سلبية، أي أمر لم يتم إقراراه بوضوح.

عرض الحاخام حبيبا ابن الحاخام ناتان هذه الرأي للحاخام حيسدا بوضوح. وهكذا: قال الحاخام حيسدا إن الذي يطبخ في أيام الربيع الحارة في [طبرياس] في يوم الراحة ليس مذنبًا، لكن إذا قام بسلق قربان عيد الفصح في أيام الربيع الحارة في طبرياس، فهو مذنب لأنه انتهك بسبب "لكن مشوي بالنار". قال رابا: إذا أكله وهو مشوي جزئياً، فيتم جلده! مرتين مرة بسبب الأمر ضد المشوي جزئياً، والثانية بسبب التحرير، "لا تأكل..لكن المشوي بالنار إذا أكله مسلوقاً، فيتم جلده مرتين بسبب الأمر ضد اللحم المسلوق. ومرة ثانية كما هو في حالة اللحم المشوي جزئياً، إذا أكله وهو مشوي جزئياً ومسلوق، فيتم جلده ثلث مرات. قال أبيا: نحن لا نقوم بالجلد بسبب حظر ضمني. يؤكّد البعض من الحكماء: إنه لا يتم جلده بالفعل مرتين بما أنه يُجلد بسبب الحظر المباشر، "لا تأكل منه مشوياً جزئياً ولا مسلوقاً" فإنه، لا يتم جلده على حساب التحرير الضمني أيضاً.

ولكنه ومع ذلك يُجلد مرة واحدة. يقول آخرون، إنه حتى لا يتم جلده مرة، لأن الكتاب المقدس لا يخصص تحريم، مثل تحريم كبح حرية التعبير إن هذا التحرير يحظر بوضوح فعل معين، وهذا هو النموذج لجميع التحريريات، تجاهل الذي يتضمن الجلد، بما أنه يتبع فوراً قانون الجلد [سفر المزمور] لكن التحرير في "لا تأكل منه..لكن مشوي بالنار" لا يخصص أية وسيلة تحضير بأنه محظوظ.

قال رابا: إذا قام يهودي من عهود التوراة بأكل القشرة الخارجية للعنب، فيتم جلده مرتين، وإذا قام بأكل بزرة الفاكهة، فيتم جلده مرتين، ولأكل القشرة الخارجية وبزرة الفاكهة، يتم جلده ثلث مرات جميع أيام يهوديته، سوف لن يأكل شيئاً مصنوع من كروم العنبر، من بذور الفاكهة حتى القشرة الخارجية، وفقاً لـ راب، فإن بذور الفاكهة والقشور محظورة بشكل واضح، بينما هم مشمولون أيضاً في الحظر الضمني في "لن يأكل شيئاً مصنوعاً من كرم العنبر"، ويتم جلد الذي ينتهك هذا على حساب كل على حدة. أكد أبيا: نحن لا نقوم بالجلد بسبب الحظر الضمني، يقول البعض من الأخبار: لا يتم بالفعل جلده مرتين، ولكن مع ذلك يتم جلده مرة واحدة. يؤكّد البعض: لا يتم جلده حتى مرة واحد لأن الكتاب المقدس لا يخصص تحريم، مثل تحريم كبح حرية التعبير.

لقد علم أخبارنا: إذا أكل لحم مشوي جزئياً من القربان المخصص لعيد الفصح بنفس مقدار الزيتون قبل هبوط الليل بينما هو ما زال نهاراً، في الرابع عشر من نيسان فإنه ليس مذنبًا، إذا أكل لحماً

مشوياً جزئياً بنفس كمية الزيتون بعد حلول الظلام، فإنه مذنب إذا أكل لحماً مشوياً بنفس مقدار الزيتون قبل هبوط الليل فإنه لا يحرم نفسه الحق من أن يكون أحد أعضاء المجموعة، يجب أن يتم أكل كل أغطية قربان فصحى من قبل مجموعة واحدة، الأعضاء الذين قاموا بالتسجيل لذلك الحيوان المعين، لا يمكن أكله من قبل مجموعتين، بينما من ناحية أخرى، لا يمكن لرجل أن يأكل في مكانين منفصلين. لقد تعلمنا الآن بأنه إذا أكل بعضاً من اللحم المشوي قبل هبوط الليل، فإنه لا يتجرد من الحق في أن يأكل في مكان آخر مع مجموعته بعد هبوط الليل، ولا يتم اعتبار الأكل في المرة الأولى كالأكل من أغطية قربان الفصح في هذا المعنى، إذا أكل لحماً مشوياً بنفس مقدار الزيتونة بعد الظلام ليس في المجموعة حيث قام بالتسجيل فإنه يحرم نفسه الحق في أن يكون أحد أعضاء المجموعة.

لقد علمت برأيته أخرى: يمكنك أن تعتقد بأنه إذا أكل لحماً مشوياً جزئياً بنفس مقدار الزيتون قبل هبوط الليل، فيجب أن يكون مذنباً، وهذا هو الاستنتاج المنطقي: عندما يتعرض لهذا المبدأ "انهض وكل لحماً مشوياً" أي بعد هبوط الليل، فإنه عرضة للتحريم "لا تأكل من اللحم المشوي جزئياً"؟ إذن عندما لا يكون عرضة للمبدأ "انهض وكل شواء"، أليس من المنطقي أنه عرضة للتحريم "لا تأكل من اللحم المشوي جزئياً"؟ أو من المحتمل أنه ليس كذلك: عندما لا يكون عرضة للمبدأ، "انهض وكل شواء"، فإنه عرضة للتحريم، "لا تأكله مشوياً جزئياً" بينما عندما يتعرض للمبدأ "انهض وكل شواء"، فإنه غير معرض للتحريم "لا تأكله مشوياً جزئياً" ولا تتتساعل عن سبب ذلك، لأنه انظر! لقد تم تحريره من تحريم العام فيما يتعلق بالشواء لأنه حتى قربان الفصح المشوي غير مسموح به قبل هبوط الظلام، كما هو مكتوب، "وسوف يأكلون اللحم في تلك الليلة، مشوي بالنار"، والذي يدل، لكن ليس قبلاً، يتم رفع هذا الحظر الضمني في الليل. وبالتالي، يمكننا أن نجادل: إنه أمر مسلم به بأن التحريم العام لا يتم رفعه من البداية فيما يتعلق باللحم المشوي جزئياً أيضاً، إلا أنه إذا أكله، فإنه لا يتحمل مسؤولية العقاب.

لذلك، تم نص التالي: "لا تأكل من اللحم المشوي جزئياً، ولا المسلوق على الإطلاق باشيل مبيوششال بالماء، لكن مشوي بالنار". الآن لا يجب نص "لكن مشوي بالنار" لأن، المقطع السابق ينص: "وسوف يأكلون اللحم في تلك الليلة، مشوي بالنار".

إذن لماذا قيلت "لكن مشوي بالنار"؟ لكي يعلمك: عندما يكون معرضأً للأمر، "انهض وكل شواء" فإنه أيضاً معرض لـ"لا تأكل مشوياً جزئياً"، عندما لا يكون معرضأً للأمر، "انهض وكل شواء"، فإنه غير معرض لـ"لا تأكل لحماً مشوياً جزئياً" أي الجلد لأكل اللحم المشوي جزئياً من القربان المخصص لعيد الفصح المستهدف فقط في مساء يوم الخامس عشر، عندما يؤمر المرء من أن يأكل من شواء قربان عيد الفصح لكن ليس في اليوم الرابع عشر، قبل أن يبدأ الالتزام.

قال رابي: يمكنني أن أقرأ باشيل، لماذا تم ورود كلمة "مبيوششال" أيضاً؟ لأنه يمكنني الاعتقاد، أنني أعرف هذا فقط بأنه لا يجب أكل لحم القربان الفصحى مسلوق حيث قام بسلقه بعد هبوط الليل. من

أين نعرف فيما إذا قام بسلقه خلال النهار؟ فإنه حتى عندئذ لا يمكن أكله في الليل لذلك تم نص التالي: "باشيل ميبوششال"، للدلالة على جميع الحالات. لكن استخدام رابي هذا "باشيل ميبوششال" فيما يتعلق بلح مشوي في وعاء ولحم مسلوق في السوائل الأخرى؟ إذن كان كذلك، دع الكتاب المقدس يقول إما "باشيل باشيل" أو "ميبوششال ميبوششال" إنه أمر مسلم به بأن التكرار ضروري، يمكن إعادة الصيغة النحوية نفسها، لماذا "باشيل ميبوششال"؟ وبالتالي، فإنك تستنتاج شيئاً اثنين منه.

لقد علم أخبارنا: إذا أكل قربان فصحية "القربان المعدة لعيد الفصح" مشوية خلال النهار فإنه مذنب، وإذا أكل لحاماً مشوياً جزئياً بنفس مقدار الزيتون بعد هبوط الليل، فإنه مذنب. وهذا، فإنه يقوم بتدرис المشوي مشابهاً للشوكي جزئياً: متى تم تحريم المشوي جزئياً بعد هبوط الليل عن طريق أمر سلبي، فإن المشوي قبل هبوط الليل معرض لأمر سلبي. أما بالنسبة للمشوياً جزئياً، إن هذا حسن: إنه مكتوب، "لا تأكل من اللحم المشوي جزئياً"؛ لكن من أين نعرف بأن الأمر السلبي هو للمشوياً؟ لأنه مكتوب، "سوف تأكلون اللحم في تلك الليلة": فقط في الليل لكن ليس في النهار. لكن هذا أمر سلبي تم استنتاجه عن طريق الدلالة من أمر إيجابي، وكل أمر سلبي يتم استنتاجه بالدلالة من أمر إيجابي، فإنه تلقائياً يصبح أمراً إيجابياً والذي لا يتضمن جلد ، قال الحاخام حيسدا: إن مؤلف هذا هو ربنا يهودا. لأننا تعلمنا: يمكنك أن تقدم إما ثور أو حمل يحتوي على أشياء غير ضرورية أو مفقودة في أجزائه من أجل قربان الإرادة الحرة، لكن من أجل نذر لن يتم قبوله والذي سوف تهديهم إصلاح أجل المعبد أي يجب استرجاعه ويتم تكديس نقود الاسترجاع إلى الاحتياجات العامة للمعبد، كجزء من القرابين، لكن لا يمكنك أن تهدي حيوانات سليمة من أجل إصلاح المعبد بما أنهم ملائمين للقدسية العليا من القرابين. وبالتالي لقد قيل، من يقوم بإهداء حيوانات سليمة من أجل إصلاح المعبد ينتهك مبدأ إيجابياً. أنا أعرف فقط أن ينتهك مبدأ إيجابياً: من أين نعرف بأنه انتهك أيضاً أمراً سلبياً؟ ورد في النص: "وتكلم الإله إلى موسى، قائلاً ليمور": يدل هذا فيما يتعلق بالقسم بأكمله بأنه معرض لأمر سلبي: هذه وجهة نظر الحاخام يهودا. سأله ربنا يهودا: كيف لهذا أن يشير إليه؟ قال له: لأنها مكتوب ليمور: إن "[LO] في العبرية هي المنصوص عليها في هذه المواضيع إن ليمور تُعامل كإدغام لكلمة "لو امور" أي أن القوانين التي يحويها هذا القسم خاضعة للتحذير، "لا تحترقهم".

"الماء المستخدم من قبل خباز ... الخ". علم البرايته.. بالتفصير لقد تم نص "ليمار" أمر سلبي [قانون] البرايته: لا يمكنك أن تسکبه خارجاً على منحدر، لكن لا يجب أن تسکبه خارجاً على أرض مشقة إن الأرض المشقة تحتوي على مناطق ضحلة وحفر حيث ستتجمع المياه، بدلاً من أن تتخلل إلى الداخل، وبذلك سوف تؤدي إلى عملية التخمر. [جاسترو]: إن المكان الذي انبعث منه الماء يبقى راكداً. بينما علمت برايته أخرى: يمكنك أن تسکبه خارجاً على أرض مشقة؟ ليس هناك صعوبة: هنا، فإنه يعني بأن الماء غزير، لذلك، فإنه يتراكم، هناك يعني بأنه ليس غزيراً، ولذلك لا يتراكم.

قال الحاخام يهودا: يجب على المرأة أن تعجن خبز غير مختمر فقط بماء تم حفظه في الليلة السابقة لأنه في شهر نيسان، تكون المياه في الآبار دافئة وهذا يسرع من عملية التخمر. لذلك، يجب سحبه في مساء اليوم السابق حتى يبرد.

لقد درس الحاخام ماتينا هذا في محاضرة عامة في بلدة بابونيا. في اليوم التالي أخذ الجميع أباريقهم قاصدين إليه وأمروه: "أعطنا ماء". قال لهم: "لقد عينت الماء الذي تم حفظه في الليلة السابقة".

لقد حاضر رابا: لا يمكن للمرأة أن تعجن في الشمس ولا بالماء الذي تم تسخينه بالشمس ولا بالماء المتراكم من الغلابة إن المسمى أخيراً هو بشكل عام دافئ، وتعجل الحرارة عملية التخمر و يجب عليها أن لا تنقل يدها من الفرن حتى تنتهي من جميع الخبز، وتحتاج إلى وعائين اثنين، تقوم في أحدهما بترطيب العجين وتقوم بتبريد يديها في الآخر أيضاً يديها، إذا تم تسخينها، فإنهما تحفزان عملية التخمر.

لقد سأل طالبو العلم: ماذا لو أخطأت وقامت بالعجز في المياه دافئة؟ قال مار زوطرا: إن الخبز مسموح، قال الحاخام آشي: إنه محظور. قال مار زوطرا، من أين أعرفهذا؟ لأننا تعلمنا: لا يمكن للمرء أن يغسل الشعير في عيد الفصح، وإذا قام بغسلهم وتشققوا فهم محظوظون، وإذا لم يتشققا فهم مسموحون. لكن يقول الحاخام آشي: هل يمكنك أن تتسرج جميع هذه الأشياء في شبكة واحدة؟ لا يمكنك بالطبع إحضار جميع الحالات ووضعها ضمن فئة واحدة؟ إنما تم النص عليه بأنه مسموح إذا تم عمله فهو منصوص، وأينما لم يتم النص عليه فهو غير منصوص وغير ملزم.

الفصل الثالث

مشنا: الآن، يجب نقل الأشياء التالية في عيد الفِصْح: قوطا هبَابلية وبيرة متوسطة وخل أدومي، وزيتون نوع من البيره مصرى وحساء الصباغ مصنوع من النخالة، للحفاظ على الصبغة ثابتة موعينه الطباخ والذي يتم وضعه فوق الوعاء لامتصاص الزبد، ومعجونه الكاتب التي يقومون بها بإلصاق قطع الجلد.. الخ مع بعضها البعض. إن جميع هؤلاء محظوظون لأنهم يحتووا على منتج الحبوب الذي يتتحول إلى خميرة. قال الحاخام إلبيزير: زينة النساء أيضاً. هذه هي القاعدة العامة: أي شيء يحتوي من أنواع الذرقة يجب إزالته في عيد الفِصْح. إنهم خاضعون "لتحذير"- إن هذا مصطلح تقني، للدلالة على أمر سلبي، وإذا تم اخترقه فإن العقاب يكون بالجلد - لكن لا يتضمنون عقوبة الكاريست. جمارا: لقد علم أخبارنا: لقد قيلت ثلاثة أشياء من قوتاه البابلية: إنه يغلق القلب ويُعمي العينين ويُضعف الجسم. إنه يغلق القلب بسبب مصل الحليب ويُعمي العينين بسبب الملح ويُضعف الجسم بسبب قشور الرغيف البائنة عفن مادة الدقيق.

لقد علم أخبارنا: إن هناك ثلاثة أشياء تزيد من حركة المرأة وتحني القامة وتزييل جزء من خمسمائة من البصر. وهم؛ خبز أسمر رديء وبيرة جديدة وخضار غير ناضجة.

لقد علم أخبارنا أن هناك: ثلاثة أشياء تنقص من حركة المرأة وتعدل القامة وتمنح النور للعينين. وهم؛ خبز أبيض "طاهر ولحم دسم ونبيذ قديم". يكون الخبز الأبيض من وجبة جيدة. أما اللحم الدسم فيكون من معزة لم يتم فتحها أي لم تلد صغاراً. والنبيذ القديم فيكون قدّيماً جداً عمره ثلاث سنوات. لكنه أمر مشكوك به في أن يسمى هذا قدّيماً جداً.. إن كل شيء يكون نافعاً لأحد، يكون مضرًا للأخر أي ما يكون نافعاً للقلب يكون مضرًا للعينين.. الخ، ماعدا زر جبيله الزنجبيل، نبات عربي من التوابي، ونبات الفلفل الطويل والخبز الأبيض واللحم الدسم والنبيذ القديم الذين يُعتبرون نافعين للجسم بأكمله "البيرة المتوسطة". لأن ماء الشعير ممزوج به.

"خل أدومي". لأن الشعير مرمي فيه. قال الحاخام نحمان ابن إسحاق: في العصور السابقة عندما كانوا يحضرون النبيذ من أجل الإراقة من عند جوديا، فإن النبيذ جوديا لم يكن يتتحول إلى خل إلا إذا تم وضع شعير فيه. وكانوا يطلقون عليه ببساطة خل كان النبيذ جيداً جداً لدرجة أنه كان من غير الشعير لا يمكن أن يتتحول إلى حامض.. لكن الآن، فإن النبيذ الأدومي لا يتتحول إلى خل حتى يتم وضع الشعير فيه، ويُدعى "خل أدومي"، تلبية لما قيل، "لقد قال تايروه ضد القدس.. سوف يتم تزويدني بوقود جديد، بما أنها الآن قد دُمرت: إذا كان أحدهما مزدهراً فإن الآخر مقرراً، وإذا كان الآخر مزدهراً، فإن الأول مقرراً". اقتبس الحاخام نحمان ابن إسحاق هذا: " وسيكون الشعب الأول أقوى من الشعب الآخر".

لقد تعلمنا، قال الحاخام يهودا: في الأصل، إن الذي يشتري خل من عسلها لم يتحاج إلى أن يدفع العُشر عنه، لأنه كان افتراضاً من أنه أنتجه من لا شيء إلا تاماد عبارة عن نبيذ من درجة أدنى مصنوع من القشور الخارجية للعنبر منقوص في الماء. لكنه بالتأكيد لم يكن من النبيذ، لأن النبيذ كان جيداً جداً من الاستحالة معه أن يتتحول إلى خل. لكن الآن، الذي يشتري خل من عسلها لم يتحاج عليه أن يدفع العُشر عنه؛ لأنه من المحتمل أن يكون من النبيذ، والذي هو في هذه الأيام ذو جودة أقل وقابل لأن يتتحول إلى خل. بالطبع، يجب على "عسلها" نفسه أن يدفع العُشر، لكنهم مشتبهون بتجاهلهم في دفع الأعشار، ولذلك كان على المشتري أن يرد العُشر. الآن، هل يعتقد الحاخام يهودا بأن تاماد ليس عرضة لدفع العُشر عنه، لكن لقد تعلمنا: إن الذي يصنع تاماد، ويقوم بصب المياه عليه بالقياس، وثم يجد الكمية نفسها، فهو معفىًّا من العُشرية؛ لأن عبارة عن ماء فقط، بالرغم من أنه قام بامتصاص شكل ومذاق النبيذ بشكل بسيط من القشور الخارجية والبذور؛ لكن يُعلن الحاخام يهودا بأنه مسؤول؛ لأن شكله ومذاقه يحددان مكانته كنبيذ، إن هذا ما يقوله: إن أمي ابن إليعيزر لم يكونوا تحت الاشتباه فيما يتعلق بتاماد لأنه كان رخيصاً جداً لدرجة أنهم لم يكونوا يدخلون عليه بدفع الأعشار. تبادلياً، لقد كانوا تحت الاشتباه، إلا أنه ليست هناك صعوبة: يشير الأول إلى تاماد مصنوع بكيس مصفى، أما الآخر فيدل على تاماد المصنوع من بذور العنبر عندما يُصنع "تاماد" عن طريق سكب الماء فوق الرواسب في المصفاة، فإنه النبيذ، ويكون عرضة لدفع العُشر. لكن "تاماد" المصنوع من قشور العنبر، فهو فقط عبارة عن ماء ملونة، ولا يتم دفع العُشر عنه على الإطلاق.

"وزيتوم المصري". ما هو "زيتوم" المصري؟ تعلم الحاخام يوسف: إنه عبارة عن منقوص مصنوع من ثلاثة من الشعير وثلاثة من العُصفر وثلاثة من الملح. قام الحاخام بابا بحذف الشعير ووضع القمح بدلاً منه. إن رمزه هو سيسانه "أغصان". قاموا بنقع هذه المحتويات ثم تحميصهم وطحنهما وثُم شربوه. من قربان عيد الفِصْحَوْحَتى عيد الحصاد، إن الذين يعانون من الإمساك سوف يرتاحون بينما الذين يعانون من الإسهال، فسوف يُمسكون. لكن من أجل المريض أو المرأة الحامل، فهو خطير لأن خواصه الملينة عظيمة

"وحشاء الصباغ". إنه مشروع هناء ماء النخالة حيث يتم إعداده عبارة عن عصير نبات، يستخدم للصباغ معه.

"وعجينة الطباخ"، رغيف [أي عجينة] مصنوع من ذرة نامية بأقل من الثالث، حيث تضعها على فتحة الوعاء حيث تقوم بامتصاص الزبد.

"معجونة الكاتب". إنه مشروع هنا: معجونة صانع الأحذية عبارة عن معجون مصنوع من كسرات الخبز قال الحاخام شيمي من حوزاي، إنه معجون للحمام تستخدمه بنات الرجال الأغنياء ويترکن بعضًا منه لبنات الرجال الفقراء، إنه مستحضر مزيل للشعر مصنوع من الدقيق الناعم، وتقوم النساء الثريات بإعطاء البقايا لأخواتهن الفقيرات، بنات الكتاب، والذين كانوا بشكل عام فقراء. لكن هذا

ليس كذلك، لأن الحاخام حيبا قد علم: إن هناك أربع سلع للاستخدام العاموثلاث سلع مصنعة وهذا، فإن المجموع هو سبعة أشياء ومذكورة في مشنا. الآن، إذا قلت بأنه معجون للحمام تستخدمه بنات الرجال الأغنياء، فما هي السلع المصنعة هناك؟ ما هو إذن معجون صانع الأحذية؟ إذن، لماذا يدعوه "معجون الكتاب"، يجب أن يقول، "معجون السكاف"؟ قال الحاخام أوشعيا له: في الحقيقة، إنه معجون صانع الأحذية، إنما لماذا يدعوه: "معجون الكتاب"؟ لأن الكتاب أيضاً يقومون بلصق أوراق البردي خاصتهم به.

قال الحاخام إليعizer: "وزينة النساء أيضاً..الخ" "زينة النساء"! هل يمكنك أن تعتقد ذلك لأن لا علاقة لهم بالخميرة! بالأحرى، قُل، أدوات تجميل "النساء" أيضاً. لأن الحاخام يهودا قد قال باسم رب: أما بالنسبة لبنات إسرائيل اللواتي توصلن إلى سن البلوغ، لكن لم يتوصلن إلى سنواتهن أي لقد نما الشعر، الذي هو دليل على سن البلوغ قبل السن المعتادة، أي الثانية عشرة ويوم. إنهن بالعادة يخجلن منه ويتمنين إزالته. قد حذف كلمة "سنوات" وبيدو أن ترجمتها "اللواتي وصلن إلى وقتهن للزواج، إلا أنهن لم يحرزننه"، لذلك فإنه يتمنين أن يجعلن من أنفسهن أكثر جمالاً، تقوم بنات الرجال الفقراء بلصق الشعر غير المرغوب بالليمون الحامض، أما بنات الرجال الأغنياء فيقمن بلصقه بالدقيق الناعم، بينما سمو الأميرات بزيت مر، كما هو مكتوب "ستة أشهر بزيت المر". ما هو زيت المر؟ قال الحاخام هونا ابن ارميا: "ساتكات" زيت المر أو القرفة. قال الحاخام ارميا ابن آبا: زيت الزيتون الذي لم يكتمل نموه إلى الثالث. لقد تعلمنا، قال الحاخام يهودا: هو زيت زيتون لم يكتمل نموه إلى الثالث: ولماذا يقوم النساء بفركه عندئذ جلودهم؟ لأنه يزيل الشعر ويجدد البشرة.

هذا هو القانون العام: "أي شيء من أنواع الذرة". لقد تعلمنا، قال الحاخام يوشع: الآن، بما أننا قد تعلمنا، "أي شيء من أنواع الذرة يجب نقله في عيد الفصح"، لماذا قام الحكماء بتعداد هؤلاء؟ حتى يكون المرء على دراية بهم وبأسمائهم. متلماً حدث مرة أن قام فلسطيني معينبزيارة مدينة بابل. كان معه لحم وقال لضيوفه، أحضروا لي مقبلات لكي يرافق اللحم. عندها، سمعهم يقولون، "خذوا له قوطاه" حالماً سمع "قطواه"، امتنع عن ذلك كان يعرف بأنه يحتوي على حليب، بينما هم لم يكونوا يعرفوا.

"إنهم معرضون لتحذير": حيث يعتقد النساء بأن خميرة الذرة الحقيقة في مزيج، وال الخميرة الفاسدة "توكشيه"، مادة مختمرة غير ملائمة للطعام في حالتها الطبيعية، عرضة لأمر سلبي يحتوي "قطواه" البابلية والبيرة المتوسطة على خميرة حقيقة، لكن ممزوجة مع عناصر أخرى، بينما معجون النساء فهو ببساطة دقيق غير ممزوج، لكن فاسد وغير ملائم للطعام ، قال الحاخام يهودا باسم رب: إنه الحاخام مائير. لأننا تعلمنا أن "سيعور" إن هذا عجبن يبدأ بالتخمر، أي خميرة جزئية في تلك المرحلة، وهو غير ملائم للأكل، ولذلك فإنه يعتبر مثل الخميرة الفاسدة.

يجب أن يُحرق ويمكّنه أن يعطيه لكتبه، والذي يأكله يُعاقب بأربعين جلدة عقاب خرق أمر سلبي. الآن إن هذا نقيض نفسه. أنت تقول، سيعور يجب أن يُحرق: يثبت هذا بأنه محظوظ من الاستخدام، إذن، لقد تم نص، "يمكّنه أن يعطيه إلى كلبه"، مما يثبت بأنه مسموح للاستخدام! هذا هو معناه: سيعور (ما هو سيعور) وفقاً للحاخام مائير يجب أن يتم حرقه في رأي الحاخام مائير، وما هو سيعور وفقاً للحاخام يهودا يجب أن يتم حرقه في رأي الحاخام يهودا، ويمكّنه أن يعطيه إلى كلبه - (أي ما هو سيعور) وفقاً للحاخام مائير (ويمكن أن يعطى إلى كلب) في رأي الحاخام يهودا. والذي يأكله سوف يُعاقب بأربعين جلدة- يتحقق هذا مع الحاخام مائير. وهكذا، نحن نعلم أن الحاخام مائير يعتقد بأن الخميرة الفاسدة في حالتها الطبيعية مثل سيعور معرضة لأمر سلبي، وجميع خمائير الذرة الحقيقة في مزيج كون الحاخام يهودا يعتقد بالخميرة الحقيقة في مزيج وهذا رأي أكثر شدداً من الخميرة الفاسدة في حالتها الطبيعية.

قال الحاخام نحمان أو إنه الحاخام إليعizer: إن هناك عقوبة الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء) تقع بشأن خميرة الذرة الحقيقة؟ أما بالنسبة للمزيج، فإن المرض معرض لأمر سلبي: هذه وجهة نظر الحاخام إليعizer. لكن يؤكد الحكماء: إن هناك عقوبة الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء) ل الخميرة الذرة الحقيقة: وليس هناك أي شيء على الإطلاق للمزيج. وهكذا، نتعلم بأن الحاخام إليعizer يعتقد بأن خميرة الذرة الحقيقة في مزيج معرضة لأمر سلبي وجميع الخمائر الفاسدة في حالتها الطبيعية وهذا يعتقد الحاخام [نحمان] بأن الخميرة الفاسدة غير الممزوجة هي أكثر شدة من الخميرة الحقيقة في مزيج. الآن، ما هو السبب في أنه لا يقول الحاخام نحمان مثل الحاخام يهودا؟ يمكنه أن يخبرك: من المحتمل أن الحاخام مائير يحكم هكذا فقط هناك فيما يتعلق بالخميرة الفاسدة في حالتها الطبيعية، لكن ليس في حالة خميرة الذرة الحقيقة في مزيج. والحاخام يهودا: ما هو السبب في أنه لا يقول مثل الحاخام نحمان؟ يمكنه أن يخبرك: من المحتمل أن الحاخام إليعizer يحكم هكذا فقط هناك، فيما يتعلق بخميرة الذرة الحقيقة الموجودة في مزيج، ولكن ليس في حالة الخميرة الفاسدة في حالتها الطبيعية.

لقد تعلمنا بالاتفاق مع الحاخام يهودا: بأن الخميرة الحقيقة الممزوجة أكثر شدة "لن تأكل شيئاً مختمراً" هذا يتضمن قوطاه بابلية وبيرة متوسطة وخل أدوبي، وزيتومي مصرى. يمكنك أن تعتقد بأن العقاب هو الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء) لذلك تم نص على "إن أي أحد يأكل من شيء مختمراً سوف يتم نفيه": ل الخميرة الذرة الحقيقة، يوجد هناك عقوبة الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء)، لكن من أجل المزيج، فإنك معرض لأمر سلبي. الآن، من يمكنه أن يؤكد بأنه من أجل المزيج، فإنك معرض لأمر سلبي؟ إنه الحاخام إليعizer. إلا أنه لا ينص على الخميرة الفاسدة في حالتها الطبيعية. يثبت هذا بأن الحاخام إليعizer لا يعتقد بأن الخميرة الفاسدة عرضة لانتهاك أمر سلبي.

من أين يعرف الحاخام إليعizer بأن مزيج الخميرة الفاسدة يتضمن أمر سلبي؟ لأنه مكتوب "لن تأكل شيئاً مختمراً"؟ إذا كان لذلك، دع المنتهك يتحمل مسؤولية الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء)

أيضاً، بما أنه مكتوب: "إن أي أحد يأكل أي شيء مختمر.. سوف يتم نفيه؟ إنه يتطلب ذلك لما قد تعلمناه: ([لن تأكل شيئاً مختمراً]): أنا أعلم فقط بأنه محظوظ حيثما يتحول إلى خميرة من تلقاء نفسه، إذا تخمر من خلال مساعدة مادة أخرى، كيف نعرف هذا؟ ورد في النص: "إن أي أحد يأكل أي شيء مختمر سوف يتم نفيه". إذا كان كذلك، فإن الدراسة للأمر السلبي تأتي أيضاً من أجل هذا الهدف، بأن الأمر السلبي مشمول حتى فيما يتعلق بالذى صنعه خميرة من خلال مادة غريبة. كيف إذن نعلم بأنه حتى بالنسبة لمزيج قد تم انتهاؤه أمر سلبي؟ بالأحرى، فإن سبب الحاخام إليعيزر يستنتاجه من "أي أحد". لكن هناك أيضاً بالإشارة إلى الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء). قد كتب "أي أحد"؟ إن هذا يتطلب شمول النساء بأنهم أيضاً عرضة لعقوبة الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء). لكن النساء مستبعـدات من رأي الحاخام يهودا باسم ربـ. لأنـ الحاخام يهودا قد قال باسم ربـ، وعلـمت مدرسةـ الحاخام اسماعيل بالمثل: "عندما يرتكب رجل أو امرأة أية خطيئة يرتكبها الرجال": إنـ هذا النص قد شبـه النساء بالرجال فيما يتعلق بجميع العقوبات المفروضة في العهد القديم؟ إنه ضروري: يمكنـك أنـ تجادـل، بما أنه مكتوب، "لن تأكل خبزاً مختمراً معـه، سبعة أيام لن تأكل خبزاً غير مختمرـ بعد ذلكـ مباشرةً" إنـ أيـ أحدـ عـرضـةـ لـ"انـهـضـ"ـ، وكـلـ خـبـزـ غـيرـ مـخـتـمـرـ"ـ، فهوـ عـرـضـةـ لـ"لنـ تـأـكـلـ أيـ خـبـزـ"ـ مختـمـرـ"ـ بالـتـالـيـ فإنـ هـؤـلـاءـ النـسـاءـ، بماـ آنـهـنـ غـيرـ مـعـرـضـينـ لـ"انـهـضـ"ـ، وكـلـ خـبـزـ غـيرـ مـخـتـمـرـ"ـ لأنـ مـبـداـ إـيجـابـيـ مـقـتـصـرـ عـلـىـ الـوقـتـ. يمكنـنيـ أنـ أـقـولـ بـأنـهـنـ آيـضاـ لـيـسـ عـرـضـةـ لـ، "لنـ تـأـكـلـ أيـ خـبـزـ مـخـتـمـرـ"ـ بالـتـالـيـ فإنـ هـذـاـ المـقـطـعـ يـبـلـغـنـاـ ذـلـكـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ.

والآن، بما آنـهـنـ مشـمـولـينـ فـيـ الـأـمـرـ "لنـ تـأـكـلـ أيـ خـبـزـ مـخـتـمـرـ"ـ، فإـنـهـنـ مشـمـولـينـ آيـضاـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـأـكـلـ خـبـزـ غـيرـ مـخـتـمـرـ، بـالـتـوـافـقـ مـعـ الحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ، لأنـ الحـاخـامـ إـلـيـعـيـزـرـ قدـ قـالـ: إنـ النـسـاءـ عـرـضـةـ لـتـعـالـيمـ أـكـلـ خـبـزـ غـيرـ مـخـتـمـرـ بـسـبـبـ قـانـونـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ، لأنـهـ قدـ قـيـلـ، "لنـ تـأـكـلـ أيـ خـبـزـ مـخـتـمـرـ سـبـعـةـ آيـامـ سـوـفـ تـأـكـلـ خـبـزـ غـيرـ مـخـتـمـرـ بـعـدـ ذـلـكـ مـبـاشـرـةـ"ـ: إنـ أيـ أحدـ عـرـضـةـ لـ"لنـ تـأـكـلـ أيـ خـبـزـ مـخـتـمـرـ"ـ، فهوـ عـرـضـةـ لـأـنـ يـأـكـلـ "خـبـزـ غـيرـ مـخـتـمـرـ"ـ، وـهـؤـلـاءـ النـسـاءـ، بماـ آنـهـنـ مـعـرـضـونـ لـلـأـمـرـ "لنـ تـأـكـلـ أيـ خـبـزـ مـخـتـمـرـ"ـ، فإـنـهـنـ مـعـرـضـاتـ آيـضاـ لـ"انـهـضـ"ـ، وكـلـ خـبـزـ غـيرـ مـخـتـمـرـ"ـ.

ولـمـاـ تـفـضـلـنـ تـقـرـضـ بـأـنـ هـذـاـ "أـيـ أحدـ"ـ يـجـبـ أـنـ يـشـمـلـ النـسـاءـ!ـ بـيـنـماـ تـسـتـبـعـ تـماـزـجـهـ، قـلـ بـأـنـهـ يـشـمـلـ المـزـيـجـ بـيـنـماـ التـقـيـدـ يـسـتـثـنـيـ النـسـاءـ،ـ مـنـ الـمـنـطـقـيـ عـنـدـمـاـ يـتـعـالـمـ معـ الـأـكـلـيـنـ،ـ فـإـنـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ يـشـمـلـ الـأـكـلـيـنـ لـكـنـ عـنـدـمـاـ يـتـعـالـمـ معـ الـأـكـلـيـنـ،ـ أـلاـ يـتـضـمـنـ ذـلـكـ الـأـشـيـاءـ الـتـيـ يـتـمـ أـكـلـهـاـ؟ـ بـالـطـبـعـ لـاـعـتـرـضـ الـحـاخـامـ نـاتـانـ وـالـحـاخـامـ هـونـاـ عـلـىـ هـذـاـ،ـ إـذـنـ أـيـنـماـ يـتـعـالـمـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ معـ الـأـكـلـيـنـ،ـ أـلاـ يـشـمـلـ ذـلـكـ الـأـشـيـاءـ الـتـيـ يـتـمـ أـكـلـهـاـ بـالـطـبـعـ لـقـدـ تـعـلـمـنـاـ:ـ "إـنـ أـيـ رـجـلـ يـأـكـلـ دـهـنـ حـيـلـبـ الـحـيـوانـ،ـ حـيـثـ مـنـهـ يـقـدـمـ الـرـجـالـ قـرـبـانـ مـطـهـوـةـ بـالـنـارـ إـلـىـ إـلـهـ،ـ فـإـنـهـ حـتـىـ الرـوـحـ الـتـيـ تـأـكـلـ مـنـهـ سـوـفـ يـتـمـ نـفـيـهـاـ"ـ أـنـاـ أـعـلـمـ هـذـاـ فـقـطـ عـنـ الـحـيـوانـاتـ السـلـيـمـةـ،ـ الـتـيـ تـعـتـبـرـ مـنـاسـبـةـ لـتـقـدـيمـهـاـ كـقـرـابـيـنـ.ـ مـنـ أـيـنـ نـعـرـفـ هـذـاـ عـنـ الـحـيـوانـاتـ الـتـيـ فـيـهـاـ عـيـبـ؟ـ لـذـلـكـ تـمـ النـصـ عـلـىـ "مـنـ الـحـيـوانـ"ـ لـدـلـالـةـ عـلـىـ مـاـ إـذـاـ كـانـ مـلـائـمـاـ لـتـقـدـيمـهـ

كقربان أولاً. من أين نعرف هذا عن حيلب الحولين؟ ورد في النص: "أن أي رجل". وهذا هنا، بالرغم من أن الكتاب المقدس يتعامل مع الأكلين، إلا أنه يشمل الأشياء التي تؤكل؟ بما أنه ليس هناك أكلين هنا ليتم شملهم فإنه يشمل الأشياء التي تم أكلها. هنا، ومع ذلك يوجد أكلين ليتم شملهم فإنه لا يستطيع أن يتخلى عن أكلين ويشمل الأشياء التي يتم أكلها.

الآن بالنسبة إلى الأخبار الذي لا يقبلون وجهة النظر بأن الأمر السلبي يتم انتهائه من خلال مزيج، ولا يفسرون "أي أحد" كإضافة. لكن عندئذ كيف يعرفون أن النساء يتحملن مسؤولية الكاريست (عقوبة الموت بيد السماء) لأكل الخميرة. لأن الحاخام [إليعizer] يفسر "أي أحد" في كلتا الحالتين، الأولى يشمل مزيج، والأخرى يشمل النساء. لكن بما أن الأخبار يفسرون "أي أحد" كإضافة، فإنه ليس هناك أي تلميح لشمول النساء ؟ إنهم لا يفسرون "أي أحد" كإضافة، لكنهم يفسرون "إن أي أحد" في حد ذاتها. إذن، وفقاً للحاخام إليعizer، لنقل بأن "أي أحد" تشمل النساء، و"إن أي أحد" تشمل مزيج الخميرة؟ يجب أن تجيب بأن الحاخام إليعizer لا يفسر "إن أي أحد" كإضافة زائدة! بالتأكيد لقد تعلمنا: "لأنك لن تقوم بحرق أية خميرة.. كأعطيه مطهوة بالنار إلى الإله": أنا أعلم هذا فقط عنه بأكمله أي الذي يتم حرقه بأكمله عند المذبح يحتوي على خميرة. من أين أعرف حتى جزءاً منه لا يجب حتى استعمال الخميرة كجزء من القربان ؟ لأن أي كيكول منصوص عليها. من أين نعرف بأن مزيجه محظوظ؟ ورد في النص: "إن أي كيكول. من تعرف يمكنه أن يفسر كيكول كإضافة؟ الحاخام إليعizer، يفسر أيضاً إن كيكول فيه خلاف كبير وتبان في الرأي.

قال الحاخام أبا هو باسم الحاخام يوحنا في جميع أنواع الخطر في العهد القديم، فإن السلعة المسموح بها لا تُمزج مع سلعة محظورة إن الحد الأننى للكمية التي تتضمن عقوبة تكون بنفس مقدار الزيتونة. الآن، إذا أكل رجل نصف كمية "حيلب" بالإضافة إلى نصف كمية اللحم المسموح بها معاً، فإن الأخيرة لا ترتبط مع السابقة ويتم اعتبار هذا وكأنه أكل كمية كاملة من الطعام المحظوظ.

باستثناء حالات الخطر للمنذور لليهودي من عهد التوراة، لأنه انظر ! قال العهد القديم "أي منقوع عنب"لن يشرب أي منقوع عنب". بهذا، يفهم التلمود بأنه لا يجب أن يأكل خبزاً مغموس في النبيذ. الآن فإن الخبز نفسه مسموح، إلا أن الكتاب المقدس يحظر اندماج الخبز والنبيذ، وكأنهما أيضاً مخبوزان، وإذا كان كلاهما بنفس مقدار الزيتونة، فإن ذلك يتضمن عقوبة. لأنه إذا أشار الكتاب المقدس إلى حالة حيث يحتوي النبيذ نفسه على تلك الكمية، فلماذا يتم نصه مطلقاً، من الواضح أن النبيذ ليس أقل خطراً فقط لأنه قد تم امتصاصه من قبل الخبز. بينما قال زعيري: أيضاً "لن تحرق أية خميرة" إذا قام الكاهن بوضع نصف زيتونة من الخميرة، ونصف زيتونة من مزة دون مزجهما مع بعضهما البعض، لكن كل منهما مميز بطريقة منفصلة، على المزيج، فإنه مستهدف لعقوبة. توسيف يشرح هذا بطريقة مختلفة. مع من يتافق هذا؟ مع الحاخام إليعizer، والذي يفسر كول. إذا كان كذلك أيضاً في موضوع الخميرة؟ هناك يتعلم أيضاً بأن هناك أمر سلبي فيما يتعلق بمزيج الخميرة، وبالتالي، فإنه يفترض بالمثل أن ذلك يشير

إلى نصف زيتونة لكل منها إنه هذا بالفعل كذلك، إلا أن هذا، المعين لحرق الخميرة على المذبح، لرفض حكم أبي الأبي الذي قال: إن هناك حرق على المذبح فيما يتعلق بأقل من حجم زيتونة حتى إذا قام أحد بحرق أقل من زيتونة من الخميرة على المذبح، فهو مذنب، بما أن الخميرة نفسها، مهما كانت كميته، تتضمن عقوبة. لذلك فإنه يبلغنا بأنه ليس هناك حرق لأقل من زيتونة.

جلس الحاخام ديمي وأبلغ عن هذه المناقشة. قال أبي إلى للحاخام ديمي: وفي جميع أنواع الحظر الأخرى في العهد القديم، ألا تُمزج سلعة مسموحة مع سلعة محظورة؟ بالطبع لقد تعلمنا: إذا كانت ميكبه كتلة صلبة من الطحين، والزيت والبصلهي من "التروما" بينما الثوم والزيت من الحولين، ولمس النجس طبل يوم جزءاً منه، فإنه يستبعد كله إن "طبل يوم" يستبعد تروما بما أن الجزء الرئيسي من الطبق هو تروما، حتى الحولين يصبح أيضاً غير ملائم، لأنه تابع للتروما. إذن هي من حولين، بينما الثوم والزيت من "التروما" ولمس النجس طبل يوم جزءاً منه فإنه يستبعد فقط المكان الذي لمسه. الآن. فكرنا ملياً بذلك: لماذا المكان حيث قام بلمسه غير ملائم؟ بالطبع، إن التتبيل أي الثوم والزيت منقوص بكمية أكبر؟ وأجاب راباه ابن بار حاما: ما هو السبب؟ لأنه قد تم جلد إسرائيلي علماني بسبب أكله نفس مقدار الزيتونة وبالتالي، فإنه لا يعتبر منقوصاً. كيف يمكن تصور ذلك؟ عندما يأكل إسرائيلي بنفس مقدار الزيتونة من ذلك الطبق، فإنه لم يأكل تلك الكمية من تروما فلماذا إذن يُجلد؟ أليس السبب في أن السلعة المسموحة تُمزج مع السلعة المحظورة؟ لا: ماذا تعني "نفس مقدار الزيتونة": أن هناك مقدار كمية الزيتونة ضمن وقت أكل نصف رغيفي، إذا أكل بنفس كمية نصف رغيف ثمانية بيضات بالحجم العادي، فإن هذا النصف يؤلف وجبة عادية، ضمن الوقت الذي يحتاجه لأكل الطبيعي للوجبة، فسيكون قد أكل بنفس مقدار الزيتونة من تروما ولأجل ذلك فهو مذنب [وفقاً لـ] "مایم، ياد عتيروبين"، إن نصف رغيف يساوي ثلاثة بيضات من الحجم العادي. هل "نفس كمية الزيتونة ضمن الوقت لأكل نصف رغيف" هو معيار كتابي؟ إن الجلد مستهدف. و عملية الجلد مفروضة فقط لخرق قانون الكتاب المقدس، نعم أجابه. إذا كان كذلك، لماذا لا يتفق الأخبار مع الحاخام إليعizer بالإشارة إلى قوطاه البابلية؟ حتى إذا لم تكن عملية الجلد مستهدفة على حساب المزيج، إلا أنه يوجد هناك أيضاً في كمية أربعة بيضات من "قطوه" يوجد خميرة بنفس مقدار الزيتونة، ولأجل ذلك يجب أن يكون مسؤولاً، ماذا إذن: إن السبب هو أن السلعة المسموحة ممزوجة مع السلعة المحظورة؟ بعد هذا كله، لماذا يختلف الأخبار عن الحاخام إليعizer في موضوع قوطاه البابلية؟ لكن دع قوطاه البابلية وحدها، لأنه لا يحتوي على نفس مقدار الزيتونة ضمن أكل نصف رغيف. لأنه إذا تم أكله في حالته الطبيعية أي، بنفسه، وليس كمقبلات مع شيء آخر بقيامه بابتلاعها وأكله، فإننا نتجاهل مثل هذا الخيال لكونه استثنائي، بينما إذا قام بغمس الخبز فيه وأكله، فإنه لا يحتوي على نفس مقدار الزيتونة ضمن وقت أكل نصف رغيف.

اعتراض عليه: إذا كان هناك وعائي طعام، أحدهما لحولين والآخر لـ "التروما" ويوجد أمامهما وعاءين لدق الطعام فيهما يحتوي أحدهما على توابل حولين، ويحتوي الآخر على "التروما" وقع الأخير في الحولين فإنهما مسموحان، لأنني أفترض: إن "التروما" وقع في "التروما" وحولين وقع في حولين. الآن إذا قلت بأن نفس مقدار الزيتونة ضمن وقت أكل نصف رغيف هو معيار كتابي، فلماذا نقول: لأنني أفترض، "التروما"... الخ؟ لأنه بالطبع من الممكن أن يكون بالعكس، كيف إذن يمكننا أن نقوم بهذا الافتراض المتساهل عندما يكون هناك شك في الحظر الكتابي.

دع "التروما" التوابل وحده! أجابه: هو فقط تشريع حاخامي، طبقاً للقانون الكتابي، فإن تروما غير مطلوب لهؤلاء، وبالتالي فإن الحظر بأكمله في هذه الحالة هو حاخامي فقط.

اعتراض عليه: إذا كان هناك سلطان، إحداهما تحتوي على حولين والآخر تحتوي على "التروما" ويوجد اثنان من سيعة من الاحتياطات، أحدهما من حولين والآخر من "التروما" وقع هؤلاء في أولئك فإنهم مسموحون، لأنني أفترض: وقع حولين في حولين ووقع "التروما" في "التروما". الآن، إذا قلت بأن نفس كمية الزيتون ضمن أكل نصف رغيف هو معيار كتابي فلماذا نقول "لأنني أفترض... الخ"؟ دع "التروما" جانباً في الوقت الحالي بعد هدم المعبد! أجابه: هذا تشريع حاخامي.

الآن، هل قانون منقوع العنبر يأتي لهذا السبب؟ إنه مطلوب لما قد تعلمنا: "منقوع": إن هذا للتلميح بأن المذاق هو مثل المادة نفسها، لذا فإنه إذا قام المنذور اليهودي من عهود التوراة بنقع العنبر في الماء وأمتلك طعم النبيذ فإنه مذنب للقيام بشربه. من هذا يمكنك أن تحصل على استنتاج للعهد القديم بأكمله أي أن مذاق جميع الأطعمة المحظورة هو محظور مثل المادة نفسها. [هذا بالإضافة إلى أن المادة تتكون أصلاً من حجم الزيتونة. إن هذا المتطلب يميز هذا المبدأ من ذلك الذي للحاخام يوحنا استناداً إلى الذي كان مسمواً يُمزج مع ما هو محظور، بالرغم من أن الأخيرة أقل حجماً من حجم الزيتونة].
لأنه إذا كان هذا المنذور اليهودي والذي خطره ليس خطراً دائماً، وليس خطراً للاستعمال العام، وهناك مخرج لحظره، إلا أن الكتاب المقدس جعل المذاق مساوٍ للمادة في حالته، ثم كلينيم الذي يُعتبر خطره خطراً دائماً، وخطره هو خطر الاستخدام العام وليس هناك مخرج من خطره، أليس منطقياً بأن المذاق يتم التعامل معه بالتساوي مع المادة نفسها؟ وينطبق نفس الشيء بمناقشتين اثنتين! إن عرلاه أيضاً محظورة من الاستخدام وليس هناك مخرج من حظره، ومع ذلك، فإنه لا يمكن أن تتطبق المناقشة الثالثة هنا، بما أن عرلاه ليس محظوراً دائماً، حيث يُسمح به بعد ثلاثة سنوات. يشرح توسيف ذلك بطريقة مختلفة. لكن بالمناسبة ترى أن "منقوع" مطلوبة لهدف آخر.

إن الذي له سلطة على هذا هم الأخبار، بينما الحاخام يوحنا نتص حكمه بالاتفاق مع الحاخام عقيباً.

أي حكم للحاخام عقيباً تمت الإشارة إليه؟ هل تقول أن الحاخام عقيباً يتبع مشنا خاصتنا، لأننا قد تعلمنا: "قال الحاخام عقيباً: إذا قام منذور يهودي بنقع خبزه في النبيذ يحتوي على كمية كافية لمزج نفس

مقدار الزيتونة، فهو مذنب؟⁹ لكن من أين لك أن معرفة أنه يقصد بالكمية الكافية من الخبز والنبيذ؟ من المحتمل إنه يعني النبيذ وحده؟ برأيي، إن الخبز قد امتص تلك الكمية من النبيذ. إلا أن مصطلح "يمزج" يمكن توظيفه، لأن النبيذ ليس منفصلاً الآن، لكنه منتشر خلال الخبز، وهل يجب أن نقول: إذا كان للنبيذ وحده، لماذا نص عليه؟ فهو يبلغنا التالي: إنه مذنب بالرغم من أنه مزيج النبيذ ليس منفصلاً علامة على ذلك، إن الحاخام عقيباً منذور من برأيته. لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام عقيباً: إذا قام يهودي بنقع خبزه في النبيذ وأكل نفس مقدار الزيتونة من الخبز لم ينفع النبيذ خلال جسم الزيتونة بأكمله من الخبز، لذا فإن جزءاً من الخبز هو بنفسه، والسبب الوحيد للملامة هو لا بد أن يكون المبدأ الذي أعلن عنه الحاخام [يوحنان] أو النبيذ [مزوجان]، فإنه مذنب.

الآن، وفقاً للحاخام عقيباً؛ من أين نعرف بأن مذاق الطعام المحظور مثل المادة نفسها بما أنه استخدام "منقوع" من أجل السبب المنصوص؟ إنه يتعلم هذا من خطر اللحم المغلي في حليب، إنه ليس مذاق فقط هو محظور؟ لذا فيما يتعلق بجميع الأطعمة المحظورة إنه ليس مختلفاً. والأخبار لماذا لا يستطيعون تعلم ذلك بالطريقة نفسها؟ نحن لا نستطيع التعلم من لحم مغلي في حليب لأنه خروج عن المألوف"قانون جديد"، أي أنه مختلف بطريقة غريبة عن القوانين الأخرى، ولذلك لا يزود أي أساس للتماثل. إلا أنه ما هو الخروج عن المألوف؟ هل نقول لأن هذا اللحم مسموح بنفسه وذلك فإن الحليب مسموح بنفسه، بينما إذا اشتراكاً فهما محظوران! لكن مع كلعييم أيضاً هذا النوع مسموح بنفسه وذلك النوع مسموح بنفسه، إلا أنهم بالاشتراك محظوران؟ علامة على ذلك، فإن الخروج عن المألوف هو إذا قام بنقعه طوال اليوم في حليب فهو مسموح طبقاً للقانون الكتابي، حتى لأكله إن الكتاب المقدس يحظره فقط عندما يتم طبخه في حليب، إلا أنه إذا قام بغليه في حليب فهو محظور، إذن الحاخام عقيباً أيضاً يوافق على ذلك؟ إن خطر اللحم المغلي في حليب هو بالتأكيد خارج عن المألوف؟ علامة على ذلك، إنه يتعلم هذا من أوعية غير اليهود الإفرازات [من أوعية] غير اليهود، أي الأوعية التي يطهو فيها غير اليهود الطعام. يجب تطهيرهم بمياه مغلية [يسمي هذا " حاجي غالا"] قبل إمكانية استعمالهم، لأنهم يفرزون مذاق الطعام الذي كان مغلياً فيهم. أوعية غير اليهود، أليس هو فقط مذاقاً يضفونه؟ إلا أنهم محظورون، لذا هنا أيضاً ليس مختلف. الأخبار؟ إن أوعية غير اليهود أيضاً خارجة عن المألوف لأن أي شيء يضفي مذاقاً فاسداً، فهو مسموح أي عندما يقوم المذاق المضفي بإفساد طعم الطعام المسموح، بما أننا نتعلم هذا من النبيلاه "لن تأكل أي شيء كان من نفسه [نبيلاه]"، يمكنك أن تعطيه إلى غريب". وبالتالي، فإن أي شيء مناسب لغريب يسمىنبيلاه، لكن ما هو غير ملائم، لا يسمىنبيلاه بمعنى أنه إذا أضفي مذاقاً فاسداً، فإن هذا يجعل الطعام محظوراً، إلا أنه هنا محظور إنهم يفترضون بأن الطعام المفرز من الوعاء له تأثير فاسد لكن الحاخام عقيباً يعتقد مثل الحاخام حبيا ابن الحاخام هونا الذي قال: إن العهد القديم يحظره فقط في حالة الوعاء المستخدم في ذلك اليوم بالذات،

بالتالي فإنه ليس مذاقاً فاسداً لأنَّه مازال جديداً. والأَخْبَار؟ إنَّ وعاء مستخدم في ذلك اليوم بالذات أيضاً من المستحيل أن لا يقوم ولو بشكل بسيط أن يسوى الطعام المطهو فيه.

قال الحاخام آها ابن الحاخام عويا للحاخام آشي: "من الأَخْبَار دعنا نتعلم وجهة نظر الحاخام عقيباً. ألم يقل الأَخْبَار "منقوع": إنَّ هذا يلمح إلى أنَّ مذاق مساوٍ للمادة نفسها. من هذا يمكنك أن تستنتج للعهد القديم بأكمله؟" ثم وفقاً للحاخام عقيباً أيضاً، دعنا نقول: "منقوع": هذا يلمح بأنَّ السلعة المسموحة ممزوجة مع السلعة المحظورة. من هذا يمكنك أن تستنتاج للعهد القديم بأكمله إذن لماذا حذَّد الحاخام يوحنا مبدأ المنذور اليهودي من عهود التوراة، كون عبارته تتفق مع الحاخام عقيباً؟ قال له: لأنَّ المنذور اليهودي وقربان الخطيئة هما مقطوعان لنفس الدراسة ولا يلقيان الضوء على حالات أخرى. "المنذور اليهودي من عهود التوراة"، إنَّ هذا ما تم النص عليه.

ما هي الإشارة إلى قربان الخطيئة؟ لأننا تعلمنا: "إنَّ كان الذي سوف تلمسه في اللحم، فمن ذلك سوف يكون مقدساً" مقدس يعني "محظوظ"، بمعنى أن أي لحم آخر سوف يلمس لحم قربان الخطيئة سوف يصبح معرضًا للقوانين والتقييدات مثل تلك التي يتعرض لها قربان الخطيئة يمكنك أن تعتقد، حتى إذا لم يمتص من لحم قربان الخطيئة، لذلك تم نص "في اللحم من ذلك" ترجمة حرفيَّة. أي أنه محظوظ فقط إذا امتص بعضًا من قربان الخطيئة في داخل نفسه. فقط عندما يمتص في اللحم؟ "سوف يكون مقدساً" ليكون مثل نفسه، حتى إذا كانت قربان الخطيئة غير ملائم فإن أي شيء يلمسه يصبح غير ملائم، بينما إذا كانت ملائمة فيمكن أكلها فقط بالاتفاق مع تشديداتها يجب أكل قربان الخطيئة ضمن الحدود المقدسة، من قبل الكهنة الذكور، ولمدة يوم واحد وليلة فقط، وبالمثل الطعام الذي يمتص بعضاً منه. وهذا هنا أيضاً، يُمزج اللحم المسموح مع اللحوم المحظوظ، ويُعتبر جميعه محظوظ. إذن وفقاً للأَخْبَار أيضاً، دع المنذور اليهودي من عهود التوراة وقربان الخطيئة أن يكونا مقطوعين مع نفس الدراسة ولا يلقيا الضوء على حالات أخرى؟ يمكنهم أن يجيبوا: إنَّ الاثنين بالفعل ضروريان. والحاخام عقيباً لا يعترض بهذا؟ كيف يكون كلامهما ضروري؟ من الجيد قول أنه إذا قام الرحيم بكتابته فيما يتعلق بقربان الخطيئة فلا يمكن اشتراق قضية المنذور اليهودي منه، لأنَّه لا يمكننا أن نشق حولين من القرابين المقدسة كون الأخير بطبيعة الحال أكثر تشدداً، وبالتالي فحقيقة أنَّ المسموح يمترز مع المحظوظ لا يثبت بأنه سيقوم أيضاً بمثل ذلك في حالة حولين، حيث أنَّ الطعام المحرَّم ليس مقدساً. لكن دع الرحيم يكتبه فيما يتعلق بالمنذور باليهودي ومن ثم تأتي قربان الخطيئة ويتم اشتراقها منه، كون أنَّ جميع محظوظات العهد القديم يتم تعلمها من المنذور اليهودي. لكن يمكن للأَخْبَار أن يجيبوك إنَّ كلَّيْهِما مطلوبان بالفعل، قربان الخطيئة، لكي يظهر بأنَّ المسموح يمترز مع المحظوظ بينما لا يمكن استنتاج حولين من القرابين المقدسة، و"منقوع" يدل على أنَّ المذاق مثل المادة نفسها، ومن هذا يمكنك أن تستنتاج للعهد القديم بأكمله. لكن يؤكد الحاخام عقيباً: إنَّ الاثنين مطلوبان للدلالة على أنَّ المسموح

يترجع مع المحظور، لذا فإنّهما مقطعان بنفس الدراسة وجميع أمثلة المقطعين نفس الدراسة لا ترقى الضوء على الحالات الأخرى.

قال الحاخام آشي للحاخام كهانا: أما بالنسبة لما قد تعلمناه أن "جميع أيام يهوديته لن يأكل شيئاً مصنوعاً من كرم العنبر، من القشور الخارجية حتى البذور"؛ إن هذا يدل على ما يتعلق بالسلع المحظورة للمنذور لليهودي، وأنهم يمتنعون مع بعضهم البعض وأنه وفقاً للحاخام عقيباً حتى المحظور يمترجع مع المسموح. هل هو ضروري نص أن المحظور يمترجع مع المحظور؟ بالطبع أنه واضح: فلماذا إذن المقطع مطلوب؟ قال له: يُمزج المحظور مع المسموح فقط عندما يتم أكلهما مع بعضهما البعض والمحظور مع المحظور. حتى عند أكله تباعاً.

مشنا: مع وضع العجين في تشققات وعاءه بعين الاعتبار، إذا كان هناك نفس مقدار الزيتونة في مكان واحد فإنه ملزم بإزالتها، لكن إذا لم يكن فيتم نقضه من خلال صغر كميته أي لقد تخلّى عن الاستعمال الطبيعي للعجين من أجل الوعاء. وهذا بالمثل في موضوع النجاسة: إذا اعترض عليه، فإنه يتطفّل لكن إذا رغب في حفظه أي يريد العجين أن يكون هناك لإغلاق التشقق فإنه مثل وعاء العجن ولا يقوم التطفل.

جمارا: قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: لقد تعلموا هذا بأنه إذا كان هناك نفس مقدار الزيتونة في مكان واحد فيجب إزالتها فقط في مكان لا يخدم فيه العجين للتثبت من الوعاء، لكن حيث يخدم من أجل تثبيته فإنه ليس ملزماً بإزالتها، إذا كان التشقق في أسفل الوعاء، وامتلاً العجين، فإنه وبذلك يمنع الماء من النفاذ. عندئذ، يعتبر كجزء من الوعاء. وليس كعجين، ولذلك فإنه لا توجد حاجة لإزالته. لكن إذا كان التشقق في الأعلى، فإنه لا يخدم هذا الهدف، ويجب إزالتها هكذا، فإن هذا يتبع بأنه حيث يكون هناك أقل من زيتونة حتى لو كان يخدم في تثبيته فإنه غير ملزم بإزالته. يرويه آخرون بالإشارة إلى العبارة الثانية: "لكن إذا لم يكن، فيتم نقضه من خلال صغر كميته". قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: لقد تعلموا هذا فقط حيث يخدم كمثبت لوعاء لكن حيث لا يخدم لتثبيته فإنه ملزم بإزالته. يتبع ذلك أنه إذا كان هناك نفس مقدار الزيتونة، حيث يخدم كمثبت له فإنه ملزم بإزالته.

لقد تعلمناه مثل النص الأخير، مثل النص السابق: إن العجين في تشققات وعاء العجين، حيث يخدم للتثبت، لا يتطفّل عندما يكون هناك وعاء نجس من ناحية شعائرية، وتم تنظيفه في استحمام شعائري، فيجب أن لا يتدخل شيء ما بين الوعاء وماء الاستحمام [يسمي مخواه]، وإنّما فإن الوضوء غير فعال. إن هذا العجين، بما أنه يثبت الوعاء، يُعد كجزء من نفسه وليس كجسم غريب، ولذلك فإنه ليس تدخل ما بين الوعاء والماء، وبالتالي فإن الوضوء فعال، ولا يقوم مالكه بالانتهاك. لكن إذا كان في مكان حيث لا يخدم فيه للتثبت، فإنه يتطفّل ويقوم هو بالانتهاك. من قيل هذا؟ حيث يكون هناك نفس مقدار الزيتونة. لكن إذا كان هناك أقل من زيتونة حتى حيث لا يخدم للتثبت فإنه لا يتطفّل ولا يقوم هو بالانتهاك.

مرة ثانية، لقد تعلمناه مثل النص الأخير: إن العجين في التشققات في وعاء العجن حيث يخدم للتبديل، فإنه لا يتطفل ولا يقوم بالانتهاك، إذا كان في مكان حيث لا يخدم للتبديل فإنه يتطفل ويقوم بالانتهاك. متى قيل هذا؟ عندما يكون هناك حجم أقل من زيتونة، لكن إذا كان هناك نفس حجم حبة الزيتون حتى في مكان حيث يخدم للتبديل، فإنه يتطفل ويقوم هو بالانتهاك. متى قيل هذا؟ عندما يكون هناك أقل هناك من زيتونة، لكن إذا كان هناك نفس مقدار حجم زيتونة، حتى في المكان الذي يخدم فيه كمثبٍ، فإنه يتطفل ويقوم بالانتهاك. إذن، فإن هؤلاء متناقضون؟ قال الحاخام هونا: اشطب البرايته الأكثر لديناً من أجلاً أكثر شدة.

قال الحاخام يوسف: إنك تقتبس رابنيم حيثما اتفق ليس هناك سبب للافتراض بأن كلام البرايته يرمزان وجهة نظر التناء نفسه! إن هذا جدل التائيم. لأننا تعلمنا: إذا أصبح الرغيف عفناً، فإنه ملزم بازنته لأنه ملائم لأن ينقضه ويقوم بتحمير عدة عجائن أخرى به. قال الحاخام شمعون ابن إليعيزر: متى قيل هذا؟ إذا تم حفظه للأكل. لكن كتلة- إن توبيت تعني في الحقيقة مقعد منخفض أو قطعة خشب-سيعور التي وضعها جانباً للجلوس، فقد قام بنقضها أي لقد تخلٰ عن الاستخدام الطبيعي له كـ"سيعور" وبالتالي فإنه أصبح لا يُعدّ كخميرة. الآن، بما أن الحاخام شمعون ابن إليعيزر قد قال: "لقد قام بنقضها" إن هذا يتبع بأن التناء الأول يعتقد بأنه لم يتم بإيقاضها. حيث كان هناك نفس مقدار حجم الزيتونة حتى لو قام بنقضه، فإنه لا تنقض. قال أبياي له: لقد قمت بتسويته عندما كان هناك نفس مقدار الزيتونة، إلا أنه هل قمت بتسويته عندما يكون هناك أقل من زيتونة؟ فضلاً على ذلك، فإن كليهما الأول والآخر هما أحكام الحاخام شمعون ابن إليعيزر، إلا أنه ليست هناك صعوبة: إن الأول قد تعلمناه حيث يكون في مكان العجن، والآخر حيث لم يكن في مكان العجن. قال الحاخام آشي: لا تفترض أن عبارة "ليس في مكان العجن" تعني خلفية الوعاء فقط، لكنها تعني حتى الحافة العليا للوعاء. ذلك واضح؟ يمكنك القول، أنه يمكن أن يرش إلى الأعلى ويصل إلى هناك لذا، فإن الحافة تعتبر مكان للعجن ويجب إزالته، حتى إذا كان أقل من زيتونة ، وبالتالي فإنه يبلغنا من ناحية أخرى.

قال الحاخام نحمان باسم رب: إن الهاالاخا (القانون الشرعي) لكن الهاالاخا مع الحاخام شمعون ابن إليعيزر. تختلف عن ذلك، لأن الحاخام إسحاق ابن آشي قال باسم رب: إذا قام بإلصاق سطحه- ذلك الذي يخص كتلة "سيعور" والتي قام بوضعها جانباً من أجل الجلوس-بالطين فقد قام بنقضه. وهذا، فقط إذا قام بإلصاقه لكن ليس إذا لم يتم إلصاقه؟ إن الذي قام برواية هذا لم يتم برواية ذلك. ينص آخرون، قال الحاخام نحمان باسم رب: إن الهاالاخا ليست مع الحاخام شمعون ابن إليعيزر؟ لأن الحاخام إسحاق ابن آشي قد قال: إذا قام بإلصاق سطحه بالطين، فقد قام بنقضه.. الخ.

قال الحاخام نحمان باسم صموئيل: إذا كان هناك نصف زيتونتين أي قطعتان من العجين، كل واحدة منها بحجم نصف زيتونة. إن الدلالة على التشققات في وعاء العجينوخيط من العجين يصلهما، نحن نرى: حيثما تم الاستحواذ على الخيط فإن هؤلاء يتم حملهم معه، وهو ملزم بازتهم. لكن إذا لم

يُكَفَّرُ كُلُّ أَنْوَارٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مَلزِمًا بِإِذْنِ الْتَّهْمَةِ. قَالَ عَوْلَا: لَقَدْ تَمْ قَوْلُ هَذَا فَقْطًا عَنِ الْعَجِينِ فِي وَعَاءِ الْعَجَنِ، لَكِنْ إِذَا كَانُوا فِي الْبَيْتِ فَإِنَّهُ مَلزِمٌ بِإِذْنِ الْتَّهْمَةِ حَتَّى لَوْ لَمْ يَتَمْ دِمْجُهُمْ هَكُذا بِخِيطِ عَجِينٍ. مَا هُوَ السَّبَبُ؟ لَأَنَّهُ مِنْ الْمُمْكِنِ أَنْ يَقُولَ أَحَدًا يَكْنِسُهُمْ وَيَقْعُدُونَ سُوِيًّا.

قَالَ عَوْلَا: لَقَدْ سَأَلُوا فِي الْغَرْبِ [أَيْ فَلَسْطِين]: مَاذَا عَنْ غَرْفَقْوَطَابِقْ عَلَوِيِّ. مَاذَا عَنْ الْغَرْفَةِ وَالرَّدْهَةِ، مَاذَا عَنْ غَرْفَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا دَاخِلُ الْأُخْرَى أَيْ إِذَا كَانَ هُنَاكَ نَصْفٌ زَيْتُونَةٌ فِي الْأُولَى وَنَصْفٌ فِي الْأُخْرَى: هُلْ نَخْشَى هَذَا أَيْضًا بِأَنَّهُ مِنْ الْمُمْكِنِ أَنْ يَتَمْ كَنْسُهُمْ سُوِيًّا؟ وَتَبَقِّيُّ الْأَسْئَلَةُ مَعْلَقَةً دُونَ إِجَابَةٍ.

لَقَدْ عَلِمْ أَحْبَارُنَا: إِذَا أَصَابَ رَغِيفَ خَبْزٍ عَفْنًا، وَأَصْبَحَ غَيْرَ مَلِيقًا لِلْأَسْتَهْلَكِ الْبَشَرِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ يُمْكِنُ لِكَلْبٍ أَنْ يَأْكُلَهُ فَإِنَّهُ مِنْ الْمُمْكِنِ أَنْ يَنْتَهِيَ بِنَجَاسَةِ الْأَطْعَمَةِ إِذَا كَانَ بِحَجمِ بَيْضَةٍ، يُمْكِنُ حَرْقَهُ مَعَ رَغِيفِ نَجَسٍ فِي عِيدِ الْفِصْنَحِ. لَقَدْ تَمَ حُكْمُ بِاسْمِ الْحَاخَامِ نَاتَانَ: لَا يُمْكِنُ اِنْتَهَا كَهْ كَطْعَامٍ. مَعَ مَنْ يَتَفَقَّ التَّالِي مَا تَعْلَمْنَا: لَقَدْ تَمَ نَصْ مِبْدَأَ عَامٍ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِقَوَانِينِ التَّطْهِيرِ الشَّعَائِرِيَّةِ: أَيْ شَيْءٌ قَدْ تَمَ وَضَعَهُ جَانِبًا لِلْأَسْتَهْلَكِ الْبَشَرِيِّ هُوَ نَجْسُهُتِي يَصْبَحُ غَيْرَ مَلِيقًا لِلْكَلْبِ أَنْ يَأْكُلَهُ؟ مَعَ مَنْ يَتَفَقَّ هَذَا؟ إِنَّهُ لَا يَتَوَافَّقُ مَعَ الْحَاخَامِ نَاتَانَ.

لَقَدْ عَلِمْ أَحْبَارُنَا: مَعَ وَضْعِ لَوْعَاءِ الدَّبَاغِيْنِ حَيْثُ يَقْوِمُوا بِوَضْعِ الْجَلْودِ مِنْ أَجْلِ الدَّبَاغِيْتَبَعِينِ الْاعْتَبَارِ يَقْوِمُ بِوَضْعِ دَقِيقٍ وَالَّذِي يَتَمَّ اسْتَخْدَامُهُ لِعَلْمِيَّةِ الدَّبَاغَةِ، إِذَا كَانَ فِي الْثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ قَبْلِ عِيدِ الْفِصْنَحِ، فَإِنَّهُ مَلزِمٌ بِإِذْنِ الْتَّهْمَةِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ قَبْلِ الْثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهُوَ غَيْرُ مَلزِمٌ بِإِذْنِ الْتَّهْمَةِ لَأَنَّهُ بِحُولِ عِيدِ الْفِصْنَحِ، سُوفَ يَكُونُ فَاسِدًا جَادًا مِنْ خَلَلِ رَائِحةِ الْوَعَاءِ، حَتَّى لَوْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَيْةٌ جَلْودٌ فِيهِ، فَإِنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ طَحِينًا.

قَالَ الْحَاخَامُ نَاتَانَ: مَتَى قَبِيلَ هَذَا؟ إِذَا لَمْ يَقْوِمُ بِوَضْعِ جَلْودٍ فِيهِ، لَكِنْ إِذَا قَامَ بِوَضْعِ جَلْودٍ فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا وَاحِدًا وَحْتَى لَوْ سَاعَةً وَاحِدَةً قَبْلِ عِيدِ الْفِصْنَحِ.

وَإِنْ هَذَا بِالْمُمْلَى فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّجَاسَةِ: إِذَا اعْتَرَضَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَتَنَطَّلُ، لَكِنْ إِذَا رَغَبَ فِي حَفْظِهِ فَإِنَّهُ مِثْلُ وَعَاءِ الْعَجَنِ. كَيْفَ الْمَقَارِنَةُ: هُنَاكَ الْمَوْضِعُ يَعْتَمِدُ عَلَى كَمِيَّةِ الْعَجِينِ، بَيْنَمَا هُنَاكَ يَعْتَمِدُ الْمَوْضِعُ عَلَى اعْتِراضِهِ لَهُ؟ قَالَ الْحَاخَامُ يَهُوْدَا، لِنَقْلٍ: فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّجَاسَةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّهُ كُلُّهُ لَهُ؛ لَكِنَّهُ يَنْصُ "وَإِنْ هَذَا بِالْمُمْلَى فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّجَاسَةِ؟" قَالَ أَبَايِ: إِنْ هَذَا يَعْنِي هَذَا "وَإِنْ هَذَا بِالْمُمْلَى فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِانْدِمَاجِ لَلْنَّجَاسَةِ" فِي عِيدِ الْفِصْنَحِ، فِي حِينِ خَلَلِ بَقِيَّةِ أَيَّامِ السَّنَةِ يَوْجِدُ فَرْقٌ. كَيْفَ ذَلِكُ؟ مَثَلًا، إِذَا كَانَتْ هُنَاكَ أَطْعَمَةً أَقْلَى مِنْ بَيْضَةٍ فِي الْكَمِيَّةِ كَوْنُ هَذَا الْحَدُّ الْأَدْنِيُّ الَّذِي يَسْتَطِعُ أَنْ يَنْتَهِ كُلُّهُمْ عَلَى صَلَةٍ مَعَ هَذَا الْعَجِينِ فِي عِيدِ الْفِصْنَحِ، عَنْدَمَا يَجْعَلُ حَظْرَهُ الْعَجِينِ مَهْمَأً فَإِنَّهُ يَنْدِمَجُ مَعَ الْعَجِينِ، إِذَا كَانَ مِثْلُ زَيْتُونَةٍ فِي الْكَمِيَّةِ مَهْمَأً بَقْدَرِ مَا يَحْتَاجُهُ حَظْرَهُ إِذْنِ الْتَّهْمَةِ، وَبِسَبِيلِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَنْدِمَجُ مَعَ الْأَطْعَمَةِ حَقْ مَعيَارِ بَيْضَةٍ، وَالَّذِي بِوَاسْطَتِهِ إِذَا كَانَ نَجَسًا فَإِنَّهُ يَمْكُنُهُمْ مَعًا أَنْ يَنْتَهُوكُمْ كُلُّهُمْ عَلَى الْأَطْعَمَةِ الْأُخْرَى. لَكِنْ خَلَلِ بَقِيَّةِ أَيَّامِ السَّنَةِ، عَنْدَمَا يَعْتَمِدُ الْمَوْضِعُ عَلَى اعْتِراضِهِ "إِذَا اعْتَرَضَ عَلَيْهِ" فَإِنَّهُ يَنْدِمَجُ، بَيْنَمَا إِذَا كَانَ يَرْغُبُ فِي حَفْظِهِ، فَإِنَّهُ مِثْلُ وَعَاءِ الْعَجَنِ".

اعتراض رابا على هذا: هل يعلم، إنه يندمج: بالطبع إنه يعلم "إنه يتطفل"! فضلاً على ذلك، قال رابا: إن المعنى هو "وإنه بالمثل فيما يتعلق" بطهار وعاء العجن. كيف ذلك؟ مثلاً، إذا أصبح وعاء العجن هذا نجس، و يود أن يعمدَه في عيد الفصح عندما يجعله تحريمَا مهمَا "إنه يتطفل" فإن عملية التعميد ليست فعالة لأجله. لكن خلال بقية أيام السنة، فإن الموضوع يعتمد على اعتراضه: "إذا اعترض عليه، إنه يتطفل، بينما إذا كان يرحب في حفظه فإنه مثل وعاء العجن". اعترض الحاخام بابا على هذا: هل هو يعلم، و بالمثل فيما يتعلق بالطهارة؟ بالطبع إنه يعلم "وإنه بالمثل فيما يتعلق بالنجاسة"! فضلاً على ذلك قال الحاخام بابا: إن المعنى هو "وإنه بالمثل فيما يتعلق بالذى يسبب النجاسة" لكي يدرك وعاء العجن. كيف ذلك؟ مثلاً، إذا لمس شيريز هذا العجين في عيد الفصح، عندما يجعله تحريمَا مهمَا "فإنَّه يتطفل" والنجلسة لا تدركه لا يصبح الوعاء نجساً، لأننا لا نعتبر "شيريز" وكأنه لمسه، لكن خلال باقي أيام السنة، عندما يعتمد الموضوع على اعتراضه "إذا اعترض عليه" فإنه يتطفل، بينما إذا كان يرحب في حفظه فإنه مثل وعاء العجن لذا، فإن الوعاء يصبح نجساً من خلال اتصال "شيريز" بالعجبين.

مشنا: من ناحية عجين "أطرش" إن هذا تعبير اصطلاحى: العجين المشكوك بأمره فيما إذا قد أصابه التخمر أم لا. في قراءة أخرى: عجين "كسرة من إماء خزفي"، أي عجين ذهب سطحه بعنف ونعومة ولا يحتوى على تشققات، والتي تعتبر الإشارات المعتادة لعملية التخمر، وهكذا يوجد هناك شك.

إذا كان هناك عجيناً شبهاً له والذي أصبح خميرة أي العجين الذي تم عجنه في الوقت نفسه، فهو محظور.

جمارا: ماذا إذا لم يكن هناك عجيناً شبهاً به؟ قال الحاخام أباهاو باسم الحاخام شمعون ابن لاخيش: إن مدة عملية التخمر هي نفس المدة التي يأخذها الرجل للمشي من "برج السمك" حتى طبرياس و هو ميلان، دعه يقول ميل؟ إنه يبلغنا بهذا، برأيي، إن معيار ميل هو مثل تلك المسافة من برج السمك حتى طبرياس أي أنهما يبعدان عن بعضهما بمقدار "ميل".

قال الحاخام أباهاو باسم الحاخام شمعون ابن لاخيش: للعجن وللصلة ولغسل الأيدي. إن المعيار هو أربعة أميال يجب على العجان المدفوع له أن يذهب أربعة "أميال" لتطهير أوعية العجن إذا كانوا نجسين، إن الرجل الذي يكون في رحله عندما يود أن يتوقف للليلة، يجب عليه أن يذهب أربعة "أميال" أخرى إذا كان هناك معبد لليهود ضمن تلك المسافة، للصلاة هناك. بطريقة مماثلة، يجب عليه أن يذهب أربعة "أميال" إلى الأمام لكي يحصل على الماء من أجل غسل يديه قبل الأكل، لكن إذا لم يتتوفر معبد لليهود أو ماء ضمن تلك المسافة، فإنه غير ملزم بمبشرة رحلة أطول. قال الحاخام نحمان ابن إسحاق: لقد نصَّ آيبو على هذا، وقد أقرَ أربعة قوانين عنه، وأحدهم هو الدباغة. لأننا قد تعلمنا: وجميع هؤلاء، إذا قام بدباغهم أو داس عليهم لدرجة الدباغةفهم ظاهرونعاً جلد الرجل. وكم هي "درجة

الدجاجة؟ قال الحاخام آبيو باسم الحاخام جناي: درجة المشي أربعة "أميال" قال الحاخام يوسى ابن الحاخام حانينا: لقد تعلموا هذا فقط عن المشي إلى الأمام: لكن بالنسبة للمشي إلى الخلف، فإنه لا يحتاج لأن يرجع حتى ميل للحصول على الماء..الخ. قال الحاخام آها: ومن هذا نستنتج: إنه فقط ميل الذي لا يحتاجه لكي يرجع لكن إذا كان أقل من ميل يجب أن يرجع.

مشنا: كيف يمكننا أن نفصل حالة في الاحتقال عن العجين الذي هو في حالة نجاسة؟ إن الإشارة إلى عيد الفصح. لا يمكن أكل حالة النجس من قبل الكاهن. الآن لا يمكن خبز هذه الحالة، بما أنه لا يمكن أكله، وإن التحضير للأكل هو فقط المسموح به في الاحتقال، لا يمكن حفظه حتى المساء، لأنه من الممكن أن يتتحول إلى خميرة، ولا يمكن حرقه أو إعطاؤه إلى الكلاب، لأنه لا يمكن تدمير الطعام المقدس هكذا في الاحتقال..إن الأيام الفعلية للاحتجال المقصودة، أي الأيام الأولى والأخيرة [خارج فلسطين، اليومان الأوليان وآخر يومين]، لكن ليست الأيام الأوسطية، والتي تختص فقط بقداسة جزئية.

قال الحاخام إليعizer: يجب أن لا يُطلق عليه اسم حالة حتى يتم خبزه. قال ابن ساتира: دع العجين توزع على ماء بارد أي يجب فصل "حالة" من العجين بالطريقة المعتادة ووضعه في ماء بارد حتى المساء، لمنعه من التخمر. قال الحاخام يوشع: ليست هذه هي الخميرة التي تم تحذيرنا منها بالأوامر، "لن يتم رؤيتها"، ولن يتم العثور عليها" أي حتى لو تحول إلى خميرة، فإنه ليس معرض لهذه المحظورات، لكن يقوم بفصله ويتركه حتى المساء وإذا تخمر فإنه يتخمر لا يهم.

جمارا: هل نقول بأنهم يختلفون فيما يتعلق بمنفعة المودة، معتقداً الحاخام إليعizer بأن منفعة المودة تعتبر مالاً، بينما يعتقد الحاخام يوشع، إن منفعة المودة ليست مالاً؟ إن منفعة المودة هي حق الرجل في أن يتخلص من ملكية إلى من يرغب، ورغم ذلك لا يمكنه الاحتفاظ بها، وهناك خلاف فيما إذا كان يمكن اعتبار هذا الحق قيمة مادية. بطبيعة الحال، إذا كان، فإن قيمتها صغيرة. وهذا، يجب على الإسرائيلي أن يفصل "حالة"، ولكن يمكنه أن يعطيه إلى أي كاهن يرغب، ويمكن لصديق كاهن معين أن يدفع له مبلغاً صغيراً لكي يعطيه إلى ذلك الكاهن. الآن لقد تم نص التحريم ضد الخميرة كون أن يتم رؤيتها أو العثور عليها في البيت ينطبق فقط على الخميرة التي تخص المرأة. الآن إذا كانت منفعة المودة تحتل "درجة" مثل العال، فإن "حالة" يعتبر كملكية لإسرائيلي، ولذلك فإنه معرض لهذا التحريم: والحاخام إليعizer يعتقد بأنه يجب خبز العجين أولاً. لكن إذا لم تكون منفعة المودة بنفس درجة المال، فإن "حالة" لا يعتبر كملكية لإسرائيلي، ولذلك يتم فصله من العجين، ولا يهم إذا تحول إلى خميرة ، لا يعتقد الجميع بأن منفعة المودة ليست مالاً لكنهم هنا يختلفون فيما يتعلق بـ"ما أن". لأن الحاخام إليعizer يعتقد: نحن نقول، "بما أن" إذا كان يرغب فيمكنه أن يُلغى تسمية حالة عندما يعلن رجل أي شيء بأنه مقدس، مثل "حالة"، فإنه في الحقيقة مماثل لنذر بأن هذا سوف يكون مقدساً، ولذلك

يمكن حلّه منه، وبذلك يصبح إعلانه ملغى، مثلما هي الحال في النذور الأخرى، فإن هذا ملكيته. بينما يعتقد الحاخام يوشع: نحن لا نقول، "بما أن".

لقد تم النص على الأخذ بعين الاعتبار الذي يقوم بخبز طعام في احتفال من أجل الاستهلاك في يوم من الأسبوع. قال الحاخام حيسدا: يتم جده، قال راباه: لا يتم جده. قال الحاخام حيسدا: يتم جده: نحن لا نقول، بما أن ضيوفاً قاموا بزيارة فإنه سيكون ملائماً له في الاحتفال نفسه لذلك، فإن عمله ليس منينا. قال راباه: لا يتم جده: نحن نقول، "بما أن". قال راباه للحاخام حيسدا وفقاً لك فإنك تؤكد، نحن لا نقول "بما أن" كيف يمكننا أن تخبيز في الاحتفال من أجل يوم الراحة؟ بسبب عيروب الأطباق، أجابه. وبسبب عيروب الأطباق، فإننا نسمح بحضر كتابي! قال له: طبقاً للقانون الكتابي، فإن متطلبات يوم الراحة يمكن تحضيرها في احتفال، وكانوا فقط الأخبار هم الذين قاموا بحضره خشية أن يقال: يمكنك أن تخبيز في احتفال حتى أيام الأسبوع والذي هو بالتأكيد محظوظ لكن بما أن الأخبار احتاجوا عيروب الأطباق لأجله أي من أجل الطبخ في يوم احتفال ليوم الراحة فإن له خاصية مميزة هذا يجعله واضحاً له بأن الطهو في الاحتفالات غير مسموح من غير تقييد، لكن فقط من أجل الاحتفال أو يوم الراحة.

اعتراض عليه راباه: في حالة الحيوان عند حافة الموت، لا يجب عليه أن يذبحه في احتفالاً عندما يكون هناك وقت لأكل نفس مقدار الزيتونة منه مشوياً قبل الليل، وهذا هذا ينص عندما يكون قادراً على أن يأكل من ذلك المصدر حتى لو لم يكن يود أن يأكل. الآن وفقاً لي أؤكد ما نقول، "بما أن"، إن هذا حسن: بما أنه يرغب في أن يأكل فإنه قادراً على أن يأكل، ولأجل ذلك السبب يمكنه أن يقوم بالذبح. لكن وفقاً للذي يؤكده: نحن لا نقول "بما أن" فلماذا يمكنه أن يذبح؟ قال له: بسبب خسارة أمواله. وبسبب خسارة أمواله، فإننا نسمح بحضر كتابي! نعم، أجاب: وبسبب خسارة أمواله فقد صمم في قلبه أن يأكل مقدار حجم الزيتونة، ومن المستحيل الحصول على لحم بنفس مقدار الزيتونة من غير ذبح.

اعتراض عليه راباه: يؤكل خبز التقدمة في اليوم التاسع، أو العاشر، أو الحادي عشر، ليس قبل ولا بعد. كيف ذلك؟ عادةً، يتم أكله في اليوم التاسع: يتم خبزه في مساء يوم الراحة، ويؤكل في يوم الراحة من الأسبوع التالي، والذي يكون اليوم التاسع. إذا كان هناك احتفالاً مساء يوم الراحة فيؤكل في يوم الراحة، اليوم العاشر لأنه سيتم خبزه يوم الخميس. إذا جاء يوماً الاحتفال بالسنة الجديدة قبل يوم الراحة، فإنه يؤكل في يوم الراحة الذي يوافق الحادي عشر لأن خبز خبز التقدمة لا يتتجاوز يوم الراحة أو الاحتفال. الآن، إذا قلت بأن متطلبات يوم الراحة يمكن تحضيرها في احتفال، فلماذا لا يتتجاوز الاحتفال؟ قال له: لقد سمحوا بشبيوت قريب، ولم يسمحوا بشبيوت بعيد. إذن وفقاً للحاخام شمعون ابن غماليل الذي قال بسلطة الحاخام شمعون ابن سيجون إنه يتتجاوز الاحتفال، لكنه لا يتتجاوز يوم الصيام خبز خبز التقدمة. إن يوم الصيام هو يوم التكبير. ما الذي يمكن أن يقال؟ لماذا لا يمكن

خبزه في يوم الاحتفال؟ [توساف]: من وجهة نظري، يقول [راباه]، ليست هناك صعوبة، كما أؤكد بأن هذه هي نقطة النزاع بدقة: يعتقد النساء الأول بأن متطلبات يوم الراحة لا يمكن تحضيرها في احتفال، بينما يعتقد الحاخام شمعون [ابن غمايل] بأنه يمكن تجهيزهم. لكن من وجهة نظرك بأن النساء الأول أيضاً يعتقد بأن متطلبات يوم الراحة يمكن تجهيزها في احتفال، لكنه هنا، فهو محظوظ كـ "شبيوت" بعيد، يجب على الحاخام شمعون [ابن غمايل] أن ينص فقط على أنه حتى "شبيوت" البعيد مسموح، إنهم يختلفون في هذا: يعتقد معلم، لقد سمحوا بشبيوت قريب، لكنهم لم يسمحوا بشبيوت بعيد، بينما يعتقد المعلم الآخر: لقد سمحوا أيضاً بشبيوت البعيد.

اعتراض الحاخام مائير: لا يمكن أكل الرغيفين الاثنين في أقل من يومين بعد الخبز ولا أكثر من ثلاثة أيام بعد الخبز إن الأرقام تشمل اليوم الذي تم خبزها فيه. كيف ذلك؟ لقد تم خبزهما في مساء الاحتفال وتم أكلهما في الاحتفال، [أي في اليوم الثاني] إذا حل الاحتفال بعد يوم الراحة أي يوم الأحد، لذا فإنه قد تم خبزهم في اليوم السابق الجمعة فإنهما يؤكلان في الاحتفال في اليوم الثالث لأن الخبز لا يتجاوز يوم الراحة أو الاحتفال وبالتالي، لا يمكن خبزهم في يوم الاحتفال نفسه وأكلهم في اليوم نفسه. لكن إذا قلت بأن متطلبات يوم الراحة يمكن تحضيرهما في الاحتفال لأن أولئك الذي يختصون يوم الراحة يُسمح بهم في الاحتفال. أيوجد سؤال عن أولئك الذين يخصصون الاحتفال في الاحتفال! إنه مختلف، لأن الكتاب المقدس يقول "ماعدا ذلك الذي يجب أن يأكله كل رجل، ذلك فقط الذي يمكن عمله" لأجلك: "لأجلك"، لكن ليس للأعلى إن الرغيفين وخبز التقدمة يعتبرون مقدسين، ويُعتبرون كأنهم مخصوصون للأعلى. إذن وفقاً للحاخام شمعون ابن غمايل الذي قال بسلطة الحاخام شمعون ابن سيجون: إنه يتجاوز الاحتفال. ماذا يوجد هناك لكي يقال إنه يعتقد مثل آبا شاؤول، الذي فسر: "من أجلك" لا يخص غير اليهود.

أرسل الحاخام حيسدا إلى راباه بيد الحاخام آرا ابن الحاخام هونا: لكن هل تقول "بما أن"؟ بالطبع لقد تعلمنا: يمكن للمرء أن يحرث الحقل، ويكون مذنبًا من أجل ذلك بسبب ثمانية أوامر سلبية. وهكذا: إن الذي يحرث بثور وحمار معاً، و بما مقدسان و الحقل من كلعييم في حقل العنبر، وكانت السنة السابعة في احتفال، وهو كاهن منذور ويهودي من عهود التوراة، بينما هذا الحقل عبارة عن أرض نجسة. الآن، إذا قلنا "بما أن"، دعه لا يكون مسؤولاً عن الحرث في الاحتفال، بما أن هذا ملائم لتغطية دم الطائر؟ عندما يتم ذبح طائر يجب تغطية دمه، إن هذا الحرث يقوم بكسر الأرض و يجعله ملائماً لذلك السبب، و "بما أنه" يمكن ذبح طائر في احتفال، فإن ذلك أيضاً سيكون ضروريًا، قال الحاخام بابا ابن صموئيل: إن الإشارة إلى حجارة ملائمة ودائمة. لكن هل هم ملائمون للتحطيم؟ وهل يُسمح بالتكسير في احتفال؟ بالطبع لأنهم ملائمون للكسر بطريقة غير عادية "كباطن اليد". إن مثل هذا التكسير ليس محظوظاً كتابياً، لكن فقط كـ "شبيوت"؛ لذلك فإن الجلد المفروض لخرق أي حظر كتابي، لا يجب أن يكون مستهدفاً، إن الإشارة إلى أرض صخرية. هل للأرض الصخرية القدرة على أن تتم

زراعتها؟ إنها أرض صخرية من فوق، لكنها أرض ناعمة ولينة من الأسفل. إذن استنتاج من هذا بأنه ليس مذنبًا بسبب الأرض اللينة؟ لكن قال مار ابن الحاجم آشي: إن الإشارة إلى أرض طينية لا يمكن تغطية الدم به. وهل للأرض الطينية القدرة على أن تتم زراعتها؟ إن هذا يشير إلى أرض مستنقعة.

اعتراض أبي أي ضده: إن الذي يطهو عصب الفخذ و يمكن أكله احتفال ويأكله يُجلد خمس مرات. إنه يُجلد بسبب طهو عصب الفخذ في احتفالٍ يُجلد بسبب أكل العصب، و يُجلد بسبب طبخ لحم في حليب و يُجلد لأكله لحماً مطبوخاً في حليب إنهم تهمتان منفصلتان، و يُجلد بسبب إشعال النار والذي يعتبر محظوراً بالمثل في احتفال، ماعدا عندما يكون مطلوباً لطهو طعاماً مسموماً. لكن إذا قلنا "بما أن" لا تدعه يكون مسؤولاً بسبب إشعال النار، "بما أنه" ملائم لاحتياجاته الشرعية؟ قال له، احذف إشعال واستبدلها بعصب فخذ من نبيلاه أي كان عصب فخذ "نبيلاه"، و تم جله لأكل نبيلاه. لكن علم الحاجم حيباً: يتم جله مررتين للأكل وثلاث مرات للطبخ، الآن إذا كان هذا صحيحاً، يجب عليه أن يقول ثلاث مرات لقيامه بالأكل؟ بالأحرى، احذف إشعال النار واستبدل خشب "موقعه". وهل "موقعه" تحريم كتابي؟ أجاب، نعم لأنّه مكتوب، "وسوف يحدث في اليوم السادس أنهم سيقومون بتحضيره و يتم تعلم أمر تحذيره من هنا، برأيي من "ولن تقوموا بأي شكل من العمل" إن الجلد مفروض فقط لحرق أي أمر "سلبي"، وليس تعليم إيجابياً. إن المقطع الأول المقتبس ينتمي إلى الفئة الأخيرة، وبالتالي يجب إضافة المقطع وهكذا. وبالتالي، بما أن استخدام موقعة محظور من قبل المقطع الأول، واستخدامه لإشعال النار هو عمل عادي محظور من قبل المقطع الثاني. بالرغم من أن المقطع الثاني يشير إلى يوم الراحة، بينما هنا نحن نتعامل مع الاحتفال، إنهم متشابهان فيما يتعلق بالعمل، ماعدا تحضير الطعام فهو مسموح في الاحتفالات ولكن ليس في يوم الراحة. بالرغم من ذلك، فإنه حالما يتم إظهار فعل معين بأنه محظور فإنه لا يهم إن كان في يوم الراحة أو الاحتفال.

قال له: لكنك أنت الذي قلت لقد سألت الحاجم حيسدا يقول آخرون، سألت الحاجم هونا: ماذا لو أحضر حملًا من المرج خارج القرية. إن الحيوانات التي ترعى هناك يتم إحضارها إلى البيت [أي في القرية] فقط في فترات الاستراحة وليس كل مساء، ولذلك فإنهم "موقعه" ولا يمكن ذبحهم في الاحتفالات إلا إذا كانوا مخصوصين لذلك السبب في مساء أيام الاحتفالات.

ونبه كقربان محترقة مستمرة أي أن عشر الحيوانات لا يمكن تقديمها كقربان محترقة يومياً. إن "واحد" تدل على أنه منتصب بنفسه، في حين أن العشر تعني واحد من عشرة في احتفال؟ وقلت لنا: أجابني: إنه مكتوب "وحمل" لدلالة على أنه ليس أول نتاج الماشية، "واحد" لكن ليس العشرأي أن عشر الحيوانات لا يمكن تقديمها كقربان محترقة يومياً. إن "واحد" تدل على أنه منتصب بنفسه، في حين أن العشر تعني واحد من عشرة "من سرب"، إن هذا ليتم استبعاد "بلاغيـز" نوع من الماشية عمره أكبر من الحمل، وأقل من الخروف. جاسترو، أي ماشية في شهرها الثالث عشر. إن كلمة "من" تدل على التبعيض وتلمح إلى تقييد، من المئتين أي من فضلات المئتين التي تم تركها في مكان تحت الأرض،

حيث تتعلم أن "عُرْلاَه" منقوض في الزيادة في المئتين، من المراعي المروية جيداً في إسرائيل: "من تلك المسموحة بها لإسرائيل". وبالتالي لقد قيل: لا يمكن للمرء أن يحضر قرابين الشرب من طبل. يمكنك أن تعتقد، لا يجب عليه إحضارهم من موقفه أيضاً، إذن لنقل: متلماً طبل مميز في أن حظره الأساسي هو الذي يسببه أي أن "طبل" غير ملائم لقرابين الشرب لأنه محظوظ في نفسه، لذا فإن كل شيء والذي حظره الأساسي بسببه [لا يمكن استعماله]، وهكذا يتم استبعاد موقفه؟ لأنه ليس حظره الأساسي الذي يسببه، لكن حظر شيء آخر هو الذي يسببه. الآن، إذا قلت بأن حظر موقفه هو كتابي، ما الذي يهمفيما إذا كان حظراً أساسياً أو حظراً من خلال شيء آخر؟ بالإضافة إلى ذلك، لقد كنت أنت الذي قال إن هناك فصل في الأعمال في يوم الراحة، إذا قام رجل بعملين في يوم الراحة في حالة واحدة من عدم الإدراك، أو عمل واحد مرتين، وفي كل مرة لا يدرك أنه يوم الراحة [بالرغم من أنه قد تم تذكيره في فترة الاستراحة] فإنه يتحمل مسؤولية كل واحدة بشكل مستقل، لكن ليس هناك فصل في الأعمال في احتفال! إلا أنه هنا، حيث نتعامل مع احتفال فإنه تتصرف بأنه مذنب بشكل منفصل بسبب "موزقيا" وسلق العصبي بالأحرى، اشطب إشعال النار واستبدله بخشب آشيرا، بينما يتم تعلم أمر تحذيره من هنا، برأيي، "وهناك سوف يشق دماراً من الشيء الملعون إلى يدك". قال الحاخام آها ابن رابا لأباهي: إذن دعه يُجلد بسبب "وأنت لن تحضر رجساً إلى داخل بيتك" أيضاً؟ بالأحرى، اشطب إشعال النار واستبدل خشب هكش، بينما يتم تعلم "التحذير" من هنا برأيي، "سوف تحرق آشيريم خاصتهم بالنار.. سوف لن تفعل ذلك إلى الله. إلهك".

قال رامي ابن حاما: إن هذا النزاع ما بين الحاخام حيسدا وراباه هو النزاع ما بين الحاخام إليعيزر والحاخام يوشع. لأن الحاخام إليعيزر يعتقد، نحن نقول "بما أن" بالرغم من أنه سوف يقوم بالنهاية بفصل "مزة" واحدة للجميع وهذا ليس ملائم للأكل. إلا أنه إذا أراد، يمكنه أن يأخذ قطعة من كل "مزة"، ولذا، سوف يكون قد قام بخبز كل واحدة للأكل. وبالتالي، نقول، بما أنه سيكون مسموحاً في الحالة الأخيرة، فإنه أيضاً مسموح في السابقة، بينما يعتقد الحاخام يوشع، نحن لا نقول "بما أن". قال الحاخام بابا: إلا أنه من المحتمل أن الحاخام إليعيزر ينص بأننا نقول "بما أن"، هناك فقط لأنه عندما يذهبوا إلى داخل الفرن، فإن كل واحدة تلائم نفسه، لكن هنا بما أنه ملائم للزوار فقط ولكنها لا تلائم نفسه، من المحتمل أن الحقيقة بالفعل هي أنها لا نقول "بما أن"؟ قال الحاخام شيشا ابن الحاخام إيدي: إلا أنه من المحتمل أنه ليس كذلك: يمكن للحاخام يوشع النص بأننا لا نقول، "بما أن"، فقط هناك، حيث يوجد مزه واحدة ليست ملائمة لنفسه أو للزوار، لكن هنا فإنها على الأقل ملائمة للزوار، من المحتمل أن الحقيقة بالفعل أنها نقول "بما أن"؟.

لقد روى الأحبار تصريح رامي ابن هنا أمام الحاخام إرميا والحاخام زيرا قبل أن به الحاخام إرميا: لم يقبل به الحاخام زيرا قال الحاخام إرميا إلى الحاخام زيرا: فهو موضوع كان دائم الصعوبة لنا لسنوات عديدة. لماذا يختلف الحاخام إليعيزر والحاخام يوشع، الآن بما أنه قد تم شرحه باسم رجل

عظيم، فهل إذن لا نقبله؟ قال له، كيف في استطاعتي أن أقبله؟ لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام يوشع له: وفقاً لكلماتك، إنه يقوم بالانتهاك بسبب "لن تقوم بأي شكل من العمل"، وقد كان صامتاً أمامه. لكن إذا كان هذا صحيحاً، دعه يجيبه: إن السبب يتعلق بـ"بما أن؟ إذن من وجهة نظرك، أجاب: بالنسبة لما قد تعلمناه في البرايته قال له الحاخام إلبيزير: وفقاً لكلماتك، لاحظ إنه ينتهك "لن تتم رؤيتها" وـ"لن يتم العثور عليها"، وكان صامتاً أمامه. لم يكن يستطيع أن يجيبه بالفعل، بالطبع لقد أجابه في مشنا! لأننا قد تعلمنا: "ليست هذه الخميرة التي تم تحذيرنا بشأنها، لن تتم رؤيتها"، ولن يتم العثور عليها، "لكن ما يجب علينا قوله بأنه كان صامتاً أمامه [في البرايته إلا أنه أجابه في هذه مشنا] لذا هنا أيضاً، لنقل بأنه كان صامتاً أمامه في مذهب، إلا أنه أجابه في مجموعة أخرى من البرایته.

لقد تعلمنا، قال رابي إن الهاالخا مع الحاخام إلبيزير، بينما قال الحاخام إسحاق: إن الهاالخا مع يهودا ابن باتيرا ما هو معيار العجين الذي يمكن للمرء أن يعجنه في عيد الفصح ويحفظه من التخمر؟ قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوحنا بن بروخا: في حالة القمح، اثنا كاب، في حالة الشعير، ثلاثة كاب قال الحاخام ناتان بسلطة الحاخام إلبيزير: يجب عكس الأحكام ثلاثة في حالة القمح، واثنان في حالة الشعير، لأن الشعير يتخمر أسرع. لكن لقد تعلمنا، قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوحنا بن بروخا: في حالة القمح، ثلاثة كاب، وفي حالة الشعير أربعة كاب؟ ليست هناك صعوبة: إن أحدهما يشير إلى ذرة ذات مكانة أدنى، والأخرى إلى ذرة ذات مكانة أعلى إن اثنين من "كاب" من الذرة ذات المكانة العليا تساوي ثلاثة "كاب" من الذرة ذات المكانة الدنيا، بينما ثلاثة "كاب" من الشعير ذي المكانة العليا يساوي أربعة "كاب" من الشعير ذي المكانة الدنيا. لاحظ الحاخام بابا: إن هذا يثبت بأن القمح الضعيف أقل مكانة بالنسبة للقمح الجيد من الشعير الضعيف الأقل مكانة بالنسبة للشعير الجيد، في حين أنه يوجد هناك اختلاف في الثالث، فإنه يوجد هنا اختلاف في الربع.

قال راب: إن كاب من [ميلوغ] هو المعيار لعيد الفصحو بالمثل فيما يتعلق بحالاته. لكننا تعلمنا: أكثر من خمسة أربع بقليل واحد وربع لوغ من الدقيق معرض لحالاته؟ هذا ما يقوله: إن كاب من ميلوغ أيضاً يساوي هذه الكمية.

قال الحاخام يوسف: إن نساعنا معتادات على خبز "ثلاثة أربع من "كاب "في كل مرة في عيد الفصوح. قال أبي له، ما هي نيتكم؟ لتصبح أكثر شدة! لكن الشدة هي التي تؤدي إلى تساهل غير جائز، بما أن المرأة تقوم بإعفائه من حالاته إذا قامت بخبز "كاب" من [ميلوغ] في كل مرة، فإنها تقوم بفصل "حالاته" في حين أنها الآن معفاة؟ قال: إنهم يفعلون مثل الحاخام إلبيزير. لأننا قد تعلمنا، قال الحاخام إلبيزير: إذا قام بنقل أرغفة من الفرن، ووضعهم في سلة، وتقوم السلة بدمجهم فيما يتعلق بحالاته على ذلك، قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: إن الهاالخا مثل الحاخام إلبيزير. قال له لكن حيث تم النص عليه، قال الحاخام يوشع ابن ليفي: لقد علموا هذا فقط عن الأرغفة البابلية، التي تتمسك ببعضها البعض "يتشبّثون ببعضهم البعض". لقد كانوا عريضين: وعندما يتم وضعهم في الفرن، كانوا

يلتصقون ببعضهم البعض، بسبب النقص في الفراغ، ولذلك يتم عدّهم كواحد، لكن ليس كالبسكويت الجاف نوع من اللفافة الرفيعة؟ بالطبع لقد تم النص عليه، قال الحاخام حانيا: حتى البسكويت الجاف. سأل الحاخام إرميا: ماذا عن خزانة لا تحتوي على رفوف هل ستندمج الأرغفة الموضوعة فوقها؟ هل نحتاج إلى "داخل" الوعاء، و هو غير موجود هنا، أو من المحتمل أننا نحتاج إلى حيز الهواء للوعاء، والذي يعتبر موجوداً؟ يبقى السؤال.

لقد تعلمنا: قال الحاخام إليعizer: إن السلة فقط تقوم بدمجهم، قال الحاخام يوشع: يقوم الفرن بدمجهم إذا تم خبزهم معاً في فرن، حتى إذا لم يتم وضعهم في سلة معاً بالتتابع، ويُعدّون جميعهم كواحد فيما يتعلق بحاله، قال الحاخام شمعون ابن غمايل: إن الأرغفة البابلية التي تتمسّك ببعضها البعض تندمج لكن ليس البسكويت الجاف.

مشنا: قال الحاخام غمايل: يمكن لثلاثة نساء أن يقمن بالعجز في الوقت نفسه "كواحدو الخبز في فرن واحد، واحدة بعد الأخرى". لكن ينص الحكماء: يمكن لثلاثة نساء أن ينشغلن بالعجزين في الوقت نفسه، تقوم واحدة بالعجز والأخرى تقوم بالتشكيل، وتقوم الثالثة بالخبز. قال الحاخام عقيبا: ليست كل النساء وليس كل أنواع الخشب وليس جميع الأفران متشابهة. هذا هو المبدأ العام: إذا انتفخ العجين، دعوا ترطبهما بارد والذي يؤخر من عملية التخمر.

جمارا: لقد علم أحبارنا: بعد عجن العجين تقوم بتشكيله، بينما تقوم رفيقتها بالعجز في مكانها، وبعد تشكيل العجين تقوم بخبزه، وتقوم رفيقتها بتشكيل العجين في مكانها، بينما تقوم الثالثة بالعجز. بعد قيام الأولى بالخبز، تقوم بالعجز مرة ثانية وتقوم رفيقتها بالخبز في مكانها، بينما تقوم الثالثة بتشكيل عجينها. وهكذا تدور الدوائر. طالما يكن منشغلات في العمل على العجين فإنه لن يصل إلى حد عملية التخمر.

قال الحاخام عقيبا: "ليست كل النساء... الخ". لقد تعلمنا، قال الحاخام عقيبا: لقد نقشت الموضوع أمم الحاخام غمايل: دع أستاذنا يعلمنا: هل الحكم بأنه يمكن لثلاثة نساء أن يقمن بالعجز أو العمل على العجين في الوقت نفسه يشير إلى نساء نشيطات أو نساء لسن نشيطات، إلى خشب رطب أو إلى خشب جاف، إلى فرن ساخن أو إلى فرن بارد؟ قال لي، ليس لديك شيئاً آخر ماعدا ما علمه الحكماء: "إذا انتفخ، دعوا ترطبه بماء بارد".

مشنا: يجب حرق سيعور، بينما الذي يأكله ليس مذنبأ، يجب حرق سيدوك العجين الذي سطحه مشقق من خلال عملية التخمر. إن هذا خميرة بالكاملي بينما الذي يأكله في عيد الفصح معرض لعقوبة الكاريـتـ. ما هو سيعور؟ عندما يكون هناك خطوط على السطح مثل قرون الجراد، أما [سيدوك]، فهو عندما تتمازج التشققات مع بعضها البعض: هذه وجهة نظر الحاخام يهودا. لكن يؤكد الحكماء: مع الاحترام للأول والآخر، إن الذي يأكل منه معرض لعقوبة الكاريـتـ (عقوبة الموت بيد السماء) وما هو سيعور؟ عندما يكون سطحه أيضاً، مثل وجه رجل شعره واقف على الطرف.

جمارا: لقد عَلِمْ أَهْبَارُنَا: مَا هُوَ سَيْعُور؟ كُلُّمَا كَانَ سَطْحَه فَاصِلًا، مِثْلَ وَجْهِ رَجُلٍ شَعْرَه وَاقِفٌ عَلَى الْطَّرْفِ، أَمَا سِيدُوكُ فَهُوَ عِنْدَمَا تَكُونُ خَطُوطُ السَّطْحِ مِثْلُ قَرْوَنَ الْجَرَادِ: هَذِه وَجْهَةُ نَظَرِ الْحَاخَامِ مَائِيرٍ. لَكِنْ يَؤْكِدُ الْحُكْمَاءُ: مَا هُوَ سَيْعُور؟ عِنْدَمَا تَكُونُ خَطُوطُ سَطْحِه مِثْلُ قَرْوَنَ الْجَرَادِ، أَمَا سِيدُوكُ فَهُوَ عِنْدَمَا تَتَمَازِجُ التَّشَقَّقَاتُ مَعَ بَعْضِهَا الْبَعْضِ، وَفِي الْحَالَتَيْنِ، فَإِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ مِنْهُ مَعْرَضٌ لِعَقَوبَةِ الْكَارِيَّتِ (عَقَوبَةُ الْمَوْتِ بِيَدِ السَّمَاءِ). لَكُنَّا تَعْلَمُنَا: "يَجِبُ حَرْقُ سَيْعُورٍ، بَيْنَمَا الَّذِي يَأْكُلُ مِنْهُ غَيْرُ مَذْنُوبٍ.. هَذِه وَجْهَةُ نَظَرِ الْحَاخَامِ يَهُودَا؟" لِنَقْلٍ وَفَقًا لِلْحَاخَامِ مَائِيرٍ، فِي الْحَالَتَيْنِ، الَّذِي يَأْكُلُ مِنْهُ يَسْتَهْدِفُ الْكَارِيَّتِ (عَقَوبَةُ الْمَوْتِ بِيَدِ السَّمَاءِ) لَأَنَّهُ يَعْتَبِرُ الْاثْتَيْنِ سِيدُوكُ. قَالَ رَابَا: مَا هُوَ مَنْطَقَ الْحَاخَامِ مَائِيرٍ؟ لَيْسَ هُنْكَ تَشَقَّقٌ وَاحِدٌ عَلَى السَّطْحِ وَلَذِكَ لَيْسَ هُنْكَ تَشَقَّقَاتٌ عَدِيدَةٌ تَحْتَ السَّطْحِ بِالْتَّالِي، حَتَّى عِنْدَمَا لَا تَرَالِ التَّشَقَّقَاتُ عَلَى السَّطْحِ مُنْفَصِلَةً فَإِنَّهَا قَدْ عَبَرَتْ إِلَى تَحْتِ السَّطْحِ..

مَشَنَا: إِذَا صَادَفَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ عَشَرَ مِنْ نِيسَانَ فِي يَوْمِ الرَّاحَةِ، فَيَجِبُ إِزَالَةُ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلِ يَوْمِ الرَّاحَةِ مَا عَدَ الْمَطْلُوبَ لِيَوْمِ الرَّاحَةِ نَفْسَهُ: هَذِه وَجْهَةُ نَظَرِ الْحَاخَامِ مَائِيرٍ، بَيْنَمَا يَؤْكِدُ الْحُكْمَاءُ: يَجِبُ إِزَالَتِهِ فِي وَقْتِهِ الْمُعْتَادِ فِي صَبَّاحِ الْيَوْمِ الرَّابِعِ عَشَرَ، قَالَ الْحَاخَامُ إِلِيَّعِيزَرُ ابْنُ صَادُوقَ: يَجِبُ إِزَالَةُ "الْتَّرُومَا" قَبْلِ يَوْمِ الرَّاحَةِ لِأَنَّهُ إِذَا بَقَى مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يُسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَأْكُلَهُ، لَا "زَارِيمَ" وَلَا الْمَاشِيَّةَ، وَحَوْلِينَ فِي وَقْتِهِ الْمُعْتَادِ لِأَنَّهُ إِذَا بَقَى مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يُسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَأْكُلَهُ، لَا "زَارِيمَ" وَلَا الْمَاشِيَّةَ.

جمارا: لَقَدْ تَعْلَمُنَا: قَالَ الْحَاخَامُ إِلِيَّعِيزَرُ ابْنُ صَادُوقَ: لَقَدْ أَمْضَى وَالَّدِي مَرَةً أَسْبُوعًا فِي -جَبِينِ الْقَرْيَةِ الْمُشْهُورَةِ فِي الشَّمَالِ الْغَرْبِيِّ مِنَ الْقَدْسِ، مَسْقَطِ أَكَادِيمِيَّةِ الْحَاخَامِ [يُوحَنَانَ ابْنَ زَكَاءِي] وَالْمَجْلِسِ الْأَعْلَى الْيَهُودِيِّ بَعْدَ تَدْمِيرِ الْقَدْسِ- فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ عَشَرَ يَوْمِ الرَّاحَةِ، وَهُنْكَ أَتَى زَوْنِينَ، مَنْدُوبُ الْحَاخَامِ غَمَالِيَّلِ مَرَاقِبِ الْأَكَادِيمِيَّةِ، وَأَعْلَنَ "لَقَدْ جَاءَ الْوَقْتُ لِإِزَالَةِ الْخَمِيرَةِ"، وَتَبَعَتْ وَالَّدِي وَأَزْلَنَا الْخَمِيرَةَ.

مَشَنَا: مِنْ فِي طَرِيقِهِ لِذِبْحِ قَرْبَانِ عِيدِ الْفِصْحِ خَاصَتِهِ أَوْ لِتَطْهِيرِ ابْنَهَاوْ لِتَتَاوُلُ الْعَشَاءَ فِي وَلِيَمَةِ خَطُوبَةِ قَبْيَ بَيْتِ حَمِيَّهِ، وَتَذَكَّرُنَا أَنَّهُ يَوْجِدُ خَمِيرَةً فِي الْبَيْتِ، إِذَا كَانَ يُسْتَطِعُ أَنْ يَرْجِعَ، فَلِيَقُومَ بِإِزَالَتِهِ، وَيَرْجِعَ إِلَى وَاجْبِهِ الْدِينِيِّ، يَجِبُ أَنْ يَرْجِعَ وَيَقُومَ بِإِزَالَتِهِ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يُسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ بِإِلْغَائِهِ فِي قَلْبِهِ. إِذَا كَانَ فِي طَرِيقِهِ لِيَنْقَذُ أَنَاسًا مِنْ هُمْجِيَّنَ يَهُودَ مَطَارِدُونَأَوْ مِنْ نَهْرٍ أَوْ مِنْ قَطَاعِ طَرَقَأَوْ مِنْ نَارِ أَوْ مِنْ انْهِيَارِ مَبْنَى، فَيَقُومَ بِإِلْغَائِهِ فِي قَلْبِهِ. لَكِنْ إِذَا قَامَ بِتَحْدِيدِ مَرْكَزِ لِيَوْمِ الرَّاحَةِ مِنْ أَجْلِ هَدْفِ دُنْيَوِيِّ تَطْوِيعِيِّ يَوْمِ الرَّاحَةِ، لَا يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَذْهَبَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْنِ ذَرَاعًا بَعْدَ حَدُودِ الْقَرْيَةِ، إِنَّ هَذَا الْحَدَّ الْخَارِجِيِّ يُسْمَى "تَيْهُومَ" لَكِنْ قَبْلَ أَنْ يَبْتَدَأْ يَوْمُ الرَّاحَةِ، يُسْتَطِعُ أَنْ يَجْدَدْ أَيْهَةَ بَقْعَةَ ضَمْنَ تَهْوِيمِ كَمْرَكَزِ حِيثَمَا سَوْفَ يَقْضِي يَوْمَ الرَّاحَةِ، وَثُمَّ يَمْكُنُهُ أَنْ يَتَقدِّمَ أَلْفَيْنِ ذَرَاعًا بَعْدَ تَلَكَ الْبَقْعَةِ، إِنَّهُ يَقُومُ بِهَذَا عَنْ طَرِيقِ أَخْذِ طَعَامٍ إِلَى تَلَكَ الْمَكَانِ، الَّذِي سَوْفَ يَأْكُلُهُ فِي يَوْمِ الرَّاحَةِ.

لَحْمَ مَقْدَسِ، إِذَا أَخْدَهُ خَارِجَ الْقَدْسِ، فَإِنَّهُ يَصْبَحُ غَيْرَ مَلَائِمٍ وَيَجِبُ حَرْقَهُ، فَيَجِبُ أَنْ يَرْجِعَ فُورًا. بِطَرِيقَةٍ مُشَابِهَةٍ، إِنَّ الَّذِي ذَهَبَ خَارِجَ الْقَدْسِ وَتَذَكَّرَ أَنَّهُ مَعَهُ لَحْمًاً مَقْدَسًا، إِذَا عَبَرَ [سَكُوبُوسَ] رِبْوَةَ فِي

الشمال الشرقي من القدس يقوم بحرقه أينما كان ولا يحتاج لأن يعود إلى القدس، لكن إذا لم يستطع فيرجع ويحرقه أمام المعبد مع خشب محرق المذبح. ما هي الكمية التي يجب أن يرجعوا من أجلها؟ قال الحاخام مائير: من أجل الاثنين الخميرة واللحم المقدس، عندما يكون هناك نفسه كمية البيضة، قال الحاخام يهودا: من أجل الاثنين، عندما يكون هناك نفس كمية الزيتونة، لكن ينص الحكماء: اللحم المقدس، يكون المعيار هو نفس كمية الزيتونة، بينما الخميرة، فإن المعيار هو نفس كمية البيضة هذه هي أهم الحدود الدنيا التي يجب فيها على المرء أن يرجع.

جمارا: لكن التالي يناقضه: إن الذي في طريقه لكي يشارك في وليمة الخطوبة في بيت حميء أو لكي يحدد مركزاً ليوم الراحة من أجل هدف تطوعي يجب أن يرجع فوراً؟ قال الحاخام يوحنا: ليست هناك صعوبة: إن الأول وفقاً للحاخام يهودا: الآخر وفقاً للحاخام يوسي. لأنه قد تعلمنا: إن وليمة الخطوبة هو عبارة عن عمل تطوعي، هذه وجهة نظر الحاخام يهودا. قال الحاخام يوسي: إنه عمل ديني. لكن الآن، قد قال الحاخام حيسدا: إن النزاع فيما يتعلق بالوليمة الثانية بعد الخطوبة، يقوم العريس "عارض" بإرسال هدايا إلى عروسه، في صلة مع الوليمة الثانية في بيت حميء، لكن فيما يتعلق بالوليمة الأولى يتفق الجميع بأنها وظيفة دينية، يمكنك حتى القول بأن الاثنين هما وفقاً للحاخام يهودا، إلا أنه ليس هناك صعوبة، إن الأول يشير إلى الوليمة الأولى، بينما الآخر يشير إلى الوليمة الثانية.

لقد تعلمنا، قال الحاخام يهودا: لقد سمعتُ فقط عن وليمة الخطوبة كونه عمل ديني، لكن ليس عن الوليمة التي على صلة بهدايا الخطوبة. قال الحاخام يوسي له: لقد سمعت عن الاثنين، وليمة الخطوبة وهدايا تلك التي على صلة بهدايا الخطوبة.

لقد تعلمنا، قال الحاخام شمعون: إن آية وليمة ليست لها صلة بعمل ديني فلا يجب على عالم أن يحصل على آية متعة منها، ماذا على سبيل المثال؟ قال الحاخام يوحنا: مثلاً، وليمة خطوبة ابنة الكاهن إلى إسرائيلي أي غير كاهن. إنها تلطخ عائلتها عن طريق الزواج بمن هو أدنى منها، أو ابنة عالم إلى جاهل. لأن الحاخام يوحنا قد قال: إذا تزوجت ابنة الكاهن إسرائيلياً، فإن اتحادهما لن يكون ميموناً. ما هذا من آية ناحية سوف يكون مشؤوماً؟ قال الحاخام حيسدا: إنها سوف تكون إما أرملة أو امرأة مطلقة، أو لن تتجبه أولاً. في برايته أخرى، لقد تعلمنا: سوف يقوم بدهنها أو ستقوم بدهنه أو سوف تؤدي به إلى الفقر. لكنه ليس كذلك لأن الحاخام يوحنا قد قال: إن الذي يرغب في أن يصبح ثرياً، دعه يتمسك ببذرة هارون، لأنه وأكثر من ذلك فإن العهد القديم والكهنوتيه سوف يجعلانهم أغنياء؟ ليس هناك خلاف: إن الأول يشير إلى عالم إذا تزوج عالم من عائلة كهنوتيه، فإنه سوف يجلب لها السمعة الحسنة، ويشير الآخر إلى عمها أرض.

تزوج الحاخام يوشع من ابنة كاهن. بعد أن أصابه المرض، قال، إن هارون ليس سعيداً لأنني تمسكت ببذرته وحصلت على زوج ابنة مثلي. تزوج الحاخام ايدي ابن آبيه من ابنة كاهن، وهناك

أجب ابنين إلزاميين - الحاخام شيشت ابن الحاخام ايدي والحاخام يوشع ابن الحاخام ايدي. قال الحاخام بابا: إذا لم أكن قد تزوجت من ابنة كاهن، لما أصبحت ثرياً. قال الحاخام كهانا: إذا لم أكن قد تزوجت من ابنة كاهن، لما ذهب إلى منفى. قال له: لكنك نفيت إلى مكان علم! لم يتم نفي كما يتم نفي الناس بشكل عام طوعاً، لكن كان على أن أهاجر.

قال الحاخام إسحاق: من يكون له دور في احتفال ديني، يتم في النهاية نفيه لأنه قد قيل، وأنت الذي يأكل الحمل من خارج القطيع، والعجول من خارج وسط المربط [مكان تربط فيه الحيوانات] وقد كتب، "ولذلك الآن سوف تذهب أسيراً على رأس من الذين يذهبون أسرى".

لقد علم أخبارنا: إن أي عالم يحتفل كثيراً في كل مكان، يدمر بيته في النهاية، ويرمى زوجته، ويُيتم صغاره، وينسى علمه، ويصبح متورطاً في مشاجرات عديدة، ولن يتم الالتفات إلى كلماته، ويتنفس اسم السماء واسم معلمه واسم والده، ويجلب سمعة سيئة لنفسه وأولاده وأولاد أولاده حتى نهاية الزمن حتى نهاية جميع الأجيال". إن ولعه في الاحتفال في مكان آخر يؤدي به إلى أن يقوم بنفس الشيء في بيته، ويجب أن يبيع آثار بيته لجعل هذا مكاناً.. الخ، كونه يرى نفسه على طريق الدمار، يذهب إلى المنفى، ويترك زوجته أرملة وأولاده أيتام. إنه يضيع وقته، لذا ينسى علمه. ويورطه هذا في نزاعات على التعلم. أو يورطه فقرة في نزاعات مع تجار لأنه لا يستطيع أن يصفي فواتيره، مرة ثانية، إن طاولة الوليمة نفسها تعتبر مصدرًا وفيراً للنزاعات . ما هذا كيف يجلب لاسمه.. الخ الاذراء ؟ قال أبي: إنه يسمى مُسخن أفران. قال رابا: راقص في خمار؟ قال الحاخام بابا: الذي يلعق الصحون. قال الحاخام شيمايا: الذي يطوي الملابس رجل يستلقي كي ينام.

لقد علم أخبارنا: دع الرجل يبيع دائماً كل ما يملك لكي يتزوج ابنة عالم، لأنه إذا مات أو ذهب إلى المنفى فإنه متأكد بأن أبناءه سيكونون علماء. لكن لا تدعه يتزوج ابنة عمها أرض، لأنه إذا مات أو ذهب إلى المنفى، فسيصبح أبناءه عمها أرض.

لقد علم أخبارنا: دع الرجل يبيع دائماً كل ما يملك لكي يتزوج من ابنة عالم، ويُزوج ابنته إلى عالم. من الممكن مقارنة هذا بتطعيم عنب الكرمة بعنب الكرمة، وهذا شيء ملائم ومقبول. لكن لا تدعه يتزوج ابنة عمها أرض، من الممكن مقارنة هذا بتطعيم عنب الكرمة بتوت شجيرة شوكية، وهذا شيء مستهجن وغير مقبول.

لقد علم أخبارنا: دع الرجل دائماً يبيع كل ما يملك ويتزوج من ابنة عالم. إذا لم يجد ابنة عالم، دعه يتزوج ابنة أحد الرجال العظام لهذا الجيل. إذا لم يجد ابنة أحد الرجال العظام لهذا الجيل، دعه يتزوج ابنة رئيس المعابد، إذا لم يجد ابنة رئيس المعابد، دعه يتزوج ابنة أمين صندوق الإحسان. إذا لم يجد ابنة أمين صندوق الإحسان، دعه يتزوج ابنة مدرس في مدرسة ابتدائية، لكن لا تدعه يتزوج ابنة عمها أرض، لأنهم مكرهون وزوجاتهم مؤذيات، ولقد قيل عن بناتهم، "ملعون الذي يسلك أسلوب الحيوان".

لقد تعلمنا، قال رابا: من الممكن أن لا يأكل عمها آرصن اللحم من القطبيع، لأنه قد قيل، "هذا هو قانون [العهد القديم] للحيوان وللطير: أيًّا كان مشترك في دراسة العهد القديم يمكن أن يأكل لحم الحيوان والطير، لكن الذي لا يشترك في دراسة العهد القديم، لا يمكنه أن يأكل من لحم الحيوان والطير.

قال الحاخام إلبيزير: مسموح طعن عمها آرصن (الجاهل بالأحكام) حتى لو كان في يوم التكبير والذي يأتي في يوم الراحة. قال له تابعوهن يا معلم، لنقل القيام بذبحه شعائريًا؟ أجاب: إن هذا النجح الشعائري يطلب صدقة، بينما لا يتطلب الطعن صدقة.

قال الحاخام إلبيزير: لا يجب على المرء أن ينضم إلى مجموعة وهناك عمها آرصن على الطريق، لأنه قد قيل، "لأنه [العهد القديم] هو حياتي، وطول أيامِي": رؤية بأنه ليست لديه أية شفقة على حياته، كم هناك أكثر من الحياة لرفقائه! قال الحاخام صموئيل ابن نحmani باسم الحاخام يوحنا: يمكن للمرء أن يمزق عمها آرصن مثل سمكة! قال الحاخام صموئيل ابن إسحاق: وهذا يعني بالقرب من ظهره.

لقد تم تعليم، قال الحاخام عقيبا: عندما كنت عمها آرصن، لقد كان الحاخام عقيبا راعي فقير وأمي قبل أن يصبح عالمًا: كنت أود لو كان هناك عالماً أماً، وكنت سأضربه مثل الحمار. قال تابعوه، يا حاخام: قُل مثل الكلب! إن الأول يعض ويكسر العظام، بينما الأخير يعض ولا يكسر العظام. لقد تعلمنا، لقد كان يقول الحاخام مائير: من يقوم بتزويج بنته إلى عمها آرصن فإنه كما لو أنه قام بتقييدها وإلقاءها أمام الأسد: مثلما تقوم الأسود بتمزيق غنيمتها ويفترسها دون حياء، فإن عمها آرصن يقوم بالضرب ويعيش معها دون حياء.

لقد تعلمنا، قال الحاخام إلبيزير: لكننا ضروريون لهم من أجل التجارة، ويمكنهم أن يقتلوننا. علم الحاخام حبيبا: من يدرس العهد القديم أمام عمها آرصن كأنه قد قام بمعاصرة خطيبته في حضوره إن الإساءة التي يشعر بها "عمها آرصن" عند دراسة العهد القديم في حضوره عظيمة، لأنه قد قيل: "لقد أمرنا موسى بقانون الإرث موراشاه من جمْع يعقوب": لا تقرأ موراشاه، بل موغراشاه [الخطيبة] وهكذا، فإن العهد القديم كأنه عروس إسرائيل بأكملها. إن الكره الذي يكنه عمها آرصن للعالم أعظم من ذلك الكره الذي يكنه الوثنين لإسرائيل، وحتى زوجاتهم يشعرون بالكره أكثر منهم. لقد تعلمنا: إن الذي يدرس ثم يتخلَّ عن العهد القديم يكره العالم أكثر منهم جميًعاً.

علم أخبارنا: لقد قيلت ستة أشياء عن عمها آرصن: نحن لا نقدم شهادة لهم، ولا نقبل شهادة منهم ولا نخشى بسر لهم ولا نعيتهم كأوصياء على أيتام ولا نعيتهم كمسؤولين عن صناديق التصدق ولا يجب علينا أن ننضم إلى جماعاتهم في الطريق. يقول البعض، لا نعلن عن مفقوداتهم أيضًا إن الذي يعثر على ملكية مفقودة ملزم بأن يعلن عنها، إذا كان المالك من عمها آرصن، فهو ليس ملزم بأن يعلن عنها. والتناء الأول لماذا يحذف هذا؟ من الممكن أحياناً أن تصدر البذرة الفاضلة منه وسوف يستمتعون بها، كما قيل: "سوف يقوم بتحضيرها، وسوف يلبسه العادل".

"وبطريقة مشابهة، إن الذي ذهب خارج..الخ". هل نقول بأن الحاخام مائير يعتقد إن فقط مثل كمية البيضة هي التي لها أهمية، في حين الحاخام يهودا يعتقد حتى ما هو نفس كمية الزيتونة له أهمية أيضاً؟ لكن التالي ينافي ذلك: ما هي المسافة الأدنى التي يجب عليهم فيها أن يتلووا صلاة المائدة سوياً، عندما يتعشى ثلاثة أشخاص أو أكثر، يجب أن يتلو صلاة المائدة سوياً، يبدأونها بعبارة، "دعنا نتلوا صلاة المائدة"، ولا يجب أن يتفرقوا قبل أن يتم عمل هذا، حتى لو نوى كل واحد منهم أن يتلو لصلاة وحده. وهنا، فإن السؤال هو: ما هو أدنى حد للوجبة والذي يعتبر فيها هذا ضرورياً؟ حتى نفس كمية الزيتونة. قال الحاخام يهودا: حتى نفس كمية البيضة! قال الحاخام يوحنا: يجب عكس المناقشة. قال أبي: وبعد هذا كله لا تحتاج لأن نقوم بعكسه: هناك إنهم يختلفوا في تفسير مقاطع الكتاب المقدس، في حين أنهم هنا يختلفوا في مسألة المنطق. "هناك يختلفوا في تفسير المقاطع": يعتقد الحاخام مائير: "وسوف تأكل"، إن هذا يشير إلى الأكل، "وكن راضياً" إن هذا يعني الشرب، والأكل مشكلٌ بنفس كمية الزيتونة. بينما يعتقد الحاخام يهودا: "وسوف تأكل وتكون راضياً" للدلالة على الأكل الذي فيه رضا وإشباع لجوع المرء، وما هو ذلك؟ نفس كمية البيضة. "هنا يختلفوا في مسألة المنطق"، لأن الحاخام مائير يعتقد: إن رجوعه مثل انتهاءه أي نفس كمية الخميرة المعرضة للانتهاء كطعام يحتاج إلى إرجاع حتى تتم إزالتها يحتاج انتهاءه إلى نفس كمية البيضة، فإن عودته أيضاً تتطلب نفس كمية البيضة. بينما يعتقد الحاخام يهودا، إن رجوعه مثل حظره: مثلاً حظره لأجل نفس كمية الزيتونة فإن عودته لأجل نفس كمية الزيتونة.

لقد تعلمنا، قال الحاخام ناتان: إن كليهما الخميرة واللحم المقدس ملكان معيار بيضتين لكن لم يتفق الحكماء معه.

"وسوف يحدث في ذلك اليوم وأنه يكون هناك نور، بل غيوم ثقيله يلياً يلقيه على بيتكم ويــ كيــ باعونــ" ،
ما زلت أعني يــكاروتــ وــكيــ باعونــ؟ قال الحاخام إليــعيــزــرــ: إنــ هــذاــ يــعنيــ، النــورــ الــذــيــ هــوــ غالــ يــاكــارــ فــيــ هــذــاــ الــعــالــمــ، إــلــاــ أــنــهــ لــهــ اــعــتــبــارــ قــلــيلــ كــابــويــ"ــنــورــ"ــ، طــوــفــيــ الــعــالــمــ التــالــيــ لــأــنــ نــورــ هــذــاــ الــعــالــمــ ســوــفــ يــبــهــتــ إــلــىــ تــصــاـوــلــ أــمــاــنــ الــنــورــ الــأــعــظــمــ لــلــعــالــمــ التــالــيــ. إــنــهــ يــتــرــجــمــ الــمــقــطــعــ: "ــوــســوــفــ يــهــدــدــ"ــ. لــنــ يــكــوــنــ لــلــنــورــ أــيــةــ قــيــمــةــ إــلــاــ بــنــســبــةــ قــلــيــلــةــ فــقــطــ".

قال الحاخام يوحنا: إن هذا يشير إلى نفاعيم وأوهالوت قوانين مرض الجذام وتدنيس الخدام من خلال جنة اللذان يعتبران صعبين [تقيلين] في هذا العالم، إلا أنهم سوف يكونوا خفيفين [يتم فهمهما بسهولة] في العالم المستقبلي. بينما قال الحاخام يوشع ابن ليفي: إن هذا يشير إلى الناس المكرمين في هذا العالم، ولكن سيتم تقييمهم ببساطة في العالم التالي. مثل حالة الحاخام يوسف ابن الحاخام يوشع ابن ليفي، الذي أصبح مريضاً ودخل في غيبوبة. عندما شفي، سأله والده "ماذا رأيت؟" "لقد رأيت عالماً معكوساً". أجاب: "الطبقة العليا في الأسفل والطبقة السفلية في الأعلى"، أجاب: "يا ابني"، لقد لاحظ، "لقد رأيت عالماً واضحاً. وكيف تم وضعنا هناك؟" مثلاً نحن هنا، نحن هناك. وقد سمعتهم يقولوا "السعيد

هو الذي يأتي إلى هنا وعلمه في يديه". ولقد سمعتهم أيضاً يقولوا، "أولئك الشهداء بواسطة الدولة، لا يستطيع أي رجل أن يقف ضمن حدودهم". من هم هؤلاء الشهداء؟ هل نقول، الحاخام عقيبا ورفقاءه؟ -والذين تم إعدامهم أو استشهادهم على يد الدولة الرومانية في أوقات مختلفة بسبب إصرارهم على تدریس العهد القديم بالرغم من تحذير الرومان. من الممكن العثور على وصف لموت علماء عظام، وعددهم عشرة، في طقوس القرابين المقدسة من أجل يوم التكfir وصيام أبوث. أشهرهم كانوا للحاخام غماليل والحاخام يهودا ابن بابا، والحاخام عقيبا-هل ذلك لأنهم شهداء الدولة ولا شيء آخر؟ بالأحرى ذلك، لقد كان يقصد شهداء "ليدا" الأخوان ليليانوس وبابوس، واللذان أخذوا على نفسيهما ذنب لموت ابنة الإمبراطور، لكي ينفدو الناس كل، مقاطعة في آسيا الصغرى، والتي كانت تنتهي إليها مدينة [لاوديسا]، وهي المشار إليها هنا.

"في ذلك اليوم سوف يكون هناك فوق أجراس الأحصنة ميزيلوت ها - سوس": " المقدس إلى الإله". ماذا تدل ميزيلوت ها أو سوس؟ قال الحاخام يوشع ابن ليفي: إن المقدس فليكن مباركاً مقدر" لأن يضيف إلى القدس بقدر ما يستطيع الحصان أن يركض ويلقي ظله "[مازي]" - تحت نفسه] أي بقدر ما يستطيع الحصان أن يركض من الصباح حتى منتصف النهار، عندما يكون ظله تحته مباشرة. قال الحاخام إليعizer: إن جميع الأجراس المعلقة على حصان بين عينيه سوف تكون مقدسة إلى الإله. بينما قال الحاخام يوحنا: إن جميع الغنائم التي ستأخذها إسرائيل من الصباح حتى يستطيع حصان أن يركض، ويلقي بظله تحت نفسه سوف تكون مقدسة إلى الإله. أما بالنسبة له الذي يشرح هذا بالإشارة إلى جميع الغنائم التي سوف تستولي عليها إسرائيل، إن هذا حسن: وبالتالي لقد كتب، "الأوعية في بيت الإله سوف تكون مثل الأحواض أمام المذبح". لكن وفقاً لأولئك الذين يعطون الآخر تفسيرين اثنين، ما صلة "الأوعية في بيت الإله" سوف تكون..الخ" بالموضوع؟ إن المقطع ينص على شيء آخر، برأيي، إن إسرائيل ستصبح غنية، وتقدم قرابين نذرية، وتحضرهم إلى المعبد. أما بالنسبة له الذي يقول بأنه يقصد غنية، إن هذا حسن: إن ذلك ما كتب "وفي ذلك اليوم لن يكون هناك تاجر في بيت الإله الضيوف". لكن وفقاً لأولئك الذين أعطوا الآخر تفسيران اثنان، ماذا تعني "لن يكون هناك تاجر" كنעני؟ قال الحاخام إرميا: لن يكون هناك أي رجل فقير قراءة [كنعني] كـ[كنعني]، هنا إنه رجل فقير. وكيف نعرف أن كنعني تتضمن معنى تاجر؟ لأنه مكتوب، "ورأى يهودا هناك ابنة كنعني معين: ماذا تعني كنعني؟ هل نقول، تعني حرفيًّا كنعني: هل من الممكن أن يكون إبراهيم قد أتى ونصح إسحاق، وأتى إسحاق ونصح يعقوب أن لا يتزوج كنعنانية وثم أتى يهودا وتزوج كنعنانية؟ فضلاً على ذلك، قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: إن هذا يعني ابنة تاجر، كما هو مكتوب، "أما بالنسبة للتاجر كنعان فإن موازين الخداع بين يديه"، تبادلياً، يمكنني أن أقتبس هذا: "الذين تجارهم هم أمراء، والذين تجارهم الكنعنانيون هم أكرم الناس على الأرض".

"وسوف يكون الإله ملكاً على الأرض جميعها، في ذلك اليوم سوف يكون الإله واحداً، واسمه واحداً: إذن أليس هو واحداً الآن؟ قال الحاخام آها ابن حانيا: لن يكون العالم المستقبلي مثل هذا العالم. في هذا العالم يقول المرء للأخبار الجيدة، "إنه جيد، ويقوم بعمل جيد"، بينما للأخبار السيئة يقول المرء: "فليكن القاضي الحق مباركاً" في حين أنه في العالم المستقبلي فسوف يكون فقط "إنه جيد ويقوم بعمل جيد" لأنه لن يكون هناك أخبار سيئة. "واسمه واحداً: ماذا تعني "واحد"؟ هل إذن اسمه الآن ليس واحداً؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحاق: إن العالم الآتي ليس مثل هذا العالم. في هذا العالم، يكتب اسمه يود هيوبيداً ألف دال، ولكن في العالم المستقبلي سوف يكون واحداً: سوف تكتب يود هيبود هي، وتقرأ، الآن، فكر رابا بالقيام بمحاضرة هذا في الجلسة، عندئذٍ قال له رجل عجوز معين إنه مكتوب ليعاليم ليخبره. أشار الحاخام آبيينا إلى تناقض: إنه مكتوب "إن هذا اسمي، لإخفائه" [ومكتوب أيضاً] " وإن هذا تذكاري إلى جميع الأجيال"؟ فإن هذا يدل على أنه يجب إيقاء اسم الإله سراً، بينما "في حين أن هذا تذكاري..الخ" يدل على أنه سوف يعرف بهذا الاسم، في نسخة أخرى، إن قبول القراءة "ليعلام" [إلى الأبد] يشرح الصعوبة في وهكذا: إن بما أن الإله ينص "إن هذا اسمي"، فإنه من الواضح أنه معروف به: إذن لماذا الإضافة، "وهذا هو تذكاري..الخ"؟.

قال المقدس: فليكن مباركاً: ليس متلماً أنا [أي اسمي] مكتوب، تتم قراعتي: أنا مكتوب يود هي، بينما أقرأ "الف دال" إن الأهمية المعززة إلى الاسم الإلهي بسبب الحقيقة في أنه لم يكن مجرد اسم ببساطة، لكنه تعبير عن جوهر الله. إن الطريقة الصحيحة في لفظ أحرف النحو الرباعية لم تكن معروفة بشكل عام، كونها محفوظة كدراسة مقصورة على فئة قليلة.

الفصل الرابع

مشنا: أينما كانت العادة في القيام بعمل ما من مساء يوم عيد الفصح حتى منتصف النهار، يمكن للمرء أن يقوم بالعمل، و أينما تكون العادة في عدم القيام بالعمل، لا يمكن للمرء أن يقوم به. و الذي يذهب من مكان يعمل فيه إلى مكان لا يعمل فيه أو من مكان حيث لا يعملون إلى مكان حيث يعملون، فإننا نضع عليه تقييدات المكان الذي رحل عنه وتقييدات المكان إلى سيدهب إليه، ولا يجب على الرجل أن يتصرف بطريقة مختلفة عن عادة محلية بسبب الاشتباكات التي سوف تحدث. بطريقة مشابهة، إن الذي ينقل منتج سنة سبتية من مكان حيث تم انقطاعه إلى مكان حيث لم يتم انقطاعه أو من مكان حيث لم يتم انقطاعه إلى مكان حيث تم انقطاعه ، إن القانون الذي يتعلق بمنتج السنة السبتية هو: طالما هناك منتج في الحقل متوفّر للحيوانات، يمكن للرجل أن يحتفظ بالمنتج في البيت كملكية الخاصة، لكن عندما ينقطع المنتج في الحقل، بسبب استهلاك الحيوانات له، يجب عليه أن يحمل المنتج من بيته، ويعمله مجاناً للجميع. بعد عمل هذا، يمكنه عندئذ أن يأخذه إلى بيته ما يحتاجه لاستعماله الخاص فهو ملزم بنقله أي وضعه تحت تصرف الجميع. قال الحاخام يهودا: "هل تخرج أنت أيضاً، وتحضر منتوجاً بنفسك".

جمارا: لماذا بالذات "مساء عيد الفصح"؟ حتى في مساء أيام الراحة والاحتفالات أيضاً ؟ لأننا علمنا الآتي : إن الذي يقوم بعمل في مساء أيام الراحة أو الاحتفالات من مينهاه : قداس المساء وهذا الوقت يبدأ بشكل عام قبل هبوط الليل بساعتين ونصف، وإلى ما بعد ذلك لن يرى إشارة بركة أي المال المكتسب عندئذ لن يكون مربحاً، هناك إنه محظوظ فقط من مينحاه وإلى ما بعد ذلك، لكن ليس قريباً منها بينما هنا فهو محظوظ من منتصف النهار. تبادلياً، هناك فإنه لن يرى فقط إشارة البركة أي أنه غير مستحسن، إلا أنها لا نضعه تحت تحريم، بينما هنا فإننا نضعه حتى تحت التحريم.

للرجوع إلى النص الرئيسي: إن الذي يقوم بالعمل في مساء يوم الراحة أو مساء الاحتفالات من مينهاه إلى ما بعد ذلك، وعند نهاية يوم الراحة أو عند نهاية الاحتفال، أو عند نهاية يوم التكfir أو أينما كان هناك شك ولو كان قليلاً بالخطيئة ؛ لأنه من الممكن أن يستمر بعمله بعد بدء يوم الراحة أو الاحتفال فعلياً، أو البدء قبل أن ينتهي تماماً والذي يتضمن صياماً عاماً مصراً به بسبب المطر ، عندما كان العمل محظوظ في أيام الصيام الأخرى كان العمل مسموماً، لن يرى إشارة البركة أبداً.

لقد علم أحبارنا: إن البعض صناعيون ويستقدون من ذلك، بينما الآخرون صناعيون ويعانون من خسارة، إن البعض كسولينو يحققون ربحاً بذلك، بينما آخرون كسولون ويعانون خسارة. إن الرجل الصناعي الذي يربح، هو الذي يعمل طوال الأسبوع، ولا يعمل مساء يوم الراحة. و الرجل الصناعي الذي يعاني خسارة، هو الذي يعمل طوال الأسبوع، لكنه يعمل مساء يوم الراحة. إن الرجل الكسول

الذي يربح، هو الذي لا يعمل طوال الأسبوع ولا يعمل في يوم الراحة بالرغم من أن إنجامه عندها يعود إلى الكسل وليس فيما يتعلق بيوم الراحة، وهو مع ذلك يكافأ، بما أنه في الحقيقة متوقف عن العمل. إن الرجل الكسول الذي يعاني خسارة، هو الذي لا يعمل طوال الأسبوع لكنه يعمل مساء يوم الراحة. قال رابا: أما بالنسبة لنساء ماهوز بالرغم من أنهن لا يعملن مساء يوم الراحة لأنهن معتادات على الكسل كونهن لا يعملن كل يوم أيضاً. إلا أنه مع ذلك ندعوهن، "الشخص الكسول الذي يحقق ربحاً".

وقف رابا ضد مقطعين. إنه مكتوب، "لأن رحمتي عظيمة حتى السماوات"، بينما كتب أيضاً، "لأن رحمتي عظيمة [فوق] السماوات"؟ كيف يمكن شرح هذا؟ هنا، إنه يشير إلى هؤلاء الذين يمارسون وصية الإله من أجله بالنسبة لهم إن رحمته عظيمة فوق السماوات، هناك إنه يشير إلى هؤلاء الذين يمارسونها بداعي خفي ليس من أجل اسمه. وهذا بالاتفاق مع الحاخام يهودا؛ لأن الحاخام يهودا قال باسم رب: على الرجل دوماً أن يشغل نفسه بالعهد القديم والأعمال الجيدة بالرغم من أنه ليس من أجلهم لأنه من خلال العمل الجيد بداعي خفي يأتي هناك العمل الجيد من أجله.

لقد علم أحبارنا: إن الذي يتطلع على أربابه زوجته أو من طاحونة، لن يرى إشارة بركة. إن "أربابه زوجته" تعني عندما تتجول لتتبع الصوف بالوزن أي التجارة بالصوف، لكن ليس صنعة، إن هذا يحقق ربحاً قليلاً ولا يعتبر عملاً شريفاً لامرأة. "إن أربابه الطاحونة" تعني أجره لكن التجارة في الطواحين، عندما يبيعونهم ويشترونهم، تعتبر مربحة. لكن إذا صنعت [مثلاً، ملابس صوفية] وباعتهم، فإن الكتاب المقدس يمجدها، لأنه مكتوب، "تقوم بصنع ملابس كتانية وتبيعهم" إن هذا يحدث عادة في وصف "امرأة الشجاعة" ..

لقد علم أحبارنا: إن الذي يتاجر في القصب والجراث لن يرى أبداً إشارة بركة. ما هو السبب؟ بما أن حجمهم كبير فإن العين السيئة لها سلطة عليهم.

لقد علم أحبارنا: إن الإتجار في أكتاك السوق السنة السببية عندما تكون التجارة بالمنتج محظورة، وهؤلاء الذين يربون قطبيعاً صغيراً ماشية، وما عز.. الخ، والذين يقومون بقطع أشجار جميلة لبيعها من أجل خشبها والذين يلقون أنظارهم على القسم الأحسن عند المشاركة مع جيرانهم، لن يروا أبداً إشارة بركة. ما هو السبب؟ لأن الناس يحتقون بهم إن تجار السوق معرضون للنطرات المحدقة من العامة، من العين السيئة أيضاً، والذي كان يعتبر مصدراً قوياً لسوء الحظ. أما الثلاثة الآخرون، فهم مستهدفون لحقد الناس، والأول لأن الناس يتوجهون بشكل عام على تربية الحيوانات الصغيرة.

لقد علم أحبارنا: إن أربعة بيروت لا تحتوي أبداً على إشارة بركة أي الأموال المكتسبة من الأشياء الأربع التي تم تعدادها: أجور الكتاب، وأجور المفسرين الموظفون الذين يتكلمون في محاضرات الحكماء في يوم الراحة إلى الحشد، ويهمس الحكيم بعباراته إلى المفسر، ويقوم بشرحهم إلى الناس، و الذين يقومون بتفسير وترجمة القراءات الأسبوعية للقانون في يوم الراحة، وأرباب الأيتام

كان يتم أحياناً إيداع أموال الأيتام عند الناس للتجارة بهم، وكانوا يقومون بحفظ نصف الأرباح لأنفسهم بسبب جهدهم، والمال الذي يأتي من بلاد عبر البحار. أما بالنسبة لأجور المفسرين، إن ذلك جيد كون السبب هو أنها تبدو كأجور لعمل يوم الراحة، ومال الأيتام أيضاً لأنهم ليسوا قادرين على إسقاط حقوقهم، والمال الذي يأتي عبر البحار، لأنه لا تحدث معجزة كل يوم من الممكن أن يتهدد خطر نقل بضائع الشحن في البحر، ويمكن للمرء أن يعاني من خسارة بسهولة. لكن ما هو السبب من أجل أجور الكتاب؟ قال الحاخام يوشع ابن ليفي: إن رجال الاجتماع العظيم - جماعة من مئة وعشرين رجالاً أسسها "عزرا"، ويُعتبرون كحاملي التعاليم والتقاليد اليهودية بعد الرسل - قد تقيدوا بأربعة وعشرين صياماً، لذا فإن الذين يكتبون المخطوطات، التفلىين والمزوّزوت يجب أن لا يصبحوا أغنياء، لأنهم إذا أصبحوا أغنياء، فلن يكتبوا.

لقد علم أحبارنا: إن الذين يكتبون مخطوطات التفلىين والمزوّزوت، فإنهم وتجارهم وتجار تجارهم الذين يتاجرون في هذا، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وجميع الذين يشتريون في التجارة بسلع مقدسة، والذي يتضمن بائعوا الصوف الأزرق - صوف مصبوغ بأزرق يتم إدخاله في الثياب كحواشي -، لن يروا إشارة بركة. لكن إذا اشتركوا فيه من أجل العمل نفسه لفائدة المجتمع، كون الربح يعتبر اهتماماً ثانوياً، فإنهم سيرون إشارة بركة.

إن سكان بيشان - لقد كانت بيشان بعيدة جداً عن تاير حتى يمكن لقادتينها أن يذهبوا إلى هناك ويرجعوا في يوم واحد. ولذلك فإنها يجب أن تكون واقعة بالقرب من تاير وهي محاذة مع القرية عند عباسيا، شمال شرق تاير - معتادون على أن لا يذهبوا من تاير إلى سيدون على حدود فلسطيني مساء يوم الراحة. ذهب أبناءهم إلى الحاخام يوحنا وقال لهم، من أجل أبائنا كان هذا ممكناً، أما بالنسبة لنا، فقد كان مستحيلاً. قال لهم لقد أخذه آباءكم لتوهم على عاتقهم، كما قيل، "اسمع يابني، إرشاد أبيك، ولا تتبدّل تعليم أمك".

إن سكان حوزاي معروفة اليوم بخوزستان، في جنوب غرب بلاد فارس، أوبيرمير معتادون على تفريق الحاله على الأرز عندما ذهبوا و قالوا هذا للحاخام يوسف، قال لهم: دع إسرائيلياً يأكل منه في حضورهم يمكن أكل "حاله" من قبل الكاهن فقط. لذلك فإنه يلمح بأن هذا ليس "حاله" ، اعترض أبي ضده: إن الأشياء المسمومة التي يتعامل معها الآخرون وكأنها محظورة، لا يمكنك أن تسمح به في حضورهم؟ قال له: ألم يتم النص على ذلك، قال الحاخام حيسدا: إن هذا يشير إلى الكواثيين الناس الذين تم استقرارهم في البلاد السامرية على يد شالمايسر بعد طرد القبائل العشرة. لقد قبلوا بشكل رسمي ديانة اليهود، لكن بما أنهم استبقوا على العديد من الممارسات الوثنية، فقد كان وضعهم الديني من قبلها، حتى تم إعلانهم وثنيين في النهاية. في النص الحالي، فإنهم يعاملون كيهود، ولكنهم أشد كسلاً من أن يتطلّبوا قوانين خاصة. ما هو السبب في حالة الكواثيين؟ لأنهم يخلطون بين شيء وآخر إذا تم التعامل معهم بتساهل في حالة، فإن كسلهم بشكل عام سوف يزداد! إذن، كون هؤلاء الناس جاهلين أيضاً فإنهم

يخلطون بين شيء وآخر؟ فضلاً على ذلك، قال الحاخام آشي، نحن نضع بعين الاعتبار: إذا أكل معظمهم خبز الأرض فلا يجب على الإسرائيلي أن يأكل حالة في حضورهم، خشية أن يتم نسيان قانون حالة من قبلهم، لكن إذا أكل معظمهم خبز الذرة، فدفع الإسرائيلي بأكله في حضورهم، خشية أن يأتوا ليقوموا بفصل حالة من الذي هو مسؤول عن ما هو مُعفى، ومن المُعفى ما هو مسؤول ، يمكن فعل "حالة" من قطعة واحدة من العجين فوق قطعة أخرى، بشرط أن يكون الاثنان مسؤولين، لكن إذا كان أحدهما مسؤولاً، والأخر لا، فإن القطعة المنفصلة ليست حالة بينما الأخرى تبقى محظورة مثل "طبل". وبالتالي، إذا قاموا بفصل "حالة" من عجينة الأرض، والتي هي معفاة فعلاً، فوق عجينة قمح هي مسؤولة، فإن الأخيرة تبقى "طبل" وبأكلها فإنهم يرتكبون انتهاكاً. مرة ثانية، إذا قاموا بفصل "حالة" من عجينة القمح فوق نفسها وفوق عجينة الأرض، فإن السابقة ليست "حالة"، لكن مثل "طبل" وعندما تُعطى إلى الكاهن، فإنه يأكل "طبل".

لقد ذكر في النص: "الأشياء المسموحة، إلا أن الآخرين يتعاملون معهم كمحظورات، لا يمكنك أن تسمح به بحضورهم. قال الحاخام حيسدا، إن هذا يشير إلى الكواثيين". إلا أنه ليس إلى جميع الناس؟ وبالتالي قد علمنا الآتي : يمكن للأخوين أن يستحمان سوياً "كواحد"- من غير فرق من أن يؤدي هذا إلى لواط، إلا أن الأخوين لا يستحملان سوياً في كابول مكان في جنوب شرق من [آكو] . وقد حدث مرة بأن يهودا وهيلل، [أبناء الحاخام غماليل]، استحملوا سوياً في كابول وقد انقدتهم الإقليم بأكمله، قائلين، "لم نر شيئاً كهذا في جميع أيامنا"، وعليه انسحب هيلل وذهب إلى الغرفة الخارجية للحمامات، لكنه كان غير راغب في إخبارهم، "يُسمح لكم بفعل هذا". مرة ثانية، يمكن للمرء أن يخرج مرتدياً خفين في يوم الراحة بالرغم من أن توافقهم غير محكم، نحن لا نخشى أنهم من الممكن أن يسقطوا، وبالتالي يأتي الحمّال ويحملونهم إلى الشارع، والذي هو بالطبع محظور لكن الناس لا يخرجون مرتددين الخفين في بيري قرية في خليل. وقد حدث مرة أن خرج يهودا وهيلل، أبناء الحاخام غماليل، مرتددين الخفين في يوم الراحة في بيري، و انقدتهم المقاطعة بأكملها: قائلين، "لم نر شيئاً كهذا في جميع أيامنا"، لذا قاما بخلعهما وإعطائهما لخدمهم غير اليهود، لكنهم لم يكونوا راغبين في إخبارهم، "إنه مسموح لكم أن تلبسوهما". مرة ثانية، يمكن للمرء أن يجلس على مقاعد غير اليهود في يوم الراحة عندما يكونوا منشغلين في عمل، ولا نخشى من أن اليهودي الذي يجلس هناك سوف يتم الشك فيه بأنه يفعل المثل، إلا أن الناس لا يجلسون على مقاعد غير اليهود في يوم الراحة في آكو إنها قرية ومرفأ على حدود فينتسيا. وقد حدث مرة أن الحاخام شمعون ابن غماليل جلس على مقاعد غير اليهود في يوم الراحة في آكو، وقد انتقدته المقاطعة كلها، قائلين، "لم نر شيئاً كهذا في جميع أيامنا". وفقاً لذلك، انسحب إلى الأرض. لكنه لم يكن راغباً في إخبارهم، "يُسمح لكم بفعل هذا" في جميع تلك المواقف، تمت الإشارة إلى اليهود لكننا نرى بأن هذا القانون المفعول. إن جميع الناس في الإقليم الحدودي، بما أن الأحداث

ليسووا من صنفهم، مثل الكوئيين في أن التساهل يؤدي إلى الكسل، حيث لا يوجد هناك ما يريهم الاختلاف بين ما هو شدد فقط و ما هو محظور طبقاً للقانون.

أما بالنسبة لعدم الجلوس على مقاعد غير اليهود، إن هذا جيد، والسبب هو لأنه يبدو كاشتراك في عمليات الشراء والبيع. ذلك بأنهم لا يخرجون وهم مرتدون الخفاف هو أمر مفهوم، خشية من أن يقعدوا ويأتوا كي يحملوهم أربعة أذرع في الشارع. لكن ما هو السبب في أن الأخوة يستحمون سوياً؟ لقد علمنا الآتي ، يمكن للرجل أن يستحم مع الجميع، ما عدا ابنه، ووالد زوجته وزوج أمه، وزوج أخته لأنه من الممكن في تلك الحالة أن يؤدي ذلك إلى أفكار ملوثة. لكن الحاخام يهودا يسمح للرجل أن يستحم مع ابنه، بسبب شرف ابنه من الممكن أن يقوم ببعض الخدمات له ويساعده، وينطبق نفس الشيء على زوج أمه. ثم يأتي شعب كابول ويحظرون في حالة الآخرين بسبب الاستحمام مع زوج أخته خشية أن يتم الاعتقاد بأن الأمر الأخير مسموح

لقد علمنا الآتي: لا يمكن للتابع أن يستحم مع معلمه، لكن إذا كان معلمه يحتاج إليه، فإنه مسموح.

عندما جاء راباه ابن بار حنا، أكل من دهن المعدة إن الدهن الموجود على الجزء المستقيم للمعدة مسموح في الحقيقة، لكنه كان محظوراً في مدينة بابل.

الآن، قام بزيارة الحاخام ايروالا أكبر وراباه ابن هونا، حالما رأهم، قام بإخفاء الدهن عنهم. عندما رروا ذلك إلى أبياي قال لهم، "لقد عاملكم مثل الكوئيين". لكن ألا يتافق راباه ابن بار حنا مع ما تعلمنا: "نحن نضع عليه تقييدات المكان الذي رحل عنه وتقييدات المكان الذي ذهب إليه هناك"؟ قال أبياي: إن هذا فقط عندما يذهب من بلدة في مدينة بابل إلى بلدة أخرى في بابل، أو من بلدة في فلسطين إلى بلدة أخرى في فلسطين، أو من بلدة في بابل إلى بلدة أخرى في فلسطين، لكن ليس عندما يذهب من مكان في فلسطين إلى آخر في بابل، لأنه بما أننا نمرر هذا لهم نحن نقبل بحكم قضائهم، فإننا نفعل مثلهم أي يمكن للفلسطيني الذاهب إلى بابل أن يحتفظ بمارساته البيئية، لأن هذا لن يشجع على النزاعات. قال الحاخام آشي: يمكنك حتى القول بأنه أمر جيد عندما يذهب رجل من فلسطين إلى بابل، ومع ذلك فإن هذا عندما لا تكون لديه النية في الرجوع، لكن راباه ابن بار حنا كانت لديه النية للرجوع.

قال راباه ابن بار حنا لابنه: يابني، لا تأكل هذا الدهن، سواء في وجودي أو عدم وجودي. أما بالنسبة للذى رأيتُ الحاخام يوحنا يأكل منه، فإن الحاخام يوحنا كان كافٍ كسلطة للاعتماد عليه في وجوده وفي عدم وجوده. لكنك لم تره وهو يأكل منه، لذلك لا تأكل، سواء في وجودي أو عدم وجودي. الآن، فإن عبارة منه لا تتفق مع عبارة أخرى منه. لأن راباه ابن بار حنا قال: لقد روى لي الحاخام يوحنا ابن إلبيizer، لقد تبعت مرة الحاخام شمعون ابن الحاخام يوسي إلى حديقة مطبخ، وأخذ الجزء النامي من الملعوف لقد كان هذا في سنة سبتمبر، وبعد الوقت الذي يجب فيه أن تتم إزالة

الاحتياطات من البيتوأكله وأعطي بعضاً منه إلى، "يابني، يمكنك أن تأكل لأنك تستطيع أن تعتمد على حضوري، وعند عدم وجودي، لا يمكنك أن تأكله. أنا الذي رأيت الحاخام شمعون ابن يوحاي يأكل منه، إن الحاخام شمعون ابن يوحاي عظيم كفاية للاعتماد عليه في حضوره وعدم حضوره، لكن يمكنك أن تأكل في حضوري، و لا تأكل في عدم وجودي" بينما قال راباه ابن بارحنا لابنه أن يعتمد عليه حتى في حضوره. ما هي هذه الإشارة إلى الحاخام شمعون؟ لأننا علمنا الآتي ، قال الحاخام شمعون: إن الذين يصلون إلى مرحلة ما بعد النمو محظوظون، ماعدا مرحلة ما بعد النمو الملفوف، لأنه ليس هناك شيء مثلهم ضمن الخضار في الأرضين راشي يقدم تفسيرين، الأول والذي يرفضه، الثاني والذي يشعر ببريبة حوله أيضاً، وهو: إن الملفوف يبقى في الأرض خلال الشتاء، بينما يتم استهلاك الخضراوات الأخرى التي تصل ما بعد مرحل النمو في وقت أبكر: وبالتالي، فإننا متداولون أكثر مع الملفوف، لأننا لا نستطيع أبداً تطبيق هذا المبدأ عليهم، "عندما تقطع عن الحيوانات في الحقل، فيجب أن تقطع [أي إزالتها من] عن الرجل في البيت، لكن يؤكّد الحكماء إن جميع الذين يصلون ما بعد مرحلة النمو محظوظون. الآن، ينص الاثنان وجهات نظرهم على أساس الحاخام عقيباً: لأننا علمنا الآتي، "انظر لا يمكننا أن نزرع ولا جمّع الزيادة عندنا". قال الحاخام عقيباً الآن، بما أنهم لا يزرعون، من أين يمكنهم أن يجمعوا إذا لماذا القول "ولا جمّع الزيادة عندنا"؟ وبالتالي، فإن هذا يتبع بأن ما يصل إلى مرحلة ما بعد النمو هو محظوظ. في ماذا يختلفون؟ يعتقد الأخبار، نحن نحضر بشكل ردعى الملفوف ما بعد مرحلة النمو بسبب الآخرين الذين وصلوا ما بعد مرحلة النمو بشكل عام، بينما يعتقد الحاخام شمعون: نحن نحضر بشكل ردعى الملفوف ما بعد مرحلة النمو بسبب الآخرين الذين وصلوا ما بعد مرحلة النمو بشكل عام.

"إن الذي يذهب من مكان..الخ". أما بالنسبة للتعليم، "إن الذي يذهب من مكان حيث يعملون إلى مكان حيث لا يعملون...نحن نضع عليه تقييدات المكان الذي يذهب إليه هناك، ويجب على الرجل أن لا يتصرف بطريقة مختلفة، بسبب النزاعات"، إن ذلك جيد، ولا يجب عليه أن يعمل. لكن إذا كان يذهب "من مكان حيث لا يعملون إلى مكان حيث يعملون.." لا يجب على الرجل أن يتصرف بطريقة مختلفة، بسبب النزاعات"، إن هذا يعني أن عليه أن يعمل؟ لكنك تقول، "نحن نضع عليه تقييدات المكان الذي ذهب إليه هناك، وتقييدات المكان الذي رحل عنه!" قال أبي أي: إن هذا يشير إلى الجملة الأولى أي، "لا يجب عليه أن يتصرف بطريقة مختلفة إذا ذهب من مكان حيث يعملون إلى مكان حيث لا يعملون. قال رابا: ومع هذا فإنه يشير إلى الجملة الثانية، لكن هذا معناه: إنه لا يأتي ضمن مجال الاختلافات التي تسبب النزاعات. ماذا ستقول: إن الذي يرى سيقول، "إنه يعتبر العمل محظوظاً بالرغم من أننا نسمح به، هل تخشى بأن هذا سوف يقود إلى صراع؟ لا ، سوف يقولوا بالفعل، "كم عدد العاطلين عن العمل هناك في السوق" إن رابا يشرح مشنا كالتالي: "إذا ذهب رجل من مكان حيث لا

يعلمون.. نحن نفرض عليه تقييدات المكان الذي رحل عنه، "لأن المبدأ العام" بأن الرجل لا يجب أن يتصرف بطريقة مختلفة عن بقية الناس "بسبب النزاعات" فقط، بينما هنا لا يشعر بالخوف!.

قال الحاخام سافرا للحاخام أبياعلى سبيل المثال أنا الذي أعرف فن إقرار اليوم الأول من الشهر العبري-طبقاً للقانون الكتابي، فإن الاحتفالات مقدسة في اليوم الأول واليوم السابع فقط [إن عيد الحصاد هو يوم واحد إجمالاً]. لكن بسبب الشك في العصور المبكرة حول اليوم الدقيق للشهر العبري، أي عندما يبدأ الشهر، فإنه يصبح تمرين إلزامي في الديسبورا [يهود شتات في العالم] لممارسة يومين بدلاً من يوم واحد، وبقي هذا إلزامي حتى عندما يتم تأكيد الشهر العبري عن طريق حسابات رياضية، والتي تتفادى أي شك- في أماكن مسكونة، لا أعمل في اليوم الثاني من الاحتفالات [أي، عندما أكون في بابل]، لأنه تغيير سيؤدي إلى صراع. لكن كيف هو الأمر في البرية؟ قال له، هكذا قال الحاخام آمي: في أقاليم مسكونة إنه محظوظ، في الصحراء مسموح. ذهب الحاخام ناتان آسيا من أكاديمية راب في سوريا إلى بوميديتا في اليوم الثاني للاحتفال بعيد الحصاد، وعليه قام الحاخام يوسف بوضعه تحت الحظر. قال له أبياي : دع الأستاذ يعاقبه بالجلد؟ قال له، لقد عاملته بقسوة أشد، لأنه في الغرب [فلسطين] يقوموا بأخذ تصويت لعقاب تابع بالجلد، إلا أنهم لا يأخذوا تصويتاً على الحظر لأن الحظر من الممكن أن يخرب مقامه أكثر من العقوبة الجسدية. هذا يثبت بأن الحظر عقوبة أشد قسوة. يقول آخرون، لقد قام الحاخام يوسف بجلده. قال أبياي له، لكن دع الأستاذ يحظره، لأن كليهما راب وصموئيل قد قالا: نحن نفرض الحظر بسبب خرق احتفال اليومين للديسبورا؟ قال له: إن هذا يشير فقط إلى إنسان عادي، لكن هنا إلى طالب علم، لذا فقد فعلت ما هو أفضل له، لأنه في الغرب يقوموا بأخذ تصويت لمعاقبة تابع بالجلد، لكنهم لا يأخذوا تصويتاً على الحظر.

"بطريقة مشابهة، إن الذي ينقل منتوج السنة السبتية..الخ". هل لا يقبل الحاخام يهودا ما تعلمنا، "نحن نضع عليه تقييدات المكان الذي رحل عنه وتقييدات المكان الذي ذهب إليه هناك"؟ قال الحاخام شيشا ابن الحاخام ايدي، يقول الحاخام يهوداشيناً مختلفاً، وهذا هو معناه: أو من مكان حيث لم ينقطع إلى مكان حيث لم ينقطع، وبعدها سمع أنه انقطع في بلدته، وهو ملزم بإذنته. قال الحاخام يهودا: يمكنه القول إلى الناس في المكان من حيث جاء، "هل تخرج أنت أيضاً وتحصل على منتوج لنفسك من المكان الذي حصلت عليه"، بما أنه لم ينقطع عنهم وبالتالي، فإنه لا يضع ممارسات بلدته بعين الاعتبار، بما أنهم يستطيعون أن يفعلوا أيضاً كما يفعل هو. هل نقول وبالتالي أن الحاخام يهودا يحكم بطريقة مشابهة؟ لكن بالتأكيد قال الحاخام إليعizer، لم يحكم الحاخام يهودا إلا بقسوة؟ فضلاً على ذلك، قُم بعكسه: إنه غير ملزم بإذنته أي، أدخل في نسخة مشنا التالي: أو إذا ذهب من مكان حيث لم ينقطع إلى مكان حيث لم ينقطع، وعندها يعلم هو بأنه انقطع في بلدته، فإنه غير ملزم بإذنته، بما أنه لا يمكن للمرء أن يتكلم عن تقييدات المكان من حيث أتي، لأنه عندما رحل، لم يكن هناك تقييدات بعد قال الحاخاميهودا: يمكن لأهالي بلدته أن يقولوا له، "هل أنت أيضاً تخرج الآن وتحصل

على منتوج من المكان من حيث أحضرت المنتوج الذي تملكه، وانظر! لقد انقطع" أي أن الحقيقة تبقى أنه بحلول الآن فإنه منقطع في بلدتك، والقانون المترتب عليه ينطبق عليك أيضاً مثلاً ينطبق علينا. قال أبي: في الحقيقة، أنه كما تم تعليمه، هذا ما ينص عليه: أو من مكان حيث لم ينقطع إلى مكان حيث انقطع، وقام بإرجاعه إلى مكانه، ومازال غير منقطع هناك، فإنه غير ملزم بإزالته، قال الحاخام يهودا: يمكنهم أن يقولوا له، "أخرج، وهل أنت أيضاً تحضر منتوجاً من المكان من حيث قمت بإحضاره الآن، وانظر! لقد انقطع هناك". اعترض الحاخام آشي على هذا: وفقاً للحاخام يهودا، فإنه قام بخطف التقييدات بسرعة من على ظهر حمار حتى يقوم بإرجاعهم معه! إن المنتوج لم ينم في البلدة الثانية، ولا قام باستهلاكه هناك: فكيف إذن يستطيع أن يكون عرضة لتقييدات ذلك المكان؟ فضلاً على ذلك، قال الحاخام آشي، إن هذا يدخل في نزاع التائيم التالي. لأننا تعلمنا: إذا قام رجل بحفظ ثلاثة أنواع من المواد الحافظة في برميل واحد أي ثلاثة أنواع خضار مختلفة. "يمكن انقطاعهم من الحقل" في أوقات مختلفة- إن الدلالة تعود على السنة السببية، قال الحاخام إليعizer: يمكن للمرء أن يأكل بالاعتماد على الأول فقط حالما النوع الأول "ينقطع من الحقل"، يجب أن يعلنه بأكمله مجاناً للجميع، لأن حفظهم سوياً يجعلهم واحداً، قال الحاخام يوشع: حتى بالاعتماد على الأخير يمكنه أن يستمر بأكل جميع الأنواع الثلاثة حتى ينقطع آخر نوع من الحقلقال الحاخام غماليل: أي نوع قد انقطع من الحقل، يجب أن يزيل ذلك النوع من البرميل، والهالاخا مثل حكمه الآن في مشنا، هناك نزاع مماثل. يتفق الثناء الأول مع وجة نظر الحاخام يوشع المتتساهلة، وهذا ما يعنيه: إذا حمل رجل أنواع مختلفة من منتوج من مكان حيث لم ينقطع إلى مكان حيث انقطع جميعهم فإنه ملزم بإزالتهم، لكن إذا انقطعت فقط بعض الأنواع، فإنه يمكنه أن يأكل حتى من النوع الذي انقطع. ينص الحاخام يهودا، يمكن للمرء أن يقول له، "أخرج، وهل تحضر أنت أيضاً ذلك النوع من الحقل"، أي أنه لن تجد ذلك النوع، ولذلك يجب عليك أن تزيله فالاتفاق مع الحاخام غماليل.

قال رابينا، إنه يدخل في نزاع التائيم التالي، لأننا تعلمنا: يمكن للمرء أن يأكل البلح حتى ينتهي آخر ما في زوراً، قال الحاخام شمعون ابن غماليل: يمكن للمرء أن يأكل بالاعتماد على أولئك الذين هم ضمن أغصان الشجرة المقوسة العليا، ولكن لا يمكنه أن يأكل بالاعتماد على أولئك الذين هم ضمن الأغصان الشوكية الفردية- إن الجزء السفلي من شجرة النخيل بالقرب من الجذور محاطة بأغصان شوكية فردية. الآن عندما تهب الريح، فإن البلح المتتساقط يبقى ضمن كلا الأغصان العادمة العلوية والشوكية أيضاً. ينص الحاخام شمعون ابن غماليل بأنه يمكنك أن تأكل فقط طالما هناك بلح ضمن الأغصان العليا، والتي يمكن الوصول إليها، وتجاهل ما على الأغصان الشوكية، بما أن الحيوانات لا يستطيعون أخذها بسبب الأشواك. في هذه مشنا، يعني الثناء الأول: عندما ينقطعون تماماً، حتى من الأغصان الشوكية، يجب أن يقوم بإزالتهم. بينما يؤكد الحاخام [يهودا] بأنه إلا إذا كان

أي رواق ضمن رواق. وعلى ذلك، طبق الحاخام يوسف هذا المقطع على الحاخام سافرا، "لقد طلب أنسى المشورة على أدواتهم، ولقد أعلن طاقمهم ماكيلو ذلك إليهم"، من مكان متواهلاً معه، فإنه يمنحه الصواب إنها عملية لعب بالألفاظ فكاهية، ربط "ميقال"، أي طاقم عمل، مع "ميقال"، أي إنه متواهلاً.

قام الحاخام عيلاي بقطف حبوب البلح للسنة السبتية أي قبل نضجهم وكانوا ملائمين للأكل الحاخام [حنانيل]، راشي: كان يقطع أشجار النخيل قبل نضج البلح. كيف يمكنه أن يفعل هكذا: قال الرحمن، "إنه..سوف يكون من أجل الطعام"، لكن ليس من أجل التدمير؟ وهل يجب عليك أن تجib بأنه فقط حيث وصل مرحلة الفاكهة، لكن ليس عندما لم يصل مرحلة الفاكهة، بالطبع قال الحاخام نحمان باسم راباه ابن آبوها: إن كؤوس زهرة والتي تحيط بالبلح في مراحله المبكرة عرلاه محظورة، لأنهم أصبحوا كحارس للفواكه. الآن، متى يكون حارساً للفواكه؟ عندما تكون الحبوب غير ناضجة، إلا إنه يدعوهم فواكه! لقد نص الحاخام نحمان مثل ما نص عليه الحاخام يوسي. لأننا تعلمنا، قال الحاخام يوسي: إن حبوب عرلاه في مرحلة التبرعم (سيمادر) محظورة لأنها تعد كفواكه، في حين أن الأخبار لا يتلقون معهم. اعترض الحاخام شيمي من نهارديا على هذا، لكن هل لا يتفق الأخبار مع الحاخام يوسي فيما يتعلق بالأشجار الأخرى بعيداً عن الكرم، الذي يشير إليه ما هو مكتوب في الأعلى، لقد تعلمنا بالطبع منذ متى لا يمكنك قطع الأشجار في السنة السبتية كما هو منصوص في الأعلى، يجب استخدامهم كطعام، وليس للتدمير. الآن إن السؤال هو: في أية مرحلة يمكن اعتبار فاكهتهم كطعام، ولذلك لا يجب قطع الشجرة، بل تركها إلى أن تتضج فاكهتها؟ يؤكّد بيت شمائي: لا يمكن قطع جميع الأشجار عندما يطلع النبات، لكن ينص بيت هيال، أما أشجار الخرنوب من الوقت الذي تشكل فيه سلاسل الخرنوب، وأشجار الكرمة، من حيث يكوتون البذور، وأشجار الزيتون، من حيث يكوتون أزهار مفتوحة أي عندما تبدأ أزهارهم، التي تنمو مثل البراعم بالظهور، وجميع الأشجار الأخرى عندما تبدأ أوراقها بالطلع. الآن، قال الحاخام آسي على ذلك: إن "بوسير" [الفاكهه الناضجه جزئياً]، و [تكون البذور] والحبوب البيضاء متشابهة. "الحبوب البيضاء" هل يمكنك أن تعتقد هذا نحن نناقش الكرم؟ فضلاً على ذلك، لنقل أن حجمه مثل حجم الحب الأبيض. الآن، من تعرّفه يمكنك أن يؤكّد أن بوسيّر هو فاكهة، لكن ليس سيمادر؟ الأخبار لأن الحاخام يوسف يؤكّد أنه حتى "سمادر" والذي يدل على مرحلة مبكرة، هو فاكهة. إلا أنه منصوص، "وجميع الأشجار الأخرى عندما يطلع النبات" وبالتالي فإنهم يتلقون مع الحاخام يوسف فيما يتعلق بالأشجار الأخرى؟ علاوة على ذلك، لقد قطع الحاخام عيلاي "نيشان" بلح توقف عن النمو من أشجار نخيل لا تتضج فاكهتها أبداً.

لقد علم أخبارنا: يمكن للمرء أن يأكل عنباً من السنة السبتية حتى تنتهي أغصان تعریشة [أوكل]. إذا كان هناك بعض منهم متأخرین عنهم، يمكن للمرء أن يأكل بالاعتماد عليهم أي طالما هم على الأغصان. يمكن للمرء أن يأكل زيتوناً حتى تنتهي آخر [تيكوا] مدينة تقع جنوب جوديا، مذكورة عادة في الكتاب المقدس ومعروفة بوفرتها بأشجار الزيتون. وبذلك لن يستطيع الرجل الفقير أن يخرج وأن يجد ربع أي بمقدار اللوغعلى الأغصان أو ساق النبات. يمكن للمرء أن يأكل تين مجفف حتى ينتهي

التين غير الناضج من [بيت هيبي] نوع من التين لا يصل إلى النضوج الكامل أبداً، لكنه مع ذلك ملائم للأكل.

قال الحاخام يهودا: لم يتم ذكر التين غير الناضج من [بيت هيبي] ما عدا عند صلته بالعشر، لأننا تعلمنا، إن التين غير الناضج من [بيت هيبي] والبلح إن اهينا جمعها اهبني نوع من البلح المتأخر وهذا مكانة أذنی من [توبانيا] اسم مكان معرضة للتعشير لكن هذا التين لا يحدد الوقت لإزالة التين.

"يمكن للمرء أن يأكل البلح حتى تنتهي آخر ما في "زوار"، قال الحاخام شمعون ابن غمايل: يمكن للمرء أن يأكل بالاعتماد على أولئك ضمن الأغصان المقوسة العليا، لكن لا يمكنك أن تأكل من أولئك ضمن الأغصان الشوكية الفردية". لكن التالي يناقض هذا: يمكن للمرء أن يأكل العنب حتى عيد الفصح، والزيتون حتى عيد الحصاد، والتين المجفف حتى هانوكا - عيد الأضواء، يبدأ في اليوم الخامس والعشرين من [كيسليف أي الشهر الثالث من التقويم العبري] ويستمر مدة ثمانية أيام. إنه بشكل عام يقع في النصف الأخير من شهر ديسمبر [كانون الأول] - والبلح حتى بوريم - مهرجان ثانوي احتفالاً بسقوط حامان. ويقام في اليوم الرابع عشر من [آدار أي الشهر السادس في التقويم العبري]، ويحدث بشكل عام في شهر آذار -. الآن، قال الحاخام بيبي، يغير الحاخام يوحنا آخر اثنين أي التين المجفف حتى [بوريم]، والبلح حتى [حانوكا] حينئذ، تكون الأنواع المختلفة المذكورة قد اختفت من الحقل، وهكذا فإن هذا يناقض التصريح السابق! إن كليهما لهما حد واحد. تبادلياً، هؤلاء، لقد تم بوضوح تعليم، "إذا كان هناك متاخرون أكثر من هؤلاء، يمكن للمرء أن يأكل بالاعتماد عليهم".

لقد علمنا الآتي، قال الحاخام شمعون ابن غمايل إن الإشارة إلى بلد جبلي هي وجود ميلين إن "ميلاً"، جمعها "ميلين"، نوع من شجر السنديان حيث يتم جمع عقصه الجوز منه [تلوث البلوط]، والإشارة إلى الوديان هي أشجار النخيل، والإشارة إلى جداول المياه هي القصبات، والإشارة إلى البلاد المنخفضة هي شجرة الجمизي. وبالرغم من أنه ليست هناك دلالة لهذا الموضوع لكن يوجد تلميح له، لأنه قد قيل، "ولقد صنع الملك الفضة لكي تكون في القدس كحجارة، ولقد صنع شجر أرز لكي يكون مثل الجمизي الموجود في البلاد المنخفضة بوفرة".

"إن الإشارة إلى البلد الجبلي هي بوجود ميلين؛ والإشارة إلى الوديان هي بأشجار النخيل". إن الاختلاف الفعلي هو فيما يتعلق بالفاكه الأولى. لأننا قد تعلمنا: لا يتم إحضار الفواكه الأولى من أي كان ما عدا الأنواع السبعة "أرض القمح والشعير، وأشجار الكرمة والتين والرمان، أرض أشجار الزيتون والعسل، ولا أشجار النخيل في المرتفعات، ولا الفواكه في الوديان لأنهم من نوعية أقل جودة. لقد تم التعبير عن نفس الفكرة من قبل الحاخام شمعون ابن غمايل عندما يقول بأن أشجار النخيل هي إشارة إلى الوديان، أي أن الأحسن ينمو في الوديان. تحمل تصريحاته الأخرى نفس المعنى. "إن الإشارة إلى جداول المياه هي القصبات" الاختلاف الفعلي هو فيما يتعلق "بالوادي الوعر" [ناهال يتان] "نهال" عبارة عن جدول ماء يجف في الصيف ويترك قاع الوادي. وجود القصبات بجانب حدود الوادي يشير بأن هذا يعتبر مكان ملائم لهذا الهدف. "إن الإشارة إلى الأراضي المنخفضة هي شجرة

الجميزى": و الاختلاف الفعلى فيما يتعلق بالشراء والبيع إذا قام رجل ببيع ملكية أرض منخفضة، فيجب أن تحتوي على أشجار جميزى ، أو إذا قام رجل ببيع أشجار الجميزى، وضمن لهم بأنها من أجود الأنواع، فيجب أن تأتي من بلد منخفض. الآن، بما أنك وصلت إلى هذا، فإن جميع الآخرين أيضاً متعلدون بالشراء والبيع.

مشنا. أينما كانت هناك مزاولة لبيع قطيع صغير إلى الوثنيين، يمكن للمرء أن يبيع، أينما كانت هناك عدم مزاولة للبيع خوفاً من أن يتم بيع قطيع كبير أيضاً لهم، لا يمكن للمرء أن يبيع. وفي الأماكن التي لا يمكن للمرء أن يبيع قطيعاً كبيراً لهم، ولا العجل أو المهور، سواء أكانوا صحيحين أو جُدُع قطيع كبير، لأنهم بذلك يمكن أن يُحرموا من الراحة، أما العجل أو المهور، كونهم الصغار في قطيع كبير، مأخوذون كمقاييس وقائي، أما الجُدُع، بالمثل هم عبارة عن مقاييس وقائي لجميع الحيوانات. يسمح الحاخام يهودا بذلك في حالة الأجدع لأنه غير ملائم للعمل، وسيتم قتله فوراً من أجل الأكل؛ لذلك فإن اليهودي لن يراه في حوزة الوثنى، ولهذا لن يأتي آخرون لبيعه أيضاً. سمح ابن باطيرًا ذلك في حالة الحصان إن الاستعمال الرئيسي للحصان هو الركوب، والركوب في يوم الراحة، حتى من قبل اليهودي، لا يعتبر محظوراً كتابياً. أينما كانت هناك عادة أكل اللحم المشوي في ليلة عيد الفصح، يمكن للمرء أن يأكله، أينما كانت هناك العادة في عدم أكله إن هذا يعني بعد تدمير المعبد، بينما عندما كان المعبد قائماً كان يؤكل قربان عيد الفصح مشوياً نتيجة لذلك، عندما لم يعد المعبد موجوداً، أصبحت هناك ممارسة بالإحجام عن أكل اللحم المشوي في ليلة عيد الفصح، حتى لا يظهر الأمر وكأنه قد تم إحضار القرابان في عدم وجود المعبد، وهذا محظور، لا يمكن للمرء أن يأكله.

جمالاً. قال الحاخام يهودا باسم راب، إنه محظور على الرجل أن يقول، "إن هذا اللحم سوف يكون لعيد الفصح"، لأنه يبدو وكأنه يمنح قدسيّة لحيوانه ويأكل لحماً مقدساً من خارج المعبد. قال الحاخام بابا: إن هذا ينطبق فقط على اللحم، لكن ليس على القمح، لأنه يعني، كي يتم حراسته من عملية التخمر في عيد الفصح. لكن ليس "اللحم"؟ هناك احتجاج: قال الحاخام يوسي، إن ثاديوس "رجل الروم" يهود الرومان على أكل ما عز بخوذة- ما عز مشوي بأكمله بوجود الأحشاء والأرجل على الرأس مثل الخوذة [إن الفعل كالاس يتضمن معنى وضع الخوذة] هكذا كان يتم شوي قربان عيد الفصح-في ليالي عيد الفصح. وعليه، قام الحكماء بإرسال رسالة له: إذا لم تكون أنت ثاديوس، فإننا نطالب بالحظر ضدك، لأنك تجعل إسرائيل تأكل لحماً مقدساً خارج وجود المعبد. "لحم مقدس" بالتأكيد لم يكن الماعز مقدماً كقرابين هل تعتقد هذا؟ بالأحرى إنه قريب من جعل إسرائيل تأكل لحماً مقدساً خارج المعبد أي أنه مشابه للقرابين. وهكذا، فقط الماعز "بحوذة" يجب أن تكون محظورة، لكن ليس إذا لم يكن "بحوذة"، سوف أخبرك: إذا كان "بحوذة"، ليس هناك اختلاف سواء أقام بالنص عليه إنه لعيد الفصح أو لم يقم؛ إذا قام بالتحديد فهو محظور، إذا لم يحدد، فهو ليس محظور.

لقد تعلم الحاخام أنها هذه البرايته من تصريح الحاخام شمعون. اعترض الحاخام شيشت على هذا: إنه جيد وفقاً للذى علم هذا كتصريح من الحاخام يوسي، إذن فهو صحيح. لكن وفقاً للذى تعلم هذا كتصريح من الحاخام شمعون، هل هو صحيح؟ بالطبع لقد تعلمنا، يعلن الحاخام شمعون بأنه مغنى، لأنه لم يتم بعمل القربان بالطريقة التي يعمل بها الناس هذا القربان! اذا أُعلن رجل، "أنا أذر بقربان وجية من الشعير"، ينص التناء الأول بأنه يجب عليه أن يحضر قربان وجية من القمح. لأن مسؤوليات الرجل تحدّد بكلماته الأولى فقط، حيث يناقض هذا كلماته الأخيرة، وبالتالي، فعندما أُعلن هو، "أنا أذر بقربان وجية"، فإن هذا نذر إلزامي، عندما يضيف "من الشعير"، فإن هذا مستحيل، بما أن القمح هو المسموح به فقط، لذلك فإن كلماته الأولى هي إلزامية. لكن يؤكد الحاخام شمعون بأنه يجب الحكم عليه بكلماته الأخيرة أيضاً: وبالتالي، فإنه قد عنى فعلًا قربان وجية من الشعير، معتقداً بأن هذا مسموح، نتيجة لذلك، فإن تصريحة بأكمله غير فعال، وهو مغنى. الآن في هذه الحالة، كيف يمكن اعتباره قرباناً من لحم مقدس؟ إنه لم يقدس الحيوان بينما هو حي، وحتى إذا قام بتسميته قربان عيد الفصح أثناء عملية الشواء، فإنها هذه ليست الطريقة التي يقوم بها الناس بتقديس الحيوانات: لذلك، فإن كلماته ليست فعالة.

قال رابينا للحاخام آشي: وهل صحيح وفقاً للذى قد تعلمـه به كتصريح من الحاخام يوسي؟ بالطبع قال رابا: لقد قام الحاخام شمعون بالنـص على هذا وفقاً لوجهة نظر الحاخام يوسي، الذي أكد: إن الرجل يتحمل مسؤولية كلماته الأخيرة أيضاً. بالطبع إذن، بما أن الحاخام شمعون يتفق مع الحاخام يوسي، فإن الحاخام يوسي أيضاً يتفق مع الحاخام شمعون بأن النذر التي تم بطريقة غير عادية إلزامي وبالتالي، فإن نفس الصعوبة تبرز وفقاً للحاخام يوسي؟ لا: إن الحاخام شمعون يتفق مع الحاخام يوسي، لكن الحاخام يوسي لا يتفق مع الحاخام شمعون إنه يؤكد بأنه حتى عندما لا يتم عمل نذر بالطريقة العادية، فيجب أخذـه في الحساب، لأنـه ليس هناك أيـيـرـجـلـيـتـكلـمـمـنـغـيـرـهـدـفـ. وبالتالي، فإنه بالرغم من أنـالـحـاخـامـشـمـعـونـأـصـدـرـحـكـمـأـعـلـىـأـسـاسـوـجـهـةـنـظـرـالـحـاخـامـيـوـسـيـ،ـفـإـنـالـحـاخـامـيـوـسـيـنـفـسـهـيـعـتـقـدـبـالـفـعـلـبـأـنـالـرـجـلـيـتـحـمـلـمـسـؤـلـيـةـكـلـمـاتـهـالـأـخـيـرـةـأـيـضاـ،ـلـكـنـفـقـطـعـنـدـمـاـتـكـونـكـلـمـاتـهـالـأـوـلـىـوـالـأـخـيـرـةـفـعـالـةـ[ـتـيمـ]ـلـكـنـعـنـدـمـاـتـقـوـمـكـلـمـاتـهـالـأـخـيـرـةـبـنـقـضـتـتـصـرـيـحـهـبـشـكـلـكـامـلـ،ـكـمـاـهـوـالـحـالـهـنـاـ،ـفـلـيـسـلـهـمـاعـتـبـارـ،ـبـالـتـالـيـفـإـنـالـمـنـذـرـيـتـحـمـلـمـسـؤـلـيـةـقـرـبـانـوـجـيـةـمـنـقـمـحـ[ـمـهـارـشـاـ]ـلـذـاـهـنـاـأـيـضاـ،ـإـذـاـصـرـحـبـهـذـاـوقـتـالـشـوـاءـ،ـإـنـهـذـاـمـنـأـجـلـقـرـبـانـعـيـدـفـصـحـ،ـبـالـرـغـمـمـنـأـنـمـثـلـهـذـاـنـذـرـلـيـسـعـادـيـاـ،ـيـمـكـنـنـيـالـقـوـلـبـأـنـهـسـوـفـيـتـمـشـرـاءـقـرـبـانـبـقـيـمـتـهـالـمـالـيـةـ.ـوـهـكـذـاـ،ـفـإـنـهـقـرـيـبـإـلـىـلـحـمـمـقـدـسـ"ـمـنـوـجـهـةـنـظـرـالـحـاخـامـيـوـسـيـ.ـلـكـنـوـفـقـاـلـلـحـاخـامـشـمـعـونـ،ـفـإـنـهـذـهـصـعـوبـةـحـقـيقـيـةـ،ـوـالـتـيـتـبـقـىـدـوـنـإـجـابـةـ.ـسـأـلـطـالـبـوـالـعـلـمـ:ـهـلـكـانـثـادـيـوسـ،ـرـجـلـالـرـوـمـ،ـرـجـلاـعـظـيـمـاـأـمـرـجـلاـقـوـيـاـ"ـرـجـلـقـبـضـاتـ"ـعـلـىـأـيـةـأـسـسـأـحـجـمـواـعـنـفـرـضـالـحـظـرـ؟ـتـعـالـوـاسـمـعـ:ـهـلـعـلـمـثـادـيـوسـالـرـوـمـهـذـاـأـيـضاـ:ـمـاـهـوـالـسـبـبـالـذـيـجـعـلـحـنـانـيـاـ،ـوـ[ـمـيـنـورـيـ]ـ،ـ[ـعـازـرـيـاـ]ـيـسـلـمـونـأـنـفـسـهـمـمـنـأـجـلـقـدـسـيـةـالـاـسـمـالـإـلـهـيـإـنـهـذـاـإـحـدىـ

المبادئ العظيمة في اليهودية: يجب على الرجل من خلال أفعاله أن يقدس الاسم الإلهي، أي أن يثبت افتتاحه العميق بحقيقة اليهودية حتى لدرجة المعاناة من أجل هذا، وبذلك ينثر عليه البريق والمجد، إلى الفرن النارى؟ لقد تباحثوا "نظرياً" لأجل أنفسهم: إذا كانت الضفادع، والتي لم يُؤمر بها فيما يتعلق بتقدیس الاسم الإلهي، إلا أنه مكتوب عنهم، "سوف يأتون ويذهبون إلى بيتك.. وإلى داخل أفرانكم، وإلى داخل أحواض العجن خاصتك" متى يتم العثور على أحواض العجن بالقرب من الفرن؟ عندما يكون الفرن ساخناً. نحن، الذين أمرنا فيما يتعلق بتقدیس الاسم، والأكثر من هذا. قال الحاخام يوسي ابن آبيين: إنه يرمي البضائع في جيوب طالبي العلم أي لقد أعطاهم فرصاً للتجارة. لأن الحاخام يوحنا قد قال: أيّاً كان يقوم برمي البضائع في داخل جيوب طالبي العلم سوف تكون له ميزة الجلوس في الأكاديمية السماوية، لأنّه قد قيل، "لأنّ الحكمة دفاع، أيضاً مثلما المال هو دفاع".

مشنا. أينما كانت هناك مزاولة لإشعال المصباح في البيت في ليلة يوم التكfir أي قبل أن يبدأ، حتى يتقدّد خلال الليل، يجب على المرء أن يشعل واحداً، أينما كانت المزاولة في عدم إشعال المصباح، يجب على المرء أن لا يشعل واحداً. ونحن نقول بإشعال المصابيح في المعابد، ومباني المدرسة والممرات المظلمة، ومن أجل المرضى.

جمارا. لقد تعلمنا ما يلي: سواء أقاموا بالتأكيد على أنه يجب أن نشعل المصابيح، أو قاموا بالتأكيد على أنه يجب أن لا نشعلهم، فكلّاهما قد قصداه لنفس الهدفرأيي، من أجل ضبط رغبتهم في الانغماس الجنسي، تباحثت السابقون في أنه يمكن أن يكون لهذا مفعولاً أفضل بوجود المصباح، لأنّ الظلام بشكل عام مطلوب، بينما يعتقد الآخرون بأن وجود المصباح يمكنه أن يقوّي رغبته، بما أنه يستطيع أن يرى زوجته بالضوء. قال الحاخام يوشع، لقد حاضر رابا: "سيكون جميع شعبك صالحين، وسوف يرثون الأرض إلى الأبد..الخ"، سواء أقاموا بالتأكيد على أنه يجب علينا إشعال المصابيح، أو أكدوا بأنه لا يجب علينا إشعالهم، فلم يكونوا يقصدوا شيئاً إلا نفس الهدف.

قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: نحن لا نتلّو البركة فوق مصباح إلا عند انتهاء يوم الراحة، بما أنه قد تم ابتكاره لأول مرة عندئذ. قال له رجل عجوز معين -يقول آخرون أن قوله ابن بار حنا- "قول جيد! وهكذا قال الحاخام يوحنا" أيضاً.

كان عولاً ذاهباً وهو يركب حمار، بينما كان الحاخام آبا يتقدم على يمنيه، وراباه ابن بار حنا على شماليه. قال الحاخام آبا لعوا: هل قلت بالفعل باسم الحاخام يوحنا: نحن لا نتلّو البركة فوق مصباح ماعدا في نهاية يوم الراحة، بما أنه عندئذ قد تم ابتكاره لأول مرة؟ التف عولاً ونظر إلى راباه ابن بار حنا باستثناء لإساءة تقديمها لوجهة نظر الحاخام يوحنا. قال له، لم أقل هذا للدلالة على ذلك، بل للدلالة على هذا. لأن النساء روى أمام الحاخام يوحنا، قال الحاخام شمعون ابن إليعيزر: عندما يأتي يوم التكfir في يوم الراحة، حتى لو أكدوا بأنه لا يجب علينا إشعال المصباح، فإننا نقوم بإشعاله تكريماً ليوم الراحة، والذي أتبّعه الحاخام يوحنا بالتعليق، لكن يحظره الحكماء. قال له، دعه يكون هذا أنا أعترف بأن هذا صحيح. لقد طبق الحاخام يوسي على هذا المقطع ، التالي: "إن النصيحة في

قلب الرجل مثل المياه العميقة، لكن رجلاً ذا فهم سيقوم باستخراجه. إن النصيحة في قلب الرجل مثل المياه العميقة"، إن هذا ينطبق على رأي عولاً"لكن رجلاً ذا فهم سيقوم باستخراجه" إن هذا ينطبق على راباه ابن بار حنالقد فهم لماذا نظر إليه عولاً باستثناء بالرغم من أنه لم يعطه أي سبب. وبالاتفاق مع الذين يحملون وجهة نظرهم برأبي، عولاً وراباه، واللذان لن يقبلوا بحكم الحاخام آبا؟ بالاتفاق مع التالي والذي قاله الحاخام بنجامين ابن جوبيت باسم الحاخام يوحنا: نحن ننتلو البركة فوق المصباح عند نهاية يوم الراحة، وعند نهاية يوم التكfir، وهذه هي المزاولة الشعائرية.

هناك اعتراض: نحن لا ننتلو البركة فوق المصباح ماعدا عند نهاية الراحة، بما أنه قد تم ابتكاره لأول مرة عندئذ، حالما يراه، فإنه فوراً ينتلو البركة. قال الحاخام يهودا: إنه يقوم بتلاؤتهم بالترتيب على كأس نبيذ. الآن، قال الحاخام يوحنا بعد ذلك: إن الهالاخا مع الحاخام يهودا؟ ليست هناك صعوبة: الدلالة هنا هي إشعال الذي تم حرقه على يوم الراحة، لقد تم حرقه خلال النهار. ومع ذلك فقد مارس يوم الراحة، إذا جاز التعبير، في أنه قد تم إشعاله في ظروف مسموحة، مثلاً، من أجل مريض أو امرأة على وشك الولادة. أو في حالة يوم التكfir، لقد تم إشعاله قبل بدئه. هناك يتم تلاوة البركة عند نهاية الأخير أيضاً، لأنه مثل الشيء الجديد للشخص، بما أنه لم ينتفع من الضوء خلال النهار، أما هناك، فإنه يشير إلى الضوء الذي يصدر من الصوف والحجارة أي الذي تم صنعه الآن، يتم تلاوة البركة فوق هذا فقط عند نهاية يوم الراحة، عندما تم ابتكار الضوء بالمثل لأول مرة، لكن ليس عند نهاية يوم التكfir.

لقد علم أحد البرايته: نحن نستطيع أن ننتلو البركة فوق ضوء يصدر من الصوفان والحجارة، بينما علم آخر: لا نستطيع أن ننتلو بركة فوقه، ليست هناك صعوبة: يشير أحدهما إلى نهاية يوم الراحة، ويشير الآخر إلى نهاية يوم التكfir.

لقد كان رابي يقوم "ببعثرتهم" فور رؤيته للضوء بعد نهاية يوم الراحة، قام بتلاوة البركة المناسبة. عندما قاموا بإحضار توابل له في وقت لاحق، قام بتلاوة بركة أخرى عليهم. وهذا، "تبعثرت" البركات. وكان الحاخام حبياً "يجمعهم" قام بتلاوة البركتين سوياً فوق كأس نبيذ، كما هي الممارسة الحالية. قال الحاخام اسحق ابن أبيسي: بالرغم من أن رابي كان يبعثرهم، فقد كان بالتالي يكرّهم بترتيبهم على كأس نبيذ، كي يغفي أطفاله وأهل البيت من التزامهم أي قام بتلاوة البركات مرة ثانية بالنيابة عنهم.

إلا أنه هل تم ابتكار الضوء عند نهاية يوم الراحة؟ بالطبع لقد علمنا الآتي: لقد تم خلق عشرة أشياء في مساء يوم الراحة عند الشفق. وهم: البئر بئر مريم والذي تبع الإسرائيليين في البرية، والمن، وقوس قزح، والكتابة أي شكل الأحرف أدوات الكتابة، والطاولات، وضرير موسى، والكهف الذي وقف فيه موسى وإليها عندما سمح الله لهم برؤيه عظمته، وفتحة فم الحمار، وفتحة فم الأرض لكي تتطلع الشرير لقد حدث آخر اثنين عندما كان تصاعد الحاجة مفروضاً في وقت الخلق. قال الحاخام نحانياً باسم

أبيه: أيضاً النار والبغل - يُعتبر البغل كحيوان مولد، كما هو منصوص في مراجع الملاحظات لكن وفقاً للحاخام [نحرياً]، لقد تم خلق الأول مباشرةً، وليس نتيجة تزاوج - قال الحاخام يوسيبا باسم أبيه: أيضاً الكبش والذي قدمه إبراهيم كبديل لإسحاق ، وشامير دودة خرافية كانت تستخدم لبناء المعبد، لقد كان يتم وضعها فوق الحجارة وكانت تخترقهم، وبذلك لم يكن هناك حاجة للأدوات المعدنية. قال الحاخام يهودا: الملاقط أيضاً. لقد كان يقول: إن الملاقط مصنوعة بالملقط إن تلك الملاقط المصنوعة يجب أن تحمل الحديد على عظيمة السندات، ويتم وصلها داخل زوج آخر من الملاقط، إذن، من صنع الملاقط الأولى؟ وبالتالي، في الحقيقة لقد كان خلقاً سماوياً. قالوا له، من الممكن وضعه في قالب وتشكيله في الوقت نفسه من غير ضربة بشكل متكرر. وبالتالي إنه تصنيع إنساني إن هذا يظهر أن النار قد خلقت لتوها في مساء يوم الراحة.

ليست هناك صعوبة: يشير أحدهما إلى نارنا، ويشير الآخر إلى نار جهنم أو الأعراف [جاجز ما بين الجنة والنار]. لقد خلقت نارنا عند نهاية يوم الراحة، ونار جهنم، في مساء يوم الراحة. إلا أنه هل تم خلق نار جهنم في مساء يوم الراحة؟ بالطبع لقد تعلمنا الآتي: لقد تم خلق سبعة أشياء قبل خلق العالم، وهم: العهد القديم، والتوبة، وجنة عدن، وجهنم، وعرش الجلة، والمعبد، واسم المسيح. العهد القديم، لأنه مكتوب، "إن الإله صنعني [العهد القديم] كبداية طريقه". التوبة، لأنه مكتوب، "قبل أن يتم إحداث الجبال"، ومكتوب، "وسوف تحولَ رجل إلى التوبة، وتقول، توبوا يا أطفال الرجال". جنة عدن، كما هو مكتوب، "ولقد زرع الإله حديقة في عدن من السابق". جهنم، لأنه مكتوب، "لأن توفيت" [أي جهنم] مكونة من الكبار". عرش الجلة والمعبد، لأنه مكتوب، "أنت عرش الجلة، في الأعلى من البداية، أنت مصدر أماننا". اسم المسيح، كما هو مكتوب، "اسمه [اسم المسيح] سوف يصمد إلى الأبد، ولقد وجد قبل الشمس، سوف أخبرك: لقد تم خلق حفرته فقط قبل خلق العالم، لكن تم خلق نار في مساء يوم الراحة".

إنما هل كانت ناره هي التي خلقت مساء يوم الراحة؟ بالطبع لقد تعلمنا الآتي، قال الحاخام يوسي: إن النار التي خلقها المقدس، فليكن مباركاً في اليوم الثاني من الأسبوع لن تخدم لأنها نار جهنم، كما قيل، "وسوف يتقدمون إلى الأمام، وينظرون على خبث الرجال الذين ثاروا ضدي، لأن دونتهم لن تموت، ولا نارهم سوف تتطفئ؟" مرة ثانية، قال الحاخام بنعا ابن الحاخام عولا: لماذا لم يقال "لقد كان جيداً" فيما يتعلق باليوم الثاني من الأسبوع حيث تم خلق العالم ؟ لأن نار جهنم خلقت بعد ذلك. أيضاً قال الحاخام إليعizer بالرغم من أن "لقد كان جيداً" لم تُقال في صلة مع هذا، إلا أنه قام بإعادة شملها في السادس، كما قيل، "ولقد رأى الإله كل شيء قام بصنعه، وانظر، لقد كان جيداً جداً". فضلاً عن ذلك، لقد تم صنع الحفرة قبل خلق العالم، وناره في اليوم الثاني من الأسبوع، بينما بالنسبة لنارنا، ففي مساء يوم الراحة قرر هوأن يخلقها، لكنها لم تُخلق حتى نهاية يوم الراحة. لأنناعلمنا الآتي، قال الحاخام يوسي: هناك شيئاً قد قرر خلقهما في مساء يوم الراحة، لكنهما لم يُخلقَا حتى نهاية يوم

الراحة، وعند نهايته قام المقدس - فليكن مباركاً - بإلهام آدم بمعرفة من نوع شبيه بالمعرفة الإلهية، وتدبر حجرين وقام بفركهما مع بعضهما البعض، وصدرت ناراً منها، وأخذ حيوانين مختلفين في الخواص وقام بمزاوجتهما، ومنهما ظهر البغل، قال الحاخام شمعون ابن غماليل: لقد أتى البغل إلى الوجود في أيام أناح، لأنه قد قيل، "هذا أناح الذي أوجد بالغالفي البرية". إن هؤلاء الذين يقومون بالتفسير رمزياً كانوا يقولوا: إن أناح كان غير ملائم لذلك، قام بإحضار حيوانات أي نسل الحيوانات مختلفة الخواص المخصبة، أي لقد رأوا في هذا الدراسة التي تنص بأن الشيطان يولد الشيطان غير ملائمة إلى العالم، لأنه قد قيل، "هؤلاء أبناء سائر الحوريات.. وزبابنون وأناح"، بينما هو مكتوب، "وهؤلاء أبناء زبابنون: آياح وأناح. وبالتالي، فإن هذا يعلم بأن زبابنون كان يتعايش مع والدته عيشة الأزواج، وأنجب أناح منها. لكن من المحتمل أنه كان هناك أناح اثنتين؟ قال رابا: أنا أقول شيئاً حتى الملك شابور لا يستطيع أن يقوله، ومن هو ذلك؟ صموئيل. يقول آخرون، قال الحاخام بابا أنا أقول شيئاً حتى الملك شابور لا يستطيع أن يقوله، ومن هو ذلك؟ رابا شابور الأول، ملك بلاد فارس، كان معاصرأً لصموئيل، بينما شابور الثاني كان معاصرأً لـ رابا. إن المكتوب يقول ذلك أناح، بمعنى أنه أناح الأصلي.

لقد علم أحبارنا: تم خلق عشرة أشياء في مساء يوم الراحة عند الشفق: البئر، والمن، وقوس قزح، والكتابة، وأدوات الكتابة، والطاولات، وضرير موسى، والكهف الذي وقف فيه موسى وإيليا، وفتحة في الحمار، وفتحة في الأرض كي تتبع الأشرار. بينما يقول البعض، أيضاً طاقم هارون، ولوزة وأزهاره المفتوحة. يقول آخرون، والأرواح المؤذنة [الشياطين] أيضاً. يقول آخرون، أيضاً ملابس آدم. لقد علم أحبارنا: إن هناك سبعة أشياء مخبأة عن الرجال. وهم: يوم الموت، ويوم الراحة ليس هناك رجل يعرف متى سيرتاج من همومه، ومدى عمق الحساب، ولا يعرف الرجل ماذا يوجد في قلب جاره، ولا يعرف من أين سيكتب رزقه، ومتى ستعود أسرة ديفيد الحاكمة، ومتى تنتهي المملكة الشريرة تلميح باطنني إلى بلاد الروم .

لقد علم أحبارنا: إن هناك ثلاثة أشياء أرادها الإله كي تحدث، وإذا لم يردها من الصواب أنه يريدهم. وهم: فيما يتعلق بالجثة في أن تصبح كريهة، وفيما يتعلق بإنسان ميت يتم نسيانه من القلب، وفيما يتعلق بالمنتج في أن يصبح عفناً إذا تم حفظه لفترة طويلة. إن هذا ضروري من أجل منع المنتج من حجز المؤمن وبالتالي رفع الأسعار على نحو زائف. ويقول البعض: فيما يتعلق بالقطع النقدية، يجب أن يتم تداولهم من أجل منفعة الفقير الذي لا يملك وسيلة للحصول على الرزق .

مشينا. أينما كانت هناك عادة للقيام بعمل في التاسع من آب وهو يوم صيام تخليداً لذكرى تدمير المعبد، يمكن للمرء أن يقوم به، أينما كانت هناك العادة لعدم القيام بعمل، لا يمكن للمرء أن يقوم به. وفي جميع الأماكن، ينقطع طالبو العلم عن العمل في ذلك اليوم. قال الحاخام شمعون ابن غماليل:

يمكن للرجل أن يجعل من نفسه طالب علم دائمًا أي يمكنه أن يمتنع عن العمل حتى لو لم يكن طالب علم .

جمارا: قال صموئيل: ليس هناك صياماً عاماً في مدينة بابل، ماعدا اليوم التاسع من آب فقط أي إذا تم الإعلان عن صيام عام فإنه لا يبدأ في المساء السابق، ولا يكون العمل محظوراً، حتى لو كان الممارسة في عدم القيام بعمل في اليوم التاسع من آب. [يقع يوم التكبير، بالطبع، في فئة مختلفة تماماً]. فإن "الصيام العام" لا يعني أحد أيام الصيام القانونية، بل هو صيام شائع بسبب القحط أو مصيبة...الخ. هل نقول بأن صموئيل فيما يتعلق مع الاحترام ليوم التاسع من آب، فإن غروبه محظوظ أي أنه محظوظ الأكل عند الغروب في مساء يوم الصيام، بما أنه يعتبر الغروب وكأنه مستحوذ على القساوة الكاملة لليوم الصيام. إن فترة الغروب هي فترة شك، وهذا مؤكداً فيما إذا كان نهاراً أو ليلاً، لكن صموئيل: فيما يتعلق بيوم التاسع من آب هل غروب مسموح؟ يجب القول بأن صموئيل يعتقد غروب كل صيام مسموح، بالطبع لقد تعلمنا: يجب على المرء أن يأكل ويشرب بينما ما يزال نهاراً. الآن، ما هو المستثنى، هل هو استثناء الغروب؟ لا: إنه استثناء ما بعد هبوط الليل.

هل نقول بأن هذا يدعمه؟ لقد تعلمنا الآتي: ليس هناك اختلاف ما بين اليوم التاسع من آب ويوم التكبير ماعدا أنه في الأخير، فإن الشك فيه محظوظ، بينما مع الأول، فإن الشك فيه مسموح. ماذا يعني بأن "الشك فيه مسموح"؟ بالطبع، إن هذا يشير إلى الغروب؟ لا، لكن كما قال الحاخام شيشا ابن الحاخام إيدي، إنه متعلق بتحديد اليوم الأول من الشهر العبري، فإنه هنا أيضاً متعلق بتحديد اليوم الأول من الشهر العبري مثلاً، إذا كان هناك رجل في البرية، ولا يعرف أي يوم قد تم تحديده كالاليوم الأول من الشهر العبري، فيجب عليه أن يمارس يومي التكبير [يمكن لشهته أن يكون فقط فيما إذا كان الشهر السابق يتكون من تسع وعشرين يوماً، لكن هناك فقط يوم واحد للتاسع من آب].

لقد حاضر رابا: إن النساء الحوامل والنساء المرضعات يصمن ويكملن الصيام في اليوم التاسع من آب مثلاً يصمن ويكملن الصيام في يوم التكبير، ويكون الغروب من ذلك محظوظاً. وقد قالوا بالمثل باسم الحاخام يوحنا: إلا أنه هل قال الحاخام يوحنا هكذا؟ بالطبع قال الحاخام يوحنا: إن التاسع من آب ليس مثل الصيام العام. بالطبع إن ذلك فيما يتعلق بالغروب؟ لا: فيما يتعلق بالعمل في يوم الصيام نفسه. ففي يوم الصيام العام المعلن عنه بشكل خاص يعتبر العمل محظوظاً، بينما في يوم التاسع من آب، فهو مسموح.. أنت "تعمل"! لقد تعلمناه: "أينما كانت العادة لقيام بعمل في اليوم التاسع من آب، يمكن للمرء أن يقوم به، أينما كانت العادة لعدم القيام بعمل، فلا يمكن للمرء أن يقوم به" حتى أن الحاخام شمعون ابن غاليل يقول فقط بأنه إذا جلس ولم يقم بعمل فإنه لا يبدو كخيال، إلا أنه بالتأكيد يحظره؟ علاوة على ذلك، ماذا تعني "ليس مثل الصيام العام"؟ فيما يتعلق بقداس نایلاح في أيام الصيام العامة المعلن عنها بشكل خاص، تم إضافة قداس عند نهاية اليوم، يدعى "نایلاح"، والذي يعني "الختام". ينص الحاخام يوحنا بأنه ليس هناك "نایلاح" في التاسع من آب. لكن

بالطبع قال الحاخام يوحنا: هل يجب على الرجل أن يقوم بالصلوة طوال اليوم إذا لم يتذكر رجل أنه قام بتلاوة صلاته القانونية، فالحاخام [يوحنا] ينص بأنه يجب عليه تلاوتهما الآن، بالرغم من أن هناك وجهة نظر معارضة بأنه لا يجب على الرجل الصلاة عندما يكون في شك من أمره. الآن يعتقد الحاخام يوحنا يجب على الرجل أن يصلّى عندما يكون في شك من أمره، لماذا لا يكون هناك قداس "ميعيلاه" في التاسع من آب، بما أنه مثل الصيام العام المعلن عنه بشكل خاص من نواحي عديدة؟ ، هناك فهو التزام قانوني، بينما هنا فإنه تطوعي في يوم الصيام العام، يكون "نایلاح" إلزامياً، في يوم التاسع من آب، فإن الرجل يقوم بتلاوته حسب رغبته. ويوجد هنا جواب بديل، ماذا تعني "إنه ليس مثل يوم صيام عام"؟ فيما يتعلق بالأربعة وعشرين بركة في أيام الصيام العامة، تمت إضافة ستة بركات للثانية عشر المعتادة التي تكون "الصلوة" رقم واحد [التناء الأول] يعلم الحاخام يوحنا بأنه لا يتم تلاوتهما في التاسع من آب.

قال الحاخام بابا: ماذا تعني "إنه ليس مثل يوم الصيام العام"؟ إنه ليس مثل الأوائل، لكنه مثل الأواخر في أوقات القحط، يتم الإعلان عن ثلاثة أيام صيام عامة، والتي تبدأ عند الفجر، ومع ذلك إذا استمر القحط، فيتم الإعلان عن ثلاثة أخرى، ويبداون في المساء السابق بالتالي، نص الحاخام يوحنا بأن التاسع من آب يبدأ في المساء السابق. والأكل محظور من وقت الغروب. هناك اعتراض: ليس هناك اختلاف ما بين التاسع من آب ويوم التكfir، ماعدا أنه في حالة الأخيرة، فإنه الشك فيه محظور، بينما مع السابق، فإن الشك فيه مسموح. الآن، ماذا تعني "الشك فيه مسموح"؟ لا تشير إلى نوره؟ قال الحاخام شيشي ابن الحاخام عبيدي: لا، إن المقصود هو فيما يتعلق بتحديد اليوم الأول من الشهر العبري.

بالتالي، فإنهم في جميع الضوابط الأخرى متشابهون. إن هذا افتراض من قبل الحاخام إليعيزر. لأن الحاخام إليعيزر قد قال: يُحظر على الرجل أن يغمس إصبعه في ماء في التاسع من آب، مثمناً يُحظر عليه أن يغمس إصبعه في ماء يوم التكfir. هناك اعتراض: ليس هناك اختلاف بين التاسع من آب ويوم الصيام العام ماعدا أن عملاً واحداً محظور، بينما في عمل آخر فهو مسموح حيث أنه تقليد. إن هذا يدل أنه في جميع الأمور الأخرى هم متشابهون، بينما فيما يتعلق بالصيام العام، لقد علمنا الآتي، عندما نصّ الحكماء بأن الاستحمام محظور، تكلموا فقط عن الجسم بأكمله، لكن ليس وجه الرجل، واليدين والأقدام؟ مما يُظهر بأن غسل الوجه والأيدي والأقدام في اليوم التاسع من آب هو مسموح، قال الحاخام بابا: إن التناء يعلم سلسلة من التسهيلاتإن السلسلة بأكملها من "ليس هناك اختلاف..الخ" لقد علمنا الآتي من قبل نفس التناء وفي كل مرة، فإنه يود فقط أن يلمح إلى نقطة تساهل. وبالتالي، فإنه في الأول يعلم أن التاسع من آب ليس أكثر لديناً من يوم التفكير ماعدا الشك في الأول بأنه مسموح. ثم ينص هو على أن التاسع من آب ليس أكثر لديناً من أيام الصيام العامة ماعدا أن العمل مسموح في

الأول. لكنه لا يشير إلى الحالات المعكوسة حيث عندما يكون التاسع من آب أكثر صرامة، وبالتالي لا يمكنك أن تستنتج بأنهم جميعهم متشابهون في جميع الأمور الأخرى.

"وفي جميع الأماكن، فإن طلب العلم..الخ". هل نقول بأن الحاخام شمعون ابن غماليل يعتقد بأننا لا نخشى ظهور الخيال، بينما يعتقد الأخبار بأننا نخشى ظهور الخيال؟ لكننا نعلم بأنهم يعتقدون العكس! لأننا قد تعلمنا: إذا أراد العريس أن يتلو قراءة "شيرا" اسمع"- تبدأ الفقرة بـ"اسمي يا إسرائيل..الخ" يُتلى هذا في كل صباح ومساء، لكن العريس معفى في مساء يوم زواجه في الليلة الأولى، يمكنه أن يتلوها. قال الحاخام شمعون ابن غماليل: ليس كل شخص يتخذ السمعة يمكنه أن يأخذها. قال الحاخام يوحنا: يجب عكس النقاش. قال الحاخام شيشا ابن الحاخام إيدي: لا تقم بعكسه. أما الأخبار، فلا ينافقون أنفسهم: هنا، بما أن الجميع يعمل، بينما هو وحده لا يعمل فهذا يبدو كالخيال، لكن هناك، بما أن الجميع يتلون شيرا وهو أيضاً يتلوها، فإنه هذا لا يبدو كالخيال. إن الحاخام شمعون ابن غماليل لا ينافق نفسه أيضاً: هناك فقط، بما أن التقاني مطلوب، بينما نحن نشهد بأنه لا يستطيع أن يكرس عقله إن مشاعره واضحة مثل أنه إذا لم يكن تقليداً جداً، فإنه لن يستطيع أن يتلو "شيما" بالإخلاص المناسب، فإن هذا يبدو مثل الخيال. لكن هنا، لا تبدو مثل الخيال، لأن الناس سيقولون، "إن الذي ينقصه هو العمل: أخرج وشاهد عدد العاطلين عن العمل في السوق!".

مشنا: لكن يؤكّد الحكماء في جوديا، كانوا يقوموا بالعمل في مساء عيد الفصح حتى منتصف النهار، بينما في الجليل لم يكونوا يعملوا على الإطلاق. أما بالنسبة للليل الذي يتبع اليوم الثالث عشر من نيسان فقد حظر بيت شماعي العمل، بينما سمح به بيت هيلل حتى الفجر.

جمارا: في البداية، يعلم النساء التقليد إن مشنا السابقة تعتبر الانقطاع عن العمل هو عبارة عن تقليد فقط، وفي هذه مشنا، فإنه يعامل كحظر، ومن ثم يعلم الحظر؟ قال الحاخام يوحنا، ليست هناك صعوبة: إن أحدهما وفقاً للحاخام مائير، والآخر وفقاً للحاخام يهودا. لأننا علمنا الآتي، قال الحاخام يهودا: في جوديا كانوا يقوموا بالعمل في مساء عيد الفصح حتى منتصف النهار، بينما في الجليل لم يكونوا يعملوا على الإطلاق. قال له الحاخام مائير: ما هو التدليل على وضع جوديا والجليل في المناقضة الحالية؟ لكن أينما هم معتادون على القيام بالعمل، يمكن للمرء أن يقوم به، بينما أينما كانوا معتادين على عدم القيام بالعمل، لا يمكن للمرء أن يقوم به. الآن، بما أن الحاخام مائير ينص على أنه فقط أمر تقليدي، فإن هذا يتبع بأن الحاخام يهودا ينص على أنه تحريم برأيي في جوديا الاعتقاد بأنه مسموح، بينما في [الجليل]، فإن الاعتقاد هو بالتأكيد أنه محظوظ، ولا يعتمد فقط على التقليد.

هل يعتقد الحاخام يهودا أن العمل في اليوم الرابع عشر مسموح وفقاً لوجهات النظر المعتقدة في جوديا؟ بالطبع لقد تعلمنا الآتي، قال الحاخام يهودا: إن الذي يزيل العشب الضار في اليوم الثالث عشر، ويقتلع سنبلة قمح بيده، يجب عليه أن يعيد زراعتها في تربة مستقوعية رطبة، لكن لا يجب عليه أن يعيد زراعتها في مكان جاف. وهكذا، فقط في اليوم الثالث عشر، لكن ليس في اليوم الرابع عشر

لأنه من الواضح أنه قد تم نص القانون لإعطاء آخر مهلة ممكنة. الآن، خذ بعين الاعتبار: نحن نعلم أن الحاخام يهودا يؤكد: أي مطعمون نبات لا يقوم بالتجذير خلال ثلاثة أيام، فإنه لن يتتجذر. إذن إذا كنت تعتقد بأنه من الممكن القيام بعمل في اليوم الرابع عشر، لماذا نص اليوم الثالث عشر، بالطبع، إن هناك اليوم الرابع عشر، والخامس عشر، وجاء من السادس عشر؟ فهو مبدأ بأن يُعد جزء من اليوم كيوم بأكمله، وبالتالي هناك وقت له لكي يتتجذر حتى إذا تمت إعادة زرעה في اليوم الرابع عشر.

قال رابا: لقد تعلمنا هذا عن الجليل. لكن هناك الليل الذي يتبع اليوم الثالث عشر يكون مسحوباً حتى في [الجليل]؟ قال الحاخام شيشت: إن هذا وفقاً إلى بيت شماعي الذي يحظر الليل في هذه مشنا. قال الحاخام آشي: في الحقيقة، إنه مثل بيت هيلل، إلا أنه لم يتم النص على ليلة اليوم الرابع عشر لأنه ليس من عادة الناس أن تزيل العشب الضار في الليل. قال رابينا: بعد هذا كلّه، إنه يشير إلى جوديا، لكن فيما يتعلق بالتجذير، فإننا نقول مرة بأن الجزء من اليوم كأكمله. لكننا لا نقول مرتين بأن الجزء من اليوم هو كأكمله لأنه إذا قام بإزالة الأعشاب الضارة في وقت ما في اليوم الرابع عشر، فإننا نعتبر بقية اليوم كاملاً، وأيضاً بداية اليوم السادس عشر حتى تموج عممير كيوم كامل آخر. مشنا: قال الحاخام مائير: إن أي عمل قد بدأ قبل اليوم الرابع عشر، فيمكنه أن ينهيه في اليوم الرابع عشر، لكن لا يمكنه أن يبدأ به في مستهل اليوم الرابع عشر، حتى إذا كان يستطيع أن ينهيه في نفس اليوم، لكن يؤكد الحكماء: يمكن لثلاثة حرفيين أن يعملوا مساء عيد الفصح حتى منتصف النهار، وهؤلاء هم: الخياتون، ومصففو الشعر، والغسّالون. قال الحاخام يوسي ابن الحاخام يهودا: صانعوا الأحذية أيضاً يمكن لهؤلاء أن يعملوا في أي مكان.

جمارا: لقد سأل طالبو العلم: هل تعلمنا بأنه من الممكن أن ينتهي عندما يكون مطلوباً للاحتفال، لكن عندما لا يكون مطلوباً للاحتفال، فإنه لا يمكنه حتى أن ينهيه، أو من المحتمل أننا تعلمنا يجب عليه أن لا يبدأ عملاً عندما لا يكون مطلوباً للاحتفال، لكن عندما يكون مطلوباً فيمكننا أن نبدأ به بالفعل، أو من المحتمل، سواء أكان ضرورياً للاحتفال أو لم يكن ضرورياً، يمكنه أن ينتهي، لكن ليس أن يبدأ؟ تعال واسمع: لا يمكنه أن يبدأ عند مستهل اليوم الرابع عشر حتى لو كان حزاًاماً صغيراً، أو حتى شبكة شعر صغيرة. على ماذا تدل "حتى"؟ بالطبع، حتى هؤلاء المطلوبين من أجل الاحتفال، يمكنه فقط أن ينتهي، لكن ليس أن يبدأ من حيث يتبع بأنه حيثما لم يكن مطلوباً للاحتفال، لا يمكننا حتى أن ننتهي! لا: بعد هذا كلّه، حتى عندما لا يكون مطلوباً، فيمكننا بالفعل أن ننهي العمل، إلا أنه ما هو المعنى الذي تتضمنه "حتى"؟ حتى هؤلاء أيضاً، الذين هم صغار. لأنه يمكنك أن تجادل إن بدايتهم هي نهاية عملهم أي أنهم يحتاجون إلى وقت قليل جداً، إذن يجب أن نبدأ بهم من البداية، لذلك فإنه يبلغنا بأنه ليس كذلك.

تعال واسمع: قال الحاخام مائير: إن أي عمل مطلوب للاحتفال يمكنه أن ينهيه في اليوم الرابع عشر حتى أينما كانت العادة في عدم القيام بالعمل. متى ذلك؟ عندما يبدأ به قبل اليوم الرابع عشر، لكن

إذا لم يبدأ به قبل اليوم الرابع عشر، فلا يجب عليه أن يبدأ به في اليوم الرابع عشر، حتى لو كان حزاماً صغيراً، وحتى لو كان شبكة شعر صغيرة. وهكذا، فقط عندما يكون مطلوباً للاحتفال، لكن ليس عندما لا يكون مطلوباً! لا: إن نفس القانون ساري المفعول بأنه حتى عندما لا يكون مطلوباً للاحتفال، يمكننا أيضاً أن ننهيه، وبلغنا هو هذا: إنه حتى لو كان مطلوباً للاحتفال، يمكننا أن ننهيه فقط لكن ليس أن نبدأ.

تعال واسمع: قال الحاخام مائير: إن أي عمل مطلوب للاحتفال، يمكنه أن ينهيه في اليوم الرابع عشر، لكن غير المطلوب للاحتفال فهو محظوظ، ويمكن للمرء أن يعمل في مساء عيد الفصح حتى منتصف النهار حيث كان العمل أمراً تقليدياً، وهكذا أينما تكون العادة فقط، لكن إذا لم تكن العادة فإنه ليس مسموحاً على الإطلاق. وبالتالي، هذا يثبت بأنه عندما يكون مطلوباً للاحتفال، فإنه مسموح، لكن عندما لا يكون مطلوباً للاحتفال، فإنه غير مسموح. إن هذا يثبت ذلك.

"لكن يؤكّد الحكماء، ثلاثة حرفيون.. الخ". لقد علم النساء: الخياطون؛ لأنّه من الممكّن أن يخيط الشخص العادي أي الرجل الذي ليس حرفياً في هذا المجال بالذات بالطريقة المعتادة في الأيام المتوسطة إن العمل الاحترافي فقط هو المحظوظ، لكن ليس العمل الذي يقوم به غير المحترف في البيت.

ومصففو الشعر والغسّالون؛ لأنّ الذي يأتي من عبر البحار، والذي يخرج من السجن يمكنهم أن يقوموا بقص شعورهم وغسل ملابسهم في الأيام المتوسطة وبالتالي، في اليوم الرابع عشر، والذي هو بالتأكيد أبسط من الأيام المتوسطة، يمكن عمل هذا بشكل عام ومن قبل محترفين. قال الحاخام يوسف ابن الحاخام يهودا: صانعوا الأحذية أيضاً، لأن حاج الاحتفال كان يصلحون أحذيتهم في الأيام المتوسطة. في ماذا يختلفون؟ يعتقد أحد الأساتذة إننا نتعلم بداية العمل من نهاية العمل إن صناعة الأحذية هي البداية، وإصلاحهم هي النهاية. مثلاً الإصلاح مسموح، وأيضاً صناعتهم مسموحة، بينما يعتقد الأستاذ الآخر إننا لا نتعلم بداية العمل من نهاية العمل.

مشنا: يمكن للمرء أن يُعدّ بيوت دجاج من أجل الدجاج والديك في اليوم الرابع عشر، وإذا هربت دجاجة بياضة من بيضها، يمكن للمرء أن يرحلها إلى مكانها، وإذا ماتت، يمكن للمرء أن يضع أخرى في مكانها. يمكن للمرء أن يكتس من تحت أقدام الحيوانات في اليوم الرابع عشر الروث، ويقوم برميه بعيداً، لكن في الاحتفال والذي هو بالطبع أكثر شدقاً يمكن للمرء أن ينقل الحيوانات إلى جهة واحدة فقط لكن ليس أن يقوم بكتسه سوياً بعيداً. يمكن للمرء أن يأخذ الأواني إلى بيت حربي ويرجعهم من عنده، حتى لو لم يكونوا مطلوبين للاحتفال.

جمارا: رؤية بأنه يمكنك أن تعد الدجاج لكي يبيض، هل هناك سؤال حول إرجاعه؟ قال أبي اي: إن الجملة الثانية تشير إلى الأيام المتوسطة من الاحتفال بأنه لا يمكن إعداد الدجاجة لكي تبيض عندئذ، لكن يمكن إرجاعها. قال الحاخام هونا لقد تعلموا هذا بأنه يمكن إرجاعها حتى في الأيام، المتوسطة من الاحتفال فقط عندما يكون خلال ثلاثة أيام من هروبها ، حتى لا تتركها حرارتها بعد الرغبة في

احتضان البيض، وبعد ثلاثة أيام من وضعها للبيض، يكون البيض فاسدا لا يمكن أكلهم بعد ذلك . لكن إذا مرّت ثلاثة أيام منذ ثورتها، وقد تركتها حرارتها، أو خلال ثلاثة أيام من وضعها للبيض فإن البيض لا يزال غير فاسدا بالكامل مازال يمكن أكلهم ، لا يجب أن نرجعها في الأيام المتوسطة. قال الحاخام آمي: يمكننا إرجاعها خلال الثلاثة أيام الأولى من وضعها للبيض بما أن البيض قد فسد بشكل بسيط، ولا يستطيع جميع الناس أن يأكلوهم. في ماذا يختلفون؟ يعتقد أحد الأساتذة، لقد اهتم الحكماء بالخسارة الحقيقة، ولكنهم لم يهتموا بالخسارة البسيطة، بينما يعتقد الأستاذ الآخر: إنهم كانوا يهتمون بالخسارة البسيطة أيضاً.

"يمكن للمرء أن يكتنف من تحت..الخ". لقد علم أحبارنا: إن الروث الموجود في الساحة، يمكن أن ينقل جانباً، أما ذلك الموجود في الإسطبل والساحة يمكن أخذه إلى مكان القمامنة، إن هذا مناقض لنفسه: أنت تقول: إن الروث الموجود في الساحة يمكن فقط نقله جانباً، ثم يعلم النساء، إن ذلك الموجود في الإسطبل وفي الساحة يمكن حتى أخذه خارجاً إلى مكان القمامنة؟ قال أبي أي، ليست هناك صعوبة: يشير أحدهما إلى اليوم الرابع عشر من نيسان، والأخر إلى الأيام المتوسطة. قال رابا: يشير كلاهما إلى الأيام المتوسطة، وهذا ما يقوله: إذا أصبحت الساحة مثل الإسطبل في احتواها على روث كثير جداً بحيث لا يمكن نقله جانباً، يمكن أخذه خارجاً إلى مكان القمامنة.

"يمكن للمرء أن يأخذ الأواني إلى بيت حرفى ويرجعها من عنده" قال الحاخام بابا ك لف فحصنا رابا. لقد تعلمنا: "يمكن للمرء أن يأخذ الأواني عنده ويحضر الأواني من بيت حرفى، حتى إذا لم يكونوا مطلوبين للاحتجال". لكن التالي ينافق ذلك: على المرء أن لا يحضر أواني من بيت حرفى، لكن إذا خشي عليهم من السرقة، فيمكنه أن ينقلهم إلى ساحة أخرى بالقرب من بيت الحرفى، حيث يتم حراستها بشكل أفضل، ولكن لا يمكنه أن يأخذهم إلى البيت إذا كانت المسافة بعيدة . أجبناه، ليست هناك صعوبة: هنا إنه يعني اليوم الرابع عشر، هناك في الأيام المتوسطة. تبادلنا، إن كليهما يشير إلى الأيام المتوسطة، إلا أنه ليست هناك صعوبة: هنا يتحقق به إما أن الحرفى لن يتخلص منهم أو لن يطالب بدفعة للمرة الثانية، أما هناك لا يثق به. وبالتالي لقد علمنا الآتي: يمكن للمرء أن يحضر أواني من بيت الحرفى، مثلاً أن يحضر إيريقاً من بيت صانع الأواني، وقدح زجاجي من بيت صانع الزجاج، لكن لا يمكن للمرء أن يحضر صوفاً من بيت الصباغ، ولا أواني من بيت حرفى عندما لا يتم الاحتياج لهم من أجل الاحتجال. إلا إذا لم يكن هناك شيئاً يؤكل عند الحرفى، فيجب عليه أن يرفع أجوره، ويترك الإناء معه، لكن إذا لم يثق به، فإنه يضعهم في بيت في الجوار، وإذا خشي عليهم من السرقة، فيمكنه أن يحضرهم إلى البيت خفية ليس بشكل علني، بما أن هذا سيعطي مظهراً عادياً جداً بالنسبة إلى هذه الأيام. لقد قمت بتسوية التناقضات على عملية الإحضار، لكن العبارات المتناقضة فيما يختص بأخذ الأواني إلى بيت الحرفى تبرز صعوبة، لأنه يعلم، "لا يجب على المرء أن "يحضر" من بيت الحرفى" ، وبالتالي كم يبلغ الأكثر في أننا لا يجب أن "تأخذهم" إلى بيته بما أن مسألة الثقة لم تتتصاعد

هنا! علامة على ذلك، من الواضح بأنه يجب تسويته كما قمنا بالإجابة في البداية هذه مشنا تشير إلى اليوم الرابع عشر، بينما تشير البرايته إلى الأيام المتوسطة

مشنا: هناك ستة أشياء قام بها سكان الخليل: و ثلاثة أشياء قام الحكماء بحظرها "بقيت في يدهم". و ثلاثة أشياء لم يقوموا بحظرها. أما الذين لم يقوموا بحظرهم، فهم: تطعيم أشجار النخيل طوال اليوم الرابع عشر، وقاموا "بطوي" دعاء البركه شماع أي لقد كانوا يتلونها من غير فواصل التوقف الضرورية، وقاموا بحصد وجمع المنتوج قبل إحضار أمير. وأما الذين حظروهم، فهم: لقد سمحوا باستخدام أغصان الخربوب أو أشجار الجميزي والتي تعود إلى شجرة هكش أي الأغصان التي نمت بعد أن تم نذر الشجرة القدسية وأكلوا الفاكهة الساقطة من تحت الشجرة في يوم الراحة، وقد أعطوا ابنواه إن "بيعاه" معفى من التقشير، والفراء، عن طريق أكل الخضراوات من غير التقشير معتقدين بأنهم "بيعاه" كانوا يأكلون "طبل". من الخضراوات، وقام الحكماء بحظرهم.

جمارا: لقد علم أحبارنا: إن هناك ستة أشياء قام بها الملك حزقيا، حيث اتفق معه الحكماء في ثلاثة أشياء، ولم يتقدوا معه في ثلاثة أشياء. لقد قام بجر جنة أبيه بحبيل تابوت بدلاً من أن يظهر له الشرف لكونه ملكاً. لقد فعل هذا تكيراً عنه، لأن آباء [آهاز] كان شريراً، ووافقوه على ذلك، وقام بتحطيم الأفعى النحاسية، ووافقوه على ذلك، وقام بإخفاء كتاب العلاجات لأنه كان يشفى الناس بسرعة كبيرة لدرجة أن المرض فشل في ترقية روح الندم والتواضع، ووافقوه على ذلك. والثلاثة الذين لم يتقدوا فيها معه: لقد قام بفصل الذهب من أبواب المعبدوأرسلهم إلى ملك آسيرا كرشوة ليتركه في سلام، ولم يوافقوه على ذلك، وقام بإغلاق مياه جيحون العليا، ولم يوافقوه على ذلك في كلتا الحالتين، كان يجب عليه أن يثق بالإله، وقام بإدخال شهر نيسان في نيسان يعتقد التلمود بأنه قام بإحداث هذا عن طريق إعلان نيسان كشهر محرم، وتسميته [آدار] الثاني، بعد أن يبدأ شهر نيسان، ربما أن السنة اليهودية القمرية أقصر من السنة الشمسية بأحد عشر يوماً، فمن الضروري إطالته على نحو دوري عن طريق إقحام [آدار] الثاني، الشهر الأخير من السنة المدنية. في العصور القديمة، كان يتم هذا بالحساب الرياضي، مثل الأيام الحالية، لكن وفقاً لمطالب اللحظة، لكن يجب أن يتم عمل هذا قبل أن يبدأ بنيسان بالفعل سنورين، ولم يوافقوه على ذلك.

"قاموا بتطعيم أشجار النخيل طوال اليوم" كيف عملوا هذا؟ قال الحاخام يهودا: قاموا بإحضار نبات آس جديد، وعصير فاكهة الكستناء، ونقيق الشعير الذي تم حفظه في إناء أقل من أربعين يوماً، وقاموا بغليهم سوياً، وحقن الذي تم إعداده في قلب شجرة النخيل، وكل شجرة تقف ضمن أربعة أذرع من هذه الشجرة، إذا لم يتم معالجتها فوراً بالمثل، فسوف تذبل. قام الحاخام أها ابن رابا: كان يتم تطعيم الغصن الذكري في أنثى شجرة نخيل فقد كانوا يمنعون الزهرة الذكرية [يبعثرون اللقاح] على الشجرة الأنثوية. لكنه لا تعتبر العملية كما وصفها الحاخام يهودا بالتطعيم.

"قاموا بطوي" دعاء البركه شماع". ماذا فعلوا؟ قال الحاخام يهودا، لقد قاموا بتلاوة، "اسمعي، يا إسرائيل: إن الإله إلها، والإله واحد" من غير أن يتوقفوا. قال رابا: لقد كانوا يتوقفون، لكن المقصود هو أنهم قالوا "وهذه هي الكلمات التي أمرك بها وهذا اليوم سوف يكون فوق قلبك"، ويدل هذا اليوم أنه سيكون فوق قلبك، لكن الأيام القادمة لن تكون فوق قلبك على أساس هذه التفسيرات نستنتج بأن التقليد ضمن أهل الخليل كان للقارئ لكي يقرأ القسم بأكمله بصوت عالي، بينما يعيد الناس من بعده بصمت، مناقضاً، الممارسة في شعبية في مكان آخر من أجل استبدال التلاوة سوتها.

لقد علم أخبارنا: كيف كانوا يتلون "دعاء شماع؟ كانوا يتلون "اسمعي يا إسرائيل الإله إلها والإله واحد"، من غير توقف: هذه هي وجهة نظر الحاخام مائير. قال الحاخام يهودا: لقد كانوا يتوقفون، ولكنهم لم يكونوا يتلون "فليكن اسم مملكته المجيدة مباركاً للأبد ودائماً". ما هو السبب في أننا نقوم بتلاوتها؟ - تماماً كما فسره الحاخام شمعون ابن لاخيش - لأن الحاخام شمعون ابن لاخيش قد قال: "ونادى يعقوب على أولاده، وقال اجمعوا أنفسكم سوياً، لكي أخبركم عن الذي سوف يصييكم في نهاية الزمن". لقد كان يعقوب يود أن يكشف لأبنائه "نهاية الزمن" التوبة العالمية الأخيرة، وإذا ذاك فارقته السكينة. قال، "من المحتمل، فلتمنع السماء! إن هناك واحد غير مناسب ضمن أولادي، مثل إبراهيم، والذي أنجب اسماعيل، أو مثل ولدي إسحق، الذي أنجب عيساو. لكن أجابه أولاده، "اسمعي يا إسرائيل، الإله إلها، والإله واحد إسرائيل تشير إلى والدهم: متى هناك واحد فقط في قلبك، هناك واحد فقط في قلوبنا". في تلك اللحظة، فتح أبانا فمه وهتف، "فليكن اسم مملكته المجيدة مباركاً للأبد ودائماً". قال الأخبار، كيف سنتصرف؟ هل نتلوها، لكن معلمنا موسى لم يقلها. ألن نقولها لكن يعقوب قالها! في النهاية، لقد سنوا بأنه يجب أن تُتلى بصوت منخفض.

قال الحاخام إسحق، قالت مدرسة الحاخام أمي، إن هذا كي يتم مقارنته بابنة ملك اشتمنت حلوى لاذعة وحملت رغبة قوية لها، إذا كشفت عن رغبتها، فإنها سوف تعاني العار من خلال نقص تحكمها بنفسها، وإذا لم تكشف عن رغبتها، فسوف تعاني الألم من خلال كتابتها؛ لذا بدأ خادموها بإحضارها إليها خفية. قال الحاخام أبياهو: قام الحكماء بالسنّ على تلاوته بصوت عالٍ بسبب استياء المنشقين عن عقيدتهم. لكن في نهارديا، حيث لا يوجد منشقين عن عقيدتهم إلى الآن، فإنهم يتلونها بصوت منخفض.

لقد علم أخبارنا: إن هناك ستة أشياء قام بها سكان الخليل، ثلاثة بموافقة الحكماء، وثلاثة من غير موافقة الحكماء. وهؤلاء الذين كانوا بموافقة الحكماء: قاموا بتطعيم أشجار النخيل طوال اليوم في الرابع عشر، وقاموا بـ"بطوي" دعاء البركه شماع، وقاموا بالحصد قبل عومير وهذه هي الأعمال التي لم يوافق عليها الحكماء: قاموا بحرز الذرة قبل عومير بما أنه غير ضروري، لأن المنتج لن يعاني من خسارة إذا ترك من غير حزم حتى بعد عومير، وبينما هم مندمجون في الحزم من الممكن أن يأتوا ويأكلوه، وقاموا بصنع شقوق في حدائقهم وبساتينهم للسماح للفقير بأكل الفاكهة الساقطة في سنوات

المجاعة في أيام الراحة والاحتفالات، ولقد سمحوا باستخدام أغصان أشجار الخرنوب والجميزى التي تعود إلى شجرة هكش: هذه وجهة نظر الحاخام مائير قال له الحاخام يهودا، إذا قاموا بعمل هذه الأشياء بموافقة الحكماء، إذن يمكن لكل الناس أن يعملوا ذلك! لكنهم قاموا بعمل الاثنين من غير موافقة الحكماء، ماعدا الثلاثة التي حظرها الحكماء، والثلاثة التي لم يحظرها الحكماء. وهؤلاء الذين لم يقوموا بحظرهم: قاموا بتطعيم أشجار النخيل طوال اليوم، وقاموا "بطوي" دعاء البركه شمامع وبحزم الذرة قبل عومير وهذه الأشياء التي قاموا بحظرها: لقد سمحوا باستخدام أغصان شجرة هقديش من أشجار الخرنوب والجميزى، وقاموا بعمل شقوق في حدائقهم وبساتينهم للسماح للفقير بأكل الفاكهة الساقطة في سنوات المجاعة في أيام الراحة والاحتفالات، وأعطوا ابناح من الخضراء، وقام الحكماء بحظرهم.

إلا أنه هل يعتقد الحاخام يهودا بأن الحصد لم يكن بموافقة الحكماء؟ بالطبع لقد تعلمنا: لقد قام سكان الخليل بالحصد قبل عومير بموافقة الحكماء، وقاموا بالحزم قبل عومير من غير موافقة الحكماء لكن الحكماء لم يحظروا فعل ذلك. من تعرف يمكنه أن يؤكّد بأنهم قاموا بالحظر ولم يحظروا أي الذي يعمل هذا الفرق، لكن ليس الفرق ما بين موافقتهم وعدم موافقتهم؟ الحاخام يهودا. إلا أنه يعلم، لقد كانوا يقومون بالحصد بموافقة الحكماء؟ إذن، وفقاً لمنطقك، بالطبع إنهم أربعة! علاوة على ذلك، قم بحذف الحصد من هذا.

"وسمحوا بأغصان أشجار الخرنوب والجميزى من شجرة هكش". قالوا: إن أجدادنا لم يقدسوا شيئاً إلا جذوع الشجرة، وبالتالي فسوف نسمح باستخدام أغصان شجرة هقديش من أشجار الخرنوب والجميزى. الآن نناقش النمو الذي يأتي بعد ذلك أي تقديم الأشجار كإهداء، لذا فإنه بينما هم يعتقدون كما في النص، ليست هناك قربان إثم واقع عندما ينتفع المرء من الذي ينمو، اعتقد الأخبار أنه أمر مسلم بأنه ليس هناك قربان إثم متوقعة، ومع ذلك فإن هناك حظر.

"وقاموا بعمل شقوق..الخ" قال عولا باسم الحاخام شمعون ابن لاخيش: إن النزاع فيما يتعلق بالبلح للأغصان العلوية، لأن الأخبار اعتقدوا، نحن نحظرهم بشكل ردعى، خشية أن يصعد إليهم ويقطعهم، بينما اعتقد سكان الخليل، نحن لا نحظرهم بشكل ردعى، خشية أن يصعد ويقطعهم. أما بالنسبة للبلح ضمن الأغصان السفلية، يتتفق الجميع بأنه مسموح إن "ميتابدوث" هي الأغصان العليا حيث ينمو بالبلح، وكبيين هي الأغصان السفلية حيث لا ينمو عليها بلح. راشي: إنهم يختلفون فيما يتعلق بالبلح الذي سقط في يوم احتفال وعلقوا في الأغصان العلوية. بما أنهم في الأعلى، فيجب عليه أن يصعد ليأخذهم، واعتذر الأخبار بأننا نخشى بأن هذا سوف يؤدي به إلى سحب بعض البلح الباقى على الأغصان، وهذا محظوظ، بينما اعتقد سكان الخليل بأنه لا داعي للخوف من هذا. لكن يتتفق الجميع بأنه يمكنه أن يأخذ الذي علقوا في الأغصان السفلية، لأن البلح لا ينمو هناك في أنه حالة، كي نخشى بأنه سوف يقوم بقطفهم. [توساف]: إن الدلالة إلى البلح الذي سقط قبل بدء الاحتفال، وكونه

عالقاً سواء بالأغصان العلوية أو الأغصان السفلية، وبعدها سقطوا على الأرض يوم الاحتفال. اعتقد الأحبار بأن الذي علقوا في الأغصان العلوية محظورين، لأنه بما أنهم كانوا هناك عند الغروب، عندما كان الاحتفال على وشك البدء، وهناك أيضاً بلح ينمو على هذه الأغصان العلوية، فإننا نخشى بأنه يمكنه أن ينزل ويلقط البعض، بينما لم يحضرهم سكان الخليل بشكل ردعى، بما أنهم كانوا لتوفهم منفصلين في مساء يوم الاحتفال. لكن يتقد الجميع بأن أولئك الذين سقطوا على الأغصان السفلية في البداية هم مسموحون الآن بما أنهم وقعوا على الأرض، لأنه بما أنه لا يوجد ما ينمو هناك، فليس هناك أي خوف بأنه من الممكن أن يصعد ويقطع البلح النامي. بالرغم من أن هذا التفسير يزيل عدة صعوبات، يلاحظ توسيف بأن هذا يبرز فعليه: كيف يمكن للمرء أن يميز ما بين الذي سقط قبل الاحتفال وأولئك الذي سقطوا في يوم الاحتفال نفسه، وأولئك الذين سقطوا على الأغصان العلوية في البداية، وأولئك الذين سقطوا على الأغصان السفلية؟

قال راباه له، لكنهم "موقعه" في مساء يوم الراحة أو يوم الاحتفال عند الغروب، كانوا يعتبرون "موقعه" بسبب الخطر من قطعهم من الشجرة، ونتيجة لذلك، فإنهم يبقون كذلك طوال اليوم، حتى بعد أن يسقطوا. [إن "موقعه" محدثة دائماً بمركز شيء عند الغروب ليوم الراحة أو يوم الاحتفال]. توسيف: لقد كانوا "موقعه" عند الغروب لأنه لا يجب على المرء أن يستعمل شجرة في يوم الراحة أو الاحتفال، مثلاً، عن طريق تسلقها، وأخذ أشياء محرمة من فوقها.. الخ؟ ويجب أن تقول، إن ذلك لأن البلح لم يكن ملائماً لغربائه إذا كان لديه غربان في البيت، فباستطاعتهم أن يأكلوا هذا البلح في يوم الراحة حتى لو كانوا ما زالوا على الشجرة، بما أنهم ملائمين لطيوره، فيعتبرون ملائمين أيضاً لنفسه، يمكنني أن أضف ثانية، رؤية بأن الذي يكون جاهزاً لأن الرجل ليس جاهزاً للكلاب، لأننا قد تعلمنا، قال الحاخام يهودا، إذا لم يكن نبيلاه (المذبح من الحيوان بطريقة خاطئة فهو محرم أكله) من مساء يوم الراحة فإنه محظور، لأنه لم يكن من ذلك الذي كان مستعداً إذا مات حيوان في يوم الراحة، يعتقد النساء الأول بأنه يمكن قطع الجثة للكلاب. لكن يحكم الحاخام يهودا كما هو منصوص لأنه عندما كان حياً، كان من الممكن قتله شعائرياً والسماح به للاستهلاك البشري، وبالتالي فإنه لم يكن جاهزاً للكلاب بل للإنسان، وهذا يعتقد الحاخام [يهودا] بأن جاهزيته للإنسان لا يجعله جاهزاً للكلاب أيضاً، إذن، هل ما هو جاهز لطيور يعتبر جاهز للإنسان؟ بالتأكيد لا ، أجاب: ما هو جاهز للإنسان ليس جاهزاً للكلاب، لأن أي شيء ملائم لرجل، لا يقوم بوضعه خارج عقله للتفكير في أن يعطيه إلى كلاب، لكن الذي يكون جاهزاً للطيور، فهو أيضاً جاهز للإنسان حتى لو كان ملائماً ل الكلاب، لأن عقله قد صمم عليه.

عندما جاء رابين من فلسطين إلى مدينة بابل، قال باسم الحاخام شمعون ابن لاخيش: إن النزاع فيما يتعلق بالبلح الساقط ضمن الأغصان السفلية، يعتقد الأحبار بشأن ذلك، بأن الذي يكون جاهزاً للطيور ليس جاهزاً لرجل بينما يعتقد رجال الخليل، إن الذي يكون جاهزاً للطيور جاهز للرجل. لكن

بالنسبة للبلح الساقط على الأغصان العلوية، يتفق الجميع بأنهم محظوظون، إننا نحضرهم بشكل ردعى، خشية أن ينزل ويقطع بعض البلح.

"أعطوا ابناح من الخضراوات" ألم يتفق السكان مع ما تعلمنا: قاموا بنص مبدأ عام فيما يتعلق بابناح: أي شيء يؤكل وتمت حراسته و نما من الأرض، وتم قطفهم جمِيعاً في الوقت نفسه أي أن الحبوب بأكملها قد نضجت تقريباً في الوقت نفسه، وتم جمعهم من أجل التخزين" يقوم بإحضاره لكي يحفظه". إن هذا ينطبق على الحبوب بشكل عام، والتي يتم تخزينها في مخازن القمح لفترات طويلة، معرض لابناح، إن "أي شيء يؤكل" يستثنى ما بعد نمو نبات الوسمة- "اساتيس تينكتوريا"، نبات ينتج صباغ أزرق عميق- ونبات الفوه يستخدم الاثنان كصباغ، "ويتم حراسته" باستثناء هكذا، "وقد نما من الأرض" باستثناء الفطر وبنات الكمة بالرغم من أنهم ينموون في الأرض، فإنهم يستخدمون لسحب طعامهم من الهواء بشكل رئيسي، "ويتم قطفهم جمِيعاً في الوقت نفسه" باستثناء شجرة التين لأن فاكهته لا تتضج جميعها في الوقت نفسه، وينطبق نفس الشيء على العديد من الأشجار الأخرى، والذين يتم استثناؤهم بالمثل.

"ويتم جمعه للتخزين" باستثناء الخضراوات والتي يجب أن تؤكل طازجة ، قال الحاخام يهودا باسم رب: إن الدلالة إلى أعلى اللفت، ويختلفون فيما يتعلق بالذي يجمعه للمرء للتخزين بوسائل شيء آخر أي بوسائل التخليل، يعتقد أحد الأساتذة، إذا قام بأخذة للتخزين عن طريق وسائل شيء آخر فإنه يسمى تخزيناً، بينما يعتقد الأستاذ الآخر، إن الذي يأخذة للتخزين عن طريق وسائل شيء آخر لا يسمى تخزينا يجب أن يكون قادراً على تخزينه في حالته الطبيعية .

لقد علم أحبارنا: في البداية، كانوا يتركوا ابناح للفت والم ملفوف. قال الحاخام يوسي: أيضاً من أجل بوريت. بينما يعلم برايته آخر: لقد كانوا يعطوا ابناح من أجل اللفت والبوريت، قال الحاخام شمعون: وللملفوف أيضاً. هل نقول بأن هناك ثلاثة التائيم في نزاع؟ لا: هناك اثنان فقط التائيم في نزاع، اعترض النساء الأول كون الحاخام شمعون هو الحاخام يوسي، بينما اعترض النساء الأول كون الحاخام يوسي هو الحاخام شمعون. وماذا تعني "أيضاً"؟ إنها تشير إلى الذي تم ذكره أولاً هكذا: يُقر النساء الأول للفت والم ملفوف، وعليه يقول الحاخام يوسي، من أجل [بوريت] أيضاً، مثلاً هو لفت، لكن ليس للملفوف، بطريقة مماثلة الحاخام شمعون في برايته الثانية .

لقد علم أحبارنا: قام ابن بوهایون - اسم رجل - بمنح ابناح من الخضراوات، وجاء والده ووجد القراء محمّلين بالخضراوات، ووافقو عند مدخل حديقة المطبخ. قال لهم "يا أبناءائي، أبعدوه عنكم، وسوف أعطيكم ضعف الكمية من منتوج مدفوع العُشر عنه، ليس لأنني أضن عليكم به؟" حتى لا يقولوا، "إنه يماطلنا فقط".

لقد علم أحبارنا: في البداية كانوا يقدمون بوضع جلد القرابين في غرفة بيتها بارواه - اسم مؤسس فارسي وموسيي، وكان من المفترض تسمية حجرة في المعبد باسمه -. في المساء كانوا

يقومون بتقسيمهم ضمن الرجال في التقسيم الأبوى كان الكهنة مقسمين إلى "أجنحة"، كل "جناح" يرأس القدس لمدة أسبوع في كل مرة في المعبد، وهؤلاء مقسمون ثانية إلى تقسيمات أبوية، حيث يرأس كل منهم القدس مرة واحدة في الأسبوع، لكن رجال العنف" رجال بأذرع قوية كانوا يتمسكون بأكثر من حصتهم الشرعية القوة. لذا كانوا يسنون بأنه يجب عليهم أن يقسموهم كل مساء يوم راحة، بحيث تأتي جميع "الأجنحة" وتستلم أقسامها سوياً. إلا أن الكهنة الرؤساء لا يزالون يتمسكون بهم بالقوة، وإذا ذاك نهض المالكون أي جميع الكهنة في كل جناح قدسواهم إلى السماء من أجل المعبد. لقد رُوي: إنه لم يأخذ وقتاً طويلاً قبل تغطية المعبد بأكمله بالدبابيس الذهبية نراع مربع من سماكة دينار ذهبي، وفي أيام الاحتفالات، كانوا يقومون بإلقاءهم سوياً -إن الكلمة تعني فعلاً "طويهم"، لكن بما أن الصحن الذهبية بتلك السماكة، فإنه يصعب طويهم، يجب أن تُفهم كما هي مترجمة-.

ووضعهم على سموّ عالٍ في جبل المعبد، حتى يمكن حاج الاحتفال رؤية أن صنعتهم كانت جميلة، وأنه لم يكن هناك عيوباً فيهم.

لقد تعلمنا الآتي، قال آبا شاؤول: كان هناك جذوع أشجار الجميزي في الخليل، وتمسّك بهم رجال العنف بالقوة، وإذ ذاك نهض المالكون وقاموا بتنديسهم إلى السماء..، ومثل هؤلاء الذي قال له آبا شاؤول ابن بوتبيت باسم آبا يوسف ابن حنين: "إن الألم بسبب بيت بيتوس، إن الألم بسبب هراواتهم والتي كانوا يضربون الناس بها! إن الألم بسبب بيت حانين، إن الألم بسبب همساتهم في تلك خلواتهم السرية كي يتذكروا مقاييس ظالمة! إن الألم بسبب بيت كاثروس، إن الحذف بسبب أفلامهم الحبر! والتي بها كتبوا قراراتهم الشريرة إن الألم بسبب بيت اسماعيل ابن فابي، إن الألم بسبب قبضاتهم! لأنهم كهنة ذوي مكانة علينا إن الكهنوتية العليا في ذلك الوقت كانت مصدراً لقوة سياسية عظيمة. فور أن يصبح الرجل كاهناً أعلى يكون قد استرجع الكثير من قوته، ومن المحتمل لقبه أيضاً، حتى إذا كان مخلوع، وبالتالي فقد كان هناك العديد من الكهنة ذوي المكانة العليا في الوقت نفسه. وكان أولادهم أمناء صندوق المعبد، وأزواج بناتهم كانوا الأوصياء، وخدمهم كانوا يضربون الناس بالهراء.

لقد علم أحبارنا: أربعة صيحات صرختها ساحة المعبد. الأولى: "ارحلوا من هنا، يا أولاد إيلي"، لأنهم قاموا بانتهاء معبد الإله. وصيحة أخرى: "ارحل من هنا، يا يسكار من كفر برکای والذى يكرم نفسه بينما يقوم بتنديس القرابين المقدسة للسماء"، لأنه كان يقوم بلفّ يده بالحرير، ويمارس القدس القراباني. وصرخة ساحة المعبد أيضاً: "ارفعوا رؤوسكم، أيتها البوابات، ودعني اسماعيل ابن فابي تابع فينياس، يدخل ويخدم في مكتب الكهنوتية العليا". وصرخة ساحة المعبد أيضاً: "ارفعوا رؤوسكم، أيتها البوابات، ودعني يوحنا ابن ناربای، تابع بنکای، يدخل ويملاً معدته بالقرابين الإلهية. لقد قيل عن يوحنا ابن ناربای أنه أكل ثلاثة عجل وشرب ثلاثة برميل من النبيذ، وأكلأربعين سياح

من الطيور الصغيرة كحلوى لما بعد وجيته ، إن الملاحظة الهاشمية تخفف من هذه العبارة بملحوظة بأن هذا قد تم أكله من قبل جميع أهل بيته، والذين كانت أعدادهم كبيرة.

لقد قيل: طالما كان يوحنا ابن نارباي على قيد الحياة "خلال جميع الأيام.. الخ، لم يتم العثور على نثاراً ببدأ في المعبد.

ما هو مصير يسكار من بلدة ابنفار؟ لقد رُوي: لقد كان الملك والملكة جالسين: قال الملك، "حم الماعز أفضل"، بينما قالت الملكة، "الحمل أفضل". قالوا، من سوف يقرر؟ الكاهن الأعلى، الذي يقدم قرابين كل يوم. لذا أتى، وأشار بيده أي في أسلوب احتقار، "إذا كان الماعز أفضل، ليتم تقديمـه من أجل القربان اليومي". قال الملك، "بما أنه لم يخش شخصيـتي الملكية، فلنقطع يـده اليمنـى". لكنه قـدم لهم رشوة، وقطعـوا يـده اليسرى بدلاً من ذلك. ثم، سمع الملك عن هذا فقطعـوا يـده اليمنـى أيضاً. قال الحاخام يوسف: فليكن الرحمن محمـداً الذي جعل يـسكـار من كفر بـارـكـاي يـحصل على عـقوـبـاتـه في هـذا العالم.

قال الحاخام آشي: لم يدرس يـسكـار مـشـنا من كـفـر بـارـكـاي، لأنـنا تـعـلـمـنا ما قالـه الحاخـام شـمـعون: الحمل يـحـتلـ الصـدـارـة علىـ المـاعـزـ فيـ جـمـيعـ الـأـمـاـكـنـ أـيـنـماـ يـتـمـ نـكـرـ الـأـثـانـ سـوـيـاـ فيـ نـفـسـ المـقـطـعـ، يـتـمـ نـكـرـ الـحـمـلـ أـوـلـاـ. يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـنـقـ هـذـاـ لـأـنـهـ أـفـضـلـ أـنـوـاعـهـ، لـذـلـكـ مـنـصـوـصـ، "وـإـذـاـ أحـضـرـ حـمـلـاـ كـقـرـبـانـهـ". قال رـابـيـناـ: وـهـوـ لـمـ يـدـرـسـ حـتـىـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ أـيـضاـ، لـأـنـهـ مـكـتـوبـ، "إـذـاـ أحـضـرـ حـمـلـاـ.. وـإـذـاـ كـانـتـ قـرـبـانـهـ مـاعـزـاـ". إـذـاـ أـرـادـ دـعـهـ يـحـضـرـ حـمـلـاـ، وـإـذـاـ أـرـادـ دـعـهـ يـحـضـرـ مـاعـزـاـ وـلـاـ أـحـدـ مـنـهـاـ مـفـضـلـ علىـ الـآـخـرـ.

الفصل الخامس

مشنا: يتم ذبح تعميد (تاميد) قربان الحرق اليومية، كان يتم إحضاره كل صباح وأخرى كل مساء ، المساء بعد ثمانى ساعات ونصف كون أن اليوم يتم إحصاءه من شروق الشمس إلى غروب الشمس، أي، نحو السادسة صباحاً إلى السادسة مساء ، ويتم تقديمها بعد تسع ساعات ونصف تأخذ المراسيم القرابانية حوالي ساعة. في مساء عيد الفصح يتم ذبحه بعد سبع ساعات ونصف، ويتم تقديمها بعد ثمانى ساعات ونصف، سواء أكان يوم من الأسبوع أو يوم الراحة. إذا جاء مساء عيد الفصح في يوم الراحة [يوم الجمعة]، يتم ذبحه بعد ست ساعات ونصف، ويُقدم بعد سبع ساعات ونصف، وبعدها قربان عيد الفصح عندما يقع مساء عيد الفصح في يوم الجمعة، يجب أن يبقى هناك وقت لشواء قربان عيد الفصح قبل أن يبدأ يوم الراحة، وبالتالي الساعة السابقة من "تعميد".

جعرا: من أين نعلم هذا؟ قال الحاخام يوشع ابن ليفي، لأن الكتاب المقدس يقول، "سوف يُقدم أحد الحملان في الصباح، وتقدم الآخر ما بين المساعين" معرفاً بأنه ما بعد الظهر حتى هبوط الليل:أدخلهما بين "المساعين"، مما يمنحك ساعتين ونصف قبل، وساعتين ونصف بعد، وساعة واحدة من أجل تحضيره وبالتالي، فإن "المساعين" من منتصف النهار [= السادسة] حتى الساعات الثمانية والنصف، ومن الساعات التسعة والنصف حتى هبوط الليل [= الثانية عشرة].

اعتراض رابا: "في مساء عيد الفصح، يتم ذبحه بعد سبع ساعات ونصف، ويُقدم بعد ثمانى ساعات ونصف، سواء أكان يوم من الأسبوع أو يوم راحة". الآن، إذا كنت تعتقد بأنه يجب ذبحه بعد ثمانى ساعات ونصف وفقاً للقانون التوراتي، كيف يمكننا أن نمارسه في وقت أبكر؟ علاوة على ذلك، قال رابا: إن واجب تعميد ذبحه ببداً بشكل مناسب عندما تبدأ ظلام المساء بالهبوط "تعجب". تصل الشمس أوجهاً في منتصف النهار، وعندئذ تبدأ بالغروب في الغرب، كون الغروب محسوس من نصف ساعة بعد منتصف النهار، ويُعتبر هذا كهبوط ظلام السماء. ما هو السبب؟ لأن الكتاب المقدس يقول، "بين الأمسيات"، بمعنى من الوقت الذي تبدأ فيه الشمس بالغروب من جهة الغرب. لذلك في الأيام الأخرى من السنة، عندما يكون هناك نذور وقربابين إدارة الحرمة، في صلة مع ما ينص عليه القانون الإلهي، "سوف يحرق فوقه دهن قرابين السلام [ها - شيلاميم]", وقال أستاذ، "فوقه": تكمل هاشليم جميع القرابين راشي: فوقه، "تعميد" الصباح، حيث يشير المقطع إليه، يكمل..الخ، أي جميع القرابين اليوم يتم إحضارها بعد "تعميد" الصباح، لكن ليس بعد، "تعميد" المساء، والذي يجب أن يكون آخر اليوم، إن هذا التفسير يربط "شيلاميم" "مع شاليم" [كل، كامل]. يترجم. جاست: بوجود قربان المساء، تتقطع جميع القرابين [لا يمكن تقديم أي منها بعدها]. إن هذا أكثر بساطة، لكن ليس وفقاً للنص.

لذلك نقوم بتأخيله ساعتين، والتضحية به عند الساعة الثامنة والنصف للسماح بالقربابين التطوعية. لكن في مساء عيد الفصح، عندما يكون هناك قربان عيد الفصح بعده، فإننا نقدم ساعة واحدة

ونضحيبه عند الساعة السابعة والنصف. عندما يأتي مساء عيد الفصح في مساء يوم الراحة، لأن هناك عملية الشواء التي يجب عملها، ولا يتجاوز يوم الراحة بالرغم من أن عملية الشواء هي تعليم ديني، إلا أنه لا يمكن عملها في يوم الراحة، فإننا ندعه يقع تحت قانونه الخاص، برأيي، عند الساعة السادسة والنصف.

لقد علم أخبارنا: مثلاً كان نظامه خلال الأسبوع، فإن هذا أيضاً نظامه في يوم الراحة: هذه هي كلمات الحاخام اسماعيل. قال الحاخام عقيباً: مثل نظامه في مساء عيد الفصح. ماذا يعني هذا؟ قال أبياي، هذا ما يعنيه: مثلاً هو نظامه في يوم من الأسبوع و الذي هو مساء عيد الفصح، فإن نظامه أيضاً في يوم الراحة والذي هو مساء عيد الفصح أي، في الحالتين يتم ذبح "تعميد" عند الساعة السابعة والنصف: هذه هي كلمات الحاخام اسماعيل. قال الحاخام عقيباً: مثلاً هو نظامه في مساء عيد الفصح والذي يأتي في مساء يوم الراحة، فإن هذا نظامه أيضاً في يوم الراحة، وبالتالي في الحالتين يتم ذبحه عند الساعة السادسة والنصف. بما أنه لم يكن هناك أية نذور مقدمة في يوم الراحة، فإنه ليس من الضروري تأجيل "تعميد"، لذلك يتم التضحية به في أبكر وقت ممكن لترك وقت فسيح من أجل قربان عيد الفصح، وتعلم هذه مثنا: "سواء أكان في يوم من الأسبوع أو يوم الراحة"، يتطرق مع الحاخام اسماعيل إذن في ماذا يختلفون؟ إنهم يختلفون فيما إذا كانت القرابين الإضافية المقدمة في أيام الراحة، والأيام الأولى من الشهور العبرية، والاحتفالات، منتصف النهار [ست ساعات] كان أبكر وقت لكي يتم تقديمها. في ذكرى هذه القرابين الإضافية، فإن هناك قداس إضافي [موساف]: يعتقد الحاخام اسماعيل، إن القرابين الإضافية تأخذ الصداررة على حرق البخور في المبادر، كانت تقف مبشرتين للبخور بجانب صفوف خبز التقدمة، و يتم وضع خبز التقدمة هذا على طاولة في كل يوم راحة وإزالته، واستبدال الخبز الطازج في يوم الراحة التالي. في الوقت نفسه يتم حرق البخور، وبعدها يؤكل خبز التقدمة. إن عمليات الإزالة والاستبدال وحرق البخور تأخذ ساعة: لذلك يقوم الكاهن بتضحية القرابين الإضافية بعد ست ساعات، وحرق البخور بعد سبع ساعات، وتضحية تعميد بعد سبع ساعات ونصف. يعتقد الحاخام عقيباً، إن حرق البخور في المبادر يأخذ الصداررة على القرابين الإضافية: وبالتالي، يتم حرق البخور بعد خمس ساعات، والقربان الإضافي بعد ست ساعات، والتضحية بتعميد بعد ست ساعات ونصف.

اعتراض راباً على هذا: هل يعلم الحاخام عقيباً بأنه مثلاً هو نظامه في مساء عيد الفصح والذي يأتي في يوم الراحة، فإنه أيضاً مثل نظامه في يوم الراحة، بالطبع إنه يعلم، "مثلاً هو نظامه في عيد الفصح"، من غير أهلية؟ علاوة على ذلك، قال راباً، هذا هو ما يعنيه: مثلاً هو نظامه في أيام الأسبوع بشكل عام، فإن نظامه أيضاً في يوم الراحة والذي هو مساء عيد الفصح ، برأيي، عند الساعة الثامنة والنصف، لأنه من الممكن أن لا يتم شوي لحم قربان عيد الفصح حتى المساء. لذلك، فإنه من غير المستحسن ذبحه في وقت أبكر، خشية أن يصبح اللحم ساخناً أكثر مما ينبغي وفاسد،

ونتيجة لذلك يتم ذبح "تعميد" في الوقت المعتاد: هذه هي كلمات الحاج اسماويل، قال الحاج اسماويل عقيباً: مثلاً هو نظامه في مساء عيد الفصح برأيي، عند الساعة السابعة والنصف، وهكذا بالمثل في يوم الراحة، بما أن هناك العديد لتقديمه يجب البدء في أبكر وقت ممكن.

بالتالي، فإن هذه مشنا تعلم: "سواء أكان في أيام الأسبوع أو في يوم الراحة" وهذا يتفق مع الحاج اسماويل عقيباً في ماذا يختلفون؟ إنهم يختلفون في تسخين اللحم. يعتقد الحاج اسماويل، نحن نخشى من تسخين اللحم، بينما يعتقد الحاج اسماويل عقيباً: نحن لا نخشى من تسخين اللحم. إذا كنا لا نخشى، دعنا نضحي به عند الساعة السادسة والنصف ، بما أن هناك العديد من قرائب عيد الفصح، فليس هناك حاجة لتأخيره بسبب النذور، والتي لا يتم تقديمها في يوم الراحة ، هو يعتقد بأن حرق البخور في المبادر يأخذ الصداره على القرابين الإضافية: وبالتالي، قام بالتضحية بالقرابين الإضافية عند الساعة السادسة، ونفذ الحرق في المبادر عند الساعة السابعة وضاحي "تعميد" عند الساعة السابعة والنصف.

اعتراض راباه ابن عولا على هذا: هل هو إذن يعلم، مثلاً نظامه في أيام الأسبوع بشكل عام، هو نظامه أيضاً في يوم الراحة والذي يكون في مساء عيد الفصح: هذه هي كلمات الحاج اسماويل؟ بالطبع إنه يعلم، "وهكذا نظامه في يوم الراحة" من غير أهلية! علامة على ذلك، قال راباه ابن عولا، هذا هو ما يعنيه: مثلاً هو نظامه في يوم من الأسبوع بشكل عام، هكذا هو نظامه في يوم الراحة بشكل عام في كلتا الحالتين، يتم ذبح "تعميد" عند الساعة الثامنة والنصف، بالرغم من أنه في يوم الراحة لا يتم تقديم القرابين تطوعية: هذه هي كلمات الحاج اسماويل.

قال الحاج اسماويل عقيباً: مثلاً هو نظامه في مساء عيد الفصح بشكل عام، هكذا هو نظامه في يوم الراحة بشكل عام ، برأيي في كلتا الحالتين يتم ذبح "تعميد" عند الساعة السابعة والنصف: وبالتالي فإن هذه مشنا تعلم: "سواء أكان في أيام الأسبوع أو في يوم الراحة" تتفق مع الجميع لأن نزاعهم لا يشير إلى مساء عيد الفصح إطلاقاً. في ماذا يختلفون؟ إنهم يختلفون فيما إذا كان هناك مقياس ردعى بسبب النذور وأعطيات الإرادة الحرة. يعتقد الحاج اسماويل: نحن نسن مقياس ردعى من أجل يوم الراحة بسبب أيام الأسبوع إذا سمحنا له بذبح "تعميد" المساء في يوم الراحة عند الساعة السابعة والنصف، فيمكنه أن يذبحه في نفس الوقت خلال الأسبوع أيضاً، وعدم ترك وقت للقرابين التطوعية، والتي تكون محرمة إذا أحضرها بعد "تعميد" المساء.، بينما يعتقد الحاج اسماويل عقيباً: نحن لا نسن مقياس ردعى. إذا كنا كذلك، دعنا نضحي به عند الساعة السادسة والنصف لأنه مبدأ عام بأن جميع الأوامر يجب أن تنفذ في أبكر وقت ممكن ، إنه يعتقد بأن القرابين الإضافية تأخذ الصداره على حرق البخور في المبادر: وبالتالي، فإنه يتم تقديم القرابين الإضافية عند الساعة السادسة، والحرق في المبادر عند السابعة، ويقدم قربان تعميد عند الساعة السابعة والنصف.

هناك اعتراض: يتم تقديم "تعميد" ، خلال العام بأكمله، وفقاً لقانونه، برأيي، يتم ذبحه عند الساعة الثامنة والنصف، ويقدم عند الساعة التاسعة والنصف. لكن في مساء عيد الفصح، يتم ذبحه عند الساعة

السابعة والنصف ويتم تقديمها عند الساعة الثامنة والنصف، إذا جاء مساء عيد الفصح في يوم الراحة، فإنه كأنه جاء في يوم الاثنين "اليوم الثاني من الأسبوع" ليست هناك أسماء محددة لأيام الأسبوع في العبرية، ماعدا بالطبع يوم الراحة. أي كما لو أنه جاء خلال الأسبوع، إن يوم الاثنين مذكور كمثال [راشي وتوساف]. قال الحاخام عقيبا: مثلاً هو نظامه في مساء عيد الفصح. أما بالنسبة لـ أبيا، إن هذا حسن، لكن وفقاً لـ رابا إنها صعوبة؛ لأن رابا يفسر عباره الحاخام اسماعيل كال التالي: مثلاً هو نظامه في أيام الأسبوع "شكل عام..الخ". لكن بما أن الحاخام اسماعيل يختتم، إنه مثل أن يأتي في يوم الاثنين، أي، يوم في الأسبوع بشكل عام، واضح بأنه لا يشير إلى يوم من الأسبوع بشكل عام في القسم الأول من عبارته ، يستطيع رابا أن يجيبك: لا تقل، إنه مثل عندما يأتي في يوم الاثنين، لكن قل، إنه مثل يوم الاثنين بشكل عام إنه يوم عادي من الأسبوع، وليس مساء عيد الفصح عندما يتم ذبح "تعميد" عند الساعة الثامنة والنصف، لأننا نخشى من أن يتم تسخين اللحم أكثر من اللزوم.

هناك اعتراض: إذا جاء في يوم الراحة، فإنه مثل نظامه خلال العام بأكمله: هذه هي كلمات الحاخام اسماعيل أي، يتم ذبح "تعميد" عند الساعة الثامنة والنصف لأننا نخشى تسخين اللحم أكثر من اللزوم. قال الحاخام عقيبا: إنه مثل نظامه في مساء عيد الفصح بشكل عام يتم ذبحه عند الساعة السابعة والنصف. الآن، بالنسبة لـ رابا، إن هذا حسن لأن رابا يفسر البرايته بالضبط هكذا، لكن وفقاً لأبيا، إنه صعب؟ يجيبك أبيا: لا تقل، إنه مثل نظامه خلال العام بأكمله، لكن قل، إنه مثل نظامه في جميع الأعوام الأخرى" أي، مثلاً في جميع الأعوام الأخرى عندما يأتي مساء عيد الفصح في يوم عادي من الأسبوع، ويُذبح "تعميد" عند الساعة السابعة والنصف، وأيضاً بالمثل عندما يأتي في يوم الراحة: هذه كلمات الحاخام اسماعيل. قال الحاخام عقيبا: إنه مثل النظام عندما يأتي مساء عيد الفصح في مساء يوم الراحة ، برأبي، يتم ذبح "تعميد" عند الساعة السادسة والنصف.

لقد علم أحبارنا: كيف لنا أن نعلم بأنه لا يجب أن يكون هناك أي شيء قبل تعميد الصباح ، - راشي: لا يجب حرق شيء فوق كومة الخشب قبل "تعميد" الصباح، بعد أن يتم وضع الأخيرة بالترتيب فوقه. توساف: لا يمكن التضحية بأي قربان تطوعي قبل "تعميد" الصباح. يقبل توساف تفسير راشي كبديل -لأنه قد قيل، "وسوف يضع قربان الحرق بالترتيب فوقه" إن هذا يتبع، "وسوف يقوم الكاهن بإشعال النار في الخشب عليه كل صباح" ، لإظهار بأنه فوراً بعد إضرام النار في كومة الخشب، فإن "تعميد" هو أول شيء يُحرق. ما هو التفسير تم الاستدلال بأن "قربان الحرق" المذكور في المقطع تشير إلى "تعميد" الصباح ، قال رابا: إن "قربان الحرق" تدل على القربان المحترق "الأولى". وكيف نعرف بأنه لا يمكن تقديم أي شيء بعد تعميد المساء؟ لأنه منصوص، "وسوف يحرق فوقه دهن قرابين السلام". ما هو التفسير؟ قال أبيا: بعده أخذ "فوقه" بهذا المعنى تعميد [الصباح] يمكنك أن تضحي بقربانين السلام، لكن ليس بعد رفيقه [المساء] يمكنك أن تضحي بقربانين السلام. اعتبر رابا على

هذا: قل إذن، إنها فقط قرابين السلام والتي لا يمكنها بعد "تعميد" المساء، إلا أنه يمكننا أن نقدم قرابين محترقة؟ علاوة على ذلك، قال رابا: تدل ها شيلاميم، أكمل فوقه جميع القرابين.

لقد علم أحبارنا: يتم تقديم قربان "تعميد" المساء قبل قربان عيد الفصح، ويتم تصحيحة قربان عيد الفصح قبل حرق البخور المسائي، والبخور قبل إشعال الأضواء، دع مع الذين قيل بأن "با- عيريب" [في المساء] و"بيت ها - عربابيام" [بين الأمسيات] بأنهما مؤجلان بعد الذي له صلة مع "با- عيريب" ولم يتم قوله، ما عدا بين ها - عربابيام وحده ، هذا هو السبب في أن "تعميد" المساء قبل قربان عيد الفصح. لأنه في صلة مع الأخيرة، فإن التعبيرين مستخدمان: وجمع الناس بأكمله.. سوف يقتلونه عند الغروب" [بيت ها رباییم]: "سوف تصحيحة قربان عيد الفصح عند المساء" [بار عریب]. لكن في صلة مع السابقة فقط "بينها - عربابيام" منصوصة، "سوف يتم تقديم الحمل الآخر عند الغروب" [بين ها - عربانییم]. إذا كان ذلك، دع حرق البخور وإشعال الأضواء أيضاً يأخذان الصداره على قربان عيد الفصح، ودع أولئك الذين تم النص عليهم مع "با - عریب" و"بین ها - عربانییم" مؤجلين بعد الذي في صلة مع شيء إلا بين ها - عربانییم وحده، هل هذا ما قيل؟ هناك إنه مختلف، لأن الكتاب المقدس غير عن تقدير وهو "ضمير الهاء" لأننا علمنا الآتي: "هارون وأولاده سوف يضمونه بالترتيب ليحترق من المساء حتى الصباح": قم بتجهيزه بمقاييسه الأساسي، كي يتمكن من أن يحترق من المساء إلى الصباح. تفسير آخر: ليس عندك أي قداس فعال من المساء حتى الصباح ماعدا هذا وحده. ما هو السبب؟ يقول الكتاب المقدس، "هارون وأولاده سوف يضمونه في نظام، ليحترق من المساء حتى الصباح": إنه سوف تكون من المساء حتى الصباح، لكن لا شيء آخر سوف يكون من المساء إلى الصباح وبالتالي، لا يمكن لشيء أن يأتي بعد إشعال النيران للأضواء ونتيجة لذلك يجب أن يأخذ ذبح قربان عيد الفصح الصداره، وتم تشبيه حرق البخور بإشعال الأضواء حيث أنه ليس هناك قداس فعال بعد الأولى فإنه لا يوجد قداس فعال بعد الأخيرة.

الآن لقد علمنا الآتي بالاتفاق مع صعوبتنا: يتم تصحيحة تعميد المساء قبل حرق البخور، ويتم حرق البخور قبل إشعال الأضواء، ويتم إشعال الأضواء قبل تصحيحة قربان عيد الفصح: دع ذلك في صلة مع الذين تم النص عليهم معها عریب بين ها - عربانییم مؤجل بعد الذي في صلة مع لا شيء، إلا بين ها - عربانییم وحده هو المنصوص عليه. لكن "ضمير الهاء" مكتوب للدلالة على أنه لا يجب عمل شيء بعد إشعال الأضواء ، إن "ضمير الهاء" مطلوب لاستثناء قداس المعبد الداخلي، وما هو؟ حرق البخور لأنه أمر منطقي أن يتم استثناء قداس شبيه بنفسه، إن إشعال المصابيح كونه مثل قداس في المعبد الداخلي، و"ضمير الهاء" يظهر بأنه ليس هناك قداس داخلي آخر يمكن أن تتحلل مكاناً بعد إشعال المصباح. لكن تم تصحيحة أضحيه عيد الفصح في القاعة الخارجية. يمكنك الاعتقاد بأنه يمكنني القول ، بما أنه مكتوب، "وعندما يشعل هارون المصابيح عند الغروب، سوف يحرقه"، قل، دعنا أولاً نشعل

المصابيح، وثم حرق البخور، لذلك عبر الرحمن عن التقىيد "ضمير الهاء". إذن ما هو الهدف من، "عند الغروب سوف يحرقه"؟ هذا ما يقوله الرحمن: عندما تشعل المصابيح، يجب حرق البخور فوراً.

لقد علم أحبارنا: ليس هناك شيء يأخذ الصداررة على تعميد الصباح ما عدا حرق بخور الصباح وحده، في صلة مع "في الصباح، في الصباح": المنصوصة، إذن دع حرق البخور، الذي في صلة مع "في الصباح، في الصباح"، المنصوصة، لأنه مكتوب، "سوف يحرق هارون عليه بخوراً من تواب عذبة، في الصباح، في الصباح"، يأخذ الصداررة على الذي في صلة مع فقط "صباح" واحدة المنصوص عليهما، وليس هناك شيء تم تأجيله حتى بعد تعميد المساء ماعدا حرق البخور، وإشعال المصابيح، وذبح قربان عيد الفصح، والذي ينقضه التكبير -إن التسمية التقنية لشخص غير طاهر لا يمكنه أن يأكل لحم مقدس حتى يقوم بإحضار قربان بعد استرجاع طهارته، برأيي، هي "زاب ورباح"، المجنوم والمرأة بعد الولادة. إذا نسي أحدهما أن يحضر قربان قبل تضحية "تعميد" المساء في مساء عيد الفصح، فيجب أن يحضره بعد "تعميد"، وإلا لن يشارك في قربان عيد الفصح في المساء والذي يعتبر إلزامي-في مساء عيد الفصح، والذي يمارس التعميد الشعائري للمرة الثانية بالرغم من أنه يجب عليه أن يمارس التعميد الشعائري في اليوم السابق، كون هذا ضروري قبل تقديم القربان التطهيري، ومع ذلك فإنه يكرر ذلك قبل الاشتراك في اللحم المقدس، ويأكل قربان عيد الفصح خاصة في المساء. قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوحنا بن بروخا: إنه الذي ينقضه التكبير في أي وقت من العام أيضاً، ويمارس التعميد الشعائري، ويأكل لحم مقدس في المساء ، إذا قام بإحضار قربان سلام في ذلك اليوم، لكنه نسي أن يحضر قربانه التطهيري، فيجب عليه أن يحضره بعد "تعميد" المساء، يعتبر الحاخام اسماعيل هذا أمراً إلزامياً أيضاً. وفقاً للتناء الأول، حسناً: دع التعليم الإيجابي في أكل قربان عيد الفصح والذي يتضمن عقوبة الكاريست إذا كان غير وافياً ، أن يأتي ويتجاوز التعليم الإيجابي للإكمال، والذي لا يتضمن عقوبة الكاريست (الموت بيد السماء) حتى لو قام بإحضار قربان بطريقة غير قانونية بعد "تعميد" المساء، فإنه لا يعاقب بـ "كاريست". لكن وفقاً للحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوحنا بن بروخا، في أي شيء يكون التعليم الإيجابي أقوى من التعاليم الإيجابية الأخرى؟ قال رابينا باسم الحاخام حيسدا: نحن نتعامل هنا مع قربان إثم لعصفور، والذي ينتمي دمه فقط إلى المذبح ، إن الحاخام اسماعيل بالكلام عن مرء ينقضه التكبير خلال باقي العام، يشير إلى مجنوم فقير، والذي أحضر عصفورةً من أجل قربان إثمه. لقد كان يؤكل هذا من قبل الكهنة ولا يتم حرق أي شيء منه على المذبح، بينما التعليم الإيجابي "للاكتمال" [مكتوب بالإشارة إلى الحرق على المذبح "سوف يحرق عليه دهن قرابين السلام"]، وينطبق هذا فقط على قرابين الحيوانات، والدهن الذي تم حرقه على المذبح. قال الحاخام بابا: يمكنك حتى أن تقول بأننا نتعامل مع حيوان لقربان الإثم، والتي يأخذها ويبقىها طوال الليل في أعلى المذبح، يقوم بذبح القربان بعد "تعميد" المساء، لكنه يحمل على أعلى المذبح ويتركه هناك طوال الليل، مؤجلاً حرق الدهن إلى حتى ما بعد "تعميد" الصباح التالي. لكن هل

هناك قربان الذنب المطلوبة من المجنوم، حتى لو كان فقيراً، فإنه يحضر حمل؟ أما بالنسبة للحاخام بابا، إن هذا حسن: وبالتالي يبقيه طوال الليل. لكن وفقاً للحاخام حيسدا، ماذا يمكن أن يقال؟ سوف أخبرك: إن هذا يعني حيث قام بتقديم قربان الذنب خاصته لكنه نسي قربان الإثم. لكن يوجد هناك قربان الحرق بالمثل هي مطلوبة من المجنوم ، ويجب أن تجيب، إن قربان الحرق ضرورية، بالطبع، لقد علمنا الآتي، قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوحنا ابن بيروكا: بما أن قربان الإثم خاصته وقربان الذنب خاصته ضروريان له، فإن القربان المحترقة أيضاً ضرورية له. ويجب أن تجيب، إن هذا يعني أن يقدم الأضيحة المحترقة خاصته، إلا أنه هل يمكن تقديم قربان الحرق خاصته أولاً قبل قربان الإثم خاصته؟ بالطبع لقد علمنا الآتي: "وسوف يقدم ذلك الذي من أجل قربان الإثم أو لا". لأي هدف تم نص هذا؟ إذا كان هذا لتعليم بأنه يأتي قبل قربان الحرق، بالطبع لقد قلت للتو، "وسوف يقوم بتحضير الثاني من أجل قربان الحرق، وفقاً للقضاء". لكن هذا يجهز حكماً عاماً لجميع القرابين الإثم، التي تأخذ الصداررة على جميع القرابين المحترقة التي ترافقهم، ونحن لدينا مبدأ ثابت بأنه حتى قربان إثم العصفور يأخذ الصداررة على قربان محترقة لحيوان! قال رابا، إن قربان الحرق لمجنوم مختلفة، لأن الرحمن يقول، "وسوف يحصل الكاهن على قربان محترقة مقدمة"، للدلالة على التي قام بتقديمها للتو وبالتالي، بالرغم من أن قربان الإثم يجب أن تأتي قبل قربان الحرق، إلا أن المعنى الممكن لهذا المقطع يعلم بأنه حتى لو كان النظام معكوساً فهو فعال، لذلك فإننا نستطيع شرح البرايته الحالية بمعنى أنه قد قام لتوه بالتصحية بقربان الحرق خاصته .

قال الحاخام شامان ابن آبا للحاخام بابا: وفقاً لك أنك تؤكـد بأنه إذا قام بأـخذـه وحفظـه طـوال اللـيل في أعلى المذبحـ، هل نـهـضـ ونـفـعـلـ شيئاً لـلكـهـنةـ يـمـكـنـهـ بـوـاسـطـتـهـ أـنـ يـصـادـفـواـ عـائـقاًـ، لأنـهـ سـيـعـقـدوـنـ بـأـنـهـ مـنـ ذـلـكـ الـيـوـمـ، وبـالـتـالـيـ الـقـيـامـ بـحـرـقـهـ -خـلـالـ اللـيلـ، يـتمـ حـرـقـ أـعـضـاءـ القرـابـينـ مـنـ الـيـوـمـ السـابـقـ، جـمـيعـهـمـ قـبـلـ "تـعمـيدـ" الصـبـاحـ التـالـيـ. بـالـتـالـيـ، وـمـعـ ذـلـكـ، فـإـنـ قـرـبـانـ الإـثـمـ لـحـيـوانـ وـالـذـيـ تـمـ حـفـظـهـ طـوالـ اللـيلـ دـوـنـ لـمـسـ يـجـبـ أـنـ يـحـرـقـ بـعـدـ "تـعمـيدـ" الصـبـاحـ، بـيـنـمـاـ يـمـكـنـ لـلـكـاهـنـ أـنـ يـخـلـطـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـبـاقـيـ وـيـحـرـقـهـ قـبـلاًـ؟ـ أـجـابـ:ـ إـنـ الـكـهـنـةـ أـكـثـرـ حـذـراًـ.

قال الحاخام آشي للحاخام كهاناـ- يقول آخرونـ، قال الحاخام هونـاـ ابنـ الحاخـامـ نـاتـانـ للـحـاخـامـ بـابـاـ:ـ لـكـنـ طـالـمـ لـيـتـ حـرـقـ إـيـرـوـمـيمـ،ـ فـلـاـ يـمـكـنـ لـلـكـهـنـةـ أـنـ يـأـكـلـوـاـ اللـحـمـ وـبـالـنـتـيـجـةـ،ـ فـإـنـ التـكـفـيرـ غـيرـ مـكـتمـلـ،ـ لـذـاـ لـاـ يـمـكـنـ لـلـمـالـكـ أـنـ يـشـارـكـ فـيـ قـرـبـانـ عـيـدـ الفـصـحـ فـيـ أـيـةـ حـالـةـ،ـ إـذـاـ تـمـ تـرـكـ قـرـبـانـ الإـثـمـ خـاصـتـهـ طـوالـ اللـيلـ؛ـ لـأـنـاـ عـلـمـنـاـ الآـتـيـ:ـ يـمـكـنـكـ الـاعـقـادـ بـأـنـهـ يـجـبـ السـماـحـ لـلـكـهـنـةـ أـنـ يـأـخـذـوـ جـزـءـاـ مـنـ الصـدـورـ وـالـفـخذـ قـبـلـ حـرـقـ إـيـمـورـيمـ:ـ لـذـكـ مـنـصـوصـ:ـ "وسـوفـ يـحـرـقـ الـكـهـنـةـ الـدـهـنـ عـلـىـ المـذـبـحـ"ـ،ـ وـثـمـ يـتـبـعـ،ـ لـكـنـ الصـدـرـ سـوـفـ يـكـوـنـ لـهـارـوـنـ وـأـوـلـادـهـ"ـ.ـ وـطـالـمـ لـمـ يـأـكـلـهـ الـكـهـنـةـ،ـ فـإـنـ الـمـالـكـيـنـ لـنـ يـحـصـلـوـاـ عـلـىـ تـكـفـيرـ،ـ لـأـنـاـ عـلـمـنـاـ الآـتـيـ:ـ "وـسـيـأـكـلـوـنـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ وـالـتـيـ بـهـاـ تـمـ عـمـلـيـةـ التـكـفـيرـ"ـ:ـ إـنـ هـذـاـ يـعـلـمـ بـأـنـ الـكـهـنـةـ يـأـكـلـوـنـ،ـ وـيـحـصـلـ الـمـالـكـوـنـ عـلـىـ تـكـفـيرـ!ـ قـالـ لـهـ:ـ بـمـاـ أـنـهـ مـسـتـحـيلـ حـرـقـ إـيـمـورـيمـ بـعـدـ تـعمـيدـ الـمـسـاءـ،ـ بـسـبـبـ

التعليم الإيجابي "للاكتمال، فنتم معاملة ايموري كما لو أنهم منتهكون أو ضائعون. لأننا علمنا الآتي: يمكنك الاعتقاد بأنه إذا كان ايموري منتهكون أو ضائعون، فليس هناك حق للكهنة في الصدر أو الفخذ، لذلك منصوص، لكن سيكون الصدور لهارون وأولاده"، في جميع الحالات.

عارض الحاخام كهانا مقطعين: إنه مكتوب، "لن يبقى دهن من ولimenti طوال الليل حتى الصباح" وبالتالي، فقط "حتى الصباح" بأنه "لن يبقى طوال الليل"، لكن من الممكن إيقاؤه طوال الليل أي أن للكاهن الليل بطولة لكي يحرق الدهن بشرط أن لا يبقى شيء بحلول الصباح، لكنه مكتوب، "سوف يحرق عليه دهن قرائب السلام"، للدلالة على بعد اكتمال جميع القرابين وهذا لا يمكن عمل شيء بعد "تعميد" المساء ، قام بإبراز الصعوبة، وأجابه هو بنفسه: هناك حيث تم تركهم من القرابين التي تم رش دمها قبل "تعميد" المساء. فور أن يتم رش الدم على الدهن.. الخ، فهو جاهز كي يتم حرقه على المذبح، ولذلك حتى لو تم تأخيره، فإن عملية احتراقه الأخيرة خلال الليل تعتبر كأنها تتبع "تعميد" من الصباح السابق" ، وليس "تعميد" المساء.

لقد أشار الحاخام سافرا إلى تناقض رابا: إنه مكتوب، "لن يترك قربان وليمة عيد الفصح حتى الصباح": وهذا فإنه فقط، "حتى الصباح" "لن يبقى" ، لكن يمكن حفظه طوال الليل حيث يتم خلاله حرق أجزاء من قربان عيد الفصح عند المذبح. بالرغم من أن هؤلاء، على وجه التحديد، ينتهيون إلى قربان تم تقديمها في يوم من الأسبوع، أي، اليوم الرابع عشر، إلا أنه يمكنهم أن يحرقوه خلال الاحتفال، لكنه مكتوب، "إن قربان الحرق ليوم الراحة [سوف تُحرق] في يوم راحتها" ، لكن ليس قربان الحرق ليوم من الأسبوع في يوم الراحة، ولا قربان الحرق ليوم من الأسبوع في يوم احتفال؟ قال له، لقد أشار الحاخام آبا ابن حبيبا لتوه إلى هذا التناقض للحاخام أباهاو، وأجابه: نحن نتعامل هنا مع الحالة حيث عندما يأتي اليوم الرابع عشر في يوم الراحة أي، عندئذ فقط يمكن تطبيق الدلالة على المقطع الأول، لأنه من الممكن تقديم دهون يوم الراحة في الاحتفال: قال له؛ لأن دهن يوم الراحة يمكن أن يقدم في الاحتفال، إننا ننس ونفترض بأن هذا المقطع مكتوب فقط فيما يتعلق باليوم الرابع عشر والذي يأتي في يوم الراحة، بالتأكيد ليس هناك برهان على هذا التحديد، أجاب: اترك المقطع لأن هذا مُجبر على تأسيس حالته الخاصة بما أن هناك تناقض، فإن المقطع نفسه يثبت بأنه يستطيع أن يرتبط مع هذه اللحظة المعينة.

مشنا: إذا قام رجل بنجح قربان عيد الفصح من أجل هدف آخر ليس من أجل اسمه" ، أي، كقربان مختلف. مثلاً، عندما قتله قرر بأنه من أجل قربان السلام، وليس من أجل قربان عيد الفصح. والتقط الدماء وذهب وقام برشها من أجل هدف آخر-نجح القربان، والتقط الدماء، والذهب بها إلى جانب المذبح حيث يتم رشها، والقيام برشها، إن جميعهم يعتبرون كأربع خدمات متميزة، وكل واحدة منها، إذا تمت ممارستها بنية غير قانونية، فإنها تحرام قربان عيد الفصح-، من أجل هدفه الخاص أو من أجل هدف آخر، فإنه غير مؤهل.

كلماته الأخيرة أيضاً لا.- بعد هذا كله، إنه يشير إلى خدمتين وما زالت الجملتان غير متطابقتين كما سوف يوضح الشرح، لكن الجملة الأولى تناقض عندما يقف من هو مشترك في المذبح، وينوي مع هدف ملائم فيما يتعلق بالذبح، أو مرة ثانية يقف هو عند عملية الرش وينوي من أجل هدف آخر فيما يتعلق بالرش- إن عمليتي الذبح و"الرش" مأخوذتان فقط كامثلة، وينطبق نفس الشيء على الخدمات الأخرى. تتم ممارسة كل واحدة بنية ملائمة أو غير ملائمة، كما يمكن أن يكون الحال فيما يتعلق بنفسها-. بينما تعني الجملة الثانية عندما يقف هو عند الذبح وينوي فيما يتعلق بالرش، عندما يعن على سبيل المثال، "انظر، أنا أذبح قربان عيد الفصح من أجل هدفه الخاص، لكن أرش دمائه من أجل هدف آخر"، وبلغنا الثناء بأنك تستطيع أن تتوبي عند خدمة واحدة من أجل خدمة أخرى ويتم أخذ مثل تلك النية في الحساب، حتى إذا كانت غير شرعية، فإن القربان غير مؤهل، وذلك هو سؤال الحاخام بابا، رابا: هذا هو السبب في سؤال الحاخام بابا، لأن مشنا لا يقدم أي حل. راشي: إن سؤال الحاخام بابا فيما إذا كان من الممكن أن يشير مشنا إلى خدمتين في ظروف مماثلة، برأيي، حيث يتم التعبير عن نية غير مشروعة من أجل خدمة واحدة في سبيل خدمة أخرى.

تعال واسمع: "أو من أجل هدف آخر، ومن أجل هدفه الخاص، فإنه غير مؤهل". كيف يعني هذا؟ إذا قلنا، في حالة الخدمتين، ثم رؤية بأنه إذا كانت الأولى من أجل هدفها الخاص، والثانية من أجل هدف آخر، فإنك تقول بأنه غير مؤهل، هل من الضروري نصه حيث كانت الأولى من أجل هدف آخر، ومن ثم من أجل هدفه الخاص؟ لأن النية الأولى غير شرعية، وتجعله غير مؤهلاً، كيف إذن تستعيد فاعليتها؟ إن نفس الصعوبة تبرز إذا قام مشنا بالإشارة إلى نفس الخدمة، لكن بعدها يمكن الإجابة عليه بأن مشنا يبلغنا في الجملة الأولى "[من أجل هدفه الخاص ومن أجل هدف آخر]" بأننا لا نحدد الموضوع "بتجرد" من خلال كلماته الأولى، وفي الجملة الثانية "[من أجل هدف آخر ومن أجل هدفه الخاص]" لا يمكن تحديد الموضوع "بتجرد" من خلال كلماته الأخيرة، لكن يجب إعطاء الوزن المستحق للآتتين ، وبالتالي، فإنه من المؤكد أنه يشير إلى خدمة واحدة، وتشير الجملة الأولى أيضاً إلى خدمة واحدة أيضاً لا، بعد هذا كله، إنه يشير إلى خدمتين فقط، ومنطقياً فإنه غير مطلوب، لكن لأنه يتكلم عن "من أجل هدفها الخاص ومن أجل هدف آخر، " فإنه يذكر أيضاً من أجل هدف آخر ومن أجل هدفه الخاص" من أجل التوازي.

تعال واسمع: إذا قام بقتل قربان عيد الفصح من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله أو من أجل أولئك الذين لم يتم تسجيلهم له- يحتاج كل حمل فصحي (الخاص بعيد الفصح) لمستهلكيه المسجلين قبل ذبحه، في المثال الحالي، يقوم بتعذيب أولئك الذين قام بذبحه من أجلهم، ومع ذلك، لم يكن الجميع قادرين على الأكل بسبب الكبر أو المرض [راشي]: لم يسجل آخرون من أجله، توسيف: إن الآخرين القادرين قاموا بالتسجيل له، لكنه تجاهلهم في تصريحه، أو لم يسجل من أجل ذلك الحيوان بالذات-.

ومن أجل غير المختونين إن "غير المختون" في هذه الرابطة تعني دائمًا الرجال الذين ماتوا إخوانهم في عملية الختان، وكانوا خائفين من مصير مشابه. لا يمكن لهؤلاء أن يأكلوا من ذلك المصدر، أو من أجل النجسرين الذين لا يمكنهم أن يأكلوا منه، كونهم محظوظين من جميع اللحوم المقدسة، فإنه غير مؤهل. الآن هنا من الواضح أنه يشير إلى خدمة واحدة، وبما أن الجملة الثانية تشير إلى خدمة واحدة، فإن الجملة الأولى تتعامل أيضًا مع خدمة واحدة! ما هذه المناقشة؟ إن الأولى هي وفقاً لطبيعتها، بينما الأخرى هي وفقاً لطبيعتها، إن الجملة الثانية تشير بالتأكيد إلى خدمة واحدة فقط، بينما تشير الجملة الأولى إلى خدمة واحدة أو خدمتين أي، أيضاً إما سواء إلى خدمة واحدة أو إلى خدمتين حصرياً، والسؤال هو، إلى أي منها؟.

تعال واسمع: إذا قام بقتله من أجل أولئك الذين يستطيعون أكله، ومن أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله، فإنه مناسب. كيف يعني هذا؟ هل نقول، عند خدمتين وبالتالي: عند الذبح، صرّح بأنه كان من أجل الذين يستطيعون الأكل، وعند الرش صرّح بأنه كان للذين لا يستطيعون الأكل [الحاخام هان]. والسبب في ملائمة لأنه نواه من أجل غير الأكلين عند الرش، لأنّه لا يمكن أن تكون هناك نية فعالة للأكلين عند الرش أي ليس هناك حساب لأية نية مُعبر عنها عند الرش فيما يتعلق بالأكلين، وبالتالي إذا كانت عند خدمة واحدة، مثلاً، عند الذبح، حيث أن النية بالإشارة إلى الأكلين فعالة، فإنها تكون غير مؤهلة، لكن يوجد عندنا قانون راسخ أنه إذا كان البعض آكلين، فإنه لا غير مؤهل حتى لو رغب أمرؤ واحد فقط أن يأكل منه، يجب قتل الحيوان بأكمله ، وبالتالي، فإنه بالتأكيد يشير أيضاً إلى خدمة واحدة فقط، وبما أن الجملة الثانية تشير أيضاً إلى خدمة واحدة، فإن الجملة الأولى أيضاً تشير إلى خدمة واحدة! ما هذه المناقشة: إن الأولى وفقاً لطبيعتها، بينما الأخرى وفقاً لطبيعتها: تشير الجملة الثانية أيضاً إلى خدمة واحدة إن هذا لن يحمل نفس معنى العبارة السابقة التي تم استخدامها سابقاً. هناك، كانت تعني بشكل واضح أن يتعامل مع خدمة واحدة "فقط". هنا من ناحية ثانية، فإن المعنى هو: حتى في حالة الخدمة الواحدة، فإن القربان مناسب، إن هذا القانون ساري المفعول في حالة كلتيهما الخدمة الواحدة أو الخدمتين. وبالتالي، إذا كانت هذه النية، برأيي، بأنه قد قام بقتله من أجل الأكلين أو غير الأكلين، قد تم التعبير عنها عند الذبح، فإن القربان ملائم، لأن الأكلين كانوا مشمولين. بينما من الممكن أن تشير أيضاً إلى خدمتين و تشير الجملة الأولى إما إلى خدمة واحدة أو إلى خدمتين.

سأل طالبو العلم: ما هو قانون قربان عيد الفصح الذي يقوم فيه بقتله في أي وقت آخر من العام من أجل هدفه الخاص أو من أجل هدف آخر مثلاً، إذا قدم رجل حملًا من أجل قربان عيد الفصح في وقت مناسب قبل موعد إنجازه. الآن، منصوص بأنه إذا قام بقتله كقربان سلام في أي وقت ماعدا مساء عيد الفصح فإنه مناسب، أما إذا كان كقربان عيد الفصح، فإنه غير مناسب ، هل يأتي هذا الهدف الآخر و"يستثنى من هدفه الخاص، وبالتالي جعله مناسباً، أم لا؟ عندما جاء الحاخام ديمي من فلسطين إلى مدينة بابل، قال، لقد عرضت هذه المناقشة أمام الحاخام إرميا: بما أن ذبحه كان من أجل

هدفه الخاص والذي جعله مناسباً في وقته الخاص بينما يكون ذبحه من أجل هدف آخر يجعله مناسباً في وقت مختلف ليس في وقته الخاص إذن مثلاً الذبح من أجل هدفه الخاص والذي يجعله ملائماً في وقته الخاص، لا يحميه من التأثير غير المؤهل للهدف الآخر لذا، إذا تم قتله من أجل هدفه الخاص ومن أجل هدف آخر، فإنه غير مناسب، غير المؤهل، فإن الذبح أيضاً من أجل هدف آخر، والذي يجعله مناسباً وقت مختلف، لا يحميه من التأثير غير المؤهل لهدفه الخاص، وهذا غير مناسب. وعليه، قال لي، إنه ليس كذلك: إذا قلت هذا فيما يتعلق بالهدف الآخر بأنه لا يؤهل قربان عيد الفصح حتى لو تم قتله من أجل هدفه الخاص أيضاً، فإن هذا لأنه يعمل في حالة جميع القرابين -جميع القرابين، إذا تم ذبحها من أجل هدف غير هدفها الخاص، فإنهم غير مؤهلين، إما بشكل كامل، برأيي، في حالة قربان الإثم وقربان عيد الفصح، والذين لا يمكن أكلهم عندئذ، ولو جزئياً، بمعنى أنه يمكن أكلهم، لكن لم يلغ مالكونها التزاماتهم، ويجب إحضار أخرى. لذلك، فإنه أمر منطقي في أن تكون سلطة عدم تأهلها قوية من حيث عدم جعل فائدة من حقيقة بأنه تم ذبحه من أجل هدفه الخاص أيضاً، هل ستقول نفس الشيء عندما يتم ذبحه من أجل هدفه الخاص، الرأي القائل أنه لا يعمل كمسبب لعدم التأهل في حالة جميع القرابين الأخرى، لكن فقط في حالة قربان عيد الفصح وحده؟

ما هو قرارنا على ذلك؟ قال رابا، إن قربان عيد الفصح الذي قام بذبحه في أي وقت آخر من العام من أجل هدفه الخاص ومن أجل هدف آخر، فهو مناسب. لأنه يبدو وبطريقة مستترة بأنه مذبوح من أجل هدفه الخاص، إلا أنه ومع ذلك، عندما يقوم بذبحه من أجل هدف آخر قبل مساء عيد الفصح فهو مناسب، والذي يثبت بأن الهدف الآخر يأتي وينقض هدفه الخاص. وبالتالي، عندما يذبحه من أجل هدفه الخاص ومن أجل هدف آخر أيضاً، فإن الهدف الآخر يأتي وينقض هدفه الخاص. قال الحاخام آدا ابن آهابا لرابا: من المحتمل أنه حينما يقوم بنصه، فإنه مختلف عن حينما لا يقوم بنصه يستطيع الهدف الآخر أن ينقض الفرضية المستترة بأن هذا من أجل هدفه الخاص، لكن لا يمكنه أن ينقض الإعلان الصريح بأنه مذبوح من أجل هدفه الخاص أيضاً؟ لأنه إذا قام بقتله من أجل أولئك الذين يستطيعون أن يأكلوه ومن أجل أولئك الذين لا يستطيعون أن يأكلوه، فإنه مناسب، إلا أنه عندما يذبحه من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله وحدهم، فإنه غير مؤهل. إنما لماذا ذلك؟ بالطبع، إنه يدل بطريقة مستترة على الذين يستطيعون أكله؟ لذا، فإنه وفقاً لمناقشتك فإنه كما لو أنه قتله بصرامة من أجل الاثنين، وبالتالي يجب أن تعرف بأنه حينما قام بنصه، فإنه مختلف عن حينما لم يقم بنصه، لذا هنا أيضاً، أينما يقوم بنصه، يختلف عن ما لم يقم بنصه، هل هذه مناقشة؟ قام بالانضمام مرة ثانية. أما بالنسبة لهناك، إن هذا حسن: هناك، طالما لا يقوم بإسقاطه بشكل معلن عند الذبح، فإن قدرة المستتر هو بالتأكيد أن يُذبح من أجل هدفه الخاص. لكن هنا، هل ترمز بشكل مستتر للذين سجلوا من أجل أكله؟ من المحتمل أن ينسحب هؤلاء، ويأتي آخرون ويسجلون من أجله، لأننا قد تعلمنا: يمكنهم أن يسجلوا ويسحبوا أيديهم من الحمل الفصحي حتى يقوموا بذبحه.

سأل طالبو العلم: ما هو قانون الحمل الفصحي الذي تم ذبحه خلال باقي أيام العام مع حدوث تغيير لمالكه؟- لقد تم وضع الحيوان جانباً من أجل شخص معين، وثم ذبحه من أجل شخص مختلف، لكن من أجل هدفه- وهل تغيير المالك مثل تغيير القدسية أي، مثل ذبحه كقربان مختلف، ويقوم بتشريعه أم لا؟ قال الحاخام بابا، لقد عرضت هذه المناقشة أمام رابا: بما أن تغيير القدسية لا يؤهله في وقته الخاص، وتغيير المالك لا يؤهله في وقته الخاص: إذن مثلاً تغيير القدسية، والذي لا يؤهله في وقته الخاص، يجعله شرعاً في وقت مختلف، لذا فإن تغيير المالك، والذي لا يؤهله في وقته الخاص، يجعله شرعاً في وقت مختلف. لكنه قال لي، إنه ليس كذلك: إذا قلت هكذا في حالة تغيير القدسية، فإن ذلك بسبب أن عدم أهليته هو أمر جوهري أي أنه تم التصریح عن نية غير شرعية فيما يختص بالقربان نفسه، وهو فعال فيما يتعلق بالخدمات الأربع، وهو فعال بعد الموت إذا مات مالك القربان، فيجب على ابنه أن يحضره، وإذا قام الأخير بذبحه من أجل هدف مختلف، فإنه غير مؤهل، وهو فعال في حالة المجتمع كما هو في حالة الفرد، هل ستقول نفس الشيء عن تغيير المالك، حيث أن عدم الأهلية هو أمر غير جوهري، و ليس فعال فيما يختص بالخدمات الأربع في حالة القرابين ما عدا قرابين عيد الفصح، إن تغيير المالك هو عدم الأهلية فقط عندما يُعبر عنه في صلة مع رش الدماء، أي، يعلن بأنه سيرث الدماء بالنيابة عن شخص آخر وهو ليس فعالاً بعد الموت عندما يموت مالكه، فإن القربان يفقد اسمه، ولذلك حتى لو قُتم باسم رجل آخر، فإنه مناسب، إنه ليس فعال في حالة المجتمع كما هو في حالة الفرد؟ وبالرغم من أن اثنين من هذه الفروقات ليست دقيقة، ومع ذلك، فإن هناك فرقين يمتازان بدقتهما. لأنه كيف يكون تغيير المالكين أمر مختلف، وأنت تقول بأن عدم أهليته هو أمر غير جوهري؟ لأن عدم أهليته هو فقط النية، إذن مع تغيير قدسيته أيضاً، فإن عدم أهليته هو فقط نية. مرة ثانية، وبالنسبة لما يقوله، إن تغيير المالكين ليس فعالاً مثل عدم الأهلية بعد الموت، إذن وفقاً للحاخام فينياس ابن الحاخام آمجمي الذي أكد، أن هناك عدم أهلية في تغيير المالك، بعد الموت، مادا يوجد هناك ليقال؟ إن اثنين من هذه الفروقات، مع ذلك، دقيقة! فضلاً على ذلك، قال رابا: إن الحمل الفصحي الذي قام بذبحه خلال باقي أيام العام مع تغيير المالكين يُعتبر وكأنه لم يكن له مالكين في وقته المناسب أي، كما لو أنه ذُبح في مساء عيد الفصح كقربان عيد الفصح، لكن ليس من أجلأشخاص معينين، وهو غير مؤهل.

مشنا: إذا قام بذبح الحمل الفصحي من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله، أو من أجل أولئك الذين لم يسجلوا له، أو من أجل الأشخاص غير المختوتين أو الأشخاص النجسین، فإنه غير مناسب. إذا قام بذبحه من أجل أولئك الذين سيأكلونه ومن أجل أولئك الذين لن يأكلوه، ومن أجل أولئك الذين سجلوا له، ومن أجل أولئك الذين لم يسجلوا له، ومن أجل المختوتين ومن أجل غير المختوتين، ومن أجل الأشخاص النجسین والطاهرين، فإنه مناسب. إذا قام بذبحه قبل منتصف النهار، فإنه غير مؤهل، لأنه قد قيل، "وجمع الناس بأكمله..سوف يذبحونه عند الغروب. إذا قام بذبحه قبل تعميد المساء، فإنه

المناسب، بشرط أن يتم تحريك دماء حتى يتم رش دماء "تعميد" لمنعه من التخثر، إلا أنه إذا تم رشه قبل دماء "تعميد"، فهو مناسب.

جمارا: لقد علم أighborsنا: كيف تعني "من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله"؟ إذا تم قتله باسم مريض أو رجل عجوز. كيف تعني "من أجل أولئك الذين لم يسجلوا له"؟ إذا قامت جماعة بالتسجيل له، وقام بقتله باسم جماعة مختلفة.

كيف نعلم هذا؟ لأن أighborsنا علموا، "عندئذ سوف يأخذ هو وجاره المجاور له واحداً وفقاً لعدد بي ميكسلات الأرواح": إن هذا يُعلم بأن الحمل الفصحي لا يُدْبِح إلا لأولئك الذين سجلوا له. يمكنك أن تعتقد بأنه إذا قام بذبحه من أجل أولئك الذين لم يسجلوا له، فإنه سيكون شخص يخرق التعليم الديني، إلا أنه مناسب. لذلك، إنه منصوص، "وفقاً لعدد [بي - ميكسلات] الأرواح.. وسوف تقوم بعمل إحصائك الخاص [تاوكوسو]": إن الأمر يقوم بتكراره، لإظهار بأنه أمر ضروري. قال رابي، إن هذا تعبير سرياني، كرجل يقول لجاره، "اقتلت لي هذا الحمل" هكذا يقوم رابي بربط الكلمة مع الذبح. لكنه أيضاً يعترف بدلالة العبرية للعد، وهكذا يشير بأن النية من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله أو الذين لم يسجلوا له لا تؤهل القربان فقط عندما يتم التعبير عنها عند القتل، لكن ليس عندما يتم التعبير عنها عند إحدى الخدمات الأخرى . وهكذا، وجدناه غير مؤهل إذا قُتِلَ من أجل أولئك الذين لم يسجلوا له، كيف نعلم نفس الشيء عن أولئك الذين لا يستطيعون أكله؟ يقول الكتاب المقدس، "وفقاً لأكل كل رجل ستقوم بعمل إحصائك الخاص": وهكذا، تم تشبيه الآكلين إلى الأشخاص المسجلين.

إذا قام بذبحه من أجل أشخاص مختونين بشرط أن يتم التكبير عن غير المختونين عند عملية الرش سواء أكان الأخير مسجل له أم لا. [إن التعبير "التكبير عن" موظف هنا بمعنى تقني للدلالة على وجوب رش الدماء بالنيابة عن شخص، كما أنه ليس هناك سؤال عن التكبير بالحمل الفصحي. إن الكلمات "عند عملية الرش" هي غير ضرورية، وهي في الحقيقة لا تظهر في [المخطوطات التلمودية القديمة]، قال الحاخام حيسدا: إن الحمل غير مؤهل، نص راباه: إنه مناسب. قال الحاخام حيسدا، إنه غير مؤهل: إن هناك عدم أهلية في النية من أجل غير المختون عند عملية الرش. نص راباه، إنه مناسب: ليس هناك عدم أهلية في نية من أجل غير المختون عند عملية الرش. قال راباه، من أين أعرف هذا؟ لأنه علمنا الآتي: يمكنك أن تعتقد بأن الشخص غير المختون لا يؤهل أعضاء الجماعة الذين أتوا معه ، إذا سُجّل سوياً مع شخص مختون في حينه، فإن الجميع غير مؤهلين للمشاركة في هذا الحمل، وهو أمر منطقي: بما أن عدم الختان يجرد من الأهلية، والنجاسة تجرد من الأهلية، إذن فكما هو الأمر مع النجاسة، في عدم جعل النجاسة الجزئية مساوية للنجاسة الكلية فقط إذا كان جميع الذين سجلوا نجسین، فإن القربان يصبح غير مؤهل، لكن ليس إذا كان بعضهم فقط نجسین، فإنه أيضاً مع عدم الختان، لم يتم جعل عدم الختان الجزئي مساوٍ لعدم الختان الكلي وبالتالي، فإنه مؤهل. أو انظر من هذه الناحية: بما أن عدم الختان يجرد من الأهلية، والوقت يجرد من الأهلية: إذن متلماً هو الأمر

مع الوقت، في أن الجزئية التي تتعلق بالوقت لم يتم جعلها متساوية للكلية فيما يتعلق بالوقت أي، إذا عبر عن نيته بأكل حتى جزء واحد فقط من القرابان بعد الوقت القانوني المسموح له، فإن القرابان بأكمله "بيجول" وغير مؤهل، فإنه أيضاً مع عدم الختان لم يتم جعل الجزئية فيما يتعلق بعدم الختان متساوية للكلية فيما يتعلق بعدم الختان. دعنا نرى الذي يشبه هذا: أحكم أنت، ارسم رسمًا تنازليًا ما بين ذلك الذي لا ينطبق على جميع القرابين بذلك الذي ينطبق على جميع القرابين إن عدم الختان والنجاسة ليسا عبارة عن تجريد من الأهلية في حالة القرابين الأخرى، والتي من الممكن أن تُقتل بالنيابة عن مالكيهم حتى لو كانوا غير مختوتين أو نجس، ولا تدع الوقت، والتي سوف تعمل كتجرد من الأهلية في حالة جميع القرابين. أو انظر من هذه الناحية: أ الحكم أنت على شيء لم يتم تحريره من قانونه العام وقارنه بشيء لم يتم تحريره من قانونه العام ليس هناك حالة يمكن فيها أكل القرابان من شخص غير مختوتين أو بعد وفته المسموح به، ولا تدع للنجاسة مجالاً في المناقشة، رؤية بأنه قد تم تحريرها من قانونها العام إذا كان المجتمع كله نجس، فإن الحمل الفصحي يتم التضحيه به ويؤكل من قيلهم. وهكذا من الممكن وجود مناقشات متناقضه. لذا منصوص، "إن هذا هو الطقس الديني لعيد الفصح" إن النص يستمر في تجريد الشخص غير المختوتين من الأهلية ، وهذه الكلمة مقتبسة للدلالة على أن الشخص غير المختوتين لا يجرد الآخرين المسجلين معه من الأهلية. إن كلمة "هذا" عبارة عن تحديد، للدلالة على أن القانون كما هو منصوص بالضبط، ولا يمتد إلى الآخرين. ما هو الهدف من "هذا" إن هذا جزء من مناقشة راباه. كيف تدل "هذا" على أن غير المختوتين لا يقوم بتجريد أعضاء جماعته التي تدل تأتي معه من الأهلية ؟ إذا قلنا، لتعليم أن عدم الختان بكامله لا يؤهل الحمل الفصحي (المعبد لعيد الفصح)، لكن جزءاً من ذلك المصدر - أي عندما يكون بعض المسجلين من الجماعة غير مختوتين-لا يجرده من الأهلية، بالتأكيد لقد تم استنتاج هذا من "ولن يأكل جميع الأشخاص غير المختوتين من ذلك المصدر" والذي تم تفسيره هكذا: عندما يكون جميع الذين سجلوا من أجل حيوان معين غير مختوتين، فلا يجب على أحد أن يأكل من ذلك المصدر. لكن إذا كان جزءاً منهم فقط غير مختوتين، فإن المختوتين يمكنهم أن يأكلوا من ذلك المصدر.

بالتالي، لا بد أن النساء علم التالي: إنه منصوص، "ولن يأكل جميع غير المختوتين من ذلك المصدر. إن عملية الختان بأكملها تجرده من الأهلية، لكن جزءاً منه لا يجرده من الأهلية. ويجب أن تقول، إن نفس القانون ينطبق على عملية الرش، برأيي، إن عملية الختان بأكملها على الأقل تقوم بتجريده من الأهلية حيثما عبر عن نيته بأن عملية الرش هي تكبير عن غير المختوتين فقط: لذلك إن "هذا" منصوصة، لتعليم أنه فقط عند الذبح يتجرد من الأهلية، لكن بالنسبة للرش، حتى عدم الختان بأكمله لا يجرده من الأهلية إن "هذا" تدل على أن عملية عدم الختان تتجرد من الأهلية عند إحدى الخدمات الأربع فقط، ومن المفترض أن يكون الذبح. إن هذا التفسير من برايته يدعم وجهة نظر راباه. وهل يجب أن تسأل، ما هو التساهل في عملية الرش ما هو التساهل الآخر الذي تجده في عملية

الرش، وأنك تفترض بأن "هذا" تدل على تساهلاً إضافياً فيما يتعلق بعدم الختان؟ أنه ليس هناك نية للأكلين فيما يتعلق بالرش، إنه لا يحتاج أن يقوم بالرش بشكل معلن من أجل أولئك الذين سجلوا، بما أن متطلبات التسجيل والأكلين منصوصة في صلة مع الذبح.

لكن يؤكد الحاخام حيسدا، على العكس، إن البرايتة يجب أن تُشرح في الاتجاه المعاكس. وهكذا: لذلك إنه منصوص، "ولن يأكل جميع الأشخاص غير المختوتين من ذلك المصدر": إذا كانت الجماعة المسجلة بأكملها في حالة عدم الختان، فإن هذا يجرده من الأهلية، لكن جزءاً منهم لا يجرده من الأهلية. أما بالنسبة للرش، حتى لو كان جزءاً منهم فإن هذا يجرده من الأهلية. ويجب أن تقول، إن نفس القانون ينطبق على الرش، برأيي، إنه إذا كانت هناك عملية عدم ختان بأكملها، فإن هذا لا يجرده من الأهلية، لذلك فإن "هذا" ذكرت لأخذ العلم بأنه فقط عند الذبح لا يمكن لجزء منهم أن يجرده من الأهلية، لكن عند الرش، فإنه حتى جزءاً منهم يجرده من الأهلية. هل يجب أن تسأل، ما هي نقطة الصراامة في عملية الرش؟ ما هي نقطة الصراامة الأخرى التي يمكنك أن تجدها في عملية الرش، حتى تفترض بأن تحديد "هذا" يدل على نقطة صراامة إضافية فيما يتعلق بعدم الختان؟ بأنه لا يمكن فرض الحظر على بيجول إلا في عملية الرش-تم التعبير عن نية غير شرعية للمشاركة في القرابان بعد الوقت المسموح، عند إحدى الخدمات الأربع وقام بجعله "بيجول"، و الذي يأكل منه حتى ضمن الوقت المسموح، فإنه يستهدف عقوبة "كاريت" فقط إذا تمت ممارسة الخدمات اللاحقة من غير نية على الإطلاق أو مع نية شرعية أو مع نفس النية غير الشرعية. لكن إذا تمت ممارسة إحدى الخدمات اللاحقة مع نية غير شرعية مختلفة، مثلاً، لأكله خارج الحدود المسموحة، فإنه يتوقف كي يصبح "بيجول" وهذا لا يتضمن "كاريت" وبالتالي فإن الخدمة الوحيدة حيث يمكن تثبيتها كـ"بيجول" دون احتمال الإبطال هي الرش، لأنها الخدمة الأخيرة. يعتبر ذلك نقطة صارمة لعملية الرش.-

اعتراض الحاخام آشي على هذا: من أين تعرف أن هذا المقطع، "ومجميع الأشخاص غير المختوتين"، يدل على تمامه، من المحتمل أن هذا المقطع، "ومجميع الأشخاص غير المختوتين" تدل على كل ما يتعلق بعدم الختان أي، بالعكس من الممكن أن تدل على أنه حتى لو كان الفرد من أولئك الذين سجلوا من أجل القرابان غير مختون، فإنه مجرد من الأهلية، لذلك كتب الرحمن "هذا" لكي يعلم بأنه إلا إذا كان هناك جماعة بأكملها في حالة عدم ختان، فإنه لا يتجرد من الأهلية، كونه لا يوجد هناك أي اختلاف فيما إذا كان عند الذبح أو عند الرش؛ لأنه في التفسير الحالي، لا يوجد هناك مقطع يلمح إلى الفرق، فضلاً على ذلك، قال الحاخام آشي، لقد اختلف الحاخام حيسدا وراباه في هذا المقطع: "وسوف تقبل من أجله لعمل تكفير من أجله": "من أجله"، لكن ليس من أجل رفيقه أي إذا تم الرش الدماء بالنيابة عن شخص مختلف، فإن القرابان مجرد من الأهلية. يعتقد راباه إن رفيقه يجب أن يكون مثله، مثلاً هو قادر على التكفير، فيجب على صديقه أن يكون قادراً على التكfir فقط عندئذ يؤدي تغيير الاسم إلى تجرد القرابان من الأهلية ، وهذا استثنى غير المختوتين من هذا لأنه ليس قادراً على التكثير

، أي أنه غير ملائم لجعل قربان الفصح مقبولة بالنيابة عنه وبالتالي، النية بأن الرش سيكون بالنيابة عنه لا يجرده من الأهلية. لكن يعتقد الحاخام حيسدا، إن هذا الشخص غير المختون أيضاً، بما أنه معرض للالتزام، فإنه معرض أيضاً للتکفير، بما أنه يرحب بذلك، يمكن أن يجعل نفسه ملائماً بالختان.

إلا أنه هل يقبل الحاخام حيسدا المناقشة المتعلقة بـ"بما أن" ، أي هل يقبل وجهة النظر أنه بما أن الحالة المختلفة للأمور ممكنة، فإننا نأخذ في الحساب كما لو أنه كان في حيز الوجود؟؟ بالتأكيد إنه منصوص، إذا قام شخص بخبز طعام في الاحتفال من أجل استخدامه في يوم من الأسبوع، قال الحاخام حيسدا: يتم جلده، قال راباه، لا يتم جلده. "قال راباه، لا يتم جلده": "نحن نقول، "بما أن ضيوفاً قاموا بزيارته، وكان ملائماً من أجله في الاحتفال نفسه، فإنه ملائم من أجله الآن أيضاً" بالرغم من أن ليس لديه ضيوف. لذلك يعتبر وكأنه خبز من أجل الاحتفال نفسه. "قال الحاخام حيسدا، يتم جلده": "نحن لا نقول، "بما أن". أما بالنسبة لراباه، هذا حسن وهو لا ينافي نفسه: هنا في حالة الختان، فإن الفعل هو رغبة- برأيي، الختان قبل أن يكون ملائماً، وبالتالي بالرغم من أنه لديه قابلية لأن يكون مختوناً، فإننا لا نعتبره مختوناً بالفعل- بينما هناك فإن الفعل ليس رغبة إن قدوم الضيوف لا يتضمن فعل من جهته، وبالتالي حكم راباه، لكن الحاخام حيسدا ينافي نفسه كما في حالة الخبز في يوم الاحتفال من أجل يوم من الأسبوع ؟ سوف أخبرك: متى يرفض الحاخام حيسدا المناقشة عن "بما أن"؟ عندما تقود إلى تساهل أعظم، لكن عندما تؤدي إلى صراامة، فإنه يقبلها توافق: وفقاً لهذا، فإن الحاخام [حيسدا] يجرد القربان من الأهلية طبقاً للقانون الحاخامي فقط، لأنه في القانون الكتابي، فإن هذا التمييز غير مقبول.

قال مار زوطرا ابن الحاخام ماري لـ رابينا: إن البرايته تعلم: "بما أن عدم الختان لا يؤهل، والنجاسة لا تؤهل، فالنجasse الجزئية ليست مساوية للنجasse الكلية، وأيضاً عدم الختان، عدم الختانجزي لم يتم جعله مساوياً لعدم الختان الكلي: "كيف تعني هذه النجasse"؟ هل نقول، إنها تعني نجasse الشخص، وماذا يعني، "إنه لم يتم جعل النجasse الجزئية مساوية للنجasse الكلية"؟ إذا كان هناك أربعة أو خمسة أشخاص نجسين، وأربعة أو خمسة أشخاص طاهرين مسجلون لنفس الحمل الفصحي، فإن الجنس لا يجرد الحمل الفصحي من الأهلية للطهارة. لكن في حالة عدم الختان أيضاً، لا يجردون من الأهلية، لأننا تعلمنا، "من أجل المختون وغير المختون.. إنه مناسب": كيف إذن تكون النجasse مختلفة، بما أنه متأكد حول هذا، [وكيف يكون عدم الختان مختلف]. بما أنه في شك يجب استنتاج أحدهما من الآخر ؟ وبالتالي، لا بد أن هذا يشير إلى نجasse اللحم، وما المقصود به، "لم يتم جعل النجasse الجزئية مساوية للnjasse الكلية"؟ لأنه حينما تصبح إحدى الأعضاء نجسة، فإن ذلك الذي يصبح نجساً يجب أن يحرق، بينما نأكل الأخرى. إلى ماذا أشرت بهذا؟ إلى نجasse اللحم! إذن ضع بعين الاعتبار النتيجة: "إنك تقوم بالحكم على الذي لا ينطبق على جميع القرابين بذلك الذي لا ينطبق على جميع القرابين بالإشارة إلى النجasse ، إذن لا تدع الوقت ينفيه، بما أنه ينطبق على جميع القرابين".

الآن، ماذا تعني "نجاسة"؟ هل نقول، نجاسة اللحم، لماذا لا ينطبق هذا على جميع القرابين؟ إنه بالتأكيد ينطبق، وبالتالي من الواضح أنه يشير إلى نجاسة الشخص، وماذا تعني "لا ينطبق هذا على جميع القرابين"؟ لأنه في جميع حالات التضحيات الأخرى، يمكن للشخص غير المختون والشخص النجس أن يرسلوا قرابينهم لكي يتم التضحية بها باليابنة عنهم، بالرغم من أنه لا يمكنهم المشاركة فيها شخصياً، فإنه في حالة قربان عيد الفصح، لا يمكن للشخص غير المختون والشخص النجس أن يرسلوا قرابينهم لعيد الفصح. وهكذا، فإن الجملة الأولى تشير إلى اللحم، بينما الجملة الثانية تشير إلى نجاسة الشخص؟ نعم، أجابه، إنه يجادلني تسمية النجاسة أي من أن النجاسة مسبب للتجرد من الأهلية، من غير تحديد طبيعة النجاسة.

تبادلياً، فإن النتيجة أيضاً تشير إلى نجاسة اللحم. إذن ما المقصود بـ "لا ينطبق هذا على جميع القرابين"؟ إنه يعني هذا، لأنه في حالة جميع القرابين الأخرى، سواء أكان الدهن الذي تم حرقه على المذبح منهكاً بينما اللحم ظاهر، أو كان اللحم منهكاً بينما يبقى الدهن ظاهراً، فإن الكاهن المسؤول يرش الدماء ويؤثر القربان على هدفه، فإنه في حالة قربان عيد الفصح، إذا كان الدهن الذي تم حرقه على المذبح منهكاً بينما يبقى اللحم ظاهراً، فإنه يرش الدماء، لكن إذا كان اللحم منهكاً بينما يبقى الدهن ظاهراً، فلا يجب أن يرش الدماء لأنه يجب أن يكون هناك على الأقل نفس مقدار الزيتونة من اللحم المأكول" قبل رش دمائه.

إلى ماذا قمت بإخضاع هذا: إلى نجاسة اللحم؟ إذن ضع بعين الاعتبار الجملة الأخيرة: "لقد قمت بالحكم على شيء لم يتم تحريره من تحريمك العام وقارنته بشيء لم يتم تحريره بشكل عام، إذن لا تدع النجاسة تتفيه، رؤية أخرى تقول: بأنه قد تم تحريره من تحريمك العام"، في أيّة حالة؟ هل نقول، في حالة نجاسة اللحم، أين تم السماح به؟ وبالتالي، فإنه من الواضح أنه يشير إلى نجاسة الشخص، وأين تم السماح به؟ في حالة المجتمع؟ وهكذا، فإن الجملة الأولى تشير إلى نجاسة اللحم، بينما تشير الجملة الثانية إلى نجاسة الشخص؟ نعم: إنه يجادل على تسمية النجاسة.

تبادلياً، فإن الكل يشير إلى نجاسة اللحم، وأما بالنسبة إلى السؤال، أين تم السماح به؟ لقد كان في حالة نجاسة الحمل الفصحي، لأننا قد تعلمنا: إن الحمل الفصحي الذي يأتي، إذا تم تقديمها في نجاسة يُؤكل في نجاسة، لأنه من البداية لم يأتي شيء إلا للأكل.

اعتراض الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع: إذا مرّ على الحمل الفصحي (المهيء لعيد الفصح) عام أي أصبح عمره عاماً واحداً في الأول من نيسان وثم وضع جانباً من أجل قربان عيد الفصح. بما أن العام هو الحد الأعلى من أجل ذلك ذكر في السنة الأولى، فإنه بشكل تلقائي يبقى كقربان سلام كونه غير مناسبٍ من أجل هدفه الأصلي، وقام مالكه بذبحه في وقته الخاص أي في مساء عيد الفصح من أجل هدفه الخاص كقربان عيد الفصح. وهذا، قتل قربان سلام كقربان لعيد الفصح، وبطريقة مماثلة عندما يقوم رجل بقتل قرابين أخرى كقربان لعيد الفصح في وقتها الخاص، فإن الحاخام إليعيزر يجرده من

الثانية؟ إنك طالب علم، أجبه تعال وسوف أخبرك. إذا تم ذبحه من أجل هدفه الخاص، ومن أجل هدف آخر، فإن أهليته تتصل بنفسه فالنية غير الأهلية فيما يتعلق بالقربان نفسه، وعندما يذبح من أجل من يستطيع أكله ومن أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله، فإن أهليته لا تتعلق بنفسه، أما عندما يكون من أجل هدفه الخاص، ومن أجل هدف آخر، فإنه من المستحيل تمييز حظره أي، لا يمكنك القول بأن هذا الجزء من الحيوان قد تمت تضحيته من أجل هدفه الخاص، وذلك الجزء من أجل هدف آخر، عندما يكون من أجل أولئك الذين يستطيعون أكله ومن أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله، فإنه من الممكن تمييز تحريميه و السماح بحصة بشكل منفصل لأولئك الذين لا يستطيعون الأكل منه. إن التضحية من أجل هدفه الخاص ومن أجل هدف آخر تتطبق على الخدمات الأربع، ومن أجل أولئك الذين يستطيعون أكله وأولئك الذين لا يستطيعون أكله، فإن هذا لا ينطبق على الخدمات الأربع، إن النية المعتبر عنها فيما يتعلق بالأكلين أو تم إدراكه عند عملية الرش ليس لها تأثير. التضحية المجردة من الأهلية من أجل هدفها الخاص، ومن أجل هدف آخر تتطبق على المجتمع كما تتطبق على الفرد، من أجل أولئك الذين يستطيعون أكله وأولئك الذين لا يستطيعون أكله إن النية التي تتعلق بالأكلين لها تأثير فقط في حالة قربان عيد الفصح، الذي هو خاص، وليس في آخرين. قال الحاخام آشي: إن تجرده من الأهلية أمر جوهري، ومن المستحيل تمييز حظره ك شيء واحد ومماثل. لماذا يقول إن تجرده من الأهلية أمر جوهري؟ لأنه من المستحيل تمييز حظره.

قال رامي ابن الحاخام يهودا: منذ أن تم إخفاء كتاب الأنساب - من الممكن أن هذا يعني إما أنه قد تم منعه أو نسيانه، ومن المحتمل تدميره -، أصبحت قوة الحكماء عاجزة، وانطفأ نور عيونهم. قال مار زوطرا، ما بين "أزيل" و"أزيل"، كانوا محملين بأربعين جمل من تفسيرات لكتاب المقسأي في الفقرة التي تستهل بالعبارة "وكان أزيل لديه ستة" وتنتهي بالعبارة "هؤلاء كانوا أبناء أزيل" لقد كانوا بمثل هذا العدد العظيم من التفسيرات! إن هذا أيضاً بالطبع ليس مفهوماً حرفيًا.

لقد تعلمنا الآتي: يقول آخرون - إن "آخرين" بالعادة تشير إلى الحاخام مائير وهي تشير إليه هنا، كما هو واضح في النص -، إذا قام بوضع المختون قبل غير المختون أي إذا نوى أولاً للسابق، وثم من أجل الأخير فإنه ملائم، أما إذا كان غير المختون قبل المختون، فإنه غير مؤهل. في ماذا تختلف تلك الحالة التي يضع فيها المختون، قبل غير المختون، إن ذلك ملائم، لأننا نحتاج بأن يكونوا جميعاً غير مختونين من أجل تجريد القربان من الأهلية، إذن حينما يقول بوضع غير المختون قبل المختون أيضاً، فإننا نحتاج أن يكون جميعهم غير مختونين، وهذا ليس موجود؟ هل نقول إذن بأن "آخرين" يعتقدون، إن الذبح ليس مهم إلا في النهاية، وهذا بالاتفاق مع ربنا، الذي قال، مازال هناك النزاع. لذلك، إذا قام بوضع المختون قبل غير المختون، فإنه يعمل بما يتعلق بالمختون، لكنه لا يعمل فيما يتعلق بغير المختون، بينما إذا وضع غير المختون قبل المختون، فإنه يعمل فيما يتعلق بغير المختون، لكنه لا يعمل فيما يتعلق بالمختون؟ عندما يرغب رجل أن يستبدل حيواناً من أجل حيوان آخر

" المقدس"، فإن الالتبان مقدسان تحمل السابقة نفس قدسيّة الأخيرة، ويجب تقديمها كنفس القرابان. الآن، إذا أُعلن، "إن هذا الحيوان بديل لقرابان محترقة"، "وهذا الحيوان نفسه سيكون بديلاً لقرابان سلام"، يحكم الحاجام مائير بأنه بديل للأول فقط، لأن كلماته الأولى فقط هي المأخوذة بعين الاعتبار يعتقد الحاجام يوسي بأن كلماته الأخيرة أيضاً مأخوذة بعين الاعتبار، ولذلك فإنه بديل للاثنين، وبالتالي يجب إرجاعه، وتتفق نقود الإرجاع على الحيوانين، واحدة من أجل قرابان محترقة، والأخرى من أجل قرابان سلام. الآن هناك مشكلة إذا أُعلن، "إن نصف هذا سيكون بديلاً لقرابان محترقة، ونصفه سيكون بديلاً ضحية سلام"، هل يتفق الحاجام مائير مع الحاجام يوسي أم لا؟ هل نفهم من الحاجام مائير في الحالة السابقة بما أنه يعتبر العبارة الثانية كتغريب للتفكير، والذي يعتبر غير فعال، بما أنه عن طريق عبارته الأولى قد أصبح لتوه قرابان محترقة؟ لكن هذا بالتأكيد لا ينطبق على الحالة المشكوك فيها وبالتالي، سيوافق الحاجام مائير. أو من المحتمل هنا أيضاً أن الحاجام مائير يعتقد بما أن قدسيّة قرابان الحرق تستحوذ عليه أولاً، إذا جاز التعبير، فإن قرابان سلام لا يستطيع أن يعمل؟ يؤكّد [أباي] بأن الحاجام مائير يوافق في هذه الحالة، لكن يعتقد راباً بأنه لا يزال هناك نزاعاً، وعليه، اعترض راباً على أبي أي من هذا: إذا ذبح رجل قرابان مع نية أكل نفس مقدار الزيتونة خارج المنطقة المسموحة، ونفس مقدار الزيتونة بعد الوقت المسموح، فالحاجام [يهودا] لا يتفق مع الأخبار، ويحكم مثل الحاجام مائير، بأن عبارته الأولى فقط هي المحسوبة، وبالتالي فإنه ليس "بيجول" والذي ينطبق على الثانية فقط، و"كاريت" غير مستهدف إذا أكل منه. لأن الحاجام يهودا ينص هذا كقانون عام: إذا تم التعبير عن نية لوقت شرعي قبل النية لمكان شرعي، فإنه "بيجول"، وتستهدف "كاريت" لأكله، سواء أتم التعبير عن النيتين في نفس القدس أو قداسات مختلفة، لأن العبارة الأولى فقط هي المأخوذة بعين الاعتبار. لكن يؤكّد الأخبار بان كلماته الأخيرة محسوبة أيضاً، لذا إذا تم التعبير عن النيتين في نفس القدس، فإن هناك خلط في النوايا، ولا تصبح "بيجول"، لأن القرابان يصبح "بيجول" فقط عندما يتم رش الدماء بطريقة مناسبة. إن هذا يثبت بأن وجهة النظر في أن العبارة الأولى هي المأخوذة بعين الاعتبار فقط مؤكدة حتى فيما يتعلق بالأنصاف، لأن القрабان كبير بما فيه الكفاية للسامح لنا بأن نفترض بأن كل نية خاطئة تم التعبير عنها فيما يتعلق بجزء مختلف من ذلك المصدر، إلا أن الحاجام يهودا لا يوافق. أجاب أبي أي على هذا، لا تعتقد بأن الذبح يُحسب فقط عندما يكتمل، كي تأتي النيتان سوية في نفس اللحظة. بالعكس، يُحسب الذبح من البداية إلى النهاية، وفي الفقرة المقتبسة، يقوم بقطع عضو من الحيوان بنية أكله بعد الوقت، والعضو الثاني بنية أكله خارج المنطقة المسموحة، معتقداً الحاجام مائير بأنه يمكنك أن تجعل الحيوان "بيجول" حتى بعضه واحد فقط. [إن الذبح الشعائري -"شيجتا"- يتكون من قطع عضوين من الحلق، برأيي، القصبة الهوائية والمرئ]. إن هذا يثبت بأن راباً، الذي اعترض على هذا، يعتقد أنه في وجهة نظر الحاجام مائير وال الحاجام يهودا يُحسب الذبح فقط عند النهاية. وبالتالي، فإن الفقرة الحالية أيضاً يمكن شرحها بناء على ذلك الأساس أيضاً. وهكذا: يجب عليه

أن يعبر عن نيته من أجل الذي ينبع له قربان عيد الفصح عند نهاية النجع، وفي تلك اللحظة، لن يكون هناك وقت كافٍ لذكر الاثنين، ولذا يوضع في عين الاعتبار التعبير الأول فقط، ويتم تجاهل الثاني تماماً. لذلك، إذا قام في البداية بذكر المختون، فهو مناسب، بينما إذا قام بذكر غير المختون أولاً، فهو غير مناسب، قال راباه، ليس كذلك: في الحقيقة إن الآخرين يعتقدون بأن النجع يُحسب من البداية إلى النهاية، لكن الحالة التي ناقشها هنا هي: مثلاً، حيثما قام ذهنياً بتحديد من أجل كلّيهما، أي من أجل المختون وغير المختون، وقام بالتعبير لفظياً عن نيته من أجل غير المختون، لكن لم يكن لديه وقت لكي يقول، "من أجل غير المختون" قبل أن يكمل النجع بالنسبة المعتبر عنها عن غير المختون وحده، ويختلفون في هذا: يعتقد الحاخام مائير بأننا لا نحتاج إلى فمه وقلبه ليكونا متشابهين في النية أي، إننا نعتبر فقط النية الصريحة، وبالتالي بما أنه ينكر غير المختون فقط، فإن القربان غير مناسب، بينما يعتقد الأخبار نحن نحتاج لأن يكون فمه وقلبه متشابهين أي أن الاثنين مأخوذين بعين الاعتبار، لذلك ينص بأنه إذا تمت التضحية من أجل الاثنين، مهما كان الترتيب فهو مناسب.

إلا أن الحاخام مائير يعتقد بأننا لا نحتاج إلى فمه وقلبه ليكونا متشابهين، لكن التالي ينافي هذا: إن الذي نوى قائلًا "دع هذا يكون تروماً"، لكنه قال "عُشر الغلة" بدلاً من ذلك، أو "دع هذا يكون عشر الغلة"، وقال تروماً أو "أنا أقسم أنني لن أدخل هذا البيت"، لكنه قال، "ذلك البيت"، أو "أنا أتعهد بأنني لن أنتفع من هذا الشخص"، لكنه قال، "من ذلك الشخص"، فإنه لم يقل شيئاً أي أن كلماته غير فعالة، إلا إذا كان فمه وقلبه متشابهين؟ فضلاً على ذلك، قال أبي أي، إن الجملة الأولى تعني حيث قال، "لقد قطعتُ العضو الأول من أجل المختون، والعضو الثاني من أجل غير المختون أيضاً"، لذا فإنه عند العضو الثاني المختون مشمول أيضاً وبالتالي فإنه مناسب. لكن تعني الجملة الثانية حيث قال "لقد قطعت العضو الأول من أجل غير المختون، والعضو الثاني من أجل المختون" لذا فإنه عند العضو الأول، لم يكن المختونون مشمولين. الآن إن الحاخام مائير متواافق مع رأيه، لأنه أكد، يمكنك جعل قربان بيوجول عند نصف ذلك الذي يجعله مسماً، بينما الأخبار متواافقون مع وجهة نظرهم، لأنهم يؤكدون، إنك لن تستطيع جعل قربان بيوجول عند نصف ذلك الذي يجعله مسماً ذلك الذي يجعله مسماً (مائير) هنا هو النجع، نصف ذلك..الخ، هو قطع عضو واحد. يعتقد الحاخام مائير بأن النية المعتبر عنها عند قطع العضو الأول تحدّى مركز القربان. وبالتالي، إذا كانت النية هو أكله بعد الوقت، فإنه "بيجول"، بينما في الحالة الحالية، بما أنه كان من أجل غير المختون، فإنه مجرد من الأهلية، ومع ذلك، يعتقد الأخبار بأن النية غير الشرعية عند العضو الأول لا يمكن أن تجعله "بيجول"، وبنفس الطريقة فإن النية من أجل غير المختون عند العضو الأول لا تجرده من الأهلية.

مشنا: إن الذي يقوم بنبع قربان عيد الفصح بوجود خميرة في حوزته أي قبل تدمير الخميرة يخرق أمراً سلبياً. قال الحاخام يهودا: وأيضاً تعميد المساء - أي إذا قتل "تعميد" المساء ليوم الرابع عشر قبل تدمير الخميرة، فإنه يخرق أمراً سلبياً. قال الحاخام شمعون: إذا قام بنبع قربان عيد الفصح

مع الخميرة في اليوم الرابع عشر من أجل هدفه الخاص، فإنه معرض للعقوبة، أما إذا كان من أجل هدف مختلف، فإنه معفى في الحالة السابقة، إن القربان ملائم، وبالتالي فإن "شيكتياه" تعتبر كما يجب كـ"شيكتياه". لكن في الأخيرة، إن القربان "غير ملائم"، وبالتالي لا يعتبر الحاخام شمعون "شيكتياه" كـ"شيكتياه"، والمقطع المقتبس لا ينطبق عليه. لكن من أجل جميع القرابين الأخرى المقدمة في مساء عيد الفصح بوجود خميرة في حوزته، سواء أكانت مذبوحة من أجل هدفها الخاص أو من أجل هدف مختلف، فهو معفى، لكن إذا قام بذبح قربان عيد الفصح مع الخميرة في الاحتفال، إذا كان من أجل هدفه الخاص، فهو معفى، وإذا كان من أجل هدف مختلف، فهو مسؤول لأن قربان عيد الفصح المذبوح في وقت غير وقته برأيي، اليوم الرابع عشر غير مؤهل، إذا تمت التضحية به كقربان عيد الفصح، لكنه ملائم إذا تمت التضحية به كقربان سلام، لكن من أجل جميع القرابين المذبوحة مع الخميرة، سواء أكانت من أجل هدفها الخاص أو من أجل هدف آخر، فإنه مسؤول، ماعدا في حالة قربان الإثم التي قام بذبحها من أجل هدف آخر لأنها غير مؤهلة.

جمارا: قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: إنه ليس مسؤولاً أبداً إلا إذا كانت هناك خميرة تعود إلى الذي يذبح، أو إلى الذي يرش الدماء، أو إلى أحد أعضاء الجماعة المسجلون لهذا القربان، بشرط أن تكون الخميرة معه في ساحة المعبد. قال الحاخام يوحنا: حتى إذا لم تكن معه في ساحة المعبد. في ماذا يختلفون؟ هل نقول بأنهم يختلفون في سواء أكانت كلمة "مع" [عال] تعني "قريب"، يعتقد الحاخام شمعون ابن لاخيش بأن "مع" تعني "قريب"، بينما يعتقد الحاخام يوحنا، نحن لا نحتاج "مع" أن تكون بمعنى "قريب"، لكن بالطبع لقد اختلفوا في هذه المرة للتو؟ لأننا قد تعلمنا: إذا قام رجل بذبح قربان شكر ضمن ساحة المعبد، بينما خبزه خارج الجدار، فإن الخبز ليس مقدساً -كان يرافق قربان الشكر أربعين رغيفاً. لقد تم تقديس هؤلاء لفظياً قبل أن يُذبح القربان الفعل، وعليه فقد اكتسبوا تقديساً مادياً، ويعني هذا بأنه من الآن لا يمكن أكلهم أو استخدامهم حتى تتم التضحية بالقربان، بينما إذا أصبحوا منتهكين، فقد تم إرجاعهم وإعادتهم إلى "حولين" إن ذبح القربان يمنحهم قدسيّة أساسية "[مادية]", لقد كانوا على استعداد لأن يكونوا غير مؤهلين، وإذا انتهكوا فيجب حرقهم، في هذه الرابطة أيضاً، إن "مع" مكتوبة: "ثم سوف يقدم مع قربان الشكر كعك غير مختمر.." مع كعك من خبز مختمر سوف يقدم أضحيته "ليس مقدساً" تعني بأنه ليس مقدساً في حد ذاته، ماذا تعني "خارج الجدار"؟ قال الحاخام يوحنا، خارج جدار بيت باجي ضاحية مدعومة في القدس، لكن إذا كان خارج جدار ساحة المعبد فإنه ليس مقدساً، ونحن لا نحتاج أن يكون "مع" بنفس معنى قريب! فضلاً على ذلك، إنهم يختلفون على تحذير مشكوك فيه الجلد، عقوبة خرق أمر سلبي، ومفروض فقط إذا كان قد تم تحذير المتهم كما يجب قبل أن يخطئ. الآن إذا كانت الخميرة في ساحة المعبد، فيمكن تحذيره بالتأكيد على أن الفعل المقترح محظوظ. لكن إذا لم يكن في ساحة المعبد، فإننا نشعر بالشك، حيث أننا لا نعرف إذا كان لديه خميرة في البيت، وبالتالي فهو تحذير مشكوك فيه. يعتقد الحاخام شمعون [ابن لاخيش] بأن

مثل هذا ليس تحذيراً فعالاً، وبذلك فإن الجلد غير مستهدف، بينما يعتقد الحاخام يوحنا بأنه تحذير، وعندما نعلم فيما بعد بأن لديه خميرة في البيت، فإنه يُجلد. لكن في هذا أيضاً قد اختلفوا مرة للتو؟ لأنه قد قيل، إذا أعلن رجل، "أنا أقسم بأنني سوف أكل هذا الرغيف اليوم"، ومرة اليوم ولم يأكله، يؤكّد الحاخام يوحنا والحاخام شمعون ابن لاخيش، لا يتم جلده. قال الحاخام يوحنا، لا يتم جلده، لأنه أمر سلبي لا يتضمن فعل، وكل أمر سلبي لا يتضمن فعل، فإننا لا نجلد من أجله، لكن يُعد التحذير السلبي تحذير لأنه من الطبيعي أن يعطى التحذير المشكوك فيه فقط في آخر لحظة من اليوم، لأننا لا نعلم إذا كان سيسمح لليوم أن يمر من غير أكله.

بينما قال الحاخام شمعون ابن لاخيش، لا يتم جلده، لأنه تحذير مشكوك فيه، ولا يُعد التحذير المشكوك فيه كتحذير، لكن بالنسبة للأمر السلبي الذي لا يتضمن فعل، فإننا نجلده بسببه! سوف أخبرك: بعد ذلك كله، إنهم يختلفون فيما إذا كانت "مع" تدل على قريب، إلا أنه ضروري لهم كي يختلفوا في الحالتين، لأنهم إذا اختلفوا في موضوع الخميرة وحدها، كنت سأقول: إنه فقط هناك حيث يؤكّد الحاخام يوحنا بأننا لا نحتاج "مع" بمعنى قريب، لأنها أداة محظورة، وأينما تكون فهي موجودة، لكن في موضوع تقديس الخبز، فإنه ليس مقدساً ماعدا ضمن ساحة المعبد، وبالتالي أنا أفترض بأن ذلك يتفق مع الحاخام شمعون ابن لاخيش، بأنه إذا كان في الداخل فهو مقدس، وإذا لم يكن، فإنه ليس مقدساً بالتجانس مع أواني القدس إن هؤلاء يقومون بتقديس أي شيء يوضع فيهم، لكن فقط عندما يكونوا في ساحة المعبد. وهكذا، فإن هذه الحالة الأخيرة ضرورية. وإذا تم إبلاغنا بهذا في موضوع تقديس الخبز، كنت سأقول: يؤكّد الحاخام شمعون ابن لاخيش بأننا نحتاج "مع" بمعنى قريب، لذا فإن الذي في الداخل هو مقدس، وإذا لم يكن فهو ليس مقدساً. لكن في موضوع الخميرة، فأقول بأنه يتحقق مع الحاخام يوحنا في أنها لا نحتاج "مع" بمعنى قريب، لأنها أداة محظورة، وأينما تكون، فهي موجودة. وبالتالي، إنهم ضروريون.

سأل الحاخام أوشعبا الحاخام آمي: ماذا لو لم يكن عند الذي قام بالذبح خميرة، بل أحد أعضاء الجماعة؟ قال له، هل هو إذن مكتوب، "أنت لن تذبح دماء قرباني مع خبزك المختمر"؟ "أنت لن تذبح دماء قرباني مع خبز مختمر" مكتوبة وبالتالي فإنه مذنب. إذا كان كذلك، فإنه مذنب حتى إذا كان هناك شخص عند نهاية العالم يمتلك خميرة! قال له، يقول الكتاب المقدس، "أنت لن تذبح دماء قرباني مع خبز مختمر، ولا سوف تترك قربان وليمة عيد الفصح طوال الليل حتى الصباح: "وهكذا"، "أنت لن تذبح.. مع خبز مختمر" تنطبق على أولئك المعرضين لـ "ولن تترك طوال الليل"، على حسابه ومن الواضح أن ذلك ينطبق على المالكين فقط.

قال الحاخام بابا: كنتيجة طبيعية، إن الكاهن الذي يقوم بحرق الدهن على المذبح يخرق أمراً سلبياً، بما أنه معرض لحرق عام بتترك أيام طوال الليل أي إذا كان ما يزال عنده خميرة عندما يقوم بحرق الدهن، حتى لو لم يكن عند أحدٍ من الجماعة شيئاً منه. لقد علمنا الآتي بالاتفاق مع الحاخام

بابا: الذي يقوم بذبح قربان عيد الفصح مع خميرة يخرق أمراً سلبياً. متى يكون ذلك؟ عندما تعود إلى الذي يذبح أو إلى الذي يرش الدماء أو إلى أحد من أعضاء الجماعة. إذا كانت تعود لأحد عند نهاية العالم، فإنه لا علاقة له به. وسواء أقام بالذبح أو بالرش أو بحرق الدهن، فإنه مسؤول. لكن الذي يضغط على رقبة عصفور في اليوم الرابع عشر بينما لا يزال يملك خميرة. إن الدلالة إلى عصفور مقدم كقربان من أجل رجل مفتقر إلى التكثير، كما هو منصوص يمكن إحضاره في اليوم الرابع عشر بعد "تعميد" المساء، أي، عندما يكون الوقت لذبح قربان عيد الفصح فإنه لا يخرق شيئاً. لكن التالي ينافق هذا: إن الذي يقوم بذبح قربان عيد الفصح مع الخميرة يخرق أمراً سلبياً. قال الحاخام يهودا: "تعميد" أيضاً. قالوا له، لم يقل الحكماء هكذا عن شيء إلا عن قربان عيد الفصح وحده. متى يكون ذلك؟ عندما يمتلك أحد من الذين يقوموا بالذبح أو الرش أو أحد أعضاء الجماعة خميرة. إذا امتلكه شخص عند نهاية العالم، فإنه غير مرتبط به. وسواء أكان يقوم بالذبح أو الرش أو بالضغط على رقبة عصفور أو يرش دماء العصفور، فإنه مسؤول. لكن الذي يأخذ حفنة من قربان الوجبة، فإنه لا يخرق أمراً سلبياً. إن الذي يحرق إيمونيم لا يخرق أمراً سلبياً. الآن، إن الأحكام على الضغط متناقضة، والأحكام على حرق الدهن متناقضة؟ إذن وفقاً لمنطقك، دع البرايته نفسه يوضح هذا الخلاف. لأنه يعلم، لقد قالوا هذا فقط عن قربان عيد الفصح وحدها، وثم يعلم، "سواء أقام بالذبح أو بالرش أو بالضغط على رقبة عصفور أو برش دماء العصفور"؟ إن آخر اثنين يشيران إلى العصافير، إذن ليس إلى قربان عيد الفصح، فضلاً على ذلك إن كليهما وفقاً للحاخام شمعون الأحكام على الضغط ليست متناقضة: هنا في البرايته الأولى يشير إلى اليوم الرابع عشر كما هو منصوص بوضوح. إذن فهو مغنى، كون استحقاقية اللوم مستهدفة فقط في ذلك اليوم للحمل الفصحي، بينما هناك في البرايته الثانية إنه يعني خلال الأيام المتوسطة، وهكذا فإن كليهما، أحدهما والآخر وفقاً للحاخام شمعون. إن الأحكام على حرق الدهن أيضاً ليست متناقضة: إنه يعتمد على التائيم. لأن البعض يقارن الحرق بالذبح في الحقيقة، فقط الذبح الذي يتضمن الرش هو المذكور في "[أنت لن تذبح دماء..الخ]", لكن يؤكد البعض بأن الحرق هو نفس الشيء، بينما لم يقم آخرين بمقارنتهم.

"قال الحاخام يهودا: إن تعميد المساء أيضاً..الخ". ما هو منطق الحاخام يهودا؟ إنه يخبرك: يقول الكتاب المقدس، "أنت لن تذبح دماء قرباني"، للدلالة على أن القربان الذي تم تخصيصه من أجلي، وأي واحد ذلك؟ إنه "تعميد".

"قال الحاخام شمعون: إذا قام بذبح قربان عيد الفصح مع الخميرة في اليوم الرابع عشر..الخ". ما هو منطق الحاخام شمعون؟ لأن "قرباني"، مكتوبة مرتين: قم بقراءته، "قربان"، قرباني" أي عن طريق حرف الياء في العبرية [ء] من أحد إلى الآخر، لدينا، "قربان" تشير إلى الحمل الفصحي، و"قرباني"، صيغة الجمع، تشير إلى الآخرين جميعاً. من أجل أي قانون قام القانون الإلهي بتقسيم بعضهم البعض، وعدم كتابة "القربابين خاصتي" في كلمة واحدة؟ للدلالة: عندما يكون هناك "قربان" [رأيي، الحمل

الفصحي]، فأنت لست مسؤولاً بسبب "القرايين خاصتي"، عندما لا يكون هناك "قربان"، فأنت مسؤول عن "قرباني".

لكن إذا قام بذبح قربان عيد الفصح مع خميرة في احتفال، من أجل هدفه الخاص فهو معفى... الخ. إن السبب هو أنه من أجل هدف مختلف، لكن إذا لم يتم تحديده، فهو معفى. لماذا؟ إن ذبح عيد الفصح المقدمة خلال باقي أيام العام أي، في أي وقت ماعدا مساء عيد الفصحهي قربان سلام "بشكل تلقائي". لماذا إذن الإعلان الصريح مطلوب؟ هل تستطيع إذن أن تستدل من هذا بأن قربان عيد الفصح خلال باقي أيام العام تحتاج إلى إلغاء؟ "استئصال، إبادة"، أي أنه لا يصبح قربان سلام "بشكل تلقائي"، لكن صفتة كقربان عيد فصح يجب أن يُلغى بشكل ظاهر ، قال الحاخام حيبيا ابن جمادا: لقد تم رميء من فم الجماعة أي أعلن جميع طالبو العلم بالإجماع وقالوا: إن الظروف هي: إن كان مالكوه نجسین بسبب جثة ميت وأبعدوا إلى عيد الفصح الثاني، لذا بينما هي غير محددة، فإنها ما تزال باقية حتى يتم التضحية بها كقربان عيد الفصح في الشهر التالي، لذلك فإنه ليس قربان سلام بشكل تلقائي. لكن في حالات أخرى، إنه كذلك، وعندما فإن الإعلان الصريح غير ضروري.

مشنا: إن قربان عيد الفصح يُذبح في ثلاثة تقسيمات بغض النظر عن عدد المضحى بها، لأنه قد قيل، وجمع الناس من حشد إسرائيل سوف يقتلونه: أي "جمع الناس" ، و"الحشد" ، و"إسرائيل" تتضمن كل واحدة على تقسيم منفصل. دخل التقسيم الأول، وامتلأ ساحة المعبد، وأغلقوا أبواب ساحة المعبد، كانوا يخلقون أصوات تكيا والترواح والتخيعا- إن "تخيعا" عبارة عن نفخة طويلة ومستقيمة على "شوفار" (قرن الحمل) أمّا "تيرو عاه" عبارة عن سلسلة من ثلاث نفخات قصيرة متواصلة-. وقف الكهنة في طوابير، وفي أيديهم توجد أحواض للحصول على الدماء من الفضة وأحواض من الذهب، طابو بأكمله من الفضة ، وطابور بأكمله من الذهب: لم يكونا مخلوطين، ولم تكن قيungan الأحواض مسطحة، خشية أن يضعوه جانباً، ويصبح الدم متختراً. قتل الإسرائييليون حملأ، والنقط الكاهن الدماء، وأعطاه إلى زميله وزميله مرّره إلى زميله، واستلم الحوض المملوء وأرجع الحوض الفارغ بعد رش الدماء. وهكذا، كان يتم عمل هذا بنظام "السلسلة المتصلة". إن الكاهن الأقرب للمذبح يقوم برشه مرة واحدة فوق قاعدة المذبح أي، على الجانب الذي يحوي على قاعدة بارزة. ثم خرج التقسيم الأول، ودخل التقسيم الثاني، خرج التقسيم الثاني ودخل الثالث. كما كان تصرف المجموعة الأولى، هكذا كان تصرف الثانية والثالثة. قاموا بتلاوة دعاء هاليل "يَمْجَدْ" ، إنها فقرة شعائرية حالية تتكون من سفر المزמור ١١٣ - ١٨٨ كانت تتللى من قبل كل مجموعة، إذا انتهوا منها قبل أن ينتهوا من التضحية يقوموا بتكرارها، وإذا قاموا بالتكرار ولم ينتهوا بعد، فيقوموا بتلاوتها للمرة الثالثة، بالرغم من أنهم لم يقوموا أبداً بتلاوتها للمرة الثالثة. قال الحاخام يهودا: لم يصل، التقسيم الثالث أبداً أنا أحب أن يسمع الإله... الخ، لأن الناس كانوا قليلين من أجله. كما كان يتم عمله في أيام الأسبوع، كان يتم عمله في يوم الراحة، إلا قيام الكهنة بغسل ساحة المعبد من غير موافقة الحكماء. قال الحاخام يهودا: كان

الكاهن يقوم بملأ القدح بدماء مخلوطة دماء العديد من القرابين والتي جرت سوياؤ يقوم برشه مرة واحدة على المذبح، لكن لم يوافق الحكماء معه.

كيف كانوا يعلقون القرابين ويسخونها؟ لقد كانت هناك خطاطيف معدنية مثبتة على الجدران وعلى الأعمدة، وعليها قاموا بتعليق القرابين وسلختها. إذا لم يكن لأحد مكان للتعليق والسلخ، فقد كان هناك ثلاثة عصي رفيعة وناعمة وكان يقوم بوضعهم على كتفه وعلى كتف جاره، وهكذا يعلق الحيوان ويسلخه. قال الحاخام إلبيعيرز: عندما يأتي اليوم الرابع عشر في يوم الراحة، فإنه يضع يده على كتف جاره، ويد جاره على كتفه، وهكذا يقوم بتعليق الحيوان وسلخه لكن لا يمكن استعمال العصي في ذلك اليوم. ثم يقوم بتمزيقه، وإخراج إيموريم خاصة، ويضعهم في صينية، ويحرقهم على المذبح.

خرج التقسيم الأول جلس على جبل المعبد إذا جاء اليوم الرابع عشر في يوم الراحة، بما أنه لا يمكنهم حمل قرابينهم إلى البيت، وكان عليهم أن ينتظروا حتى المساء، جلس الثاني في [هيل] في مكان ضمن حصن المعبد ، بينما بقي الثالث في مكانه. عندما حلَّ الظلام، خرجن وقاموا بشيء حملاتهم الفصحية.

جمارا: قال الحاخام اسحق: لا يُدْبِحُ قربان عيد الفصح إلا في ثلاثة تقسيمات، تتكون كل منها من ثلاثين رجلاً. ما هو السبب؟ إن "جمع الناس"، و"الحشد" و"إسرائيل" مكتوبون، ونحن نشعر بالريبة فيما إذا كان هذا يعني في الوقت نفسه أو بالتعاقب وتضمن كل تعبير على عشرة كحد أدنى. لذلك نحتاج إلى ثلاثة تقسيمات، كل واحدة منه تتكون من ثلاثين رجلاً، لذا إن كانت في الوقت نفسه، فهم هناك، وإذا كانت بالتعاقب، فهم هناك. وبالتالي فإن خمسين في جميعهم أيضاً يُعتبر كافياً، ثلاثون يدخلون ويجهزون قرابينهم، ثم يدخل عشرة ويغادر عشرة، ويدخل عشرة آخرون ويغادر عشرة آخرون.

"دخل التقسيم الأول.. الخ". إنه منصوص، قال أبيا: لقد تعلمنا، "لقد أغلقت الأبواب نفسها" أو تم إغلاقها بأعجوبة، من غير مساعدة إنسان، قال رابا، لقد تعلمنا: "لقد أغلقت". في ماذا يختلفون؟ إنهم يختلفون فيما يتعلق بالاعتماد على معجزة. "قال أبيا، لقد تعلمنا، لقد أغلقوا أنفسهم"، بعدد الذين دخلوا، ونحن نعتمد على معجزة بأن الأبواب يجب أن تغلق نفسها عندما يدخل عدد كافٍ. قال رابا، لقد تعلمنا، "لقد أغلقت"، ونحن لا نعتمد على معجزة، وبالنسبة لما قد تعلمنا، قال الحاخام يهودا: لمنع السماء إذا كان عقابيا ابن مهاليل ممنوعاً لأن ساحة المعبد لم تُغلق في وجه رجل في إسرائيل تساوي حكمته وخوفه من الخطيئة مثل تلك التي عند عقابيا ابن مهاليل "لم تُغلق أبداً" - في مساء عيد الفصح، عند التضحية بالحملان الفصحية، يشرح أبيا هذا وفقاً لوجهة نظره، بينما يشرحه رابا وفقاً لوجهه نظره. شرح أبيا وفقاً لوجهة نظره كالتالي: لم يكن هناك أحد في ساحة المعبد عندما أغلقت نفسها في وجه كل رجل في إسرائيل مثل عقابيا ابن مهاليل في الحكمة والخوف من الخطيئة. شرح رابا

وفقاً لوجهة نظره: لم يكن هناك أحد في ساحة المعبد عندما قاموا بإغلاقها عن جميع إسرائيل مثل عقابيا ابن مهاليل في الحكمة والخوف من الخطيئة.

لقد علم أحبارنا: لم يُسحق رجل أبداً في ساحة المعبد بالرغم من الحشود العظيمة التي زحمت بهماEDA في عيد فصح واحد في أيام هيلل، عندما سُحق رجل عجوز، وأطلقوا عليه "عيد فصح المسحوق".

لقد علم أحبارنا: تمنى الملك أكريبيا مرةً أن يلقى عينيه على جموع إسرائيل؛ كي يقوم بإحصاء عدد اليهود. لقد كان هذا إجراء غير معروف، لأنه كان يُعتبر نذير سوء، أخبار الأيام الأول بالإضافة إلى ذلك لقد كان يُنطر لتعداد السكان بريبية كونه نذير لفرض الضرائب والتکلیف، وقرار [قوبرینوس]، حاكم سوريا، بالقيام بتعداد السكان في جوديا (حوالي عام 6 - 7 بعد الميلاد) كاد يسبب ثورة ، إن التعداد ينفذ من قبل [أكريبيا] الثاني في عام 6 - 7 بعد الميلاد كتملیح للسلطات الرومانية كي يستخفوا بقوة اليهود، ولذلك تجنب إبعادهم بعيداً بسبب قسوة وطمع النائب، وكان في ذلك الوقت، يفترض أن أعداد كبيرة إضافية هاجروا إلى القدس في تلك المناسبة، وعندئذ اختنق الرجل العجوز. إن هذا، مع ذلك لا يتفق مع عبارة أن رجلاً سُحق في أيام هيلل، كونه تاريخ بعيد، لأن هيلل ازدهرت أو بدأت بطريقته قبل تدمير المعبد، أي 30 ما قبل الحقبة العادية. قال الكاهن الأعلى، ألق عينيك على قرابين عيد الفصح. وعندئذ، أخذ كلية من كل واحد، وتم العثور على أزواج من 600 ألف كلية هناك، ضعف كمية أولئك الذين هاجروا من مصر، باستثناء أولئك الذين كانوا نجسين، وأولئك الذين كانوا في رحلة بعيدة، ولم يكن هناك حمل فصحي واحد لم يسجل له أكثر من عشرة رجال، وأطلقوا عليه "عيد فصح الحشود الكثيفة".

"لقد أخذ كلية!" لكنه كان يجب حرقها على المذبح؟ قام بحرقهم فيما بعد. لكنه مكتوب، "سوف يحرقه أولاد هارون.. الخ"، والذي يدل على أنه لا يجب عليه مزج أجزاء من دهن قربان مع أخرى؟ قام فيما بعد، بحرق كل واحدة بشكل منفصل. لكنه لقد علمنا الآتي: "سوف يقوم الكاهن بحرقهم" إن هذا يدل على أنه يجب حرقهم جمِيعاً معاً، إن جميع أجزاء القربان التي يتم حرقها على المذبح [تسمى إيموريم] يجب أن تُحرق في نفس الوقت، مع ذلك هنا تُحرق الكلية بشكل منفصل. لكنها كانت مصادرة لا غير، [أي، قام بأخذها منهم حتى أعطوه شيئاً آخر] إن عدم شعبية إجراء التعداد السكاني أدى إلى الحاجة لهذا الإجراء.

"وقف الكهنة في طوابير.. الخ". ما هو السبب؟ هل نقول، خشية أن يأخذوا حوضاً من الذهب، ويرجعوا حوضاً من الفضة وهذا "هبوط في القدس" ويجب تجنبه، إذن هنا أيضاً أي، حتى مع الترتيبات الحالية، من المحتمل أن يأخذوا حوض سعته بمقدار مئتين ويرجعوا واحداً بمئة؟ علاوة على ذلك، إن السبب هو بأنه هكذا مناسب أكثر، إن الجمال العام والأهمية لهذه الإجراءات تتحسن بذلك الوسيلة.

"ولم يكن للأحواض قيungan مسطحة..الخ". لقد علم أحبارنا: لم يكن للأحواض في المعبد قيungan مسطحة، ماعدا أحواض البخور من أجل خبز التقدمة، خشية أن يضعوهم في الأسفل ويفرقوا الخبز، لقد كان يتم حفظ الأواني قرب خبز التقدمة، وإذا لم تتوفر قاعدة لهم للوقوف عليها، فمن الممكن أن تقع مقابل صنوف خبز التقدمة وتفرق تشكيلاً.

"قتل إسرائيلي والنقط الكاهن الدماء..الخ". هل الإسرائيلي ضروري؟ أليس كافياً في أنه لا يجب أن يكون إسرائيلياً؟ بالتأكيد يستطيع الكاهن أن يقتله أيضاً، يبلغنا النساء بذلك الحقيقة، برأيي الشجيبة فعال إذا تم عمله من قبل الإسرائيلي. "والنقط الكاهن الدماء" يبلغنا: من لحظة الحصول على الدماء إلى ما بعد ذلك هو واجب الكاهن.

"وأعطاه لزميه". تستطيع أن تستدل من هذا بأن الحمل من غير تحريك الأقدام هو حمل، إن حمل الدماء ليتم رشها كان أحد الخدمات الأربع و هناك نزاع سواء أكان يجب على الكاهن أن يمشي قليلاً من أجل هذا أم لا. من الفقرة الحالية، نرى بأن هذا لم يكن ضرورياً، لا: من المحتمل أنه كان يتحرك بشكل بسيط أيضاً. إذن في تلك الحالة، ماذا يبلغنا؟ إنه يبلغنا بهذا: "في الأعداد الكبيرة للناس يمكن مجد الملك".

" واستلم الحوض المملوء وأرجع الفارغ..الخ". لكن ليس العكس. إن هذا يدعم الحاخام شمعون ابن لاخيش. لأن الحاخام شمعون ابن لاخيش قد قال: لا يجب عليك أن تؤجل التعاليملا يجب على المرء أن يتغاضى عن التعاليم، لكن يجب أن يمارسهم فور قدومهم إلى اليد. وبالتالي عندما يُحمل الحوض المملوء، فإن الكاهن التالي يجب أن يقبله فوراً، قبل إرجاع الفارغ، بما أن قبول الحوض المملوء وهو في طريقه إلى الرش هو خدمة دينية.

"إن الكاهن الأقرب إلى المذبح..الخ". أي النساء يعتقد بأن قربان عيد الفصح يلزم رش عن بعده، وليس فقط سكب؟ قال الحاخام حيسدا، إنه الحاخام يوسي الجليلي. لأننا تعلمنا الآتي، قال الحاخام يوسي الجليلي: "سوف ترش دماءهم تجاه المذبح، وسوف تقوم بحرق دهنهم" لم تُقال "دماءه"، بل "دماؤهم"، لم تُقال "دهنه"، بل "دهنهم" بالرغم من أن النص يتعامل مع قربان واحد فقط، برأيي، أول نتاج الماشية. تشير صيغة الجمع الملكية بأن قرائبين أخرى أيضاً مشمولون في هذا القانون. إن الدلالة على الباكورة [أول النتاج]، وعشرون الحيوانات وقربان عيد الفصح، بأنهم يحتاجون إلى تقديم الدماء والإيموريم عند المذبح ، هذه هي القرابين الوحيدة فقط التي على صلة مع ما لم يذكر في مكان آخر، وبالتالي، فإن صيغة الجمع مطبقة عليهم. بالإضافة إلى ذلك ينص الكتاب المقدس "سوف ترش" [تيرزوك]، وليس "سوف تسكب" [تيرشبوك]. كيف نعلم بأنهم يحتاجون إلى رش تجاه القاعدة؟ قال الحاخام إليعيزر: إن معنى "رش" مستنتاج من قربان محترقة. هنا مكتوب، "سوف تقوم برش دمائهم تجاه المذبح" ، بينما هناك مكتوبة، "أولاد هارون، والكهنة، سوف يقومون برش دمائه تجاه المذبح بشكل دائري بالتتابع": مثلاً تحتاج قربان الحرق إلى رش تجاه القاعدة، فإن قربان عيد الفصح تحتاج

إلى رش تجاه القاعدة أيضاً. وكيف نعلم هذا عن قربان الحرق نفسها؟ يقول الكتاب المقدس، "عند قاعدة المذبح للقربان الحرق" إن هذا يثبت بأن قربان الحرق تحتاج إلى رش عند القاعدة؛ لأنَّه في الحقيقة لم يكن المذبح يُستخدم من أجل قربان الحرق حسرياً، إن الجملة المقتبسة تعامل مع قربان الإنم. وبالتالي لا بد أن المقطع يعني عند قاعدة المذبح كما يتم عمله مع قربان الحرق.

"خرج التقسيم الأول..الخ". لقد عَلِمَ النساء: كان يُدعى التقسيم الثالث التقسيم الكسول لبقاءه إلى الأخير. لكنه كان مستحيلاً بالعكس؟ مَاذَا كان عليهم أن يفعلوا! ومع ذلك، كان عليهم أن يسرعوا، كما تعلمنا الآتي: قال رابي: لا يمكن أن يكون للعالم وجود من غير صانع عطور ومن غير صباغ: والسعيد من حرفته صانع عطور، والحزين من حرفته صباغ. ولا يستطيع العالم أن يوجد من غير ذكور وإناث: سعيد من أبناءه ذكور، وحزين من أبناءه إناث لم يتم قول هذا بروح حقد على جنس الإناث، لكن بإدراك مشاعر القلق التي تسببها البنات.

"كما كان يفعل في أيام الأسبوع..الخ". من غير موافقة من؟ قال الحاخام حيسدا، من غير موافقة الحاخام إليعيزر، لأنَّه إذا تم وضع حكم الأحبار في عين الاعتبار، فإنهم بالتأكيد سيؤكدون بأنه شيبوت، و"شيبوت" ليس محظوراً في المعبد. ما هذا التلميح؟ لأننا علمنا الآتي: سواء أكان يحلب، ويعد الحليب حتى يتختز يخفق الحليب داخل اللب، أو يصنع جبناً، فإن معيار استحقاقية الملومية هو بمقدار التين المجفف. إن الذي يقوم بكنس الأرض، ويطرح الغبار على الأرض برش الماء، (ويزيل) أرغفة خبز العسل، إذا قام بهذا في يوم الراحة وهو غير متعمد، فإنه مسؤول عن قربان إنتم، وإذا قام بعمله متعمداً في يوم احتفال، فإنه يُجلد أربعين جلة: هذه وجهة نظر الحاخام إليعيزر. لكن يؤكّد الحكماء: في الحالتين فقط، إنه محظور فقط كشيبوت و هو فقط حظر حاخامي، ولا يشمل لا قربان إنتم ولا جلد. قال الحاخام آشي: يمكنك أن تقول إن هذا يعني من غير موافقة الحكماء، ويتحقق مع الحاخام ناتان. لأننا علمنا الآتي، قال الحاخام ناتان: إن شيبوت الضروري مسموح به في المعبد، لكن شيبوت غير الضروري، لم يسمحوا به.

"قال الحاخام يهودا: كان يقوم بـملاً قدح..الخ". لقد تعلمنا الآتي، قال الحاخام يهودا: كان يقوم بـملاً قدح بدم مخلوط دماء أولئك الذين تم مزجهم، حتى يتم سكب دماء أحدهم، لقد وُجد أن هذا يجعله ملائماً. قالوا للحاخام يهودا، لكن بالطبع لم يتم استلام هذا الدم المخلوط في حوض؟ كيف يعرفوا؟ إن هذا أمر عجيب: كيف يعرف الأحبار، الذين رفعوا هذا الاعتراض، بأنه لم يتم التقاطه في وعاء؟ علاوة على ذلك، قالوا له التالي: من المحتمل أنه لم يتم التقاطه في وعاء، لكن تم سكبها مباشرة من حلق الحيوان على الأرض. راشي: في تلك الحالة، فإن الرش ليس له فائدة. توسيف: إن الرش إذا كان قد تمت ممارسته، فهو فعال، لكن مثل هذا الدم لا يجب أخذه إلى المذبح من البداية، أجابهم : أنا أيضاً تكلمتُ فقط عن ذلك الذي تم استلامه في وعاء. كيف يعرف بأنه تم استلامه في وعاء؟ لأن الحاخام يهودا كتب هذا فقط لأن الدم من الممكن أن يكون مسكوناً، إنـ كـيف يمكن تعويضه بـدم شـكـ حوله؟

إن الكهنة حذرون. إذا كانوا حذرين، لماذا سُكّب؟ بسبب السرعة التي يعملون بها إن "صاريف" تدل على حذر وسريع، لقد أسرعوا لكي يلقطوا الدماء، وتقديمه عند المذبح، ورشه، سُكّب.

لكن الدماء المنزوفة- تدل "تمازيث" على الدماء الأخيرة التي تنزف ببطء من الحيوان، مناقضاً لدم الحياة الذي يتدفق إلى الأمام بكميات كبيرة- ممزوجة معه في حين أن "دم الحياة" مطلوب للرش ؟ إن الحاخام يهودا متواافق مع وجهة نظره، لأن الحبر يهودا أكد، إن الدم المنزوف يعتبر دماً مناسباً. لأننا علمنا الآتي: إن الدم المنزوف معرض "لتحذير" إن هذه تسمية تقنية لأمر سلبي والذي يقوم بحرقه، يُعاقب بالجلد. لكنه لا يشمل "كاريت"، كما هو عند استهلاك دم الحياة، قال الحاخام يهودا: إنه معرضٌ لكانبيت مثل دم الحياة وبالتالي نفس الشيء أيضاً فيما يتعلق بالرش.

لكن بالطبع قال الحاخام إليعيزر إنه يتفق مع الحاخام يهودا فيما يتعلق بالتكفير، بأنه لا يعمل تكfer، لأنـه قد قيل، "لأنـه الدم الذي يعمل تكـfer بسبب الحياة": الدم الذي به تفارق الحياة يعمل تـkfer، والدم الذي به لا تفارق الحياة، لا يعمل تـkfer؟ علاوة على ذلك، فلتـجـبـ على السـؤـالـ، "لـكـنـ الدـمـ النـازـفـ مـمزـوـجـ بـهـ،ـ إـنـ الـحـاخـامـ يـهـودـاـ مـتـوـافـقـ مـعـ وـجـهـةـ نـظـرـهـ،ـ لأنـهـ أـكـدـ:ـ إـنـ الدـمـ لاـ يـسـتـطـيـعـ أـنـ يـنـقـضـ دـمـاءـ أـخـرىـ لـذـكـ،ـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ هـنـاكـ القـلـيلـ مـنـ دـمـ منـاسـبـ [أـيـ،ـ دـمـ الـحـيـاةـ]ـ،ـ إـذـاـ تـمـ سـكـبـهـ فـيـ هـذـاـ الـقـدـحـ مـنـ دـمـ مـمـزـوـجـ،ـ وـهـذـاـ كـافــ منـ أـجـلـ التـكـفـيرـ.

لقد تعلمنا الآتي، قال الحاخام يهودا للحكماء: من وجهة نظركم، لماذا قاموا بـسـدـ الثـقـوبـ فيـ سـاحـةـ الـمـعـبـدـ؟ـ فـيـ مـسـاءـ عـيـدـ الـفـصـحـ،ـ قـامـواـ بـإـغـلاقـ الثـقـوبـ مـنـ خـلـالـ دـمـاءـ الـقـرـابـينـ الـتـيـ اـجـتـازـتـ نـهـرـ [كـيـدـرـوـنـ].ـ قـالـواـ لـهـ:ـ إـنـ جـدـيرـ بـالـثـنـاءـ مـنـ أـجـلـ أـبـنـاءـ هـارـونـ،ـ الـكـهـنـةـ لـمـشـيـهـمـ فـيـ دـمـاءـ حـتـىـ كـوـاـحـلـهـمـ.ـ لـكـنـ هـلـ تـخـلـلـ؟ـ مـاـ بـيـنـ الرـصـيـفـ وـأـقـادـمـهـ،ـ حـيـثـ أـنـ كـانـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـقـفـواـ بـالـفـعـلـ عـلـىـ الرـصـيـفـ نـفـسـهـإـنـهـ سـائـلـ رـطـبـ وـلـاـ يـتـخـلـلـ.ـ كـمـ لـقـدـ عـلـمـنـاـ الآـتـيـ:ـ إـنـ دـمـ وـالـحـبـرـ،ـ وـالـعـسلـ،ـ وـالـحـلـيـبـ،ـ إـذـاـ كـانـواـ جـافـيـنـ يـتـخـلـلـوـنـ وـإـذـاـ كـانـواـ رـطـبـيـنـ لـاـ يـتـخـلـلـوـنـ،ـ عـنـدـمـاـ يـأـخـذـ شـخـصـ حـمـاماـ شـعـائـرـيـاـ "ـتـيـبـيـلـاهـ"ـ،ـ يـجـبـ أـنـ لـاـ يـتـخـلـلـ شـيـءـ مـاـ بـيـنـ المـاءـ وـجـلـدـهـ،ـ إـذـاـ تـخـلـلـ شـيـءـ،ـ فـإـنـهـ يـبـطـلـ مـفـعـولـ الـحـمـامـ.

لكن ملابسهم أصبحـتـ مـبـقـعـةـ بـالـدـمـ،ـ فـيـ حـيـنـ أـنـنـاـ عـلـمـنـاـ الآـتـيـ:ـ إـذـاـ تـلـطـخـتـ مـلـابـسـهـ،ـ وـمـارـسـ قـدـاسـ،ـ فـهـلـ قـدـاسـهـ غـيـرـ مـلـائـمـ؟ـ وـيـجـبـ أـنـ تـجـبـ بـأـنـهـمـ رـفـعـواـ ثـيـابـهـمـ أـيـ،ـ جـعـلـواـ ثـيـابـهـمـ قـصـيرـةـ،ـ حـتـىـ لـاـ يـصـلـوـاـ إـلـىـ الأـسـفـلـ إـلـىـ الـدـمـ،ـ بـالـتـأـكـيدـ لـقـدـ تـعـلـمـنـاـ الآـتـيـ:ـ "ـوـسـوـفـ يـلـبـسـ الـكـاهـنـ لـبـاسـهـ الـكـتـانـيـ"ـ:ـ إـنـ هـذـاـ يـعـنـيـ بـأـنـهـ لـاـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ قـصـيرـاـ جـداـ وـلـاـ طـوـيـلـاـ جـداـ لـكـنـ يـصـلـ بـالـضـبـطـ إـلـىـ الـأـرـضـ؟ـ يـسـتـطـيـعـونـ رـفـعـهـمـ عـنـ حـمـلـ الـأـعـضـاءـ إـلـىـ مـصـدـ الـمـذـبـحـ،ـ وـالـذـيـ لـمـ يـكـنـ قـدـاسـ.ـ فـمـاـذـاـ يـنـتـطـلـبـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ؟ـ لـكـنـ بـمـاـ أـنـهـ تـطـلـبـ كـهـنـوتـيـةـ،ـ فـإـنـهـ قـدـاسـ!ـ لـأـنـنـاـ عـلـمـنـاـ الآـتـيـ،ـ "ـوـسـوـفـ يـقـدـمـ الـكـاهـنـ الـكـلـ،ـ وـيـحـرـقـهـ عـلـىـ الـمـذـبـحـ"ـ:ـ إـنـ هـذـاـ يـشـيرـ إـلـىـ حـمـلـ الـأـعـضـاءـ إـلـىـ مـصـدـ الـمـذـبـحـ.ـ عـلـاـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ،ـ يـمـكـنـهـمـ رـفـعـهـاـ عـنـ حـمـلـ خـشـبـ إـلـىـ الـكـوـمـةـ فـيـ الـمـذـبـحـ،ـ وـالـذـيـ لـمـ يـكـنـ قـدـاسـ.ـ وـمـعـ ذـلـكـ،ـ كـيـفـ يـمـكـنـهـمـ أـنـ يـمـشـوـنـ عـنـ حـمـلـ الـأـعـضـاءـ إـلـىـ مـصـدـ الـمـذـبـحـ وـعـنـ حـمـلـ دـمـاءـ؟ـ كـانـوـاـ يـمـشـوـنـ عـلـىـ الشـرـفـاتـ.

"كيف كانوا يقوموا بتعليق القرابين وسلخها..الخ". ثم يقوم بتمزيقه وفتحه وإخراج إيموريم منه، ويضعهم على صينية ويحرقهم على المذبح. هل يقوم بحرقهم بنفسه؟ إن هذا لا يتم عمله بالضرورة من قبل الكاهن نفسه. قل، لحرقهم على المذبح.

"خرج التقسيم الأول..الخ". لقد علم الثناء: يقوم كل واحد بوضع حمله الفصحي في جده ويرميه بعنف من خلفه. قال الحاخام كليش: بنفس أسلوب العرب بأسلوب التجار العرب كتصرف المسافرين.

جمارا: علم أحبارنا: لقد كان الهالاخا مخبأه عن [أي منسية] في بين باتيرا- "أطفال باتيرا" -لقد كانوا الرؤساء الدينيين في فلسطين في وقت هذه الحادثة. - إن باتيرا بلدة في مدينة بابل. [مع ذلك، من المعتقد أن اسمهم مشتق من مستوطنة بذلك الاسم في [باتانيا] وأُسّست على يد [هيروود] من أجل استقرار اليهود الذين قدموا من مدينة بابل. من أجل وجهة نظر أخرى-. في إحدى المناسبات جاء اليوم الرابع عشر من نيسان في يوم الراحة، ونسوا ولم يعرفوا سواء أكان عيد الفصح يتتجاوز يوم الراحة أم لا. قالوا، "هل هناك أي رجل يعرف سواء أكان عيد الفصح يتتجاوز يوم الراحة أم لا؟" -لقد قيل لهم، "إن هناك رجل معين جاء من مدينة بابل اسمه هيلال البابلي، الذي خدم و تعلم على يد أعظم رجلين في ذلك الوقت، وهو يعرف سواء أكان عيد الفصح يتتجاوز يوم الراحة أم لا". وعليه، قاموا بدعوته وقالوا له، "هل تعرف فيما إذا كان عيد الفصح يتتجاوز يوم الراحة أم لا؟ هل لدينا عيد فصح واحد فقط خلال العام يتتجاوز يوم الراحة؟" أجابهم، "بالتأكيد يوجد لدينا أكثر من متى عيد فصح خلال العام تتجاوز يوم الراحة!" أي خلال العام يتم تقديم أكثر من متى قربان في يوم الراحة، برأيي، أصبحيتان محترقتان يومياً وقربانان إضافيان لكل يوم راحة، بجانب القرابين الإضافية التي تقدم في يوم الراحة والذي يحدث في وسط عيد الفصح ووسط مساكن اليهود، قالوا له: "كيف تعرف هذا إن سؤالاً بهذه الأهمية لا يمكن تقريره بمناقشة فقط، حتى لو كان قوياً، لكن يجب أن يتم دعمه توراتياً، وأيضاً دعم التقاليد؟" أجابهم، "في وقته المعين" منصوص في صلة مع عيد الفصح، و"في وقته المعين" منصوص في صلة مع تعميد متلماً "وقته المعين" والتي تم قولها في صلة مع تعميد يتتجاوز يوم الراحة. بالإضافة إلى ذلك إنه يتبع مينوري إذا كان تعميد، الذي إذا قام بحذفه لا يُعاقب بعقوبة الكاريٰت (الموت بيد السماء)، ويتجاوز يوم الراحة فإن فإن عيد الفصح إذا تجاهله يُعاقب بعقوبة الكاريٰت (الموت بيد السماء)، أليس من المنطقي أنه يتتجاوز يوم الراحة! قاموا فوراً بتعيينه كرئيسهم، وعينوه ناسي [بطريرك] عليهم، وكان جالساً وحاضر اليوم بأكمله لأهمية قوانين عيد الفصح. بدأ بتعنيفهم بالكلمات. قال لهم، "ما الذي سبب هذا من أجلكم حتى آتي مدينة بابل لأكون ناسي [بطريرك] عليكم؟ إنه تراخيكم، لأنكم لم تخدمو أعظم رجلين في الزمان هما شيمايا وأبتاليون". قالوا له، "يا معلم، ماذا لو نسي رجل ولم يحضر سكيناً في مساء يوم الراحة؟" أجاب، "لقد سمعت بهذا القانون لكنني نسيته. لكن اتركوه لإسرائيل: لو لم يكونوا أبناءنا، إلا أنهم أولاد أبنائنا!" في الغد، من كان عيد فصحه حملأً وهناك سكين عالق في صوفه، و من كان عيد فصحه كان ماعزاً وهناك سكين عالق بين قرنيه. إن الذي رأى الحادثة وتذكر "الهالاخا" قال، "هكذا تسلّمت التقليد من أفواه شيمايا وأبتاليون". قال المعلم: "إن في موسمه المعين" منصوصة في صلة مع قربان عيد الفصح، و"في وقته المعين" منصوصة في صلة مع تعميد: متلماً "وقته المعين" التي قيلت في صلة مع تعميد نفسه تتتجاوز يوم الراحة، فإن "في وقته المعين" التي قيلت في صلة مع قربان عيد الفصح تتتجاوز يوم الراحة أيضاً. كيف نعرف بأن تعميد نفسه يتتجاوز يوم الراحة؟ هل نقول، لأن "في وقته المعين" مكتوبة معه، إذن فإن

قربان عيد الفصح أيضاً، مكتوب في صلة معه عبارة "في وقته المعين" بالطبع . إذن لماذا يُعتبر كامر بديهي في الحالة السابقة، بينما يجب التعلم من الأخيرة؟ وبالتالي، يجب أن تقول أن "وقته المعين" لم تكن لها أية دلالة له، إذن هيئ هنا أيضاً يرى إن "وقته المعين" لا يجب أن يكون لها أية دلالة بالنسبة له؟ علاوة على ذلك، يقول الكتاب المقدس، "إن هذا قربان الحرق لكل يوم راحة، بجانب قربان الحرق المستمر": من حيث يتبع هذا أن قربان الحرق المستمرة تعميد تقدم في يوم الراحة.

قال المعلم: "بالإضافة إلى ذلك، إن هذا يتبع مينوري: إذا كان تعميد الذي حذفه لا يعاقب بعقوبة الكاريست (الموت بيد السماء) يتجاوز يوم الراحة، إذن قربان عيد الفصح الذي تجاهله يعاقب بعقوبة الكاريست (الموت بيد السماء)، أليس من المنطقي أنه يتجاوز يوم الراحة؟" لكن يمكن دحض هذا: أما بالنسبة لنعمت، فإن ذلك لأنه ثابت كل يوم بالمقارنة بذلك الذي مع عيد الفصح، والذي هو مرة واحدة فقط في العام، ليس ثابتاً، ويُحرق كلياً؟ قام بإخبارهم بداية عن مناقشة مينوري لكنهم قاموا بحضورها، عندئذ أخبرهم جزيرا شافاه بما أنه تسلم تقليد جزيرا شافاه، ما هي الحاجة إلى مناقشة مينوري؟ علاوة على ذلك، تكلم إليهم على أرضهم: حسن أنه لا تتعلم "جزيرا شافاه"، لأن الرجل لا يستطيع أن يناقش بـ"جزيرا شافاه" وفقاً لنفسه يجب على الرجل أن يكون قد تسلم تقليداً من معلمه بأن كلمة معينة في أسفار موسى الخمسة تعني "جزيرا شافاه"، لكنه لا يستطيع أن يفترضها بنفسه. وبالتالي، فإن [بين باتيرا]، كونه لم يتسلم هذا التقليد، لم تستطع أن تذكر هذا "جزيرا شافاه". لكن الاستدلال "مينوري"، الذي يستطيع فيه الرجل أن يناقش وفقاً لنفسه، كان عليكم أن تناقشوا! قالوا له، إنها مناقشة "مينوري" مضللة.

قال المعلم: "في الغد، من كان عيد فصحي حملأ وسكين عالق في صوفه، والذي كان عيد فصحي ماعزاً بسكين عالق بين قرنيه". لكنه مارس عملاً بحيوانات مقدسة محظورة ، لقد فعلوا مثل هؤلء لأننا تعلمنا الآتي: لقد رُوي عن هؤلء، طالما كان على قيد الحياد يرتكب أي رجل خطيئة من خلال أضحيته المحترقة أي من خلال القيام باستخدام غير قانوني للحيوان المقدس. لكنه قام بإحضار حولين غير مقدس إلى ساحة المعبد، وقام بتقدسيه، ووضع يده عليه وذبحه.

إلا أنه كيف يمكن لشخص أن يقدس قربان عيد الفصح في يوم الراحة؟ بالطبع لقد تعلمنا: لا يمكنك أن تقس، ولا عمل نذر تقييم أي تذر بقيمتك إلى المعبد، ولا عمل نذر حيريم - نذر بإهداء شيء لاستعمال الكهنوتي -، ولا زيادة قرموا والأعشار. لقد قالوا كل هذا عن الاحتفالات، كم هو أكثر من ذلك ليوم الراحة! إن ذلك ينطبق فقط على إغفاء الالتزامات التي ليس لها وقت ثابت، لكن في حالة إغفاء الالتزامات التي لها وقت ثابت، يمكنك أن تقوم بالتقديس. لأن الحاخام يوحنا قال: يمكن للرجل أن يقتس قربانه لعيد الفصح في يوم الراحة، وأضحيته للاحتفال في الاحتفال.

لكنه يقود حيواناً محملاً و هو محظور بالمثل ؟ إنه يقوم بطريقة غير عادية "في أسلوب آخر"- مصطلح يتضمن معنى طريقة غير عادية في عمل أي شيء. إن الماشية والماعز ليست موظفة

كحيوانات حمولة، وبالتالي فإن هذا غير عادي، في حين أنه طبقاً للقانون التوراتي فإن العمل محظوظ في يوم الراحة وأيام الاحتفالات فقط عندما يمارس بالطريقة العادية. لكن حتى القيادة بطريقه غير عاديه، بالتسليم بأنه ليس هناك حظر توراتي، فإنه ومع ذلك يوجد حظر حاخامي؟ إن ذلك بالتحديد هو ما سأله: إن الفعل المسموح من قبل الكتاب المقدس، بينما موضوع شبيوت يأتي قبله لجعله مستحلاً للقيام باستئصاله، مثل فعل تمت ممارسته بطريقه غير عاديه يأتي في طريق تعليم ديني، ماذا إذن؟ قال لهم، "لقد سمعت هذا الهالاخا (القانون التشريعي)، لكنني نسيته لكن اتركوه لإسرائيل، فإنهم إذا لم يكونوا أبناءنا، فهم أولاد أبناءنا".

قال الحاخام يهودا باسم رب: من يكون متغراً و هو حكيم تفارقه حكمته، وإذا كاننبياً، فستفارقه نبوته. إذا كان حكيناً، فإن حكمته تفارقه: نحن نتعلم هذا من هيلل. لأن الأستاذ قال. "لقد بدأ بتعنيفهم بكلماته"، ثم قال لهم، "لقد سمعت هذا الهالاخا (القانون التشريعي)، لكنني نسيته" ،بالرغم من أنه من المحتمل أن تعنيفه كان مبرراً ومناسباً، لم يكن عليه أن يلفت الانتباه إلى ترقيته . إذا كاننبياً، ستفارقه نبوته: نحن نتعلم هذا من ديبورا. لأنه مكتوب، "إن الحكام منقطعون في إسرائيل، انقطعوا، حتى ظهرت أنا، ديبورا، لقد نهضت كأم في إسرائيل" ، ومكتوب، "انهضي، انهضي، يا ديبورا، انهضي، انهضي، ترنّمي بأغنية" ، هكذا بعد التقاضي بأنها كانت أمّا في إسرائيل، كان يتم حثّها بأن تنهض وترنّم أغنية، أي، النبوة، كون الروح قد فارقتها.

قال ريش لاخيش: أما بالنسبة لكل رجل يصبح غاصباً، إذا كان حكيناً، تفارقه حكمته، إذا كاننبياً ستفارقه نبوته. إذا كان حكيناً، تفارقه حكمته: نحن نتعلم هذا من موسى. لأنه مكتوب، "وكان موسى يساوي ضباط الجيش..الخ" ، ومكتوب، "إليعizer الكاهن قال لرجال الحرب الذين ذهبوا إلى المعركة: إن هذا تشريع القانون الذي أمر به الإله موسى..الخ" ، هذا يتبع أنه قد تم نسيانه من قبل موسى أي تم إخفاؤه عن موسى. إذا كاننبياً، ستفارقه نبوته: نحن نتعلم هذا من أليشا. لأنه مكتوب، "لم أضع في عين الاعتبار وجود يهوشفات ملك يهودا، لم أكن سأنظر نحوك، ولا أن أراك" لقد كان هذا تعبيراً عن الغضب ومكتوب، "لأن أحضر لي موسيقياً وقد حدث عندما عزف الموسيقي، أن جاءت يد الإله [أي روح النبوة] إليه".

قال الحاخام ماري ابن باتيش: من يصبح غاصباً، حتى إذا كانت العظمة مقدرة له من السماء في مكانة سفلية. من أين نعرف هذا؟ من الباب، لأنه قد قيل، "وقد اشتعل الباب غاصباً ضد داود، وقال: لماذا نزلت؟ ومع من تركت تلك الماشية القليلة في البرية؟ أنا أعرف عجرفتاك، وشقاوة قلبك، لأنك نزلت للأسفل حتى يمكنك أن ترى المعركة". وعندما ذهب صموئيل لكي يدلّكه [ملك] بالزيت، من بين جميع إخوة [داود]، إنه مكتوب، "ولم يختار الإله أياً من هذا" ، في حين أنه عن النص مكتوب، "لأن الإله قال إلى صموئيل، لا تنظر إلى هيئة، أو طول قامته، لأنني رفضته": وبالتالي إن هذا يتبع بأنه فضلاته زائل حتى عندئذ.

الذين يعاشرون نساء حائضات وهذا فعل ينتهكم؟ لذاك منصوص، "أي رجل". إذن ما هو الهدف من عبارة "بسبب جثة" والتي كتبها القانون الإلهي؟ لكن هذا ما ينصه الكتاب المقدس: إن الرجل [أي الفرد] يُبعد إلى عيد الفصح الثاني، حيث أن المجتمع لا يُبعد إلى عيد الفصح الثاني، لكنهم يشهدون عيد الفصح الأول في نجاسة. ومتى يشهد المجتمع عيد الفصح الأول في نجاسة؟ عندما يكونوا نجسين بسبب الأموات، لكن في حالة الأشكال الأخرى من النجاسة لا يقومون بشهوده هكذا.

قال الحاخام حيسدا: إذا دخل مجنوم ضمن مدينته أي داخل الحدود المحظورة بالنسبة له، فإنه معفى من الجلد بالرغم من أنه بذلك ينتهك أمراً سلبياً، "ولن ينتهوا مخيمهم"، لأنه قد قيل وسوف يسكن معتزلاً خارج المخيم سوف يكون سكنه: "قام المكتوب بتحويل حظره إلى أمر إيجابي هناك اعتراض: إن المجنوم الذي دخل ضمن مدينته يعاقب بأربعين جلدة، وزابين وزابوت الذين دخلوا ضمن مدينتهم يُعاقبون بأربعين جلدة، بينما الذي يكون نجساً من الأموات مسموح له أن يدخل المخيم اللاوي اليهودي يُطلق هذا على جبل المعبد بأكمله خارج جدران ساحة المعبد، ولم يقولوا هذا فقط عن النجس من الأموات، لكن حتى عن الميت نفسه، لأنه قد قيل، "وأخذ موسى عظام يوسف معه"، إن "معه" تدل على ضمن حدود مدينته! - إنه نزاع التنايم. لأننا تعلمنا الآتي: "سوف يسكن معتزلاً": ذلك يعني إنه سيسكن وحيداً كي لا يسمح للأشخاص النجسين الآخرين مثلاً، "زابين" وأولئك النجسون من خلال الأموات لأن يسكنوا معه إن هذا يُظهر بأن نجاسته أعظم وأشد منهم. يمكنك الاعتقاد بأن زابين والأشخاص النجسين يتم إعادتهم إلى نفس المخيم، لذاك منصوص "إنهم لا ينتهكون مخيماتهم": إن هذا التعين "مخيم" من أجل هذا، ومخيم من أجل ذلك: هذا رأي الحاخام شمعون، إنه غير ضروري. لأنه قيل، "مر أطفال إسرائيل أن يُخرجوا من المخيم كل مجنوم، وكل من يعاني من إطلاق، وأياً كان نجساً من الأموات". الآن، دع الكتاب المقدس ينص على أولئك النجسين من الأموات، ولا ينص على الزاب، وكنت سأقول: إذا كان أولئك النجسون من الأموات قد تم إخراجهم، ما أكثر ما سيكون زابين! لماذا "زاب منصوص؟ لتعين مخيم ثانٍ له. ولماذا الكتاب المقدس ينص على "زاب" ولا ينص على مجنوم، كنت سأقول: إذا لم يتم إخراج "زابين" ما أكثر ما سيكون من المجنومين! لماذا إذن تم نص المجنوم؟ لتعين مخيم ثالث له. عندما ينص هذا، "سوف يسكن معتزلاً، فإن الكتاب يحوال الخطر إلى أمر إيجابي؛ لأنه وفقاً للحاخام شمعون لا يمكن لهذا أن يكون له سبب آخر، وهكذا لدينا نزاع [التنايم].

ما هي نقطة الصرامة العظمى لزاب أكثر من النجس من الأموات؟ - لأن النجاسة تتبع عليه من جسمه. من ناحية أخرى، من يكون نجساً من الأموات أكثر شدة، بما أنه يتطلب رش في الأيام الثالثة والسابعة؟ - يقول الكتاب المقدس، بدلاً من "النجس"، "أياً كان كول نجساً أي أن الكتاب المقدس يوظف الثانية، عبارة أكثر تقيداً، حيث أن الأولى كافية، لشمل النجس بسبب حيوان زاحف، و"زاب" أكثر شدة من النجس بسبب حيوان زاحف، ما هي نقطة شدته العظمى؟ كما قلنا بأن النجاسة تتبع من نفسه. وبالتالي فإن الدلالة إلى "زاب" غير ضرورية. من ناحية أخرى، الحيوان الزاحف أكثر شدة بما

أنه يقوم بالانتهاك حتى لو بالصدفة؟ أي حتى لو لمست الشخص بالصدفة. لكن الإفراز يجعل الرجل نجساً مثل "زاب" فقط إذا صدر وفقاً له. مع ذلك قد تسبب به بالصدفة، مثلاً، جهد جسدي زائد أو طعام متبل بدرجة عالية، فهو ليس نجساً - سوف أخبرك: إلى تلك الدرجات فإن زاب أيضاً منتهك بالتأكيد من خلال حادث، بالاتفاق مع الحاخام هونا. لأنه قال: إن الإفراز الأول للـ زاب ينتهك عندما يتسبب به حادث إنه ليس نجساً مثل "زاب"، لمدة سبعة أيام، لكن فقط حتى المساء، بينما ينتهك الحيوان الزاحف أيضاً حتى المساء فقط.

ما هي النقطة الأكثر شدة من مجنوم على زاب؟ لأنه يحتاج إلى بريعاه ترك الشعر ينمو طويلاً وإهماله وتمزيق الملابس، وحظر المعاشرة الجنسية. من ناحية أخرى، إن زاب أكثر شدة، لأنه ينتهك الكتبة والمقدد، إن هذا مصطلح تقني. إنه ينتهك أي شيء يستنقى أو يجلس عليه، بفرض درجة عالية من النجاسة بأنه إذا قام رجل بلمسه فإنه بالمقابل سوف يصبح نجساً جداً كي ينتهك ملابسه، حتى لو لم يلمسوه. لكن المجنوم، بالرغم من أنه أيضاً ينتهك كتبة ومقدد، فإن درجة النجاسة أقل والرجل الذي يلمسه يصبح نجساً فقط بقدر ما ينتهك الطعام والشراب، لكن ليس ملابسه، ولا يستطيع أن ينتهك أية أواني أخرى باللمس، وبينهك أواني فخارية عن طريق "حسبت" إن "زاب" ينتهك إناء فخارياً عندما يجعله يتحرك من خلال وزنه، مثلاً، إذا كان موضوعاً على طرف واحد من مقعد متداع، ويجلس هو على الطرف الآخر، ويجعله يتحرك إلى الأعلى، كما في لعبة التأرجح [السيسو]؟ - يقول الكتاب المقدس، بدلاً من "مجنوم"، و"كل كول مجنوم" لشمول بعال كري رجل قام بإفراز سائله المنوي ، والمجنوم أكثر شدة من بعال كري، ما هي نقطة شدته العظمى؟ كما قلنا. من ناحية أخرى، إن "بعال كري" أكثر شدة، لأنه ينتهك عن طريق أصغر كمية من المني في حين بالنسبة للجذام، يجب على الأقل أن يكون بمقدار حبة فاصولياء ، - إنه يتفق مع الحاخام ناتان. لأنه قد علمنا الآتي، قال الحاخام ناتان بسلطة الحاخام اسماعيل: إن "زاب" يحتاج إلى إعفاء كافٍ للموضوع من أجل إغلاق فوهة الغشاء، لكن الحكماء لم يقرروا بهذا له. ويعتقد بأن بعال كري يماثل زاب. ما هو الهدف من " وكل كول هو مجنوم"؟ - بما أن "كل شخص كول لديه إفراز" مكتوبة، فإن كل مجنوم أيضاً من أجل الموازاة.

أما بالنسبة للحاخام يهودا بالطبع يقول الحاخام شمعون حسناً إنه يحتاج لذلك لكن لماذا تعلمنا هذا؟ قال الحاخام إليعizer: يمكنك أن تعتقد، إذا شق الزابين والمجنومون طريقهم، ودخلوا ساحة المعبد عند قربان عبد الفصح الذي جاء في نجاسة أي عندما كان المجتمع بأكمله نجس، يمكنك أن تعتقد بأنهم مذنبون، لذلك منصوص، "مُرّ أطفال إسرائيل بأنهم يجب أن يخرجوا من المخيم كل مجنوم، وكل شخص يعني من إفراز زاب، وأياً كان نجساً من الأموات": عندما يكون أولئك النجسون من الأموات قد تم إخراجهم، فيتم إخراج زابين والمجنومين، و عندما لا يتم إخراج النجسون من الأموات، فإنه لا يتم إخراج زابين والمجنومين.

قال الأستاذ: "وكل كول شخص يعني من إفراز "الشمول بعال بكري". إن هذا يدعم الحاخام يوحنا. لأن الحاخام يوحنا قد قال: لم يتم تقدس السراديب تحت المعبد، وتم إرسال بعال بكري خارج المخيمين.

هناك اعتراض: إن بعال بكري مثل الشخص المنتهك من خلال اتصاله مع حيوان زاحف. بالطبع، إن ذلك يعني فيما يتعلق بمخيّمهم؟ - لا: إنه يعني فيما يتعلق بنجاستهم ولا النجس لمدة سبعة أيام، لكن فقط حتى المساء.

أنت تقول "فيما يتعلق بنجاستهم" بالطبع، إن النجاسة حتى المساء مكتوبة في صلة مع إدحاهما، والنجاسة حتى المساء مكتوبة في صلة مع الأخرى؟ وبالتالي، فإنه يعني بالطبع فيما يتعلق بمخيّمهم! - لا: بعد هذا أكله، إنه يعني فيما يتعلق بنجاستهم، ويبلغنا بهذا: بأن بعال بكري مثل شخص منتهر من خلال الاتصال مع حيوان زاحف: مثلاً الاتصال بحيوان زاحف ينتهك حتى بالصدفة، فإن "عال بكري" منتهر عندما يفرز المنى بالصدفة.

هناك اعتراض: إن الذي يعاشر ندا (المرأة الحائض أو النازفة بعد الولادة) يشبه النجس من الأموات. فيما يتعلق بماذا؟ هل نقول فيما يتعلق بنجاستهم، لكن النجاسة لمدة سبعة أيام مكتوبة في صلة مع إدحاهما، والنجاسة لمدة سبعة أيام مكتوبة في صلة مع الأخرى؟ وبالتالي، فإنه بالطبع لابد أن يكون فيما يتعلق بمخيّماتهم، وبما أن الجملة الثانية تتعلق بمخيّماتهم، فإن الجملة الأولى أيضاً تتعلق بمخيّماتهم؟ - ما هذه المناقشة؟ إن إدحاهما كما هي منصوصة، والأخرى كما هي منصوصة.

هناك اعتراض: إن المجنوم أكثر شدة من زاب كون المجنوم قد تم إخراجه من ثلاثة مخيّمات، بينما زاب قد تم إخراجه من اثنين فقط (في درجة النجاسة) و "زاب" أكثر شدة من الذي هو نجس من الأموات قد تم إخراج المسمى أخيراً من مخيّم "شيجتاه" فقط. إن بعال بكري مستثنى؛ لأن النجس من الأموات أكثر شدة منه. ماذا تعني "مستثنى"؟ وبالتالي إن هذا يعني أنه مستثنى من قانون "زاب" ومشموله "يدخلي" قانون النجس من الأموات ، إلا أنه مسموح ضمن المخيّم اللاوي اليهودي؟ لا: إن هذا يعني بأنه مستثنى من مخيّم النجس من الأموات، ومشمول في مخيّم "زاب"، وبالرغم من أن النجس من الأموات أكثر شدة منه، إلا أنه يمكنه أن يدخل المخيّم اللاوي اليهودي، ومع ذلك فإننا نقارن "عال بكري" إلى ما هو مثل نفسهرأيي، "زاب" وبالتالي، فإن معنى البرايته هو: إن المجنوم، و"زاب" والنجس من الأموات يتبعون بأن النجاسة الأكثر شدة يجب أن تُرسل بعيداً، لكن "عال بكري" مستثنى من هذا القانون، وبالرغم من أن نجاسته أقل من الشخص النجس من الأموات فإنه يُرسل بعيداً، لأنه يجب مقارنته إلى "زاب" بما أن كليهما نجسان من خلال إفراز جسيدي.

لقد روى التقاء أمام الحاخام إسحاق ابن أبيدمي: "سوف يذهب خارج المخيّم": إن هذا يعني مخيّم السكينة، "لن يأتي ضمن المخيّم": إن هذا يعني المخيّم اللاوي. نتعلم من هذا بأن بعال بكري يجب أن يذهب خارج المخيّمين أي، إذا كان في المعبد [مخيّم السكينة] عندما يصبح "عال بكري"، يجب أن

يترك كليهما، ذلك وجبل المعبد "[المخيم اللاوي]". قال له: إنك لم تحضره بعد في ذلك حتى تقوم بطرده! أي، بما أن الكتاب المقدس ينص على أنه لا يجب أن يدخل المخيم اللاوي، إن هذا يتبع بأنه في الخارج: كيف تقول إذن أنه في الداخل؟ نسخة أخرى: إنك لم تطرده بعد، وأنت تناقش للتو فيما إذا كان عليه أن يدخل! أي إنك لم تأمره بعد بمعادرة المخيم اللاوي، إلا أنك للتو تحظره من الدخول فضلاً على ذلك لنقل: "خارج المخيم"- إن هذا هو المخيم اللاوي، "لن يأتي ضمن المخيم"- إن ذلك مخيم سكينه اعترض رأينا على هذا: افترض أن كليهما يشيران إلى مخيم سكينه، كونه مكرراً لذا فإنه سيخرج أمراً إيجابياً وأمراً سلبياً على حسابه؟- إذا كان ذلك، دع الكتاب المقدس يقول، "ثم سيذهب خارج المخيم" و "لن يدخل": ما هو الهدف من "ضمن المخيم"؟ استنتج منه أنه سوف يفرض مخيماً آخر من أجله والذي يجب أن يغادروه.

"وتنظيف ميهوي أحشائه" ما هو "تنظيف أحشائه"؟- قال الحاخام هونا: إنه يعني بأننا ننقبه بسكين للسماح للقاذورات أن تسقط خارجاً. قال حبیبا ابن راب: إنه يعني إزالة المادة اللزجة في الأحشاء التي تخرج من خلال ضغط السكين. قال الحاخام إليعizer، ما هو منطق حبیبا ابن راب؟ لأنه مكتوب، "وسوف يأكل المتوجلون من الأماكن المخصصة للسمان منهم. كيف يدل على هذا؟- كما ترجم الحاخام يوسف وأملاك الشرير سيرثها الصالح وبالتالي، يترجم "ميهيم" الشرير، أي الكريه بطريقة مماثلة، يشير "ميهوري" إلى العنصر الكريه، برأيي، المادة اللزجة.

"ثم سوف تأكل الحملان كما في مرعاها كيدوبرام: فسره ميناسيا ابن إرميا هذا باسم راب: كما تم التكلم عن بام كيمدوبار أي بالاتفاق مع الوعد المبرم: "إن حملان" مفهومه بأنها تعني إسرائيل. ماذا يعني "كما تم التكلم عنهم"؟- قال أبياي: "وسوف يأكل المتوجلون من الأماكن المقرفة للسمينين". قال رابا له، إذا كانت "الأماكن المقرفة" مكتوبة، فإنها تكون كما تقول، ومع ذلك بما أن "الأماكن المقرفة" مكتوبة، فإن هذا ينص على شيء آخر. علاوة على ذلك، قال رابا: سيتم شرحه كما قال الحاخام حنانيل باسم راب. لأن الحاخام حنانيل قد قال باسم راب: مقدر للصالح أن يبعث الأموات. لأنه مكتوب هنا، "ثم سوف تأكل الحملان كيدوبرام، بينما مكتوب في مكان آخر، "ثم سوف يأكل باشان الجلياد كما في الأيام القديمة". الآن، باشار يعني، أليشا ابن سافار، لأنه قد قيل، "وقال أيليا. مرة ثانية، إن جلياد يلمح إلى أيليا، لأنه قد قيل، "وقال أيليا التثبت، الذي كان أحد مستوطني جلياد، إلى آهاب الآن، إن كلاً [إيليا و[إليشا] قد بعثا الموتى و"يأكل" مفهومه للتلميح إلى هذا مجازياً، وبالتالي فإن نفس المعنى المحدد لكلمة "يأكل" موجود في المقطع الأول أيضاً، كون "الحملان" هم الصالحون.

قال الحاخام صموئيل ابن نحmani باسم الحاخام يونتان: إنه مقدر للصالح أن يبعث الموتى، لأنه قد قيل، "وسوف يكون هناك رجال ونساء كبار في السن جالسين في الأماكن الفسيحة من القدس، وكل رجل مع طاقم عمله في يده من أجل كل عمر، ومكتوب، "وضع طاقم عمله على وجه الطفل".

اعتراض عولا على مقطعين. إنه مكتوب، "سوف يبلغ الموت إلى الأبد"، لكنه مكتوب، "من أجل الأصغر سوف يموت عجوز عمره مئة عام؟" ليست هناك صعوبة: إن الدلالة إلى إسرائيل، هنا إلى الوثنيين. لكن ما شأن الوثنيين هناك؟ لأنه مكتوب، "وسوف يقف الغرباء ويطعموا أسرابك، وسوف يكون الأجانب الحارثون خاصتك، ومشتبئي الكرمة خاصتك".

اعتراض الحاخام حيسدا على مقطعين. إنه مكتوب، "عندئذ سوف يكون القمر مرتكباً، والشمس خجلانة"، في حين أنه مكتوب، "بالإضافة إلى ذلك سوف يكون نور القمر مثل نور الشمس، وسوف يكون نور القمر أكبر بسبعة أضعاف، مثل نور السبعة أيام؟" ليست هناك صعوبة: إن السابق يشير إلى العالم الذي سيأتي عندئذ، سوف يكون الشمس والقمر خجلين - أي، يخوان في تضاؤل - بسبب النور الذي يشع من الصالح ، والأخير يشير إلى أيام المسيح. لكن وفقاً لصموئيل، الذي أكد إن هذا العالم يختلف عن عصر المسيحي فقط فيما يتعلق بالعبودية إلى الحكومات أي التحرير من الإضطهاد، ماذم يكن أن يقال؟ - إن كليهما يشيران إلى العالم الذي سيأتي، إلا أنه ليست هناك صعوبة: إن أحدهما يشير إلى مخيم الصالحين، والآخر إلى مخيم السكينة.

اعتراض رابا على مقطعين: إنه مكتوب، "أنا أقتل، وأنا أحivi" ، بينما مكتوب أيضاً، "أنا أجرح، وأنا أشفى": رؤية أنه حتى يبعث الميت، كم أكثر ما يُشفى! لكن المقدس، فليكن مباركاً، قال التالي: إن الذي أميته أجعله حياً، متلماً أجرح وأشفى [نفس الشخص].

لقد علم أighborsنا: "أنا أقتل، وأحivi": يمكنك أن تقول، أنا أقتل شخصاً واحداً، وأعطي حياة إلى آخر، ويُسیر العالم ناس يموتون ويولد آخرون، لذلك منصوص، "أنا أجرح، وأشفى": متلماً يشير الجرح والشفاء، من الواضح إلى نفس الشخص، وأيضاً يشير الموت والحياة إلى نفس الشخص. إن هذا يدحض أولئك الذين يؤكدون بأن البعث من الموت لم يُعلن في العهد القديم. تفسير آخر: في البداية الذي ذبحته، أبعثه من الموت أي في نفس الحالة ، وثم الذي جرحته سوف أشفيه بعد بعثهم من الموت، سوف أشفيه من العيوب التي كانت لديهم في حياتهم السابقة.

"حرق دهن". لقد علمنا الآتي، قال الحاخام شمعون: تعال وانظر كيف يكون التعليم الديني غالٍ في وقته المناسب حالما يمكن ممارسته، حتى لو أمكن تأجيله. انظر! إن التعليم الديني حرق الدهون والأعضاء والأجزاء الدهنية فعال طوال الليل، إلا أنها لا ننتظر حتى هل نقوم بحرقهم حتى هبوط الليل لكن فعله فوراً، بالرغم من أنه يوم الراحة.

"حمله وإحضاره" .. الخ التالي ينافقه: يمكنك أن تقطع نتوءاً صغيراً من حيوان في المعبد، لكن ليس في البلد، وإذا تم عمله بأداة [سكين]، فإنه محظوظ في الحالتين؟ - الحاخام إليعيزر والحاخام يوسي ابن حانيتا - أجاب أحدهما، إن كليهما يشيران إلى إزالة النتوء باليد: يشير أحدهما إلى نتوء رطب والآخر، إلى نتوء جافإن هذه مشنا تشير إلى نتوء رطب. حتى عندما تتم إزالته باليد، والذي هو فقط "شبيوت" ، فإنه محظوظ، بما أنه يمكن إزالته في اليوم السابق. لكن في غيروب ١٠٣ ، فإن الدلالة إلى

النحو الجاف، ولا يُعتبر إزالته حتى مثل "شبيوت". بينما يؤكد الآخر إن كليهما يشيران إلى نتوء رطب، إلا أنه ليست هناك صعوبة إن أحدهما يعني باليد، ويعني الآخر بأداة إن الأول مسح به، بينما الأخير محظوظ. - إن هذا بالطبع تقسيم أكثر ليناً.

الآن وفقاً للذى يشرح، "إن أحدهما يعني باليد ويعنى الآخر بأداة، لماذا لم يقل إن كليهما يعني باليد، إلا أنه ليست هناك صعوبة: إن أحدهما يشير إلى نتوء رطب والآخر، إلى نتوء جاف؟" - يستطيع هو أن يجيبك: إن الجاف سيفتقط فقط لا يمكن تسميته قطع على الإطلاقوفقاً للذى أكد، "إن كليهما يعني باليد، إلا أنه ليست هناك صعوبة: إن أحدهما يشير إلى نتوء رطب! والآخر إلى نتوء جاف"، لماذا لم يقل: إن كليهما يشيران إلى نتوء رطب، إلا أنه ليست هناك صعوبة: يعني أحدهما باليد ويعنى الآخر بأداة؟ - يستطيع أن يجيبك: أما بالنسبة للأداة، بالطبع فإن يعلم النساء هناك، "إذا تم عمله بأداة، فإنه محظوظ"

والآخر ألا يقبل قوة هذه المناقشة؟ - إن تلك التي يعلمها عن الأداة هنا بسبب أنه يأتي ليبلغنا عن نزاع الحاخام إليعizer والحاخام يوش.

"قال الحاخام إليعizer.. إذا [شجيتاه].. الخ. إن الحاخام يوش متواافق مع وجهة نظره، لأنه يؤكد إن الابتهاج في احتفال هو واجب ديني أيضاً ليس فقط مسحوباً. لأننا تعلمنا الآتي : قال الحاخام إليعizer: ليس لرجل شيئاً آخر ليفعله في احتفال إلا أن يأكل ويشرب أو يجلس ويدرس. قال الحاخام يوش: قم بتقسيمه: كرس نصف وقتك للأكل والشرب، ونصف وقتك لبيت هدرash. الآن، قال الحاخام يوحنا على ذلك: استنتاج كلاهما من نفس المقطع. يقول أحد المقطعين، "وحشد مقدس إلى الإله إلهك"، أما المقطع الآخر يقول، "سوف يكون هناك حشد مقدس إليكم": يعتقد الحاخام إليعizer: إن ذلك يعني إما كلياً للإله أو كلياً إليكم، بينما يعتقد الحاخام يوش، قوموا ب التقسيمه: كرسوا النصف إلى الإله، والنصف لأنفسكم.

قال الحاخام إليعizer: يتفق الجميع فيما يتعلق بوليمة الأساطير عزاريت"الحشد المقدس"- من غير عالم محمد إضافي، إن هذا يعني دائماً وليمة الأساطير بأننا نحتاجه ليكون "من أجلكم" أيضاً. ما هو السبب؟ إنه اليوم الذي تم فيه منح العهد القديم لذلك يجب أن تظهر سعادتنا بوضوح فيه بالاحتفال. قال راباه: يتفق الجميع فيما يتعلق بيوم الراحة بأننا نحتاجه لكي يكون "من أجلكم" أيضاً. ما هو السبب؟ "سوف تدعون يوم الراحة ببهجة". قال الحاخام يوسف: يتفق الجميع بأنه في بوريهم فإننا نحتاجه "من أجلكم" أيضاً. ما هو السبب؟ "إن أيام احتفال وسعادة" مكتوب في صلة معه.

كان مار ابن رابينا يصوم العام بأكمله، باستثناء في وليمة الأساطير، وبوريهم، ومساء يوم التكبير. بالنسبة لوليمة الأساطير، لأنه اليوم الذي تم فيه منح العهد القديم: وبوريهم، لأنه "أيام احتفال وسعادة" مكتوب في صلة معه. أما بالنسبة لمساء يوم التكبير: لأن حبيبا ابن راب من بلدة ديفتي علم: "سوف تعذبون أرواحكم في اليوم التاسع من الشهر": هل نصوم إذن في اليوم التاسع؟ بالطبع نحن

نصوم في اليوم العاشر! لكن إن هذا لإخبارك: من يأكل ويشرب في اليوم التاسع من ذلك، فإن المكتوب يمنه ميزة وكأنه صام في اليوم التاسع والعشر معاً.

كان الحاخام يوسف سيامر في يوم عيد الحصاد: "جهز لي ثالث مولود من العجول"- أي ثالث عجل تلده أمه، يترجم آخرون في عامه الثالث، أو ثالث مكتمل النمو، أي، وصل المرحلة الثالثة من نموه المكتمل. في جميع الترجمات كان يعتبر هذا بوضوح كاختيار - ، "لكن من أجل تأثير هذا اليوم، كم يوسف يوجد هناك في السوق؟" أي أنا أدين بشهرتي لكوني درست العهد القديم، والذي تم منحه في هذا اليوم.

كان الحاخام شيشت معتاداً على أن يراجع دراساته كل ثلاثة أيام، وكان يقف ويستند على جانب المدخل ويجهف، "انتهجي، يا روحى، لأنك قرأت الإنجيل، ومن أجلك درست مشنا". لكنه ليس كذلك، لأن الحاخام إلبيوزر قال: بالنسبة للعهد القديم، والسماء والأرض، لن يصدوا، لأنه قد قيل، "إذا لم يكن من أجل عهدي بالنهار والليل، فإبني لم أقم بتعيين أقدار السماء والأرض؟ أي إذا لم يكن من أجل عهدي القديم، والذي سيدرس بالنهار وبالليل، فإن السماء والأرض لن يستمتعان بالاستمرارية. كيف إذن يمكن للحاخام [شيشت] أن يأخذ وجهة نظر أحادية عن دراساته؟ بداية، عندما يقوم رجل بالدراسة، فإنه يفعل ذلك وهو يفكر في نفسه.

قال الحاخام آشي: إلا أنه وفقاً للحاخام إلبيوزر أيضاً، الذي أكد بأن الابتهاج في احتفال هو تطوعي لا غير، لكن يمكن دحضه: إذا كان احتفال، عندما يكون الجهد متطلب تطوعي مسروق أي، "شيجاته"، بالرغم من أن أكل اللحم يتكون من الابتهاج التطوعي، إلا أن شيبوت الذي يرافقه ليس مسروقاً به، إذن فإن يوم الراحة والذي عليه فقط يكون الجهد المطلوب من أجل تنفيذ تعليم ديني مسروقاً له، فإنه ليس من المنطقى بأن شيبوت الذي يرافقه ليس مسروقاً! والحاخام إلبيوزر كيف يعارض هذه المناقشة؟ من وجهة نظره، إن شيبوت مطلوب من أجل تعليم ديني أكثر أهمية وبالتالي، بالرغم من أن "شيجاته" ليس مسروقاً به في يوم الاحتفال، فإنه ومع ذلك يتتجاوز يوم الراحة عندما يكون ضرورياً ممارسة التعليم الدينى.

لقد تعلمنا الآتي، قال الحاخام إلبيوزر: أنا أناقش، إذا العوامل المساعدة الضرورية للتعليم الدينى والتي تأتي بعد شيجاته أي تنظيف الأحشاء، عندما يكون التعليم الدينى الذي تمت ممارسته للتو قد تجاوز يوم الراحة، ألم تتجاوز العوامل المساعدة الضرورية للمبدأ التي تأتي قبل شيجاته يوم الراحة؟ قال الحاخام عقيباً: أنا أناقش إذا تجاوزت العوامل المساعدة الضرورية للتعليم الدينى والتي تأتي بعد "شيجاته" يوم الراحة، فالسبب هو لأن شيجاته قد تجاوز لتوه يوم الراحة لذلك من الممكن تجاوزه ثانية عن طريق شيبوت هل ستقول بأن العوامل المساعدة الضرورية للتعليم الدينى قبل أن يتتجاوز "شيجاته" يوم الراحة، رؤية أن "شيجاته" لم يتتجاوز يوم الراحة بعد؟ بالتأكيد لا، هناك مناقشة أخرى: من الممكن أن يكون القربان غير ملائم، وبالتالي فقد تم التوصل إلى أنه قد انفك قدسيّة يوم الراحة؛ لأنه لن يمكن

ممارسة أي تعليم ديني. إذا كان كذلك دعنا لا نذهبه أيضاً، خشية إيجاد القربان غير ملائم، وبالتالي إيجاد أنه قام بانتهاك قدسيّة يوم الراحة؟ - علاوة على ذلك، في البداية أخبره بهذه المناقشة، وقام بحضورها، ومن ثمَّ أخبره هذا "إن السبب هو" .. الخ.

"أجاب الحاخام عقيباً وقال: دع حاز عاه يثبت هذا" .. الخ. لقد تعلمنا الآتي ، قال له الحاخام إليعيزر، "عقيباً، لقد قمت بتقنيدي عن طريق شجيتاه، عن طريق شيجاته سوف يكون موته! قال له، "يا معلم، لا تذكرني عند النقاش ، راشي: أي، لا تذكر ما قمت بتعلمي إياه- برأيي، بأن "حاز عاه" لا يتجاوز يوم الراحة. جاست: لا تجعل مني تكفيراً، [فإلا، "فليكن موته تكفيراً]" عند وقت الحكم - أي، لاحتاج لاعتذار بسبب موقفي، أو من المحتمل، لا تكون غاضباً مني:لقد استلمت هذا القانون منك، برأيي، إن حاز عاه هو شببوت ولا يتجاوز يوم الراحة". إذن بما أنه هو نفسه قد علمه له، فما هو السبب في تراجعه؟ - قال عولا: عندما علمه إيه الحاخام إليعيزر، فإنه كان يتعلق حاز عاه من أجل التروما لا يمكن لكاهن نجس أن يتحمل "حاز عاه" في يوم الراحة من أجل أكل "التروما" في المساء، بما أن التروما نفسه لا يتجاوز يوم الراحة ولا يمكن فصل "التروما" في يوم الراحة، والحاخام عقيباً أيضاً، عندما قام بحضوره عن طريق "حاز عاه" من أجل تروما و هو بالمثل واجب ديني على الكهنة أكل التروما محظور عادة كشببوت، لكن اعتقاد الحاخام إليعيزر بأنه كان يقوم بحضوره عن طريق "حاز عاه" من أجل قربان عيد الفصح والذي يعتقد بأنه مسموح في يوم الراحة بما أنه من ناحية أخرى، فإن الشخص النجس سوف يُحرق من إعفاء التزامه.

اعتراض راباه: أجاب الحاخام عقيباً وقال، دع "حاز عاه" للشخص النجس من الأموات أن يدحضه، - عندما يأتي يومه السابع في يوم الراحة وفي مساء عيد الفصح، كي يكون واجباً دينياً إن "حاز عاه" ستجعله ملائماً لأن يشارك في قربان عيد الفصح في المساء، و هو واجب دينيو هو فقط شببوت، إلا أنه لا يتجاوز يوم الراحة وهكذا من الواضح أنه منصوص بأن الحاخام [عقيباً] ناقش بأن "حاز عاه" حتى من أجل قربان عيد الفصح لا يتجاوز يوم الراحة.

بالتالي، فإن الحاخام إليعيزر قد علمه بالتأكيد عن "حاز عاه" من أجل قربان عيد الفصح. إذن، بما أنه نفسه قد علمه إيه، فما هو السبب في أن الحاخام إليعيزر اعتراض عليه هكذا؟ - لقد نسي الحاخام إليعيزر تقاليده، وجاء الحاخام عقيباً ليذكره بتقاليده. إذن دعه يخبره بوضوح؟ - لقد اعتقد بأن ذلك لن يكون مهذباً.

الآن، ما هو السبب في أن حاز عاه "حاز عاه" لا يتجاوز يوم الراحة، فكر، إنها معاملة فقط، إذن دعه يتجاوز يوم الراحة لأجل قربان عيد الفصح؟ - قال راباه، إنه معيار ردعي، خشية أن يأخذ مياه التطهير وحمله لمسافة أربعين ذراع في أرض عامة و هو محظور كتابياً. لكن وفقاً للحاخام إليعيزر، دعنا نحمله بالفعل؛ لأن الحاخام إليعيزر حكم، إن العوامل المساعدة الضرورية لتعليم ديني تتجاوز يوم

الراحة؟- سوف أخبرك: إن ذلك فقط عندما يكون الرجل نفسه مناسب لممارسة التعليم الديني ويقع الالتزام عليه، لكن هنا فإن الرجل غير مناسب بما أنه نجس، لذلك فإن الالتزام لا يقع عليه.

قال راباه: وفقاً لكلمات الحاخام إلبيعizer بأنه حيثما يكون الرجل غير مناسب، فإنه ليس لديه التزام، إذا كان هناك طفلاً بصحبة جيدة كي يتم ختانه في يوم الراحة. "صححة جيدة" يعني بأنه قوي كفاية لكي يتم ختانه حتى من غير استحمام، يمكن للمرء أن يسخن الماء له، من أجل تقويته أي، لجعله أقوى ولختانه في يوم الراحة، بما أنه مناسب له. إذا كان هناك طفلاً متوعكاً أي، طفل ضعيف جداً لختانه في حالته الحالية إلا إذا تحميده أولاً، لا يمكن تسخين ماء ساخن من أجله لتقويته وختانه، بما أنه ليس ملائماً لهلأنه حالياً ضعيف جداً، نتيجة لذلك ليس من واجبنا تقويته، عليه يجب أن يتحمل المسؤولية فوراً. توافق: يمكن رسم هذا الفرق فقط وفقاً للحاخام إلبيعizer. لكن وفقاً للحاخام [عقيباً] فإنه محظوظ في جميع الحالات، مثلاً "حاز عاح" محظوظ قال راباه: لكن إذا كان بصحبة جيدة، لماذا يحتاج إلى الماء الساخن لتقويته؟ علاوة على ذلك، قال راباه، إن جميعهم يُعتبروا غير فعالين فيما يتعلق بالختان: في كلتي الحالتين، الطفل القوي أو الطفل المتوعك، لا يمكن للمرء أن يسخن ماء من أجل تقويته وختانه في يوم الراحة لكن يجب تحضير الماء في اليوم السابق، بما أنه ليس مناسباً له.

اعتراض أبي ضده: إن الشخص البالغ غير المختون الذي لم يقم بختان نفسه في مساء عيد الفصح يُعاقب بعقوبة الكارييت(الموت بيد السماء)؛ لأنه كان بإمكانه أن يختن نفسه بعد منتصف النهار، عندما يكون قربان عيد الفصح إلزامياً، وبالتالي فإنه يستحق عقوبة "الكارييت" بسبب عدم مشاركته في قربان عيد الفصح، لا يمكن مقارنته بشخص نجس أو من يكون في رحلة طويلة، بما أنهم لا يستطيعون جعل أنفسهم ملائمين بعد منتصف النهار، بينما قبل ذلك لم يكن هناك التزام: هذه هي وجة نظر الحاخام إلبيعizer: الآن بالرغم من أن الرجل نفسه غير مناسب، إلا أنه ينص بأنه يُعاقب بعقوبة الكارييت(الموت بيد السماء)، والذي يثبت بأن الالتزام يقع عليه حيث يكون ممكناً جعل الشخص مناسباً. وبالتالي، فإن "حاز عاح" أيضاً يجب أن يتجاوز يوم الراحة، بما أن الرجل ملزم بأن يجعل نفسه مناسباً.

قال راباه: يعتقد الحاخام إلبيعizer أنه لا يمكن للمرء أن ينبع قربان عيد الفصح ويرش دماءه من أجل الذي يكون نجساً من حيوان زاحف، وحيثما يتم استبعاد فرد إلى عيد الفصح الثاني، في حالة المجتمع فإنه يشهدونه في نجاسة، وأي شيء يكون إلزامياً في حالة المجتمع يكون إلزامياً في حالة الفرد، وأي شيء ليس إلزاماً في حالة المجتمع فإنه ليس إلزاماً في حالة الفرد. وبالتالي، أما بالنسبة للخل في عدم الختان حيث إذا كان المجتمع بأكمله غير مختون فإننا نقول لهم: "انهضوا، قوموا بختان أنفسكم، وضحووا قربان لعيد الفصح"، و للفرد أيضاً فإننا نقول له: "انهض، قم بختان نفسك، وضحي بقربان لعيد الفصح"، بينما إذا لم يختن نفسه ولم يقم بالتضحية فإنه يُعاقب بعقوبة الكارييت (الموت بيد السماء). لكن في حالة النجاسة حيث المجتمع بأكمله نجساً، فإننا لا نرش مياه التطهير عليهم، لكنهم

يشهدونه في نجاسة، لذلك فإن الفرد أيضاً ليس مذنباً، إن هذا يشرح لماذا الشخص النجس بسبب جثة لا يحتاج لأن يطهر نفسه، إلا أن الشخص غير المختون يجب أن يقوم بختان نفسه. وهكذا:- إن المجتمع بأكمله ليس ملزماً بتطهير نفسه بالرش، حتى إذا جاء اليوم السابع من نجاستهم في مساء عيد الفصح، لأنه بعد "حاز عاح" سيكونوا طاهرين في المساء، عندما يُؤكل قربان عيد الفصح. للاعتقاد بأنه إذا كان هناك فرد نجس بسبب حيوان زاحف ولم يمارس "طبلة" ، بالرغم من أنه يستطيع عمل ذلك وأن يكون طاهراً في المساء، ومع ذلك لا يمكن نجح قربان عيد الفصح بالنيابة عنه، فإن نفس الشيء ينطبق على الذي يكون نجساً بسبب الأموات، والذي يقع يومه السابع في مساء عيد الفصح، بالرغم من أنه أيضاً سيكون طاهراً في المساء إذا تم رشه خلال النهار. وبالتالي يجب عليه تأجيل قربانه إلى عيد الفصح الثاني، ولذلك، حسب القانون المنصوص إن مجتمعنا في مثل هذه الحالة ليس ملزماً بتطهير نفسه، لكن يمكنه التضحية في نجاسة. مرة ثانية، بما أن المجتمع لا يحتاج لأن يطهر نفسه بالرش، فإن الفرد ليس ملزماً أيضاً، لأن الفرد ليس لديه التزام مثل المفروض على المجتمع، نتيجة لذلك بما أن الفرد ليس ملزماً بتطهير نفسه، فإنه لا يمكنه عمل ذلك في يوم الراحة. لكن إذا كان المجتمع بأكمله غير مختون، فإنه من واجبهم أن يختنوا أنفسهم في مساء عيد الفصح، ولذلك فإنه واجب الفرد أيضاً، بغض النظر عن الذي يسبب "كاريت" ومع ذلك، لقد اعتقد بأننا نقوم بذبح قربان في عيد الفصح من أجل رجل نجس بسبب حيوان زاحف أو جثة عندما يأتي يومه السابع في مساء عيد الفصح، إذن بما أنه لم يتم إبعاد الفرد، فإن المجتمع أيضاً لم يتمكن من التضحية في نجاسة، لكن كان عليه أن يظهر نفسه، و كنتيجة طبيعية بما أن المجتمع عليه أن يمارس "حاز عاح" ، فإن هذا من واجب الفرد أيضاً، وبالتالي، فإنه مسموح به في يوم الراحة. قال الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع إلى رابا: إلا أن هناك عيد الفصح الثاني والذي لا يمارس في حالة المجتمع، إلا أنه يمارس في حالة الفرد؟- أجاب هناك إنه مختلف ؛ لأن المجتمع قد قام بالتضحية لتوه في عيد الفصح الأول حيث أن المجتمع ككل لم يقم بالتضحية في عيد الفصح الأول بسبب سبب آخر للنجاسة غير ذلك الذي يتعلق بنجاسة الجثة، وبالتالي ليس هناك عيد فصح ثان للأفراد النجسین بسبب جثة.

هناك اعتراض: يمكن الاعتقاد بأنه ليس هناك عقوبة الكاريـت (الموت بيد السماء) بسبب تجاهل تقديم قربان عيد الفصح إلا إذا كان المهمـل طاهراً، وليس في رحلة بعيدة، كيف نعرف هذا عن الشخص غير المختون والنـجـس بسبب حـيـوـان زـاحـفـ، وجـمـيـع الآخـرـين النـجـسـين؟ لأنـه منـصـوصـ، والـرـجـلـ الطـاهـرـ..الـخـ" الآـنـ، بما أنه يبحث عن مقطع كـيـ يـدـلـ عـلـىـ شـمـلـ النـجـسـ منـ حـيـوـانـ زـاحـفـ، لأنـهـ إـذـاـ كـانـ يـمـكـنـ لـلـرـءـ أـنـ يـذـبـحـ وـيـرـشـ فـلـمـ الـبـحـثـ عـنـ مـقـطـعـ مـنـ أـجـلـهـ، رـؤـيـةـ بـأنـهـ فـعـلـأـ يـتـطـابـقـ معـ شـخـصـ طـاهـرـ؟ لأنـهـ كـانـ مـنـ الـمـمـكـنـ أـنـ يـضـحـيـ بـالـحـيـوـانـ عـلـىـ يـدـ آـخـرـ، وـسـيـكـونـ طـاهـرـاـ فـيـ المسـاءـ ليـأكلـهـ. وبالتالي، يجب الاعتقاد بأنـكـ لاـ تستـطـعـ التـضـحـيـ مـنـ أـجـلـهـ وـهـوـ نـجـسـ، أيـ، قـبـلـ أـنـ يـمـارـسـ "طـبـلـةـ" ، إلاـ أـنـهـ وـمـعـ ذـكـ فـإـنـ يـسـتـحـقـ عـقـوبـةـ كـارـيـتـ بـمـاـ أـنـهـ كـانـ باـسـطـاعـتـهـ مـمارـسـةـ "طـبـلـةـ" ، إنـ هـذـاـ

يثبت بالرغم من أنه غير مناسب فإن الالتزام عليه لجعله مناسباً، وبالرغم من أنه ليس كذلك في حالة المجتمع -إن المجتمع ليس ملزماً بممارسة "حاز عاح"، حق لو كان باستطاعته-، إلا أنه كذلك في حالة الفرد، فضلاً على ذلك قال رابا: يعتقد الحاخام إلبيزير، يمكن للمرء أن يذبح ويرث من أجل رجل نجس بسبب حيوان زاحف، وينطبق نفس القانون على رجل نجس بسبب الأموات في يومه السابع ،إذا اعتقد بأنه لا يمكنه أن تذبح..الخ، إذن، فإن "حاز عاح" سيكون بالتأكيد مسمواً في يوم الراحة والإلزاميأياً، بصرف النظر عن أنه ليس الزاميأياً على مجتمع. بالرغم من أنه يعتقد العكس، مع ذلك فإن التضحية الحقيقة ممكنة من غير "حاز عاح" على الإطلاق، إذن ما هو الهدف من حاز عاه؟ من أجل الأكل؟ لا يستطيع الأكل من قربان عيد الفصح، كما هو بالفعل في جميع القرابين من غير "حاز عاح" سابقة، إلا أن الأكل من قربان عيد الفصح ليس ضرورياً. قال الحاخام آدا ابن آبا: إذا كان ذلك، فقد وجد أن قربان عيد الفصح يُذبح من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله؟ "من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله" تعني من أجل العاجز والمسن، أجاب بما أنهم غير ملائمين من الناحية الجسدية، لكن هذا هو بالفعل ملائماً إلا أنه ليس مستعداً.

"نص الحاخام عقيباً على قانون عام" ..الخ. قال الحاخام يهودا باسم راب: إن الهالام مع الحاخام عقيباً، ولقد تعلمنا بطريقة مماثلة فيما يتعلق بالختان: نص الحاخام عقيباً على قانون عام: لا يوجد عمل يمكن ممارسته في مساء يوم الراحة يتجاوز يوم الراحة، إن الختان الذي لا يمكن ممارسته في مساء يوم الراحة -عندما يكون يوم الراحة هو اليوم الثامن من الولادة-يتجاوز يوم الراحة، وقال الحاخام يهودا باسم راب: إن "هالاخا" مع الحاخام عقيباً. الآن كلّيهما ضروريان؛ لأنه إذا أبلغنا بهذا في صلة مع قربان عيد الفصح، كنت سأقول هناك فقط العوامل المساعدة الضرورية للتعليم الديني لا تتجاوز يوم الراحة، لأنه لم يتم إبرام ثلاثة عشر عهداً عليه، لكن بالنسبة للختان والذي أبرم عليه ثلاثة عشر عهداً، كنت سأقول بأن العوامل المساعدة تتجاوز يوم الراحة. بينما إذا أبلغنا هذا عن الختان، كنت سأناقش، بأن هناك فقط عوامل مساعدة ضرورية للتعليم الديني لا تتجاوز يوم الراحة، بما أنه ليس هناك عقوبة الكاريٍت (الموت بيد السماء) إذا تم تأجيل الختان، لكن بالنسبة لقربان عيد الفصح حيث هناك عقوبة الكاريٍت (الموت بيد السماء) بسبب عدم تقديمها يمكنني أن أناقش دع العوامل المساعدة الضرورية تتجاوز يوم الراحة، وهذا فإنهم ضروريون.

مشنا. متى يقوم أحد" بإحضار الحجيجه-قربان احتفال. إن مثل هذا كان الإلزاميأياً في اليوم الأول من جميع الاحتفالات، إلا أن حالة عيد الفصح في اليوم الخامس عشر من نيسان الالتزام مستنتاج من، "سوف تحفظونه عيـداً لقربان الإله كون هاغ مفسرة كإشارة إلى قربان احتفال. ومع ذلك في هذه مشنا الإشارة إلى حجيجه الذي تم إحضاره في اليوم الرابع عشر، وتضع مشنا شروطاً عندما يتم إحضاره، كونه إضافة إلى حجيجه اليوم الخامس عشر، بالإضافة إلى حجيجه الاحتفال، لقد كان هناك قربان إجباري آخر، يدعى قربان سلام الابتهاج، مستدل عليه من، "سوف تبهجون في عيـدكم-

(الحقيقة) مع قربان عيد الفصح؟ عندما يأتي خلال الأسبوع في طهارة، وفي أجزاء صغيرة أي أنه قد سجل عديدون من أجل الحمل الفصحي، وبذلك لا يحصل كل شخص إلا على كمية صغيرة. لكن عندما يأتي يوم الراحة في أجزاء كبيرة، وفي نجاسة، لا يحضر المرء الحجيجاه (الحقيقة) مع قربان عيد الفصح، كان يتم إحضار الحجيجاه من أسراب الطيور، أو قطuan الماشية، أو الحملان، أو الماعز، من الذكور أو الإناث، وتوكل لمدة يومين وليلة.

جمارا: ما الذي يعلم عن حجيجاه؟ - لقد علم عن حمل الحمل الفصحي على أكتافه وإحضاره، والذي لا يتجاوز يوم الراحة، لذا فإنه يعلم عن حجيجاه بأنه أيضاً لا يتجاوز يوم الراحة، وينص التالي: "متى يحضر أحد حجيجاه (الحقيقة) معه؟ عندما يأتي خلال الأسبوع في طهارة وفي أجزاء صغيرة.

قال الحاخام آشي: هذا يثبت بأن لليوم الرابع عشر ليس الزامي، لأنه إذا كنت تعتقد بأنه إلزامي، فدعه يأتي لتتم تضحيته في يوم الراحة، ودعه يأتي عندما يتم تقسيم قربان عيد الفصح في أجزاء كبيرة، وفي نجاسة. ومع ذلك ما هو السبب في أنه يأتي عندما يتم تقسيم الحمل الفصحي في أجزاء صغيرة؟ - كما علمنا الآتي: إن الذي يأتي مع قربان عيد الفصح ليؤكل أولاً، حتى يؤكل قربان عيد الفصح بعد اكتفاء الشهية.

"ويؤكل لمدة يومين" .. الخ. إن هذه مشنا ليس متفقاً مع ابن تيماء. لأنه تم تعلم: قال ابن تيماء: إن حجيجاه (قربان الاحتفال) الذي يأتي مع قربان عيد الفصح، هو مثل قربان عيد الفصح، ويمكن أكله فقط ل يوم وليلة، في حين أن حجيجاه (قربان الاحتفال) لل يوم الخامس عشر يؤكل ل يومين وليلة مرة ثانية، حجيجاه (قربان الاحتفال) لل يوم الرابع عشر يُعفى الرجل من التزامه و ذلك بسبب الابتهاج، لكنه لا يعفي واجبه بسبب حجيجاه (قربان الاحتفال). ما هو منطق ابن تيماء بأن "حجيجاه" يؤكل فقط ل يوم وليلة؟ كما علم الحاخام حبيباً ابنة: "ولا يتم ترك قربان وليمة ذبائح عيد الفصح حتى الصباح": إن هذا حجيجاه عيد الفصح هو الذي يدل عليه، ويقول القانون الإلهي "لن يتم حفظه طوال الليل" بالإشارة إلى "حجيجاه" أيضاً.

سأل طالبو العلم: وفقاً لابن تيماء، هل يؤكل حجيجاه (قربان الاحتفال) مشوياً أم لا يؤكل مشوياً؟ هل نقول: عندما قام القانون الإلهي بمقارنته بقربان عيد الفصح، كان بما يتعلق بحفظه طوال الليل، لكن ليس متعلقاً بالشوكي أو من المحتمل أنه ليس هناك اختلاف؟ - جاء في الخبر: في هذه الليلة يجب أن يؤكل جموعة مشوياً، وقال الحاخام حيسدا: هذه هي كلمات ابن تيماء. إن هذا يثبته بأن "حجيجاه" أيضاً يجب شويه

سأل طالبو العلم: وفقاً لابن تيماء: هل حجيجاه (قربان الاحتفال) يأتي من قطيع الماشية أم لا يأتي من قطيع الماشية؟ هل يأتي من الإناث أم لا يأتي من الإناث؟ هل يأتي بعمر سنتين أم لا يأتي بعمر سنتين؟ هل نقول: عندما قام القانون الإلهي بمقارنته بقربان عيد الفصح، فإنها كانت مسألة الأكل،

لكن ليس فيما يتعلق بجميع الأشياء الأخرى، أو من المحتمل أنه ليس هناك اختلاف؟- جاء في الخبر: إن حجيجاه (قربان الاحتفال) الذي يأتي مع قربان عيد الفصح هو مثل قربان عيد الفصح: إنه يأتي من سرب الطيور لكنه لا يأتي من قطيع الماشية، إنه يأتي من الذكور لكنه لا يأتي من الإناث، إنه يأتي بعمر عام واحد ولا يأتي بعمر آمين، ولكن أكله فقط ليوم وليلة ويمكن أكله فقط مشوياً، ويمكن أكله فقط من قبل أولئك الذين سجلوا له. الآن، من تعرفيحمل وجهة النظر بأنه يمكن أكله فقط ليوم وليلة؟ابن تيماء. هذا يثبت بأننا نحتاج إلى كل شيء أي يجب أن يكون مثل قربان عيد الفصح بكل ما يتعلق به. إن هذا يثبت ذلك.

سأل طالبو العلم: وفقاً لابن تيماء، هل هو معرض لحظر لكسر عظمة، أو ليس معرضاً لحظر كسر عظمة؟ هل نقول، بالرغم من أن القانون الإلهي شبهه بقربان عيد الفصح، إلا أن المكتوب يقول، "ولا سوف تكسر عظمة من ذلك المصدر"، للدلالة على "من ذلك المصدر" ، لكن ليس على حجيجاه (قربان الاحتفال) أي، ليس هناك تحريم في حالته، أو من المحتمل إن جملة "من ذلك المصدر" يأتي لكي يدل على قربان مناسب، لكن ليس على قربان غير مناسب؟ إذا كان قربان عيد الفصح غير ملائم، يمكن كسر عظامه، - جاء في الخبر: إذا تم العثور على سكين الذبح في اليوم الرابع عشر، يمكن للمرء أن ينبع به فوراً من غير غطسه بالماء؛ لأنه إذا كان نجساً، فإن مالكه كان سيطهره في اليوم الثالث عشر، كي يكون طاهراً عند الغروب "سوف يكون طاهراً عند المساء" تطبق على الأدوات أيضاً، في الاستعداد للذبح قربان عيد الفصح في اليوم الرابع عشر. نحن نتجاهل احتمالية أن المالك قد أضعاه في وقت سابق، لأن القدس كانت محشدة بالناس في عيد الفصح، ولا يمكن أن يبقى طويلاً من غير العثور عليه، إذا تم العثور عليه في اليوم الثالث عشر، فيجب أن يكرر تبيلاه أي، يجب أن يغطسه بالماء بالرغم من أنه إذا كان حتى نجساً فمن الممكن أن يكون مالكه قد عمل ذلك لتوهه. إذا وجد ساطور - سكينة كبيرة مستخدمة لقطع اللحم وكسر العظام، لكنها ليست كقانون للذبح سواء في أحدهما أو في الآخر اليوم الثالث عشر أو اليوم الرابع عشر يجب أن يكرر تبيلاه ، بما أنه لا يجب كسر عظام قربان عيد الفصح، حتى لو كان نجساً فإن مالكه لن يدخل مشقة تغطيسه بالماء في اليوم الثالث عشر، بل انتظر إلى اليوم الرابع عشر، كي يكون جاهزاً للاستخدام في كسر العظام في اليوم التالي، لكسر عظام "حجيجاه" ليوم الخامس عشر أو قربان السلام للابتهاج. من الذي لديه السلطة في هذا والذي يدل على أنه ليس هناك كسر عظام في مساء عيد الفصح ؟ هل نقول الأخبار الذين لا يشبهون "حجيجاه" اليوم الرابع عشر بالقربان الفصحي، ونتيجة لذلك يعتقدون بأنه يمكن كسر عظام "حجيجاه" ؟ في ماذا يختلف سكين الذبح حتى نفترض بأنه قد تم غطسه بالماء في اليوم السابق على يد المالك كي لا يحتاج الذي عثر عليه بأن يغطسه بالماء ؟ لأنه ملائم للذبح قربان عيد الفصح و الساطور أيضاً، بالتأكيد إنه مناسب لكسر عظام الحجيجاه ، لماذا إذن يجب على الذي وجده أن يقوم بتكرار عملية التغطيس ؟ وبالتالي، لابد أن تكون وجهاً نظر ابن تيماء، والتي تثبت بأنه معرض لحظر كسر عظمة!- لا: في الحقيقة، إنها وجهة نظر

الأبحار، وقد تم تعليم هذا، مثلاً عندما يأتي عيد الفصح في يوم الراحة كي لا يمكن إحضار "حجيجاج" على الإطلاق. حيث أنه لن يكون هناك حاجة للساطور، والمالك كما هو مفترض، لم يغطسه في الماء. لكن بما أن العبارة الثانية تعلم؛ إذا جاء اليوم الرابع عشر في يوم الراحة يمكنه أن يذبح به فوراً حتى بالساطور، إذا لم يكن لديه سكين. لأنه إذا كان نجساً، فيجب على مالكه أن يمارس "طبلة" في يوم الجمعة، كي يستخدم يوم الأحد بما أن "طبلة" محظور في يوم الراحة، وبالتالي إذا وجده في اليوم الخامس عشر، يمكنه أن يذبح به فوراً لنفس السبب الذي يتم من أجله ممارسة "طبلة". إذا تم العثور على ساطور مربوط بسكين فإنه مثل السكين ، وحتى إذا تم العثور عليه في اليوم الرابع عشر في يوم من الأسبوع، يمكنه أن يذبح به فوراً، لأنه بما أنهم مربوطة سوياً، فيجب أن يحصل كلّيهما على "طبلة" في الوقت نفسه، إن هذا يثبت أن العبارة الأولى الذي يحتاج إلى تغطيس ثانٍ لكل منها لا تتعامل مع يوم الراحة؟- فضلاً على ذلك، إن هذا يعني بأن قربان عيد الفصح قد أتى في أجزاء كبيرة في مثل هذه الحالة، لا يرافقه "حجيجاج"كيف نستطيع أن نعرف؟- فضلاً على ذلك، إن هذا يعني بأنه أتى في نجاسة وبالتالي، لم يكن "حجيجاج" ممكناً إلا أنه بعد هذا كلّه، كيف استطاعوا أن يعرفوا كيف استطاع المالك أن يعرف في اليوم الثالث عشر بأنه في الغد ستكون أغلبية المجتمع نجسة؟- لقد مات ناسي (الحاخام الأكبر) وعلى المجتمع بأكمله أن يشارك في جنازته، مما سيؤدي إلى انتهاكهم. متى مات ناسي (الحاخام الأكبر)؟ هل نقول بأنه مات في اليوم الثالث عشر عندما تؤخذ الأواني بصورة عامة من أجل "طبلة"، إذن لماذا كان ضروريًا للمالك أن يمارس تبلياه من أجل السكين؟ رؤية أن قربان عيد الفصح قد أحضرني في نجاسة. وبالتالي، لا يجب السماح للذي وجده بأن يفترض بأنه ظاهر، لأنه عندئذٍ سيقوم بذبح قرائبين السلام للاحتفال به، وهذا محظور. [حتى عندما يأتي قربان عيد الفصح في نجاسة، فإنه في الأيام التالية يجب احضار قرائبين الاحتفال في طهارة]، مرة ثانية إذا مات في اليوم الرابع عشر، في ماذا يختلف السكين حتى نقول بأن مالكه قد أعطاه تبلياه، وبماذا يختلف الساطور حتى نفترض بأنه لم يعطه تبلياه؟!م يكن سيعرف في اليوم الثالث عشر، ولذلك فإنه مثلاً افترض بأن سكيناً ظاهراً كان ضروريًا من أجل ذبح قربان عيد الفصح، فإنه يفترض أيضاً بأن ساطور ظاهراً سيكون مطلوباً من أجل كسر عظام "حجيجاج" والذي سوف يرافقه- إن هذا يبرز فقط عندما كان ناسي (الحاخام الأكبر) في حالة الاختصار في اليوم الثالث عشر. أما بالنسبة للسكين فيما يتعلق بوجود شك واحد سواء أكان ناسي (الحاخام الأكبر) سيموت في اليوم الرابع عشر أم لا فإنه كان سيعطيه تبلياه في اليوم الثالث عشر، وبالنسبة للساطور، فيما يتعلق بوجود نقطتي شك (١) سواء أكان ناسي (الحاخام الأكبر) سيموت، (٢) سواء أكان سيتم إحضار "حجيجاج"، حتى لو لم يمت، فقط أنس قليلون يمكنهم أن يسجلوا لقربان الفصح تلك، وفي مثل هذه الحالة فإنه لن يكون مطلوباً فإنه لم يكن سيعطيه تبلياه.

لقد تم تعليم: لقد فصل يهودا ابن دورتاي نفسه من الحكماء هو وابنه دورتاي، وذهبا وسكنوا في الجنوب بعيداً عن القدس، كي لا يستطيع أن يكون في القدس في عيد الفصح، وبذلك تجنب الالتزام في إحضار "حجيجاه" لقد كان يعتقد بأنه كان إلزامياً حتى لو سجل عدد صغير لقربان الفصح حتى في يوم الراحة. لأنه قال: "إذا جاء إيليا وقال لإسرائيل "لماذا تقدمون قربان حجيجاه (قربان الاحتفال) في يوم الراحة؟" ماذا باستطاعتهم أن يجيبوه؟ أنا مندهش من أعظم رجلين في جيلنا، شيمانيا وأبناليون، و هما حكيمان عظيمان ومفسران عظيمان للعهد القديم، إلا أنهما لم يخبرا إسرائيل بأن حجيجاه (قربان الاحتفال) يتتجاوز يوم الراحة!. قال رب: ما هو منطق ابن دورتاي؟ لأنه مكتوب "وسوف تقوم بتضحية قربان عيد الفصح إلى الإله إلهك، من سرب الطيور ومن قطع الماشية": إلا أنه بالطبع تكون قربان عيد الفصح فقط من الحملان أو الماعز؟ لكن "سرب الطيور" تشير إلى قربان عيد الفصح، بينما "قطيع الماشية" تشير إلى حجيجاه (قربان الاحتفال)، ويقول القانون الإلهي، "وسوف تقوم بتضحية قربان عيد الفصح". قال الحاخام آشي: وهل لنا أن نبرر ونشرح منطق المنشقين؟ لكن يأتي المقطع من أجل وجهة نظر الحاخام نحمان. لأن الحاخام نحمان قال باسم رباه ابن أبوها: كيف نعرف أن الباقى من قربان الفصح قد تم إحضاره كقربان سلام؟! مثلاً، إذا كان الحيوان المقدم من أجل قربان عيد الفصح قد ضاع وعلى ذلك قام مالكوه بالتسجيل من أجل حيوان آخر، وتم العثور عليه بعد أن تمت التضحية بالحيوان. أو مرة ثانية، إذا كان هناك مقدار من المال مقدم من أجل الحمل الفصحي، لكن لم ينفق كلها، وإن الفائض أيضاً يجب إنفاقه من أجل قربان سلام؛ لأنه قد قيل، "وسوف تقوم بتضحية قربان عيد الفصح إلى الإله إلهك، من سرب الطيور، وقطيع الماشية". الآن هل تأتي قربان عيد الفصح منهم؟ بالتأكيد، يأتي قربان عيد الفصح فقط من الحملان أو من الطيور. لكن هذا يعني بأنه سوف يتم إحضار باقي قربان الفصح من أجل شيء يأتي من سرب الطيور ومن قطيع الماشية قربان سلام.

الآن وفقاً للأبحار، ما هو السبب في أن حجيجاه (قربان الاحتفال) لا يتتجاوز يوم الراحة على أنه قربان عام؟ قال الحاخام عولا بسلطة الحاخام سافرا: يقول الكتاب المقدس "وسوف تحفظه وليمة حاج حتى سبعة أيام في العام". "سبعة!" لكنهم كانوا ثمانية؟ من أجل "حجيجاه"، إذا لم يتم إحضاره في اليوم الأول من الاحتفال، فيمكن إحضاره في أي يوم آخر، وبالتالي من هنا نتعلم بأن حجيجاه (قربان الاحتفال) لا يتتجاوز يوم الراحة وبما أن أحد الأيام الثمانية هو يوم الراحة، فإن هناك بالفعل سبعة أيام فقط عندما يمكن إحضاره. عندما جاء ربينا من فلسطين إلى مدينة بابل قال: لقد قلت أمم معلمي بأنك تستطيع أحياناً أن تجد ستة، مثلاً: إذا جاء اليوم الأول من عيد الحصاد في يوم الراحة؟ قال أبي: إن قول شيء كهذا هو عمل طفولي! إن ثمانية سوياً مستحيل، بينما يمكن إيجاد سبعة في معظم الأعوام لذلك، ليست هناك حاجة لكتاب المقدس أن يشير إلى أنه يوجد هناك ستة فقط.

قال عولا باسم الحاخام إلبيعير: إن قرابين السلام التي يتم ذبحها في مساء الاحتفال، لا تُغنى واجبه بذلك سواء بسبب الابتهاج أو بسبب حجيجاه (قربان الاحتفال). " بسبب الابتهاج" ، إنه مكتوب،

"سوف تقوم بالتصحية بقرايين سلام.. وسوف تبتهج". الآن، إذا قلت بأننا نطلب الذبح في وقت الابتهاج، والذي هو ليس موجوداً هنا. "سبب الحيجاج": إن هذه تصحية إلزامية، وكل تصحية إلزامية لا تأتي من شيء إلا الحولين.

هل نقول بأن التالي يدعمه؟ لأنه تم تعليم، "سوف تكونون سوياً (معاً، كلّكم) مستمتعين": إن هذا لشمول ليلة اليوم الأخير من الاحتفال للابتهاج أي، ليلة اليوم الثامن. راشي: إنه لا يمكن أن يعني اليوم الثامن نفسه، بما أن "سبعة" مذكور مرتين توافق: إن "ليلة" ليست مخصصة بالمعنى، بما أن نفس الشيء ينطبق على النهار. إن المقصود "بالبهجة" هو أكل قربان سلام للبهجة. أنت تقول؛ ليلة اليوم الأخير للاحتفال، إلا أنه من المحتمل أنه ليس كذلك، بل ليلة اليوم الأول من الاحتفال؟ من المحتمل أنه يجب على المرء أن يأكل من قربان السلام إذن؟ وبما أن القرابين لا يمكن ذبحها في الليل، فإنه من الضروري أن يتم ذبحها في مساء يوم الاحتفال؛ لذلك، تم نص "آك"، لتقسيمه "آك" تفسر دائماً كتقييد، وهذا فإنها تستثنى الليلة الأولى. الآن ما هو السبب في أنك تشمل الليلة الأخيرة، وتستثنى الأولى، لماذا ليس العكس؟ أليس ذلك بسبب أنه ليس هناك شيء ليبيتهج به، بما أن القربان لن يقدم حتى الصباح التالي. وبالتالي، إن هذا يدعم تصريح عولا بأن قربان السلام للبهجة لا يمكن تقديمها في مساء يوم الاحتفال! لا: إنه كما ينص السبب: لماذا تقضي لشمول ليلة اليوم الأخير واستثناء ليلة اليوم الأول من الاحتفال؟ أنا أشمل ليلة اليوم الأخير من الاحتفال، لأن هناك بهجة قبلها بينما استثنى ليلة اليوم الأول من الاحتفال باعتبار أنه ليس هناك بهجة قبلها إنه أكثر منطقياً لافتراض بأن استمرار البهجة التي بدأت لتوها مشمولة أكثر من تلك التي يجب أن تبدأ قبل الوقت الفعلي له.

اعتراض الحاج يوسف: إن حجيجه (قربان الاحتفال) لليوم الرابع عشر، يمكن للمرء أن يعفي واجبه بسبب البهجة لكن لا يمكنه أن يعفي واجبه بسبب حجيجه (قربان الاحتفال). لماذا ذلك؟ بالتأكيد نحن نحتاج للذبح أن يكون في نفس وقت الابتهاج، وهو مفقود هنا؟ قال الحاجم إيدى ابن آبىن: إن المقصود هو حيث قام بالتأخير وذبحه في اليوم الخامس عشر. لاحظ الحاجم آشى: إن هذا أيضاً منطقي لأنه إذا لم نقل التالي فمن يعلم هذه الدراسة؟ ابن تيمى؟ لكن وفقاً لابن تيمى، بالتأكيد قد قام بتجریده من الأهلية من خلال حفظه طوال الليل! بما أنه يعتقد بأن "حجيجه" اليوم الرابع عشر يمكن أن يؤكل فقط ليوم وليلة، أي، ليس بعد ليلة الخامس عشر مثل قربان عيد الفصح. وبالتالي، يجب أن يكون قد قام بذبحه في يوم الخامس عشر إن هذا يثبت ذلك.

اعتراض رابا: إن تلاوة دعاء هاليل والذي يتلى في كل احتفال الابتهاج بقرايين السلام مُحتفل بهما لمدة ثمانية أيام إن الإشارة إلى عيد الحصاد. الآن، إذا قلت بأننا نحتاج للذبح لأن يكون في نفس وقت الابتهاج، إذن فإن هناك عدة مناسبات لإيجاد سبعة أيام فقط! مثلاً، إذا جاء اليوم الأول من الاحتفال في يوم الراحة عندما لا يمكن ذبح قربان سلام؟ قال الحاجم هونا ابن الحاجم يهودا: إنه يبيتهج بذكر الماعز للاحتفالات. قال رابا: يوجد لهذا تفنيدان: أولاً: لأن ذكر ماعز الاحتفالات يمكن

أكله غير ناضج في يوم الراحة، لكن لا يمكن أكله مشوياً بالرغم من أنهم يُذبحون في يوم الراحة، فإن شويهم أو طبخهم لا يتجاوز يوم الراحة.- ثانياً: ليس هناك ابتهاج في أكل لحم غير ناضج، بالإضافة إلى ذلك فإن الكهنة يأكلونه. وبماذا يبتهج الإسرائيليون؟ قال الحاخام بابا: إنه يبتهج بالملابس النظيفة والنبيذ العتيق.

عندما جاء رابين وقال باسم الحاخام إليعيزر: إن قرابين السلام التي ذبحها المرء مساء يوم الاحتفال تعفي واجبه بسبب الابتهاج، لكنه لا يستطيع أن يعفي واجبه بذلك بسبب حجيجاه (قربان الاحتفال). "إنه يعفي واجبه بسبب الابتهاج؛ لأننا لا نحتاج للذبح لأن يكون في نفس وقت الابتهاج. لكن ليس بسبب الحجيجاه، إن هذه تضحية إلزامية وكل تضحية إلزامية لا تأتي من شيء إلا للحولين". هناك اعتراض: "وسوف تكونون سوياً [آك] مستمتعين": لشمول ليلة اليوم الأخير من الاحتفال من أجل الابتهاج. أنت تقول، لشمول ليلة اليوم الأول من الاحتفال، إلا أنه من المحتمل أنه ليس كذلك، لكنه ليس لشمول ليلة اليوم الأول للاحتفال؟ لذلك "آك" منصوصة، لتقسيمه. الآن، ما هو السبب؟ أليس ذلك لأنه لا شيء لديه كي يبتهج به! لا: إنه كما قد تم تعلم. لماذا تفضل شمل ليلة اليوم الأخير من الاحتفال واستثناء ليلة اليوم الأول من الاحتفال؟ أنا أشمل ليلة اليوم الأخير من الاحتفال لأن هناك ابتهاج قبلها، بينما أستثنى ليلة اليوم الأول من الاحتفال لأنه ليس هناك ابتهاج قبلها.

قال الحاخام كهانا: كيف نعرف أن إيموريم التي تخص حجيجاه (قربان الاحتفال)، في اليوم الخامس عشر تتجرد من أهليتها من خلال حفظها طوال الليل بالرغم من أنه يمكن أكل لحمه طوال اليوم التالي أيضاً؟ لأنه قد قيل، "ولسوف يبقى دهن وليمتي حجيجاه طوال الليل حتى الصباح"، وعلاوة على ذلك فإن "الأول" منصوصة، للدلالة على أن هذا "الصباح" يعني الصباح الأول أي أن الدهن لن يبقى حتى الصباح الأول بعد التضحية بالقربان. اعترض الحاخام يوسف على هذا: و السبب هو في أن "الأول" مكتوبة، لكن إذا لم تكن "أول" مكتوبة، كنت سأقول ماذا يعني "صباح"؟ الصباح الثاني. لكن هل هناك حالة حيث يكون اللحم مجرد من الأهلية من المساء، حيث أن إيموريم جائزة حتى الصباح؟ بالتأكيد لا، لأنه يمكن أكل اللحم فقط في اليوم الذي تم ذبحه فيه وفي اليوم التالي، لكن ليس في الليلة التي بعده، قال أبياي له: لكن، لم لا؟ إن هناك بالتأكيد قربان فصحية وفقاً للحاخام إليعيزر ابن عزاريا حيث يكون اللحم مجرد من الأهلية من منتصف الليل، في حين أن إيموريم ملائمة حتى الصباح؟ قال رابا، إن هذه صعوبة الحاخام يوسف: هل هناك حالة لا يحتاج النساء إلى "أول" فيما يتعلق باللحم، حيث أن الحاخام كهانا يحتاج إلى "أول" فيما يتعلق بإيموريم ،إن قدسيّة "أموريم" ، الذين يحرقون على المذبح، هي طبيعياً أعظم من تلك التي للحم الذي يؤكل، ووفقاً لهذا، فإن الأولى تصبح غير مناسبة بسهولة أكثر من الأخيرة. إلا أنها نرى حالاً بأن النساء يفترض بأن "صباح" المكتوبة في صلة مع اللحم يعني الصباح الأول، من دون الاستعانة إلى "الأول" ،لماذا إذن يحتاج الحاخام كهانا إلى النسبة التقريبية لـ "أول" من أجل تأسيس بأن كلمة "صباح" المكتوبة في صلة مع "أموريم" تعني الصباح الأول، ما هذا

التلميح؟ لقد تم تعلم: "ولن يبقى أي شيء من اللحم الذي تمت تضحيته في اليوم الأول عند الغروب، طوال الليل حتى الصباح": إن هذا يعلم عن الذي يتعلق بحجيجاه (قربان الاحتفال) لليوم الرابع عشر، أنه يمكن أكله ليومين وليلة واحدة فهم كلمة "صباح" بأنها تشير إلى اليوم السادس عشر من نيسان. إنما من المحتمل أنه ليس كذلك، بل فقط يوم واحد وليلة واحدة ربط "صباح" إلى اليوم الخامس عشر ، عندما يقول الكتاب المقدس، "اليوم الأول" فإن الصباح الثاني بعد ذبحه، أي صباح اليوم السادس عشر هو المقصود لأن "اليوم الأول" تدل على أنه يمكن أكله طوال اليوم الأول بعد ذبحه. إنما من المحتمل أنه ليس كذلك، بل أن الصباح الأول هو المقصود. وإلى ماذا أقوم ببربط قضية حجيجاه (قربان الاحتفال) الذي يمكن أكله ليومين وليلة إلى جميع القرابين الآخرين باستثناء هذا؟ عندما يقول الكتاب المقدس عن ذلك "لكن إذا كان قربان أضحية نذراً، أو قربان إرادة حرة" إن هذا يعلم عن الذي يتعلق بحجيجاه (قربان الاحتفال) لليوم الرابع عشر بأنه يمكن أكله ليومين وليلة يستمر المقطع: "سوف يؤكل في اليوم الذي يقدم فيه قربانه وفي الغد". وهكذا، تم تخصيص يومين، بينما "إذا كان نذراً" تعتبر غير ضرورية، ولذلك يتم تفسيرها كتوسيع لشمول القضية الحالية.

قال المعلم: "من المحتمل أنه ليس كذلك، بل أن الصباح الأول هو المقصود". لكنه قلت للتو، "عندما يقول الكتاب المقدس "اليوم الأول" فإن الصباح الثاني هو المقصود؟" إن هذا هو ما يعنيه: إنما من المحتمل أنه ليس كذلك، لكن المكتوب يتكلم عن "حجيجوت" اثنين، أحدهما حجيجاه (قربان الاحتفال) لليوم الرابع عشر، والأخر حجيجاه (قربان الاحتفال) لليوم الخامس عشر، والأول لا يجب أن يبقى حتى أن يبقى حتى صباحه، بينما الأخير لا يجب أن يبقى حتى صباحه؟ أي أن الأول لا يجب أن يبقى حتى صباح يوم الخامس عشر، بينما لا يجب أن يبقى الأخير حتى صباح يوم السادس عشر.Undئذ يمكن ترجمة المقطع كالتالي: "ولن يبقى أي لحم.. الذي قمت بتضحيته.. عند المساء"- "حجيجاه" اليوم الرابع عشر "يبقى طوال الليل"، والذي يعني بطبيعة الحال صباح يوم الخامس عشر: بينما ذلك "الذي قمت بتضحيته في اليوم الأول"، أي، في اليوم الخامس عشر، لا يجب أن "يبقى.. حتى الصباح" برأيي، صباح يوم السادس عشر، ثم يقول: أما بالنسبة لحكمنا العاملأن هناك حجيجاه (قربان الاحتفال) يؤكل ليومين وليلة لكن بالنسبة إلى مبدئنا بأن هناك "حجيجاه" بمعزل عن هذا والذي يمكن أن يؤكل..الخ. وبالتالي، فإن هناك معنى مختلف يتم إعطاؤه الآن للعبارة "بمعزل عن هذا، إذا كان ذلك في أية حالة تظل "إذا.. نذر أو قربان إرادة حرة" سارية المفعول؟ إذا كان حجيجاه (قربان الاحتفال) لليوم الرابع عشر، فإنه بالطبع يوم وليلة مكتوبة في صلة مع ذلك، إذا كان حجيجاه (قربان الاحتفال) اليوم الخامس عشر، فإنه بالطبع يوم وليلة مكتوبة في صلة مع ذلك؟ لكن إن هذا يتعلق بحجيجاه (قربان الاحتفال) اليوم الخامس عشر، بينما المقطع الآخر بأكمله يتعلق بحجيجاه (قربان الاحتفال) اليوم الرابع عشر فقط، وهذا فإنه يعلم فيما يتعلق بحجيجاه (قربان الاحتفال) اليوم الرابع عشر بأنه يمكن أكله ليومين وليلة. إذن، السبب هو أن "في اليوم الأول حتى الصباح" مكتوبة، لأنه ماذا تعني "صباح؟" الصباح

الثاني بسبب "اليوم الأول" وبالتالي، أينما تكون "صباح" مكتوبة من دون شرط، فإنها تعني الصباح الأول حتى إذا كانت "أول" ليست مكتوبة في صلة معه.

مشنا: إذا تم ذبح قربان عيد الفصح من أجل هدف مختلف ليس باسمه - مثلاً، كقربان سلامفي يوم الراحة، فإن الذابح مسؤول عن قربان إثم على حسابه لقيامه بانتهاك قدسيّة يوم الراحة عن دون قصد، لاعتقاد بأنه مثلاً هو مسموح لهدفه الخاص، فإنه مسموح لهدف أيضاً آخر. بينما جميع القرابين الأخرى التي قام بذبحها لعيد الفصح أي أن الحيوانات قد تم جعلها مقدسة من أجل تضحيات أخرى فإذا لم تكن صالحة مثلاً، إذا كانوا إناث أو تبلغ من العمر عامين فهو مذنب، لكن إذا كانت صالحة فإن الحاخام إليعizer يحكم عليه بأنه مسؤول عن قربان إثم، بينما يحكم الحاخام يوشع عليه بأنه ليس مذنباً، يعتقد الحاخام إليعizer بأنه حتى لو مارس رجل فعل محظوظاً بأنه يقوم بعمل ديني، فإنه مذنب. ومع ذلك، يؤكد الحاخام يوشع بأن العمل الذي تمت ممارسته هو عمل ديني، حتى لو كان بسيطاً، فإنه ليس مذنباً، لأنه يعتبر بأنه لم يقصد انتهاك قدسيّة يوم الراحة، بل فقط أخطأ في مسألة دينية. إن هذا ينطبق على القضية الحالية، لأنه قام بتقديم قربان، ويحكم الحاخام يوشع بأن جميع القرابين، بما فيها قربان عيد الفصح، حتى إذا تم ذبحه لهدف مختلف، فهي مع ذلك مناسبة. لكنه في الحالة الأولى، فإنه بالتأكيد لم يمارس فعلاً دينياً، بما أن الجميع يعرف بأن الأنثى.. الخ ليست صالحة كقربان لعيد الفصح، ولذلك يتلقى كلها بأنه مذنب. قال له الحاخام إليعizer: إذا كان قربان عيد الفصح، المسموح لهدفه الخاص، إلا أنه عندما قام بتغيير هدفه فإنه مذنب، إذن فإن القرابين الأخرى المحظورة حتى من أجل هدفها الخاص في يوم الراحة، إذا قام بتغيير هدفها، أليس من المنطق أنّه مذنب! أجابه الحاخام يوشع، إنه ليس كذلك. إذا قلت هكذا عن قربان عيد الفصح، فإنه مذنب لأنّه قام بتغييره من أجل شيء محظوظ، هل ستقول نفس الشيء عن القرابين الأخرى، حيث قام بتغييرهم من أجل شيء مسموح؟ أي قام بذبحهم لعيد الفصح، وهذا مسموح بالفعل، قال الحاخام إليعizer له: دع القرابين العاملة تثبت ذلك، و هي مسموحة من أجل نفسها، إن قربان الحرق اليومي والقرابين الإضافية لأيام الراحة وأيام الاحتفالات تتجاوز يوم الراحة، إلا أن الذي يقوم بذبح القرابين أخرى باسمهم فإنه مذنب. أجابه الحاخام يوشع: ليس كذلك. إذا قلت هكذا عن القرابين العامة، فإن هذا لأن لديهم قيد - يتم ذبح حيوانات قليلة فقط كقرابين عامة، و من السهل تجنب هذا الخطأ. لذلك، عندما ينبع رجل حيوان مقدس لهدف آخر كقربان عام، فلا يمكن اعتباره بأنه أخطأ في عمل ديني، لكن كامرئ انتهك قدسيّة يوم الراحة عن غير قصد -، هل ستقول نفس الشيء عن قربان عيد الفصح الذي ليس لديه قيد؟ تم ذبح عدد كبير من الحيوانات على ما يبدو من غير حدود. وبالتالي، فإن خطأه معذور، ويُعتبر وكأنه أخطأ في واجب ديني. قال الحاخام مائير: إن الذي يقوم بذبح القرابين أخرى باسم القربان العام هو غير مذنب.

إذا قام بذبح قربان عيد الفصح في يوم الراحتمن أجل أولئك الذين ليسوا أكليه مثلاً، المرضى أو كبار السن، أو من أجل أولئك الذين لم يُسجلوا أو من أجل غير المختونين أو من أجل الأشخاص النجس، فإنه مذنب إذا قام بذبحه من أجل أكليه، أو من أجل أولئك الذين ليسوا أكليه، ومن أجل أولئك الذين سجّلوا له ومن أجل أولئك الذين لم يسجلوا له، ومن أجل المختونين ومن أجل غير المختونين ومن أجل الأشخاص النجسة ومن أجل الأشخاص الطاهرة، ليس مذنباً في الحالة السابقة، لم يكن القربان مناسب، وبالتالي كان فعله يتضمن انتهاك لقدسية يوم الراحة، لكن في الحالة الأخيرة إن القربان فعال. إذا قام بذبحه، ووُجد أن به عيب فإنه مذنب، إذا قام بذبحه وقد وُجد أنه طريفاه داخلياً في جزء سري، فإنه ليس مذنباً – يتم جلب قربان الإثم فقط عندما يكون قاصداً لما يعمله، لكن إذا كان غير مدرك بأنه في هذه الظروف هو محظور، تقنياً يطلق عليه عندئذ "شوجيج" متهم غير قاصد، لكن إذا لم يكن ينوي عمله على الإطلاق، فإنه يُدعى "آнос"، قربان الحادث غير متوقع، فإنه ليس مذنب. الآن، إن القيام بفحص خارجي للحيوان كان سيكشف عن عيبه، لكن تجاهله للقيام بهذا يجعله "شوجيج"، وكأنه كان يعرف بأن فيه عيب، لكنه اعتقاد أنه مسموح، لكنه هنا لم يكن باستطاعته أن يعرف بأنه "طريفاه"، لذلك يُعتبر "آнос"، وهو ليس مذنباً. إذا قام بذبحه، وعندئذ أصبح أمراً معروفاً بأن مالكيه قد انسحبوا منه أي، قاما بإعادة التسجيل لحيوان مختلف قبل أن يُذبح هذا أو أنهم ماتوا أو أصبحوا نجسین فإنه غير مذنب، لأنه قام بالذبح بوجود إذن لم يكن باستطاعته أن يعرف هذا، ولذلك فإنه يُعتبر أيضاً "آнос".

جمارا: ما الذي نناقشه نحن؟ هل نقول، حيث أخطأ معتقداً بأنه كان قرباناً مختلفاً؟ إذن يمكن أن تستنتج من هذا بأن إلغاء الخطأ يتضمن إلغاء؟ "استصال من الجذور". إنه بذبحه من أجل هدف مختلف يلغى [يستأصل] مكانته الحقيقية، لكن هذه المسألة متنازع عليها في مناحٍ وبالتالي، هذا يعني بأنه قام بإلغاء مكانته متعيناً معتقداً، مع ذلك بأنه مسموح. إذن، ضع في عين الاعتبار النتيجة: " بينما جميع القرابين الأخرى التي قام بذبحها لعيد الفصح، إذا لم تكن صالحة فإنه مذنب، بينما إذا كانت صالحة، يحكم الحاخام إلعيزر عليه بأنه مسؤول عن قربان إثم، بينما يحكم الحاخام يوشع بأنه ليس مذنباً. لكن إذا قام بإلغاء مكانتهم. ماذا يهم سواء أكانت صالحة أو لم تكن صالحة؟ بما أنه يلغى تسميتهم متعيناً، إنه وبالتالي ليس مخطئاً بالاعتقاد بأنه يمارس فعلًا دينياً، لماذا إذن لا يحمله الحاخام يوشع المسؤولية؟ وبالتالي، من الواضح أن هذا يشير إلى رجل يخطئ، إذن فإن العبارة الأولى تشير إلى رجل يلغى مكانته، في حين أن العبارة الثانية تشير إلى الذي يخطئ؟" قال الحاخام آبيين: نعم إن العبارة الأولى تشير إلى الرجل الذي يلغى، في حين أن العبارة الثانية تشير إلى الذي يخطئ. وجده الحاخام اسحق ابن يوسف الحاخام آبا هو واقفاً في تجمع كبير للناس. قال له، ما المقصود من هذه مشنا؟ إن العبارة الأولى تشير إلى الرجل الذي يلغى، في حين أن العبارة الثانية تشير إلى الذي يخطئ، أجابه. لقد تعلم هذا أربعين مرة، وبذا له وكان هذا مستلق في محفظته.

لقد تعلمنا: "قال الحاخام إلبيعير: إذا كان قربان عيد الفصح مسموح من أجل هدفه الخاص، إلا أنه عندما يغير هدفه فإنه مذنب، فإن القرابين الأخرى المحظورة من أجل هدفها الخاص، إذا قام بتغيير هدفها، أليس من المنطقي في أنه مذنب". لكن إذا كان هذا التفسير كذلك، فإنهم بالتأكيد ليسا متشابهين، بما أن العبارة الأولى تشير إلى الرجل الذي "يلغى"، في حين أن العبارة الثانية تشير إلى الذي "يخطئ"؟ من وجهة نظر الحاخام إلبيعير، ليس هناك اختلاف. لكن وفقاً للحاخام يوشع الذي يعتقد بأن هناك اختلاف، دعه إذن يجيب هكذا؟ يقول له التالي: وفقاً لوجهة نظرِي إنهم ليسا متشابهين، لأن العبارة الأولى تشير إلى الأرض إلى الذي يلغى في حين أن العبارة الثانية تشير إلى الذي يخطئ. لكن حتى وفقاً لفكريك، إنه ليس كذلك. إذا قلت هكذا عن قربان عيد الفصح فإنه مذنب لأنه قام بتغييره إلى شيء محظور. هل ستقول نفس الشيء عن القرابين الأخرى، حيث قام بتغييرهم إلى شيء مسموح؟.

قال له الحاخام إلبيعير: دع القرابين العامة المسموحة من أجل نفسها كي تثبت ذلك! إلا أن الذي يقوم بذبح القرابين الأخرى باسمها فإنه مذنب. أجابه الحاخام يوشع: ليس كذلك: إذا قلت هكذا عن القرابين العامة، فإن هذا بسبب أن لديها قيد، هل ستقول نفس الشيء عن قربان عيد الفصح الذي ليس لديه قيد؟ هل ستقول أنه حيثما هناك قيد يحمله الحاخام يوشع الذنب؟ إلا أنه بالتأكيد يوجد لدى الأطفال قيد أي، في الحالة التي تم ذكرها، إنه يعرف بالتأكيد أن لديه طفل واحد فقط للختان في يوم الراحة، ولذلك عندما يقوم بختان آخر، فإن خطأ لا مبرر له، إلا أننا تعلمنا: إن الذي لديه طفلاً للختان، أحدهما للختان بعد يوم الراحة، والأخر للختان في يوم الراحة مثلاً، توائم، كون الأول قد ولد في وقت متأخر من يوم الراحة، وولد الثاني بعد هبوط الليل [أو حتى خلال الفجر]، وأخطأ وقام بختان الذي ينتمي إلى ما بعد يوم الراحة في يوم الراحة، فإنه مذنب لأنه قد قام عن دون قصد بانتهاك قدسية يوم الراحة. لأنه بما أن الختان ليس إلزامياً قبل اليوم الثامن، فإن هذا ليس ختنا، بل هو ألم بسبب جرح، والذي يسبب الملومية. إذا كان لديه واحد للختان في مساء يوم الراحة وأخر للختان في يوم الراحة، وأخطأ وقام بختان الذي ينتمي إلى مساء يوم الراحة في يوم الراحة، يحمله الحاخام إلبيعير مسؤولية قربان إثم وبالرغم من أنه قد نفذ تعليم ديني، بالفعل، فإنه ومع ذلك لا يتجاوز الختان بعد وقته المناسب يوم الراحة، لكن الحاخام يوشع يعيه لقد أخطأ من خلال تنفيذ تعليم ديني، برأيي، لأنه كان مشغولاً بختان الثاني، الذي كان بالفعل إلزاماً في ذلك اليوم، وقد قام أيضاً بتنفيذ تعليم ديني من خلال ختانه للأول، ويعتقد الحاخام يوشع بأنه في مثل هذه الحالة، ليس مذنبًا. وبالتالي هنا أيضاً. إذا قام بذبح قربان خاص من أجل قربان عام، فقد كان مشغولاً بتعليم ديني، برأيي، ذبح قربان وقام بتنفيذ هذا التعليم الديني، لأن القربان الذي قام بتقديمه بالفعل فعال. وبالتالي، فإنه لا يجب أن يتحمل المسؤولية.

قال الحاخام آمي: إن الظروف هنا بأنه قام بداية بختان طفل مساء يوم الراحة في يوم الراحة، لذا فإن هناك هذا الطفل ليوم الراحة وهو مشغول معه عندما قام بختان الطفل الذي كان موعد ختانه في اليوم السابق، ولم يقم بختان الآخر بعد، وبالتالي فإن خطأ برز لأنه كان بحق مشغولاً بالتزام الختان في ذلك

اليوم، هنا مثلاً، إنه يعني، بأنه قام أولاً بذبح القرابين العامة في البداية ولهذا فإن خطأه اللاحق ليس له عذر، بما أنه لم يكن مشغولاً بأي التزام لتقديم قرابين على الإطلاق عندما أخطأ في هذا، كونه قد تم التخلص من جميع القرابين المسموحة في ذلك اليوم.

إذا كان كذلك، عندما قال الحاخام مائير: أيضاً، إن الذي يذبح قرابين أخرى باسم قرابين عامة لا يتحمل المسؤولية" كان يقصد حتى إذا قام أولاً بذبح القرابين العامة في البداية؟ بالتأكيد لقد تم تعليم، قال الحاخام حيّاً من بلدة ايبل عرب باسم الحاخام مائير: لم يختلف الحاخام إليعizer والحاخام يوشع فيما يتعلق بالذي لديه طفلان، أحدهما من أجل الختان في مساء يوم الراحة، والأخر من أجل الختان في يوم الراحة، وأخطأ وقام بختان الذي ينتمي إلى مساء يوم الراحة في يوم الراحة، يتفق كلاهما في أنه مذنب. حول ماذا يختلفان؟ حول الرجل الذي لديه طفلان، أحدهما من أجل الختان بعد يوم الراحة، والأخر من أجل الختان في يوم الراحة، وأخطأ وقام بختان الذي ينتمي لما بعد يوم الراحة في يوم الراحة، حاكماً الحاخام إليعizer عليه بتحمل مسؤولية قربان إثم، بينما يعفيه الحاخام يوشع، يفترض الآن بأنه في العبارة الأولى يحمله الحاخام مائير الذنب عندما قام بختان الاثنين، لأنه اعتقد بأنه كان وقت الاثنين، وقام أولاً بختان الطفل الذي ينتمي إلى يوم الراحة، والذي كان موعده في ذلك اليوم، وثم قام بختان الآخر. الآن، بالرغم من أنه مارس فعلاً واجباً دينياً، إلا أنه بما أنه لم يكن هناك مناسبة لكي يكون مشغولاً أكثر بهذا الطفل بعد قيامه بختان الذي ينتمي إلى يوم الراحة، فإنه لا يُعتبر وكأنه قد أخطأ في تتنفيذ تعليم ديني. في حين أنه في العبارة الثانية، فهو معفى لأنه مشغول بالطفل الذي ينتمي إلى يوم الراحة، وقام بختان الآخر بالخطأ، لأنه مفترض بأنه بالتأكيد لم يقم بختان كليهما في ذلك اليوم، لأنه كان يعرف بأن أحدهما كان موعده في اليوم التالي. هكذا نرى بأنه لم يكن هناك مناسبة على الإطلاق حتى يكون مشغولاً في الوقت الحالي بتعليم ديني، فإن الحاخام مائير يحمله المسؤولية. الآن، هل ذلك منطقي؟ إذا كان هناك في العبارة الثانية، حيث لم يقم بممارسة واجب ديني كون الطفل لم يحن موعد ختاته بعد، فإن الحاخام يوشع يعفيه و حيث قام بواجب ديني فإنه يحمله المسؤولية! بالطبع لا، قالت مدرسة الحاخام جناي: إن العبارة الأولى تعني مثلاً، أنه قام سابقاً بختان الطفل الذي ينتمي إلى يوم الراحة في مساء يوم الراحة، كي لا يبقى يوم الراحة حتى يتم تجاوزه، ولم يكشف خطأه بعد عندما جاء لممارسة الختان في يوم الراحة. وبالتالي، بالرغم من اعتقاده بأنه مشغول بواجب ديني، وقد قام بالفعل بممارسته، فإنه ومع ذلك يتتحمل المسؤولية، لأن يوم الراحة ليس موجوداً حتى يقوم بخرقه، حيث أنه لم يترك طفل كي يتم خرق يوم الراحة من أجله، في حين أنه في العبارة الثانية فإن يوم الراحة يبقى لكي يتم تجاوزه من قبله ، وبالتالي فقد أخطأ في مسألة الواجب الديني، ويعتقد الحاخام [مائير] بأن مثل هذا ليس مسؤولاً حتى إذا في النهاية لم يمارس أي واجب ديني على الإطلاق. وهكذا هنا أيضاً، إذا قام بذبح قربان خاص كقربان عام فإن يوم الراحة قد بقي كي يتم تجاوزه فيما يتعلق بالقربان العام، وحتى إذا تم نبهه بالفعل، فإن الخطأ مبرر، وهو ليس مذيناً، هكذا

هذا أيضاً بالتأكيد إن يوم الراحة يبقى حتى يتم تجاوزه فيما يتعلق بالقربان العام. قال الحاج مأثير للحاج كهانا: لكن هنا أيضاً في العبارة الأولى فإن يوم الراحة يبقى لكي يتم تجاوزه في صلة مع الأطفال بصورة عامة؟ ومع ذلك، لم يتم منحه حتى يتم تجاوزه في صلة مع هذا الرجل.

"بينما جميع القرابين الأخرى التي قام بذبحها لعيد الفصح، إذا لم تكن صالحة فهو مذنب، بينما إذا كانت صالحة، يحكم عليه الحاج إلبيزير بتحمل مسؤولية قربان إثم، بينما يحكم عليه الحاج يوشع بأنه ليس مذنبًا". أي تنازل يرسم فرقاً بين الصالح وغير الصالح؟ إنه الحاج شمعون. لأنه تم تعليم: إن القرابين الصالحة لعيد الفصح والقرابين غير الصالحة هما واحد، وبطريقة مماثلة إن الذي يذبح من أجل القرابين العامة ليس مسؤولاً، هذه وجهة نظر الحاج مأثير، قال الحاج شمعون: لم يختلف الحاج إلبيزير وال الحاج يوشع حول أولئك غير الصالحين، متفقين بأنه مسؤول. إذن حول ماذا يختلفون؟ حول أولئك الصالحين، حاكماً عليه الحاج إلبيزير بأنه يتحمل مسؤولية قربان الإثم، بينما يعلمه الحاج يوشع غير مسؤول.

قال الحاج آرين باسم الحاج إلبيزير: أعلن الحاج مأثير بأنه ليس مسؤولاً حتى إذا كان عجل لقربان سلام وقام بذبحه باسم قربان عيد الفصح بالرغم من أنه يمكنني الاعتقاد بأنه من المستحيل الخلط بينهما. قال الحاج زيرا للحاج آرين، لكن الحاج يوحنا قد قال: اعترف الحاج مأثير بأنه مسؤول في حالة الحيوانات التي فيها عيب وهو يفترض بأن الحالتين متشابهان، بما أنه في كلتيهما يكون الخطأ مستحيلاً ، إنه غير مشغول بالحيوانات التي فيها عيب على الإطلاق بما أنه لم يقدمهم أبداً كقرابين، في حين أنه مشغول بهذا العجل كونه قد وضع جانباً لقربان، فإن عقله كان مشغولاً به ويمكنه أن يكون قد أخطأ في تقديم لهدف آخر.

سأل رابا الحاج نحمان: ما هو رأي الحاج مأثير عندما يقوم رجل بذبح عن الحولين من أجل قربان عيد الفصح؟ في يوم الراحة. لا يمكن ذبح أي حيوان كقربان إلا إذا تم تقديسه أولاً، قال له: أعلن الحاج مأثير بأنه ليس مسؤولاً حتى إذا قام بذبح حولين من أجل قربان عيد الفصح. لكن قال الحاج يوحنا: اعترف الحاج مأثير بأنه مسؤول في حالة الحيوانات التي فيها عيب و لا يمكن الخلط بين الحيوانات التي فيها عيب بهؤلاء، يمكن الخلط بهؤلاء لا يستطيع الرجل أن يخطئ فيما يتعلق بالحيوانات التي فيها عيب، بينما يستطيع أن ينسى بأن هناك حيواناً لم يتم تقديسه. إذن هل سبب الحاج مأثير لأنه يمكن الخلط بينهم أو لا يمكن الخلط بينهم، بالطبع قال الحاج آرين باسم الحاج إلبيزير: أعلن الحاج مأثير بأنه مغفر حتى إذا كان عجل لقربان سلام والذي تم ذبحه باسم قربان عيد فصح بالرغم من أن هؤلاء أيضاً لا يمكن الخلط بينهم الذي يثبت بأن سبب الحاج مأثير لأنه مشغول بالتصحية بحيوان لكنه ليس مشغولاً بالتصحية بـ"حولين". قال له: إذا كان مشغولاً فإنه ليس مسؤولاً حتى لو لم يمكن الخلط به، إذا أمكن الخلط له فإنه ليس مسؤولاً حتى إذا لم يكن مشغولاً

بالتضحية والتي تستثنى الحيوانات التي فيها عيب، والتي لا يمكن الخلط بينهما ولا هو مشغول فعلاً بالتضحية بهم.

لقد كان الحاخام زيرا والحاخام صموئيل ابن اسحق جالسين في ردهة بيت الحاخام صموئيل ابن اسحق، وجلسا وقالا: قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: إذا أخطأ في سيخ من "توثار" بسيخ من لحم مشوي عادي -قربان إثم، والذي يشمل استهلاك غير مقصود لـ"توثار". إن اللحم المشوي كان من قربان، بينما الأكل من القرابين هو واجب ديني، كما هو مكتوب، "وسوف يأكلون من أولئك الذين يتم بهم التكفير". وهكذا، فإنه يحكم بأنه مسؤول حتى حيث أخطأ في التفكير بأنه ينفذ واجب ديني -أكله، فإنه مسؤول. بينما قال الحاخام يوحنا: إذا عاشر رجل زوجته، وهي ندا (نجة بسبب نزف الحيض أو الولادة)، فإنه مسؤول، أما إذا عاشر يوماً -إن الحالة الأولى تعني فوراً قبل دورتها الشهرية، لأنه لم ينفذ واجباً دينياً، لكن في الحالة الأخيرة، فإنه ينفذ واجباً دينياً -خاصته وهي "ندا"، فإنه لا يتحمل المسؤولية. يقول البعض في الحالة السابقة في حين أنه قام بممارسة واجب ديني بمنع زوجته حقوقها الزوجية يتتحمل مسؤولية أكبر لأنه لم يمارس واجباً دينياً على الإطلاق. يقول آخرون في الحالة السابقة لم يكن مسؤولاً. ما هو السبب؟ إنه فقط هنا لأنك يجب عليه أن يسأل، لكن هنا، لأنك لم يكن بإمكانه أن يسأل ، برأيي ذلك الذي يتعلق بالتنازل، والذي تم فرضه في "كن مثراً، وضاعف، فإنه ليس مسؤولاً".

الآن وفقاً للحاخام يوحنا، في ماذا تختلف "ياماً" خاصته؟ لأنه مارس واجباً دينياً! إذن، في حالة زوجته أيضاً، فإنه قد مارس واجباً دينياً! إن هذا يشير إلى زوجته عندما تكون حاملاً. لكن هناك بهجة الزيارة الدورية - المعاشرة، حتى في أوقات أخرى أيضاً - إنه لم يكن في وقت زيارتها الدورية. لكن قال رابا: إن الرجل ملزم بإسعاد زوجته بعمل جيد عندما يجب على المرء أن يكون محترزاً من زوجته - لقد كان قريباً من موعد دورتها الشهرية، أليس في حالتها أيضاً أي التزام ديني عندما يكون موعد دورتها الشهرية قريب؟. إذا كان كذلك، فإن نفس الشيء ينطبق على "ياماً" خاصته لذلك لم يكن بإمكانه أن يسألها؟ - إنه خجول ناحية "ياماً" خاصته، لكنه ليس خجولاً ناحية زوجته.

الآن الحاخام يوحنا، وفقاً لمن يمنح هو هذا الحكم؟ هل نقول وفقاً للحاخام يوسي، لأننا تعلمنا، قال الحاخام يوسي: إذا جاء اليوم الأول للاحتفال بعيد في يوم الراحة، ونسى أحد نفسه وحمل غصن نخلة - إن الحمل من أرض خاصة إلى أرض عامة يتضمن جهداً محظوراً في يوم الراحة - إلى الشارعأي، بالرغم من أن عمله محظور، ومع ذلك فقد تم عمله كواجب ديني. وبالتالي، فإن هذا مشابه للقضية التي تعامل معها الحاخام [يوحنا]، فإنه لا يتحمل مسؤولية قربان إثم، لأنه حمله خارجاً بإذن. لكن من المحتمل أنه مختلف هناك، لأن وقته عاجل؟ هل يتفق هذا مع حكم الحاخام يوشع عن القرابين؟ لكن هناك أيضاً وقته عاجل. مرة ثانية، إذا كان هذا بالاتفاق مع حكم الحاخام يوشع عن الأطفال، هناك أيضاً إن وقته عاجل؟ فضلاً عن ذلك، إنه يتفق مع حكم الحاخام يوشع عن التزوما.

لأننا قد تعلمنا: إذا كان هناك كاهن يأكل التروما وأصبح معروفاً بأنه ابن امرأة مطلقة أو حالوها (الأرملة التي ترفض الزواج من حماها بعد وفاة زوجها)، يحمله الحاخام إلى العيذر المسؤولية بدفع المبلغ الرئيسي بالإضافة إلى الخمس والذي يجب أن يدفعها "زار" الذي يأكل التروما عن دون قصد، بينما يغفره الحاخام يوشع لأنه أخطأ في التكبير بأنه كان يمارس واجباً دينياً، ينطبق نفس الشيء على التروما. من المحتمل مع ذلك بأن هذا مثل الحاخام آبي بن أبي أي، لأن الحاخام آبي بن أبي أي قال: إن هذا يشير إلى التروما في مساء عيد الفصح، بما أن وقته عاجل؟ تبادلياً أي، كان التروما من الخمير، لذا كان في عجلة حتى يستهلكه، إن التروما مختلف بما أنه يُطلق عليه عبوداه -"قداس"، يعني القدس الرباني -، ويعلن القانون الإلهي بأن عبوداه فعال عندما يمارس من قبل "حاله"، بالرغم من أنه ليس مؤهلاً لفعل ذلك من البداية. وبالتالي بالرغم من أنه لا يمكنه أكل التروما، فإنه لا يُعاقب إذا فعل ذلك.

لأننا تعلمنا: إذا كان واقفاً ويقدم قرابين وأصبح أمراً معروفاً بأنه كان ابن امرأة مطلقة أو حالوزا (الأرملة التي ترفض الزواج من حماها بعد وفاة زوجها)، فإن جميع القرابين التي قدمها على المذبح ليست فعالة، لكن يعلن الحاخام يوشع بأنها فعالة. الآن قلنا، ما هو منطق الحاخام يوشع؟ لأنه مكتوب، "بارك، يا الله، جوهرة وقبل عمل يديه". الآن، أين تم إطلاق اسم عبوداه على التروما؟ لأنه تم تعليم: لقد حدث مرة بأن الحاخام طارفون لم يدخل بيت همداش في المساء السابق. في الصباح التالي، قابله الحاخام غماليل وقال له، "لماذا لم تدخل بيت همداش ليلة البارحة؟" لقد مارست عبوداه، أجاب. "إن كلماتك ليست شيئاً بل هي محض الغاز"! ردَّ هو: "من أين لدينا عبوداه في هذه الأيام" بعد تدمير المعبد؟ قال له، "انظر، لقد قيل، لقد أعطيتك الكهنوتية كخدمة عبوداه هدية، والرجل العادي الذي يجر الليل سوف يحكم عليه بالموت" خدمة هدية" تشير إلى الحقوق الكهنوتية، والتي تشمل التروما و يُطلق عليه هنا "عبوداه": وبالتالي، لقد جعلوا أكل التروما في الحدوه مساوٍ لـ عبوداه في المعبد.

"إذا قام بذبحه من أجل أولئك الذين ليسوا أكليه.. الخ" إن ذلك واضح: بما أن هناك تعليم بأنه غير مناسب، فهل هو مسؤول هنا؟ لأن عدم مناسبته يجعل عمله كانتهاك لقدسية يوم الراحة، العبارة الثانية تعلم "أنه ليس مسؤولاً" ، وتعلم العبارة الأولى "إنه مسؤول". لكن ذلك واضح أيضاً: بما أن القربان مناسب هناك، فإنه ليس مسؤولاً هنا، فضلاً على ذلك، فإنه يعلم "إذا قام بذبحه من أجل هدف مختلف في يوم الراحة" ، فإنه أيضاً يعلم عن "أولئك الذين هم ليسوا أكليه". وما هو الهدف من ذلك نفسه لأنه كما يبدو أن نفس المبادئ مشمولة هنا أيضاً؟ إنه ينص هذا إنه لأنه يود أن يعلم النزاع ما بين الحاخام إلى العيذر والحاخام يوشع.

قال الحاخام هونا ابن حانيا لابنه، عندما تذهب إلى الحاخام زريقا، أسأله: من وجهة النظر أن الذي يسبب خراباً من خلال إصابة فإنه ليس مسؤولاً، بصورة عامة إن انتهاك قدسيّة يوم الراحة يتضمن الملومية فقط عندما يكون له تأثير إيجابي ونافع. ومع ذلك، فإن التسبب بخراب لا يجعل، الرجل مسؤولاً ، لكن فيما يتعلق بالخراب الذي تم إحداثه بإصابة، فإن هناك نزاع ، عندما

تعلمنا "إذا قام بذبحه من أجل أولئك الذين ليسوا أكليه، فإنه مسؤول". ماذا عن القيمة الإيجابية التي أحدثها؟ لقد أثر على هذا، برأيي إذا صعدت ايموريم إلى أعلى المذبح فإنها لا تهبط إذا أصبح قربان غير مناسب في ساحة المعبد، وتم وضع "ايموريم" خاصته على المذبح للحرق، فإنها لا تهبط، بل يجب حرقها هناك. "إذا قام بذبحه، ووُجد أن به عيب فإنه يتحمل المسؤلية": ماذا عن القيمة الإيجابية التي أحدثها؟ لأنه إذا كان "ايموريم"- الحيوان الذي فيه عيب، و تمت التضحية به عن دون قصد- مستلقية على المذبح فيجب إزالتها، لقد قام بإحداث شيء إيجابي في حالة إعتماد العدسات في العين والذي يعتبر عيباً فيما يتعلق بقربان، كون هذا متفقاً مع الحاخام [عقيبا]، الذي أكد: إذا صعدت ايموريم فإنها لا تهبط في هذه الحالة بما أنه نوع من العيب، فإن ذلك لا ينطبق على قربان العصفوري، . "إذا قام بذبحه، ووُجد أنه طريفاه داخلياً، فإنه ليس مذنبًا". وبالتالي، إذا كان في جزء ظاهر، فإنه مذنب، إلا أنه ما هو التأثير الذي أحدثه؟ لأنه هنا أيضاً إذا تم أخذ "ايموريم" إلى أعلى المذبح، فيجب أن ينزلوا مرة ثانيةلقد تسبّب بسحبه من حيز نبيلاه. اعتراض رابينا: أما بالنسبة لما قد تعلمه: إن الذي يذبح قربان إثم في يوم الراحة خارج المعبد الوثنى، فإنه بسبب ذلك يتحمل مسؤولية ثلاثة قرابة إثم: (١) للذبح في يوم الراحة: (٢) للضحية من أجل وثني؛ و (٣) بسبب ذبح قربان من دون المعبد،ما هو التأثير الذي أحدثه؟ رؤية بأن الذبح لا يسحبه من حيز الانتهاك، بما أن قربان الوثن يصبح مصدراً للانتهاك، قال الحاخام عويره: لأنه قام بسحبه من تحريم العضو الذي تم قطعه من حيوان حيإن العضو المقطوع من حيوان حي محظوظ حتى لغير اليهودي. إن عمله الحالي يجعل ذلك التحريم مستحيلاً [راشى]. الحاخام [هانا]: إن الرجل مذنب عندما يأكل نفس كمية الزيتونة من عضو حيوان حي حتى لو كان من اللحم والأوتار والعظام، الآن ومع ذلك إنه بمنزلة "نبيلاه"، ويتحمل المسؤلية فقط عندما يأكل بنفس مقدار كمية الزيتونة من اللحم باستثناء الأوتار والعظام.

"إذا قام بذبحه وأصبح أمراً معروفاً.. الخ". قال الحاخام هونا باسم راب: إن قربان الذنب التي تم نقلها لترعى، و ثُبّحت من غير هدف معين مناسبة لأن تكون قربان الحرق -لا يمكن إحضار قربان الإثم وقربان الذنب كقرابين تذرية، بل فقط عندما يحين موعد الانتهاك، الآن، إذا قام رجل بإهداء حيوان لإحدى هاتين الاثنين، وثم مات، أو أهداه ومن ثم قام بالتضحية بحيوان آخر في مكانه، ثم الأول إذا كان قربان إثم، فيجب أن يُسمح له بالهلاك، إذا كان قربان ذنب، فيجب أن يوضع خارجاً لكي يرعى حتى يصيبه عيب، عندما يتم استهلاكه ويعود إلى "حولين" ، بينما تم تخصيص نقود الاستهلاك لتمويل خاص للقرابين الطوعية، والتي تأخذ شكل القرابين المحترقة. الآن، إذا قام بذبحه [في قاعة المعبد] قبل أن يصيبه عيب، فإنه فعال كقربان الحرق، بما أنه كان سيتم إحضاره في النهاية بأية حال. عندئذ يتم حرق اللحم على المذبح، بينما يعود جلد الحيوان إلى الكهنة-. إن هذا يثبت الاعتقاد القائل بأن هذا لن يتطلب إلغاء سريع. إذا كان كذلك، حتى لو لم يتم نقلها أيضاً ، أي إذا تم ذبحه كقربان الحرق فور موت مالكه.. الخ، يجب أن يكون ملائماًعندما يتم تضحيتها هكذا فوراً بعد

التكفير، فإنه محظور بشكل ردعى بسبب ذلك التضحيه بها هكذا حتى قبل التكfer لأنه من الممكن الخلط بين الحالتين. لكن فور أن يتم وضعه خارجاً بالفعل لكي يرعى، ليس خوف من الخلط بينهما. فإنه يظهر بأنه إذا قام بذبحه كقربان الحرق قبل نقله لكي يرعى، فهو غير مناسب حتى لو تم عمله. بينما حتى بعد نقله لكي يرعى، فإنه مناسب لقربان الحرق فقط إذا تمت التضحيه به هكذا، لأننا سنواجه هكذا مع أمر واقع. لكن من البداية لا يمكن التضحيه به حتى إذا تم نقله لكي يرعى.

ومن أين تحكم هكذا؟ لأننا قد تعلمنا: إن قربان الذنب التي مات مالكها أو حصل مالكها على التكfer يجب أن ترعي حتى تصبح غير مناسبة للتضحيه عن طريق الحصول على عيدهم بيعها، ويتم الانتفاع بمالها من أجل قربان تطوعية. قال الحاخام إلبيوزر: إنه يترك كي يموت لأنه يعتقد أن قربان الذنب هي مثل قربان الإثم. قال الحاخام يوشع: إنه يستطيع أن يبيعه ويحضر قربان الحرق بماله أي يحضره المالك كقربانه، ولا يذهب المال إلى التمويل. إذن، إنه قربان خاص، كي يستطيع هو نفسه أن يذبحه، يضع يديه فوقه، ويكون شراب القرابين المرافق على نفته. في حين أنه عندما تذهب النقود إلى التمويل، فإنه يتم إحضاره كقربان عام، ولا وجود للسابقين. وهكذا، إنه فقط من أجل ماله لكن ليس من أجل نفسه لأنه يحضره بشكل ردعى عندما يتم التضحيه به بعد التكfer بسبب القيام بالتضحيه به قبل التكfer. إن هذا يثبت ذلك.

اعتراض الحاخام حيسدا ضد الحاخام هونا: "إذا قم بذبحه وأصبح أمراً معروفاً بأن المالكين انسحبوا.. الخ". الآن، لقد تم تعليم على ذلك: يجب أن يُحرق فوراً خلال الأسبوع إذا كان في مثل هذه الظروف. الآن، حسن إذا قلت بأنه يتطلب إلغاء: إن هذا قربان عيد الفصح، وبما أنه ليس له مالكون فإن تجرده من الأهلية يكون في نفسه، ومن أجل ذلك السبب يجب أن يُحرق فوراً. لكن إذا قلت أنه لا يتطلب إلغاء، إذن من البداية أي، فور أن يموت المالكون أو ينسحبوا فإنه قربان سلام. لماذا إذن تجرد من الأهلية؟ من المفترض بسبب شيء غريب، برأيي لأنه قام بذبحه بعد تعميد المساء! إن ذلك عندما يقوم طبيعياً بذبحه، معتقداً بأنه مازال قربان عيد الفصح، حيث أنه يجب ذبح قربان السلام قبل عيد الفصح. لكنه عندئذٍ يحتاج إلى تسوية؟ لأنه قد تم تعليم هذا القانون العام: أينما كان تجرده من الأهلية في نفسه يجب أن يُحرق فوراً، إذا كان في الدم أو في مالكه فيجب أن يصبح اللحم مشوهاً، ومن ثم يذهب إلى مكان الحرق. علاوة على ذلك، لا تقل "إذا قام بذبحه من غير تحديد هدفه، فإنه مناسب كقربان الحرق بل قل": إذا قام بذبحه من أجل هدف قربان الحرق فإنه مناسب. إن هذا يثبت بأنه يتطلب إلغاء سريع.

إذن وقفوا للحاخام حيبيا ابن جمادا، الذي قال: لقد تم رميء من فم الجماعة وقالوا: إن الظروف بأن مالكيه كانوا نجسین بسبب جثة وتم إبعادهم إلى عيد الفصح الثاني: هذا فقط يتطلب إلغاء، لكن الإلغاء ليس مطلوباً بشكل عام. ماذا يمكن أن يقال؟ على ذلك، قال الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع، ما الذي يناقشه هنا؟ مثلاً: إذا قام بفصله من أجل قربان عيد الفصح قبل منتصف

الفصل السابع

مشنا: كيف يتم شوي قربان عيد الفصح؟ حضر سيخاً من خشب الرمان وندفعه داخل فم الحيوان إلى الأسفل إلى حد أرداfe، ثم نضع ركبتيه وأحشاءه في داخله: هذه وجهة نظر الحاخام يوسي الجليلي. قال الحاخام عقيبا: إن هي هذه طبيعة الغلي، لكنهم يعلقون خارجه. لا يمكن للمرء أن يشوي قربان عيد الفصح على سيخ معدني أو على شواية. قال الحاخام صادوق: لقد حدث مرة بأن قال الحاخام غماليل لخادمه تابي: "اخْرُجْ وَاشْوِي لَنَا قُرْبَانْ عِيدَ الْفَصْحَ عَلَى الشَّوَّايةْ".

جمارا: لكن دعنا نحضر سيخ معدني، عندما يكون جزءاً منه ساخناً فإنه بأكمله ساخن، لذا فإن جزءاً منه يتم شويه من خلال السيخ في الحقيقة، إن اللحم المتصل به يشوى بسبب سخونة السيخ، وليس بسبب سخونة النار، في حين أن القانون الإلهي يقول "اشوي بالنار" ولا يشوى من خلال شيء آخر. لكن دعنا نحضر سيخ من خشب النخيل؟ بما أنه يحتوي على ثغرات، فإنه يفرز عصارة، لذا سيبدو وكأنه مسلوق. إذن دعنا نحضر سيخ من خشب التين؟ بما أنه مجوف فإنه يفرز ماء، لذا يبدو وكأنه مسلوق. إذن دعنا نحضر سيخ من خشب البلوط أو شجرة الخروب أو شجرة الجميز؟ لأنها تحتوي على عقد تفرز الماء. لكن خشب شجرة الرمان يحتوي على عقد أيضاً؟ إن عقده ناعمة وبالتالي، فإنها لا تفرز عصارة. هذا يشير إلى إطلاق النبات لبراعم جديدة من نمو هذه السنة [أي الأولى]، والذي لا يحتوي على عقد. لكن هناك نقطة حيث يتم قطعه والذي بطبيعة الحال يفرز ندوة ، إنه يجعل النقطة حيث يتم قطعة إلى البروز خارج الحيوان.

إن هذه مشنا ليست وفقاً لرأي لحاخام يهودا لأنه تعلمنا قال الحاخام يهودا: مثلاً لا يتم حرق السيخ الخشبي كونه موجوداً داخل الحمل، فإنه محمي من النار، فإن السيخ المعدني أيضاً لا يسلق اللحم وهكذا فإنه يسمح باستخدام السيخ المعدني. قالوا له: إن هذا معدن، إذا كان جزءاً منه ساخن فإنه بأكمله ساخن في حين أن الخشب، إذا كان جزءاً منه ساخن فإنه لا يسخن بأكمله وبالتالي، ليس هناك أي تشابه بين الاثنين.

"ونضع ركبتيه... الخ". لقد تعلمنا: لقد دعا الحاخام اسماعيل "توك توك" إن "توك" هو صوت الغليان. وهكذا كان يعتقد بأن الركبتين... الخ توضع في داخله، لكي تصدر صوت الغليان. لقد أطلق عليه الحاخام اسماعيل تكبيراً، أي، سلة حيث أن يتم حشو الحيوان بالقطع الرخوة أطلق عليه الحاخام طارفون الماعز بخوذة كان يعتقد بأن الركبتين... الخ يجب أن تعلق خارجاً، لذا كانت تبدو وكأنها خوذة على رأس محارب.

لقد علم أحبارنا: الماعز بخوذة محظوظ هذه الأيام من الأكل في ليالي عيد الفصح أي، بعد تدمير المعبد أينما يتم شويه بأكمله في قطعة واحدة. إذا تم قطع عضو منه أو تم سلق عضو منه فإن ذلك

ليس ماعز بخوذة. الآن، إنك تقول بأنه إذا تم قطع عضو منه، حتى لو قام بشويه سويا معه فإنه ليس ماعز بخوذة، إذا تم على عضو فهل يحتاج لأن يتم نصه؟ قال الحاج شيشت: إن هذا يعني بأنه قام بسلقه بينما هو متصل بالحيوان بأكمله.

قال راباه: إن الحمل المحشي أي، الحمل المحشي بلح مملح يكون كافيا للشوي، والذي هو أقل من المطلوب طبقاً للقانون عندما يتم سلقه مسموح. قال أبي له: لكن الحمل يمتص الدم والذي يفرز من قطع اللحم التي تم حشوها بها عندما يتم شويه بأكمله ، بما أنه يقوم بالامتصاص فإنه يقوم بالإفراز. أجابه: إنه يفرز في الخارج نفس كمية الدماء التي يقوم بامتصاصها في البداية في الداخل ، هل نقول بأن هذا يدعمه "ونضع ركبتيه وأحشاءه داخله"! ما هو السبب؟ أليس السبب في أننا نقول، بما أنه يقوم بالامتصاص فإنه أيضاً يقوم بالإفراز؟ - سوف أقول لك: إنه مختلف هناك، لأنه بما أن هناك مكان الذبح، و هو أجوف فإن الدماء يرشح بالفعل كون الحيوان معلق وحلقه إلى الأسفل.

هل نقول بأن هذا يدعمه: يجب أن يُمزق القلب ويتم سحب الدماء قبل أن يتم سلقه؛ إن القلب ممتليء بالدم، ولذلك فإن التمليح العادي كما تم عمله مع لحم آخر غير كاف ، إذا لم يتم تمزيقه فيجب أن يمزقه بعد أن يتم سلقه وهو مسموح حولين! ما هو السبب؟ أليس لأننا نقول: بما أنه يقوم بالامتصاص فإنه أيضاً يقوم بالإفراز، إن الإشارة ليست إلى القلب الذي يمتص الدم من لحم آخر، لكن إلى جزء واحد من القلب يمتص دماً من آخر، ويقترح الآن بأنه يقوم بإفراز نفس الدماء، بما أنه يشوى على نار مكشوفة؟ إن القلب مختلف لأنه ناعم وبالتالي، فإنه لا يقوم بالامتصاص؛ لأنه حتى لو تم غليه في وعاء، فإنه كان سيكون مسموهاً، بالرغم من أنه هناك لا يمكننا القول بالتأكيد من أنه ليس مباشرة فوق النار لذا يقوم بالإفراز. لكن بالطبع قام رابين الأكبر بوضع معجون العجين على حمام مشوي من أجل راب، وقال له راب، "إذا كان طعم العجين جيداً، أعطني إياه وسوف آكله؟" الآن إن المعجون يقوم بامتصاص الدماء من الحمام المشوي؛ بما أنه أراد أن يأكله، فإنه كان يعرف بالتأكيد بأنه سوف يقوم بإفرازه مرة ثانية، لقد تم عمل هذا بعجين دقيق ناعم، سهل التفتت وهكذا يترك مجالاً للدم لكي يرشح.

لكن قام راباً بزيارة بيت ريش جالوثا ووضعوا معجون عجينة على بطة مشوية من أجله. قال له "إذا لم أراه صافياً مثل الزجاج الأبيض، فلن آكل منه". الآن يجب أن تفكّر، بما أنه يقوم بالامتصاص فإنه يقوم بالإفراز، لماذا عندما يكون صافياً بالذات؟ إنه مسموح حتى لو لم يكن صافياً؟ - هناك تم تحضيره بدقيق أبيض حتى يصبح العجين متراص والذى يمنع الدم من الترشح. الآن، إن القانون هو: إذا كان العجين من دقيق ناعم سواء أكان يبدو أحمر، أو لا يبدو أحمر، فإنه مسموح حتى في الحالة السابقة، إننا نفترض بأن الدم الذي يمتصه العجين سوف يرشح بالتأكيد، كون الأحمرار عبارة عن لون يترك أثراً لا غير ، إن العجين من الدقيق الأبيض: إذا كان صافياً مثل الزجاج الأبيض فإنه مسموح، إذا لم يكن فإنه محظوظ، والعجين من أنواع الدقيق الأخرى: إذا كان يبدو أحمر، فإنه

محظور وإذا لم يبُد أحمر، فإنه مسموح. أما بالنسبة للحمل المحشي فإن الذي يحظره يفعل ذلك حتى إذا كان الفم ناحية الأسفل، بينما الذي يسمح به يفعل ذلك حتى إذا كان الفم ناحية الأعلى. الآن، إن القانون هو: إن الحمل المحشي،... الخ مسموح حتى إذا كان الفم ناحية الأعلى عندما يتم تعليقه للشوي، بالرغم من أنه ليست هناك فتحة حتى يخرج الدم منها، فإنه ومع بذلك يرشح خارجا من خلال اللحم.

مع وضع اللحم غير الناضج ،- إن "أومزا" لحم غير ناضج، وغير ملح، وغير منقوع. إن الدم في اللحم محظوظ فقط عندما يسير من جزء من اللحم إلى آخر. لكن إذا بقي في مكانه الأصلي، مثلا، عندما يتم تخليل اللحم غير الناضج وهو جاف فإنه مسموح والبيض: بيض الذكر. راشي: إن النزاع يبرز عندما يبدو عليهم الاحمرار. توسيف: إن هذا البيض مغطى بغشاء والذي هو محظوظ بسبب الدماء، وبالتالي النزاع، والأوردة الوداجية بعين الاعتبار، اختلف الحاخام آحا ورابينا في ذلك. (في العهد القديم بأكمله يعتبر الحاخام آحا صارما بينما رابينا متساهلا، والقانون مع رابينا) برأيي، بسبب وجهة النظر المتساهلة ما عدا في هؤلاء الثلاثة، حيث يكون الحاخام آحا متساهلاً ورابينا صارما، والقانون مع الحاخام آحا، برأيي إذا تحول اللحم غير الناضج إلى الاحمرار، إذا قام أحد بقطعه حتى يسمح للدماء بأن تتدفق وتملحه فإنه مسموح حتى الوعاء، إذا قام أحد بخزقه في سيخ فوق النار فإنه مسموح حتى إذا تم تملحه قليلا فقط، بما أن المرء يملح اللحم العادي عندما يشوى لأن الدم يرشح بالتأكيد. إذا قام بوضعه على فحم محترق فإن الحاخام آحا ورابينا يختلفان في ذلك، لأن أحدهما يحظره الآخر يسمح به. إن الذي يحظره يعتقد بأن النار يجعل الدم متمسكا، بينما الذي يسمح به يعتقد بأنه يسحب الدم إلى الخارج.

والقانون هو: إنه بالفعل يسحب الدم إلى الخارج. وبطريقة مماثلة مع البيض: إذا قام بقطعه وتملحه فإنه مسموح حتى الوعاء. إذا قام بتعليقه من سيخ فإنه مسموح لأنه الدم سيرشح بالتأكيد. إذا قام بوضعه على فحم فإن الحاخام آحا ورابينا يختلفان في ذلك: إن أحدهما يحظره والآخر يسمح به. إن الذي يخطر يعتقد: إنه بالتأكيد يجعل الدم متمسكا، بينما الذي يسمح يؤكد: إنه يقوم بسحبه خارجا. بطريقة مماثلة مع الجزء من الحلقة الذي يحتوي على أوردة وداجية: إذا قام بقطعه وتملحه، فإنه مسموح حتى الوعاء إذا قام بتعليقه على سيخ تكون مكان القطع أي، الحلقة ناحية الأسفل حتى يمكن للدم أن يتتدفق فإنه مسموح، لأنه يرشح بالفعل. إذا قام بوضعه على فحم فإن الحاخام آحا ورابينا يختلفان في ذلك: إن أحدهما يحظره والآخر يسمح به. إن الذي يحظره يعتقد: إنه بالفعل يجعل الدم متمسكا؛ بينما الذي يسمح يؤكد: إنه يقوم بسحبه خارجا. والقانون هو: يقوم بسحبه خارجا.

إن اللحم غير الناضج الذي يتتحول إلى أحمر، يكون مصل دمه محظوظ إن هذه وجهة نظر الحاخام آها؛ بالرغم من أنه يسمح باللحم، فإنه موافق على أن مصل الدم محظوظ ، أما إذا لم يتتحول إلى أحمر، فإن مصل دمه مسموح. قال رابينا: حتى إذا لم يتتحول إلى أحمر فإن مصل دمه محظوظ،

لأنه لا يمكن إلا أن يحوي على آثار من الدم. قال مار ابن أميمار للحاخام آشي: لقد شرب والذي مصل الدم بالفعل. يقول آخرون: لقد شربه الحاخام آشي نفسه.

قال مار ابن أميمار للحاخام آشي: إن الخل الذي يستعمل مرة من أجل تقليق اللحم - إن اللحم كان يغسل بالخل من أجل تقليق أو عية الدم و يجعل الدم متماساً -، لم يكن والذي يستخدمه مرة ثانية من أجل التقليق. كيف يختلف عن الخل الضعيف والذي يمكن استعماله من أجل "التقليق"؟ هناك إن حدة طعم الفاكهة موجودة في حالتها الطبيعية، بينما هنا فإن حدة طعم الفاكهة ليست موجودة في حالتها الطابعية.

"لا يمكن للمرء أن يشوي قربان عيد الفصح... الخ". إن القصة مقتبسة في تناقض؟ إن النص ناقص، ويعلم التالي: لكن إذا كانت شواية مثقوبة، فإنه مسموح، وقال الحاخام صادوق بالمثل: لقد حدث مرة أن قال الحاخام عماليل لخادمه: "اخْرُجْ وَاشْوِي لَنَا قُرْبَانْ عِيدَ الْفَصْحِ عَلَى شَوَّايةٍ مَثْقُوبَةٍ". سأله الحاخام حنانيا ابن إيدي الحاخام إيدي ابن آحابا: إذا أشعل رجل فرنًا بقشور عرلاه ومن ثم كنسه، وخبز خبزا فيه، فما هو القانون في وجهة النظر التي تقول بأنه محظوظ حيث لم يتم كنسه أول مرة هنا، ليس هناك أي تحسين في الوقود في الرغيف؟ إن الخبز مسموح، أجاب. قال له: لكن قال الحاخام حانيا الأكبر باسم الحاخام آسي باسم الحاخام يوحنا: إذا قام رجل بإشعال الفرن وكنسه وشوى فيه قربان عيد الفصح، فإن ذلك ليس "شووي بالنار" لأن "شووي بالنار" منصوصة مرتين إن التكرار للتشديد على أنه يجب أن يتم شويه حقيقة على النار نفسها. وبالتالي، فإن السبب هو أن القانون الإلهي كشف عنه طريق نص "شووي بالنار" مرتين؛ لكن إذا لم يكشف عنه القانون الإلهي، كنت سأقول إنه "شووي بالنار"؟ وبالتالي في القضية الحالية بما أنه ليس هناك دلالة توراتية، فيجب أن نضع بعين الاعتبار وكأن النار نفسها كانت موجودة، وبنتيجة طبيعية، وكأن الفرن لم يتم كنسه، لقد كشف عنه القانون الإلهي هناك! أجاب: ونحن نتعلم منه من أجل مكان آخر. مقابل ذلك، هناك إن السبب هو أن القانون الإلهي كتب "شووي بالنار" مرتين، كنت سأقول: لقد أصر القانون الإلهي على نار، وحتى لو قام بكنسه فإن ذلك أيضا "شووي بالنار" بما أن الحرارة كانت نتيجة النار ، لكن هنا اعترض القانون الإلهي على الوقود المحظوظ والذي هو الآن غير موجود.

لقد علم أحبارنا: إذا قام بقطع قربان عيد الفصح: ليس بالفعل تقسيمه، لكن عمل عدد من القطعات العميقة حتى يشوى بسرعة أكبر ووضعه على الفحم، قال رببين: أنا أؤكد بأن هذا "شووي بالنار". أشار الحاخام آحادبوبي ابن آمي إلى تناقض للحاخام حيسدا: هل حكم رببين بأن ذلك الفحم هو نار؟ لكن التالي يناقض ذلك: "أو عندما يكون اللحم الذي في الجلد محترقاً بالنار... الخ": أنا أعرف ذلك فقط حيث تم حرقه بالنار إذا تم حرقه بالفحم أو رماد ساخن أو ليمون أخضر مغلق أو جبص مغلق أو أي شيء تتجه النار ، والذي يتضمن ماء حار تم تسخينه بالنار. كيف نعرف بأنها تقع ضمن الفئة الخاصة للجذام؟ لذلك، إن "محترق" منصوصة مرتين، كإسهام. وبالتالي فقط لأن القانون الإلهي

أسهب عنه بكتابه "محترق" مرتين، لكن إذا لم يكن القانون الإلهي قد أسهب عنه بكتابه "محترق" مرتين، كنت سأقول بأن الفحم ليس نار، إن الكتاب المقدس لا يجده ضروريًا لشمول الفحم الخشبي لأن ذلك بالفعل نار، إن المقطع ضروري فقط فيما يتعلق بالفحم المعدني.

إذن أليس الفحم من نار معدنية؟ بالتأكيد، فيما يتعلق بابنة الكاهن التي ارتكبت الزنا، بالرغم من أنه مكتوب، "سوف يتم حرقها بالنار" قال الحاخام ماطينا: لقد صنعوا فتيلة رصاصية من أجلها؟ هناك اختلاف، لأن القانون الإلهي قال "سوف يتم حرقها بالنار" إن "سوف يتم حرقها" هو من أجل شمول جميع المحروقات التي تأتي من النار. إذن، فليكن عندك أكثر من النار نفسها! إذا كان كذلك، دعنا نحيطها برزم من الحزم ونحرقها؟ إن معنى "محترق" قد تم تعلمه من أبناء هارون: إن المقصود هو أنه متىما كان هناك حرق الروح بينما بقي الجسم سليما، فإنه هنا أيضاً حرق الروح بينما بقي الجسم سليما. إذن، دعنا نحضر لها ماء مغلياً ثم تسخينه بالنار أي، دعنا نعدّها بالحرق بماء حار لقد تم استثناء هذا بسبب رأي الحاخام نحمان. لأن الحاخام نحمان قد قال: يقول الكتاب المقدس "سوف تحب جارك كما تحب نفسك": قم باختيار طريقة موتك سهلة من أجله. الآن، بما أن هناك استنتاج الحاخام نحمان، ما هو الهدف من جزيراً شافاه؟ سوف أخبرك: جزيراً شافاه تقول أن حرق الروح عندما يبقى الجسم سليماً هو ليس حرقاً لذا فإن البديل الوحيد الذي بقي هو الحرق بالحزم ، بينما بالنسبة لتعليم الحاخام نحمان، دعنا نستخدم عدة رزم من الحزم من أجلها حتى تموت بسرعة. لذلك، يبلغنا جزيراً شافاه بأنه ليس كذلك. إذن ما هو الهدف من "سوف يتم حرقها بالنار"؟ إن هذا لاستثناء الرصاص المغلي المسحوب مباشرةً من مصدره.

قال الحاخام إرميا للحاخام زيرا: إذن حيثما "سوف يتم حرقها بالنار" مكتوبة، فإنها لشمول جميع المحروقات المنتجة بالنار؟ بالطبع فيما يتعلق بالثيران القرابانية التي كان يتم حرقها، بالرغم من أنه مكتوب "وهو (الكافن) سوف يحرقه على خشب بالنار" ومع ذلك لقد تعلمنا: "بالنار"، لكن ليس بالليمون الأخضر المغلي أو الجبص المغلي؟ قال له، يا لها من مقارنة! هناك، إن "بالنار" مكتوبة أولًا وبعدها "سوف يتم حرقها بالنار": وبالتالي، إنه لشمول جميع المحروقات المنتجة بالنار بما أن إضافة "سوف يتم حرقها بالنار" بعد "بالنار" قد تم نصه للتو، فإنه غير ضروري ، بينما هنا مكتوب "وهو سوف يحرقه على خشب بالنار" كون "بالنار" مكتوبة في النهاية، للدلالة على أن النار فقط مسمومة، لكن ليس أي شيء آخر. لكن هناك أيضًا تمت كتابة محترق في النهاية للدلالة على أن النار فقط مسمومة، لكن ليس أي شيء آخر. لكن هناك أيضًا تمت كتابة محترق في النهاية، لأنه مكتوب "حيث تم سكب الرماد هل سوف يُحرق؟" سوف أخبرك: أن "هل سوف يحرق" مطلوبة لما قد تعلمناه: "سوف يتم حرقه": حتى لو لم يكن هناك رماد؛ "سوف يتم حرقه" حتى إذا جعل النار تنتشر على الجزء الأعظم منه إلا أنه لا يجب أن يتركه حتى يحترق بأكمله. إن هذا مستخرج لأن "سوف يتم حرقه" مكررة عند نهاية الجملة، والذي يؤكد على أنه يجب حرقه بأكمله في كل الحالات.

قال رابينا ردا على التناقض الذي أشار إليه الحاخام آهاد بوبي: أجعلهم متهددين وتعلم: "محترق بالنار": أنا أعرف هذا فقط إذا تم حرقه بالنار أو بالفحـم إن الفـحم مشـمول كما دل عليه مصـطلح "نـار"، ولـيس مشـقة من تـكرار "محـترق"، كما هو منـصوص في النـسخـة الأـصلـية - إذا تم حـرقـه بـرمـاد سـاخـنـ أو لـيمـونـ أـخـضـرـ مـغـلـيـ أو جـبـصـ مـغـلـيـ أو بـأـيـ شـيـءـ منـتـجـ بـالـنـارـ، والـذـيـ يـشـمـلـ المـاءـ الـحـارـ الـذـيـ تمـ سـخـينـهـ بـالـنـارـ. كـيفـ نـعـرـفـ ذـلـكـ؟ لـذـلـكـ تـمـ النـصـ "محـترقـ" مـرـتـيـنـ كـإـسـهـابـ.

أشار راب إلى تناقض: هل قال رابين إذن أن الفـحم يـطـلـقـ عـلـيـهـ تـسـمـيـةـ نـارـ؟ لـكـ التـالـيـ يـنـاقـضـ ذلكـ: "وـسـوـفـ يـأـخـذـ مـبـخـرـةـ مـلـيـئـةـ بـالـفـحـمـ" مـنـ النـارـ: يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ بـأـنـ الفـحـمـ المشـعـلـ المـدـخـنـ المـطـفـاـ هوـ المـقـصـودـ أـيـ، مـنـ غـيرـ شـعـلـةـ، وـإـلاـ سـوـفـ يـطـلـقـ عـلـيـهـمـ بـيـسـاطـةـ "نـارـ" ، لـذـلـكـ "نـارـ" مـنـصـوصـةـ. إـذـاـ كـانـ "نـارـ"ـ، يـمـكـنـكـ الـاعـتـقـادـ بـأـنـهـ يـجـبـ إـحـضـارـ الشـعـلـةـ؛ لـذـلـكـ "فـحـمـ" مـنـصـوصـةـ. كـيفـ إذـنـ يـمـكـنـ فـهـمـهـ؟ يـجـبـ أـنـ يـحـضـرـ فـحـمـاـ يـشـتـعـلـ بـتـوـهـجـ. الـآنـ، إـنـ هـذـاـ يـنـاقـضـ نـفـسـهـ: أـنـتـ تـقـولـ: "فـحـمـ"ـ، يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ بـأـنـ الفـحـمـ المـطـفـاـ هوـ المـقـصـودـ! وـهـذـاـ يـثـبـتـ أـنـ الفـحـمـ المشـعـلـ بـتـوـهـجـ يـسـمـيـ نـارـ. إـذـنـ ضـعـ فيـ عـيـنـ الـاعـتـبـارـ الجـملـةـ الـثـانـيـةـ: إـذـاـ "نـارـ"ـ يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ بـأـنـهـ يـجـبـ إـحـضـارـ الشـعـلـةـ، لـذـلـكـ عـبـارـةـ "فـحـمـ مـنـ"ـ مـنـصـوصـةـ وـالـذـيـ يـثـبـتـ بـأـنـ الفـحـمـ المشـعـلـ بـتـوـهـجـ لـيـسـ نـارـ؟ـ عـلـىـ ذـلـكـ أـجـابـ الـحـاخـامـ شـيـشـتـ لـذـلـكـ هـذـاـ هوـ ماـ يـعـلـمـهـ: "فـحـمـ":ـ يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ بـأـنـهـ يـمـكـنـ أـخـذـ الفـحـمـ المـدـخـنـ وـالـفـحـمـ المشـعـلـ بـتـوـهـجـ؛ لـذـلـكـ "نـارـ"ـ مـنـصـوصـةـ. إـذـاـ كـانـتـ كـلـمـةـ "نـارـ"ـ يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ بـأـنـهـ يـجـبـ إـحـضـارـ شـعـلـةـ، لـذـلـكـ "فـحـمـ مـنـ"ـ مـنـصـوصـةـ. كـيفـ إذـنـ يـتـمـ فـهـمـ هـذـاـ؟ـ يـجـبـ أـنـ يـحـضـرـ فـحـمـ مشـعـلـ بـتـوـهـجـ. إـلاـ أـنـهـ فـيـ جـمـيعـ الـمـنـاسـبـاتـ لـاـ يـطـلـقـ عـلـىـ الفـحـمـ نـارـ، وـهـذـهـ صـعـوبـةـ وـفـقـاـ لـرـابـيـنـ؟ـ قـالـ أـبـايـ، اـشـرـحـهـ هـذـاـ: "فـحـمـ مـنـ":ـ يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ أـنـهـ الفـحـمـ المـطـفـاـ وـلـيـسـ المشـعـلـ بـتـوـهـجـ؛ لـذـلـكـ "نـارـ"ـ مـنـصـوصـةـ؛ـ إـذـاـ "نـارـ"ـ يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ بـأـنـهـ يـسـتـطـعـ أـنـ يـحـضـرـ شـعـلـةـ مـنـ غـيرـ فـحـمـ أوـ فـحـمـ،ـ أـيـ كـانـ الـذـيـ يـرـغـبـهـ؛ لـذـلـكـ "فـحـمـ مـنـ نـارـ"ـ مـنـصـوصـةـ. كـيفـ يـقـصـدـ بـهـاـ إـذـنـ؟ـ يـجـبـ أـنـ يـحـضـرـ فـحـمـاـ مشـتـعـلـاـ بـتـوـهـجـ.

قال رابا: أنت تقول "يمكنه أن يحضر شعلة أو فـحـمـ،ـ كـماـ يـرـغـبـ".ـ لـكـ كـيفـ تكونـ شـعـلـةـ مـنـ غـيرـ فـحـمـ مـمـكـنـةـ؟ـ فـقـطـ إـذـاـ قـامـ أـحـدـ بـدـهـنـ إـنـاءـ بـزـيـتـ وـأـشـعـلـ نـارـاـ فـيـهـ!ـ إـذـنـ لـمـاـذـاـ أـحـتـاجـ لـمـقـطـعـ لـاستـشـاءـ ذـلـكـ؟ـ عـلـىـ اـعـتـبـارـ أـنـكـ لـاـ تـقـعـلـ هـذـاـ أـمـامـ مـلـكـ الـلـحـمـ وـالـدـمـ،ـ أـلـمـ يـكـنـ جـمـيعـهـ مـحـظـورـ أـكـثـرـ أـمـامـ الـمـقـدـسـ،ـ فـلـيـكـ مـبـارـكـاـ!ـ عـلـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ،ـ قـالـ رـابـاـ:ـ اـشـرـحـهـ هـذـاـ:ـ "فـحـمـ مـنـ":ـ يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ أـنـهـ فـحـمـ مـطـفـاـ لـكـ لـيـسـ المشـعـلـ بـتـوـهـجـ؛ـ لـذـلـكـ "نـارـ"ـ مـنـصـوصـةـ،ـ إـذـاـ نـارـ يـمـكـنـكـ أـنـ تـعـقـدـ بـأـنـهـ يـحـضـرـ نـصـفـ فـحـمـ وـنـصـفـ شـعـلـةـ مـثـلـاـ،ـ قـطـعـةـ مـنـ خـشـبـ،ـ فـقـطـ جـزـءـ مـنـهـ مشـعـلـ جـيـداـ،ـ لـذـاـ بـحـلـوـلـ الـوقـتـ الـذـيـ سـوـفـ يـحـلـهـ ضـمـنـ قـدـسـ الـأـقـدـاسـ يـكـونـ جـمـيعـهـ فـحـمـ؛ـ لـذـلـكـ إـنـهـ مـنـصـوصـ "وـسـوـفـ يـأـخـذـ مـبـخـرـةـ مـلـيـئـةـ بـفـحـمـ مـنـ نـارـ مـنـ عـلـىـ الـمـذـبحـ"ـ عـنـ الـوقـتـ الـذـيـ يـتـمـ أـخـذـهـ فـيـهـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـواـ فـحـمـاـ.

بالنار"، لكن ليس شوياً بشيء آخر. لكن من وجهة نظر صموئيل بأن السطح السفلي هو الذي يسود، بما أن الدقيق بارد فهو في الحقيقة يقوم بتبريده، لماذا يجب عليه إذن أن يزيل حفنة من مكانه؟ قال الحاخام إرميا ابن صموئيل: إن هذا يشير إلى الدقيق الساخن.

لقد تعلمنا: إذا قام بدهنه بزيت التروما، و كان الذين سجلوا له جماعة من الكهنة، فيمكنهم أن يأكلوه؛ إذا كانت تعود لإسرائيليين وإذا لم تتضج بعد فدعهم يغسلوه؛ إذا كان مشوياً يجب عليه أن يقشر الجزء الخارجي. إنه جيد من وجهة نظر راب بأن السطح العلوي هو الذي يسود": نتيجة لذلك، فإن التقشير فقط يعتبر كافياً لأن السطح العلوي بارد أي أن الزيت بارد. ومع ذلك، فإن التقشير على الأقل مطلوب، لأن الزيت لا يستطيع إلا أن ينقع بشكل بسيط داخل اللحم. لكن من وجهة نظر صموئيل بأن السفلي هو الذي يسود، بما أنه ساخن فإنه بالتأكيد يقوم بالامتصاص. لماذا إذن يعتبر التقشير كافياً دعنا نحضره بالكامل؟ إن عملية الدهن مختلفة، لأن شيء صغير فقط هو المستخدم.

لقد تعلمنا بالاتفاق مع صموئيل: إذا وقعت مادة ساخنة داخل مادة ساخنة فإنه محظوظ، بطريقة مماثلة، إذا وضع مادة باردة داخل مادة ساخنة، فإنه محظوظ، إذا وضع مادة ساخنة داخل باردة أو باردة داخل باردة، فيجب أن يغسله. أنت تقول، "إذا كانت ساخنة داخل باردة، يجب أن يغسله"؛ بالطبع بما أنه ساخن حتى يبرد فإنه لا يستطيع إلا القيام بامتصاص القليل، إذن فإنه على الأقل يحتاج إلى تقشير؟ فضلاً على ذلك، قل: ساخن داخل بارد يجب أن يقشره، بارد داخل بارد يجب أن يغسله.

علم البرايته آخر: إذا وقع لحم ساخن في حليب ساخن، وبالمثل إذا وقع بارد داخل ساخن، فإنه محظوظ. أما ساخن داخل بارد أو بارد داخل بارد، يجب عليه أن يغسل اللحم. "ساخن داخل بارد، يجب عليه أن يغسل اللحم" بالطبع بما أنه ساخن حتى يبرد فإنه لا يستطيع إلا أن يقوم بامتصاص القليل، إذن على الأقل إنه يحتاج إلى تقشير؟ بالأحرى قل: إذا كان ساخن داخل بارد يجب أن يقشره، أما بارد داخل بارد يجب أن يغسل اللحم.

قال الأستاذ: "بارد داخل بارد يجب أن يغسل اللحم". قال الحاخام هونا: لقد تعلموا هذا فقط حيث لم يقم بتلميذه سابقاً، لكن إذا قام بتلميذه فهو محظوظ! لأن صموئيل قد قال: إن المادة المملحة مثل الساخنة إذا تم حفظها في خل فإنها مثل المسلوقة وجعل المادة المسموحة بأكملها محظورة. قال رابا: أما بالنسبة لما قاله صموئيل، إن المادة المملحة مثل الساخنة، - لقد قيل هذا فقط حيث لا يمكن أكلها بسبب الملح لكن إذا كان من المستطاع أكلها بالرغم من الملح فإنها ليست كذلك.

لقد وقعت حمامه صغيرة داخل جرة كاما مقبلات تحتوي على حليب ضمن أشياء أخرى ، وسمح بها الحاخام حانيا ابن رابا من بلدة بثرونبيا. قال راب: من يكون حكيمًا جداً للسماح بشيء كهذا إذا لم يكن الحاخام حانيا ابن رابا من بثرونبيا، و هو رجل عظيم. لأنه يمكنه أن يخبرك، متى قال صموئيل إن المادة المملحة مثل الساخنة؟ حيث لا يمكن أكلها بسبب الملح، في حين أنه يمكن أكلها هذا بالرغم من الملح. ومع ذلك فقط إذا لم يكن ناضجاً، لكن إذا كان مشوياً فإنه يحتاج إلى تقشير. لقد

قيل هذا فقط إذا لم يكن يحتوي على شقوق عزفه يعتبر التقشير كافيا ، لكن إذا كان يحتوي على شقوق فإنه بأكمله محظوظ وإذا تم تتبيله بالبهارات فإنه محظوظ في الحالتين، يقوم اللحم بالامتصاص بحرية أكبر من أية طريقة أخرى.

قال راب: إن اللحم السمين من حيوان مذبوح شعائرياً الذي تم شويه سوياً مع لحم هزيل من النبلاه في نفس الفرن على أسياخ منفصلة من غير أن تتلامس محظوظ. ما هو السبب؟ إنهم يسمّنون بعضهما البعض إن رائحة اللحم السمين تدخل في اللحم الهزيل وتجعله دهنيا، بالمقابل تدخل رائحة اللحم الهزيل، و هي محظوظة في اللحم المسموح وتجعله محظوظا أيضا. وبالتالي، إذا كان لحم نبلاه نفسه سميّنا فهو بالتأكيد محظوظ. لكن أكد لي في: حتى اللحم الهزيل من حيوان مذبوح شعائرياً تم شويه سوياً مع لحم سمين، مسموح. ما هو السبب؟ إنها فقط رائحة، والرائحة لا تعتبر شيء. لقد أعطى لي في قرارا عمليا في بيت ريش جالوثا في حالة الماعز و "شيء آخر" خنزير، والذي تمت الإشارة إليه بصورة عامة وبالتالي كان يتم شويه سوياً.

هناك اعتراض: لا يمكن للمرء أن يشوي أضحيتي عيد فصح معا بسبب المزيج المحروم. بالتأكيد إن ذلك يعني، مزيج النكهات لأن كل واحد منها سيقوم بامتصاص نكهة الآخر من خلال رائحته، وهذا يستمتع به أولئك الذين لم يسجلوا لذلك الحيوان ، والذي يعتبر صعوبة من وجهة نظر لي في؟ لا: إنه يعني اختلاط أجسادهم الميتة يمكن للحيوانات نفسها أن تُمزج مع بعضها البعض. إن هذا منطق جداً بما أن العبارة الثانية تعلم: حتى لو كان جدياً (صغيراً) وحملأ. الآن، حسن إذا قلت أن ذلك بسبب الأجساد الميتة: وبالتالي إنه يعلم "حتى لو كان جدياً وحملأ". لكن إذا قلت أن ذلك بسبب تمازج النكهات، ما الذي يهم سواء أكان جدياً وحملأ أو جدياً وجيئاً آخر؟ ماذا إذن؟ أنت ملزم لأن تقول بأنه محظوظ فقط بسبب اختلاط الأجساد الميتة، لكن تمازج النكهات مسموح. هل نقول إذن أن هذا دحض لرأي راب؟ قال الحاخام إرميا: إن القضية التي ناقشها هنا هي، مثلاً: إذا قام بشويه في وعاءين. أنت تقول "في وعاءين" - هل تستطيع أن تتصور ذلك! إن قربان عيد الفصح لا يمكن شويه في أوعية على الإطلاق - بالأحرى قل بأنه قد تم شويه في وعاءين كومة من الفحم أو الرماد تتخلل ما بين القربانيين ، هذا هو الذي يعلمه: لا يمكن للمرء أن يشوي أضحيتي عيد فصح سوياً بسبب المزيج المحروم. أي مزيج؟ مزيج النكهات. وحتى عندما يتم شويه في وعاءين فإنه محظوظ بسبب الخلط المحتمل للأجساد الميتة، وحتى لو كان جدياً وحملأ فإنه لا يجب شويهما سوياً.

قال الحاخام ماري: إن هذا يعتمد على الترتيم. إذا قام رجل بنقل رغيف ساخن من الفرن ووضعه على برميل نبيذ من الترتيم (جمع تنان)، فإن الحاخام مائير يحظره للإسرائيلى، لأنه قام بامتصاص رائحة النبيذ في حين أن الحاخام يهودا يسمح به، بينما يسمح به الحاخام يوسي في حالة رغيف القمح، لكن يحظره في حالة دقيق الشعير لأن الشعير يقوم بالامتصاص. بالتأكيد إنه يعتمد على الترتيم، معتقدا أحد الأساتذة: إن الرائحة تعتبر لا شيء، بينما يعتقد الأستاذ الآخر: إن الرائحة شيء

حقيقي، وفقا لرأي ليفي، إنه بالتأكيد يعتمد على الترتيم. هل نقول بأن ذلك يعتمد على الترتيم وفقا لراب أيضا؟ يستطيع راب أن يخبرك: يتفق الجميع بأن الرائحة شيء حقيقي، أما بالنسبة لحكم الحاخام يهودا، ألم يتم النص على ذلك؟ قال راباه ابن بار حانا باسم ريش لاخيش: في حالة الرغيف الساخن والبرميلا المفتوح، يتفق الجميع بأنه محظوظ، في حالة الرغيف البارد والبرميلا المغلق يتفق الجميع بأنه مسموح. إنهم يختلفون فقط في حالة رغيف ساخن وبرميلا مغلق أو رغيف بارد وبرميلا مفتوح ويسمح الحاخام يهودا فقط في مثل هذه الحالات ، وهذا أيضاً مثل رغيف ساخن وبرميلا مفتوح حتى الحاخام يهودا يتفق بأنها محظورة.

روى الحاخام كهانا ابن الحاخام حانيا الأكبر: إن الرغيف الذي تم خبزه سوياً مع لحم مشوي في فرن لا يمكن أكله مع قوطاه. إن السمك المشوي [أي المخبوز] سوياً مع لحم، حيث قام رابا من بارزكيما بحظره من الأكل مع قوطاه. قال مار ابن الحاخام آشي حتى مع الملح أيضا فإنه محظوظ، لأنه مؤذ لرائحة المرء وفيما يتعلق " بشيء آخر" الجدام.

مشنا: إن هناك خمسة قرائب من الممكن أن تأتي في نجاسة، إلا أنه لا يجب أكلهم في نجاسة: عومير والرغيفان، وخبز التقدمة، وقرائب السلام العامة الحملان المقدمة في عيد الحصاد ، والماعز الذكري للأيام الأولى من الأشهر العبرية يتم إحضار جميع هؤلاء حتى إذا كان المجتمع نجسا، والذي يجعلهم بالطبع نجسين أيضا من خلال التعامل الكاهن المسؤول، ومع ذلك لا يمكن أكلهم، لأنه تم إحضارهم كإلغاء للالتزامات عامة، لكن هدفهم الرئيسي ليس للأكل. إن الحمل الفصحي الذي يأتي في نجاسة يؤكل في نجاسة، لأنه من البداية، لم يأتي هو لهدف آخر إلا ليوكل.

جمارا: ماذا يستثنى "خمسة" من المفترض بأن الرقم لديه هذا الهدف، لأنه إذا كان غير ذلك، يمكن ببساطة أن تتصل مشنا، أن "عمر" .. يأتون في نجاسة...الخ ؟ إنه يستثنى: حجيجه [مثلا] اليوم الخامس عشر وبالمثل قربان حجيجه أي احتفال آخر. لأنه يمكنني المناقشة، بما أنه قربان عام وتم تثبيت موسم له، دعه يتجاوز النجاسة؛ لذلك يبلغنا بما أنك تستطيع أن تدفعه إلى سبعة أيام بأكملها إذا لم يتم إحضاره في اليوم الأول، يمكن إحضار لاسبوع بعد ذلك فإنه لا يتجاوز يوم الراحة إن القربان العام يتتجاوز يوم الراحة فقط عندما لا يمكن تقديمها في أي يوم آخر ، وبما أنه لا يتتجاوز يوم الراحة فإنه لا يتجاوز النجاسة.

الآن، دع النساء ينص على الماعز الذكري للاحتفالات أيضا؟ إنه بالفعل ينص "قرائب السلام العامة" إذا كان كذلك، دعه لا ينص على الماعز الذكري للأيام الأولى من الأشهر العبرية أيضا، نظرا لأنه ينص "قرائب السلام العامة"؟ سوف أخبرك: إنه من الضروري له أن يعلم عن الماعز الذكري للأيام الأولى من الأشهر العبرية. يمكنني أن أناقش، بالتأكيد إن "الموسم المعين" موعد ليس مكتوباً في صلة مع ذلك في حين أنه من هذه الكلمة نستنتج حالاً بأن قرائب الاحتفال العامة تتتجاوز يوم الراحة والنجاسة ؛ لذلك يبلغنا بأن اليوم الأول من الشهر العبري يطلق عليه موعد، بالاتفاق مع

رأي أبي أي قال: إن تموز الشهر الرابع من السنة، بشكل عام يتطابق مع شهر يونيو؛ حزيران في تلك السنة حيث فيها اكتشفت الجوايس الأرض الموعودة، بنتائج مريعة كان بالفعل مكتملاً، كما هو مكتوب "لقد أُعلن وقتاً معيناً لموعد صدي لتمير رجال الشباب". هل نقول بأن جميعهم مشتلون من موعد "وقت معين"؟ كيف نعرف ذلك؟ لأن أخبارنا علموا: "وأُعلن موسى إلى أطفال إسرائيل الأوقات المعينة للإله" لأي سبب تم نص هذا؟ لأننا تعلمنا عن القربان اليومي وقربان عيد الفصح فقط يفوقان يوم الراحة والنجاسة. بما أن "في وقته المعين" منصوصة في صلة معهم، "في وقته المعين" للدلالة حتى على يوم الراحة، وللدلاله حتى على النجاسة. من أين نعرف ذلك عن القرابين العامة الأخرى؟ لأنه قد قيل، "سوف تقدم هؤلاء إلى الإله في أوقاتك المعينة" من أين نعرف أن ذلك يشمل حتى عممير الذي يتم تقديمها معه والرغيف كذلك؟ لذلك منصوص، "وأُعلن موسى إلى أطفال إسرائيل الأوقات المعينة للإله": وقد قام المكتوب بتثبيته كموسم واحد معين لجميعهم.

الآن، ما هو الهدف من جميع هؤلاء؟ كان باستطاعة الكتاب المقدس أن يكتب "موسم معين" في صلة واحدة فقط ويتبقي الباقون، إنهم ضروريين؛ لأنه إذا كتب القانون الإلهي عن القربان اليومية وحدها، كنت سأقول: إن القربان اليومي يتتجاوز يوم الراحة والنجاسة لأنها ثابتة ومحترقة بأكملها، لكن قربان عيد الفصح ليس كذلك، وبالتالي لقد تم إبلاغنا بطريقة أخرى. بينما إذا كتبه القانون الإلهي عن قربان عيد الفصح، كنت سأناقش بأن قربان عيد الفصح يجب تقديمها في جميع الظروف لأنها تشمل عقوبة "كاريت" الموت بيد السماء لكن بالنسبة للقربان المستمرة إذا تم تجاهلها فإنه ليست هناك عقوبة "كاريت" الموت بيد السماء، كنت سأقول بأن هذا ليس كذلك؛ وبالتالي لقد تم إبلاغنا بطريقة أخرى. مرة ثانية، إذا كتب القانون الإلهي عن هذين الاثنين، كنت سأقول: إن هذين وحدهما يتتجاوزان يوم الراحة والنجاسة، بما أنهما يمتلكان ميزة صارمة، كون القربان اليومي ثابت ومحترق بالكامل، واستعمال قربان عيد الفصح على عقوبة "كاريت" الموت بيد السماء، لكن بالنسبة للقرابين العامة الأخرى، كنت سأقول إنه ليس كذلك. وبالتالي، كتب القانون الإلهي، "سوف تقدم هؤلاء إلى الإله في أوقاتك المعينة"، كنت سأناقش: إنه يشير فقط إلى القرابين العامة الأخرى، والتي تأتي لعمل تكفير، لكن القرابين التي ترافق عممير والرغيفين، والذين لا يأتون لعمل تكفير، لكن فقط من أجل السماح بالمحصول الجديد ليسوا كذلك، وبالتالي لقد تم إبلاغنا بطريقة أخرى. مرة ثانية، إذا كتب القانون الإلهي حول عممير والرغيفين وحدهم، كنت سأقول: بالعكس إنه ينطبق فقط على عممير والرغيفين لأنهم أكثر أهمية، لكن الآخرين ليسوا كذلك. وبالتالي لقد تم إبلاغنا بطريقة أخرى.

الآن، لقد كان مفترضاً بأن الجميع يعتقدون بأن النجاسة يتم تجاوزها في حالة المجتمع، وبالتالي فإن الطبق الرئيسي مطلوب للكفارة. لأنه ليس هناك ثناء آخر تعرفه كي يؤكّد بأن النجاسة "مسومة" في حالة المجتمع كي تكون كفارة الطبق الرئيسي غير مطلوبة على الإطلاق إلا الحاخام تودا. لأنه قد تعلمنا: إن الطبق الرئيسي، سواء أكان على جبين الكاهن الأعلى عندما يصبح القربان نجسا

بالصدفة أو ليس على جبينه، يقوم بالكفارة، هذه وجهة نظر الحاخام شمعون. أكد الحاخام يهودا: إذا كان ما يزال على جبينه، فإنه يقوم بالكفارة، إذا لم يكن على جبينه فإنه لا يقوم بالكفارة. قال الحاخام شمعون له: دع الكاهن الأعلى في يوم التكfir يثبت ذلك لأنه ليس على جبينه، إلا أنه يقوم بالكفارة! في ذلك اليوم، وضع جانباً جميع ملابسه المعتادة، والتي تضمنت الطبق الرئيسي، وليس ملابس كتانية بسيطة إلا أنه إذا كان المجتمع نجساً، فهو ما زال يقدم القرابين ، وجعلهم الطبق الرئيسي "مقبولين" ، أجاب : اترك يوم التكfir ؛ لأن النجاسة مسموحة في حالة المجتمع. من حيث أن الحاخام شمعون يعتقد: أنه يتم تجاوز النجاسة في حالة المجتمع. مرة ثانية، لقد كان مفترضاً أن الجميع يعتقدون بأن الطبق الرئيسي لا يكفر عن انتهاك الأطعمة أي، إذا كان اللحم أو الجزء من قربان الوجبة الذي يؤكل منتهك، لا يمكن البدء مع القربان، إن الطبق الرئيسي يقوم بالكفارة فقط إذا كان الدم أو الحفنة التي تم حرقها على المذبح منتهكة؛ لأنه ليس هناك تناهٌ تعرفه يمكنه أن يؤكد بأن الطبق الرئيسي يقوم بالكفارة بسبب انتهاك الأطعمة ما عدا الحاخام إلبيعير. لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام إلبيعير: إن الطبق الرئيسي يكفر عن انتهاك الأطعمة، قال الحاخام يوسي: إن الطبق الرئيسي لا يكفر عن انتهاك الأطعمة. وفقاً لذلك، هل نقول بأن هذه مشنا لا تتفق مع الحاخام يوشع؟ لأننا تعلمنا: "سوف نقدم قرابينك المحترقة، اللحم والدم": أي، إذا كان أحدهما منتهكاً، فإن الآخر ليس مناسباً لهدفه قال الحاخام يوشع: إذا لم يكن هناك دم، ليس هناك لحم، وإذا لم يكن هناك لحم، ليس هناك دم أي، إذا كان أحدهما منتهكاً، فإن الآخر ليس مناسباً لهدفه. قال الحاخام إلبيعير: إن الدم مناسب حتى إذا لم يكن هناك لحم، لأنه قد قيل، "سوف تسكب دماء قرابينكم مقابل مذبح الإله". إذن، كيف أفسر، "سوف تقدم قرابينك المحترقة، اللحم والدم؟" إنه كي يعلمك: مثلاً يحتاج الدم إلى رمي أي، رشه مقابل المذبح ، فإن اللحم أيضاً يحتاج إلى رمي: وبالتالي قل: لقد كان هناك مر مر صغير بين طريق الدرج والمذبح نتيجة لذلك، فإن الكاهن الواقف عند أعلى المصعد لا يستطيع وضع اللحم على المذبح، بل كان عليه أن يرميه. الآن، وفقاً للحاخام يوشع أيضاً مكتوب، "سوف تسكب دماء قرابينكم؟" يستطيع أن يجيبك: بالطبع في صلة مع ذلك المكتوب، "سوف تأكل اللحم إن هذا يثبت بأن اللحم أيضاً يجب أن يكون مناسباً للأكل". إذن ما هو الهدف من هذين المقطعين وفقاً للحاخام يوشع، بما أن الاثنين يعلمان بأن الدم واللحم يعتمدان على بعضهما البعض؟ إن أحدهما يشير إلى قربان الحرق ويشير الآخر إلى قربان السلام وكلاهما ضروريان؛ لأنه إذا كتبه القانون الإلهي في صلة مع قربان الحرق، كنت سأقول: إنه فقط مع قربان الحرق وهي شديدة لأنها محترقة بأكملها، لكن بالنسبة لقربان السلام غير الشديدة، كنت سأقول أنه ليس كذلك مرة ثانية، إذا كتبه القانون الإلهي عن قربان سلام، كنت سأقول: بالعكس، فإن السبب هو لأنه يحتوي على شكلين من الاستهلاك إن الأجزاء السمينة تستهلك ("تؤكل") على المذبح، بينما يستهلك اللحم جزئياً من قبل الكهنة وجزئياً من قبل مالكيه ، لكن بالنسبة لقربان

الحرق، حيث ليس هناك شكلين من الاستهلاك يتم استهلاكه بأكمله على المذبح، كنت سأقول أنه ليس كذلك.

الآن، وفقاً للحاخام إلبيزير أيضاً إنه مكتوب "وسوف تأكل اللحم؟" يستطيع أن يجيبك: إنه يستعمل ذلك لتعليم أن اللحم ليس مسموحاً للأكل حتى يتم رش الدماء. إذا كان كذلك قل أن المقطع بأكمله يأتي من أجل ذلك السبب، إذن كيف نعرف أن الدم مناسب حتى لو لم يكن هناك لحم؟ يستطيع أن يجيبك: إذا كان كذلك، دع القانون الإلهي يكتب أولاً "وسوف تأكل اللحم" ثم "وسوف تُسكب دماء قرابينكم"، كما هو مكتوب في بداية المقطع "وسوف نقدم قرابينك المحترقة، اللحم والدم"؟ لماذا إذن يضع الكتاب المقدس "دماء قرابينكم" أولاً؟ وبالتالي استنتج من ذلك بأن الدم مناسب حتى لم يكن هناك لحم، واستنتاج منه أيضاً بأن اللحم ليس مسموحاً للأكل حتى يتم رش الدم إن الترتيب المعكوس يدل على هذه الدراسة الإضافية. والحاخام يوشع كيف يعرف بأن اللحم ليس مسموحاً للأكل حتى يتم رش الدم يتبع "مينوري": إذا كان "إيموري" عندما لا يكونوا متوفرين فإنهم ليسوا ضروريين لأكل اللحم، إلا أنهم عندما يكونوا متوفرين فإنهم ضروريون لا يمكن أكل اللحم حتى يتم حرق إيموري على المذبح، ثم الدم والذي إذا لم يكن متوفراً فهو ضروري، وإذا كان متوفراً، كم أكثر من ذلك يمكنه أن يكون ضرورياً! والحاخام إلبيزير ألا يقبل هذه المناقشة؟ حتى القانون الذي من الممكن الاستدلال عليه بـ "مينوري"، يتحمل المكتوب مشقة كتابته. والحاخام يوشع؟ حينما نستطيع أن نفسر، نقوم بالتقسير. هل نقول الآن بأن مشنا ليس متلقاً مع الحاخام يوشع، بما أنه يقول بأننا نحتاج إلى كليهما الدم واللحم بينما لا يكرر الطبق الرئيسي عن انتهاء الأطعمة، كيف يستطيع أن يأتي في نجاسة؟ يمكنك حتى أن تقول بأنه يتفق مع الحاخام يوشع، لكن يعتقد الحاخام يوشع: إن الطبق الرئيسي يكرر عن أولئك الذين صعدوا المذبح، (إيموري)، أي توفير نفس مقدار الزيتونة من "إيموري" الذي يصعد المذبح، إن الطبق الرئيسي يكرر عن انتهائه، ويمكن رش الدم أيضاً، إن ذلك حسن عن القرابين، حيث يكون هناك أشياء تصعد "[إيموري]؛ لكن ماذا يمكن أن يقال عن عمير والرغيفين، حيث أنه ليس هناك أشياء لتصعد المذبح؟ سوف أخبرك: قال الحاخام يوشع أيضاً بأننا نحتاج إلى كليهما فقط في حالة القرابين، لكنه لم يقل ذلك في حالة قرابين الوجبة.

إلا أنه ألم يقل ذلك في حالة قرابين الوجبة؟ بالطبع لقد تعلمنا: إذا كان الباقى من ذلك منتهكاً أو ضائعاً في الحالتين قبل أن يتم حرق الحفنة على المذبح وفقاً لوجهة نظر الحاخام إلبيزير بأن الدم مناسب للرش حتى إذا لم يكن اللحم متوفراً، إن الحفنة من قربان الوجبة تعادل دم قربان حيواني، بينما الباقى يعادل اللحم فإن الحفنة مناسبة من أجل الحرق على المذبح وبالتالي يلغى المالك التزامه ولا يحتاج لأن يحضر قربان وجبة أخرى وفقاً لوجهة نظر الحاخام يوشع بأن الدم واللحم يعتمدان على بعضهما البعض إنها غير مناسبة! إن هذا وفقاً لوجهة نظره، إلا أنه ليس بأكمله كذلك ، وفقاً لوجهة نظر الحاخام يوشع بأننا نحتاج لكليهما، إلا أنه ليس بالكامل لأنه في حين أن الحاخام يوشع حكم

هكذا في قضية القرابين، لكنه لم يحكم هكذا في قضية قرابين الوجبة، إن هذا التنااء يعتقد بأنه كذلك حتى في قضية قرابين الوجبة.

الآن، من هو هذا التناء الذي يتفق معه لكنه أشد صرامة منه؟ لقد تعلمنا، قال الحاخام يوسي: أنا أتفق مع كلمات الحاخام إلبيعizer فيما يتعلق بقربان الوجبة والقربان الحيوانية، ومع كلمات الحاخام يوشع فيما يتعلق بالقربان الحيوانية وقربان الوجبة. "كلمات الحاخام إلبيعizer فيما يتعلق بالقربان الحيوانية"، لأنه كان يقول: إن الدم مناسب حتى لو لم يكن هناك لحم "وكلمات الحاخام يوشع فيما يتعلق بالقربان"، لأنه كان يقول: إذا لم يكن هناك دم، ليس هناك لحم، وإذا لم يكن هناك لحم ليس هناك دم. "كلمات الحاخام إلبيعizer فيما يتعلق بقربان الوجبة": لأنه كان يقول: إن الحفنة مناسبة حتى إذا لم يكن هناك بقية للاستهلاك "وكلمات الحاخام يوشع فيما يتعلق بقربان الوجبة"، لأنه كان يقول: إذا لم يكن هناك حفنة ليست هناك بقية، وإذا لم يكن هناك بقية ليست هناك حفنة؟ فضلاً على ذلك، يعتقد الحاخام يوشع: إن الطبق الرئيسي يكفر عن انتهاء الأشياء التي تصعد المذبح وعن الأطعمة. إذا كان كذلك، لماذا تقول، "وفقاً لوجهة نظر الحاخام يوشع إنه ليس مناسباً" بالتأكيد إن الطبق الرئيسي يقوم بالكافرة، أي يجعل الحفنة مناسبة للحرق على المذبح، حتى إذا كان الباقي نجساً، إن ذلك يشير إلى الذي ضاع أو احترق إذا ضاع الباقي أو احترق، فإن الحفنة غير مناسبة، لأن الطبق الرئيسي يكفر فقط عن انتهاءك. إذن وفقاً للذى يعلم، "إذا كان الباقي منتهكاً"؟ وفقاً للحاخام إلبيعizer؟ لكن ذلك واضح، رؤية بأنك تقول حتى عندما يكون ضائعاً أو محترقاً، حيث أنهم الآن ليسوا في حيز الوجود، يعلن الحاخام إلبيعizer بأن الحفنة مناسبة. هل يحتاج لأن يتم نصه حيث يكون منتهكاً عندما يكون في حيز الوجود؟ وبالتالي، من الواضح لقد تم تعليمه وفقاً للحاخام يوشع، إلا أنه يعلم بأنه غير مناسب، بالإضافة إلى ذلك لقد تعلمنا، قال الحاخام يوشع: في حالة جميع القرابين في العهد القديم، سواء أكان اللحم منتهكاً، بينما الدهن لا يزال طاهراً، أو إذا كان الدهن منتهكاً بينما بقي اللحم طاهراً، يقوم الكاهن برش الدماء. لكن ليس إذا كان كلاهما منتهكين. إن هذا يثبت بأن الحاخام يوشع يعتقد بأن الطبق الرئيسي لا يكفر عن انتهاء الأشياء التي تصعد على المذبح الدهن أو عن الأطعمة اللحم. لأنه إذا قام الطبق الرئيسي بالكافرة، فلماذا هو غير مناسب، فضلاً على ذلك، اشرحه هكذا: بعد هذا كلّه، فإن مشنا خاصتنا هو وجهة نظر الحاخام يوشع، إلا أنه ليس هناك أي خلاف: هنا إنه يعني في البداية، هناك إنه يعني إذا تم تقديمها. قال الحاخام يوشع بأن كليهما مطلوبان فقط في البداية، لكن ليس إذا تم تقديمها. أي، يعتقد الحاخام يوشع من البداية بأن كليهما مطلوبان، ومع ذلك إذا كان الدم طاهراً وقد تم رشه، بالرغم من أنه لم يكن يجب عمل هذا، فإنه مناسب. إن هذه مشنا أيضاً تعني حيث قد تم تقديمها.

ومن أين تعرف بأن الحاخام يوشع يرسم فرقاً ما بين ما هو مطلوب في البداية وما قد تم تقديمها؟ لأنه قد تعلمنا: إذا كان اللحم منتهكاً، أو مجردًا من الأهلية عن طريق لمس تبديل يوم "طلب

يوم" ، أو قام بالمرور خارج الستائر، قال الحاخام إلبيوزر: يجب عليه أن يرش الدماء، أكد الحاخام يوشع: لا يجب عليه أن يرش الدماء. إلا أن الحاخام يوشع يعترف بأنه إذا قام برشه، فإنه مقبول. لكن بالتأكيد إن هذا التفسير ليس مقبولاً، أولاً، لأن "غير مناسب" في حكم الحاخام يوشع حيث كان الباقي منها تدل حتى على حيث قد تم تقديمها. بالإضافة إلى ذلك، إن "خمسة أشياء يمكن أن تأتي في نجاسة" تدل على البداية! فضلاً على ذلك، ليس هنالك أي خلاف: إن الإشارة هنا إلى فرد إذن إنه غير مناسب من البداية، لكنه فعال إذا تم عمله، هناك في مشنا الإشارة إلى مجتمع النجس إذن مسموح من البداية.

هل نقول بأن هذه مشنا لا تتفق مع الحاخام يوسي؟ لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام إلبيوزر: إن الطبق الرئيسي يكفر عن انتهاء الأطعمة، قال الحاخام يوسي: إن الطبق الرئيسي لا يكفر عن انتهاء الأطعمة. الآن، لقد كان مفترضاً: بما أن الحاخام يوسي يحكم، إن الطبق الرئيسي لا يكفر عن انتهاء الأطعمة، فإنه يتتفق مع الحاخام يوشع الذي يؤكّد: إننا نحتاج إلى كليهما الدم واللحم. هل نقول الآن بأن هذه مشنا لا تتفق مع الحاخام يوسي؟ لا: إن الحاخام يوسي يتتفق مع الحاخام إلبيوزر، الذي أكد: إن الدم مناسب حتى إذا لم يكن هناك لحم. إذا كان كذلك، بأي قانون يتعلق حكمه: إن الطبق الرئيسي لا يكفر عن انتهاء الأطعمة بما أنه نقل الآن بأن الدم يمكن رشه في أية حالة؟ إذن، من خلال منطقه عندما يحكم الحاخام إلبيوزر: إن الطبق الرئيسي يقوم بكفاره عن انتهاء الأطعمة، بما أنه يؤكّد بأن الدم مناسب حتى إذا لم يكن هناك لحم، بأي قانون يقوم الطبق الرئيسي بالكافرة؟ بالأحرى إنهم يختلفون فيما يتعلق بإعطائه علامة مع عدم ملائمة بيوجول واستثنائه من قانون الإثم من أجل بيوجول، إن النية فقط تجعله بيوجول، ولا يمكن أكله عندئذ حتى ضمن المناطق المسموحة أو ضمن الوقت المسموح. لكن لا يستطيع القربان أن يصبح بيوجول إلا إذا كان ملائماً بطريقة أخرى. مرة ثانية، إذا كان المرء ينتفع من القرابين ذات القدسية الأعلى قبل أن يتم رش دمائهم، فإنه يتحمل مسؤولية قربان الإثم، إذا كان بعد ذلك فإنه معفى، لأنه عندئذ يكون اللحم مسموحاً للكهنة. يعتقد الحاخام إلبيوزر: إن الطبق الرئيسي يكفر عن انتهاء اللحم ويجعله ظاهراً، ويحدده كـ"بيوجول" لأنه الآن ليس هناك تجرد من الأهلية ويستثنى من قانون الإثم، بينما يعتقد الحاخام يوسي: إن الطبق الرئيسي لا يكفر عنه ولا يجعله ظاهراً؛ وبالتالي، لا يمكن تحديده كـ بيوجول ولا يمكن استثناؤه من قانون الإثم.

اعتراض على هذا الحاخام ماري: إنه أمر مُسلم به بأن الحاخام يوسي يتتفق مع الحاخام إلبيوزر: أما بالنسبة للقرابين، إنه حسن بما أن هناك دم، أما بالنسبة لـ عومير فإن هناك الحفنة في حالة خبز التقدمة أيضاً، يوجد هناك مبادر البخور إن جميع هؤلاء يصعدون المذبح، ولذلك يجعلهم الطبق الرئيسي مقبولين. لكن في حالة الرغيفين، ماذا يمكن أن يقال؟ لأنه هؤلاء بأكملهم يحتوون على أطعمة، لانتهak الذي يعتقد الحاخام يوسي بأن الطبق الرئيسي لا يمكن أن يكفر عنه، كيف إذن يمكن تقديمهم في نجاسة؟ وهل يجب أن تجبر، إنه يتعلق بالذي تم تقديمها معهم، إذن إنه مساو لقرابين سلام

عامة، وإذا كان كذلك فإن هناك أربعة فقط، في حين أننا تعلمنا "خمسة"؟ فضلاً على ذلك، يعتقد الحاخام يوسي: إن النجاسة كانت مسموحة في حالة المجتمع لذا فإن الكفارة غير مطلوبة على الإطلاق.

لكن بالطبع لقد تعلمنا: إن كلهمما في حالة أحدهما والآخر الكاهن الذي حرق العجل الأحمر والكاهن الأعلى ، إننا نقوم بنشرهم خلال السبعة أيام بأكملها أن الأول، قبل حرقه للعجل الأحمر، والأخير قبل يوم التكبير عندما يرأس القدس في المعبد مع رفات جميع قرابين الطهارة الذين كانوا هناك لقد تم حفظ بعض رفات كل عجل أحمر تم قتله منذ أيام موسى: هذه وجهة نظر الحاخام مائير. قال الحاخام يوسي: لقد قمنا بنشرهم في اليوم الثالث واليوم السابع فقط. الآن، إذا كنت تفكّر أن الحاخام يوسي يعتقد، إن النجاسة مسموحة في حالة المجتمع، لماذا احتاج إلى الرش خلال يومي الثالث والسبعين؟ رؤية أن قرابين يوم التكبير كانت قرابين عامة، وبالتالي واضح بأن هذه مشننا لا تنتفق مع الحاخام يوسي.

قال الحاخام بابا لـ أبي: وهل يضمن الحاخام يوسي وثيقة المحكمة إلى اثنين رؤية أن قرابين يوم التكبير كانت قرابين عامة؟ لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام يوسي: أنا أتفق مع كلمات الحاخام إليعيزر فيما يتعلق بقربان الوجبة والقربان الحيوانية، ومع كلمات الحاخام يوشع فيما يتعلق بالقربان وقربان الوجبة. "كلمات الحاخام إليعيزر فيما يتعلق بالقربان"، لأنه كان يقول: إن الدم مناسب حتى إذا لم يكن هناك لحم؛ "كلمات الحاخام يوشع فيما يتعلق بالقربان"، لأنه كان يقول: إذا لم يكن هناك دم، ليس هناك لحم، إذا لم يكن هناك لحم، ليس هناك دم. "كلمات الحاخام إليعيزر فيما يتعلق بقربان الوجبة" ، لأنه كان يقول: إن الحفنة مناسبة حتى إذا لم يكن هناك باقي ملائم للاستهلاك. " وكلمات الحاخام يوشع فيما يتعلق بقربان الوجبة" ، لأنه كان يقول: إذا لم يكن هناك باقي، ليست هناك حفنة، وإذا لم يكن هناك حفنة، ليس هناك باقي"! قال له: إنه ينص على ما يبدو منطقياً بالنسبة له من غير إبداء موافقة لا مع أحدهما ولا مع الآخر. وبالتالي: عندما كان يدرس موضوع القربان، قال: إنه أمر منطقي بأنه مثلاً يختلفون فيما يتعلق بالقربان، فإنهم يختلفون أيضاً فيما يتعلق بالقربان الوجبة. وعندما كان يدرس موضوع قرابين الوجبة، قال: إنه أمر منطقي بأنه مثلاً يختلفون فيما يتعلق بالقربان الوجبة فإنهم يختلفون أيضاً فيما يتعلق بالقربان. قال له: إنه صحيح بأنه عندما كان يدرس موضوع القربان قال: إنه أمر منطقي بأنه مثلاً يختلفون فيما يتعلق بالقربان، فإنهم يختلفون أيضاً فيما يتعلق بقربان الوجبة، لأن النصوص المختصة بهذا الموضوع مكتوبة بشكل أساسي في صلة مع القربان. لكن عندما يدرس موضوع قرابين الوجبة ويقول، إنه أمر منطقي بأنه مثلاً يختلفون فيما يتعلق بالقربان الوجبة فإنهم يختلفون أيضاً فيما يتعلق بالقربان، لكن بالتأكيد إن النصوص المدرجة بشكل أساسي لها صلة مع القربان! بالأحرى أشرحه هكذا، ليس هنالك أي خلاف: أنا أتفق مع كلمات الحاخام إليعيزر، حيث كان اللحم منتهكاً، ومع كلمات الحاخام يوشع، حيث كان ضائعاً أو تم حرقه. [حيث تم انتهاؤه]

ما هو السبب في أنه يتفق مع الحاخام إلبيعizer؟ لأن الطبق الرئيسي يقوم بالكافر؟ بالتأكيد أنت تعرف بأن الحاخام يوسي يؤكد بأن الطبق الرئيسي لا يكفر عن انتهاء الأطعمة! بالأحرى، اشرحه هكذا، ليس هناك أي خلاف: أنا أتفق مع كلمات الحاخام إلبيعizer في حالة المجتمع، وأتفق مع كلمات الحاخام يوشع في حالة الفرد. في حالة المجتمع، ما هو السبب في أنه يتفق مع الحاخام إلبيعizer؟ لأن النجاسة "مسموحة" في حالة المجتمع؟ لكن هناك اعتراض واحد هو أنك تعرف بأن الحاخام يوسي يؤكد بأنه يتم تجاوز النجاسة في حالة المجتمع.

مرة ثانية، إذا كان يشير إلى مجتمع! هل الحاخام إلبيعizer فقط الذي يعتبره ملائماً، لكن ليس الحاخام يوشع؟ بالتأكيد، لقد قلت، حتى الحاخام يوشع يوافق في حالة المجتمع! بالأحرى، يمكن شرحه بطريقة أخرى: أنا أتفق مع كلمات الحاخام إلبيعizer حيث تم تقديمها، ومع كلمات الحاخام يوشع حيث يكون في البداية. لكن إذا تم تقديمها فإنه حتى الحاخام يوشع يوافق لأنه قد تعلمنا: يوافق الحاخام يوشع بأنه إذا قام برش الدماء، فإنه أصبح مقبولاً؟ إن أحدهما يشير إلى النجاسة؛ والآخر إلى الحالة حيث ضاع أو تم حرقه. وبالتالي: عندما يعلم، يوافق الحاخام يوشع بأنه إذا قام برش الدماء فإنه أصبح مقبولاً، حيث كان اللحم منتهكاً لكن ليس إذا ضاع أو تم حرقه؛ وعندما يقول الحاخام يوسي: أنا أتفق مع كلمات الحاخام إلبيعizer إذا تم تقديمها حيث كان اللحم ضائعاً أو تم حرقه.

مشنا: إذا كان اللحم منتهكاً بينما بقي الدهن الأجزاء التي تم حرقها على المذبح طاهراً، لا يجب عليه أن يرش الدماء، إذا كان الدهن منتهكاً بينما بقي اللحم طاهراً يجب عليه أن يرش الدماء. لكن في حالة القرابين المقدمة الأخرى إنه ليس كذلك، لأن حتى إذا كان اللحم منتهكاً بينما بقي الدهن طاهراً يجب عليه أن يرش الدماء.

جمارا: قال الحاخام جيدال باسم راب: إذا قام برش الدماء، فإنه تم جعل قربان عيد الفصح مقبولة ولا يحضر المالك أخرى. لكننا نحتاج للأكل وهذا أمر مستحيل، بما أن اللحم منتهك؟ إن الأكل ليس ضرورياً. لكن بالتأكيد إنه مكتوب، "وفقاً للأكل كل رجل، سوف تقوم بإحصائه من أجل الحمل؟" إن ذلك للتفصيل "من أجل تعليم ديني". أي أنه من البداية يجب إحضار الحمل بالتأكيد من أجل هذا الهدف، ومع ذلك حتى عندما لا يمكن أكله فإن القربان فعال.. أليس هذا للدلالة على أنه ضروري؟ بالتأكيد لقد تعلمنا: "وفقاً لعدد "بيميكسات" الأرواح": إن هذا يعلم بأن الحمل الفصحي لا يُدْبَح لشيء إلا للذين سجلوا له. يمكنك أن تعتقد بأنه قام بقتله من أجل أولئك الذين لم يسجلوا له، فإنه يعتبر وكأنه خرق تعليم ديني، إلا أنه مناسب. لذلك إنه منصوص، "وفقاً للأكل كل رجل... سوف تقوم بإحصائه تاكوسو": لقد قام المكتوب بتكراره، لكي يعلم بأنه ضروري، وتم تشبيه الأكلين بالأشخاص المسجلين مثلاً التسجيل هو ضروري، فإن الأكلين أيضاً ضروريون، ونتيجة لذلك إن الأكل ضروري. فضلاً على ذلك، حكم راب مثل الحاخام ناتان الذي قال: إن أكل قرابين عيد الفصح ليست ضرورية.

أية عبارة للحاخام ناتان تم التلميح إليها؟ هل نقول إن الرأي التالي للحاخام ناتان؟ لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام ناتان: كيف نعرف بأن جميع إسرائيل يمكنها أن تلغي التزامها بقربان عيد فصح واحدة؟ لأنه قد قيل، "وجمع حشد إسرائيل بأكمله سوف يقتلونه عند الغروب": هل يقوم الحشد بأكمله بالقتل؟ بالطبع فرد واحد فقط! لكنه يعلم بأن إسرائيل بآجتمعها يمكنها أن تلغي واجبها مع قربان عيد فصح واحدة. من المحتمل أنه مختلف هناك لأنه إذا قام البعض بالانسحاب منه فهو ملائم للأخرين، وإذا قام الآخرون بالانسحاب منه فإنه ملائم لهؤلاء؟ فضلاً على ذلك، إن هذا رأي الحاخام ناتان. لأنه قد تعلمنا: إذا سجلت جماعة له وثم سجلت جماعة أخرى له، فإن الأولى: من أجل كل منهم يوجد هناك نفس مقدار الزيتونة لكل شخص ويأكلونه ومعفون من التضحية بقربان عيد فصح ثانية؛ أما الأخيرة، من أجل كل منهم ليس هناك نفس مقدار الزيتونة لكل شخص، ولا يمكنهم أن يأكلوا، وملزمين بالتضحية بقربان عيد فصح ثالث.

قال الحاخام ناتان: إن كليهما معمى من التضحية بقربان عيد فصح ثانية لأن الدم قد تم رشه للتو. والذي يثبت بأنه من وجهة نظر الحاخام ناتان بأن الأكل ليس ضرورياً ، لكن لا يزال من المحتمل أن يكون مختلفاً هناك لأنه إذا قام هؤلاء بالانسحاب منه، فإنه ملائم للأخرين؟ إذا كان ذلك دعوه يعلم لأنه من الممكن لهم أن ينسحبوا؟ لماذا نص "لأن الدم قد تم رشه للتو؟" إن هذا يثبت بأن الموضوع يعتمد كلياً على رش الدماء، لكن الأكل ليس ضرورياً.

الآن، ما الذي يجبر راب على أن يؤسس هذه مشنا كمعنى في البداية فقط وبالاتفاق مع الحاخام ناتان: دعنا نؤسسه باتفاق مع الأخبار وحتى لو تم عمله أي حتى إذا تم رش الدماء فإنه ليس ملائماً؟ بالنسبة إلى راب، فإن هذه مشنا تبين خلافاً: لماذا ينص، "يجب أن لا يرش الدماء": دعوه يعلم، "إنه غير ملائم"؟ وبالتالي، إن هذا يثبت بأنه لا يجب أن يرش الدماء في البداية فقط، لكن إذا تم عمله، فإنه بالفعل جيد.

لكن من وجهة نظر الحاخام ناتان، ما هو الهدف من "وفقاً لأكل كل رجل؟" لتعليم بأننا نحتاج إلى رجال مناسبين للأكل والتسجيل من أجله.

من هو مؤلف التالي والذي علمه أخبارنا: إذا قام بذبحه من أجل أولئك الذين يستطيعون أكله، لكنه قام برش دمائه من أجل أولئك الذين لا يستطيعون أكله، فإن الحمل الفصحي نفسه ملائم من المفترض أنه يعني بأنه ملائم لرش دمائه وحرق الدهن، لكن ليس للأكل ، ويلغي رجل واجبه بذلك؟ مع من يتفق هذا؟ هل نقول بأنه وفقاً للحاخام ناتان، لكن ليس الأخبار؟ يمكنك حتى القول بأنه يتفق مع الأخبار: لم تكن هناك نية للأكلين عند الرش.

من هو مؤلف التالي والذي علمه أخبارنا: إذا كان مريضاً في وقت الذبح، وبصحة جيدة في وقت الرش، أو كان بصحة جيدة وقت الذبح، لكن مرض مريضاً في وقت الرش فلا يمكن للمرء أن يذبح ويرش بالنيابة عنه إلا إذا كان بصحة جيدة من وقت الذبح حتى وقت الرش؟ مع من يتفق هذا؟

هل نقول بأنه وفقاً للأخبار لكن ليس الحاخام ناتان؟ يمكنك حتى القول بأنه يتفق مع الحاخام ناتان: نحن نحتاج لرجل قادر على الأكل كي يسجل له.

من هو مؤلف التالي الذي علمه أخبارنا: إذا قام بذبحه في طهارة، ومن ثم أصبح مالكوه نجسین، يجب عليه أن لا يرش الدماء في طهارة، لكن لا يجب أكل اللحم في نجاسة؟ مع من يتفق هذا؟ قال الحاخام إليعizer: لقد تعلمنا هذا كنزاع، وهذه وجهة نظر الحاخام ناتان الذي يؤكد بأن الأكل ليس ضروريا. يعتقد الحاخام إليعizer بأنه لا يحتاج إلى أولئك الذين سجلوا له حتى لجعله ملائماً للأكل. نتيجة لذلك، إنه يشرح البرايته السابقة كوجهة نظر الأخبار فقط.

لكن الحاخام يوحنا قال: يمكنك حتى القول بأنها وجهة نظر الأخبار: نحن نتعامل هنا مع المجتمع أي إذا أصبح المجتمع بأكمله أو الأغلبية نجساً ما بين القتل والرش، الذي يمكنه أن يضحي حتى في حالة نجاسة. إذا كان يشير إلى المجتمع، لماذا لا يمكن أكل اللحم في نجاسة؟ كمقاييس ردعية خشية أن يصبح المالكون نجسین في السنة اللاحقة بعد الرش، ويناقشون: ألم نكن نجسین العام الماضي! إلا أننا أكلنا. إذن الآن أيضاً سنأكل! لكنهم لن يعرفوا أنه في العام السابق كان المالكون نجسین عندما تم رش الدم لأنها كانت قربان عيد الفصح التي تمت تصحيتها في نجاسة، والتي تؤكل في نجاسة أيضاً، في حين أنه في هذه السنة كان المالكون ظاهرين عندما تم رش الدماء وبالتالي، جاء القربان في حالة طهارة، ولذلك لا يمكن أكله الآن بما أن المالكين نجسین.

مقابل ذلك يمكنني أن أجيب، حكم راب مثل الحاخام يوشع الذي لا يعتبر الأكل ضروريا. لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام يوشع: في حالة جميع قرائب العهد القديم سواء أكان اللحم نجساً بينما بقي الدهن طاهراً أو كان الدهن نجساً بينما بقي اللحم طاهراً، يجب عليه أن يرش الدماء. في حالة المندور [اليهودي من عهود التوراة]، والذي يضحي قربان عيد الفصح، إذا كان منتهكاً وبقي اللحم طاهراً، يجب عليه أن يرش الدماء؛ إذا كان اللحم نجساً بينما بقي الدهن طاهراً، لا يجب عليه أن يرش الدماء. إلا أنه إذا قام برشه فإنه مقبول وهكذا، فإن الأكل ليس ضروريا. إذا أصبح المالكون نجسین بسبب جثة، لا يجب عليه أن يرش الدماء وإذا قام برش الدماء فإنه ليس مقبولاً لأنه بالرغم من أن الأكل ليس ضروريا، فإن الناس المسجلين له يجب أن يكونوا مناسبين للأكل، بينما يبعده الكتاب المقدس نفسه إلى عيد الفصح.

"لكن في حالة القرابين المقدمة الأخرى إنه ليس كذلك...الخ". من هو مؤلف هذه مشنا؟ إنه الحاخام يوشع. لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام يوشع: مع وضع قرائب العهد القديم في عين الاعتبار والذين بقي منهم مقدار الزيتونة من اللحم أو بمقدار الزيتونة من الدهن ظاهرين، فإنه يرش الدماء. إذا بقي هناك نفس مقدار نصف زيتونة من اللحم ومقدار نصف زيتونة من الدهن فلا يجب عليه أن يرش الدماء. لكن في حالة قربان الحرق، حتى لو بقي هناك بمقدار نصف زيتونة من اللحم وبمقدار نصف زيتونة من الدهن، فإنه يرش الدماء لأنه قد تم حرقه بالكامل. بينما في حالة قربان الوجبة حتى إذا كان

بأكمله في حيز الوجود فلا يجب عليه أن يرش الدماء. ما شأن قربان الوجبة هنا ليس هناك دم لكي يتم رشه في قربان الوجبة؟ قال الحاخام بابا: إن هذا يشير إلى قربان الوجبة للسوائل التي تتم إراقتها تكريماً للإله. لقد أمكنك أن تقول، بما أنه يأتي استناداً إلى القربان، فإنه كالقربان: وبالتالي إذا كان نفس مقدار الزيتونة من الدقيق طاهر، وبالتالي فإن جميعه طاهر، فيتم رش الدماء، إنه يبلغنا أنه ليس كذلك.

كيف نعرف هذا عن الدهن؟ قال الحاخام يوحنا بسلطة الحاخام اسماعيل، بما أنه أساسياً مشتق من الحاخام يوشع ابن حنانيا: يقول الكتاب المقدس، "وسوف يقوم الكاهن برش الدماء... وحرق الدهن هليب من أجل مذاق حلو إلى الإله": إن الدهن يبيح رش الدماء حتى إذا لم يكن هناك لحم. وهذا، لقد وجدنا أن هذا فعال بالنسبة للدهن، كيف نعرف هذا عن الشحمة فوق الكبد والكليتين بأن الدم يتم رشه إذا كان هؤلاء طاهرين فقط؟ لكن أين قلنا أننا نقوم بالرش؟ بما أنه ينص، " بينما في حالة قربان الوجبة، حتى لو كان بأكمله في حيز الوجود، فإننا لا نرش الدماء"، إن هذا يدل، إن قربان الوجبة وحدها ليست كافية لرش الدماء، لكن الشحمة فوق الكبد والكليتين جميعهم جيدون أي، بما أنهم جزء من القربان نفسه، فإنه يتم رش الدماء إذا كانوا وحدهم طاهرين. من أين إذن نعرف هذا؟ الحاخام يوحنا، بتقديمه تفسيره الخاص قال: يقول الكتاب المقدس، "من أجل مذاق حلو": أي شيء تقدمه من أجل مذاق حلو يبيح بنفسه رش الدماء.

الآن، إنه من الضروري كتابة كلاً من حليب و"من أجل مذاق حلو". لأنه إذا كتب القانون الإلهي حليب وحدها، كنت سأقول: فقط "دهن"، لكن ليست الشحمة فوق الكبد والكليتين؛ لذلك كتب القانون الإلهي "من أجل مذاق حلو". بينما إذا كتب القانون الإلهي "من أجل مذاق حلو" وحدها، كنت سأقول: إن جميع ذلك يصعد من أجل مذاق حلو، وحتى قربان الوجبة تسمح رش الدماء؛ لذلك كتب القانون الإلهي "حليب".

مشنا: إذا كان المجتمع أو الأغلبية منه منتهكاً للتعاليم، أو إذا كانوا الكهنة نجسين، والمجتمع طاهر، فإنهم يجب أن يضخوا في نجاسة. إذا كانت الأقلية من المجتمع منتهكين: فإن أولئك الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، بينما أولئك النجسون يشهدون الثاني.

جمارا: لقد علم أحبارنا: "إذا كان الإسرائيليون نجسين، بينما الكهنة وأوانى القدس طاهرين، أو كان الإسرائيليون طاهرين، بينما الكهنة وأوانى القدس نجسين، وحتى إذا كان الإسرائيليون والكهنة طاهرين بينما أوانى القدس نجسة، يجب أن يضخوا في نجاسة، لأنه لا يمكن تقسيم قربان عام".

قال الحاخام حيسدا: لقد تعلموا هذا فقط إذا أصبح سكين الذبح منتهكاً من خلال شخص نجس بسبب الأموات، لأن القانون الإلهي يقول، "وأيا كان... يلمس الذي ذُبح بالسيف"، للدلالة على أن السيف لديه نفس درجة نجاسة المذبوح؛ وبالتالي إنه ينتهك الشخص. وهذا من البداية عندما تمت تضحيفه، فإنه قد تمت التضحية به في حالة النجاسة الشخصية، والتي تتضمن عقوبة "كاريت" الموت

بيد السماء. لكن إذا أصبح السكين نجساً عن طريق نجاسة من قبل من حيوان زاحف، لذا فإنه بهذا ينتهي اللحم وحده، لكنه لا ينتهي الشخص، فقط أولئك الطاهرون هم الذي يقومون بالتضحيّة، لكن النجسين لا يقومون بالتضحيّة، لأنّه من الأفضل أكله عندما يكون اللحم نجساً، والذي هو معرض لأمر سلبيّ، أكثر من ذلك اللحم الذي يجب أكله عندما يكون "الشخص" نجساً فهو معرض لعقوبة "كاريت" الموت بيد السماء. إن هذا يثبت بأنّ الحاخام حيسداً يعتقد: إن النجاست يتم تجاوزها في حالة المجتمع. وهكذا قال الحاخام إسحاق أيضاً: إن النجاست يتم تجاوزها في حالة المجتمع.

لكن قال راباً: حتى النجس يمكنه أن يقدم تضحيّة أيضاً. ما هو السبب؟ لأنّه مكتوب، "واللحم الذي يلمس أي شيء نجس لن يتم أكله سيتم حرقه بالنار. وأما بالنسبة للحم، كل شخص طاهر يمكنه أن يأكل منه". حيثما نقرأ "واللحم الذي يلمس أي شيء نجس لن يتم أكله" فإننا نقرأ أيضاً، "وأما بالنسبة للحم، كل شخص طاهر يمكنه أن يأكل منه؛" وحيثما لا نقرأ، "واللحم الذي يلمس أي شيء نجس لن يتم أكله" فإننا لا نقرأ أيضاً، "وأما بالنسبة للحم، كل شخص طاهر يمكنه أن يأكل منه" أي أن كليهما يعتمد بعضهما على بعض. بما أن اللحم الآن يؤكل نجساً، فإن الأشخاص النجسين أيضاً يمكنهم أكله.

لقد قيل: انظر، إذا كان نصف الإسرائيليين طاهرين ونصفهم نجسين، قال راب: إن النصف ضد النصف مثل الأغلبية؟ وبالتالي، هؤلاء يضحون بأنفسهم، بينما أولئك يضحون بأنفسهم يجب عليهم جميعاً أن يشهدوا عيد الفصح الأول. يجب على الطاهرين أن لا يسمحوا بانتهاء أنفسهم، لأن كل نصف يعادل أغلبية، وعندما تكون الأغلبية طاهرة، لا يجب عليهم أن يقدموا تضحيّة في نجاسته. من ناحية أخرى، لا يتم إبعاد النصف النجس إلى عيد الفصح الثاني، بما أنهم أيضاً يعودون كأغلبية.

"بينما قال الحاخام كهانا: إن النصف ضد النصف ليست كالأغلبية، وبالتالي يشهد الطاهرون عيد الفصح الأول، بينما يشهد النجسون عيد الفصح الثاني. يقول آخرون، قال الحاخام كهانا: إن النصف ضد النصف ليست كالأغلبية: إن الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، بينما لا يشهد النجسون عيد الفصح الأول ولا الثاني. لا يمكنهم أن يقوموا بالتضحيّة في الأول، لأنّهم ليسوا أغلبية، بينما لا يستطيعون أن يقوموا بالتضحيّة في الثاني لأنّهم ليسوا أقلية في حين أنّ الأقلية فقط تقوم بالتضحيّة في عيد الفصح الثاني".

لقد تعلمنا: "إذا كان المجتمع أو الأغلبية منه منتهكاً، أو إذا كالكهنة نجسين والمجتمع طاهر، فيجب أن يقوموا بالتضحيّة في نجاسته". وهكذا، فإن الأغلبية فقط هي التي تقوم بالتضحيّة في نجاسته، وعندما يكون النصف والنصف فإنهم لا يقومون بالتضحيّة في عيد الفصح الأول، وهذا خلاف من وجهة نظر راب؟ يستطيع راب أن يجيبك: عندما تكون الأغلبية نجسة فإن الجميع يقومون بالتضحيّة في نجاسته، في حين أنه حيث يكون هناك النصف والنصف، فإن هؤلاء يشهدون عيد الفصح بأنفسهم وأولئك يشهدونه بأنفسهم. إن ذلك منطقي أيضاً، لأن العبارة الثانية تنص "إذا كانت أقلية المجتمع منتهكة: فأولئك الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، بينما أولئك النجسون يشهدون الثاني". وهكذا، إن

الأقلية فقط تقوم بالتضحية في عيد الفصح الثاني، لكن ليس عندما يكون النصف ضد النصف لأنه عندئذ يقومون بالتضحية في عيد الفصح الأول، و هؤلاء يقومون بالتضحية بأنفسهم، وأولئك يقومون بالتضحية بأنفسهم.

لكن في تلك الحالة، إنها صعوبة من وجهة نظر الحاخام كهانا؟ يستطيع الحاخام كهانا أن يجبيك: إنه ينص "إذا كانت الأقلية من المجتمع منتهكة، فإن أولئك الطاهرون يشهدون عيد الفصح الأول، بينما أولئك النجسون يشهدون الثاني؛" وبالتالي عندما يكون النصف ضد النصف، فإن الطاهرين يشهدون الأول، لكن لا يشهد النجسون عيد الفصح الأول ولا الثاني. الآن، إن ذلك جيد وفقاً للنسخة الأخيرة من حكم الحاخام كهانا، لكن وفقاً للنسخة التي ينص فيها الحاخام كهانا، "إن الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، ويشهد النجسون الثاني"، ما الذي يمكن أن يقال؟ يستطيع الحاخام كهانا أن يجبيك: إن القانون نفسه ساري المفعول حتى إذا كان النصف ضد النصف، يشهد الطاهرون عيد الفصح الأول بينما يشهد النجسون عيد الفصح الثاني إلا أنه بالنسبة لما يعلمه النساء، "أقلية من المجتمع": لأنه يعلم "الأغلبية" في العبارة الأولى، ويعلم أيضاً "أقلية" في العبارة الثانية.

لقد تعلمنا بالاتفاق مع راب والحاخام كهانا، ومثل نسختي حكمه: إذا كان نصف الإسرائيليين طاهرين، ونصفهم نجسین، فإن السابقين يقومون بالتضحية بأنفسهم، ويقوم الآخرون بالتضحية بأنفسهم. لقد تعلمنا كالنسخة الأولى من حكم الحاخام كهانا: انظر، إذا كان نصف الإسرائيليين طاهرين، ونصفهم نجسین، فإن الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، بينما يشهد النجسون عيد الفصح الثاني. وقد تعلمنا كالنسخة الثانية من حكم الحاخام كهانا: انظر، إذا كان نصف الإسرائيليين طاهرين، ونصفهم نجسین، فإن الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، بينما لا يشهد النجسون عيد الفصح الأول ولا الثاني.

الآن وفقاً لـ راب والنسخة الثانية من حكم الحاخام كهانا، عندما يعلم هو، "إن الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، ويشهد النجسون الثاني"، كيف يمكنهم التوفيق بين وجهات نظرهم؟ مثلاً، إذا كان نصف الإسرائيليين طاهرين، ونصفهم نجسین، مع قيام النساء بجمع عدد النجسین أي، كان النصف فقط نجس عندما تم شمول النساء ، الآن يعتقد هو: إن ممارسة النساء للتضحية قربان عيد الفصح المقدم في عيد الفصح الأول تطوعي لا يحتاجوا لأن يشهدوه على الإطلاق ، وبالتالي اطرح عدد النساء من عدد النجسین، لكي يصبح النجسین أقلية، ويتم استبعاد الأقلية إلى عيد الفصح الثاني.

وفقاً إلى راب والنسخة الأولى من الحاخام كهانا، بالنسبة لما قد تعلمناه "إن الطاهرين يشهدون عيد الفصح الأول، ولا يشهد النجسون عيد الفصح الأول ولا الثاني". كيف يمكنهم التوفيق بين وجهات نظرهم؟ يوفقه راب هكذا: مثلاً، إذا كان نصف الإسرائيليين الذكور نجسین، ونصفهم طاهرين، مع وجود نساء كإضافة للطاهرين. الآن، إنه يعتقد: إن ممارسة النساء لقربان عيد الفصح في عيد الفصح الأول هو واجب، لكنه تطوعي في عيد الفصح الثاني. وبالتالي، لا يمكن للنجسین أن يقوموا بالتضحية

يزيد عدد النجسين عن الطاهرين بواحد. إذا كان كذلك، فإن الأغلبية نجسة، إذن دعهم جميعاً يقونون بالتضحيّة في نجاسته، إنه يعتقد مثل الحاخام إلبيوزر ابن ماتيا الذي أكد: لا يستطيع فرد واحد أن يرجح وزن المجتمع ناحية النجاسته. إذا كان كذلك، فإن صعوبتنا ترجع في قوّة كاملة: دع السابقين يقومون بالتضحيّة بأنفسهم، والأخرين بأنفسهم علاوة على ذلك، إن هذا هو ما يعنيه: إذا كان هناك تنازع يتفق مع التنازع الأول الذي يحكم: عندما يكون هناك النصف ضد النصف، لا يجب عليهم جميعاً أن يقوموا بالتضحيّة في نجاسته، ويتفق أيضاً مع الحاخام يهودا الذي قال: لا يمكن تقسيم القربان العام، إذن نقوم بانتهاك أحدهم بحيوان زاحف.

لكن أكد عولا: نحن نرسل أحدهم في "رحلة بعيدة". لكن دعنا ننتهي بـحيوان زاحف -إنه يعتقد: إننا نذبح قربان عيد الفصح ونرش دماءها من أجل رجل نجس بسبب حيوان زاحف. إذن، دعنا ننتهي بـجثة؟- إذن فأنت تحترمه من حجيجه خاصته إن الإشارة إلى قربان حجيجه الذي تم إحضاره في اليوم الخامس عشر، وكان سيحرّم منه، بما أن الرجل المنتهك بسبب جثة نجس لسبعة أيام. [لكن عندما يتم إرساله في "رحلة بعيدة"، يمكنه أن يتذرّع أمر رجوعه إلى القدس في اليوم التالي لتقديم قربان حجيجه]. لكنك أيضاً تحترمه من أضحنته لعيد الفصح، من الممكن التضحيّة في عيد الفصح الثاني. إذن، في حالة الانتهاك عن طريق جثة ميّة أيضاً من الممكن تضحيّة في اليوم السابع من عيد الفصح والذي سيكون يومه الثامن بعد الانتهاك ، يعتقد عولا: إنهم جميعاً عبارة عن تعويض -جميع أيام الاحتفال، بالرغم من أنهم ملائمون للتضحيّة قربان حجيجه، فإنهم يعتبرون فقط كتعويض لليوم الأول، كونه هو اليوم الذي يجب فيه إحضاره فعلاً- لليوم الأول: وبالتالي، الذي يكون صالحاً في الأول فإنه صالح كي يضحي في جميعهم، لكن حيثما يكون المرء غير صالح في الأول، فإنه ليس صالحاً لأي منهم.

قال الحاخام [نحمان] لتابعيه، اذهبوا وقولوا لعولا: من الذي سيطريك وينتزع أوتاد خيمته وخيته ويسرع بعيداً! لن يوافق أحد على المغادرة في رحلة بعيدة! وبالتالي، فإن مبرر راب مفضل. [كان على الحاخام نحمان أن يقبل تعريف الحاخام عقيباً لمصطلح "رحلة بعيدة"].

لقد قيل: إذا كانت الأغلبية "زابيم" صيغة الجمع لكلمة "زاب". إنهم نجسون، لكن القانون في أن الأغلبية النجسة هي التي تقوم بالتضحيّة في نجاسته ينطبق فقط على أولئك النجسين بسبب جثة، والأقلية نجسة بسبب الأموات، قال راب: إن أولئك النجسون بسبب الأموات لا يستطيعون التضحيّة لا في الأول أو في الثاني. إنهم لا يشهدون عيد الفصح الأول، لأنهم أقلية والأقلية لا تشهد في الأول. لا يستطيعون أن يشهدوه في الثاني أيضاً: عندما يشهد المجتمع في الأول، ويشهد الأفراد في الثاني، لكن عندما لا يشهد المجتمع في الأول فإن الأفراد لا يشهدونه في الثاني. قال صموئيل لتابعيه: اخرجوا وقولوا لآبا- راب كان اسمه [آبا أريقا]، لكنه كان يدعى راب [الأستاذ] بنفس الطريقة التي يطلق فيها على الحاخام يهودا ها- ناسي اسمرابي-: كيف تخلص من "دع أطفال إسرائيل يمارسون

قربان عيد الفصح في موسمه المحدداً" أجابهم راب: اذهبوا وقولوا له: لكن كيف تتخلص من المقطع "عندما يكونون جميراً زابيم؟" لكنك يجب أن تقول بما أنه من المستحيل تنفيذه، فإنه مستحيل لذا فإنه هنا أيضاً مستحيل.

لقد قيل: إذا كانت الأغلبية نجسة بسبب جثة، وكانوا الأقلية "زابيم"، قال الحاخام هونا: ليس هناك تعويض لقربان عيد الفصح التي تأتي في نجاسة وبالتالي لا يستطيع "زابيم" أن يشهدوا عيد الفصح الثاني ، بينما قال الحاخام آدا ابن آحابا: يوجد هناك تعويض لقربان عيد الفصح التي تأتي في نجاسة. هل نقول بأنهم يختلفون في هذا، برأيي، إن الذي يؤكد بأنه ليس هناك تعويض لقربان عيد الفصح التي تأتي في نجاسة يعتقد: إن النجاسة يتم تجاوزها في حالة المجتمع، بينما الذي يؤكد بأن هناك تعويض لقربان عيد الفصح التي تأتي في نجاسة يعتقد: إن النجاسة مسموحة في حالة المجتمع! سوف أخبرك. إنه ليس كذلك، لأن الجميع يعتقد بأنه يتم تجاوز النجاسة في حالة المجتمع، وهم يختلفون في هذا: يعتقد أحد الأساتذة: إن الطهارة تختلف، في حين أن النجاسة لا تختلف أي عندما يأتي القربان في حالة الطهارة، فإن النجس يبعد إلى عيد الفصح الثاني، لكن عندما يأتي نفسه في حالة نجاسة، فإنه لا يمكن إبعاد أولئك النجسين إلى عيد الفصح الثاني ، بينما يعتقد الأستاذ الآخر: حتى النجاسة تختلف.

لقد قيل: إذا كان الثالث "زابيم" ، والثالث طاهر ، والثالث نجس بسبب الأموات ، قال الحاخام [مانيب باتيش]: إن أولئك النجسون بسبب الأموات لا يشهدون عيد الفصح الأول ولا الثاني. إنهم لا يقومون بالتضحيّة في الأول ، لأن "زابيم" يقوموا بزيادة عدد الطاهرين و لا يقوموا بالتضحيّة في الثاني ، لأن "زابيم" يمتزجون مع أولئك النجسين بسبب الأموات الذين لا يقومون بالتضحيّة في الأول وبالتالي ، إنهم أغلبية ، ولا يتم إبعاد الأغلبية إلى عيد الفصح الثاني.

مشنا: إذا تم رش دماء قربان عيد الفصح ، وثم أصبح معروفاً بأنه كان نجساً ، فإن الطبق الرئيسي يقدم كفارة إذا أصبح المالك نجساً بسبب الأموات ، فإن الطبق الرئيسي لا يقدم كفارة ، لأن الحكماء قد حكموا: في حالة المنور اليهودي ، والذي يقوم بالتضحيّة بقربان عيد الفصح ، يكفر الطبق الرئيسي عن نجاسة الدم ، لكن الطبق الرئيسي لا يكفر عن نجاسة الشخص. إذا تم انتهاكه "بنجاسة العميق" ، إن هذا مصطلح تقني للدلالة على النجاسة المخفية في جثة والتي تم العثور عليها للمرة الأولى. مثلاً إذا كان في البيت ، وعرف لاحقاً بأن الجثة قد دُفنت هناك - فإن الطبق الرئيسي يقوم بالكفارة وهو ليس مسؤولاً عن قربان ثانية. هذا هو القانون التقليدي.

جماراً: إذن ، إن هذا فقط لأنه قد تم رشه أولاً ، وأصبح معروفاً بعد ذلك بأنه كان نجساً ، لكن إذا أصبح الأمر معروفاً أولاً ، وتم رش الدم بعد ذلك ، فإنه لا يقوم بالكفارة. لكن التالي يناقض ذلك: عن ماذا يكفر الطبق الرئيسي؟ عن الدم ، واللحم ، والدهن الذين تم انتهاكهم ، سواء في جهل أو عمداً ، بالصدفة أو عن قصد ، سواء في حالة الفرد أو في المجتمع؟ قال رابينا: مع وضع انتهاكه بعين الاعتبار ، سواء أحدث في جهل أو عمداً ، فإن القربان مقبول ، لكن بالنسبة لرشه إذا تم عمله في جهل

بأن الدم نجس فإنه مقبول، إذا كان عمداً فإنه ليس مقبولاً. قال الحاخام شيئاً: مع وضع رشه بعين الاعتبار سواء أتم عمله في جهل بأن الدم نجس، أو عمداً فإنه مقبول، لكن بالنسبة لنجاسته إذا حدث في جهل فإنه مقبول، وإذا كان حدوثه عمداً فإنه ليس مقبولاً. لكنه بالطبع ينص، "سواء أكان في جهل أم عمداً؟" إن هذا هو ما يعنيه ذلك: إذا تم انتهاكه في جهل، وقام الكاهن برسه، سواء من غير قصد أو عمداً، فإنه مقبول. إلا أنه بالتأكيد لقد تعلمنا، "إذا تم رش الدم، وثم أصبح معروفاً": إذن، فقط لأنه قد تم رشه أولاً وأصبح معروفاً بعد ذلك، لكن إذا أصبح الأمر معروفاً أولاً، وتم رشه بعد ذلك، أليس كذلك؟ إن نفس القانون ساري المفعول حتى إذا أصبح معروفاً أولاً وتم رشه بعد ذلك، والسبب الذي ينصه، "إذا تم رشه، وثم أصبح معروفاً" لأنه يود أن يعلم في العبارة الثانية، "إذا أصبح الشخص نجساً، فإن الطبق الرئيسي يكفر عنه"، حيث حتى إذا تم رشه أولاً وأصبح معروفاً بعد ذلك، فإنه لا يقوم بالكفارية؛ لذلك فإنه يعلم العبارة الأولى أيضاً، "إذا تم رشه وثم أصبح معروفاً".

"إذا تم انتهاكه بنجاسة العميق الخ". سأله رامي ابن حاما: إن الكاهن الذي يكفر بقربانيهم، هل "نجاسة العميق" مسموحة له أم لا؟ إذا كان الكاهن الذي يقدم قربان عيد الفصح أو قرابة المنذور اليهودي بالنيابة عن مالكيهم قد تم انتهاكه "بنجاسة العميق"، هل الرداء المرصع بالجواهر يقوم بالكفارية، لكي يجعل القربان فعال أم لا؟ هل نقول متى يكون لدينا تقليد حول "نجاسة العميق"؟ إن هذا في حالة المالكين، لكن ليس لدينا تقليد فيما يتعلق بالكافر، أو من المحتمل أنه لدينا تقليد فيما يتعلق بالقربان أنه في حالة قربان عيد الفصح وقربان المنذور اليهودي، يكفر الطبق الرئيسي عن الانتهاك الشخصي الذي يسببه "نجاسة العميق".

لا يهم سواء أكان المالكون أو الكهنة منتهكين هكذا؟ قال راباً، جاء في الخبر: لأن الحاخام حبيباً علم: لقد تكلم الحكماء عن "نجاسة العميق" فيما يتعلق بالجثة وحدها. ماذا يستثنى هذا؟ بالتأكيد، إنه يستثنى "نجاسة العميق" الذي سببه حيوان زاحف، وإلى ماذا إذن نشير نحن؟ هل نقول، إلى المالكين الذين تم انتهاكهم هكذا؟ إذن في حالة من؟ إذا قلنا في حالة المنذور اليهودي هل نجاسة الحيوان الزاحف تؤثر عليه حتى إذا انتهك بالتأكيد من قبل حيوان زاحف؟ رؤية بأن القانون الإلهي قد قال، "وإذا مات أي رجل بجانبه... الخ" وهذا تتأثر من ذوريته بنجاسة الأموات فقط. إذن لا بد أنه يشير إلى الذي يضحي بقربان عيد الفصح. الآن، إن ذلك جيد من وجهة النظر بأنه لا يمكننا أن نذبح قربان عيد الفصح ونرش دماءها من أجل أولئك النجسين بسبب حيوان زاحف إذن، من الممكن أن الحاخام حبيباً يقصد بأنه إذا تم انتهاك أحد من خلال "نجاسة العميق" لحيوان زاحف، فإنه لا يجب التضحية بقربان عيد الفصح من أجله. لكن من وجهة النظر بأننا نذبح ونرش بالنيابة عن أولئك النجسين بسبب حيوان زاحف، ماذا يمكن أن يقال؟ رؤية بأن النجاسة "المعروف" قد تم السماح بها للذى يقوم بالتضحية في عيد الفصح، كم أكثر من "نجاسة العميق"! وبالتالي، لا بد أنه بالتأكيد يشير إلى الكاهن، من حيث قد تم إثبات بأن "نجاسة العميق" مسموحة له! قال الحاخام يوسف: لا: بعد هذا كله، إنه يشير إلى المالكين

وقربان عيد الفصح، ويستثنى "نجاسة العميق" للسيلان [زاب] [الذى عنده مرض السيلان] نجس لمدة سبعة أيام، ولا يمكن تقديم قربان عيد الفصح بالنيابة عنه. الآن، إذا جاء مساء عيد الفصح في اليوم السابع لنجاسته، فهو في حالة شك؛ لأنه إذا لم يفرز في ذلك اليوم، فإنه سيصبح طاهرا في المساء بينما إذا أفرز فإنه يصبح نجسا لسبعة أيام إضافية. وبالتالي، فإنه أيضا نجس "بنجاسة العميق"، ويعلم الحاخام حبيبا بأن الطبق الرئيسي لا يكفر في حالته، ولا يجب قتل القربان أو رش دمائها بالنيابة عنه.

إلا أنه ألا يقوم الطبق الرئيسي بالتكفير عن "نجاسة العميق" لمرض السيلان؟ بالتأكيد لقد تعلمنا، قال الحاخام يوسي: إن المرأة التي ترافق من يوم إلى يوم و بالنيابة عنها قاموا بنجح قربان عيد الفصح ورش دمها في يومها الثاني، وثم رأت إفراز، لا يمكنها أن تأكل من القربان، وهي معفة من مشاهدة عيد الفصح الثاني خلال الأحد عشر يوما التي تتبع الأيام السبعة لندا [دورة الطمث الشهرية] والتي يطلق عليها الأحد عشر يوما ما بين الطمث، لا تستطيع المرأة أن تصبح "ندا" مرة ثانية، كونه أمر بدهي بأن إفراز الدم في تلك الفترة ليست إشارة على "ندا"، لكن يمكنه أن يكون عرضي لمرض السيلان [زيباء]. إن الإفراز في يوم أو يومين ضمن الأحد عشر يوما يجعلها نجسة لذلك اليوم أو تلك الأيام فقط، لكنها لا تستطيع أن تمارس "طبلاء" حتى تصبح طاهرة إلى مساء اليوم التالي، ويجب عليها أن تنتظر لليوم الثالث لرؤيه إن كان هناك إفراز آخر سوف يتبع، لجعلها "زيباء"، أو لا. وبالتالي، في اليوم الأول أو الثاني لإفرازها ضمن هذه الأحد عشر يوما، فإنه يطلق عليها "امرأة ترافق من يوم إلى يوم". إذا تبعهم إفراز آخر في اليوم الثالث، فإنها لن تستطيع أن تسترجع طهارتها إلا بعد مرور سبعة أيام من غير إفراز على الإطلاق. [إن السابق مبني على أساس القانون القديم، لكن في مرحلة التلمود نفسه، كان القانون يقر بأن نقطة الدم المصدرة في أي وقت يفرض جميع القيود التي تحتاج إلى الطهارة لمدة سبعة أيام طاهرة متتالية]. الآن، في المرحلة الحالية، جاء مساء عيد الفصح في اليوم الثاني من إفرازها؛ فإن القربان المقدم ودمه الذي تم رشه بالنيابة عنها قبل أن يحدث الإفراز في ذلك اليوم، وإذا لم تقم بالإفراز فيما بعد، فإنه سيكون ملائما للأكل في المساء. ومع ذلك، بما أنها قامت بالإفراز بالتتابع، فإنها لا تستطيع أكل القربان، كما أنها لا تستطيع ممارسة "طبلاء" حتى المساء التالي.

ما هو السبب؟ أليس لأن الطبق الرئيسي يكفر؟ إنه عندما تم رش الدم، كان مشكوكا في كونها نجسة، بما أنه يمكنها أن تفرز مرة ثانية في ذلك اليوم. وهكذا فإنه من المفترض أنها نجسة "بنجاسة العميق"، ومعفاة من مشاهدة عيد الفصح الثاني لأن الطبق الرئيسي يقوم بالكفارة، و يجعل قربانها فعال، بالرغم من أنها لا تستطيع أن تكون جزءا منه، سوف أخبرك: إنه ليس كذلك، كون السبب أن الحاخام يوسي يعتقد: إنها منتهكة من الآن وصاعدا إذا أفرزت في يوم واحد، وانتظرت جزءا من التالي ومارست "طبلاء"، فهي طاهرة، وإذا قامت بالتتابع في اليوم نفسه، فإنها تصبح نجسة، لكنها لا تستمر في نجاستها السابقة. إذن، عندما تم نجح القربان، كانت طاهرة بالفعل، كونها قد مارست "طبلاء" للتو،

فإنه ليس هناك كفارة مطلوبة. لكن لقد تعلمنا، قال الحاخام يوسي: إن "زاب" بإفرازين عندما يعاني رجل من ثلاثة إفرازات سيلانية ضمن ثلاثة أيام أو أقل [فيما يتعلق بهذا، إن الرجل يختلف عن المرأة، والتي تصبح "زاباه" فقط إذا كانت الإفرازات الثلاثة خلال ثلاثة أيام متتالية]، يصبح هو "زاب"، وإذا كان عليه أن يفرز خلال أي من هذه الأيام، فإنه يحتاج إلى سبعة أيام إضافية، وهكذا. في اليوم الثامن، يقوم بإحضار قربان، وفي المساء الذي يليه، يمكنه أن يأكل من لحم مقدس [كونه مارس "طلاه" في اليوم السابق]. ومع ذلك، إذا كان يعاني من إفرازين فقط، فإنه بالمثل يكون نجساً لسبعة أيام، لكنه لا يحضر قربان في اليوم الثامن؛ وبالتالي يستطيع أن يشارك في القرابين في المساء التالي لليوم السابع.

و بالنيابة عنه قاموا بنجح قربان عيد الفصح ورش دمه في اليوم السابع لأنه إذا مر اليوم من غير إفراز إضافي، فإنه مناسب للمشاركة في قربان عيد الفصح في المساء ، ثم أفرز مرة ثانية بطريقة مشابهة، إن المرأة التي ترافق من يوم إلى يوم والتي قاما بالنجح ورش الدماء بالنيابة عنها في يومها الثاني، وثم قامت بالإفراز مرة ثانية، فإن هؤلاء ينتهيون كنبيتهم أو مقعدهم بطريقة ارتجاعيةأي شيء كانوا يجلسون أو يستلقون عليه، حتى من دون لمسه بالفعل، يصبح نجساً، كون درجه من الانتهاء من تلك "النجasse الرئيسية" والتي بالمقابل تقوم بانتهاء الناس أو الأواني "بطريقة ارتجاعية" تعني بما أن "طلاه" في اليوم السابع. سيكون نجساً في أية حالة، وهم معفون من مشاهدة عيد الفصح الثاني وهكذا، فإنهم ليسوا نجسين فقط من أجل المستقبل، إلا أنهم أيضاً معفون من عيد الفصح الثاني لأن السبب هو لأنه "تجاسة العميق" لمرض السيلان، ويُعتقد بأن الطبق الرئيسي يقوم بالكفارة، سوف أخبرك: ماذا تعني "طريقة ارتجاعية"؟ تبعاً للقانون الحاخامي لكن وفقاً للقانون التوراتي، فإنها كانت طاهرة خلال الفاصل ما بين "طلاه" حتى الإفراز الثالث.

الآن، يعتقد الحاخام أوشعيا أيضاً بأنه ينتهي بطريقة ارتجاعية تبعاً للقانون الحاخامي فقط. لأننا تعلمنا، قال الحاخام أوشعيا: لكن "زاب" الذي رأى إفرازاً في يومه السابع بربك الفترة السابقة أي أن السبعة أيام قد نقضت، ويجب أن يعد سبعة أيام أخرى يلاحظ راشي بأنه لا يعرف إلى ماذا يشير الحاخام أوشعيا عندما يقول "لكن"، و من الواضح أنه يدل على تناقض مع قانون آخر. من المحتمل، أن تعني هنا "بالفعل"، "في الحقيقة"، وفي مثل هذه الحالة فإنها عبارة مستقلة ، وعلى ذلك قال الحاخام يوحنا له: إنه لا يربك شيئاً ما عدا ذلك اليوم والذي يتم تجاهله، ويحتاج ليوم واحد فقط كي يتحرر من الإفراز حتى يسترجع طهارته (ماذا عنك أنت؟ إذا كان يعتقد بأنه ينتهي بطريقة ارتجاعية أي من بداية اليوم السابع، إن الجزء من اليوم السابع والذي لم يقم بالإفراز خلاه، لا يتم اعتباره كيوم كامل، يجب أن نرى أنه كان لديه سبعة أيام متعاقبة من دون إفراز نجس ، دعنا نقوم بإرباك حتى جميعهم؛ بينما إذا كان يعتقد بأنه ينتهي من اليوم إلى ما بعد ذلك ليس من بداية اليوم، لأنه في الجزء الذي كان من خلاه حراً من الإفراز يُعد كيوم كامل ، لا تدعه يُربك حتى ذلك اليوم لأنه من وجهة النظر تلك، فقد تمنع بسبعة أيام متعاقبة من الطهارة، والتي تقوم بتطهيره. إن الإفراز الحالي لذلك هو عبارة عن

هجوم جديد بأكمله من السيلان والذي ليس لديه صلة مع السابق، وعندما يكون للرجل إفراز فردي، فإنه نجس فقط حتى المساء، عندما يمارس "طبلة" ويصبح طاهراً. لماذا إذن يحتاج إلى يوم آخر؟ فضلاً على ذلك، قل: إنه لا يربك حتى ذلك اليوم.) وعلى ذلك، قال الحاخام أوشعبا للحاخام يوحنان، يتفق الحاخام يوسي معك بما أنه يعيها من مشاهدة عيد الفصح الثاني، فإنه يعتقد أيضاً بأنه ليست نجسة بطريقة ارجاعية. إلا أنه بالتأكيد قال الحاخام يوسي: إنهم ينتهكون كتبهم ومعدتهم بطريقة ارجاعية؟ وبالتالي، فإنه بالتأكيد يثبت بأنهم ينتهكون بطريقة ارجاعية تبعاً للقانون الحاخامي فقط. إن هذا يثبت ذلك.

الآن وفقاً للحاخام يوسي، نظراً لأنه يحكم بأنه ينتهك من الآن إلى ما بعد ذلك فقط، ماداً يستثنى "قد تكلموا عن "نجاسة العميق" فيما يتعلق بالجثة وحدها" لأنه، كما هو منظور في الأعلى، في الحكم الحالي لا يوجد "نجاسة العميق" في صلة مع مرض السيلان. وبالتالي، لا بد أنه يشير إلى انتهاك بسبب حيوان زاحف وإلى الكاهن ، وبالتالي دعنا نستنتج من هذا بأنه يشير إلى الكاهن، وبالتالي فإن "نجاسة العميق" مسموحة له، سوف أخبرك: بعد هذا كله إنه يشير إلى المالكين ويعامل مع قربان عيد الفصح، لكن يعتقد الحاخام يوسي: لا يمكن للمرء أن يذبح قربان عيد الفصح ويرش دماءها بالنيابة عن أولئك النجسين بسبب حيوان زاحف، وهكذا من ضروري استثناؤه.

لكن وفقاً للحاخام يوسي: كيف يمكن [راباه] كاملة أن تكون ممكناً بما أنه يعتقد بأن جزء من اليوم يعدّ كيوم كامل، وهي نجسة فقط عندما تقوم بالإفراز، إن كل يوم واضح ولا تستطيع أبداً أن تكون نجسة لثلاثة أيام متتابعة، وهي ضرورية قبل أن تصبح زاباه كاملة؟ عندما يكون لديها إفراز مستمر لثلاثة أيام بأكملها مقابل ذلك، مثلاً إذا رأيت إفرازاً لفجري يومين متتابعين إن الفجر يعدّ كنهاية يوم واحد وببداية التالي. وبالتالي، إذا أفرزت خلال فجر يومي الأحد والاثنين، فتعتبر وكأنه قد تمت رؤيتها في أيام الأحد والاثنين والثلاثاء، وبما أن هذا يشمل بدايات الاثنين والثلاثاء فإنها نجسة خلال هذه الأيام بأكملها.

سؤال الحاخام يوسف: إن الكاهن الذي يرأس القدس عند "القربان المستمر" خلال العام بأكمله ، هل يسمح له "بنجاسة العميق" أم لا؟ إذا كان عليك أن تقول بأن "نجاسة العميق" مسموحة للكاهن الذي يرأس القدس عند قرائبهم، ماذا عن الكاهن الذي يرأس القدس عند القربان المستمرة؟ هل تقول عندما يكون لدينا تقليد حول "نجاسة العميق" فيما يتعلق بالقربان المستمرة، أو المحتمل أنه يتم تعلم القربان المستمرة من قربان عيد الفصح، قال راباه: إن هذا يعود إذا لم يتم السماح له بالنجاسة المعروفة مثلـ المنذور اليهودي وهاجـد يقوم بالتضحيـة بقربـان عـيد فـصـحـه. إن الطـبـق الرـئـيـسي لا يـقـوم بـالـكـفـارـة لـجـعـلـ الرـشـ مـسـموـحاـ.

إلا أن "نجاسة العميق" كانت مسموحة له إذن حيث كانت النجاسة المعروفة مسموحة له في حالة القربان المستمرة حيث لا أحد ظاهر ، أليس من المنطقي أن "نجاسة العميق" مسموحة له؟ سوف

أخبرك: هل نستطيع إذن أن نناقش "تناظري" من قانون تقليدي: بالتأكيد لقد تعلمنا، قال له الحاخام إليعizer: عقيبا! إن عظمة من جثة بحجم حبة الشعير تنتهي هو قانون تقليدي، في حين أن ربع اللوغ (وحدة قياس) من دم جثة ينتهي، فهذا مستخرج من "فورتيوري" لقد استخرج الحاخام عقيباً "تناظرياً" من الأولى بأنه إذا كان المنذور اليهودي تحت نفس غطاء كربع لوغ من الدم مأخوذة من جثة فهو منتهك كما هو الأمر في الحالة الأولى ، ونحن لا نستخرج "تناظرياً" من قانون تقليدي! علاوة على ذلك قال رابا: نحن نتعلم مجال "وقته معين" من قربان عيد الفصح.

وأين القانون حول "تجاسة العميق" مكتوب؟ قال الحاخام إليعizer : يقول الكتاب المقدس: "وإذا مات أي رجل بجانبه [لاؤ]، وهذا يعني عندما يكون واضحاً بما فيه الكفاية بجانبه أي أنه يصبح نجساً فقط إذا كانت الجثة موجودة بجانبه، ووجودها واضح ومعروف له لكن في "تجاسة العميق" فإنه ليس معروفاً حتى الآن. وهكذا وجدنا هذا في حالة المنذور اليهودي كيف نعرف ذلك في حالة الذي يضحي بقربان عيد الفصح؟ قال الحاخام يوحنا: لأن الكتاب المقدس يقول، "أي رجل سيكون نجساً بسبب جثة أو في شارع بعيد حتى إليكم": إن ذلك يعني عندما يكون واضحاً بما فيه الكفاية حتى إليكم. قال الحاخام شمعون ابن لاخيش، إنه مثل الشارع متلما الشارع واضح، فيجب أيضاً أن يكون سبب الانتهak واضح أيضاً.

هناك اعتراض: ما هو "تجاسة العميق"? ليس هناك حتى شخص عند نهاية العالم خبيراً منه إذا كان هناك شخص عند نهاية العالم خبيراً منه، فإنها ليست "تجاسة العميق" لكن وفقاً للحاخام إليعizer الذي قام بالتفصير، عندما يكون واضحاً بما فيه الكفاية بجانبه، إذن فإنها "تجاسة العميق" إلا إذا كان المنذور اليهودي "نفسه" يعرف عنه وفقاً للحاخام يوحنا الذي فسر "حتى إليكم" بمعنى عندما يكون واضحاً بما فيه الكفاية حتى إليك إذن يجب على الاثنين على الأقل أن يعرفوا عنه. وفقاً للحاخام شمعون ابن لاخيش الذي قال، إنه مثل الشارع إذن يجب على الجميع أن يعرفوا عنه؟ علاوة على ذلك، فإن "تجاسة العميق" معروفة كقانون تقليدي، بينما المقاطع عبارة عن دعم لا غير لكنه في الحقيقة ليس مصدر القانون.

قال مار ابن الحاخام آشي: لقد تعلموا بأن الطبق الرئيسي يكفر عن "تجاسة العميق" في الحالتين المنصوص عليهما فقط حيث أصبح معروفاً لمالك القربان، بأنه قد تم انتهاكه "بعد" الرش، لكن عندما تم رش الدم، تم رشه بالطريقة الصحيحة، لكن إذا كان معروفاً له "قبل" الرش، فإنه لا يقوم بالكفارة. هناك اعتراض: إذا وجد رجل جثة مستلقية بمحاذة عرض الطريق حيث قام بالمرور، ولا بد أنه فعلاً قام بمسه أو المرور فوقه ، فيما يتعلق "بتزوماً" ، فهو نجس لا يمكنه أن يأكل "التزوماً" و فيما يتعلق بقوانين المنذور اليهودي أو الذي يقوم بتضحية قربان عيد الفصح، فهو طاهر، وجميع عبارات النجس والطاهر تشير إلى المستقبل وبالتالي، بالرغم من أنه معروف له الآن قبل أن يتم رش الدم، بأن الطبق الرئيسي يقوم بالكفارة، لأن هذا أيضاً كانت حالة "تجاسة العميق" ، لأنه بقدر ما هو

المعروف، لم يدرك أحد بوجود جثة قبلًا. علاوة على ذلك، إذا قيل لقد تم نصه هكذا: قال مار ابن الحاخام آشي: لا تقل بأنه فقط إذا أصبح معروفا له بعد الرش، فإنه يقوم بالكافارة، في حين إنه إذا أصبح معروفا له قبل الرش، فإنه لا يكفر، لأنه حتى إذا أصبح معروفا له قبل الرش فإنه لا يزال يقوم بالكافارة.

بالرجوع إلى النص الرئيسي: إذا وجد رجل جثة مستلقية بمحاذة عرض الطريق، فيما يتعلق "بالترومَا"، فهو غير نجس، فيما يتعلق بقوانين المنذور اليهودي أو الذي يضحى بقربان عبد الفصح، فهو ظاهر. متى قيل هذا؟ إذا لم يكن هناك مكان للمرور، لكن إذا كان هناك مجال للمرور، فإنه ظاهر، بما يتعلق بالترومَا. متى قيل هذا؟ إذا وجدها بأكملها لكن إذا تم كسرها أو تمزيقها، فإنه ظاهر، بما أنه كان بإمكانه أن يمر بين القطع. لكن إذا كانت مستلقية في قبر، حتى لو كانت مكسورة أو ممزقة، فإنه غير ظاهر، لأن القبر يقوم بتوحيدها وطول القبر بأكمله نجس وينتهك. متى قيل هذا؟ إذا كان ماشيا على قدميه. لكن إذا محملا بحمولة، أو راكبا فهو نجس؛ لأن الذي يمشي على قدميه يستطيع أن يتتجنب لمسها أو تظليلها، لكن عندما يكون محملاً أو راكباً، فإنه لن يستطيع إلا أن يلمسها أو يظللها لأن الحمولة أو فعل الركوب سيجعله يتراجع من جهة إلى جهة. متى قيل بأن المنذور اليهودي... الخ ظاهرا؟ في حالة "نجاسة العميق"؛ لكن في حالة النجاسة المعروفة، فهو نجس. وما هي "نجاسة العميق"؟ حيثما ليس هناك أحد حتى عند نهاية العالم خبيراً به. لكن إذا كان أحد هناك حتى عند نهاية العالم خبيراً به، فإنها ليست "نجاسة العميق". إذا وجدها مخبأة في تبن، أو التربة، أو الحصى، فإنها "نجاسة العميق". إذا وجدها في الماء، أو في الظلام، أو منحدرات الصخور، فإنها ليست "نجاسة العميق" لأنه كان من الممكن أن يراها أحد في السابق. وهم لم ينصوا قانون "نجاسة العميق" فيما يتعلق بأي شيء ما عدا الجثة وحدها.

مشنا: إذا أصبح الحمل الفصحي نجساً، سواء بأكمله أو الجزء الأعظم منه فإننا نحرقه أمام بيراه بخشب الكومة الخشب المنظم خصوصاً من أجل المذبح من أجل حرق القرابين المحترقة. إذا كان الجزء الأقل منه قد أصبح نجساً، وأيضاً نوثار، فإن الناس يحرقونه في باحاتهم أو على أسفلهم بخشبهم الخاص. إن البخلاء يقومون بحرقه أمام بيراه، من أجل الانتفاع من الكومة.

جمارا: ما هو السبب بأنه قد تم حرقه أمام المعبد علانية؟ قال الحاخام يوسي ابن حانيتا: حتى يخلوا من أنفسهم بسبب لا مبالاتهم في السماح له بأن يصبح منتهاكا.

"إذا كان الجزء الأقل منه قد أصبح نجساً... الخ". لكن التالي يناقض ذلك: بطريقة مماثلة، إن الذي ذهب خارج مدينة القدس وتذكر بأن معه لحم مقدس، إذا مر على [سكوبوس]، فإنه يحرقه حيث يكون، لكن إذا لم يكن، فإنه يرجع ويحرقه أمام المعبد بخشب [المذبح] الكومة؟ قال الحاخام حاما ابن عقبا، ليس هنالك أي خلاف: إن أحدهما يشير إلى المستأجر الذي ليس لديه بيت ملكه وتنقصه المرافق من أجل حرقه في البيت ، وهذه مشنا تشير إلى رب العائلة. قال الحاخام بابا، إن كليهما يشير إلى

المستأجر: هناك كان يتوجه إلى الشارع؛ لذلك، فإنها مشقة كبيرة له حتى يرجع إلى البيت، ولذا يقوم بحرقه أمام المعبد هنا إنه لم يتوجه إلى الشارع. قال الحاخام زبيد: في الحقيقة إنه كما تم نصه في البداية، برأيي، هناك إنه يشير إلى المستأجر، بينما هنا يشير إلى رب العائلة وحتى حيث كان يقصد الشارع في حالة المستأجر، بما أنه ليس لديه خشب خاص به فإن كان يعتبر كبخيل، لأننا قد تعلمنا: إن البخلاء يقومون بحرقه أمام المعبد من أجل الانتفاع بخشب [المذبح] الكومة".

لقد علم أخبارنا: إذا كانوا يرغبون بحرقه في باحاتهم بخشب [المذبح] الكومة، فإننا لا نلتقي إليهم وأمام المعبد وبخشبهم الخاص، فإننا لا نلتقي إليهم. أما بالنسبة لعدم الالتفات إليهم عندما يرغبون بحرقه بخشب الكومة في باحاتهم، فإن ذلك جيد كون السبب أنه يخشى من أن يترك بعض الخشب ويصادفون عقبة من خلاله وأن يستخدموه لأهداف أخرى محظورة. لكن ما هو السبب في أنه لا يمكنهم حرقه أمام المعبد وبخشبهم الخاص؟ قال الحاخام يوسف: حتى لا يخجل الذي ليس لديه خشب خاص به. قال رابا: بسبب الشك إنه سيأخذ أي خشب قد تم تركه، لكن المشاهد سيعتقد بأن هذا خشب كومة المذبح، وهذا اشتباهه بالسرقة. في ماذا يختلفون؟ إنهم يختلفون عندما قام بإحضار قصب السكر وأغصان جافة والتي تعتبر غير ملائمة للكومة إن منطق رابا لا ينطبق هنا، ولذا فإنه مسموح، في حين أن منطق الحاخام يوسف لا يزال ساري المفعول، وبالتالي فإنه محظوظ.

لقد تعلمنا في مكان آخر: كان رئيس معتمد- منصب، تقسيم لمندوبي شعبيين مفوضين لمراقبة القداسات اليومية في المعبد مع الصلوات، وأيضاً تقسيم متمايل في الريف، مجيئاً لتقسيمات الكهنة واللاويين اليهود- يضع النجسین من التقسيم الكهنوتي الذي يجب أن تتولى القداس في ذلك اليوم في المعبد عند البوابة الشرقية. ما هو السبب؟ قال الحاخام يوسف: حتى يخجلوا من أنفسهم لعدم اهتمامهم في أن يكونوا طاهرين. قال رابا: بسبب الشك خشية أن يشتبه في أنهم تجاهلوا قداس المعبد من أجل شؤونهم الخاصة. في ماذا يختلفون؟ إنهم يختلفون فيما يتعلق باللطفاء وصانعوا الحال الذين يكسبون مبلغاً قليلاً، لن يكون هناك كاهن يتتجاهل قداس المعبد من أجل هذا، إن منطق رابا لا ينطبق هنا، في حين أن منطق الحاخام يوسف ينطبق.

مشنا: إن قربان عيد الفصح التي أغمي عليها أو انتهكت، يجب حرقها فوراً في اليوم الرابع عشر. إذا انتهك مالكونها أو ماتوا لذا ليس هناك أحد لأكلها ، فإنه يجب أن تصبح مشوهة وتُحرق في اليوم السادس عشر. قال الحاخام يوحنا بن بروخا: يجب حرق هذا أيضاً فوراً، لأنه ليس هناك أحد لأكلها.

جمارا: أما بالنسبة للنجاسة، إن هذا حسن لأنه مكتوب، "واللحم الذي يلمس أي شيء نجس لن يتم أكله؛ سوف يتم حرقه بالنار". لكن كيف نعرف هذا عن الذي يخرج؟ لأنه مكتوب، "انظر، لم يتم إحضار الدم منه داخل الحرم". قال موسى إلى هارون: "لماذا لم تأكل قربان الإثم؟ من المحتمل أن الدم دخل إلى داخل الحرم؟ أي قدس الأقدس، في تلك الحالة لقد كان لك الحق في حرقه أجابه: "لا"

سؤال: من المحتمل أنه من خارج حاجزه" أي خارج ساحة المعبد؟ . أجاب: "لا، "لقد كان في الحرم." رد عليه : "إذا كان في الحرم، انظر، لم يتم إحضار الدم منه داخل الحرم، ما هو السبب في أنك لم تأكله؟" من حيث أنه يتبع بأنه إذا أعمى عليه، أو دخل دمه في الداخل، فإن ذلك يتطلب حرقا. أما بالنسبة عندما يتم انتهاكه، إن هذا حسن: لقد كشف القانون الإلهي هذا في حالة القرابين المقدسة الأقل والأكثر في حالة القرابين المقدسة الأكثر. لكن بالنسبة لما يخرج: لقد وجدنا بأنه مجرد من الأهلية في حالة القرابين ذات المكانة العليا، من أين نعرف هذا عن القرابين ذات المكانة الدنيا؟ بالإضافة إلى ذلك، بالنسبة لما قد تعليم: إذا تم حفظ دمه طوال الليل أي لم يتم رش دم القرابان بعد عند الغروب ، إذا تم سكب دمه، أو إذا خرج الدم عن تقييدات المعبد، حيث أنه قانون مؤسس بأنه يتطلب حرقا في جميع هذه الحالات، إن الدم غير ملائم للرش، وبالمقابل لا يمكن أكل اللحم، ويجب أن يُحرق ، من أين نتعلم هذا؟ إننا نستنتج ذلك من دراسة الحاخام شمعون. لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام شمعون: "في المكان المقدس... سوف يتم حرقه بالنار": إن هذا يعلم عن قربان الإثم المحترقة في المكان المقدس [الحرم]. الآن، أنا أعرف هذا وحده: كيف نعرف هذا عن القرابين المقدسة أكثر، غير الملائمة وإيموريم" القرابين المقدسة أقل؟ لذلك، لقد ورد في الكتاب المقدس "في المكان المقدس.. سوف يتم حرقه بالنار..".

وهكذا، لقد وجدنا هذا عن القرابين المقدسة أكثر، من أين نعرف هذا عن القرابين المقدسة أقل؟ فضلا على أنه ليس هناك تجرد من الأهلية في القرابين المقدسة فإن الحرق مطلوب، ولا يهم سواء أكانت القرابين المقدسة أكثر أو أقل؛ إن هذا معروف بالتقليد. أما بالنسبة لقربان إيثم ههارون فذلك لأن تلك الحادثة التي حدثت، حدثت هكذا إن الكتاب المقدس لا يسجل هذه القصة من أجل التعليم، كما هو منصوص في الأعلى، بل ببساطة لأنه حدث.

الآن، وفقاً لكتاب مدرسة راباه ابن أبوها الذي قال، حتى ينجو يحتاج إلى تسويه، من أين نعرف هذا، لأنه يتعلم معنى "ظلم" من نوثار: إلا أنه دعنا نتعلم معنى الظلم من قربان هارون؟ إنه يستطيع أن يجيبك: إن قربان مثل قربان إيثم هارون أيضاً في مثل هكذا حالة وقد أعطاه لك لتحمل ظلم جميع الناس." وبالتالي، مثلاً تم حرقه هناك في "نفس" اليوم، قبل أن يصبح مشوها، وأيضاً يجب هذا على بيجول يحتاج إلى تسويه في أجيال مستقبلية أي، إذا أصبحت قربان الإثم مجردة من الأهلية هكذا فإنه من الطبيعي أنها ستحتاج إلى تسويه ، لكن لقد كان هناك نظاماً دينياً خاصاً"حكم الساعة".

الآن بما أننا نقول، أنه "أينما يوجد تجرد من الأهلية في القرابين المقدسة، فإن الحرق مطلوب، لا يهم سواء أكانت قربابين مقدسة أكثر أو قربابين مقدسة أقل، إن هذا معروف بالتقليد، "ما هو الهدف من "في المكان المقدس... سوف يُحرق بالنار"؟ إن ذلك مطلوب من أجله. ما هو الهدف من، "واللحم الذي يلمس أي شيء نجس لن يتم أكله سوف يحرق بالنار"؟ إن ذلك مطلوب من أجله أي، لكي يعلم بأن النجاسة أيضاً هي تجرد من الأهلية مقدس فما يتعلق بهذا.. كان بإمكانك أن تقول، إن جميع

عوامل التجرد من الأهلية للقرايبين المقدسة تعني مثلاً، إذا تم حفظ دمه طوال الليل أو إذا تم سكب دمه أو إذا خرج دمه أو إذا تم ذبحه بحلول الليل: إن هؤلاء يحتاجون إلى حرق لأنهم لا ينطبقون على حولين. لكن إذا أصبح نجساً يجرد من الأهلية في حالة حولين أيضاً، كنت سأقول: بما أنه قد تمت معاملته كمدرس فإنه لا يحتاج إلى حرق، ويعتبر الدفن كافياً له. وبالتالي، لقد تم إعلامنا بأنه ليس كذلك. "إذا انتهك مالكوه أو ماتوا، فيجب أن يصبح مشوهاً... الخ". قال الحاخام يوسف: إن النزاع هو حيث تم انتهاك المالكين "بعد" الرش، لكي يصبح اللحم ملائماً للأكل. لكن إذا تم انتهاك المالكين "قبل" الرش، وبذلك لا يصبح اللحم ملائماً للأكل، يتفق الجميع بأنه يجب أن يحرق فوراً. هناك اعتراض: إن هذا هو القانون العام: حينما كان تجرده من الأهلية في نفسه، فيجب أن يحرق فوراً؛ إذا كان في الدم أو في مالكه، فإن لحمهم يجب أن يصبح مشوهاً، ثم يذهب إلى مكان الحرق؟ الآن، إن التجرد من الأهلية من خلال المالكين قد تعلمناه كنظائر لذلك الذي يتعلق بالدم: مثلاً كان ذلك الذي يتعلق بالدم "قبل" الرش، وأيضاً كان ذلك انتهاك المالكين قبل الرش؟ فضلاً على ذلك، إذا كان منصوصاً، فإنه كان منصوصاً هكذا: إن النزاع هو حيث تم انتهاك المالكين قبل الرش، لكي لا يكون اللحم ملائماً للأكل، وبذلك فإنه وكأن تجرده من الأهلية كان في نفسه، لكن إذا تم انتهاك المالكين بعد الرش لكي يصبح اللحم ملائماً للأكل، يتفق الجميع بأنه تجرده من الأهلية هو من خلال شيء آخر غريب ويطلب تسويه.

أكذ الحاخام يوحنا: إن النزاع ساري المفعول حتى إذا تم انتهاك المالكين بعد الرش أيضاً. الآن، إن الحاخام يوحنا متافق مع وجهة نظره. لأن الحاخام يوحنا قد قال: لقد قال الحاخام يوحنا ابن بروخا والحاخام نحوميا نفس الشيء. الحاخام يوحنا ابن بروخا، إن هذا هو الذي قمنا بنصه. ما هو هذا التلميح إلى الحاخام نحومياً؟ لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام نحومياً: لقد تم حرق قربان إثم هارون بسبب الحرمان، لذلك إنه منصوص، "ولقد أصابني أشياء مثل هذه". الآن، إن الحرمان بالطبع مثل التجرد من الأهلية بعد الرش. إلا أنه عندما تم حرقه؛ فإنه كان يحرق فوراً. أضاف راباه: الحاخام يولي الجليلي أيضاً: لأنه قد تعلمنا، قال الحاخام يولي الجليلي: إن الفقرة بأكملها تتكلم فقط عن الثيران التي تم حرقها، والماعز الذكي الذي تم حرقه، وهدفها هو التعليم بأنهم عندما يكونوا مجردين من الأهلية، فإنه يجب حرقهم أمام المعبد، ولفرض أمر سلبي ضد أكلهم. قالوا له: إن قربان الإثم التي دخل دمها الحرم الداخلي، من أين نعرف بأنه مجرد من الأهلية؟ قال لهم: من المقطع "انظر، لم يتم إحضار دمه إلى داخل الحرم" من حيث يتبع بأنه إذا ذهب القربان خارجاً أو إذا دخل دمه في الداخل فإنه يتطلب حرقاً. لكن يعتقد الحاخام يوحنا: إن الدم واللحم شيء واحد وبالتالي، عندما يسير الدم خارج حدوده، فإن هذا عدم أهلية في القربان نفسه ، بينما انتهاك المالكين هو شيء مختلف أي أنه تجرد من الأهلية من خلال شيء آخر، ولذلك ليس من المستطاع استنتاج أحدهما من الآخر.

مشنا: يتم حرق العظام من الحمل الفصحي. لا يمكن كسرهم ولذلك فإن نخاعهم يصبح نثار ويجب أن يحرق والأوتار، ونثار الحمل الفصحي في اليوم السادس عشر ليس في يوم الخامس عشر، والذي هو اليوم احتفال، لكن في يوم السادس عشر، والذي هو اليوم الأول من الأيام المتوسطة. إذا جاء اليوم السادس عشر في يوم الراحة يجب عليهم أن يحرقوهم في اليوم السابع عشر، لأنهم لا يتجاوزون يوم الراحة أو يوم الاحتفال.

جمارا: قال الحاخام ماري ابن أبوها باسم الحاخام إسحاق: إن عظام القرابين التي خدمت كـ"نثار" أي أنه تم ترك النخاع في داخلهم بعد الوقت المسموح لأكل القرابان، وهذا أصبح نثار، والذي خدمته العظام كحافظة له.

تنبه الأيدي، بما أنهم أصبحوا قاعدة لمادة محظورة النخاع. هل نقول بأن هذا يدعمه: "يتم حرق العظام، والأوتار، ونثار في اليوم السادس عشر". ما المقصود من هذه العظام؟ إذا قلنا بأنهم لا يحتوون على نخاع، لماذا حرقهم؟ دعنا نرميهم إن نثار، الذي يجب حرقه، منطبق فقط على الذي يمكن أكله من البداية، برأيي، اللحم والنخاع وبالتالي، فإنه من الواضح أنهم يحتوون على نخاع. الآن، إنه حسن إذا كنت توافق على أن الخدمة كـ نثار هي حقيقة جوهرية: إذن صحيح بأنهم يتطلبون حرقاً أي، العظام أنفسهم أيضاً. لكن إذا قلت بأن الخدمة كـ نثار ليست حقيقة جوهرية، لماذا يحتاجون إلى الحرق؟ دعنا نكسرهم ونجوف نخاعهم ونحرقه، ونرمي العظام بعيداً. وبالتالي، إن هذا بالطبع يثبت بأن الخدمة كـ نثار ليست حقيقة جوهرية! سوف أخبرك. إنه ليس كذلك: في الحقيقة يمكنني أن أناقش بأن الخدمة كـ نثار ليست حقيقة جوهرية، لكنه يعتقد: "سوف لن تكسر عظامه منه" يقصد عظام ملائمة، وحتى عن عظام غير ملائمة. أنت تقول "حتى عظام غير ملائمة" هل تستطيع أن تعتقد هذا؟ بالطبع لقد تعلمنا: لكن الذي يترك أي شيء حتى من لحم طاهر أو يكسر عظام من قربان عيد فصح نجسة، ألا يحصل علىأربعين جلدة؟ ليس هناك أي خلاف: هنا، يقصد به حيث تتمتع بفترة ملائمة مثلاً، إذا تم جعل عظام غير ملائمة بسبب نثار، فقد كانت ملائمة قبل أن يصبح نثار. إذن، فإن الحظر يبقى حتى عندما تصبح غير ملائمة ، هناك، إنه يعني حيث لم يتمتع بفترة ملائمة مثلاً، إذا تم انتهاء العظام قبل رش الدم. إذن، لم تكن ملائمة أبداً ولا ينطبق الحظر عليها. وأي تنازع يعترض بوجود فرق بين من تتمتع بفترة ملائمة وحيث لم يتمتع بفترة ملائمة؟ إنه الحاخام يعقوب. لأنه قد تعلمنا: "سوف لن يكسر عظام منه": "منه" تدل على عظام ملائمة، لكن عظام غير ملائمة. قال الحاخام يعقوب: إذا تمت بفترة ملائمة وأصبح غير ملائماً، فإنه معرض لحظر كسر عظام، إذا لم يتمتع بفترة ملائمة فإنه ليس معرضًا لحظر كسر عظام. قال الحاخام شمعون: إن كليهما معرضان لحظر كسر عظام.

هناك اعتراض: لا يوجد عظام لقرابين تحتاج حرقاً بالرغم من أن النخاع في داخلهم، إذا لم يؤكل، فإنه نثار. إن العظام تكسر، بينما النخاع يتم تجويشه وحرقه ، ما عدا عظام قربان عيد

الفصح حيث يتم حرق العظام أنفسهم ، بسبب العائق يمكن أن يقاد المرء من ناحية أخرى إلى خرق حظر كسر العظام. لكن كيف تكون هذه العظام؟ إذا قلنا أنها لا تحتوي على نخاع، لماذا يحتاجون إلى الحرق؟ من الواضح بأنهم يحتوون على نخاع. الآن، إذا كان يجب أن نعتقد بأن الخدمة كنوثار شيء جوهري، لماذا لا تحتاج عظام القرابين الأخرى إلى حرق؟ قال الحاخام نحمان ابن إسحاق: إن الظروف هنا هي مثلاً، إذا وجد العظام مجوفة: في حالة عظام القرابين الأخرى غير المعرضة لحظر كسر عظمة فإننا نفترض بأنه قد تم تجويفهم قبل أن يصبح النخاع نوثار، وبالتالي لم يخدموا كـ نوثار، ولا يتطلبون حرقاً. لكن في حالة عظام قربان عبد الفصح المعرضة لحظر كسر عظمة، فإننا نفترض بأنه قد تم تجويفهم بعد أن أصبحوا نوثار وبالتالي، خدموه ويطلب حرقهم.

قال الحاخام زبيدي: إن الظروف هنا مثلاً، بأنه وجدهم مكونين في كومات، وقد تم تجويف بعضهم: في حالة عظام القرابين الأخرى غير المعرضة لكسر عظمة، أنا أفترض بأنه قد تم تجويفهم جميعاً، وأكل النخاع؛ وبالتالي، لا يحتاجون إلى الحرق. لكن في حالة عظام قربان عبد الفصح، المعرضة لحظر كسر عظمة، أنا أقول بأنه من المحتمل بأنه قد تم تجويف هؤلاء فقط، بينما لم يتم تجويف الآخرين الذين لم يتم بفحصهم؛ وبالتالي فإنهم يتطلبون الحرق.

قال الحاخام يهودا باسم راب: إن جميع الأوتار عبارة عن لحم ما عدا أوتار الرقبة. لقد تعلمنا: "يجب حرق العظام والأوتار ونوثار في اليوم السادس عشر". ما هو المقصود من هذه الأوتار؟ إذا كانت أوتار اللحم، دعنا نأكلهم! بينما إذا بقوا، إذن، فإنهم بالفعل نوثار؟ وبالتالي، من الواضح بأن أوتار الرقبة هي المقصود بها. الآن، حسن إذا قلت بأنهم عبارة عن لحم بالرغم من تبيسيهم: لذلك، فإنهم يتطلبون الحرق. لكن إذا قلت بأنهم ليسوا لحماً، لماذا يحتاجون إلى حرق؟ قال الحاخام حيسدا: إن هذه الدراسة تبرز فقط فيما يتعلق بوتر الفخذ، وبالاتفاق مع الحاخام يهودا. لأننا تعلمنا قال الحاخام يهودا: إن حظر وتر الفخذ عملي فقط فيما يتعلق بأحدهم ويحدد المقطع ذلك الذي يتعلق بالفخذ الأيمن. إذن، في تلك الحالة تؤكد بأن الحاخام يهودا في شك أيها محظوظ وأيها مسموح؛ لأنه إذا كان متأكداً بالفعل دعنا نأكل ما هو مسموح ونرمي ما هو محظوظ! لماذا إذن يحتاج كليهما إلى الحرق؟ قال الحاخام ايكا ابن حانيينا: لقد تم نص هذا القانون إذا كانوا بالأصل يمكن تمييزهم، لكن بعد ذلك تم خلطهم من الممكن أن الحاخام يهودا متأكد من أن الحظر ينطبق على الفخذ الأيمن فقط، لكن هذه الأوتار المشار إليها في مشنا خاصتنا، بالرغم من تمييزهم عندما تم سحبهم، فإنهم الآن قد تم خلطهم ولا نعرف أيها الأيمن وأيها الأيسر، وبالتالي يحتاج كلاهما إلى حرق.

قال الحاخام آشي: إنه من الضروري تعليم هذا فقط فيما يتعلق بدهن وتر الفخذ. لأنه قد تعلمنا: إن دهن مسموح، لكن الإسرائيليين مقدسين ويتعاملون معه كمحظوظ.

قال رابينا: إنه يشير إلى الوتر الخارجي للفخذ، وبالاتفاق مع قول الحاخام يهودا باسم صموئيل. لأن الحاخام يهودا قد قال باسم صموئيل: إن الداخلي الذي يكون قريباً من العظم محظوظ،

وبسببه يتحمل الشخص مسؤولية الجلد، والخارجي القريب من اللحم محظور، لكن لا يتحمل الشخص المسؤولية بسببه.

"إذا جاء اليوم السادس عشر... الخ". لماذا ذلك؟ دع الأمر الإيجابي يأتي ويتجاوز الأمر السلبي؟ إنه مبدأ عام في أنه إذا كان الأمر الإيجابي والأمر السلبي في نزاع، فإن الأول يتجاوز الأخير، وبالتالي فإن لدينا أمر إيجابي بحرق نوثار ، ويحضر الأمر السلبي العمل في يوم احتفال ، قال حزقيا وعلمت مدرسة حزقيا بالمثل: "ولن تدع أي شيء منه يبقى حتى الصباح، لكن الذي يبقى منه حتى الصباح سوف تحرقه بالنار": الآن، إن "حتى الصباح" الثانية لا تحتاج لأن يتم نصها، ما هي دلالة "حتى الصباح؟" إن الكتاب المقدس يأتي لتعيين صباح ثانٍ لحرقه. قال أباي: يقول الكتاب المقدس "سوف تُحرق قربان عيد الفصح ليوم الراحة في يوم راحته". لكن لا يتم حرق قربان الحرق لأيام الأسبوع في يوم الراحة ولا يتم حرق قربان الحرق لأيام الأسبوع في أيام الاحتفال مثلًا الحيوان الذي يتم تضحينه قبل يوم الراحة أو الاحتفال لا يجب حرقه في المساء التالي. وبالتالي فإن القرابين والطعام المقدس بشكل عام إذا كانت غير ملائمة لا يجب حرقهم في أيام الاحتفالات.

قال رابا: يقول الكتاب المقدس، "ليس هناك أي عمل سيتم عمله فيهم -أيام الاحتفالات- مادام الذي يجب أن يأكله كل رجل والذي يمكن عمله فقط من قبيلك": لكن ليست حاجاته التحضيرية "فقط" مثلًا يمكنك أن تشوی لحما لكن لا يمكنك جعل السيخ حاداً لتطویق اللحم عليه ، لكن ليس الختان خارج وقته المحدد والذي من الممكن بطريقة أخرى الدلالة عليه. قال الحاخام آشي: "اليوم السابع هو يوم الراحة للراحة المقدسة" شباتون مكتوبة في صلة مع أيام الاحتفالات، هو أمر إيجابي لأنه يدل: راحة بعد ذلك مباشرة، لأن العمل في يوم احتفال يشمل انتهاكاً للتعليم الإيجابية والسلبية، ولا يستطيع مبدأ إيجابي أن يتتجاوز مبدأ سلبي ومبدأ إيجابي [مجتمع].

مشنا: إن كل شيء يمكن أكله من ثور مكتمل النمو يمكن أكله من ماعز طري، وأيضاً أعلى القوائم الأمامية والغضاريف مثلًا، غضروف الآذان، والجزء الغضروفي من الصدر، والأضلاع الصغيرة عند نهاية العمود الفقري.

جمارا: أشار راباه إلى تناقض. لقد تعلمنا: "إن كل شيء يمكن أكله من ثور مكتمل النمو يمكن أكله من ماعز طري"; وبالتالي، فإن ذلك الذي لا يمكن أكله من الأول لا يمكن أكله من الأخير. إذن، ضع في عين الاعتبار النتيجة: "وأيضاً أعلى القوائم الأمامية والغضاريف": إلا أنه بالطبع لا يمكن أكل هؤلاء في حالة ثور مكتمل النمو؟ علاوة على ذلك، إنه يعتمد على الترتيب، ولقد تعلمناه هكذا: "إن كل شيء يمكن أكله من ثور مكتمل النمو يمكن أكله من ماعز طري" بينما ذلك الذي لا يمكن أكله من الأول لا يمكن أكله من الأخير: لكن يؤكّد البعض، أيضاً "أعلى القوائم الأمامية والغضاريف".

قال رابا: إن الثانية عبارة محددة، وتعلم التالي: "إن كل شيء يمكن أكله من ثور مكتمل النمو بعد سلق كثير" يمكن أكله من ماعز طري "عندما يتم شويه"، وما هو ذلك؟ "أعلى القوائم الأمامية والغضاريف".

لقد تعلمنا بالاتفاق مع رابا: إن كل شيء يمكن أكله من ثور مكتمل النمو بعد سلق كثير يمكن أكله من ماعز طري عندما يتم شويه، ما هو ذلك؟ إن أعلى القوائم الأمامية والغضاريف، والأوتار الناعمة يتم التعامل معها كلام.

لقد قيل: مع وضع الأوتار التي ستصبح في النهاية قاسية بعين الاعتبار، إن أوتار الرقبة لماعز صغيرة الملائمة لقربان عيد الفصح تكون ناعمة، لكن عندما تنمو فإنها تصبح قاسية وغير مناسبة للأكل.

قال الحاخام يوحنا: يمكن للمرء أن يسجل لهم في قربان عيد الفصح، أكدر ريش لاخيش: لا يمكن للمرء أن يسجل لهم في قربان عيد الفصح. قال الحاخام يوحنا: يمكن للمرء أن يسجل لهم في قربان عيد الفصح لأننا نقرر بالحاضر. أكدر ريش لاخيش: لا يمكن للمرء أن يسجل لهم في قربان عيد الفصح لأننا نقرر بحالتها النهاية، وهكذا يفسر الحاخام يوحنا "الأوتار الناعمة" من البرايته السابقة، بمعنى أولئك الناعمون الآن، حتى إذا أصبحوا قاسيين في النهاية، بينما من وجهة نظر ريش لاخيش فإنه يعني فقط أولئك الذين يبقون ناعمين بشكل دائم. اعترض ريش لاخيش ضد الحاخام يوحنا: إن كل شيء يمكن أكله من ثور مكتمل النمو يمكن أكله من ماعز طري، ما هو ذلك؟ أعلى القوائم الأمامية والغضاريف، وهكذا فقط هؤلاء والذي يمكن أكله حتى في حالة الثور مكتمل النمو بعد عملية سلق مطولة ، لكن ليست الأوتار التي ستقسو بالنهاية! قال له: إنه يعلم أولئك، وينطبق نفس الشيء على هؤلاء. إذن لماذا هؤلاء مسموحون؟ لأنه يمكن أكلهم في حالة الثور المكتمل النمو بعد سلق كثير؛ لذا فإن هؤلاء أيضا يمكن أكلهم من ثور مكتمل النمو بعد سلق كثير.

قال الحاخام إرميا للحاخام آبيين: عندما تذهب أمام الحاخام أباهاو أشار إلى تناقض له. هل قال الحاخام يوحنا: إذن، "مع وضع الأوتار التي سوف تقسو بالنهاية في عين الاعتبار، يمكن للمرء أن يسجل لهم في قربان عيد الفصح"، مما يظهر بأننا نقرر بالحاضر؟ بالطبع سأل ريش لاخيش الحاخام يوحنا: هل يمكن لجلد رأس ماعز رضيع طري أن يُنتهك؟؟ أجابه: "لا يمكن انتهاكه"، مما يثبت بأننا نقرر بالمستقبل، قال له: إن الذي أشار إلى هذا التناقض لك لم يكن دقيقاً حول طهينه سواء أقام بطحن قمح لا عيب فيه أو الرفض! أي أنه كان مهملاً حول معلوماته. بالطبع انسحب الحاخام يوحنا لصالح وجهة نظر ريش لاخيش، وقال له: لا تقم بإغاظتي لأنني تعلمته كرأي فرديةان هذا يشير إلى مشنا في حولين، والذي ينص على أن جلد رأس ماعز طري مثل اللحم، أي يمكن انتهاكه كطعام والذي يثبت بأننا نقرر بالحاضر، وبالتالي يناقض جواب الحاخام يوحنا إلى [ريش لاخيش]. إنه، ومع ذلك، قد قاوم بالقول بأنه يُعتبر حكم فردي فقط، وبالتالي عندما يحكم في المناقشة الحالية بأننا

نقر بالحاضر فإنه يجب أن يكون على افتراض بأن مشنا تمثل رأي الأغلبية وهذا افتراض، ومع ذلك تخلى عنه بشكل واضح.

مشنا: إن الذي يكسر عظمة طاهرة من قربان عيد فصح فإنه يُجلد أربعين جلدة. لكن الذي يترك لحمًا من قربان طاهرة أو يكسر عظمة من قربان نجسة لا يتم جلده بأربعين جلدة.

جمارا: أما بالنسبة لترك اللحم من قربان طاهرة فإنه حسن لأنه قد تعلمنا: "ولن تدع شيئاً منه يبقى حتى الصباح ، الذي يبقى منه حتى الصباح سنقوم بحرقه بالنار". يرغب الكتاب المقدس أن ينص على أمر إيجابي بعد أمر سلبي، وبالتالي تعليم بأن المرء لا يُجلد من أجل هذا، هذه وجهة نظر الحاخام يهودا. قال الحاخام يعقوب: إن هذا ليس السبب الحقيقي، لكن لأنه أمر سلبي لا يتضمن فعل، الذي لا يجلد المرء من أجله. لكن كيف نعرف بأن الذي يكسر عظمة من قربان نجسة لا يتم جلده؟ لأن الكتاب المقدس ينص، "ولن تكسر عظمة منه": "منه" تدل على قربان ملائمة، لكن ليست غير الملائمة.

لقد علم أحبارنا: "ولن تكسر عظمة منه": "منه" تدل على قربان ملائمة، لكن ليست غير الملائمة. قال رابي: "في إحدى البيوت سوف تؤكل... ولن تكسر عظمة منه: طبيعي مثل هذا ليس ملائما؛ لأن النجاسة يتم تجاوزها فقط لصالح المجتمع، لكن ليس مسماحاً للفرد وبالتالي فإنه ليس معرضًا لحظر كسر عظمة" إن هذا يدل، على أن أي شيء مناسب للأكل معرض لحظر كسر عظمة بينما أي شيء غير مناسب للأكل، فإنه ليس معرضًا لحظر كسر عظمة. في ماذا يختلفون؟ قال الحاخام إرميا: إنهم يختلفون فيما يتعلق بقربان عيد الفصح التي أنت في حالة نجاسة أي، عندما تكون أغلبية المجتمع نجسة: من وجهة النظر بأن المقطع يشير إلى قربان ملائم، إن هذا مع ذلك ليس ملائماً ، لكن من وجهة النظر بأن أي شيء ملائم للأكل معرض لهذا القانون فإن هذا بالطبع أيضاً ملائم للأكل بما أن قربان عيد الفصح التي تقدم في نجاسة يمكن أكلها في نجاسة.

قال الحاخام يوسف: في مثل هذه الحالة يتلقى الجميع بأنه ليس معرضًا لحظر كسر عظمة، لأن رابين يأتي لكي يصبح متساهلاً أكثر وهذا بالطبع غير ملائم. لكنهم يختلفون حيث تمنع بفترة ملائمة، ومن ثم أصبح غير ملائم مثلاً، إذا أصبح القربان الفصحي نجساً بعد رش الدم: من وجهة النظر بأن المقطع يشير إلى قربان ملائم فإن هذا بالفعل كان ملائماً، لكن من وجهة النظر بأن الذي يكون ملائماً للأكل فقط هو المقصود، بالطبع إنه ليس ملائم للأكل الآن.

قال أبيا: في مثل هذه الحالة، يعتقد الجميع بأنه ليس معرضًا لحظر كسر عظمة. ما هو السبب؟ لأنه في جميع المناسبات ليس ملائماً الآن. لكنهم يختلفون فيما يتعلق بكسر عظمة خلال النهار اليوم الرابع عشر، قبل أن يبدأ الاحتفال في مساء اليوم الخامس عشر. من وجهة نظر بأن المقطع يشير إلى قربان ملائم، فإنه بالفعل ملائم، لكن من وجهة النظر بأن الذي يكون ملائماً للأكل فقط معرض لهذا القانون، في الحاضر أي، عندما يقوم بكسره حقيقة إنه ليس ملائماً للأكل.

هناك اعتراض: قال رابين: يمكن للمرء أن يسجل من أجل النخاع في الرأس، لكن لا يمكن للمرء أن يسجل من أجل النخاع في عظمة الفخذ". لماذا يمكن للمرء أن يسجل من أجل النخاع في الرأس؟ لأن المرء يستطيع أن يكشطه ويخرجه. الآن، إذا كنت تعتقد بأن كسر العظمة بالنهار مسموح ثم عظمة الفخذ أيضاً دعنا نكسره خلال النهار، ونستخرج النخاع، والتسجيل له؟ يستطيع أبياي أن يجيبك: إلا أنه حتى وفقاً لوجهة نظرك بأن هذا محظوظ، دعنا نأخذ فحماً مشعاً بعد هبوط الليل ونضعه فوقه ونحرقه، ونستخرج النخاع ونسجل له؟ لأننا تعلمنا، الذي يحرق العظام ويقطع الأوتار لا يخرق حظر كسر عظمة؟ إذن، ماذا باستطاعتك أن تقول لماذا لا يمكن للمرء أن يسجل من أجل النخاع؟ قال أبياي: لأنه يمكنها أن تتشقق لا يمكن للنار أن تحرقها من خلله، لكنه يجعلها تتشقق، وهذا مثل كسرها. قال راباً: هذا مستحيل بسبب خسارة الطعام المقدس، والذي يمكنه أن يدمره بيديه، كما يمكن للنار أن تدمر بعض النخاع. وبالتالي، خلال النهار أيضاً، لا يمكن كسره كمقاييس ردعية لأجل ما بعد هبوط الليل.

قال الحاخام باباً: في مثل هذه الحالة، يعتقد الجميع بأنه معرض لحظر كسر العظمة. ما هو السبب؟ لأنه في المساء ملائم للأكل. لكنهم يختلفون فيما يتعلق بجزء العضو الذي خرج: من وجهة النظر بأن المقطع يشير إلى قربان ملائم، هذا بالفعل ملائم الجزء الذي بقي في الداخل، وعندما يكسر العظمة، فإنه من الطبيعي أن يلمس ذلك الجزء. نتيجة لذلك، إنه محظوظ من أجل العلاج، بينما من وجهة النظر بأن الذي يكون ملائماً للأكل فقط معرض لهذا القانون، إن هذا مع ذلك ليس ملائماً للأكل، كما قد تعلمنا: قال الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوحنا بن بروخا: إن جزء العضو الذي خرج والذي قام بكسره، ليس معرضًا لحظر كسر العظمة.

قال الحاخام شيشت ابن الحاخام إيدي: في مثل هذه الحالة، يتفق الجميع بأنه ليس معرضًا لحظر كسر عظمة، لأن هذا العضو بالطبع غير ملائم. لكنهم يختلفون فيما يتعلق بكسر عظمة من قربان نصف مشوية. من وجهة النظر بأن المقطع يشير إلى قربان ملائم، فإن هذا ملائم بينما من وجهة النظر بأن الذي يكون ملائماً للأكل فقط هو معرض لهذا القانون، الآن ومع ذلك فإنه ليس ملائماً للأكل.

قال الحاخام نحمان ابن اسحق: في مثل هذه الحالة، يتفق الجميع بأنه معرض لحظر كسر عظمة. ما هو السبب؟ لأنه بالطبع ملائم للأكل، بما أنه يستطيع شويه كاملاً وأكله. لكنهم يختلفون فيما يتعلق بكسر العظمة من الذيل السمين. من وجهة النظر بأن المقطع يشير إلى قربان ملائم فإنه بالفعل ملائم، لكن من وجهة النظر بأن الذي هو ملائم للأكل فقط هو المعرض لهذا القانون، فإن هذا مع ذلك ليس ملائماً للأكل لأن الذيل السمين يقدم للإله الأعلى أي أنه يحرق على المذبح سوياً مع "إيموريم".

قال الحاخام آشي: في مثل هذه الحالة، إنه بالتأكيد ليس معرضًا لحظر كسر عظمة لأنه بالتأكيد غير ملائم للأكل على الإطلاق. لكنهم يختلفون فيما يتعلق بكسر العظمة من عضو والذي يوجد

عليه أقل من حجم الزيتونة من اللحم. من وجة النظر بأن المقطع يشير إلى قربان ملائم، فإن هذا بالفعل ملائم لكن من وجة النظر بأن الذي يكون ملائما للأكل فقط هو المعرض لهذا القانون، فإننا نحتاج إلى "معيار" الأكل، و هو غائب.

قال رابينا: في مثل هذه الحالة إنه ليس معرضا لحظر كسر عظمة لأننا نحتاج إلى "معيار" الأكل. لكنهم يختلفون فيما يتعلق بالعضو الذي عليه أقل من حجم الزيتونة من اللحم عند "هذه" النقطة حيث يقوم في الحقيقة بكسر العظمة ، بل الذي يحتوي على نفس مقدار الزيتونة من اللحم في مكان آخر. من وجة النظر بأن هذا المقطع يشير إلى قربان ملائم، فإنه بالفعل ملائم. لكن من وجة النظر بأن الذي يكون ملائما للأكل فقط هو المعرض لهذا القانون فإننا نحتاج إلى معيار الأكل عند النقطة حيث يتم كسره، و هو غائب.

لقد تعلمنا بأربعة من هؤلاء الحاخام يوسف، والحاخام نحمان ابن اسحق وأباي، ورابينا. لأننا تعلمنا، قال رابين: "في إحدى البيوت سوف يؤكل... ولن تكسر عظمة منه": إنه مذنب بسبب الملائم، لكنه ليس مذنبا بسبب غير الملائم. وهكذا: إذا كانت لديه فترة ملائمة، لكنه أصبح غير ملائما بحلول وقت الأكل، فإنه ليس معرضا لحظر كسر عظمة. إذا كان يحتوي على معيار الأكل إما عند النقطة حيث يتم كسره، كما يوجبه رابينا، أو على العضو نفسه، كما يوجبه الحاخام آشي ، فإنه ليس معرضا لحظر كسر عظمة إذا لم يحتوي على معيار الأكل، فإنه ليس معرضا لحظر كسر عظمة. إن ذلك المراد منه للمذبح أي، عظمة الذيل السمين ليس معرضا لحظر كسر عظمة. فقط عند وقت الأكل يكون معرضا لحظر كسر عظمة عندما لا يكون عند وقت الأكل أي، قبل هبوط الليل ، فإنه ليس معرضا لحظر كسر عظمة.

لقد قيل: إذا لم يحتوي عضو على نفس مقدار الزيتونة من اللحم عند "هذه" النقطة عند نقطة الكسر ، لكنه يحتوي على نفس مقدار الزيتونة من اللحم في مكان آخر، أكد الحاخام يوحنا: إنه معرض لحظر كسر عظمة، قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: إنه ليس معرضا لحظر كسر عظمة. أكد الحاخام يوحنا ضد ريش لاخيش: "ولن تكسر عظمة منه": كلاهما العظمة التي عليها نفس مقدار الزيتونة من اللحم، والعظمة التي ليس عليها نفس مقدار الزيتونة من اللحم. الآن ماذا تعني "ليس هناك نفس مقدار الزيتونة من اللحم عليها"? هل نقول بأنه ليس هناك نفس مقدار الزيتونة من اللحم عليها على الإطلاق، إذن لماذا هو معرض لحظر كسر عظمة؟ لأن كلا من الحاخام يوحنا وريش لاخيش يتفقان بأنه يجب أن تحتوي على نفس مقدار الزيتونة من اللحم قبل أن تكون معرضة للحظر ، وبالتالي إن هذا بالطبع ما يعنيه: كلاهما العظمة التي عليها نفس مقدار الزيتونة من اللحم عند هذه النقطة، والعظمة التي ليس عليها نفس مقدار الزيتونة من اللحم عند هذه النقطة، لكن يوجد هناك نفس مقدار الزيتونة من اللحم في مكان آخر؟ قال له، لا: إنه يعني هذا: كلاهما، العظمة التي تحتوي على نفس مقدار الزيتونة من اللحم في الخارج والعظمة التي لا تحتوي على نفس مقدار الزيتونة من اللحم عليها

في الخارج، لكنها تحتوي على نفس مقدار الزيتونة من النخاع في الداخل، إلى أنه لم ينزل عند نقطة الكسر.

ولقد تعلمنا، مع ذلك: "ولن تكسر عظمة منه": إن هذا يشير إلى كليهما العظمة التي تحتوي على نخاع والعظمة التي لا تحتوي على نخاع، بينما إلى ماذا أقوم بتطبيق القول "وسوف يأكلون اللحم في تلك الليلة؟" إلى اللحم الذي على العظمة. إلا أنه من المحتمل أنه ليس كذلك، لكنه ينطبق على النخاع الموجود داخل العظمة أيضاً، بينما إلى ماذا أقوم بتطبيق القول "ولن تكسر عظمة منه؟" إلى العظمة التي لا تحتوي على نخاع لكن في حالة العظمة التي تحتوي على نخاع فإنه يقوم بكسرها ويأكل النخاع، ولا تتساءل عن ذلك لأن الأمر الإيجابي يأتي ويتجاوز الأمر السلبي! ومع ذلك، عندما يتم نص "ولن تكسر عظمة منه" في صلة مع عيد الفصح الثاني، والذي لا يحتاج إلى أن يعلم نظراً لأنه قد قيل للتو، "وفقاً لجميع تشريعات عيد الفصح سوف يشهدون به"، نستنتج من هذا بأن ذلك يعني كليهما، العظمة التي تحتوي على نخاع، والعظمة التي لا تحتوي على نخاع.

هناك اعتراف: مع وضع بعين الاعتبار الجزء من العضو الذي ذهب خارجاً، يقوم هو بقطع اللحم إلى حد العظمة، ويقوم بكشطه حتى يصل إلى المفصل، وثم يقطعه بينما يؤكل اللحم الذي قطعه [أي الذي لم يذهب خارجاً]. الآن، إذا قلت بأن العضو الذي ليس عليه نفس مقدار الزيتونة عند هذه النقطة، لكن يوجد هناك نفس مقدار الزيتونة في مكان آخر، فإنه ليس معرضاً لحظر كسر عظامه، لماذا يقوم بكشطه حتى يصل إلى المفصل ثم يقطعه؟ دعنا نكشطه ونكسره، قال أبي أي: لا يمكن عمله بسبب التشقق المحتمل عندما يضرب العظمة لكسرها، يمكنها أن تتشقق في مكان آخر، ليس فقط حيث يتم كشطها. قال رابينا: إن هذا يشير إلى عظمة الفخذ والذي يحتوي على نخاع وبالتالي كشط اللحم لم يعد له نفع.

لقد تعلمنا في مكان آخر: إن بيوجول ونوثار ينتهكان الأيدي طبقاً للقانون الحاخامي. الحاخام هونا والحاخام حيسدا، أكد أحدهما: لقد كان بسبب الشكوك في الكهنوتية الذين كانوا يشتبه بهم بجعلهم، حاقدين، القربان بيوجول لإيذاء مالكه، والذي كان عليه أن يحضر آخر؛ لذلك كان الكاهن الذي يتعامل مع ذلك يعلن بأنه نجس بما أن الانتهاك كان يعتبر أمراً جدياً حتى من قبل الأشرار وهناك تفسير آخر: لكي لا يشتبه بالذي قام بلمسه بأنه كان ينوي أكله، لأنه سيكون معروفاً بأنه لم يستطع عمل هذا في حالي النجسة ، بينما أكد الآخر: لقد كان بسبب الكهنة الكسولين الذين كانوا كسولين جداً لاستهلاك اللحم في الوقت المسموح، وسمحوا له أن يصبح نوثار. لقد روى أحدهما السبب بالإشارة إلى بيوجول، بينما رواه الآخر بالإشارة إلى نوثار. إن الذي رواه بالإشارة إلى بيوجول قام بإعطاء السبب بسبب الشكوك في الكهنوتية، بينما الذي قام بروايته بالإشارة إلى نوثار بالنص بأنه كان بسبب الكهنة الكسولين. روى أحدهما: نفس مقدار الزيتونة من هؤلاء الذين انتهكوا الأيدي ، بينما روى الآخر: نفس مقدار البيضة. إن الذي روى، نفس مقدار الزيتونة أخذ نفس معيار حظره الكمية التي

تتضمن عقوبة إذا تم أكلها ، بينما الذي يروي نفس مقدار البيضة يأخذ نفس معيار نجاسته ، إن نفس مقدار البيضة هي أصغر كمية تقوم بالانتهاء طبقاً للقانون الحاخامي. وبالتالي، عندما سن الأخبار بأن هذا ينتهك الأيدي فقد تبنوا نفس المعيار.

سأل طالبو العلم: هل سن الأخبار النجاسة فيما يتعلق بالذي يخرج خارجاً أم لا؟ هل نقول أنهم فرضوا النجاسة على نوثار لأنه يمكن للكهنة أن يصبحوا كسولين حوله، لكن فيما يتعلق بالذي يخرج خارجاً، فلن يحملونه بالتأكيد بأيديهم، لذا لم يقم الأخبار بوجوب النجاسة في صلة مع ذلك. أو من المحتمل أنه ليس هناك اختلاف؟ جاء في الخبر: إذا خرج جزء من عضو فإنه يقطع اللحم إلى حد العظمة ويقوم بكشطه حتى يصل إلى المفصل ثم يقطعه، الآن إذا قلت بأن الأخبار فرضوا النجاسة عليه، ماذا إذا قام بالقطع؟ بالطبع إن هذا ينتهك الجزء الداخلي من اللحم بالاتصال مع الجزء الذي خرج إنها نجاسة خفية هذا مصطلح تقني: إن النقطة الفعلية للاتصال ليست مرئية بنفس طريقة الاتصال بين قطعتين من اللحم المرئية ، والنجلة الخفية لا تقوم بالانتهاء. لكن وفقاً إلى رأبينا الذي أكد: إن صلة الأطعمة ليست صلة حقيقة وهي كأنها منفصلة بما أن المراد من الأطعمة هو قطعها، من وجهة نظره، إن قانون النجاسة الخفية ينطبق فقط حيث لا يكون المراد من الشيء هو قطعة مثلاً قطعة ملابس ، ماذا يمكن أن يقال: بالطبع إن الجزءان يلمسان بعضهما وينتهك الجزء الداخلي؟ وبالتالي، وفقاً للذى روى: نفس مقدار الزيتونة يجب أن يقول هنا بأن الجزء الذي خرجم يحتوى على نفس مقدار الزيتونة بينما وفقاً للذى روى: نفس مقدار البيضة يجب أن يقول بأنه لم يحتوى على نفس كمية البيضة.

جاء في الخبر: إذا حمل رجل لحماً من قربان عيد الفصح من جماعة إلى أخرى، بالرغم من أنه خرق أمراً سلبياً فإن اللحم طاهر. الآن، ألا يعني هذا بأنه طاهر إلا أنه محظوظ، لأن الذي يخرج من جماعة إلى جماعة أخرى هو مثل الذي يخرج خارج حده و الذي يجب أن يؤكل في الداخل. برأيي، جدران القدس وهو غير مؤهل للأكل إلا أنه مع ذلك، فإنه يعلم بأنه طاهر والذي يثبت بأن الأخبار لم يسنوا النجاسة! لا: إنه طاهر ومسموح، لأن الذي يخرج من جماعة إلى جماعة ليس مثل الذي يخرج خارج حده وهو غير مؤهل. لكن بالطبع تعلم العبارة الثانية: إن الذي يأكل منه معرض لأمر سلبي، أما بالنسبة له الذي يقول: نفس مقدار البيضة، إنه حسن: يمكن أن يشير هذا إلى حيث يحتوى على نفس مقدار الزيتونة والذي يتضمن عقوبة لكن ليس نفس مقدار البيضة. إنما وفقاً للذى يقول نفس مقدار الزيتونة، ماذا يمكن أن يقال؟ بالأحرى قل التالي: نحن لا نسأل فيما يتعلق بالذي يخرج في حالة قربان عيد الفصح، لأنه بالتأكيد لم يقم الأخبار بسن نجاسة هناك. ما هو السبب؟ إن أعضاء الجماعة الذين سجلوا لقربان فصحي واحد هم الأكثر دقة، لذا فإنهم حذرون جداً به وبالتالي، ليست هناك حاجة لمقياس ردعي. لكننا نسأل فيما يتعلق بالذي يخرج في حالة القرابين بصورة عامة: ما هو القانون؟ يوجل السؤال.

الآن، إن الذي يحمل لحماً من قربان عيد الفصح من جماعة إلى جماعة أخرى، كيف نعرف بأنه يخرق أمراً سلبياً؟ لأنه قد تعلمنا: "ولن تحمل شيئاً من اللحم فصاعداً خارج البيت": أنا أعرف فقط بأنه لا يجب أخذ هذا من بيت إلى بيت آخر، كيف نعرف بأنه لا يجب أخذه من جماعة إلى جماعة أخرى حتى في نفس البيت؟ لأنه منصوص، "خارج"، بمعنى خارج مكان استهلاكه.

قال الحاخام آمي: إن الذي يحمل لحماً من قربان عيد الفصح من جماعة إلى جماعة أخرى ليس مذنبًا إلا إذا أودعه هناك: إن "حمل" مكتوبة في صلة معه مثل الصلة مع يوم الراحة "لا تدع رجلاً يخرج من مكانه في اليوم السابع"، إذن مثلاً في حالة يوم الراحة ليس مذنبًا إلا إذا قام بنقله وإيداعه، فإنه هنا أيضًا ليس مذنبًا إلا إذا قام بنقله من جماعة واحدة، وإيداعه مع الثانية. اعترض الحاخام آبا ابن آمي: إذا قاموا بحملهم على عصي، وذهب الحاملين للأماميين خارج جدران ساحة المعبد، بينما لم يخرج الذين في الخلف بعد، فإن أولئك الذين في الأمام ينتهيون ملابسهم، إن هذا يشير إلى الثيران التي تم حرقها خارج المخيمات الثلاثة، إن القدس نفسها هي المخيم الثالث، لكن الحاملين انتهكوا ملابسهم حالما تركوا المخيم الأول، برأيي، ساحة المعبد: "وثيران قربان الإثم... سوف تحمل فصاعداً خارج المخيم، بينما أولئك الذين في الخلف لم ينتهكوا ملابسهم. لكنه لم يصبح ساكناً لم يتم وضعه جانباً إلا أنه ينتهي، بالرغم من أنه "حمل" مكتوبة هناك؟ اعترض هو وأجاب بنفسه: إن هذا يشير إلى الجثث المسحوبة على طول الأرض.

مشنا: إذا خرج جزء من عضو، فإنه يقطع اللحم إلى حد العظمة ويكتشه حتى يصل إلى المفصل ثم يقطعه. لكن في حالة القرابين الأخرى فإنه يقطعها بساطور لأنهم ليسوا معرضين لخطر كسر عظمة. من حد الباب وضمن الدرجات وكأنه ضمن المدينة-كان إطار الباب في جدران المدينة السميكة لقدس يعرض ضخم -كاف لأكل قربان عيد الفصح هناك-. ينص مشنا أن كل مكان في داخل إطار هذا الباب، هو مثل داخل المدينة، بينما ذلك الذي في الخارج هو مثل خارج المدينة، إن جمara يناقش منزلة حيز إطار الباب نفسه- من حد الباب والخارج هو مثل خارج المدينة. إن النوافذ وسماكه الجدار مثل الداخل.

جمارا: قال الحاخام يهودا باسم راب: هو بالمثل فيما يتعلق بالصلة يتم تلاوة أقسام معينة من القداس فقط عندما يكون هناك نخبة من عشر رجال [تدفعى مينيام]. إن الرجل الذي يقف في داخل حد الباب، يعد مع أولئك الذين داخل الغرفة، لكن ليس الذي يقف خارج حد الباب. إنه مختلف عن الحاخام يوشع ابن ليفي. لأن الحاخام يوشع ابن ليفي قد قال: وحتى التجزئة الحديدية لا تستطيع أن تتدخل ما بين إسرائيل وأبيهم في السماء وبالتالي، حتى إذا وقف خارج حد الباب فإنه يعد مع الآخرين. الآن، إن هذا ينافي نفسه. أنت تقول، "من حد الباب وضمن الدرجات وكأنه ضمن المدينة؛" وبالتالي، فإن منطقة حد الباب نفسها هو مثل الخارج. إذن، ضع بعين الاعتبار النتيجة: "من حد الباب والخارج هو مثل خارج المدينة" وبالتالي، فإن حد الباب نفسه هو مثل الداخل ليس هنالك أي خلاف:

يشير أحدهما إلى بوابات ساحة المعبد والآخر إلى بوابات القدس. لأن الحاخام صموئيل ابن الحاخام اسحق قال: لماذا لم يتم تقديس بوابات القدس أي المساحة المشغولة بسماكة البوابات؟ لأن المنبوزين يلجلون تحتها في الصيف من الشمس وفي الشتاء من المطر. قال الحاخام صموئيل ابن الحاخام اسحق أيضاً: لماذا لم يتم تقديس بوابة نيكانور البوابة الشرقية لساحة المعبد؟ لأن المنبوزين يقفون هنا ويدخلون أصبع الإبهام من أيديهم إلى داخل الساحة.

"إن النوافذ وسماكة الجدار... الخ". قال راب: إن الأسقف والغرف العلوية لم يتم تقديسها إن أسقف بيوت القدس ليست مقدسة، بمعنى أن القرابين التي تؤكل في أي مكان في القدس لا تؤكل عليهم. بطريقة مماثلة، إن القرابين التي وجب أكلها ضمن مناطق المعبد، لا يمكن أن تؤكل على سقفه أو في غرفه العليا. لكنه ليس كذلك، لأن راب قال بسلطة الحاخام حبياً: لقد كان هناك فقط نفس مقدار الزيتونة من قربان عيد الفصح للأكل لقد سجلت جماعات كبيرة جداً لكل قربان، لذا لم يكن يستطيع كل شخص أن يحصل على أكثر من هذا ، إلا أن ترنيمة هاليل تشدق الأسقف! إلا يعني ذلك بأنهم أكلوا على السقف، ورنسوا ترنيمة هيل على السقف؟ لا: لقد أكلوا على الأرض وترنسوا به على السقف. إلا أنه ليس كذلك، لأننا تعلمنا بالطبع: لا يجب أن تختم بعد الوجبة الفصحية بالقول "إلى متعة ما بعد الوجبة" "لقد كان أمراً شائعاً ضمن الأمم القديمة لختم وليمة بنوبات الشرب، والعربدة والموسيقى. إن قدسيّة الوجبة الفصحية قد حرمت هذا، بما أنه يحول مناسبة الاحتفال المهيّب والشكر التمجيلي إلى الإله!" وقال راب: إن ذلك يعني بأنه لا يجب عليهم نقله من جماعة إلى أخرى؟ ليس هناك أي خلاف: هناك عند وقت الأكل إذن تغيير المكان محظوظ ، هنا إنه ليس عند وقت الأكل لقد كان يتم ترنيم هاليل بعد انتهاء الوجبة عندئذ يكون تمجيد الإله مسروحاً في أي مكان.

جاء في الخبر: قال آبا شاؤول: إن الغرفة العليا لقدس الأقداس كانت أكثر شدة من قدس الأقداس، لأن الكاهن الأعلى قد دخل قدس الأقداس مرة في العام، في حين أن الغرفة العليا لقدس الأقداس كان يتم دخولها فقط مرة كل سبع سنوات -يقول آخرون، مرتان كل سبع سنوات- يقول آخرون، مرة في الجوبيل [خمسين سنة] لرؤيه ما تطلب هذا مثلاً، الإصلاحات وهكذا تم تقديس الغرف العليا؟ قال الحاخام يوسف: هل سيقف رجل ويبرز اعتراض من حيكل "المقدس" ، يحتوي الرواق على المذبح الذهبي... الخ، مناقضاً لقدس الأقداس. في الفقرة الحالية، مع ذلك، يبدو الحاخام يوسف وكأنه يستعمل الكلمة بمرونة، وجعلها تتبع قدس الأقداس أيضاً! إن حيكل مختلف لأنه مكتوب: "وَثُمَّ أَعْطَى دَاوُودْ ابْنَهْ سَلِيمَانَ مُخْطَطَ الشَّرْفَةَ [لِلْمَعْبُدِ] ، وَبَيْوَتَ مِنْهُ ، وَبَيْوَتَ الْمَالِ مِنْهُ ، وَالْغَرْفَةَ الْعُلَيَا مِنْهُ وَالْغَرْفَةَ الدَّاخِلِيَّةَ مِنْهُ ، وَمَكَانَ غَطَاءَ تَابُوتَ الْعَهْدِ" ، وَهُوَ مُكتَوَبٌ "إِنْ جَمِيعَ هَذَا الَّذِي أُعْطَيْتُكَ إِيَّاهُ بِالْكِتَابِ ، بِمَا أَنَّ إِلَهَ جَعَلَنِي حَكِيمًا بِيَدِهِ فَوْقِيِّ" . "لَقَدْ جَعَلَنِي إِلَهٌ حَكِيمًا" تفهم بأنها تعني بأنه قد تم إلهامه إليها لتقديس جميع الذين تم ذكرهم سابقاً، الذين يشملون "الغرفة العليا".

جاء في الخبر: مع وضع بعين الاعتبار الغرف المبنية في المنطقة المقدسة أي ساحة المعبد والمفتوحة على أرض غير مقدسة جبل المعبد، أي لم يكن لديهم أبواباً تفتح إلى داخل ساحة المعبد فإن داخلهم ليس مقدساً إنهم يفتقدون إلى قدسيّة ساحة المعبد، بالرغم من أنهم يمتلكون ذلك الذي من جبل المعبد لأن منزلتهم تحدد بفتحاتهم بينما أسقفهم مقدسة، شرح الحاخام حيسداً هذا بمعنى حيث كانت أسقفهم مستوية مع أرض ساحة المعبد. إذا كان كذلك، ضع بعين الاعتبار العبارة الثانية: أما بالنسبة لأولئك الذين تم بناؤهم في المنطقة غير المقدسة والمفتوحة إلى داخل المنطقة المقدسة، فإن داخلهم مقدس بينما أسقفهم ليست مقدسة. الآن إذا كنت تعتقد بأن هذا يعني حيث أسقفهم مستوية مع أرض ساحة المعبد، إذن فإنهم سراديب، في حين أن الحاخام يوحنا قد قال: لم يتم تقدیس السراديب وقال الحاخام يوحنا هذا فقط فيما يتعلق بأولئك المفتوحين إلى داخل جبل المعبد، في حين أنه قد تعلمنا هذا فيما يتعلق بأولئك المفتوحين إلى داخل ساحة المعبد. لكن لقد تعلمنا مما قاله الحاخام يهوداً: لقد كانت السراديب تحت حيكل ليس مقدس يفترض الآن بأن هذا يشير حتى إلى أولئك المفتوحين إلى داخل قاعة المعبد؟ لقد تعلمنا ذلك حيث فتحوا إلى داخل المنطقة غير المقدسة.

جاء في الخبر: وسقفه مقدس سقف "حيكل"، كون هذا الاستنتاج من عبارة الحاخام يهوداً. إن جواب الحاخام يوسف بأن حيكل كان مختلفاً بسبب أن المقطع الواضح لا يمكن تطبيقه هنا، لأن الأسف ليست مذكورة في ذلك المقطع؟ الآن، هل ذلك منطقي؟ بالطبع إنه يعلم: أما بالنسبة لهذه الأسف، لا يمكنك أن تأكل هناك قرابين ذات قدسيّة أعظم، ولا قتل قرابين ذات قدسيّة أقل هناك. لكن في تلك الحالة "سقفه مقدس" فإنها تمثل صعوبة؟ قال الحاخام حاماً ابن غوريماً: لقد تعلمنا ذلك فيما يتعلق بتلك ذات طولية ذراعين. لأننا تعلمنا: لقد كان هناك ذراعين [وحدات قياس للطول] في شوشان والقلعة غرفة مبنية فوق البوابة الشرقية للمعبد، ويطلق عليها هذا بسبب صورة قلعة شوشان، عاصمة الإمبراطورية الفارسية، التي كانت منحوتة عليها ، واحدة في الزاوية الشمالية الشرقية وواحدة في الزاوية الجنوبية الشرقية. إن تلك عند الزاوية الشمالية الشرقية تجاوزت طول ذراع موسى أي الذراع المعيارية بنصف عرض الأصبع، بينما تلك الموجودة عند الزاوية الجنوبية الشرقية تجاوزت الذراع الأولى بنصف عرض الإصبع، وبذلك تجاوزت طول ذراع موسى بعرض أصبع. ولماذا كان هناك واحد كبيراً وواحد صغيراً؟ كي يمكن للعمال أن يستلموا عقوداً بالقياس الصغير ويسلمون العمل بالقياس الكبير لتجنب تحمل مسؤولية قربان إثم. ولماذا اثنان؟ إن أحدهما كان للعمل في الذهب والفضة كون هذا أكثر صعوبة، لقد أضافوا فقط نصف عرض الإصبع إلى المقياس المعياري ، بينما كان الآخر من أجل البناء حيث تمت إضافة عرض إصبع بأكمله. الآن، لقد تم تقدیس الأسف فقط بقدر ما لتلك الأعواد القياسية والأوعية أو الأواني الشبيهة والتي لم تستعمل في القدس الفعلى للمذبح يمكن أن يتم حفظهم فيهم. لكن لم يتم تقدیسهم فيما يتعلق بأي شيء آخر.

لقد تعلمنا: "إن النوافذ وسماكة الجدار هي كما في الداخل". أما بالنسبة للنوافذ إنه حسن، كون هذا ممكناً حيث كانوا بمستوى أرض ساحة المعبد، لكن كيف يمكن لسماكة الجدار أن يكون ممكناً لأنه لا بد من أن المقصود من سماكة الجدار هو الأعلى، والذي هو مثل الغرف العليا والأسقف، بينما لم يكن أعلى جدار المدينة بالتأكيد بمستوى جبل المعبد؟ من الممكن في حالة الجدار الثاني جدار أصغر في داخل الجدار الأكبر الأول كان بمستوى الطول الأعظم لأرض ساحة المعبد، والذي قد وصل نفسه إلى أطوال عديدة مختلفة في درجة الميل ، كما هو مكتوب "لكره جعل الحصن والجدار يندبان" والذي فسره الحاخام آحا يقول آخرون، الحاخام حانيا - الجدار الأصلي والجدار الثاني.

مشنا: إذا كانت هناك جماعتان تأكلان في غرفة واحدة من نفس القرابان الفصحية ، يمكن لهؤلاء أن يديروا وجوههم في اتجاهه، ويمكن لأولئك أن يديروا وجوههم في الاتجاه الآخر إنهم ليسوا ملزمين بمواجهة بعضهم البعض، بالرغم من أنهم كانوا في الأصل جماعة واحدة لهذا القرابان، مع وجود الغلاية التي يتم تسخين الماء فيها من أجل تخفيف النبض في الوسط. عندما ينهض النادل الذي يخدم الجماعتين وسجل هو أيضاً لهذه القرابان. المقصود بالطبع هو نادل يهودي لمزج النبض يجب عليه أن يغلق فمه، ويدير وجهه بعيداً عن الجماعة الأخرى حتى يصل إلى جماعته. خشية أن يشتبه به بالأكل مع الجماعة الأخرى أيضاً. إن هذا التقاء يعتقد بأنه يمكن أكل الحمل الفصحي في جماعتين، لكن لا يمكن للمرء أن يأكل في مكانين لكن يمكن للعروس أن تثير وجهها بعيداً وتأكل التي بحيائها لا تود أن تواجه الجماعة.

جمارا: من هو مؤلف هذه مشنا؟ إنه الحاخام يهودا. لأنه قد تعلمنا: "فوق البيوت حيث فيها سياكلونه"، إن هذا يعلم بأنه يمكن أكل الحمل الفصحي في جماعتين. ويمكنك أن تعتقد بأنه يمكن للأكل أن يأكل في مكانين من نفس القرابان مثلاً إما في غرفتين منفصلتين أو حتى في غرفة واحدة تتكون من جماعتين والتي تجعلها تبدو كغرفتين ، لذلك منصوص "في بيت واحد سوف يأكله". من حيث قد قيل: إذا أكل النادل المشغول في شوي القرابان نفس مقدار الزيتونة على جانب الفرن، إذا كان حكيمًا فإنه يأكل ما يملأه منه؛ لكن إذا أراد أعضاء الجماعة أن يقدموا له خدمة فإنهم يأتون ويجلسون على جانبه ويأكلون هناك، لكن لا يمكنه أن يذهب ويأكل معهم كما لو أنه بذلك يأكل في مكانين ، إن هذا رأي الحاخام يهودا. قال الحاخام شمعون: "فوق البيوت حيث فيها سياكلونه": إن هذا يعلم بأنه يمكن للأكل أن يأكل في مكانين "سوف يأكلون" بالإشارة إلى كل فرد منفصلاً، الذي يسمح له وبالتالي أن يأكل في "البيوت". يمكنك أن تعتقد بأنه يمكن أكله في جماعتين. لذلك منصوص، "في بيت واحد سوف يؤكل". يجب أن يؤكل كل حمل فصحي في جماعة واحدة، لكن الشخص ليس ملزماً بالاحتفاظ بنفس المركز في الجماعة طوال الوقت. في ماذا يختلفون؟ يعتقد الحاخام يهودا: إن النص التقليدي غير الملفوظ هو أمر رسمي، بينما يعتقد الحاخام شمعون: إن النص المقروء هو أمر رسمي.

إذا كانوا جالسين في جماعة واحدة وتم نشر انقسام بينهم وبالتالي تحويلهم إلى جماعتين ، من وجهة النظر بأنه يمكن أكل الحمل الفصحي في جماعتين، يمكنهم أن يأكلوا هكذا، لكن من وجهة النظر بأنه لا يمكن أكل الحمل الفصحي في جماعة واحدة، بالإضافة إلى ذلك تمت إضافة غرفتين عندما أزيل الانقسام من بينهم وبالتالي جعلهم في جماعة واحدة، بالإضافة إلى ذلك تمت إضافة منطقة لكل منها وهذا يجعل الكل كمكان آخر: من وجهة النظر بأنه يمكن للأكل أن يأكل في مكانيين يمكنهم أن يستمروا بالأكل هكذا، لكن من وجهة النظر بأنه لا يمكن للأكل أن يأكل في مكانيين فإنه لا يمكنهم أن يستمروا بالأكل. جلس الحاجاً كهانا ونص على هذا حكم محدد. قال الحاجاً آشي للحاجاً كهانا: يجب عليك بالآخر أن تسأله كسؤال: هل إزالة الانقسام أو إعداد الانقسام يحوله إلى مكانيين أو جماعتين على التوالي أم لا؟ يؤجل السؤال.

"تثير العروس وجهها بعيداً... الخ". ما هو السبب؟ قال الحاجاً حبيباً ابن آبيا باسم الحاجاً يوحناً: لأنها خجولة وبما أنها عروس، فإنه من الطبيعي أن تكون محط أنظار جميع العيون. زار الحاجاً هوناً ابن الحاجاً ناتان بيت الحاجاً نحمان ابن اسحق. سأله، "ما اسمك؟" قال "الحاجاً هوناً". قالوا، "هل تود يا سيدتي أن تجلس على الكنبة"، وجلس. ثم قدموا له قدحاً وقبله من الدعوة الأولى لكنه شربه في مرتين، من غير أن يثير وجهه بعيداً. سأله، "ما هو السبب في أنك دعوت نفسك الحاجاً هوناً؟" أجاب، "إن ذلك اسمي" "ما هو السبب في أنه عندما طلبوا منك الجلوس على الكنبة جلست؟" كانت الكنبة مخصصة للزائرين المميزين، ويجلس الآخرون على مقاعد عادية. إن خضوعه الفوري لذلك كان فيه طعم الغرور.

قال لهم: "أي شيء يخبرك به مضيفك، افعله". ما هو السبب في أنه عندما تم تقديم قدح لك، قبلته من الدعوة الأولى؟ قال لهم: "يجب على المرأة أن يظهر مقاومة لرجل صغير، لكن لا يجب على المرأة أن يظهر مقاومة لرجل عظيم". ولماذا شربته في مرتين؟" قال لهم: "لأننا تعلمنا: إن الذي يشرب من قدحه في مرة واحدة شره أما في مرتين يظهر تربية حسنة و في ثلاثة مرات أنه مغدور". ولماذا لم تذر وجهك بعيداً؟ والذي كان سيكون مهذباً أكثر في رأيهما قال : "لقد تعلمنا، إن العروس تثير وجهها بعيداً".

زار الحاجاً اسماعيل ابن الحاجاً يوسفى بيت الحاجاً شمعون ابن الحاجاً يوسفى ابن لاكونيا. وقدموا له قدحاً قبله من الدعوة الأولى، وشربه في جرعة واحدة. قالوا له: "ألا توافق بأن الذي يشرب من قدحة في جرعة واحدة طماع؟" قال لهم: "لم يقل هذا عندما يكون قد حكم صغير ونبيذكم حلو ومعتدلي واسعة" كان الحاجاً اسماعيل سميناً جداً.

قال الحاجاً هوناً: يدخل ثلاثة من أعضاء الجماعة في كل مرة ويغادرون منفصلين ، إن هذا لا يشير خاصة إلى قربان عيد الفصح. يجب أن يدخل ثلاثة من أعضاء الجماعة من أجل الوجبات في كل مرة، من أجل تسهيل عمل النادل، لكن يمكن المغادرة بشكل منفرد مع أنه ما زال على النادل أن

يخدم الباقيين. الحاخام هان: عندما تسجل جماعة لقربان عيد الفصح، ويدخل ثلاثة منهم [لكن ليس أقل] البيت في الوقت المعتاد للأكل، فإنهم يستطيعون أن يأكلوا من غير انتظار الباقيين. لكن إذا تجمعوا لتوهم ثم غادروا لسبب معين، حتى إذا بقي واحد فقط فإنه يستطيع الأكل وحده دون انتظار رجوع الآخرين.

لاحظ راباه: لكن ذلك فقط إذا دخلوا في الوقت الذي يدخل فيه الناس بشكل عام أي، ليس مبكراً، في مثل هذه الحالة يجب أن ينتظروا الآخرين ، بشرط أن يكون الخادم قد لاحظهم قاموا بإعلام النادل برغبتهما في المغادرة بطريقة منفردة. الحاخام حنانيل: تم إرسال النادل لإيجادهم لكنه فشل.

قال رابينا: ويجب أن يدفعوا المبلغ كاملاً ويجب على الأخير أن يدفع زيادة للنادل بسبب الجهد الإضافي المستهدف، لكن لا يتفق القانون معه.

الفصل الثامن

مشنا: المرأة إذا لم تكن في بيت زوجها، وقام زوجها بالذبح نيابة عنها أو قام والدها بالذبح نيابة عنها، يجب عليها أن تأكل من ذبح زوجها. إذا ذهبت لقضى الاحتقال الأول في بيت والدها، وقام والدها بالذبح نيابة عنها، أو قام زوجها بالذبح نيابة عنها يمكنها أن تأكل من حيث ترغب. إن البتيم الذي ذبح أوصياؤه بالنيابة عنه و كان لديه أكثر من وصي واحد، وقام كل واحد منهم بذبح قربان عيد فصح معه كواحد من آكليه يمكنه أن يأكل من حيثما رغب. إن العبد لشريكين لا يمكنه أن يأكل من أي منهما. و الذي يكون نصفه عبد ونصفه حر : مثلاً كان ينتمي إلى سيدتين و قام أحدهما بإعاقته، لا يجب أن يأكل من ذبح سيده كما نفترض بأن سيده لم يحسب حساب النصف الحر.

جمارا: وهكذا يمكنك أن تستدل بأن الاختيار هو أمر ارتجاعي: ماذا تعني كلمة "ترغب"؟ تعنى الاختيار عند وقت الذبح لقد كان عندما أعلنت اختيارها.

الآن، إن التالي يناقض هذا: إن المرأة في الاحتقال الأول تأكل من ذبح ابنها، بعد ذلك يمكنها إن رغبت أن تأكل من ذبح زوجها في حين أن مشنا ينص بأنه في الاحتقال "الأول" تقوم هي بالاختيار⁹ لا خلاف في ذلك: هناك المقصود عندما كانت تتوجه إلى الذهاب إلى بيت والدها عندما تأكل من ذبح والدها، حتى لو لم تتعبر عن رغبتها سابقاً كما هو مفترض ، هنا في هذه مشنا المقصود عندما لم تكن ترغب بالذهاب. لأنه مكتوب "عندئذ كنت في عينيه مثل ذلك الذي وجد السلام شالوم والذي فسره الحاخام يوحنا: مثل العروس التي وجدت شليما في بيت حميها وتتوجه إلى الذهاب لتعداد فضائلها في بيت ابنها كما هو مكتوب" وسوف يكون في ذلك اليوم، يقول الإله سوف تدعوني زوجي إيشي، ولن تدعوني بعد ذلك سيدتي باعلى: قال الحاخام يوحنا: إن ذلك يعني مثل العروس في بيت حميها، وليس مثل العروس في بيت ابنها. أي مثل العروس التي ذهبت إلى زوجها للتو بشكل كامل، وأصبحت أكثر حميمية معه، وليس مثل العروس في بيت ابنها، بعد إيروسين [الخطوبة]

إن لدينا اخت صغيرة وليس لديها صدر". قال الحاخام يوحنا [يوحنا]: إن هذا يلمح إلى عيلام التي كان لها الامتياز لأن تدرس لكن ليس لتعلم.

"أنا جدار، وصدري منه مثل الأبراج". قال الحاخام يوحنا: "أنا جدار" تلمح إلى العهد القديم "وصدري منه كال أبراج " إلى طالبي العلم. بينما فسر رابا: "أنا جدار" ترمز إلى مجتمع إسرائيل "وصدري منه كال أبراج " ترمز إلى المعابد وبيوت الدراسة.

قال الحاخام زوطرا ابن طوبايا باسم راب: ما المقصود بالقطع: "نحن الذين أولادهم مثل النباتات التي تكبر في صغرهم، وبناتهم مثل الأعمدة المنحوتة في الزواية على غرار شكل المعبد؟" "نحن الذين أولادهم مثل النباتات" تلمح إلى شباب إسرائيل الذين لم يختروا طعم الخطيئة". الذين بناتهم

مثل الأعمدة في الرواية" تشير إلى عذارى إسرائيل اللواتي حفظن أنفسهن وعذرتهن من أجل أزواجهن، وبالتالي لقد قيل "وسوف يملؤون مثل الأحواض، مثل زوايا المذبح" بالمقابل هناك خط متوازي مرسوم من التالي: "الذين مخازن حبوبهم ممتلئة، وتكتفي جميع أنواع المحلات" منحونة على غرار شكل المعبد: إن كليهما الأول والآخر يقوم المكتوب بتمجيدها، وكأنه قد تم بناء المعبد في أيامهم.

"إن كلمة الإله التي جاءت إلى حوسيا ابن بري في أيام أوزيراح وجوثام وآهاز وحزقيا، ملوك جوديا" أربعة أبناء أرسلوا للنبوة في عصر واحد، وكان أعظمهم جميعاً حوسيا. لأنه قد قيل، "لقد تكلم الإله بداية مع حوسيا": هل تكلم إذن أولاً مع حوسيا؟ ألم يكن هناك أبناء عديدون من أيام موسى حتى حوسيا؟ قال الحاخام يوحنا: كان الأول من الأبناء الأربع إلى أن أصبح ابناً في ذلك العصر، وهم: حوسيا وايشايا وعاموس وميكاح. لقد قال رب المقدس المبارك إلى حوسيا: "لقد وقع أبناؤك في الخطيئة، "وكان يجب عليه أن يرد على ذلك "إنهم أبناؤك، إنهم أبناء فصيلتك وهم أبناء إبراهيم ويعقوب أشملهم برحمتك" إنه ليس كافياً في أنه لم يقل هكذا، لكنه قال له: "يا مهيمن الكون إن العالم بأكمله لك استبدلهم بأمة مختلفة" قال رب المقدس، "المبارك"، ماذا عساي أن أفعل بهذا الرجل العجوز؟ سوف أمره: "اذهب وتزوج زانية، وانجب لكأطفال دعارة" و سوف أمره: "أبعدها عن وجودك". إذا كان قادراً على إرسالها بعيداً، فسوف أقوم أنا أيضاً بإرسال إسرائيل بعيداً". لأنه قد قيل، "وقال الإله إلى حوسيا: اذهب، واتخذ لك زوجة دعارة وأطفال دعارة؛ ومكتوب"، لذا ذهب واتخذ غومير ابنة دبلايم" قال راب: غومير إن ذلك يدل على أنهم جميعاً قد أشعروا شهوتهم غوميريم، "ابنة دبلايم": امرأة ذات سمعة سيئة، ديبايج وابنة امرأة ذات سمعة سيئة [دبياج]. قال صموئيل: إن ذلك يعني بأنها كانت ذات مذاق حلو في فم الجميع مثل كعك التين [دبياج]. بينما فسر الحاخام [يوحنا]: إن هذا يعني بأن الجميع داس عليها إن هذا التعبير لمصطلح الانغماس الجنسي متلماً يتم الدوس على كعك التين. تفسير آخر: غومير: قال الحاخام يهودا: لقد كان يرغبون بتدمير [لي غامير] ثروة إسرائيل في أيامها. قال الحاخام يوحنا لقد قاموا بالفعل بسلب ثروتهم لأنه قد قيل، "لأن ملك آرام [سوريا] قام بتدميرهم، وجعلهم مثل الغبار في الذرى".

"وحملت، وأنجبت له ابناً. وقال الإله له: "أطلق عليه اسم جزريل حتى لمدة قليلة وسوف أزور دماء فوق بيت جيه وأتسبب بوقوف مملكة بيت إسرائيل. وسوف يحدث في ذلك اليوم، بأنني سوف أكسر قوس إسرائيل في وادي جزريل. وحملت مرة ثانية وأنجبت بنتاً. وقال له: أطلق عليها اسم لو - روحاته [التي لم تحصل على عطف]؛ لأنني لن أعطف على بيت إسرائيل بعد الآن، و يجب أن أذرهم بأية طريقة... وحملت، وأنجبت له ابناً. وقال: "اطلق عليه اسم لو - آمي [ليسوا شعبي]؛ لأنكم لستم شعبي، ولن أكون لكم". بعد أن تمت ولادة ولدين وبنت له، قال المقدس: المبارك إلى حوسيا: "الآن يجب أن نتعلم من أستانك موسى حالما تكلمت معه ابتعد عن زوجته؛ لذا يجب عليك أن تتبع عنها"

أيضاً قال يا مهيمن الكون! "أتوسل إليك" إن لي أطفالاً منها ولا أستطيع طردها ولا تطليقها. قال له المقدس، المبارك: "إذن أنت الذي زوجت زانية وأبناؤك أبناء دعارة، وأنت سترى سوءاً أكانوا أبناءوك أو أبناء غيرك إلا أنه هكذا إذن فإن أبناء إسرائيل الذين هم أبنيائي، المؤوثقين أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب؛ إحدى الممتلكات الأربع، التي اكتسبتها في هذا العالم-(إن العهد القديم ملكية واحدة، لأنه مكتوب،" لقد نالني الإله كبداية طريقه." السماء والأرض ملكية واحدة كما هو مكتوب، "الإله الأعلى الذي يملك السماء والأرض". المعبد ملكيته، لأنه مكتوب "هذا الجبل [جبل المعبد] الذي أحرزته يده اليمنى" إسرائيل ملكية، لأنه مكتوب، "هذا الشعب الذي حصلت عليه". إلا أنه تقول "استبدلهم بشعب مختلف!" حالما يدرك أنه قد أخطأ نهض والتمس الرحمة لنفسه. قال له رب المقدس، المبارك "بدلاً من التماس الرحمة لنفسك، التمس الرحمة لإسرائيل ضد الذين حكمت عليهم بثلاثة أوامر بسببك؟" وعلى ذلك نهض وتسلل الرحمة وقام بنقض الأوامر. ثم بدأ بمبادرتهم، كما قيل: "إلا أن عدد أبناء إسرائيل سوف يكون مثل رمال البحر..." وسوف يحدث ذلك بدلاً من ذلك الذي قيل لهم: "أنتم لستم شعبي" سوف يقال إليهم: "أنتم أبناء الإله القوي. وسوف يجتمع أبناء يهودا وأبناء إسرائيل سوياً... وسوف أبذرها إلى في الأرض، وسوف أعطف على التي لم تحصل على عطف، وسوف أقول للذين لم يكونوا شعبي: أنتم شعبي".

قال الحاخام يوحنا: واويلتاه للسيادة التي يُدفن [يُدبح] مالكونها، لأنه لم يكن هناكنبي واحد لم يُعمر أربعة ملوك، كما قيل،"رؤيا ايسايا ابن آموز التي رأها بما يتعلق بيهودا والقدس في أيام اوزياح وجوثام واحاز وحزقيا ملوك يهودا".

قال الحاخام يوحنا: كيف كان لأوربيان ابن يواش ملك إسرائيل مميزاً حتى يُعد مع ملوك يهودا؟ لأنه لم يعر بالاً إلى الافتراء ضد عاموس. من أين نعرف بأنه قد تم عدّة معهم؟ لأنه مكتوب، "إن كلمة الإله التي جاءت إلى حوسيا ابن بيري في أيام أوزياح وجوثام واحاز وحزقيا ملوك يهودا، وفي أيام إروبيان ابن يواش ملك إسرائيل". ومن أين نعرف بأنه لم يعر بالاً إلى الافتراء؟ لأنه مكتوب، "ثم أرسل آمزياح كاهن بيت ايل إلى يروبيان ملك إسرائيل، قائلاً: لقد تأمر عاموس ضدك... الخ؛ وهو مكتوب، لأن عاموس قال هكذا: سوف يموت يوريوم بالسيف...الخ." قال يوريوم: لتنمع السماء الذي قاله الرجل الصالح! إلا أنه إذا كان قد قال هذا ماذا باستطاعتي أن أفعل له! لقد قال أن السكينة والطمأنينة ذلك له.

قال الحاخام إليعizer: حتى عندما يكون المقدس المبارك غاضباً فإنه يتذكر العطف لأنه قيل: "لأنني لنأشعر بالعطف على بيت إسرائيل بعد ذلك." استنتاج الحاخام يوليسي ابن الحاخام حنانيا من هذا: "بأنه يجب أن أعتذرهم بأية طريقة".

قال الحاخام إليعizer أيضاً: إن رب المقدس المبارك، لم يقم بنفي إسرائيل ضمن الأمم إلا من أجل أنه من الممكن أن ينضم إليهم الداخلون حديثاً في الدين، لأنه قد قيل: "سوف أبذرها إلى من في

الأرض: "بالطبع يبذر رجل سياج من أجل حصر العديد من كور! بينما استنجد الحاخام يوحنا من هذا: "وسوف أgef علىها التي لم تحصل على عطف".

قال الحاخام يوحنا بسلطة الحاخام شمعون ابن يوحاي: ما المقصود بهذا المقطع،" لا تفترى على خادم عند سيده خشية أن يلعنك، ف تكون مذنبًا؟" ومكتوب، "الجبل الذي يلعن آباء، ولا يبارك أمه: لأنهم يلعنون آباءهم ولا يباركون أمهما، لذلك لا تفترى؟ لكن هذا يعني: حتى إذا كان العبيد جيلاً يلعنون آباءهم ولا يباركون أمهما، إنما لا تفترى...الخ. من أين نعرف هذا؟ من حوسيا الذي تم توبيخه للإفراط على إسرائيل إلى الإله بالرغم من أنهم أخطأوا بالفعل.

قال الحاخام أوشعيا: ما هو المقصود بالمقطع،" حتى الأفعال الصالحة لحاكمه في إسرائيل؟ لقد أظهر الرب المقدس المبارك، الصلاح [الرحمة] إلى إسرائيل ببعثرتهم ضمن الأمم. وهذا ما قاله شخص متغصب معين إلى الحاخام يوحنا،" نحن أفضل منك. إنه مكتوب عنك، لأن "جواب" وجميع إسرائيل بقوا هناك ستة أشهر حتى قطع كل ذكر في إدوم؛ في حين أنك كنت معنا لعدة سنوات، لكننا لم نفعل شيئاً لك! قال له،" إذا وافقت، سوف يقومتابع بمناقشته معك." وعلى ذلك، ناقش الحاخام أوشعيا معه، وقال له،" السبب في أنك لا تعرف كيف تتصرف. إذا كان عليك أن تدمّرهم جميعاً، فإنهم ليسوا من ضمنك. إذا كان يجب أن تدمّر أولئك الموجودين ضمنك فسوف يطلق عليك الملكة المجرمة!" قال له مجلس برلمان الروم: "بهذا الاهتمام نستلقى وبهذا الاهتمام ننهض" ، كيفية تدميرك من غير استهداف البعض - لقد كان من الواضح أن الفخر في البداية كان خادعاً بما أن المقطع الذي اقتبسه يشير بالتأكيد إلى حالة حرب، والتي تمت مقارنتها بحالة السلام.

لقد علم الحاخام حيبا: ما هو المقصود بالمقطع،"يفهم الإله الطريق منه، ويعرف الطريق منه؟" يعرف الرب المقدس المبارك، أن إسرائيل لا تستطيع أن تتحمل الأوامر القاسية من إدوم أي الروم، لذلك قام بنفيهم إلى مدينة بابل. قال الحاخام إليعيزر أيضاً: لقد نفي الرب المقدس المبارك إسرائيل إلى مدينة بابل فقط لأنها عميقة مثل شيء، لأنه قد قيل، "سوف أذكيهم من قوة العالم السفلي [شيء] ، سوف أحزرهم من الموت". قال الحاخام [حنانيا]: لأن لغتهم مشابهة للغة العهد القديم. قال الحاخام يوحنا: لأنه أرجعهم إلى بيت أمهم - رجوع إبراهيم إلى فلسطين من [أور] - يمكن مقارنة هذا برجل غاضب مع زوجته: إلى أين يرسلها؟ إلى بيت أمها. وهذا يتجاوب مع رأي الحاخام الذي قال: ثلاثة رجعوا إلى وطنهم الأصلي، برأي إسرائيل ثروة مصر وكتابة الطاولات. أما إسرائيل فهي كما قلنا. وثروة مصر كما هو مكتوب، "سوف يحدث في السنة الخامسة لملك رهوبيا، بأن شيشاك ملك مصر جاء ضد القدس، وأخذ كنوز بيت الإله." لقد أخذ الإسرائييليون الكثير من الثروة المصرية عند الخروج وكتابة الطاولات؛ لأنه مكتوب "ولقد كسرتهم أمام عينيك". لقد علمنا: لقد كسرت الطاولات إلا أن الرسائل طارت إلى الأعلى إلى الإله. - بالرغم من أن الجسم المحسوس يمكن تدميره،

إلا أن الروح [يرمز إليها بالرسائل] لا يمكن تدميرها، لكنها تنتظر حتى يصبح الإنسان جاهزاً لاستقبالها. قال عولا: كان نفيهم من أجل أن يتمكنوا من أكل التمر ويشغلو أنفسهم بالعهد القديم. زار عولا يوم بيبيتا بعد أن تم تقديم سلة تيراما من التمر له، سأله: كم يمكن الحصول على مثل هذا بمبلغ زوز؟ أجابوه: ثلاثة بـ زوزاً، سلة مليئة زاناً من العسل بـ زوزاً، "هتف هو، إلا أن البابليين لا ينشغلون بدراسة العهد القديم! في الليل، يضايقه التمر. "إن سلة مليئة بـ ستم قاتل تكلف زوز في مدينة بابل، "هتف هو إلا أن البابليين يدرسون العهد القديم!"

قال الحاخام إلبيزير أيضاً: ما المقصود بالمقطع "سوف يذهب العديد من الناس ويقولون: تعالوا دعونا نذهب إلى أعلى جبل الإله، إلى بيت الله يعقوب"، لكن ليس الله إبراهيم وإسحاق؟ لكن المعنى هو: لن تكون مثل إبراهيم مع الذي كتب له "جبل"، كما قيل "كما قيل لهذا اليوم في الجبل حيث يمكن رؤية الإله". ولا مثل إسحاق، مع الذي كتب له "حقل"، كما قيل، "وذهب إسحاق لكي يتأمل في الحقل عند المساء". لكن دعنا نكون مثل يعقوب الذي دعاه "وطن" كما قيل: "ولقد دعا اسم ذلك المكان بيت إيل [إن الإله وطن]. إن الزيارات إلى الجبل والحقول تقام فقط في أوقات معينة، ولكن الوطن الدائم، وبالتالي إن هذا يعلم أننا يجب أن نعيش بشكل دائم في حب الإله"

قال الحاخام يوحنا: إن جمع شمل المنفيين مهم مثل أهمية اليوم عندما خلقت السماء والأرض، لأنه قد قيل، "سوف يتم جمع أبناء يهودا وأبناء إسرائيل سوياً، وسوف يعيثون لأنفسهم رئيساً ويذهبون خارج الأرض؛ لأنه سيكون عظيماً يوم جزيرل"؛ و مكتوب، "ولقد كان هناك مساء وكان هناك صباح في يوم ما".

قام أوصياء اليتيم الذب بالذبح عنه... الخ. "يمكنك أن تستدل من هذا بأن الاختيار ارتجاعي؟"- قال الحاخام زيرا: لا: "إنه حمل وفقاً إلى بيوت أبنائهم" يدل على جميع الحالات. أي أن رب البيت لا يحتاج إلى موافقة أعضاء أهل البيت من أجل ذلك السبب، يمكن للبيت أن يأكل من حيثما يرغب، وليس هناك سؤال عن الفعالية الارتجاعية

لقد علم أخبارنا: "حمل من أجل أهل البيت": إن هذا يعلم بأن الرجل يستطيع أن يحضر حملأً ويذبحه بالنيابة عن ابنه وبيته إذا كانوا قاصرين، وبالنيابة عن عده الكنعاني [غير اليهودي] وأمهاته سواء بموافقتهم أو من غير موافقتهم. لكنه لا يستطيع أن يذبحه بالنيابة عن ابنه وبيته، إذا كانوا بالغين أو بالنيابة عن عده أو أمهاته اليهود، أو بالنيابة عن زوجته إلا بموافقتهم.

علمت برأيتا أخرى: لا يجب على الرجل أن يذبح قربان عيد الفصح بالنيابة عن بالغ، ابنه وبيته، وبالنيابة عن عده وأمهاته اليهود، ولا بالنيابة عن زوجته إلا بموافقتهم. لكن يمكنه أن يذبحه بالنيابة عن ابنه وبيته إذا كانوا قاصرين وبالنيابة عن عده وأمهاته الكنعانيين سواء بموافقتهم أو من غير موافقتهم. وجميع هؤلاء إذا قاموا بالذبح بأنفسهم وقام سيدهم بالذبح أيضاً بالنيابة عنهم فإنهم يستطيعون أن يعفوا من واجبهم بقربان سيدهم لكنهم لا يستطيعون أن يعفوا واجبهم بأنفسهم إلا المرأة، لأنه يمكنها

أن تعترض تستطيع المرأة المتزوجة أن تذكر حقها لدعم زوجها، وأن ترفض العمل له بما أنها طبيعياً ملزمة بذلك. كيف تكون المرأة مختلفة؟ أي ابنه البالغ وبيته والعبد اليهود يستطيعون أن يعترضوا أيضاً- قال رابا: إن هذا يعني المرأة ومثيلاتها أي ابنه البالغ وبيته وعبيده اليهود.

إن هذا مناقض لنفسه، فأنت تقول، "إلا المرأة، لأنه بإمكانها أن تعترض." وبالتالي، فإن السبب هو لأنها اعتبرت، لكنها إذا لم تعترض فيمكنها أن تلغي واجبها بقربان زوجها. إلا أنه بالطبع تعلم العبارة الأولى: "ولا بالنيابة عن زوجته... الخ. إلا بموافقتهم": وبالتالي إذا لم يتم قول شيء فإنه لأن نستطيع إلغاء التزامها هكذا؟- ماذا تعني "إلا بموافقتهم"؟ ليس بأنهم قالوا "نعم" لكن عندما لم يقولوا شيئاً، و تستثنى الحالة حيث قالوا "لا". لكن بالتأكيد "وجميع هؤلاء إذا قاموا بأنفسهم بالذبح وقام سيدهم بالذبح بالنيابة عنهم فإنهم يستطيعون أن يغفوا واجبهم بقربان سيدهم، لكنهم لا يستطيعون أن يلغوا واجبهم بأنفسهم" تعني حيث لم يتم قول شيء، إلا أنه يعلم، "ماعدا المرأة لأنها تستطيع أن تعترض"؟- قال رابا: بما أنهم قاموا بالذبح بأنفسهم فلن تستطيع الحصول على معارضة أعظم من هذه.

"إن العبد الذي يعود إلى شريكين... الخ. أشار الحاخام عينا سابا إلى تناقض مع الحاخام نحمان: لقد تعلمنا: "إن العبد الذي يعود إلى شريكين لا يمكنه أن يأكل من أي منهما" إلا أننا علمنا: إذا رغب يستطيع أن يأكل من هذا، وإذا كان يرغب يستطيع أن يأكل من ذاك؟ قال له: عنا سابا يقول آخرون، يا وعاء أسود! بينك وبيني سيرتفق القانون بوضوح. إن هذه مشنا سارية المفعول حيث يكونوا دقيقين مع بعضهم البعض ليس للانتفاع من بعضهم البعض، وبالتالي فإن نصف العبد الذي ينتمي إلى واحد كما هو واضح لا يمكنه أن يأكل من قربان الآخر ، لقد علمنا برأيتنا عندما لم يكونوا دقيقين مع بعضهم البعض.

"إن الذي يكون نصف عبد ونصف حر لا يجب أن يأكل من ذبح سيده...الخ" إنه لا يجب أن يأكل من لحم سيده فقط إلا أنه يمكنه أن يأكل من ذبحه؟ لكن لقد علمنا: لا يمكنه أن يأكل من ذبحه أو من ذبح سيده! - لا خلاف في ذلك: إن أحدهما وفقاً إلى مشنا السابقة، بينما الآخر إلى مشنا اللاحقة. لأننا تعلمنا: إن الذي يكون نصف عبد ونصف حر يعمل يوماً واحداً لسيده ويوماً واحداً لنفسه: هذه وجهة نظر بيت هيلل. يقول بيت شماعي: لقد قمت بحماية سيده و بتعويضه "حتى لا يعاني من خسارة ، لكنك لم تقم بحمايته! إنه غير قادر على الزواج بأمة كنعانية، لأنه نصف حر للتو وهو غير قادر على الزواج بإمرأة حرة لأنه لا يزال نصف عبد. هل سيكون لا شيء أن لا يعمل أيهما وينتهي دون جدوى ، - لكن بالطبع لم يخلق العالم شيء إلا للتناصل وكما قيل، "إنه لم يخلقه عبثاً لقد كونه حتى يسكن فيه" والذي يصبح ديناً عادياً لسيده السابق. وبالتالي وللصالح العام فإننا نفرض على سيده أن يجعله رجلاً حراً ويحرر وثيقة بنصف قيمته والذي يصبح ديناً عادياً لسيده السابق. ثم تراجع بيت هيلل ليحكم مثل بيت شماعي.

مشنا: إذا قال رجل لعبده "انطلق وابح قربان عبد الفصح بالنيابة عنِّي": إذا قام بذبح جدي فإنه يأكل منه، و إذا قام بذبح حمل فإنه يأكل منه، إذا قام بذبح جدي وحمل، فيجب عليه أن يأكل من الأول بينما يتم حرق الثاني. إذا نسي ما قال له سيده، كيف سيتصرف؟ يقوم بذبح حمل وجدي ويعلن "إذا قال لي سيدِي أن أذبح جدياً، فإنَّ الجدي يكون قربانه لعبد الفصح ويكون الحمل لي، بينما إذا قال سيدِي أن أذبح حملأ، فإنَّ الحمل يكون ملكه ويكون الجدي لي". إذا نسي سيده أيضاً ما قاله له، فإنَّ الاثنين ينطلقا إلى مكان الحرق لأنهما لا يعرفان أيَّاً منهما يعود لهما ، ويمكن أكل القربان الفصحية فقط من قبل أولئك الذين سجلوا لها ، إلا أنهما معفيان من التضحية في عبد الفصح الثاني لأن كليهما القتل ورش الدم كانا عملاً فعالاً.

جمارا: من الواضح أنه إذا قام بذبح جدي، فإنه يمكن للسيد أن يأكل منه حتى بالرغم من أنه معتمد على أن يضحي بحمل، إذا قام بذبح حمل فإنه يمكنه أن يأكل منه حتى بالرغم من أنه معتمد على جدي. لكن كيف ذلك منصوص "إذا قام بذبح جدي وحمل يجب أن يأكل من الأول"، بالتأكيد لقد علمنا: لا يستطيع المرء أن يسجل لأضحى بيته عبد فصح سوياً ، للأكل على التوالي أيَّاً يختاره المرء، لأنَّ الاختيار ليس إرتجاعياً وبالتالي ينطبق نفس الشيء هنا- تشير هذه مشنا إلى ملك وملكة كونهما مفرطان في الرخاء، فإنَّهما لا يهتمان بما يأكلانه وبينما كانه بشكل عام لخدمهما. وبالتالي فإنَّ سؤال الفعالية الإرجاعية لا يبرز . ومع ذلك لقد تم تعليم: لا يمكن للمرء أن يسجل لأضحى بيته عبد فصح سوياً. إلا أنه حدث مرة أن الملك والملكة أمرا خدمهما" ، انطلقوا وابحوا قربان عبد الفصح بالنيابة عنا" لكنهم ذهبوا وقتلوا أضحى بيته عبد فصح من أجلهما. ثم ذهبوا للملك وسألوه عن التي يرغب بها منها وأجابهم، "ذهبوا وسألوا الملكة" عندما ذهبوا وسألوا الملكة قالت لهم، "ذهبوا وسألوا الحاخام غماليل" ذهبوا وسألوا الحاخام غماليل الذي قال لهم: الملك والملكة ليست لهما رغبات خاصة، يجب أن يأكلا من الأولى، لكن في مثل هذه الحالة لا يمكنهما الأكل من الأولى أو الثانية. في مناسبة أخرى لقد وجدت سحلية في مسلخ المعبد إن السحلية الميتة [هالتاباه] منجسة ، وكانوا يودوا الإعلان أن الطعام بأكمله نجس. ذهبوا وسألوا الملك الذي أجابهم، "ذهبوا وسألوا الملكة" عندما ذهبوا وسألوا الملكة قالت لهم، "ذهبوا وسألوا الحاخام غماليل" لذا ذهبوا وسألوه فقال لهم: "هل كان المسلخ ساخناً أم بارداً أي هل تم العثور عليها في ماء ساخن أم بارد؟" أجا به: لقد كان ساخناً. قال: "إذن ذهبوا واسكبوا كأس ماء بارد فوقها". ذهبوا وسكبوا كأس ماء بارد فوقها فتحركت (السحلية) رأوا الآن بأنها كانت حية. وعلى ذلك، أعلن الحاخام غماليل بأن الطعام بأكمله طاهر . وهذا، لقد كان الملك معتمداً على الملكة والملكة معتمدة على الحاخام غماليل: وبالتالي فإنَّ الوجبة بأكملها كانت تعتمد على الحاخام غماليل.

إذا نسي ما أخبره به سيده... الخ". "لي؟ أي شيء يملكه العبد يملكه سيده ، كيف إذن يستطيع العبد أن يحدد أنه أحد ملك هؤلاء؟

قال أبياً: يذهب إلى راعي يتعامل معه سيده بشكل عام، لذلك يكون سعيداً لتصحح الأشياء لسيده ويعطيه ملكية أحدهم بشرط أن لا يكون لسيده حقوقاً في ذلك.

"إذا نسي سيده ما أخبره"... الخ. قال أبياً: لقد تعلموا هذا فقط حيث نسي "بعد" الرش، لأنه عندما كان يتم رش الدم كان ملائماً للأكل. لكن إذا نسي السيد "قبل" الرش، يتم رش الدماء ولا يكون ملائماً للأكل وهم ملزمون بالتضحية في عيد الفصح الثاني.

يروي الآخرون هذا بالإشارة إلى برايتا التالية: إذا أصبحت جلود قرائبنا عيد الفصح لخمس جماعات مختلطة مع بعضها البعض وتم العثور على نتوء - هذا عيب لا يؤهل الحيوان كقربان في واحد منهم، فإنهم جميعاً يذهبون إلى مكان الحرق، ويكون مالكوهם معفيين من التضحية في عيد الفصح الثاني. قال أبياً: لقد علمنا هذا حيث اختلطوا "بعد" الرش، حتى يكون على الأقل عندما يتم رش الدم فانه ملائماً للأكل ، لكن إذا اختلطوا مع بعضهم البعض "قبل" الرش، فإنهم ملزمون بالتضحية في عيد الفصح الثاني.

إن الذي يروي هذا بالإشارة إلى هذه مشنا، يعتقد بأن الأكثر ينطبق على البرايـتا لأنـه في مشـنا، فإن كل القرابـين نفسـها ملائـمة بالتأـكـيد لكنـنا لا نـعـرـفـ منـ الـذـيـ سـجـلـ لـهـمـ، إـلاـ أـنـهـ إـذـاـ ظـهـرـ الشـكـ قـبـلـ الرـشـ، فإـنـهـ مـلـزـمـونـ بـالـتـضـحـيـةـ فـيـ عـيـدـ الـفـصـحـ الثـانـيـ، كـمـ هوـ إـنـ الـأـكـثـرـ فـيـ الـبـرـايـتاـ، حـيـثـ أـنـ مـلـامـعـةـ الـقـرـابـينـ نـفـسـهاـ مـوـضـعـ شـكـ لـكـ الـذـيـ يـرـوـيـهـ بـالـإـشـارـةـ إـلـىـ الـبـرـايـتاـ يـعـتـقـدـ بـأـنـهـ لـاـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ هـذـهـ مشـناـ:ـ بماـ أـنـ الـقـرـابـينـ نـفـسـهاـ فـعـالـةـ، لـأـنـهـ إـذـاـ قـامـ بـتـذـكـيرـ نـفـسـهـ بـالـذـيـ أـخـبـرـهـ بـهـ سـيـكـوـنـ مـلـائـماـ لـلـأـكـلـ وـ مـكـشـفـاـ بـالـتـالـيـ حـتـىـ إـذـاـ ظـهـرـ الشـكـ "قـبـلـ" الرـشـ، فإـنـهـ مـعـفـيـنـ مـنـ التـضـحـيـةـ فـيـ عـيـدـ الـفـصـحـ الثـانـيـ أـمـامـ السـمـاءـ.

قال الأستاذ: "ومالكوهم معفيين من التضحية في عيد الفصح الثاني" لكن هناك واحد بالتأكيد لم يلغ واجبه الشخص الذي كان قربانه فيه عيب - السبب في أنه من المستحيل عمل هذا بطريقة أخرى. ما الذي يجب عمله؟ هل يجب على كل واحد أن يحضر قربان عيد فصح ثانية،- إذن، يقوموا بإحضار حولين إلى ساحة المعبد، بما أن أربعة منهم قاموا بالتضحية للتو يمكن إحضار قربان عيد فصح فقط عندما يكون هناك التزام فعلي، وإذا لم يكن الرجل تحت هذا الالتزام وقام بتقديس حيوان لهذا، فإن التقديس غير فعال ويبقى الحيوان "حولين" والذي لا يمكن إحضاره إلى ساحة المعبد للذبح. هنا، يوجد أربعة قاموا بإلغاء واجبهم بالفعل، بالرغم من أننا لا نعرف من هم، لذا فإنه يجب على أربعة حيوانات أن يبقوا غير مقدسين.

إذا قام جميعهم بإحضار قربان عيد فصح واحدة، فإن النتيجة هي أن تؤكل قربان عيد الفصح من قبل أولئك الذين لم يسجلوا له، لأن تسجيل أولئك الذين أتموا عمل واجبهم ليس له حساب كيف ذلك؟ دع كل واحد منهم يحضر قربانه لعيد الفصح ويحدد ويعلن: "إذا كانت خاصتي فيها عيب، دع هذه التي أحضرتها الآن تكون قربان عيد فصح، بينما إذا لم يكون هناك عيب في خاصتي، دع هذه التي

حضرتها الآن تكون قربان سلام"؟ إن ذلك مستحيل، لأنه يوجد هناك الصدر والكتف لقربان السلام، والتي تؤكل من قبل الكهنة فقط. وبما أنه من الممكن أن يكون قربان عيد فصح، ولم يسجل كهنة لهذا، فإنهم لا يستطيعون أكلها، إذن دع كل منهم يحضر كاهناً معه؟

ما هو مركز هذا الكاهن؟ إذا قام لتوه بالتضحيّة بقربان عيد فصح، إذن من المحتمل أن هذا أيضاً قربان عيد فصح، وبالتالي قربان عيد الفصح تؤكل من قبل أولئك الذين لم يسجلوا لها. بينما إذا لم يشهد عيد الفصح كونه نجساً أو في رحلة بعيدة عن عيد الفصح الأول، من المحتمل أن هذا قربان سلام لذا لن يشهد عيد الفصح، إذن دع الخمسة جميعاً يحضروا كاهناً واحداً لم يشهد عيد الفصح ويسجلونه لتلك القرابين الخمسة لعيد الفصح، لأنه طبقاً لأي افتراض يوجد هناك قربان واحد سوف يلغى واجبه به، و السبب في ذلك أنه ينقص الوقت المسموح لأكل قربان السلام، لأن قربان عيد الفصح تؤكل ليوم وليلة والذي يبقى بعد ذلك، يجب أن يحرق النوتر ، في حين أن قربان السلام تؤكل ليومين وليلة بما أن كل قربان يمكن أن يكون قربان عيد فصح، فإننا نستطيع فقط أن نسمح بالوقت الأقصى، في حين يمكن أن تكون قربان سلام بالفعل. إذن، دعهم يحضرون "باقي" قربان عيد فصح ويعلن: "إذا كانت القرابان خاصتي فيها عيب، فلتكن هذه التي حضرتها الآن قربان عيد الفصح، بينما إذا كانت خاصتي ليس فيها عيب فلتكن هذه التي حضرتها الآن تكون قربان السلام، لأن "باقي" قربان عيد الفصح يؤكل ليوم وليلة فقط؟ إذا تم تقديس حيوان كقربان عيد فصح، لكن لم يتم التضحية به لهذا فإن "باقي" قربان عيد الفصح الذي تم إحضاره عندئذ كقربان سلام، لكن يتم أكله فقط خلال المدة الأقصى. وبالتالي دع كل منهم يقدس الحيوان لقربان عيد فصح. إذا كان هناك عيب في حيوانه، فإنه يلغى واجبه بهذه. لكن إذا لم يكن هناك عيب في حيوانه، فإنه تقليانياً "باقي" عيد فصح، بما أنه ليس بالمستطاع التضحية به لهفة الخاص ، هل يمكننا إذن أن نضع الحيوانات جانبًا من اللحظة الأولى حتى تكون بقية؟ بالطبع لا إذن دعنا نتحمل مشقة إحضار باقي قربان عيد الفصح؟- بالأحرى، إن السبب هو بسط الأيدي، في حين أن قربان عيد الفصح لا تحتاج إلى بسط الأيدي، إن الباقي يحتاج إلى بسط الأيدي. إن ذلك حسن لقربان الرجال، لكن ماذا يمكن أن يقال عن قربان النساء؟ إنه بسبب استخدامات الدم: لأنه في حين أن قربان عيد الفصح تحتاج إلى استخدام واحد وتحتاج قربان السلام إلى اثنين، والتي هي أربعة لقد تم استخدام الدم في الزوايا الشمالية الشرقية والجنوبية الغربية للمذبح، وهذا جعله يبدو بأن الزوايا الأربع قد تم رشها. لكن ماذا يهم ذلك؟ بالتأكيد لقد تعلمنا: إن جميع الدماء التي تم رشها عند المذبح الخارجي، إذا استخدمهم الكاهن بعملية رش واحدة، فإنه قد قدم بالتكفير؟ أي أن القربان فعال، بالرغم من أنه من البداية هناك استخدامان مطلوبان، إن السبب هو أنه في حين يجب سكب دم قربان عيد الفصح بلطاف من الحوض إلى حائط المذبح بجانب القاعدة فإن ذلك الذي يخص قرابين السلام يحتاج إلى أن يُقذف تجاه المذبح بعنف. لكن ماذا يهم ذلك؟ بالتأكيد لقد علمنا: إن جميع الدماء التي استخدمت للقذف تجاه المذبح إذا قام الكاهن بسكبها فإنه قد ألغى واجبه؟

إنه أمر مسلم به في أننا نقول هكذا حيث قام بعمل ذلك، هل نقول هكذا من البداية أيضاً؟ بالتأكيد لا يمكننا أن ننظم من البداية أنه يجب أن يتم سكب الدم بلطف حيث أنه يحتاج في الحقيقة لأن يتم قذفه تجاه المذبح. وبالتالي، ليست هناك احتمالية لتضحيه في عيد الفصح الثاني

مشنا: إذا قال رجل لأبنائه "انظروا، أنا أذبح قربان عيد الفصح بالنيابة عن أي منكم يذهب إلى القدس أولاً"، حالما يقوم الأول بإدخال رأسه والجزء الأكبر من جسمه في القدس فيكون قد حصل على حصته، ويحصل عليها بالنيابة عن إخوانه معه.

جمارا: إن هذا يثبت بأن الاختيار ارجاعي؟ - قال الحاخام يوحنا: لقد قال والدهم هذا من أجل تشجيعهم على ممارسة التعاليم الدينية لكنه في الحقيقة قام بتسجيلهم جميعاً قبل الموعد. يمكن إثبات هذا أيضاً، لأن النساء يعلمون: "ويحصل عليها بالنيابة عن إخوانه معه" الآن حسن إذا قلت بأنه قام بتسجيلهم قبل الموعد، إذن إنه صحيح. لكن إذا قلت بأنه لم يسجلهم قبل الموعد، هل يمكن تسجيلهم "بعد" قيامه بذلك؟ بالتأكيد لقد تعلمنا: يمكنهم أن يسجلوا وينسحبوا منه "حتى" يتم قتله لكن ليس بعد ذلك إن هذا يثبت ذلك. لقد علمنا بالمثل: لقد حدث مرة أن سبقت البنات الأبناء، ولذا وجّد أن البنات كانوا ممتلئين حماسة بينما كان الأبناء كسولين.

مشنا: يمكن للمرء دائماً أن يسجل له طالما أن هناك نفس مقدار الزيتونة في ذلك لكل واحد مسجل. يمكنهم أن يسجلوا وينسحبوا منه حتى يتم ذبحه، قال الحاخام شمعون: حتى يتم رش الدم. جمارا: ماذا يبلغنا؟ - إنه يبلغنا هذا، برأيي، بالرغم من أن هذه الجماعة قد سجلت له، فيمكنها أن تتسحب كلياً، وتسجل له جماعة مختلفة. "

يمكنهم أن يسجلوا وينسحبوا منه حتى يتم قتله... الخ". قال أبيا: إن النزاع يتعلق بالانسحاب، لأن الأخبار يعتقدون: "وإذا كان أهل البيت قليلاً لكونهم مي هيول من أجل حمل" تدل في طول حياة [مي - هيول] للحمل إن التفسير الحالي لكلمة "مي - هيول" يعلم بأن هذا الانسحاب ممكناً فقط بينما لا يزال الحيوان حياً ، بينما يعتقد الحاخام شمعون بأنه يدل على فترة وجود [مي - هيول] للحمل أي، طالما هو موجود لممارسة طقوسه القرابانية والتي تستمر حتى يتم رش الدم. لكن فيما يتعلق بالتسجيل، يتفق الجميع بأنه يمكن عمل هذا فقط حتى يتم قتله، لأن المكتوب يقول "وفقاً لعدد [بي - ميكوث] الأرواح، "وثم، "سوف تقوم بتعذيب تاكوسو" لقد علمنا بالمثل: يمكنهم أن يسجلوا وينسحبوا منه حتى يتم ذبحه. قال الحاخام شمعون: يمكنهم أن يسجلوا حتى يتم ذبحه وينسحبوا حتى يتم رش الدم.

مشنا: إذا قام رجل بتسجيل أحد معه ليشاركه في حصته دون معرفة أعضاء الجماعة الآخرين ، فإن لأعضاء الجماعة غير الموافقين على الرفيق الجديد الحرية بإعطائه حصته، ويأكل هو حصته ويأكلوا هم حصصهم، يعتقد هذا النساء بأن حملأ فصحيأ واحداً يمكن أن يؤكل من قبل جماعتين منفصلتين.

جمارا: سأ طالبو العلم: هل يستطيع أعضاء الجماعة وأحدهم سريع باستخدام يديه لإمساك الطعام - أي، إنه شره ويأكل أكثر من حصته ، أن يقولوا له، "خذ حصتك واذهب! هل نحكم بأنه يستطيع أن يقول لهم، "بالطبع لقد قبلكم ابن" أو من المحتمل يستطيعوا أن يجيبوه، "لقد قبلناك بسبب القرابان، لكننا لن نقبلك بوجهة النظر بأنه يجب أن تأكل أكثر مما"؟"

جاء في الخبر: "إذا سجلَ رجلٌ شخصاً آخر معه، فإنَّ لِأعْضَاءِ الْجَمَاعَةِ الْحُرِيَّةِ فِي إِعْطَائِهِ حُصْتَهُ، وَيَأْكُلُ هُوَ حُصْتَهُ وَيَأْكُلُوا هُمْ حُصْصَهُمْ" ما هو السبب؟ أليس لأنه هناك واحد منهم سريع باستخدام يديه! وإذا كان يجب الاعتقاد بأن السريع باستخدام يديه يستطيع أن يقول لهم، "لقد قبلكم ابن" جعلتمني قادراً على أن آكل الكمية التي أرغبتها ، إذن فليكن هذا كما لو أنه سريع باستخدام يديه؟ - سوف أخبرك: إنه ليس كذلك، لأن الشخصيات تختلف، لأنه حتى إذا كان كلاهما يأكلان سوياً نفس كمية عضو واحد من الجماعة فإنهم يستطيعون أن يقولوا له بأنهم ليسوا مستعدين لقبول غريب بينهم.

جاء في الخبر: إذا أكل المراافق نفس مقدار الزيتونة عند جانب الفرن، إذا كان حكيمًا فإنه يأكل ما يشبعه، لكن إذا أراد أعضاء الجماعة أن يقدموا له خدمة فإنهم يأتون ويجلسون إلى جانبه ويأكلون: هذا هو رأي الحاخام يهودا. وهكذا إذا أرادوا فقط، لكن ليس إذا لم يرغبا. إنما لماذا ذلك؟ دعه يقول لهم، "بالطبع لقد قبلكم ابن" كواحد من جماعتكم، وبما أنني لا أستطيع الذهاب إليكم يجب عليكم أن تحضروا إلى. - هناك إنه مختلف، لأنهم يستطيعون أن يقولوا له "لقد قبلناك بنية أن نحملك المشقة لخدمنا على المائدة! لكننا لم نقبلك حتى نتحمل مشقة خدمتك على المائدة."

جاء في الخبر: إن لِأعْضَاءِ الْجَمَاعَةِ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمْ سَرِيعُ بِالْعَدْوَى بِيَدِهِ، لَهُمُ الْحُرِيَّةُ لَأَنْ يَقُولُوا لَهُ: "خُذْ حُصْتَكَ وَاذْهَبْ" لَكِنْ حَتَّى عِنْدَمَا يَنْظُمُ خَمْسَةُ أَفْرَادٍ وَجْبَةٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ يَسَاهِمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْهُمْ بِحُصْنَةٍ مُّتَسَاوِيَّةٍ، فَإِنْ لَهُمُ الْحُرِيَّةُ لَأَنْ يَقُولُوا لَهُ، "خُذْ حُصْتَكَ وَاذْهَبْ". إن هذا يثبت ذلك.

ماذا تعني "ليس ذلك فقط"؟ - إنه يتقدم إلى الذروة. في حالة قرابة بين عيد الفصح فإنها تمر من غير قول شيء لأنهم يستطيعون أن يقولون له "لقد قبلناك بسبب القرابان". لكن حتى في حالة الوجبة المشتركة وهي عبارة عن رفقة لاغير فإن لهم الحرية في أن يقولوا له "خذ حصتك واذهب".

يقول آخرون: إن ذلك ليس مشكلة لنا بأنه يمكن إخبار الرفيق السريع باستخدام يديه أن يأخذ حصته ويدهب ، لكن سؤالنا: هل مسموح لأعضاء الجماعة أن ينقسموا و يأخذ كل منهم حصته ؟ أم أنه ليس مسموح لهم أن ينقسموا و يجب على الجميع أن يأكلوا سوياً؟ - جاء في الخبر: إن لِأعْضَاءِ الْجَمَاعَةِ وَأَحَدِهِمْ سَرِيعُ بِالْعَدْوَى بِيَدِهِ الْحُرِيَّةُ لَأَنْ يَقُولُوا لَهُ، "خُذْ حُصْتَكَ وَاذْهَبْ". وهذا، فقط إذا كان سريعاً باستخدام يديه، لكن ليس إذا لم يكن سريعاً باستخدام يديه يجب أن يأكلوا سوياً.

لقد جمع الحاخام بابا والحاخام هونا ابن الحاخام يوشع خبزهم سوياً. لكن بحلول الوقت الذي أكل فيه الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع قطعة واحدة، أكل الحاخام بابا أربعة. قال له، "اقسم معي". "رد"، "لقد قبلتني كشريك". وعلى ذلك، برزت جميع هذه الاعتراضات إليه، وأجابه كما أجبناهم. عندئذ قام بدعشه بالدراسة التي تتعلق "بأعضاء الجماعة... الخ". قال له: هناك السبب هو

لأنهم يستطيعون أن يقولوا له، "لقد قيلناك بسبب القربان" قام بدهضه بالدراسة المتعلقة" بوجبة مشتركة... الخ، لذا نقاسمها معه. ثم ذهب وجمع خبراً مع رابينا. بحلول الوقت الذي أكل فيه الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع قطعة ، أكل رابينا ثمانية. قال: إن مئة من بابا أفضل من رابينا واحد. لقد علم أخبارنا: إذا سجل رجل آخر معه لقربانه لعيد الفصح وحبيجه خاصته- هنا إن قربان السلام الاحتفالية التي تم إحضارها في اليوم الرابع عشر تؤكل بالمثل قبل قربان عيد الفصح. لقد كانت تؤكل من قبل نفس الأشخاص الذين سجلوا لقربان عيد الفصح- ، إن المال الذي استلمه من أولئك الذين سجلوا هو حوليـنـ . والذي يبيع قربان الحرق خاصته وقربان السلام خاصته لم يؤثر على شيء يجب تقديم القربان بالنيابة عن مالكه الأول ، والمال بغض النظر عن مقداره حتى لو زاد عن قيمة الحيوان ، يستخدم لقربان الإرادة الحرة. لكن بما أنه لم يؤثر على شيء، لماذا يجب استخدامه لقربان الإرادة الحرة كون فعله منقوص، ويبقى المال "حوليـنـ ؟ قال رابا: كعقوبة. وماذا تعنى "بغض النظر عن مقداره؟" حتى إذا كانت قيمة الحيوانات تعادل فقط أربعة زوـزاـ ، ودفع خمسة، فإن الأخبار يعاقبونه حتى بما يتعلق بـ زوـزاـ الإضافية.

ينص آخرون، الحاخام أوشعيا- قد قال: من المحتمل أن زملاءـناـ البابليـونـ يعرفـونـ سبـبـ هذا الحكم. فـكـرـ: قـامـ شخصـ بـوـضـعـ حـمـلـ جـانـبـاـ لـقـرـبـانـهـ لـعـيـدـ الفـصـحـ، وـقـامـ آـخـرـ بـوـضـعـ مـالـ بـجـانـبـ قـرـبـانـهـ لـعـيـدـ الفـصـحـ: كـيـفـ يـمـكـنـ لـقـدـيسـ أـنـ يـقـعـ فـوـقـ تـقـدـيسـ، حـيـثـ أـنـهـ يـعـلـمـ، "المـالـ الـذـيـ يـحـمـلـهـ هوـ حـوليـنـ؟ قال أـبـايـ: أـلـمـ يـرـبـطـ الحـاخـامـ [أـوـشـعـيـاـ]ـ مـشـنـاـ إـلـىـ حـالـةـ حـيـثـ يـقـومـ بـتـسـجـيلـ زـانـيـةـ لـقـرـبـانـهـ لـعـيـدـ الفـصـحـ كـمـقـابـلـ للأـجـرـةـ الـتـيـ يـدـيـنـ بـهـاـ لـهـاـ وـبـالـاـتـفـاقـ معـ [ـرـابـيـ]ـ، كـنـتـ سـأـرـبـطـ ذـلـكـ إـلـىـ قـرـابـيـنـ بـقـدـسـيـهـ أـقـلـ وـبـالـاـتـفـاقـ معـ الحـاخـامـ يـوـسـيـ الـجـلـيلـيـ الـذـيـ أـكـدـ: إـنـ الـقـرـابـيـنـ ذـاتـ قـدـسـيـةـ أـقـلـ هـيـ مـلـكـيـةـ صـاحـبـهاـ. لـكـنـ مـنـ وـجـهـ نـظـرـ [ـرـابـيـ]ـ، لـاـ يـسـتـطـعـ الرـجـلـ أـنـ يـتـرـكـ أـيـ شـيـءـ غـيرـ مـقـدـسـ فـيـ قـرـبـانـ عـيـدـ الفـصـحـ، إـلـاـ أـنـهـ بـالـتـأـكـيدـ يـبـقـيـ شـيـئـاـ فـيـ حـالـةـ الـمـالـ لـأـنـهـ عـنـدـمـاـ يـضـعـهـ جـانـبـاـ لـقـرـبـانـ عـيـدـ الفـصـحـ مـنـ الـبـداـيـةـ، قـامـ بـعـمـلـ ذـلـكـ بـهـذـهـ النـيـةـ. بـيـنـمـاـ وـجـهـ نـظـرـ الـبـرـايـتاـ الـحـالـيـةـ هـيـ وـجـهـ نـظـرـ رـابـيـ، وـمـنـ أـجـلـ ذـلـكـ فـإـنـ الـمـالـ الـذـيـ يـحـمـلـهـ هوـ حـوليـنـ؟ـ، بـمـاـ أـنـ الرـجـلـ بـالـتـأـكـيدـ يـبـقـيـ شـيـئـاـ مـنـ الـمـالـ غـيرـ مـقـدـسـ. مـرـةـ ثـانـيـةـ، إـنـ الـذـيـ يـشـرـحـهـ الحـاخـامـ أوـشـعـيـاـ كـوـجـهـةـ نـظـرـ رـابـيـ، أـنـاـ لـأـشـرـحـ كـوـجـهـةـ نـظـرـ [ـرـابـيـ]ـ، لـأـنـ الرـجـلـ لـاـ يـتـرـكـ شـيـئـاـ غـيرـ مـقـدـسـ مـنـ قـرـبـانـ عـيـدـ الفـصـحـ. لـكـنـ لـيـسـ بـالـمـسـتـطـاعـ تـأـسـيـسـ هـذـهـ بـرـايـتاـ الـحـالـيـةـ بـالـاـتـفـاقـ مـعـ الحـاخـامـ يـوـسـيـ، بـمـاـ أـنـهـ قـدـ تـمـ تـعـلـيمـ فـيـ ذـلـكـ"ـ، وـالـذـيـ يـبـعـيـعـ قـرـبـانـهـ الـمـحـرـقـةـ وـقـرـبـانـ السـلـامـ خـاصـتـهـ لـمـ يـؤـثـرـ عـلـىـ شـيـئـاـ"ـ فـيـ حـيـنـ أـنـهـ مـنـ وـجـهـ نـظـرـ الحـاخـامـ يـوـسـيـ بـأـنـ الـقـرـابـيـنـ ذـاتـ الـقـدـسـيـةـ الـأـقـلـ هـيـ الـمـلـكـيـةـ الـشـخـصـيـةـ لـلـمـالـ، وـبـعـيـعـ قـرـبـانـ السـلـامـ فـعـالـ.

الآن، بـغـضـنـظـرـ بـأـنـ الحـاخـامـ أوـشـعـيـاـ رـبـطـ مـشـنـاـ إـلـىـ حـالـةـ الرـجـلـ الـذـيـ يـسـجـلـ زـانـيـةـ فـيـ قـرـبـانـهـ لـعـيـدـ الفـصـحـ، وـبـالـاـتـفـاقـ مـعـ رـابـيـ، إـنـ هـذـاـ يـؤـيدـ بـأـنـهـ يـعـتـقـدـ بـأـنـ الرـجـلـ يـتـرـكـ شـيـئـاـ غـيرـ مـقـدـسـ حتـىـ فـيـ قـرـبـانـهـ لـعـيـدـ الفـصـحـ نـفـسـهـاـ لـيـسـ فـقـطـ فـيـ الـمـالـ الـمـخـصـصـ لـقـرـبـانـ عـيـدـ الفـصـحـ..

الحمل يجب اتفاقه على ما هو مطلوب للحمل، مثلاً، الخبز غير المختمر والأعشاب المرة اللذان يرافقانه بينما يعتقد رابي: قم بتغذية نفسك بما ينبع من الحمل.

لكن وفقاً إلى أبي الذي قال: "ألم يربط الحاخام أوشعيا مشنا إلى حالة حيث قام بتسجيل زانية في قربانه لعيد الفصح؟ وبالاتفاق مع رابي كنت سأربطه إلى قرابة ذات قدسيّة أقل، وبالاتفاق مع الحاخام يوسي الجليلي الذي أكد إن القرابين ذات القدسية الأقل هي ملكية أصحابهم، لكن من وجهة نظر رابي لا يترك رجل أي شيء غير مقدس في قربان عيد الفصح - بالطبع إنه منصوص بوضوح، لأنه في هذه الحالة قام الإسرائيليون بتقدیس قرابينهم لعيد الفصح؟" - قال: "لأنه في هذه الحالة، قام الإسرائيليون بتقدیس "المال" لقرابينهم لعيد الفصح."

مشنا: إذا عانى زاب هجمتين من إفراز، فإن المرأة يذبح قربان عيد الفصح بالنيابة عنه في يومه السابع، إذا عانى من ثلاثة هجمات يذبح المرأة بالنيابة عنه في يومه الثامن. إذا كانت المرأة ترافق يوماً بيوم، يذبح المرأة بالنيابة عنها في يومها الثاني، إذا رأت إفرازاً في يومين يذبح المرأة بالنيابة عنها في اليوم الثالث. وأما بالنسبة إلى زاباه التي كانت لديها ثلاثة إفرازات ، يذبح المرأة بالنيابة عنها في اليوم الثامن.

جمارا: قال الحاخام يهودا باسم راب: يذبح المرأة ويرش بالنيابة عن "طبل يوم" والمرء الذي ينقشه التكبير، لكن لا يمكن للمرء أن يذبح ويرش من أجل شخص نجس بحيوان زاحف بالرغم من أنه يستطيع ممارسة طبله ويصبح ملائماً في المساء. لكن أكد عولا: يمكن للمرء أن يذبح ويرش عن شخص نجس بحيوان زاحف. وفقاً إلى راب، في ماذا يختلف تبيول يوم "طبل يوم"؟ لأنه ملائم في المساء. لكن النجس بحيوان زاحف ملائم في المساء أيضاً؟ - ينقشه طبله". إذن، فإن "طبل يوم" ينقشه أيضاً غروب الشمس، أي أنه أيضاً غير ملائم عندما يتم ذبح القربان بالفعل، إن الشمس تغرب وفقاً لها. إذن فإن المرأة الذي ينقشه التكبير أيضاً، تنقشه المغفرة بالطبع؟ أي أن عليه أيضاً أن يحضروا قربانه، وهكذا فإنه متساوٍ مع شخص نجس بحيوان زاحف، والذي عليه أن يمارس "طبله". إن هذا يعني عندما يكون زوج طيوره في يده للتضحية، لذا نحن لا نحتاج إلى أن نخشى بأنه يمكنه أن ينسى عمل ذلك، وسيتم ذبح قربان عيد الفصح من غير ضرورة لأجله. إذن، الشخص النجس بحيوان زاحف أيضاً يقف "مخوه" - الحمام الشعائري - بالطبع أمامه؟ - يمكنه أن يتتجاهله. إذا كان كذلك، فإن الذي ينقشه قربان أيضاً، من المحتمل أنه سيتجاهل القيام بالتضحية؟ - إن هذا يعني مثلاً أنه قام بتسليم عصافيره إلى بيت دين، كون هذا بالاتفاق مع الحاخام شيمايا، الذي قال: إنه افتراض بأن بيت دين الكهنة لا يبرزون من هناك أي لا تتركوا ساحة المعبد حتى يتم إكمال المال في الأووعية التي على شكل قرن إن الأموال لقربابين العصافير يوضع يومياً في أووعية على شكل قرن، و [بيت دين] الكهنوتي تعهد بأن يتم اتفاقهم في اليوم الذي تم استلامهم فيه. وبالتالي، لم يكن هناك خشية من التجاهل.

الآن، وفقاً إلى راب طبقاً للقانون الكتابي، فإن الشخص النجس بحيوان زاحف بالفعل ملائم، وقد كان الأحبار هم الذين حظروه بشكل ردعى، لماذا إذن قال راب: نحن ننتهي أحدهم بحيوان زاحف؟ بالأحرى قل وفقاً إلى راب: فإنه غير ملائم طبقاً للقانون الكتابي أيضاً، لأنه مكتوب، "إذا أصبح رجل نجس بسبب جنة": أليس هذا ساري المفعول حتى عندما يأتي يومه السابع في مساء عيد الفصح بما أن الكتاب المقدس لا يخصص، فإنه يجب أن يشمل جميع الحالات ، أية حالة معادلة للنجاسة بسبب حيوان زاحف بما أن كلهم يستطيعان أن يكونا ظاهرين في المساء ، إلا أن القانون الإلهي قد قال، ليتم إبعاده إلى عيد الفصح الثاني؟ لكن كيف تعرف بأنه كذلك؟ إنه يعتقد مثل الحاخام إسحاق، الذي قال: لقد كان الرجال الذين جاؤوا للسؤال عن موسى وهارون نجسين من خلال جنة غير مصحوبة- جنة تعليم ديني"- أي، جنة شخص ليس له أقارب معروفين ودفنه إلزامي على الشخص الأول الذي يجده- ، و يقع يومهم السابع مساء عيد الفصح لأنه قد قيل ولم يستطيعوا أن يشهدوا عيد الفصح "في ذلك اليوم: وهذا، لم يستطيعوا شهوده فقط في ذلك اليوم، لكن في الغد استطاعوا ذلك- إن هذا ممكن فقط إذا كان الغد هو يومهم الثامن -، إلا أن القانون الإلهي قد قال، دعهم يؤجلون. بالرغم من أنه يمكنهم أن يجعلوا أنفسهم ملائمين لليوم.

لقد تعلمنا: "إذا عانى زاب من إفرازين يذبح المرء بالنيابة عنه في يومه السابع" هل يعني ذلك حيث لم يمارس التبلاه والذي يثبت بأن المرء يذبح ويرث لشخص نجس بسبب حيوان زاحف؟ لا إن هذا يعني حيث قام بممارسة "تبلاه". إذا قام بممارسة "تبلاه"، ماذا تخبرنا مثنا؟- إذا كان يبلغنا بأنه بالرغم من أنه ينقصه غروب الشمس، فإن الشمس تغرب تلقائياً. فالمنطق أيضاً يدعم هذا التفسير، بما أن العبارة التالية تعلم: "إذا كانت لديه ثلاثة هجمات، فإن المرء يذبح بالنيابة عنه في يومه الثامن." الآن، إنه حسن إذا كنت تتفق بأن العبارة "إذا عانى زاب من هجمتين، فإن المرء يذبح بالنيابة عنه في يومه السابع" تعني حيث قام بممارسة "تبلاه": إذن، فإن العبارة الثانية ضرورية. يمكنك أن تتفاوض: فقط عندما يكون لديه هجمتين نذبح له في يومه السابع، لأن التصرف الإيجابي لا ينقصه، لكن في حالة "المرء الذي كانت لديه ثلاثة هجمات في يومه الثامن" حيث أن الفعل ناقص في أنه ينقصه السماح و لابد أن يتم تقديم قرابينه أيضاً إنه ليس كذلك. لذا يبلغنا مثنا بأنه بالرغم من أن المغفرة تتفصه فإننا نذبح ونرش بالنيابة عنه. لكن إذا كنت تقول بأن العبارة "إذا عانى زاب من هجمتين، فإن المرء يذبح بالنيابة عنه في يومه السابع، "تعني حيث لم يتم بممارسة تبلاه"، ما هو الهدف من التعليم حول أمرئ كانت لديه ثلاثة هجمات؟ الرؤية القائلة بأن المرء يذبح ويرث بالنيابة عن الذي كان لديه إفرازين في يومه السابع لكنه لم يمارس تبلاه لكي يكون نجساً فعلاً، إذن ما هو الأكثر من قيام المرء بالذبح والرش لشخص عانى من ثلاثة هجمات في يومه الثامن ومارس "تبلاه" في اليوم السابع، بحيث تكون نجاسته ذات طبيعة أبسط! وبالتالي، إن هذا بالطبع يتبع بأن القانون الذي ينص على أننا نذبح بالنيابة عن الشخص الذي عانى من هجمتين في يومه السابع يشير إلى الحالة حيث مارس

"طبلة"؟ - لا. في الحقيقة، يمكنني أن أخبرك بأنه لم يمارس "طبلة"، إلا أنه ضروري. يمكنني أن أناقش: فقط في اليوم السابع نذبح من أجله بما أنه يستطيع أن يجعل نفسه ملائماً بيده، لكن في اليوم الثامن عندما لا يكون بسلطته تقديم القرابان يمكن للكهنة أن يتغاهلوه. وبالتالي، لقد تم إبلاغنا بأنه كما نصه الحاخام شيمايا.

"وأما بالنسبة إلى زباده يذبح للمرء"... الخ. روى أحد التاءم أمام الحاخام آدا ابن آحابا ما يلي: وأما بالنسبة إلى "زباده" التي لديها ثلاثة إفرازات ، يذبح المرء بالنيابة عنها في يومها السابع. قال له: هل "زباده" في يومها السابع ملائمة للمشاركة في القرابان في المساء ؟ حتى من وجهة النظر بأن المرء يذبح ويرث شخص نجس بحيوان زاحف، فإن ذلك فقط للشخص النجس بحيوان زاحف الذي يكون ملائماً في المساء. لكن هذه ليست ملائمة حتى ليوم غدٍ عندما تحضير كفارتها. قل بدلاً من ذلك" في اليوم الثامن. "إذن إنه واضح؟ يمكنك القول بما أن الكفارة تتقصها لا يجب على المرء أن يذبح بالنيابة عنها؛ وبالتالي يبلغنا مثلكما نصه الحاخام شيمايا.

قال رابينا: لقد روى أحد التاءم أمامه ما يتعلق بقانون نذا فقل: وأما بالنسبة إلى نذا يذبح المرء من أجلها في اليوم السابع. قال له: هل تكون نذا ملائمة في اليوم السابع؟ حتى من وجهة النظر بأن المرء يذبح ويرث من أجل شخص تجسس بسبب حيوان زاحف، لأنه ملائم في وقت المساء. لكن نذا التي تمارس تبلاه في مساء اليوم السابع فإنها ليست ملائمة لأكل قربان عيد الفصح حتى المساء الذي يلي اليوم الثامن عندما تغرب الشمس عليها يجب أن لا تأكل من القرابين حتى غروب الشمس بعد "طبلة" خاصتها. بما أنها تمارس "طبلة" في المساء عندما تكون الشمس قد غربت للتو يجب عليها أن تنتظر حتى المساء التالي.. لكن قل "في اليوم الثامن". إن ذلك واضح: على أن الذي يذبح ويرث من أجل زباده في اليوم الثامن بالرغم من أن الكفارة تتقصها حتى الآن، فهل من الضروري تعليم بأن المرء يذبح ويرث بالنيابة عن نذا التي لا تتقصها كفارة لا تحتاج إلى قربان ؟ إنه يجده ضرورياً للتعليم حول نذا، ويبلغنا هذا: فقط في اليوم الثامن ولكن ليس في اليوم السابع، حتى قد تعلمنا: إن الجميع المعرضين لـ تبلاه مثل، زاب و زباده، والمجذوم، والمنتهى بسبب جثة ، تأخذ "طبلة" خاصتهم محلها في نهار اليوم السابع من انتهاكهم ، ونذا والمرأة في حالة ولادة تأخذ "طبلة" خاصتهن محلها في الليل المساء الذي يلي آخر يوم من نجاستهم. فيما يتعلق بهذا، إن نذا أكثر شدة من "زباده" التي تمارس "طبلة" في اليوم السابع، ولا تنتظر إلى المساء.. لأننا تعلمنا: يمكنك الاعتقاد بأن نذا تمارس "طبلة" في نهار اليوم السابع، مثل، "زباده ؛ لذلك ورد في النص، "وسوف تكون غير طاهرة سبعة أيام" : دعها غير طاهرة لمدة سبعة أيام " كاملة" لكن إذا مارست "طبلة" في اليوم السابع نفسه، فإن المدة تتقص. والمرأة في حالة الولادة فإنها تشبه نذا لأنها مكتوب، "كما في أيام عدم طهارة مرضها سوف تكون [المرأة في حالة ولادة] نجسة.

مثنا: أما بالنسبة إلى أونين، هنا إنه يشير إلى الشخص الذي أصبح أونين بعد منتصف النهار، بحيث كان التزام قربان عيد الفصح إجباري عليه للتو. لكن إذا أصبح "أونين" قبل منتصف النهار، فإن هذا الالتزام لا يقع عليه على الإطلاق، كما هو منصوص ، والذي يزيل كومة الحطام- الذي وقع فوق شخص، وليس معروفاً سواء أكان حياً أم ميتاً - وبالمثل الذي تلقى وعداً لكي يطلق سراحه من السجن، والمريض، والشخص العجوز الذي يستطيع أن يأكل نفس مقدار الزيتونة، جميعهم يذبح المرء بالنيابة عنهم و يمكن أن يكونوا ملائمين في المساء بما فيهم "أونين". إلا أنه في حالة جميع هؤلاء لا يمكن للمرء أن يذبح لهم فقط، خشية أن يجردوا قربان عيد الفصح من الأهلية ، حيث يمكن لـ "أونين" أن ينتهك نفسه في خلال الجثة؛ والذي يزيل الحطام، يمكنه أن يجد الشخص ميتاً تحتها، وفي مثل هذه الحالة يكون هو نفسه نجساً، و يمكن أن لا يتم تحريراً السجين، بينما المريض والشخص العجوز يمكنهما أن يصبحا أكثر ضعفاً. لذلك يجب تسجيله مع آخرين. لذلك إذا حصل تجرد من الأهلية لهم، فهم معفون من شهد عيد الفصح الثاني بما أنهم كانوا في الحقيقة ملائمين عندما تم ذبح الحيوان ، ماعدا الذي كان يزيل الحطام لأنه كان نجساً من البداية. إذا وجد الشخص ميتاً في الأسفل، فإنه نفسه قد انتهك من خلال سقوطه ظله على الميت، وهذا كان نجساً عندما تمت التضحية بالحيوان.

جمارا: قال راباه ابن الحاخام هونا باسم الحاخام يوحنا: لقد تعلموا هذا فقط عن السجن الوثني، لكن إذا كان مسجوناً في سجن إسرائيلي يذبح المرء له بشكل منفصل؛ بما أنه قد تم إعطاؤه وعداً، فإنه بالتأكيد سوف يطلق سراحه، كما هو مكتوب، "إن بقية إسرائيل لن تقوم بالظلم، ولن تقول الأكاذيب". لاحظ الحاخام حيسدا: أما بالنسبة لما تقول، إذا كان في سجن وثي لا يمكن للمرء أن يقتل بالنيابة عنه وحده؛ لقد قيل هذا فقط عندما يكون السجن خارج جدران بيت باجي، لكن إذا كان ضمن جدران [بيت باجي] في القدس، حيث تؤكل قربان عيد الفصح يذبح المرء بالنيابة عنه وحده. ما هو السبب؟ لأنه من الممكن أن ينقل اللحم له ليأكله.

"لذلك إذا حدث تجرد من الأهلية"...الخ. قال راباه ابن بار حنا باسم الحاخام يوحنا: لقد تعلموا هذا فقط عن الكومة الدائرية ، أي أن أحدهم كان على وشك أن يغطي الشخص، لذا لابد أن المنفذ كان فوق الجثة مباشرة من البداية ، لكن إذا كانت كومة طولية فإنه معفى من شهد عيد الفصح الثاني، لأنه من المحتمل أنه كان طاهراً عند وقت شجيتها و من الممكن أنه لم يكن بالفعل فوق الجثة عندئذ. لقد علمنا بالمثل أيضاً: قال الحاخام شمعون ابن الحاخام يوحنا ابن بروخا: إن الذي يزيل كومة الحطام هو معفي أحياناً من عيد الفصح الثاني، وأحياناً يكون ملزماً به. كيف ذلك؟ إذا كانت كومة دائيرية وتم العثور على نجاسة جثة تحتها، فإنه مسؤول وإذا كانت كومة طولية وتم العثور على نجاسة تحتها، فإنه معفى لأنني أفترض بأنه كان طاهراً عند وقت "شجيتها".

مثنا: لا يمكن للمرء أن يذبح قربان عيد الفصح لفرد واحد: هذه وجهة نظر الحاخام يهودا، لكن الحاخام يوسي يسمح بهذا. وحتى إذا كان هناك جماعة من مئة شخص لا يستطيعون أكل نفس مقدار

الزيونة معاً، لا يمكن للمرء أن يقتل من أجلهم. ولا يستطيع المرء أن يشكل جماعة من نساء وعبيد، وقاصرين.

جمارا: لقد علم أحبارنا: كيف نعرف أنه لا يمكن للمرء أن يذبح قربان عيد الفصح لفرد واحد؟ لأنه قد قيل، "لا يمكنك أن تضحي قربان عيد الفصح لشخص واحد": هذا هو رأي الحاخام يهودا، لكن أكد الحاخام يوسي: إن الفرد الواحد قادر على أكلها يمكن للمرء أن يذبح بالنيابة عنه، أما إذا كان هناك عشرة لا يستطيعون أكلها فلا يتوجب على المرء أن يذبح بالنيابة عنهم. الآن الحاخام كيف يوظف الحاخام يوسي هذه النظرية "من أجل شخص واحد"؟ إنه يحتاج من أجل استنتاج الحاخام شمعون. لأننا قد تعلمنا، قال الحاخام شمعون: كيف نعرف بأن الذي يضحي قربانه لعيد الفصح عند باماح"مكان مرتفع". الخاص في الوقت الذي كانت فيه باموث محظورة يخترق أمراً سلبياً؟ لأنه قد قيل، لا يمكنك أن تضحي قربان عيد الفصح ضمن إحدى بواباتك". يمكنك أيضاً أن تعتقد هكذا عندما كانت "باموث" مسموحة ؛ لأنه حتى عندئذ، كانت "باموت" الخاصة مسموحة فقط من أجل القرابين النذرية، لكن ليس القرابين الإجبارية مثل قربان عيد الفصح، التي تمت التضحية بها في "باموت" عامة؛ لذلك ورد في النص "ضمن إحدى بواباتك": لقد حكموا بأنه يخرق أمراً سلبياً فقط عندما تدخل إسرائيل بأجمعها من خلال بوابة واحدة : أي، عندما يكون هناك حرم مركزي، لكن عندما كانت "باموت" مسموحة لم يكن هناك حرم مركزي. إن المقطع مفهوم هكذا: "لا يمكنك أن تضحي قربان عيد الفصح عند باماه خاص عندما تدخل إسرائيل بأجمعها ضمن إحدى بواباتك. وكيف يعرف الحاخام يهودا هذا؟- يمكنك أن تستدل على اثنين منه بافتراض عن طريق تفسير "شخص واحد" بطريقة منفصلة، و "إحدى بواباتك" بطريقة منفصلة.

الآن، وفقاً إلى الحاخام يوسي، من أين يعرف بأن هدفه هو لأن الحاخام شمعون قد قال: من المحتمل أنه يأتي للذي تم نصه من قبل الحاخام يهودا؟- يستطيع أن يخبرك: لا تستطيع أن تعتقد ذلك لأنه مكتوب بالتأكيد، "وفقاً لطعام كل رجل". وهكذا، فإن الموضوع يعتمد فقط على المقدرة على الأكل.

أشار الحاخام عقبا ابن حانيا من بلدة باريشنا إلى تناقض رابا: هل قال الحاخام يهودا إذن: لا يمكن للمرء أن يقتل الحمل الفصحي من أجل فرد واحد؟ لكن التالي يناقض ذلك: أما بالنسبة للمرأة في عيد الفصح الأول، يمكن للمرء أن يذبح لها بشكل منفصل، لكن عند الثاني يستطيع أن يجعلها إضافة إلى آخرين: هذه وجهة نظر الحاخام يهودا. - قال له، لا تقل، "لها بشكل منفصل"، "بل" لهم بشكل منفصل." إن هذا ليس تصحيحاً، لكن تفسير: "لها بشكل منفصل" تعني أن النساء لا يحتاجن بالضرورة أن ينضممن إلى جماعة رجال، إلا أنه يمكننا أن نشكل جماعة تتكون بأكملها من النساء؟ بالطبع لقد تعلمنا: "لا يمكن للمرء أن يشكل جماعة من النساء والعبيد والقاصرين". ألا تعني هذا النساء بشكل منفصل، والعبيد بشكل منفصل، والقاصرين بشكل منفصل؟- لا، إن هذا يعني النساء والعبيد

والقاصرين سوياً. النساء والعبيد، بسبب القذارة، القاصرون والعبيد بسبب الفسق "اللواط" يقصد عن انتشار اللواط ضمن الرومان.- العبيد الوثنيون هم المقصودون هنا.

بالرجوع إلى النص الرئيسي: أما بالنسبة للمرأة في عيد الفصح الأول يذبح لها المرء بشكل منفصل، بينما عند العيد الثاني يجعلها إضافة لآخرين: هذه وجهة نظر الحاخام يهودا. قال الحاخام يوسي: أما بالنسبة للمرأة في عيد الفصح الثاني يذبح المرأة لها بشكل منفصل، وعند الأول يمر من غير كلام. قال الحاخام شمعون: أما بالنسبة للمرأة عند الفصح الأول يجعلها إضافة لآخرين، وعند الثاني لا يمكن أن يذبح لها على الإطلاق. لماذا يختلفون؟- يعتقد الحاخام يهودا: "وفقاً لعدد الأرواح تدل حتى على النساء بما أنه لم يتم تخصيص "الرجال. وهل يجب أن تقول حتى عند الثاني أيضاً؟ إنه مكتوب، "سوف يحمل ذلك الرجل خطيبته" إن هذا يشير إلى عيد الفصح الثاني: فقط رجل لكن ليس امرأة. إلا أنه يجب أن تناقش: إذا كان كذلك، فإنه من الممكن حتى لا يتم جعلها إضافة عند الثاني، ذلك مكتوب "وفقاً لجميع تشريعات عيد الفصح الأول" والتي لها تأثير فيما يتعلق بكونها إضافة فقط. والحاخام يوسي ما هو منطقه؟- لأنه في صلة مع عيد الفصح الأول، إنه مكتوب "وفقاً لعدد الأرواح" للدلالة حتى على المرأة. مرة ثانية، في صلة مع عيد الفصح الثاني مكتوب، "تلك الأرواح سوف يتم فصلها عن ناسها" "روح" للدلالة حتى على النساء. بينما ماذا تستثنى "سوف يحمل ذلك الرجل خطيبته"؟ إنها تستثنى القاصر من عقوبة الموت بيد السماء "كاريت".

بينما يناقش الحاخام شمعون: في صلة مع عيد الفصح الأول، كلمة "رجل" مكتوبة: فقط رجل لكن ليست امرأة. إلا أنه يجب أن تقول، إذا كان كذلك لا يمكن جعلها حتى إضافة: لذلك مكتوب "وفقاً لعدد الأرواح"، والتي لها تأثير فيما يتعلق بكونها إضافة. لكن يجب أن تقول إذن حتى عند الثاني أيضاً- لذلك قام القانون الإلهي باستثنائها من الثاني لأنه مكتوب "ذلك الرجل سوف يحمل خطيبته": للدلالة فقط على رجل لكن ليس امرأة. الآن من ماذا يتم استثناؤها؟ إذا كان من التزام، ليس من المستطاع التأكيد على هذا: رؤية بأنه ليس هناك التزام عند الأول، هل هناك سؤال عن الثاني! بالثاني، إنها بالتأكيد مستثناء من المشاركة حتى كإضافة.

الآن، ما هو هذا "الرجل" الذي يقتبسه الحاخام شمعون؟ إذا قلنا، "سوف يأخذون لهم لكل رجل حملًا وفقاً لبيوت أبنائهم"... الخ. بالتأكيد إن ذلك مطلوب لدراسة الحاخام إسحاق الذي استنتاج: فقط "رجل" يستطيع أن يكسب بالنيابة عن الآخرين، لكن القاصر لا يستطيع أن يكسب بالنيابة عن الآخرين! بالأحرى إنه مشتق من "رجل"، وفقاً لأكله. لكن بما أن الحاخام يوسي يتفق مع الحاخام شمعون أنه لا يمكن التضحية بقربان عيد الفصح عند "باماه" خاص، وبأنه مستنتاج من، "لا يمكنك التضحية بقربان عيد الفصح عند إحدى البوابات ، يجب على الحاخام شمعون أيضاً أن يتتفق مع الحاخام يوسي بأنه يمكن ذبح قربان عيد الفصح من أجل فرد واحد، ويحتاج لذلك المقطع ليعلم أن المرء يذبح قربان عيد الفصح من أجل فرد واحد؟ لأنه إذا لم يقبل الحاخام شمعون وجهة النظر هذه يجب عليه أن يوظف

المقطع، "لا يمكنك أن تضحي بقربان عيد الفصح من أجل شخص واحد" لتعليم بأنه لا يمكن ذبحه من أجل فرد واحد، كما يفعل الحاخام يهودا ، في مثل هذه الحالة حكمه على "باما" الخاص ليس له أساس - يستطيع أن يجيبك: إذا كان ذلك دع القانون الإلهي يكتب "وفقاً لطعامه" والذي يظهر بأن الموضوع يعتمد كلياً على قدرات الأكل عنده ، لماذا نص "رجل"؟ هكذا، يمكنك أن تستدل على قانونين منه.

مع من يتفق القول التالي للحاخام إلبيزير: "إن ممارسة قربان عيد الفصح من قبل امرأة هو إلزامي، بينما عند الثاني فهو تطوعي ويتجاوز يوم الراحة". إذا كان تطوعياً، لماذا يتتجاوز يوم الراحة؟ بالأحرى قل: "عند الثاني إنه تطوعي، بينما عند الأول فهو إلزامي ويتجاوز يوم الراحة" مع من يتفق هذا؟ مع الحاخام يهودا.

قال الحاخام يعقوب باسم الحاخام يوحنا: لا يجب تشكيل جماعة تتكون بأكملها من الداخلين حديثاً في الدين، خشية أن يكونوا دققين جداً حولها، ويجرونها من الأهلية. بسبب جهلهم في القانون، يمكنهم أن يعترضوا على نقاط ليست مهمة بالفعل، وبالتالي تجريدها من الأهلية بغير سبب.

لقد علم أخبارنا: إن قربان عيد الفصح والخبز غير المختمر والأعشاب المرة إجبارية في الليلة الأولى، لكنها اختيارية من عندئذ إلى ما بعد ذلك. قال الحاخام شمعون: في حالة الرجال يكون إجباري، وفي حالة النساء تطوعي. إلى ماذا يشير هذا؟ هل هناك إذن قربان فصح للسبعة أيام بأكملها؟ إن ذلك بالتأكيد ليس مسموحاً حتى تطوعياً! وبالتالي، لابد أنه يشير إلى الخبز غير المختمر والأعشاب المرة؟ إذن، فكر بالنتيجة: قال الحاخام شمعون: في حالة الرجال إنه إجباري، في حالة النساء فإنه تطوعي. ألا يتفق الحاخام شمعون إذن مع قول الحاخام إلبيزير: إن النساء ملزمون بأكل خبز غير مختمر طبقاً للقانون الكتابي، لأنه قد قيل، "لن تأكل خبزاً مختمراً معه سبعة أيام سوف تأكل خبزاً غير مختمر مع ذلك": أيًّا كان معرضًا له، "لن تأكل خبزاً مختمراً معه" فإنه معرض للقانون، "انهض، كل خبزاً غير مختمر"، وهؤلاء النساء بما أنهن معرضات للنص "لن تأكل خبزاً مختمراً" فإنهن معرضات أيضًا للقانون، "انهض، كل خبزاً غير مختمر؟"- بالأحرى قل: إن قربان عيد الفصح والخبز غير المختمر والأعشاب المرة إجباريون في الليلة الأولى، من هنا إلى ما بعد ذلك [آخر اثنين]، إنهمما اختياريان. قال الحاخام شمعون: أما بالنسبة لقربان عيد الفصح، في حالة الرجال إنه إلزامي وفي حالة المساء إنه تطوعي.

مشنا: إن أونين يمارس تبلاه ويأكل قربانه لعيد الفصح في المساء، لكن لا يمكنه المشاركة في القرابين الأخرى ، لا يستطيع "أونين" أن يأكل من لحم القرابين طبقاً للقانون الكتابي، إن الرجل يصبح "أونين" نهار يوم الموت فقط، لكن ليس في الليل، قام الأخبار بعد ذلك، بتمديد هذه التقييدات إلى الليل أيضاً. ومع ذلك، بما أن قربان عيد الفصح هو التزام كتابي، فقد تخلوا عن حظرهم فيما يتعلق بالليل، وبالتالي يمكنه أن يأكل منه. إنه ليس نجساً لكنه يحتاج إلى "تبلاه" للتأكد على أن اللحم المقدس كان محظوراً له حتى المساء، في حين أنه الآن مسموح. فيما يتعلق بالقرابين الأخرى يبقى القانون

الحاخامي، ولا يمكنه أن يشارك فيهم. إن الذي يسمع موت أحد للمرة الأولى في اليوم، عندما يُبلغ رجل بموت قريب عزيز، مثلاً أباه، إنه "أونين" طبقاً للقانون الحاخامي حتى لو مات في وقت أبكر ، والذي يجمع عظام أبويه إنه أيضاً في حداد في ذلك اليوم طبقاً للقانون الحاخامي ، فيمارسان "طبلاء" ويأكلان اللحم المقدس في المساء. إن هذا ينطبق على جميع القرابين، لأنه حتى خلال اليوم، فهو "أونين" طبقاً للقانون الحاخامي فقط ، إن الأخبار لم يقوموا بتتميد "أونينوت" قربانه إلى المساء. إذا اهتدى الداخل في الدين حديثاً إلى مساء عيد الفصح، - يؤكد بيت شماعي: إنه يمارس تبلاه ويأكل من قربانه لعيد الفصح في المساء، بينما يحكم [بيت هيلل]: إن الذي يفصل نفسه من حالة عدم الختان هو مثل الذي يفصل نفسه من القبر و يجب أن يتم رشه بماء الطهارة في اليوم الثالث واليوم السابع بعد الختان، وبالتالي إنه ليس ملائماً في المساء بعد.

جملة: ما هو السبب؟- إنه يعتقد: أن قانون أونينوت في الليل حاخامي فقط، وحيثما كان يتعلق الأمر بقربان عيد الفصح لم يكونوا يصررون على قانونهم بما أنه يشمل عقوبة الموت بيد السماء "كاريت"، لكن فيما يتعلق بالقرابين بشكل عام، فقد أصرروا على قانونهم ورؤوا بأن التعليم الإيجابي فقط هو المشمول.

"إن الذي يسمع حول موت أحد له...الخ. الذي يجمع عظام"؟- لكنه يحتاج إلى رش في اليوم الثالث والسابع؟- قل: الذي تم جمع عظام أبويه له من قبل آخرين: إنه نفسه ومع ذلك، يعتبر مثل "أونين" في ذلك اليوم.

"الداخل حديثاً في الدين الذي اهتدى إلى دين"...الخ. قال راباه ابن بار حنا باسم الحاخام يوحنا: إن النزاع يتعلق بالوثني غير المختون حيث يعتقد بيت هيلل: إنه محظوظ من الأكل في المساء كمقاييس ردعية، خشية أن يصبح منتهكاً في العام التالي بسبب الميت، ويناقش، "هل مارست طبلاء العام الماضي وأكلت من قربان عيد الفصح؟ الآن أيضاً سأمارس طبلاء وأكل. "لكنه لن يفهم أنه في العام السابق كان وثيناً وليس معرضاً للنجاسة، في حين أنه الآن إسرائيلي ومعرض للنجاسة. بينما يعتقد بيت شماعي: نحن لانسن مقاييساً ردعياً. لكن مع وضع الإسرائيلي غير المختون في عين الاعتبار، يتقد الجميع بأنه يمارس "طبلاء" ويأكل قربانه لعيد الفصح في المساء، ونحن لاحظنا بشكل ردعى الإسرائيلي غير المختون لأجل الوثنى غير المختون: أي، خشية أنه إذا كان الأول مسروحاً أن يعتقد بأن الأخير مسموح أيضاً. لقد علمنا بالمثل، قال الحاخام شمعون ابن إليعizer: لم يختلف [بيت شماعي] و [بيت هيلل] حول الإسرائيلي غير المختون لاتفاق كليهما أنه يمارس "طبلاء" ويأكل قربانه لعيد الفصح في المساء. حول ماذا يختلفان؟ حول الوثنى غير المختون، حيث يحكم [بيت شماعي]: إنه يمارس "طبلاء" ويأكل قربانه لعيد الفصح في المساء، بينما يؤكد [بيت هيلل]: إن الذي يفصل نفسه من المختون، وكأنه قد فصل نفسه من القبر.

قال رابا: في حالة الشخص غير المختون، والرش، والسكن، يصر الحكماء على تشرعياتهم حتى عندما تكون عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" مشمولة ، في حال "أونين"، واللوم، و بيت هابيراس - إن "بيراس" هو نصف طول أخدود بمئة ذراع، إذن خمسون ذراعاً، وبيت هابيراس هي التسمية التقنية لحقل مساحته "بيراس" مربع في منطقة، معلن بأنه نجس بسبب العظام المسحوقة من قبر على شكل أخدود و نجاسته حاخامي فقط.-

لم يصروا على تشرعياتهم عندما تكون عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" مشمولة. "إن شخص غير مختون" كما هو منصوص يحضره [بيت هيلل] من أن يأكل من قربان عيد الفصح كمقاييس ردعى ، و هو تشرع حاخامي فقط . أما "الرش"، لأن أستاذنا قد قال: إن الرش محظوظ كثبيوت، إلا أنه لا يتتجاوز يوم الراحة. إذن بسبب "ثبيوت" و هو حظر حاخامي لا يمكن للشخص النجس أن يشارك في قربان عيد الفصح .

و "السكن" ، كما تم تعليمنا: مثلاً لا يستطيع المرء أن يحضره [سكن من أجل الختان] من خلال الشارع فإنه أيضاً لا يستطيع إحضاره عن طريق الأسقف أو الساحات أو أماكن التطويق.

"أونين" ، كما نصينا سابقاً. ما هو هذا القانون "المجنوم"؟ لأننا تعلمنا: إن المجنوم الذي جاء يومه الثامن في مساء عيد الفصح ، عندما شفي المجنوم من جذمه، انتظر سبعة أيام، وقام بممارسة "طبلة" في اليوم السابع، وأحضر قرابينه في اليوم الثامن. و عندما أحضر هؤلاء لا يزال غير مسموح له أن يدخل ساحة المعبد "[مخيم سكينه]" لكنه واقف عند البوابة الشرقية "[بوابة نيقانور]"، الذي قسيته أقل [لقد كان يعتبر هذا مثل "مخيم اللاوي اليهودي"]، بينما الكاهن الواقف داخل ساحة المعبد استخدم الدم والزيت على أصابع الإبهام وأصابع القدم الكبيرة للمجنوم ، والذي كان لديه إفراز ليلي في ذلك اليوم - قبل أن يقدم قرابينه. إن "بعال كري" لا يمكنه أن يدخل حتى "المخيم اللاوي اليهودي" يمارس "طبلة" مرة ثانية. بالرغم من أنه مارس "طبلة" في اليوم السابق لقد كان ذلك بسبب جذمه، في حين أنه الآن يمارسه بسبب إفرازه ويأكل قربان عيد الفصح في المساء. لأن الحكماء قد قالوا: بالرغم من أن طبل يوم لا يمكنه أن يدخل المخيم اللاوي اليهودي، فإن هذا يدخل من أجل طقوس طهارته: من المفضل أن يأتي بتعليم إيجابي يتضمن عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" ويتجاوز أمراً إيجابياً لا يتضمن عقوبة الموت بيد السماء "كاريت". الآن، قال الحاخام يوحنا: طبقاً لقانون العهد القديم أسفار موسى الخمسة ليس هناك حتى أمراً إيجابياً في صلة مع ذلك، لأنه قد قيل، "وقف في حشد الناس في يهودا والقدس في بيت الإله مقابل المحكمة الجديدة. ماذا تعني "المحكمة الجديد"؟ بأنهم ابتكرموا قانوناً هناك وحكموا: لا يجب على "طبل يوم" أن يدخل إلى مخيم اللاوي اليهودي.

"بيت ها- بيراس": لأننا تعلمنا: الآن، يتفق بيت هيلل و بيت شماعي بأننا نفحص "بيت ها- بيراس" من أجل أولئك الذين يشهدون عيد الفصح إذا لم يكن هناك طريق آخر للوصول إلى القدس في وقت التضحية بقربان عيد الفصح، إلا بعبور "بيت ها- بيراس" ، يتم فحص الأرض ويعبرون خلالها ،

لكتنا لا نفحصه من أجل أولئك الذين يأكلون التروما، إذا أراد كاهن أن يذهب إلى مكان ليأكل التروما ويقع طريقه في الجهة المقابلة من "بيت ها- بيراس"، فإنه لا يستطيع أن يفحصه، بل يجب أن يأخذ طريقاً غير مباشر، حتى لو أخره هذا يوماً أو أكثر. إن الذي يعبر "بيت ها- بيراس" يصبح نجساً، ولا يمكنه أن يشارك في قربان عيد الفصح أو التروما. كيف يتم فحصه؟ قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: يقوم بتغيير بيت ها- بيراس كلما تقدم يأخذ التراب المتعلق بالطريق، ليرى إذا كانت هناك عظام صغيرة مخبأة هناك، وإذا لم يكن هناك عظام فهو ظاهر، قال الحاخام يهودا ابن أبي أي باسم راب: إن بيت ها- بيراس الذي تم الدوس عليه فهو بأكمله ظاهر. كما هو مفترض بأن كل عظمة كان من الممكن أن تكون هناك قد تم تصغيرها إلى أقل من حجم حبة القمح، و هو المعيار الأدنى لنقل النجاسة "من خلال الاتصال" أو الدوس عليه. لذلك، إذا رأى الرجل هذا يمكنه أن يعبره للتضحية بقربان عيد الفصح، لكن ليس لأكل التروما الآن، إن نجاسة "بيت ها- بيراس" هو حاخامي فقط، وكما نرى هنا فإن هذا القانون قد تم التخلی عنه بعض الشيء لصالح قربان عيد الفصح.

الفصل التاسع

مثنا: من كان نجساً أو في "رحلة بعيدة" ولم يشهد عيد الفصح الأول، فيجب عليه أن يشهد الثاني. إذا أخطأ عن دون قصد أو تم منعه بالصدفة، ولم يشهد العيد الأول فيجب عليه أن يشهد الثاني. إذا كان كذلك لماذا تم تخصيص الشخص النجس الذي في "رحلة بعيدة"؟ للتعليم بأن هؤلاء ليسوا عرضة لعقوبة الموت بيد السماء "كاريت"، في حين أن أولئك عرضة لعقوبة "كاريت".

جمارا: لقد قيل: إذا كان في "رحلة بعيدة" يستطيع الوصول إلى القدس بحلول الليل في وقت أكل القربان، لكن ليس بالنهر عند التضحية بالقربان ، وذبحوا قربان عيد الفصح ورشوا دمها بالنيابة عنه، قال الحاخام نحمان: إنها مقبولة إن القربان فعال، ولا يشهد عيد الفصح الثاني ، قال الحاخام شيشت: إنها ليست مقبولة. قال الحاخام نحمان، إنها مقبولة: إن القانون الإلهي بالتأكيد يعطف عليه بإعطائه الفرصة لعيد فصح ثانٍ ، لكنه إذا شهد الأول، فإنه سيكون مباركا! بينما قال الحاخام شيشت، إنها ليست مقبولة: لقد قام القانون الإلهي في الحقيقة بحرمه مثل الشخص النجس لكي لا يسمح له بشهد الأول.

قال الحاخام نحمان، من أين أعرف هذا؟ لأننا تعلمنا، "إن الذي كان نجساً أو في رحلة بعيدة ولم يشهد عيد الفصح الأول، فيجب عليه أن يشهد الثاني" من حيث يتبع أنه إذا أراد فإنه يستطيع أن يشهده.

والحاخام شيشت كيف يدحض هذا؟ يستطيع أن يجيبك: إذا كان كذلك فإن العبارة الثانية التي تعلم، "إذا أخطأ عن دون قصد، أو تم منعه بالصدفة ولم يشهد الأول، فيجب أن يشهد الثاني" هل ستتفاهم بما أن النساء ينصن، "ولم يشهد" ، فإنه يتبع إذا رغب كان باستطاعته أن يشهد؟ لكنه بالتأكيد قد أخطأ عن دون قصد أو تم منعه بالصدفة! وبالتالي، يجب أن تجيب بأنه يعلم عن التجاهل المتعمد سوياً مع هؤلاء أي أنه بالرغم من أنه ليس منصوصاً بالتحديد، إلا أن الكلمات "ولم يشهد" تتطبق فقط على مثل هكذا حالة، ولذلك يفهم بأنه مشمول في مثنا ؛ لذا هنا أيضاً في العبارة الأولى فإنه يعلم حول أونين سوياً مع هؤلاء. قال الحاخام آشي: إن هذه مثنا تلمح إلى هذا أيضاً بأن العبارة الأولى تشمل "أونين" أيضاً ، لأننا تعلمنا، "إن هؤلاء ليسوا عرضة لعقوبة "كاريت" ، بينما أولئك عرضة لعقوبة الموت بيد السماء "كاريت": "الآن، إلى ماذا يشير هذا؟ هل نقول، إلى الذي يخطئ عن دون قصد أو الذي تم منعه بالصدفة؟ هل الذي يخطئ عن دون قصد، والذي تم منعه بالصدفة عرضة لعقوبة الموت بيد السماء "كاريت"! بالطبع لا. إذن، لا بد أنه بالتأكيد يشير إلى المتهك المتعمد وأونين". والحاخام نحمان ألا يعترف بهذه المناقشة؟ يستطيع أن يجيبك: في الحقيقة إنه يشير إلى المتهك المتعمد وحده لأن العبارة الأولى لا تتعامل مع "أونين" ، ونتيجة لذلك، فإن استنتاج الحاخام

نحمان ساري المفعول ، ومنطقياً كان يجب عليه أن يعلم ، "إنه" عرضة ، في صيغة المفرد؛ لكن السبب في أنه يعلم ، "إنهم عرضة" هو لأن العبارة الأولى تعلم "إنهم ليسوا عرضة" والعبارة الثانية تعلم "إنهم عرضة".

قال الحاخام شيشت: من أين أعرف هذا؟ لأننا تعلمنا: قال الحاخام عقيبا: إن "نجس" منصوصة، و"في رحلة بعيدة" منصوصة: مثلاً الشخص النجس لديه الوسائل لشهادته إلا أنه لا يجب أن يشهده، لذا فإن رجل "في رحلة بعيدة" تعني أيضاً الذي لديه الوسائل ليشهده مثلاً، يستطيع المرء أن يضحي بالنيابة عنه، ويستطيع الوصول إلى القدس في الوقت ، إلا أنه يجب لا أن يشهده لكن "يجب" أن يؤجله وعليه إذا تمت التضحية بها بالنيابة عنه، فإنها ليست مقبولة. والحاخام نحمان؟ يستطيع أن يجيبك: إن الحاخام عقيباً متافق مع وجهة نظره لأنه يعتقد: يجب على المرء أن يذبح ويرش بالنيابة عن شخص نجس بسبب حيوان زاحف بالرغم من أنه سيكون ملائماً في المساء و عند وقت التضحية لم يكن ملائماً. إن القضية الحالية مشابهة لذلك ، في حين أتفق مع وجهة النظر بأن المرء يذبح ويرش بالنيابة عن شخص نجس بسبب حيوان زاحف.

لقد علم أخبارنا: إن التاليين يحفظون عيد الفصح الثاني: النجس "زابين" والنجسين "زابوت" ، والجنومين الذكور والجنومات الإناث ، والنجسات "ندوت" وأولئك الذين عاشروا "ندوت" ، النساء بعد الولادة ، وأولئك الذين لا يشهدون عيد الفصح الأول لا شعورياً ، و الذين تم منعهم بالقوة ، و الذين يتتجاهلونه متعمدين ، والذي يكون نجساً ، والذي كان في "رحلة بعيدة". إذا كان كذلك ، لماذا تم ذكر الشخص النجس؟ أنت تسأل "لماذا تم ذكره" بالطبع لتعليم بأن إذا كان يريد أن يشهده في الأول ، فإننا لا نسمح له؟ يا الأخرى ، إن السؤال هو لماذا تم ذكر شخص في رحلة بعيدة؟ لإعفائيه من عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" كون هذا يتفق مع وجهة النظر بأنها مقبولة.

هل المرأة إذن ملزمة بأن تشهد عيد الفصح الثاني لكي يتم شمل الجنومات الإناث ، والحانصات ، والنساء بعد الولادة ، لكن لقد تم بالطبع تعليم: يمكنك الاعتقاد بأن الشخص النجس من خلال الموتى ، والذي كان في "رحلة بعيدة" هما اللذان يشهدان عيد الفصح الثاني ، من أين نعرف بأن "زابين" ، والجنومين ، وأولئك الذين عاشروا "ندوت" بأنه يجب عليهم أن يشهدوه؟ من المقطع ، "إذا أي رجل ... الخ"؟ لا خلاف في ذلك: إن أحدهما وفقاً للحاخام [يوسى] ، والآخر وفقاً للحاخام يهودا والحاخام شمعون. يعتقد الحاخام [يوسى] بأنه حتى عند عيد الفصح الثاني ، يمكن تشكيل جماعة مكونة بأكملها من النساء؛ وبالتالي ، من وجهة نظره ، إن عيد الفصح الثاني إلزامي على النساء. في حين أن الحاخام يهودا والحاخام شمعون يعتقدان بأنه تطوعي فقط.

لقد علم أخبارنا: إن المرء يستحق عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" من أجل عيد الفصح الأول ، ويستحق المرء عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" من أجل الثنائي التجاهل المتعمد لشهادته أي منها حيث يوجد التزام يتضمن عقوبة الموت بيد السماء "كاريت". بالطبع ، لا يستطيع رجل أن يستحق

عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" مرتين، لكن المهم هو أنه إذا ارتكب رجل خطيئة عن دون قصد فيما يتعلق بأحدهما، لكن متعمداً في الآخر، فإنه يستحق عقوبة الموت بيد السماء "كاريت". بطريقة مماثلة، حيث يصبح الداخل حديثاً في الدين مهتمياً ما بين عيدي الفصح، ويتناهى متعمداً الثاني: هذه وجهة نظر [رابي]. قال الحاخام ناتان: إن المرء يستحق عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" بسبب الأول، لكنه لا يستحقها بسبب الثاني وبالتالي، إذا تناهى الأول لا شعورياً، فإنه لا يستحق عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" حتى إذا تناهى الثاني عمداً. قال الحاخام حنانيا ابن عقابيا، إن المرء لا يستحق عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" حتى بسبب الأول! إلا إذا قام متعمداً بعدم شهد الثاني.

الآن، إنهم متافقون مع وجهات نظرهم. لأننا تعلمنا: إن الداخل حديثاً في الدين الذي أصبح مهتمياً ما بين عيدي الفصح، وبطريقة مماثلة القاصر الذي حقق بلوغه ما بين عيدي الفصح -وهكذا، كان كلاهما معفيين من عيد الفصح الأول، لكن بشرط أن يشهدوا الثاني - ملزمان بأن يشهدوا عيد الفصح الثاني: تلك وجهة نظر [رابي]. قال الحاخام ناتان: إن أيّاً كان معرضاً للأول، فهو معرض للثاني، وأيّاً كان ليس معرضاً للأول، فإنه ليس معرضاً للثاني. في ماذا يختلفان؟ يعتقد [رابي]: إن الثاني هو احتقال منفصل. يعتقد الحاخام ناتان: إن الثاني تعويض للأول وبالتالي، إن الذي يكون معرضاً لقانون من البداية فقط يستطيع إن يشهد الثاني ، لكنه لا يقوم بإصلاحات من أجل الأول وهكذا، إذا تناهى شخص متعمداً الأول، فإنه يستحق عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" حتى إذا شهد الثاني. من ناحية أخرى، إذا تناهى الأول عن دون قصد، فإنه ليس عرضة لعقوبة الموت بيد السماء "كاريت" حتى إذا تناهى الثاني متعمداً، بما أن الثاني ليس التزاماً مستقلاً بعيداً عن الأول. بينما يعتقد الحاخام حنانيا ابن عقابيا: إن الثاني يقوم بإصلاحات للأول.

الآن، إن الثلاثة يستنتاجون وجهات نظرهم من نفس المقطع: "فقط الرجل الذي يكون طاهراً، وليس في رحلة." يعتقد [رابي]: "والذي يحجم عن شهد عيد الفصح، تلك الروح سوف تُتفى" لأنه لم يشهده عند الأول؛ "أو" وبال مقابل إذا لم يحضر قربان الإله في موسمها المحدود" أي عند الثاني. وكيف تعرف بأن هذه العبارة "سوف يحمل ذلك الرجل خطيبته" تعني عقوبة الموت بيد السماء "كاريت"؟ إنه يعتقد بأن "ميجاديف" هو الذي يلعن الاسم الإلهي، بينما مكتوب عن الذي يلعن الاسم الإلهي، "إن الذي يلعن إلهه، سوف يحمل خطيبته"، ويتم تعلم معنى "خطيبته" هذه من "خطيبته" هناك: مثلاً أنه هناك يعني عقوبة الموت بيد السماء "كاريت"؛ فإنه هنا أيضاً يعني عقوبة الموت بيد السماء "كاريت".

مرة ثانية، يعتقد الحاخام ناتان: "والذي يحجم عن شهد عيد الفصح، تلك الروح سوف تُتفى، لأن هذه تدل على "لأن" وهذا ما يقوله القانون الإلهي"، "لأنه لم يحضر قربان الإله عند الأول." كيف يوظف هذه العبارة "سوف يحمل ذلك الرجل خطيبته"؟ إنه يعتقد بأن "ميجاديف" ليس الذي يلعن الاسم الإلهي، لذا فإن معنى "خطيبته" هذه المكتوبة هناك يتم تعلمها من "خطيبته" المكتوبة هنا؛ مثلاً تعني عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" هنا، فإنه هناك أيضاً يعني عقوبة الموت بيد السماء "كاريت".

بينما يعتقد الحاخام حنانيا ابن عقابيا بأننا نترجمه هكذا: "والذي يحتم عن شهد عيد الفصح، تلك الروح سوف تُنفَى"، إذا لم يحضر قربان الإله في موسمها المحدد، برأيي، عند الثاني. كيف يوظف عبارة "سوف يحمل خطيبته" كما ذكرناه آنفًا في صلة مع الحاخام ناتان؟

لذلك، إذا تجاهل متعمدًا عيدي الفصح يتحقق الجميع بأنه مذنب. إذا تجاهل كليهما عن دون قصد، يتحقق الجميع بأنه ليس مذنب. إذا تجاهل الأول متعمدًا، لكن الثاني عن دون قصد: وفقاً إلى [رابي] والحاخام ناتان فإنه مذنب، وفقاً للحاخام حنانيا ابن عقابيا فإنه ليس مذنبًا. إذا تجاهل الأول عن دون قصد لكن الثاني متعمدًا: وفقاً إلى [رابي] فإنه مذنب، وفقاً للحاخام ناتان والحاخام حنانيا ابن عقابيا، فإنه ليس مذنبًا.

مشنا: ما هي "رحلة بعيدة"؟ من بلدة "موديعيوم" - معروفة بصورة عامة باسم "موديم"، بلدة مشهورة في التاريخ اليهودي - وما وراءها، ونفس المسافة في جميع جوانب القدس: هذا هو رأي الحاخام عقيبا. قال الحاخام إلبيزير: من بداية ساحة المعبد وخارجها. قال الحاخام [يوسي] له: لذلك السبب تم تقطيع حرف هيه من أجل تعليم: ليس بسبب أنها فعلاً بعيدة، لكن عندما يكون المرء من بداية ساحة المعبد وخارجها، فإنه يعتبر وكأنه "بعيد".

جمارا: قال عولا: إن المسافة من موديم إلى القدس هي خمسة عشر "ميل". إنه يعتقد بالذى قاله راباه ابن بار حنا باسم الحاخام يوحنا: ما هي رحلة رجل عادي في يوم أي من السادسة صباحاً إلى السادسة مساءً؟ عشرة فراسخ: خمسة "أميال" من الفجر حتى الإشعاعات الأولى من شروق الشمس، وخمسة "أميال" من الغروب حتى تظهر النجوم. إن هذا يترك ثلاثة: خمسة عشر من الصباح حتى منتصف النهار، وخمسة عشر من منتصف النهار حتى المساء [أي الغروب]. إن عولا متوافق مع وجهة نظره، لأن [عوا] قد قال: ما هي "رحلة بعيدة"؟ أي مكان من حيث لا يكون الرجل قادرًا على دخول القدس عند وقت الذبح.

قال الأستاذ: "خمسة أميال من الفجر حتى الإشعاعات الأولى من شروق الشمس". من أين نعرف هذا؟ لأنه مكتوب، "وعندما يشرق الصباح [أي، عند الفجر]، عندئذ استعجلت الملائكة لوط، قائلين... الخ"؛ ومكتوب، وأشرقت الشمس على الأرض عندما جاء لوط إلى زوا"; بينما قال الحاخام حنانيا: لقد رأيت بنفسي ذلك المكان، وهو يبعد خمسة "أميال" من سودام.

لقد عرض النص العلوي: قال عولا: ما هي "رحلة بعيدة"؟ أي مكان من حيث لا يكون الرجل قادرًا على أن يدخل القدس عند وقت الذبح. لكن أكد الحاخام [يهودا]: أي مكان من حيث لا يكون المرء قادرًا على أن يدخل القدس عند وقت الأكل. قال راباه لعوا: من وجهة نظرك يوجد هنالك خلاف، ومن وجهة نظر الحاخام يهودا يوجد هنالك خلاف. من وجهة نظرك، إن هنالك خلاف لأنك تقول: "أي مكان من حيث لا يكون الرجل قادرًا على الدخول عند وقت الذبح": إلا أنه بالتأكيد لا يقدر الرجل النجس بحيوان زاحف أن يدخل المعبد عند وقت الذبح، إلا أنك تقول: إن المرء يذبح ويرث بالنيابة

عن الشخص النجس بحيوان زاحف؟ من وجهة نظر الحاخام يهودا، يوجد هنالك خلاف، لأنه يقول، "أي مكان من حيث لا يكون المرء قادراً على أن يدخل عند وقت الأكل": لكن بالطبع إن الرجل الذي يكون نجساً بحيوان زاحف يقدر أن يدخل عند وقت الأكل، إلا أنه يقول، لا يمكن للمرء أن ينبع ويرش بالنيابة عن رجل نجس بحيوان زاحف؟ قال له لا خلاف في ذلك لا من وجهة نظرى، ولا من وجهة نظر الحاخام يهودا. من وجهة نظرى، لا خلاف في ذلك: إذ أن "رحلة بعيدة" منصوصة بالإشارة إلى شخص طاهر، لكن "رحلة بعيدة" ليست منصوصة بالإشارة إلى شخص نجس^١ لكن الرجل الذي يكون طاهراً، وليس في رحلة، ويحتم عن شهد [عمل] عيد الفصح...الخ". من هذا نرى-١- بأن الإعفاء هو من أجل الذي في "رحلة بعيدة" ينطبق على الشخص الطاهر و-٢- بأن "رحلة بعيدة" محددة بعدم قدرته على عمل قربان عيد الفصح، أي، نبذه. وبالتالي، إذا كان بعيداً جداً لدرجة بأنه لا يستطيع الوصول إلى ساحة المعبد في وقت الذبح، فإنه في رحلة بعيدة. لكن الشخص النجس معفى بسبب نجاسته، والذي يحضر أكله، لكن ليس تضحيته، بما أن ذلك يمكن عمله بعمل آخر بالنيابة عنه. إضافة إلى ذلك، بما أن الكتاب المقدس يحدد الذي هو "نجس بسبب جنة" ولا ينص على الذي يكون نجساً بحيوان زاحف، فإن هذا يتبع بأن إعفاء ينطبق على مثل ذلك الأول، الذي يكون نجساً لفترة طويلة [سبعة أيام] ولا يستطيع أن يكون ملائماً في المساء، لكن ليس مثل ذلك الأخير، الذي يستطيع أن يكون ملائماً للأكل في المساء. من وجهة نظر الحاخام يهودا لا خلاف في ذلك: عندما يكون المرء نجساً بحيوان زاحف، فإن القانون الإلهي قد أبعده إلى عيد الفصح الثاني، لأنه مكتوب، "إذا أي رجل سوف يكون نجساً بسبب جنة": ألا يشير هذا حتى إلى الذي يأتي يومه السابع في مساء عيد الفصح، إلا أنه ومع ذلك، قال القانون الإلهي: دعه يبعد إلى الثاني.

لقد علم أهبارنا: إذا كان واقفاً وراء بلدة موديعيم، وكان قادرًا على الدخول بالأحسناء والبغاء، يمكنك أن تعتقد بأنه مذنب. لذلك ورد في النص: "ليس في رحلة"، في حين أن هذا الرجل في رحلة إذا كان واقفاً على الجانب القريب من موديعيم، لكنه لم يستطع أن يدخل بسبب الجمال والعربات الذين آخروه، يمكنك أن تعتقد بأنه ليس مذنبًا. لذلك ورد في النص، "ليس في رحلة، وانظر، لم يكن في رحلة. كان يجب عليه أن يكملها على قدميه.

قال رابا: إن العالم هو ستة الآف فراسخ في القطر من الشرق إلى الغرب ، وسماكة السماء [راقيا] هي ألف فرسخ؛ إن العبارة الأولى من العبارتين هي تقليد، بينما الأخرى مبنية على أساس المنطق. إذن: يتحقق هو مع قول رابا ابن بار حنا باسم الحاخام يوحنا: ماهي رحلة الشخص العادي في يوم؟ عشرة فراسخ: من الفجر حتى الإشعاعات الأولى من شروق الشمس هي خمسة أميال، ومن الغروب حتى تظهر النجوم خمسة "أميال": إذن، فإن سماكة السماء هي سدس من رحلة اليوم.

هناك اعتراض: قال الحاخام يهودا: إن سماكة السماء عبارة عن عشر من رحلة اليوم. إن الدليل هو هذا: ما هي رحلة الرجل العادي في يوم؟ عشرة فراسخ، والمسافة من الفجر حتى شروق الشمس أربعة أميال، ومن الغروب حتى تظهر النجوم أربعة أميال: وبالتالي، إن سماكة السماء عبارة عن عشر من رحلة اليوم. إن هذا دحض لرابة، ودحض لعوا. هل نقول بأن هذا أيضاً دحض للحاخام يوحنا؟ يستطيع أن يجيبك: لقد تكلمت فقط عن رحلة رجل عادي في يوم كامل، ولقد كان الأبحار -لقد نص فقط بأن الرجل العادي يستطيع أن يمشي عشرة فراسخ في يوم، لكن راباً وعوا أخطأها بإضافة بأن المرء يسافر خمسة أميال في الفترة المنصوصة؛ بالرغم من أن معظم الناس يمشون بالفعل خمسة أميال بحلول الوقت الذي تكون فيه الشمس في السموات، إن ذلك بسبب أنهم بصوره عامة يبدأون قبل الفجر بقليل؛ بطريقة مماثلة في المساء يستمرؤن في رحلتهم إلى ما بعد هبوط الليل بقليل - الذين أخطأوا في حساب المسافة لما قبل الفجر وبعد هبوط الليل. هل نقول بأن هذا دحض للحاخام حنانا؛ لا: "واستعجلت الملائكة" مختلفة.

جاء في الخبر: لقد كانت مصر أربعين إنشاً فرسخ مربع. الآن، إن مصر جزء واحد من ستين من إثيوبيا ، وإثيوبيا جزء واحد من ستين من عدن، وعدن جزء واحد من ستين من الجنة والجنة جزء واحد من ستين من عرف، وعرف جزء واحد من ستين من جهنم: وهكذا، فإن العالم بأكمله مثل غطاء الوعاء في صلة مع جهنم. إن هذا بالفعل دحض.

جاء في الخبر: لقد علمَ تونا ديبه الياهو: قال الحاخام ناتان: إن العالم المسكون بأكمله يقع تحت نجمة واحدة. إن الدليل هو أن الرجل ينظر إلى نجمة وعندما يذهب شرقاً، فإنها تكون أمامه، وعندما يذهب إلى الجهات الأربع من العالم تكون أمامه. إن هذا يثبت بأن العالم المسكون بأكمله يقع تحت نجمة واحدة. إن هذا بالفعل دحض. بما أن هناك عدد لا يحصى من النجوم في السماء، إن هذا يتبع بأن السماء أكبر من الأرض بطريقة يتذرع قياسها، ليس كما قال راباً، فقط السادس.

جاء في الخبر: إن الدب الأكبر [العربة] فلك: مجموعة الدب الأكبر في الشمال والعقرب في الجنوب، والعالم المسكون بأكمله يقع ما بين الدب الأكبر والعقرب، ويمثل العالم المسكون بأكمله ساعة واحدة من اليوم لأن الشمس تدخل الفضاء أعلى العالم المسكون فقط لساعة في اليوم. إن الدليل هو أنه عند الساعة الخامسة تكون الشمس في الشرق، بينما عند السابعة تكون الشمس في الغرب: أثناء نصف السادس ونصف السابع تبقى الشمس فوق رؤوس جميع الناس. أينما يكونوا؛ وهكذا فإنه في خلال هذه الساعة فقط تكون الشمس بالفعل فوق العالم. إن هذا أيضاً يثبت بأن السماء بالتأكيد أكبر من الأرض. إن هذا بالفعل دحض.

جاء في الخبر: لأن الحاخام يوحنا ابن زكاري قد قال: ما هو الجواب الذي أعطاه "بيت كول" لذلك الرجل الشرير عندما أكد: "سوف أصعد فوق أعلى الغيوم؛ سوف أكون مثل الإله الأعلى"؟ جاء "بيت كول" إلى الأمام ووبخه: "أنت رجل شرير، ابن رجل شرير، سليل الشرير نمrod، الذي حرّض

أكله، لذا فإنه هنا أيضاً يعني خارج مكان أكله. عندما ينص الكتاب المقدس بأنه إذا كلن رجل في رحلة بعيدة، فإنه مغفر، إن هذا يعني إذا كان في أي مكان خارج القدس، في جميع الحالات من ذلك يتم أكل قربان عيد الفصح. وبالتالي، إذا كان فقط خارج ساحة المعبد لكن في القدس فإنه ليس مغفر، قال الحاخام [يوسي] ابن الحاخام يهودا بسلطة الحاخام إلبيعيرز: إنه يعني خارج المكان حيث تتم التضحية ساحة المعبد، وهكذا لدينا نزاع التائيم بخصوص وجهة نظر الحاخام إلبيعيرز. مع من يتفق القول التالي للحاخام اسحق ابن الحاخام يوسف، برأيي: فيما يتعلق بأولئك النجسين الذين يقررون بالأغلبية التي تقف في ساحة المعبد. مع من يتفق هذا؟ مع الحاخام يوسي ابن الحاخام يهودا، كما نصَّ القانون بسلطة الحاخام إلبيعيرز لأنَّه وفقاً للتناء الأول، فإنَّ أغلبية الموجدين في القدس مطلوبون.

"قال الحاخام يوسي له، لذلك...الخ". لقد علمنا، قال الحاخام يوسي الجليلي: بعبارة "رحلة بعيدة"، يمكنني أن أفهم بأنها مسافة يومين أو ثلاثة أيام: لكن عندما يقال، "وليس في رحلة"، إنه يعلم بأنه من بداية ساحة المعبد وخارجها يسمى رحلة.

مشينا: ما هو الاختلاف ما بين عيد الفصح الأول والثاني؟ الأول معرض لحظر الخميرة التي لن تتم رؤيتها والخميرة التي لن يتم العثور عليها؛ بينما في الثاني، يمكن للرجل أن يحصل على خبز مختمر وغير مختمر معه. إن الأول يتطلب تلاوة ترنيمة هاليل عندما يؤكل الحمل الفصحي، بينما لا يتطلب الثاني تلاوة ترنيمة هاليل عندما لا يؤكل. لكن يتطلب الاثنان تلاوة ترنيمة هاليل عندما تتم التضحية بهما، ويؤكلان شوياً مع خبز مختمر وأعشاب مرأة وهم يتجاوزان يوم الراحة.

جمارا: لقد علمَّ أخبارنا: "وفقاً لجميع تشريعات عيد الفصح سوف يشهدونه": إن المكتوب يشير إلى الطقوس الدينية المتعلقة بنفسه. كيف نعرف الطقوس الدينية التي تتصل بشكل غير مباشر مع نفسه؟ مثلاً، بأنه سيأكل مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة، لأنَّه قد قيل "سوف يأكلونه مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة". يمكنك الاعتقاد بأنَّ الأنظمة غير المتصلة حتى بطريقة غير مباشرة مع نفسه مشمولة أيضاً؛ لذلك ورد في النص، "ولن يكسروا عظمة منه": متلماً كسر العظمة يبرز كطقس ديني متعلق بنفسه، وكذلك كل طقس ديني متعلق بنفسه مشمول. قال يهودا: "سوف يشهدونه" للدلالة على أن المكتوب يتعامل مع أنظمة متعلقة بنفسه بحيث أنَّ "ولن يكسروا عظمة منه" ليست ضرورية من أجل ذلك الهدف.

قال الأستاذ: "يمكنك أن تعتقد بأنَّ الأنظمة غير المتصلة حتى بطريقة غير مباشرة مع نفسه مشمولة أيضاً. لكنك قلت بالطبع بأنَّ المكتوب يشير إلى طقوس دينية متعلقة مع نفسه؟ إن هذا هو الذي يعنيه: الآن، بما أنك قمت باقتباس "سوف يأكلونه مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة"، والذي يثبت بأنَّ "سوف يشهدونه"- من المحتمل أنَّ "ضمير الهاء" تدل على أنَّ الأنظمة التي تتصل مباشرة مع القربان فقط هي المقصودة، بسبب ذلك يتم استثناء أكل الخبز غير المختمرة والأعشاب المرأة- ليست دقيقة،

إذن قل بأنه مثل تحديد وعرض عام، والذي يعتبر العرض العام كإضافة إلى التحديد، لكي تشمل حتى على جميع الأنظمة، وهكذا يبلغنا بأنه ليس كذلك.

الآن، كيف يستخدم يهودا هذا القانون المتعلق بعظمية؟ إنه يحتاجه من أجل تعليم بأن كلهمما العظمة التي تحتوي على نخاع، والعظمة التي لا تحتوي على نخاع هما المقصودان. والأحبار: كيف يستخدمون هذا المقطع "سوف يشهدونه"؟ إنهم يحتاجونه لتعليم بأن المرء لا يمكنه أن ينبع قربان عبد الفصح بالنيابة عن فرد واحد، بقدر ما هو ممكناً نحصل على شخص نجس آخر فإننا نفعل ذلك حتى لو اضطررنا إلى انتهاك شخص عند عبد الفصح الأول، حتى يمكن أن يكون هناك عند الثاني اثنان على الأقل.

لقد علم أحبارنا: "وفقاً لجميع تشريعات عبد الفصح سوف يحفظونه": يمكن أن تعتقد، مثلاً الأول معرض لحظر الخميرة "لن تتم رؤيتها" و "لن يتم العثور عليها"، وأيضاً الثاني معرض لحظر الخميرة "لن تتم رؤيتها" و "لن يتم العثور عليها": لذلك ورد في النص: "سوف يأكلونه مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة". مرة ثانية، أنا أعلم هذا فقط عن التعاليم الإيجابية، كيف نعرف هذا عن التعاليم السلبية؟ لأنه منصوص، "لن يتركوا أي شيء منه حتى الصباح". أيضاً، أنا أعرف هذا فقط عن التعليم السلبي المعدل إلى تعليم إيجابي؛ كيف نعرف هذا عن التعليم السلبي التام؟ لأنه منصوص، "ولن يكسروا عظمة منه". إذن، مثلاً التعريف منصوص بوضوح مثل التعليم الإيجابي، والتعليم السلبي معدل إلى تعليم إيجابي وتعليم سلبي تام فإن كل تعليم إيجابي وتعليم سلبي معدل إلى تعليم إيجابي، وتعليم سلبي كامل مشمول. وهكذا، فإن العرض العام، "وفقاً لجميع التشريعات... الخ"، تطبق بشكل منفصل على كل واحدة من هذه القوانين الثلاثة، وتعليم بأن جميع القوانين التي هي جزء من طبيعتهم مشمولة، ما هو المشمول في العرض العام كما هو مطبق على "سوف يأكلونه مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة"؟ الشوكي بال النار. ما هو الذي يستثنى في تحديده؟ إبعاد الخميرة. ألا يمكنني أن أعكسه؟ إن شمول تعليم متعلق بنفسه هو أمر مفضل. ما هو المشمول في العرض العام يتصل بالمقطع "لن تتركوا شيئاً منه حتى الصباح"؟ "لن تحمل فصاعداً شيئاً من اللحم خارج البيت"، والذي يشبه ذلك بما أن المرء غير مؤهل من خلال كونه نوثار. بينما الآخر غير مؤهل من خلال خروجه خارج [هذه المسموح]. ما الذي يستثنى بتحديده؟ الخميرة، "لن تتم رؤيتها" و "لن يتم العثور عليها"، (و هو مشابه لذلك، لأن أحدهما يشمل الجلد بما أنه تعليم سلبي معدل إلى تعليم إيجابي بينما الآخر لا يشمل الجلد، بما أنه تعليم سلبي معدل إلى تعليم إيجابي). ألا يمكنني أن أعكسه؟ إن شمول تعليم متعلق بنفسه هو أمر مفضل.

ما هو المشمول في العرض العام يتصل بالمقطع "لن يكسروا عظمة منه"؟ "لا تأكل من المشوكي شيئاً". ما الذي يستثنى بتحديده؟ "لن تقدم دماء قرباني مع خبز مختمر". ألا يمكنني أن أعكسه؟ - إن شمول تعليم متعلق بنفسه هو أمر مفضل.

"يتطلب الأول تلاوة ترنيمة هاليل عندما يُؤكّل"... الخ. من أين نعرف هذا؟- قال الحاخام يوحنا بسلطة الحاخام شمعون ابن يوهزاداًك: يقول الكتاب المقدس، "سوف تحصلون على أغنية في الليل عندما يكون العيد مقدساً: إن الليلة المقدسة من أجل عيد [احتقال] تتطلب تلاوة ترنيمة هاليل [أغنية]، بينما الليلية غير المقدسة من أجل عيد لا تتطلب تلاوة ترنيمة هاليل.

"لكن يتطلب كلاهما تلاوة ترنيمة هاليل عندما تتم التضحية بهما"... الخ. ما هو السبب؟- أستطيع أن أقول أنه إما يستثنى الكتاب المقدس الليل، لكن ليس النهار أو الليل وبالمقابل من ممكن بأن إسرائيل تضحي قرابينها لعيد الفصح أو يأخذون أغصان النخيل خاصتهم في عيد يوم الحصاد من غير تلاوة ترنيمة هاليل!.

"ويُؤكّلون شوياً... الخ". فقط يوم الراحة الذي يتجاوزونه، لكن ليست النجاسة إذا كانت أغلبية أولئك الذين يجب أن يشهدوا عيد الفصح الثاني نجسین، فلا يتم إحضار القرابان: لا تنفع هذه مشنا مع الحاخام يهودا، لأننا تعلمنا: إن عيد الفصح الثاني يتجاوز يوم الراحة لكنه لا يتجاوز النجاسة، أكد الحاخام يهودا: إنه يتجاوز النجاسة أيضاً. ما هو منطق النساء الأول؟- رؤية بأنني قد حرمته من عيد الفصح الأول بسبب النجاسة، هل سيفقه في نجاسة بعد أكله؟ بالطبع لا، والحاخام يهودا كيف يدحض هذه المناقشة؟ لقد لجأ العهد القديم إلى وسائل من أجله لحفظه في طهارة إلا أنه إذا لم يتم منحه امتيازاً هكذا، يجب عليه أن يحفظه في نجاسة.

لقد علم أحبارنا: إن عيد الفصح الأول يتجاوز يوم الراحة ويتجاوز عيد الفصح الثاني أيضاً يوم الراحة، ويتجاوز عيد الفصح الأول النجاسة ويتجاوز عيد الفصح الثاني النجاسة، يتطلب عيد الفصح الأول قضاء الليل في القدس ويطلب عيد الفصح الثاني قضاء الليل في القدس. "يتجاوز عيد الفصح الثاني النجاسة". مع من يتفق هذا؟ مع الحاخام يهودا. لكن وفقاً للحاخام يهودا، هل يتطلب هذا قضاء الليل في القدس؟ بالطبع لقد علمنا قال الحاخام يهودا: كيف نعرف بأن عيد الفصح الثاني لا يتطلب قضاء الليل في القدس؟ لأنه قد قيل، "سوف تتخذ وجهة مختلفة في الصباح، وتذهب إلى خيامك- خيامك" يفهم منها بأنها تشير إلى الخيام المنصوبة خارج القدس، لكن لا يمكنها أن تعني البيت، أو لأنه لا يمكن للمرء أن يسافر في احتقال، وثانياً لم يتم تقديم بعد قربان الحرق للحج. إن عبارة "في الصباح" تعلم بأنه لا بد من قضاء الليل في القدس، حتى بعد استهلاك قربان عيد الفصح".- وهو مكتوب، "ستة أيام سوف تأكل خبزاً غير مختمر": ذلك الذي يُؤكّل في ستة أيام يحتاج إلى قضاء الليل في القدس، لكن ذلك الذي لا يُؤكّل في ستة أيام لا يحتاج إلى قضاء الليل في القدس؟ أي فقط قربان عيد الفصح التي تحتاج إلى أكل خبز غير مختمر لستة أيام ، في الحقيقة سبعة ويشترط الخميره يحتاج إلى قضاء الليل في القدس، إن عيد الفصح الأول وحده يوفّي الشرط لكن ليس الثاني. وهكذا، إن الحاخام يهودا ينافق نفسه، إن هناك نزاع بين الترتيم بالنسبة لرأي الحاخام يهودا.

مشنا: مع وضع قربان عيد الفصح (التي تأتي في نجاسة) بعين الاعتبار، فإنه لا يجب على زابين وزابوت والنساء الحائضات والنساء بعد الولادة أن يأكلوا منه، إلا أنهم إذا أكلوا فإنهم مغفون من عقوبة الموت بيد السماء "كاريت"، لكن الحاخام إليعيزر يعفيهم حتى من عقوبة الموت بيد السماء "كاريت" المطبقة عند دخول الحرم المقدس.

جمارا: لقد علم أخبارنا: إذا أكل "زابين" و "زابوت"، والنساء الحائضات والنساء بعد الولادة من قربان عيد الفصح التي تمت التضحية بها في نجاسة، يمكنك أن تعتقد بأنهم مذنبون! لذلك ورد في النص، "يمكن لكل امرء ظاهر أن يأكل لحم القرابين. لكن الروح التي تأكل من لحم قربان قرابين السلام والتي تخصل الإله، وهي في حالة نجاسة فإن تلك الروح سوف تُنفى": مع وضع بعين الاعتبار الذي يؤكل من قبل أشخاص ظاهرين، فأنت مذنب على حساب النجاسة، أما ذلك الذي لا يؤكل من قبل أشخاص ظاهرين، فأنت لست مذنبًا على حساب النجاسة. وبالتالي، عندما تأتي قربان عيد الفصح في نجاسة، بالرغم من أن "زابين... الخ". لا يمكنهم أن يأكلوا منه، فإنهم ومع ذلك لا يستحقون عقوبة الموت بيد السماء "كاريت"، قال الحاخام إليعيزر: إذا شق "زابين" والمجنومين طريقهم ودخلوا ساحة المعبد عند قربان عيد الفصح التي جاءت في نجاسة، يمكنك أن تعتقد بأنهم مذنبون، لذلك ورد في النص، "أمر أطفال إسرائيل أن يرسلوا خارج المخيم كل مجنوم، وكل واحد لديه إفراز [زاب] وأيًّا كان نجسًا بالأموات" عندما يتم إخراج أولئك النجسين بالأموات يتم إخراج "زابين" والمجنومين ، عندما لا يتم إخراج أولئك النجسين بالأموات فإنه لا يتم إخراج "زابين" والمجنومين.

سأل الحاخام يوسف: ماذا إذا شقَّ أشخاص نجسون بالأموات طريقهم ودخلوا المعبد حيًّا؟- الردهة التي تحتوي على المذبح الذهبي؛ الطقس الديني للمعبد، كمعارض لساحة المعبد. حتى الكهنة يمكنهم أن يدخلوه فقط عند الضرورة، هنا كان الدخول غير ضروريًا بما أنه تمت التضحية بالقربان في ساحة المعبد- عند قربان عيد الفصح التي جاءت في نجاسة؟ هل تقول بما أن نجاسة المعبد كانت مسموحة فإن نجاسة المعبد حيًّا أيضًا مسموحة؟ أي، ليست هناك عقوبة مستهدفة بسبب النجاسة، أو من المحتمل ما كان مسموحةً كان مسموحةً، بينما الذي لم يكن مسموحةً لم يكن مسموحةً؟- قال رابا: يقول الكتاب المقدس، "أنهم يرسلون خارج المخيم" للدلالة على جزء من المخيم حتى عندما لا يتم إخراجهم من الخيم بأكمله، كما هو هنا تم إخراجهم من الجزء حيث وجودهم ليس ضروريًا، وهكذا إذا دخلوه فإنهم يستحقون عقوبة الموت بيد السماء "كاريت". يؤكد آخرون. قال رابا: يقول الكتاب المقدس، "خارج مي هوز المخيم سوف ترسلهم: فقط حيث "خارج المخيم ترسلهم"، يمكن تطبيقها، فإن "إنهم يرسلون خارج المخيم" يمكن تطبيقها وبالتالي، بما أنه لم يتم إخراجه من المخيم بأكمله فإنه ليس مسؤولاً.

سأل الحاخام يوسف: ماذا إذا شقَّ أشخاص نجسون بالأموات طريقهم إلى المذبح، وأكلوا أيموريم قربان عيد الفصح الذين جاؤوا في نجاسة؟ هل نقول، بما أن نجاسة اللحم كانت مسموحة فإن نجاسة

أيموريم مسموحة أيضاً لذا، فإن مسؤولية الأكل ليست مستهدفة على أنس نجاستهم بالرغم من أنه لا يزال هناك مسؤولية أكل "أيموريم" والذين تم حفظهم للمذبح.

أو من المحتمل ما كان مسموحاً بقى مسموحاً، والذي لم يكن مسموحاً لم يبق مسموحاً؟- قال رابا، ضع بعين الاعتبار: من أين تم شمل نجاسة أيموريم؟ من أين نعلم بأنه لأكل "أيموريم" في حالة نجسة، تكون المسئولية مستهدفة؟- في الحقيقة إن نجاسة اللحم فقط هي المذكورة بوضوح من نجاسة اللحم، لأنه مكتوب، "ذلك الذي يخص الإله"، والذي يشمل "أيموريم": وبالتالي، حيثما يتم تحريم نجاسة اللحم، بينما يكون تحريم نجاسة اللحم غائباً فإن تحريم نجاسة "أيموريم" لا يطبق.

سأل الحاخام زيرا: أين قاموا بحرق "أيموريم" قربان عيد الفصح من مصر؟- قال أبياي، من الذي سيخبرنا بأنه لم يتم تحضيره مشوياً؟ بالإضافة إلى ذلك، لقد تعلم الحاخام يوسف بالطبع: لقد كان هناك ثلاثة مذابح لرش الدماء، برأيي، عتبة الباب العليا وعمودي الباب ، أي لقد كان هناك ثلاثة أماكن لرش الدماء، يشبه بالمذبح في المعبد. لكن لم يكن هناك مذبح لحرق "أيموريم". بالإضافة إلى ذلك هل هناك شيء آخر؟

مشنا: ما هو الاختلاف بين قربان عيد الفصح من مصر وقربان عيد الفصح من الأجيال التالية؟
لقد كان قربان عيد الفصح من مصر يؤخذ في اليوم العاشر من نيسان كان على مالكها أن يأخذها قبل الموعد بأربعة أيام، معلناً، "إن هذا القربان لعيد الفصح ، إن دمه يحتاج إلى رش مع مجموعة من الزوفا [نوع من النباتات] عند عتبة الباب العليا وعلى عمودي الباب، وكانت تؤكل على عجل في ليلة واحدة، في حين أن قربان عيد الفصح الأجيال التالية يحفظ لمدة سبعة أيام كاملة.

جمارا: من أين نعرف هذا؟- لأنه مكتوب، "تكلم أنت إلى جميع حشد إسرائيل، قائلاً: في اليوم العاشر من هذا سوف يأخذون لكل رجل حملًا": إن أخذ هذا كان في اليوم العاشر، في حين أن أخذ قربان عيد فصح الأجيال التالية لم تكن في اليوم العاشر. إذا كان كذلك، عندما يكتب "سوف تحفظه مشمرية حتى اليوم الرابع عشر من هذا الشهر"، هل يدل ذلك أيضاً بأن هذا يحتاج لفحص لمدة أربعة أيام قبل الذبح، لكن لا يحتاج آخر إلى فحص؟ بالتأكيد لقد علمنا، لقد قال ابن باغ: كيف نعرف بأن تعميد يحتاج إلى فحص لمدة أربعة أيام قبل الذبح؟ لأنه قد قيل، "سوف تتحفل أنت تش Moreno لتقدمه إلى في موسمه المحدد". بينما قيل في مكان آخر، "سوف تشهد مشمرية حتى اليوم الرابع عشر...الخ": مثلاً هناك يحتاج إلى فحص لمدة أربعة أيام قبل الذبح، فإنه هنا أيضاً يحتاج إلى فحص لمدة أربعة أيام قبل الذبح؟- هناك، إنه مختلف، لأن "تيشميرو" "[سوف تتحفل]" مكتوبة وبالتالي، يجب أن يفحص الحيوان يومياً لمدة أربعة أيام قبل التضحية به، وينطبق نفس الشيء على قربان عيد الفصح السنوية، بالرغم من أن الأخير لم يتم إعلانه في الحقيقة بأنه مأخوذ لذلك السبب. وهذا، في صلة مع قربان عيد الفصح السنوية، فإنه بالفعل مكتوب، "ثم سوف تشهد هذا القدس في هذا الشهر" والذي يدل على

لكن إذا كان كذلك، عندما يكون مكتوباً "لكن خادم كل رجل تم شراؤه بالمال، عندما يقوم بختانه، عندئذ سوف يأكل منه"، هل يدل ذلك أيضاً بأنه لا يجب أن يأكل "منه" لكنه يأكل من قربان عيد الفصح السنوي؟- يقول الكتاب المقدس، "ثم سوف تشهد...الخ". إذن، ما هو الهدف من "منه" فقط في هذه الحالة ، فإن ختان ذكوره وعيده ضروري لا يمكن لرب العائلة أن يشارك في قربان عيد الفصح حتى يتم ختان ذكور أهل بيته، لكن ختان ذكوره وعيده ليس ضرورياً في حالة التروما.

لكن إذا كان كذلك، عندما يكون مكتوباً "لن تكسر عظمة منه"، هل يدل ذلك أيضاً على أنه لا يمكنه كسر عظمة "منه"، لكن يمكنه أن يكسر عظمة من قربان عيد الفصح السنوية؟- يقول الكتاب المقدس، "ثم سوف تشهد...الخ". إذن، ما هو الهدف من "منه"؟ تدل "منه" على قربان ملائم لكن ليس على قربان غير ملائم.

لكن إذا كان كذلك، عندما يكون مكتوباً "لا تأكل منه مشوي جزئياً" هل يدل ذلك أيضاً بأنه لا يمكنك أن تأكل "منه" مشوي جزئياً، لكن يمكنك أن تأكل مشوي جزئياً من قربان عيد الفصح السنوية؟- يقول الكتاب المقدس، "ثم سوف تشهد...الخ". إذن، ما هو الهدف من "منه"؟- من أجل دراسة راباه باسم الحاخام اسحق لا يمكن للشخص غير المختون أن يأكل من العشر.

"وتم أكله في عجلة... الخ". كيف نعرف هذا؟- لأن الكتاب المقدس يقول، "سوف تأكله في عجلة: "إنه" كان يؤكل في عجلة، لكن ليس أي شيء آخر كان يؤكل في عجلة.

"وتحفظ قربان عيد الفصح السنوية لسبعة أيام كاملة"...الخ. إلى ماذا يشير هذا؟ إذا قلنا، إلى قربان عيد الفصح،- هل قربان عيد فصح في جميع الأيام السبعة؟- بالأحرى، لا بد أنه يشير إلى الخميرة. وبالتالي، إن هذا يتبع الخميرة كانت محظورة في عيد الفصح في مصر لليلة واحدة وليس أكثر ، لكن بالطبع لقد علمنا قال الحاخام يوسف الجليلي: كيف نعرف بأنه في عيد الفصح في مصر، كان حظر الخميرة مُنفذ ليوم واحد فقط؟ لأنه قد قيل، "لن يكون هناك خبز مختمر ليؤكل"، وبالتقريب مكتوب أيضاً "هذا اليوم سوف تنتطلق!". إذن، فقد كان محظوراً ليوم بأكمله، وليس أثناء الليل فقط. بالأحرى، هذا معناه: لقد كانت تحفظ قربان عيد الفصح لليلة واحدة وينطبق نفس القانون على قربان عيد الفصح السنوي، بينما كان ينفذ حظر الخميرة ليوم بأكمله، في حين أن قربان عيد الفصح للأجيال التالية، كان تحريم الخميرة ساري المفعول لسبعة أيام كاملة.

مشنا: قال الحاخام يوسف: لقد سمعت من أستاذي بأن بديل قربان عيد الفصح -عندما يتم إهداء حيوان كقربان يجب أن لا يعلن آخر كبديل له، إذا كان بديلاً فإن كلا الحيوانين مقدسين، وتكون قدسية الثاني ذات طبيعة تشابه تلك التي تخص الأولى. لكن لا يمكن تقديم بديل قربان عيد الفصح بهذا، لكن يجب حفظه حتى ما بعد الاحتفال. طبيعياً إذا لم يتم التضحية بقربان عيد الفصح في الوقت المناسب، مثلأً إذا ضاعت فإنه وبالتالي يضحي كقربان سلام مقدم، و بديل قربان عيد الفصح ليس مقدماً كقربان سلام، لكنه يجب أن يرتعى حتى يصبح فيه عيب، وعليه يتم إرجاعه ، ولا أستطيع شرح

هذا عندما يتم تقديمها وعندما لا يتم. قال الحاخام عقيبا: أنا سوف أشرحه: إن قربان عيد الفصح الذي تم العثور عليه قبل ذبح قربان عيد الفصح، يجب تركها لكي ترعن حتى تصبح غير ملائمة من خلال وجود عيب وتباع، ويقوم المرء بإحضار قربان سلام بنقودها ويطبق نفس الشيء على بديلها. إذا عثر عليها بعد ذبح قربان عيد الفصح فإنه يقدم كقربان سلام، وبديلها بمثل ذلك. قد ضاع الحيوان الأصلي المهدى لعيد الفصح، وتم إهداه آخر بدلاً منه. الآن، إذا تم العثور عليه مرة ثانية قبل ذبح الثاني، أو قبل وقت ذبح قربان عيد الفصح بشكل عام [إن المعنى الدقيق متازع عليه في جمارا]، حقيقة بأنه كان موجوداً في وقت الذبح هذا يصنفه كقربان عيد فصح، وبعدم ذبحه فإن المرء قد رفضه، إذا جاز التعبير بيديه. نتيجة لذلك لا يمكن تقديم نفسه بعد ذلك، لكن يجب أن يباع،..الخ. بعد العثور عليه قام بإيداله بحيوان آخر من أجله، فإن ذلك أيضاً محظوظ بنفس القانون . لكن إذا تم العثور عليه بعد قتل الثاني، فإن وقت الذبح لم يصنفه باسم قربان عيد الفصح ولا تم رفضه من ذلك. نتيجة لذلك، يتم إحضاره نفسه بعد الاحتفال كقربان سلام.

جمارا: لكن دعه يقول، تم تقديم قربان عيد الفصح ولم يتم تقديم قربان عيد الفصح؟ لماذا يتكلم الحاخام يوشع حول "بديل" قربان عيد الفصح: كان بإمكانه بالطبع أن يقول نفس الشيء حول قربان عيد الفصح نفسها إنه يبلغنا هذا برأيي، أن هناك بديل لقربان عيد الفصح الذي لم يقدم كقربان سلام. لأنه يمكنني أن أعتقد من ناحية أخرى بما أن البديل لا يمكن تضحيته كقربان عيد فصح، وكأنه قد تم إهداوه من البداية لقربان سلام، ولذلك يجب تقديم نفسه بمثل هذا في جميع الحالات بغض النظر عن الذي حدث للأصلي. وبالتالي، إنه يبلغنا بأنه حيث لا يمكن تقديم الأصلي فإن البديل لا يمكن تقديمها أيضاً.

لقد قيل: قال راباه: لقد تعلمنا قبل الذبح وبعد الذبح ، أي إذا تم العثور عليه قبل أو بعد ذبح الثاني ، أكد الحاخام زيرا: لقد تعلمنا، قبل منتصف النهار وبعد منتصف النهار. لكن وفقاً للحاخام زيرا بالطبع إنه يعلم "قبل ذبح قربان عيد الفصح؟" قل: "قبل وقت ذبح قربان عيد الفصح."

يعتمد هذا على الترتيم: إن قربان عيد الفصح التي تم العثور عليها قبل الذبح يجب أن ترعن...الخ؛ إذا تم العثور عليها بعد الذبح، فإنها تقدم. قال الحاخام إلبيزير: إذا تم العثور عليها قبل منتصف النهار، يجب أن ترعن...الخ؛ بعد منتصف النهار، فإنها تقدم.

"إذا تم العثور عليها بعد ذبح قربان عيد الفصح، فإنه يقوم بإحضاره كقربان سلام"...الخ. قال رابا: لقد تعلموا هذا فقط إذا تم العثور عليها بعد الذبح وأبدلها بأخرى بعد الذبح. لكن إذا تم العثور عليها قبل الذبح، بينما قام بإيدالها بأخرى بعد الذبح فإن بديلها يشتق القوة من التقديس المرفوض ولا يمكن تقديمها.

اعتراض أبي ضده: "إذا أحضر حملأً من أجل قربانه...الخ": لأي سبب تم نص "إذا أحضر حملأ؟" لكي يشمل بديل قربان عيد الفصح بعد عيد الفصح، وتعليم بأنه يقدم كقربان سلام. ما المقصود

من هذا؟ إذا قلنا بأنه تم العثور عليها بعد الذبح، وقام بإيدالها بأخرى بعد الذبح، إن، إن هذا واضح: لماذا احتاج إلى مقطع؟ وبالتالي لا بد أنه بالطبع ينطبق على حيث تم العثور عليها قبل الذبح وقام بإيدالها بأخرى بعد الذبح؟ ولقد تم إعلامنا عندئذ بأنه بالرغم من أنه لا يمكن تقديم الأصلية، فإنه يتم تقديم بديلها، لا في الحقيقة إنه ينطبق على حيث تم العثور عليها بعد الذبح وقام بإيدالها بأخرى بعد الذبح بينما ليس المقطع إلا دعماً لا غير. لكن ليس المصدر الفعلى للقانون، والذي يتبع في الواقع من مبادئ عامة.

إذن، لأي سبب جاء له المقطع؟ الذي تم تعليمه: "إذا أحضر حملأ...الخ": هذا الشمل قربان عبد الفصح، فيما يتعلق بذيله السمين. عندما يتم نص، "إذا أحضر حملأ" إن هذا الشمل الحيوان الذي يبلغ عمره أكثر من عام المقدم لقربان عبد الفصح وقربان سلام الذي يأتي استناداً إلى قربان عبد الفصح ، مثلاً بديل قربان عبد الفصح، أو حيث مسجل مالك قربان عبد الفصح لحيوان مختلف، وبذلك يكون الأول الباقي من قربان عبد الفصح تتم التضحية بكليهما كقربابين سلام ، فيما يتعلق بأنظمة قربان السلام، برأيي إنهم يحتاجون إلى بسط الأيدي والسوائل التي تتم إراقتها من أجل الإله، وتمرّج الصدر والكتف. مرة ثانية، عندما يتم نص "وإذا كانت قربانه ماعزا" فإن هذا يدخل عبر الموضوع ويعلم عن الماعز بأنه لا يحتاج إلى حرق الذيل السمين على المذبح.

يروي آخرون رأي رابا بالإشارة إلى العبارة الأولى: "إن قربان عبد الفصح الذي تم العثور عليه قبل ذبح قربان عبد الفصح يجب أن يرعى حتى يصبح غير ملائم وبياع، ويقوم المرء بإحضار قربان سلام بنقوذه وينطبق نفس الشيء على بديله. قال رابا، لقد تعلموا هذا فقط حيث تم العثور عليه قبل الذبح، وأبدلها بأخرى قبل الذبح. لكن إذا تم العثور عليها قبل الذبح، وأبدلها بأخرى بعد الذبح، فإنه يقدم كقربان سلام. ما هو السبب؟ إن ذبح قربان عبد الفصح يتسم بقدسية شيء صالح فقط، لكنه لا يتم بقدسيته ذلك الذي ليس صالحًا. أي، إذا كان الحيوان مهدى لقربان عبد الفصح، فإن فعل أو وقت ذبح الحيوان الثاني يسمه بتلك القدسية، وبما أنه لم يتم تقديمها عندئذ، فقد تم رفضة ويجب أن يرعي. لكن فعل الذبح لا يستطيع أن يسم الحيوان بتلك القدسية، بأنه يجب أن يعتبر كأنه مرفوض، إذا لم يكن ملائماً لقربان عبد الفصح في حينه، وفي الحالة الأخيرة كان هذا البديل في الواقع غير ملائم، بما أنه في ذلك الوقت لم يتم تقديسه بعد. نتيجة لذلك، الآن وقد تم تقديسه فإنه نفسه يقدم كقربان سلام.

اعتراض أبي ضده: "إذا أحضر حملأ...الخ": ما هو هدفه؟ لكي يشمل بديل قربان عبد الفصح بعد عبد الفصح، بتعليم بأنه يقدم كقربان سلام. يمكنك الاعتقاد أيضاً قبل عبد الفصح بأن بديل قربان عبد الفصح الذي تم العثور عليه قبل عبد الفصح يقدم كقربان سلام ، لذلك ورد في النص، "هو": هو مقدم كقربان سلام، لكن لا يقدم بديل قربان عبد الفصح كهذا إن ذلك لا يعني بأنه حيث يتم تقديم قربان عبد الفصح نفسها كقربان سلام فإن بديله ليس كذلك، بل هناك بديل لقربان عبد الفصح لا يقدم كقربان سلام. ما المقصود من هذا؟ إذا قلنا بأنه قد تم العثور عليه قبل الذبح وقام بإيداله بأخر قبل الذبح، إذن

إنه واضح بأنه لا يمكن تقديمها كونها قد رفضت. لماذا احتاج إلى مقطع؟ وبالتالي، لا بد أنه ينطبق بالتأكيد إلى حيث تم العثور عليه قبل الذبح، بينما قام بإيداله بأخر بعد الذبح. وهكذا، فإن دحص رابا هو في الواقع دحص. هنا لا نستطيع أن نجيب بأن المقطع هو دعم لا غير، كما هو في الأعلى لأنه في تلك الحالة، ما هو الهدف من المقطع؟

قال صموئيل: أي شيء يجب أن يترك لكي يهلك في حالة قربان الإثم، يتم إحضاره كقربان سلام في حالة عيد الفصح، إن هناك خمس حالات للأول: (١) نسل قربان الإثم؛ (٢) بديل قربان الإثم؛ (٣) قربان الإثم الذي مات مالكه؛ (٤) قربان الإثم التي ضاعت، وتم العثور عليها مرة ثانية بعد أن قام مالكها بالتكفير بأخرى؛ (٥) قربان الإثم الذي يبلغ من العمر أكثر من عام. إن جميع هؤلاء يجب أن يسمح لهم بالهلاك. مفترض الآن بأن جميع هؤلاء في حالة قربان عيد الفصح [إن الأول بالطبع مستثنى، كون قربان عيد الفصح ذكر]، يتم إحضارهم كقربان سلام.

وأي شيء يجب أن يترك لكي يرعن في حالة قربان الإثم حتى يحصل على عيب، عندما يمكن إرجاعه ، يجب أن يترك أيضاً لكي يرعن في حالة قربان عيد الفصح، بينما قال الحاخام يوحنا: ليست هناك قربان عيد فصح يتم إحضاره كقربان سلام ماعدا تلك التي تم العثور عليه بعد الذبح، لكن ليس إذا تم العثور عليه قبل الذبح. اعترض الحاخام يوسف على هذا: الآن، هل هذا حكم عام؟ بالطبع، يوجد هناك قربان إثم يبلغ من العمر أكثر من عام، والذي ينطلق إلى المرعى حتى يحصل على عيب ، لأن الحاخام شمعون ابن لاخيش قد قال: إن قربان الإثم الذي يبلغ من العمر أكثر من عام، نعتبره وكأنه وقف في مقبرة وبالتالي، يتذر على الكاهن أن يبلغه للقربان -أي، لا يمكن تضحيتها ويجب أن تترك لكي ترعى، في حين أن قربان عيد الفصح في مثل هذه الحالة يتم إحضارها كقربان سلام، لأننا تعلمنا: "إذا أحضر حملأ..الخ". إن هذا لشمل قربان عيد الفصح فيما يتعلق بذيلها السمين. عندما يتم نص "إذا أحضر حملأ" إن هذا لشمل الحيوان الذي يبلغ عمره أكثر من عام المهدى من أجل قربان عيد الفصح ، وقربان السلام التي تأتي استناداً إلى قربان عيد الفصح فيما يتعلق بجميع أنظمة قربان السلام، برأيي أنهم يحتاجون إلى بسط الأيدي والسوائل التي تتم إراقتها من أجل الإله، وتمويل الصدر والكتف. مرة ثانية، عندما ينص الكتاب المقدس، "وإذا كانت قربانه ماعزاً فإنه يدخل عبر الموضوع ويعلم عن الماعز بأنه لا يحتاج إلى حرق ذيله السمين على المذبح! قال له: لقد تكلم صموئيل فقط عن القرابين الضائعة أي، القرابين الأربع لكونه لم يقل هذا عن الحيوانات المرفوضة.

هل هذا المبدأ ممكن في حالة القربان الضائع؟ بالطبع الحيوان الضائع في الوقت الذي تم فيه فصل آخر إذا ضاع قربان إثم وتم تقديس أخرى، وتم العثور على الأول مرة ثانية قبل التضحية بالثاني، بحيث كان الأول حيواناً ضائعاً فقط عندما تم إدخار الثاني، لكن ليس عندما تمت التضحية به ، من وجهة نظر الأخبار يذهب إلى مرعى حتى يحصل على عيب، لأننا تعلمنا: إذا ادخر حيوان قربان إثم خاصته وضاع ثم قام بإدخار آخر بدلاً منه فتم العثور على الأول مرة ثانية، وانظر! يقف

كلاهما أمامنا، ويمكن التضحية بأي منهما، بينما يجب على الأخرى أن تموت: هذا هو حكم [رابي]. لكن يؤكد الحكماء: ليست هناك أية قربان إثم يجب أن يموت ماعدا تلك التي تم العثور عليه بعد أن قام مالكها بالكافارة بقربان آخر. وبالتالي، إذا تم العثور عليها مرة ثانية قبل أن يقوم مالكها بالكافارة فيجب أن تترك في المرعى. في حين أنه في حالة قربان عيد الفصح إذا ضاعت وتم العثور عليها بعد منتصف النهار، لكن قبل ذبح الثاني فهل يتم إحضاره كقربان سلام؟- يتقدّم صموئيل مع [رابي]، الذي أكد: إن الحيوان الضائع ينطلق إلى الهاك. لكن كل قربان إثم ضائع وفقاً لـ [رابي] فإنها تترك لموت، في حين أنه في حالة قربان عيد الفصح إذا كانت ضائعة قبل منتصف النهار وتم العثور عليها قبل منتصف النهار، يجب أن تترك لكي ترعى؟- إذا تم العثور عليها قبل منتصف النهار فإنها لا تعتبر كضائعة، بالاتفاق مع [رابي]. لأن [رابي] قد قال: إن الخسارة في الليل لا تدعى خسارة. إذا ضاعت قربان إثم في الليل وتم فصل أخرى بدلاً منها، وتم العثور على الأولى بحلول الصباح، حتى من وجهة نظر رابي لا تعتبر وكأنها قد ضاعت، بما أنه لم يكن بالمستطاع التضحية بها في الليل في أية حالة، ولذلك تتطلق إلى المرعى. بنفس الاستنتاج إذا تم العثور على قربان عيد الفصح الضائعة قبل منتصف النهار فإنها لا تعتبر وكأنها ضاعت، بما أنه لم يكن بالمستطاع التضحية بها قبل منتصف النهار.

إذن، وفقاً إلى [رابي]، كيف يكون ممكناً أنه يجب ترك قربان الإثم لكي ترعى؟- بالاتفاق مع الحاخام أوشعيا. لأن الحاخام أوشعيا قد قال: إذا ادخر أضحيتي إثم كضمان، فإنه يكفر بإدحافها بينما يجب أن تُترك الثانية لكي ترعى. إلا أنه بالطبع يتم إحضار قربان عيد الفصح في مثل هذه الحالة كقربان سلام؟ لأن هذه بالتأكيد حالة حيث تكون إدحافها "باقي"، وليس قرباناً مرفوضاً- إنما يعتقد صموئيل مثل الحاخام شمعون الذي أكد: تترك خمس قرائبين إثم لكي تموت. إن هؤلاء يموتون في جميع الحالات، كون هذا ساري المفعول فيما يتعلق بالحالة الرابعة، سواء أتم العثور عليها مرة ثانية قبل القيام بالتكفير بالثانية أو بعد ذلك. بطريقة مماثلة، إذا تم وضع اثنين جانباً كضمان لبعضهما البعض، فإن التي لم تتم تضحيتها يجب أن تموت . لكن بالطبع لا يعتقد الحاخام شمعون على الإطلاق بأنه يجب ترك أية قربان إثم لكي ترعى؟- لقد نص صموئيل أيضاً حكماً واحداً فقط: إن أي شيء يجب أن يترك لكي يهلك في حالة قربان الإثم يجب أن يترك لكي يرعى في حالة قربان عيد الفصح. إذن ماذا يبلغنا؟ بما أنه يجب ترك جميع قرائبين الإثم لكي تموت، إن هذا يتبع بأن صموئيل يعلم بأن جميع قرائبين عيد الفصح الضائعة يتم إحضارها كقرائبين سلام. لكن لقد علمنا هذا للتو في مشنا، برأيي، "إذا تم العثور على قربان عيد الفصح بعد الذبح، فإنه يتم إحضارها كقربان سلام"؛ إن هذا مشروح "في مسرد المعاني" بمعنى بعد "وقت الذبح"؛ أي، بعد منتصف النهار الذي يثبت بأنه إذا مازالت ضائعة عند منتصف النهار، يتم إحضارها كقربان سلام، إن هدفه هو دحض الحاخام يوحنان، الذي قال: ليست هناك أية قربان عيد فصح يتم إحضارها كقربان سلام إلا إذا تم العثور عليها بعد

الذبح، لكن ليس إذا تم العثور عليها قبل الذبح، والذي يثبت، في رأيه بأن "الذبح" يسمها حيوان مرفوض، وبالتالي يبلغنا صموئيل بأن "منتصف النهار" يسمها.

نسخة أخرى: في حين أنه في حالة قربان عيد الفصح، حيث ضاعت وتم العثور عليها بعد منتصف النهار، لكن قبل ذبح الثاني فإنه يتم إحضارها كقربان سلام؟ يتفق صموئيل مع راباه، الذي أكد: إن الذبح يسمها. لكن بالطبع، بما أن الحاخام يوحنا قد قال: "ليست هناك قربان عيد فصح يتم إحضارها كقربان سلام ماعدا تلك التي تم العثور عليها بعد الذبح، لكن ليس إذا تم العثور عليها قبل الذبح"، والذي يثبت بأنه في رأيه بأن "الذبح" يسمها، وهذا يتبع بأن صموئيل يعتقد بأن "منتصف النهار" يسمها؟- يتفق صموئيل مع [راباه] إلى حد ما، والذي حكم: إن القربان الضائع ينطلق لكي يهلك. لكن جميع القرابين تترك لكي تهلك، في رأي [راباه]، في حين أنه في حالة قربان عيد الفصح، حيث ضاعت قبل منتصف النهار، وتم العثور عليها قبل منتصف النهار يجب أن تترك لكي ترتعى؟- إنه يعتقد بأنه إذا تم العثور عليها قبل منتصف النهار فإنها لا تعتبر كضائعة، ويعتقد أيضاً: إن منتصف النهار يسمها.

مشنا: إذا وضع رجل جانباً أنثى أو ذكر بعمر سنتين لقربان عيد الفصح إن كليهما ليسا صالحين "بعمر سنتين" تعني في سنته الثانية ، يجب أن يترك لكي يرعى حتى يصبح غير ملائم ثم بياع، وتتفق نقوده على قربان تطوعي أو على قربان سلام. إذا قام رجل بفصل قربانه لعيد الفصح ومات، لا يجب على ابنه من بعده أن يحضرها كقربان عيد فصح بل كقربان سلام بما أنه الآن ليس هناك أحد مسجل لها.

جمارا: قال الحاخام هونا ابن الحاخام يوشع، إن هذا يثبت ثلاثة أشياء: (١) يمكن رفض الحيوانات الحية بشكل دائم و (٢) ذلك الذي تم رفضه حتى "من البداية" فهو مرفوض و (٣) إن الرفض مطبق على القدسية المادية.

"إذا قام رجل بفصل قربانه لعيد الفصح"... الخ. لقد علم أحبارنا: إذا قام رجل بفصل قربانه لعيد الفصح ومات- إذا كان ابنه مسجلاً معه، يجب عليه إحضارها كقربان عيد الفصح، إذا لم يكن ابنه مسجلاً معه، يجب عليه أن يحضرها كقربان سلام في اليوم السادس عشر من نيسان. فقط في اليوم السادس عشر لكن ليس في اليوم الخامس عشر؟ إنه يعتقد، لا يمكن تقديم النذور والقرابين التطوعية في الاحتفال.

الآن، متى توفي الأب؟ هل نقول بأنه مات قبل منتصف النهار، إذن كيف تم نص هذا، "إذا كان ابنه مسجلاً معه فيجب أن يحضرها كقربان سلام"؟- لكن بالطبع إن فقدان أبنينوت "قد وقع سابقاً عليه"! مرة ثانية، إذا مات بعد منتصف النهار إذا لم يكن ابنه مسجلاً معه، يجب أن يحضرها كقربان سلام؟ لكن منتصف النهار قد أعطاهم سيمة؟- قال راباه: في الحقيقة، إن المقصود هو حيث مات قبل منتصف النهار، وماذا تعني "يجب عليه أن يحضرها كقربان عيد الفصح"؟ يجب عليه أن يحضرها من أجل عيد

الفصح الثاني إذا لم يشهد الأول بسبب فقدانه. قال أبيا: لقد علمنا بشكل استدراكي: إذا مات بعد منتصف النهار، وكان ابنه مسجلًا معه، يجب عليه أن يحضرها من أجل قربان عيد الفصح. إذا مات قبل منتصف النهار ولم يكن ابنه مسجلًا معه، يجب عليه أن يحضرها كقربان سلام. قال الحاخام شيرابيا: في الحقيقة، إن هذا يعني حيث مات بعد منتصف النهار، كون الحالة مثلاً حيث كان أبواه في حالة احتضار عند منتصف النهار. قال الحاخام آشي: في الحقيقة، إن هذا يعني بأنه مات بعد منتصف النهار لكنه لم يكن بالضرورة يحتضر عند منتصف النهار ، كون هذا بالاتفاق مع الحاخام شمعون، الذي أكد: لا يمكن رفض الحيوانات الحية بشكل دائم. قال رابينا: إن هذا يعني مثلاً، حيث قام بوضعها جانباً بعد منتصف النهار ومات مالكها بعد منتصف النهار، ويعتقد هو: فقط منتصف النهار الذي يقوم بتأسيسها.

مشنا: إذا أصبحت قربان عيد الفصح مختلطة مع قرائبين أخرى، فيجب تركهم جميعاً لكي يرعوا حتى يصبحوا غير ملائمين من خلال وجود عيب، ثم تباع، ولاحسن سعر يجب على المرء أن يشتري حيواناً من كل اسم، ويغوض التجاوز من محفظة المرء الخاصة. إذا أصبح مختلطًا مع النتاج الأول للماشية، والتي تقدم بنفس طريقة قرائبين عيد الفصح ، يتم رش دماء كليهما بنفس الطريقة، ولا يحتاج كليهما إلى تموج الصدور والكتف ولا بسط الأيدي، ولا السوائل المراقة من أجل الإله. - قال الحاخام شمعون: إذا كان قربان عيد الفصح تعود إلى جماعة من الكهنة فإنهم يأكلونها في تلك الليلة. يتعهدون عند وقت الذبح: "أياً كان قربان عيد الفصح فإننا نضحيها هكذا، وأياً كانت الباكوره فإننا نقدمها هكذا". جمارا: لكنه يحضر قرائبين إلى مكان عدم الملاعمة؟- إن الحاخام شمعون متافق مع وجهة نظره، لأنه يؤكد: يمكن للمرء أن يحضر قرائبين إلى مكان عدم الملاعمة في مثل هذه الحالة، بدلاً من السماح لهم بأن يرعوا حتى يحصلوا على عيب، وهو البديل الوحيد. لأننا نعلمـنا: إذا اخـلتـ قربـان الذـنبـ معـ قـربـانـ السـلامـ،- قالـ الحـاخـامـ شـمعـونـ: يـجـبـ أـنـ يـذـبـحـواـ فـيـ الجـهـةـ الشـمـالـيـةـ مـنـ المـذـبـحـ وـيـؤـكـلـونـ بالـاـتـفـاقـ مـعـ الـقـوـانـينـ الـأـكـثـرـ شـدـةـ مـنـهـ، أيـ مـثـلـ قـرـائـبـينـ الذـنـبـ ، خـلـالـ يـوـمـ وـاحـدـ ولـيـلـةـ فـقـطـ ضـمـنـ حدـودـ الـمـعـبدـ، وـمـنـ قـبـلـ كـهـنـةـ ذـكـورـ. - تـؤـكـلـ قـربـانـ السـلامـ لـيـوـمـيـنـ وـلـيـلـةـ وـاحـدـةـ فـيـ أيـ مـكـانـ فـيـ الـقـدـسـ مـنـ قـبـلـ إـسـرـائـيلـيـيـنـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ كـهـنـةـ، قـالـواـ لـهـ: لـاـ يـمـكـنـ لـلـمـرـءـ أـنـ يـحـضـرـ قـرـائـبـينـ إـلـىـ مـكـانـ عـدـمـ الـمـلاـعـمـةـ.

الآن، وفقاً للأخبار، ماذا نفعل عندما يخلط قربان عيد الفصح مع باكورة.- عندما يخلط مع قربان الحرق أو قربان ذنب، أو عندما يخلط قربان السلام مع قربان الذنب، فإن المبرر المنصوص في مشنا محتمل. لكن الباكوره، عندما يكون فيها عيب لا يمكن إرجاعها بمعنى أنها تصبح "حولين" لكن يجب أن تُؤكل من قبل كاهن مع عيدها، بينما من ناحية أخرى عندما تحصل قربان عيد الفصح على عيب فيجب إرجاعها ولا يمكن أكلها بطريقة أخرى؟

قال رابا: إننا ننتظر حتى يحصلوا على عيب، ثم يقوم بإحضار حيوان ممتاز ويعلن: "أينما يكون قربان عيد الفصح دع قدسيته تنتقل إلى هذا"، ويأكلهم بالاتفاق مع قوانين الباكوره التي فيها عيب.

مشنا: إذا فقدت جماعة قربانها الفصحي وأمرت أحد أعضائها "اذهب وابحث عنه، وابحث بالنيابة عنا" فذهب ووجده وذبحه، بينما قاموا هم أيضاً بأخذ حيوان وذبوه: إذا تم ذبح قربانه أولاً فإنه يأكل من قربانه، ويأكلون هم معه بالقيام بأمره لذبحه بالنيابة عنهم، فإنهم يصبحون مسجلين لقربانه، ولا يستطيعون التسجيل لآخر بعد أن تم ذبح الأول. وبالتالي، فإن قربانهم غير ملائم ويجب حرقه. لكن إذا تم ذبح قربانهم أولاً فإنهم يأكلوا منه، بقيامهم بذبح قربانهم أولاً فإنهم "بطبيعة الحال" ألغوا تسجيلهم للأصلي، وهذا مسموح بينما يأكل هو من قربانه لكن ليس من قربانهم، بما أنه لم يسجل معهم. لكن إذا لم يكن معروفاً أيهما قد تم ذبحه أولاً أو إذا قتلوا كليهما في نفس الوقت فإنه يأكل من قربانه، لكن لا يمكنهم أن يأكلوا معه خشية أن يكون قربانهم قد ذبح أولاً، وبذلك ألغوا تسجيلهم لقربانه ، بينما ينطلق قربانهم إلى مكان الذبح، وهم معفون من عيد الفصح الثاني. لأنهم بالتأكيد قد سجلوا لحيوان واحد عند عيد الفصح الأول، بينما الأكل ليس ضروريًا.

إذا قال لهم، "إذا تأخرت، انطلقوا وابحروا بالنيابة عني"، لكنهم لم يأمروه بذبح الحيوان الضائع بالنيابة عنهم ذهب ووجه وذبحه، بينما هم أخذوا آخر وذبوه، فإذا تم ذبح قربانهم أولاً فإنهم يأكلون منه، بينما يأكل هو معهم ، بينما يجب حرق قربانه لأنه وفقاً لأوامره، فإنه كان مسجل لقربانهم، وبالتالي فإن قربانه غير ملائم كونه لم يسجل له أحد. بينما إذا تم ذبح قربانه أولاً فإنه يأكل منه ويأكلوا من قربانهم لأنهم لم يسجلوا لقربانه، بما أنهم لم يأمروه بذبحه بالنيابة عنهم. لكن إذا لم يكن معروفاً أيهما قد تم ذبحه أولاً أو إذا ذبحوا كليهما في الوقت نفسه فإنهم يأكلوا من قربانهم، لكن لا يمكنه أن يأكل معهم، بينما ينطلق قربانه إلى مكان الحرق وهو معفى من شهد عيد الفصح الثاني.

إذا أمرهم وأمروه، أمرهم بأن يذبحوا عنه إذا تأخر، وأمروه بأن يذبح بالنيابة عنهم إذا وجد الحيوان الضائع فيجب عليهم جميعاً أن يأكلوا من الذي تم ذبحه أولاً، وإذا لم يكن معروفاً أيهما قد تم ذبحه أولاً فيجب أن ينطلق الاثنان إلى مكان الحرق. وهكذا، يجب على كل منهما أن ينطلق خشية أن يكون قد ذبح في الأخير، ولم يسجل له أحد. إذا لم يأمرهم ولم يأمروه فإنهم ليسوا مسؤولين عن بعضهم البعض. تأكل كل جماعة من قربانها، بغض النظر عن ترتيب حدوث الذبح.

إذا أصبحت القرابين الفصحية لجماعتين مختلطة فإن هؤلاء يقوموا بامتلاك حيوان واحد، ويمتلك أولئك واحد. يقوم عضو من هؤلاء بالانضمام إلى أولئك، ويقوم عضو من أولئك بالانضمام إلى هؤلاء، ويعلنون التالي: إذا كان هذا القربان الفصحي لنا، فإن أيديكم مسحوبة من قربانكم وأنتم مسجلون لقرباننا؛ بينما إذا كان هذا القربان الفصحي لكم، فإن أيدينا مسحوبة من قرباننا ونحن مسجلون لقربانكم. بطريقة مماثلة، إذا كان هناك خمس جماعات، وتحتوي كل واحدة على خمسة أعضاء أو عشرة، فإنهم يسحبون واحداً من كل جماعة لأنفسهم ويقومون بالتصريح السابق. تحتوي كل جماعة على أربعة أعضاء جدد، وعضو واحد أصلي. يقوم الأخير [أو جميع الأعضاء الأصليين، حيث كانت كل جماعة تحتوي على أكثر من خمسة] بالتصريح السابق لكل عضو جديد بالمقابل.

إذا أصبحت القرابين الفصحية التي تعود إلى فردين مختلطة، يقوم كل منهما بامتلاك حيوان واحد؛ ويسجل هذا الفرد غريباً معه ويسجل ذلك الفرد غريباً معه. وهكذا، يوجد الآن هناك شخصان اثنان مسجلان لكل قربان، يذهب الأول إلى قربان الأخير، ويذهب الأخير إلى قربان الأول، ويقومان [أي، كل مالك] بإعلان التالي: "إذا كان هذا القربان الفصحي لي فإن يديك مسحوبتان من قربانك وأنت مسجل لقرباني، بينما إذا كان هذا الحمل الفصحي لك فإن يدي مسحوبتان من قرباني وأنا مسجل لقربانك".

جمارا: لقد علم أحبارنا: إذا أمرهم وأمروه، فإنه يجب على جميعهم أن يأكلوا من الأول. إذا لم يأمرهم ولم يأمروه، فإنهم ليسوا مسؤولين عن بعضهم البعض. إذن في الحالة الأولى، يجب تدمير حيوان واحد، مهما حدث، بينما في الحالة الثانية يتم أكل كليهما، وبالتالي قال الحكماء: إن السكت أفضل للحكيم، وكم يبلغ أكثر من ذلك للحمقى، كما قيل "حتى الأحمق عندما يبقى صامتاً، يُعد حكيمًا".

أصبحت القرابين الفصحية التي تعود إلى فردين اثنين مختلطة... الخ. هل نقول بأن هذه مشنا لا تتفق مع الحاخام يهودا؟ لأننا قد تعلمنا: "وإذا كان أهل البيت قليلون جداً من أجل حمل": إن هذا يعلم بأنه من الممكن أن تتفص أعدادهم، إنما بشرط أن يبقى واحداً منهم لأن "إذا كان قليلاً جداً تدل على أن شخصاً واحداً على الأقل قد سجل له": هذه وجهة نظر الحاخام يهودا. قال الحاخام يوسي: بشرط أن لا يتركوا القربان الفصحي كما هو! - قال الحاخام يوحنا: يمكنك حتى القول بأن هذا يتفق مع الحاخام يهودا. بما أن الحاخام يهودا قد قال: لا يمكن للمرء أن يذبح قربان عبد الفصح من أجل شخص واحد، ثم قام من البداية بالوقوف لتسجيل آخر معه ويعتبر الشخص المسجل حديثاً أحد الأعضاء الأصليين للجماعة. قال الحاخام آشي: إن هذه مشنا تثبت هذا أيضاً، لأنها تعلم "بطريقة مماثلة، إذا كان هناك خمس جماعات تحتوي كل واحدة على خمسة أعضاء" إذن، فقط خمسة لكل منهم لكن ليس إذا احتوى البعض على خمسة وآخرين على أربعة، أليس السبب في أنه لا يبقى معه أحد أعضاء الجماعة الأصليين؟ إذا كان يحتوي على أقل من خمسة، وينضم أحدهم إلى جماعة كل منهما. لأنه إذا لم يكن من الضروري أن يبقى العضو الأصلي، فإن مشنا كان يستطيع أن يعلم أنه مهما كان عدد الأعضاء الأصليين، فإن كل جماعة تزيد من نفسها إلى خمسة، وتم تفعيل كما هو منصوص إن هذا يثبت ذلك.

مشنا: في مساء عيد الفصح قريباً من مِنْحَاه يُجب على الرجل أن لا يأكل حتى هبوط الليل. حتى اشد الناس فقراً في إسرائيل يجب أن لا يأكل في ليلة عيد الفصح حتى يستلقي، ويجب المشرفون على الصدقة أن يعطوه على الأقل أربعة كؤوس من النبيذ، وحتى إذا شعر بالراحة من طبق الصدقة. جمارا: لماذا بالأخص "مساء عيد الفصح"؟ هل حتى أمسيات الراحة والاحتفالات أيضاً معرضة لهذا القانون؟ لأننا تعلمنا: يجب على الرجل أن لا يأكل في أمسيات أيام الراحة والاحتفالات من مِنْحَاه وما بعد ذلك، لكي يمكنه أن يدخل [أي، يبدأ] يوم الراحة بشهية للأكل: هذه هي كلمات الحاخام يهودا: يمكنه أن يستمر في الأكل حتى هبوط الليل! - قال الحاخام هونا: إن هذه مشنا ضرورية من وجهة نظر الحاخام يوسي الذي قال: يمكنه أن يستمر في الأكل حتى هبوط الليل: إن ذلك فقط في أمسيات أيام الراحة والاحتفالات الأخرى، لكن فيما يتعلق بمساء عيد الفصح فإنه يتافق مع الحاخام يهودا بسبب واجب أكل خبز غير مختمر لأنه بما أن أكل خبز غير مختمر في الليلة الأولى من عيد الفصح إجباري فإنه ليس ملائماً بأن يتم أكله عندما يكون المرء قد شبع للتو. قال الحاخام بابا: يمكن القول بأنه يجب تعليم هذا من وجهة نظر الحاخام يهودا أيضاً، هناك في مساء أيام الراحة والاحتفالات محظور فقط من مِنْحَاه وما بعد ذلك، لكن قريباً من مِنْحَاه إنه مسموح، في حين أنه في مساء عيد الفصح محظور حتى لو كان قريباً من مِنْحَاه أيضاً. الآن إنه مسموح قبل مِنْحَاه مباشرة في مساء يوم الراحة والاحتفالات؟ بالطبع لقد علمنا: يجب على الرجل أن لا يأكل في مساء يوم الراحة أو الاحتفالات من تسع ساعات أي، حوالي الثالثة عصراً، في حين أن وقت مِنْحَاه كان تسع ساعات ونصف الساعة، حوالي الساعة الثالثة والنصف عصراً، ساعتين ونصف قبل هبوط الليل. وما بعد ذلك حتى يدخل يوم الراحة بشهية: هذه هي كلمات الحاخام يهودا. قال الحاخام [يوسي]: يمكنه أن يستمر في الأكل حتى هبوط الليل؟ - قال مار زوطرا: من الذي سيخبرنا بأن هذا موثوق؟ من المحتمل أنها نسخة محرقة. قال ميريمار له - يقول آخرون، الحاخام يمار: لقد زُرت مجلس الحاخام فينياس ابن الحاخام أمي، ونهض أحد النساء وتلاها - البرايّتا الثانية: من تسع ساعات - أمامه وقبلها كأنها صحيحة. إذا كان كذلك، إن هناك صعوبة؟ وبالتالي، إنه من الواضح أن يتم شرحه مثل الحاخام هونا. إذن، تعني من مِنْحَاه في البرايّتا الأولى قبل مِنْحَاه مباشرة، وهكذا فإن مشنا والبرايّتا كلاماً منتفعين إلا أنه مقبول وفقاً للحاخام هونا؟ بالطبع قال الحاخام إرميا باسم الحاخام يوحنا - يقول آخرون، قال الحاخام أبا هو باسم الحاخام [يوسي] ابن الحاخام [حنانياً] -: "إن الهاالاخا (القانون الشرعي) الهاالاخا" مع الحاخام يهودا فيما يتعلق بمساء عيد الفصح، والهاالاخا (القانون الشرعي) "الهاالاخا" مع الحاخام [يوسي] فيما يتعلق بمساء يوم الراحة. "إن الهاالاخا" مع الحاخام يهودا فيما يتعلق بمساء عيد

الفصح،" من حيث أنه يتبع بأن الحاخام [يوسي] لا يتفق على كليهما، في حين أنه من وجهة نظر الحاخام [هونا]، يوافق الحاخام [يوسي] فيما يتعلق بمساء عيد الفصح؟ لا: "إن الهاالاخا... الخ" يثبت بأنهم لا يوافقون فيما يتعلق بالمقاطعة. لأننا قد تعلمنا: يجب على المرء أن يقطع الوجبة من أجل يوم الراحة: هذا حكم الحاخام يهودا. قال الحاخام [يوسي]: لا يحتاج المرء لأن يقطع الوجبة. لكنه يكمل الوجبة، ويتلئ البركة، وتم "قيدوش". الآن، عندما ينص الحاخام إرميا بأن الهاالاخا (القانون الشرعي) "الهاالاخا" مع الحاخام يهودا فيما يتعلق بمساء عيد الفصح، من حيث يتبع أن الحاخام [يوسي] لا يوافق هناك أيضاً، إن هذا الاختلاف بالمثل بالإشارة إلى قطع الوجبة، مؤكداً الحاخام [يوسي] بأنه حتى في مساء عيد الفصح لا يحتاج لأن يقطعها فور بدئه [أي، إذا بدأ في الوقت المسموح - توسيف ورشبام]. لكنه يعترف بأنه لا يجب على الرجل أن يبدأ الوجبة من البداية بوقت قصير قبل "منحاه"، وذلك هو معنى مشنا أيضاً.

وقد حدث مرة بأن الحاخام شمعون ابن غماليل والحاخام يهودا، والحاخام [يوسي] كانوا يتداولون العشاء في آكوا، عندما أصبح اليوم مقسماً عليهم أي، بدء يوم الراحة أو الاحتفال. قال الحاخام شمعون [ابن غماليل] للحاخام [يوسي]: رابي إنها رغبت في أن نقطع وجبتنا وللنلتقت إلى كلمات زميلنا يهودا؟ قال له، "في أي يوم آخر، تفضل كلماتي على كلمات الحاخام يهودا، في حين أنك الآن تفضل كلمات الحاخام يهودا في حضوري هل سيقوم حتى بإجبار الملكة أمامي في بيتي؟" ردّ هو: "إذا كان كذلك، لن نقطع الوجبة، خشية أن يرى التابعون ذلك ويسوسون الهاالاخا (القانون الشرعي) "الهاالاخا" هكذا لجميع الوقت." لقد روي: لم يتحركوا من ذلك المكان حتى قاموا بتأسيس الهاالاخا (القانون الشرعي) "الهاالاخا" مع الحاخام [يوسي].

قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: إن الهاالاخا (القانون الشرعي) "الهاالاخا" ليس مع الحاخام يهودا الذي يؤكد بأنه يجب على المرء أن يقطع الوجبة، والذي يدل على أنه يجب نقل الطاولة ولا مع الحاخام [يوسي] الذي حكم بأنه ليس هناك أي انقطاع من أي نوع مطلوب ، لكن يجب على المرء أن ينشر قطعة قماش ويقدس اليوم بتلاوة "قيدوش". لكنه ليس كذلك، لأن الحاخام تحليفاً ابن آبديمي قد قال باسم صموئيل، مثلاً يجب على المرء أن يقطع الوجبة من أجل "قيدوش" يجب على المرء أن يقطعها أيضاً من أجل دعاء هيدلاه. الآن، ماذا تعني "يجب على المرء أن يقطع": بالطبع بنقل الطاولة وبالتالي، فإن نشر قطعة القماش فقط ليس كافٍ؟ لا: بنشر قطعة القماش.

راباه ابن الرابي هونا زار ريش غالوثا- الطبرياك، الرئيس المسؤول عن اليهودية البابلية.- وعندما تم وضع صينية طعام أمامه، قام بنشر قطعة قماش وقام بتقديس اليوم لقد علمنا بالمثل: ويتحقق كلامها بأنه لا يجب على المرء أن يحضر الطاولة إلا إذا تلا صلاة قيدوش، لكن إذا تم إحضارها يتم نشر قطعة قماش فوقها وتُتلى صلاة قيدوش.

لقد عَلِمْتُ برأيَتَا: إن كلاهُما الحاخام يهودا والحاخام يوسي، اللذان لا يتفقان فيما يتعلق ببدء وجبة في مساء يوم الراحة قبل "منحاه" مباشرةً، وأيضاً فيما يتعلق بقطع الوجبة عند هبوط الليل، إذا ابتدأت قبل "منحاه" يتفقان بأنه لا يجب على المرء أن يبدأ وجبة من "منحاه" إلى ما بعد ذلك ، بينما عَلِمْت برأيَتَا أخرى: ويتفق كلاهما بأنه يمكن للمرء أن يبدأ. أما بالنسبة لما قد تم تعليمه "ويتفق كلاهما بأنه لا يجب على المرء أن يبدأ"، إن هذا حسن: إن ذلك ساري المفعول في مساء عيد الفصح. لكن بالنسبة إلى العبارة، "ويتفق كلاهما بأنه يمكن للمرء أن يبدأ" متى ذلك؟ إذا قلنا، في مساء يوم الراحة، لكنهم بالطبع يختلفون؟ - لا خلاف في ذلك: هنا، إنها تعني قبل تسع ساعات، وهناك بعد تسع ساعات.

أما بالنسبة للناس الذين قاموا بتقديس اليوم في معبد اليهود أي الذين استمعوا إلى "قيدوش" المتبولة من قبل القاريء، قال رب: لم يقوموا بواجبهم فيما يتعلق بالنبيذ، إذا أرادوا أن يشربوا النبيذ في البيت، يجب عليهم أن يتلو بركة النبيذ، حتى إذا شربوا النبيذ في معبد اليهود الذي قد تمت تلاوة البركة عليه، فإن ذلك لا يغيفهم في البيت لأن تغيير المكان يكسر الاستمرارية و يجعل هذا الشرب فعلًا جديداً ، لكنهم قاموا بواجبهم فيما يتعلق بصلوة "قيدوش" وبقدر ما هم متعلقون بالأمر، فإنهم لا يحتاجون لأن يكرروا "قيدوش" في البيت. لكن أكد صموئيل: إنهم لم يقوموا بواجبهم فيما يتعلق بصلوة "قيدوش" أيضاً.

إذن وفقاً إلى رب، لماذا يجب على القاريء أن يتلو صلاة قيدوش في البيت؟ لكي يحل أولاده وأهل بيته من واجبهم. ووفقاً إلى صموئيل، لماذا يجب عليه أن يتلو صلاة قيدوش في معبد اليهود؟ من أجل حل المسافرين من التزامهم، لأنهم يأكلون ويشربون وينامون في معبد اليهود إذن كان معبد كالبيت بالنسبة لهم.

الآن، إن صموئيل متوافق مع وجهة نظره، لأن صموئيل قد قال: إن "قيدوش" فعالة فقط حيث يتم أكل الوجبة. يفهم التابعون من هذا بأن التأجيل فقط من بيت لآخر محظوظ بعد "قيدوش" بما أن الوجبة يجب أن تؤكل في نفس المكان ، لكن التأجيل من مكان إلى آخر في نفس البيت ليس محظوظاً. قال لهم الحاخام أنا ابن تحليفاً: في مناسبات عدة، كنت واقفاً أمام صموئيل، عندما كان ينزل من السقف إلى الأرض، وثم كان يتلو صلاة قيدوش مرة ثانية.

الآن، يعتقد الحاخام هونا أيضاً بأن صلاة قيدوش فعالة فقط حيث يتم أكل الوجبة. لأنه في إحدى المناسبات قام الحاخام هونا بتلاوة صلاة قيدوش، وعندئذ كان مصباحه مضطرباً، وعليه حمل أوانيه إلى غرفة الزواج "بالداجين" التي تخص ابنه راباه، حيث كان هناك مصباحاً مشتعلًا، وتلا صلاة قيدوش مرة ثانية ثم أكل شيئاً، الذي يثبت بأنه يعتقد: إن صلاة قيدوش فعالة فقط حيث يتم أكل الوجبة.

الآن، يعتقد راباه أيضاً: إن صلاة قيدوش فعالة فقط حيث يتم أكل الوجبة. لأن أبياي قد قال: عندما كنت في بيت الأستاذ راباه، وتلا صلاة قيدوش كان يقول لنا: "كروا قليلاً هنا، خشية أن يصبح

مصابيحكم مضطربة بحلول الوقت الذي سوف تصلون فيه إلى مساكنكم، وأنتم لا تتلون صلاة قيدوش في البيت حيث تأكلون، بينما لا تقومون بإغفاء واجبكم بصلاحة "قيدوش" هذا المكان، لأن صلاة قيدوش فعالة فقط حيث يتم أكل الوجبة لكنه ليس كذلك، لأنه بالطبع قد قال أبي في جميع المواضيع تصرف الأستاذ راباه بالاتفاق مع راب، ما عدا هؤلاء الثلاثة، حيث فعل مثل صموئيل: برأيي، يمكن للمرء أن يشعـل من مصباح إلى مصباح، يستطيع المرء أن ينتزع أطراف ثوب لإدخاله في ثوب آخر، والهالاخا (القانون الشرعي) "الهالاخا" مع الحاخام شمعون فيما يتعلق بالجر لأتنا قد تعلمنا، قال الحاخام شمعون: يمكن للرجل أن يجر سريراً أو كرسياً أو مقعداً فوق أرض ترابية في يوم الراحة أو الاحتقال بشرط أن لا يكون لديه النية في ترك أثر! بالرغم من أن الجر سوف من المحتمل يترك أثراً. لماذا إذن يحكم مثل صموئيل فيما يتعلق بصلاحة "قيدوش"؟ لقد عمل وفق أحكام راب الشديدة ، لكنه لم ي عمل وفق أحكام راب المتساهلة.

لكن أكد الحاخام يوحنا: لقد نفذوا واجبهم فيما يتعلق بالنبيذ أيضاً. الآن، إن الحاخام يوحنا متافق مع وجهة نظره، لأن الحاخام حنين ابن أبي أي قال باسم الحاخام بيادات باسم الحاخام يوحنا: لا يحتاج لأن يتلو البركة مرة ثانية لكلا الاثنين، من أجل تغيير النبيذ، ومن أجل تغيير المكان. إذا قام رجل بتلاوة البركة من أجل النبيذ والمشروبات، ومن ثم تم إحضار النبيذ أكثر من برميل مختلف، حتى لو كان الثاني من نوعية مختلفة فإنه لا يكرر البركة، بطريقة مماثلة، إذا قام بتلاوة البركة على طعام أو شراب، وتم أكمل وجنته في مكان آخر، وبالتالي ينطبق نفس الشيء هنا. حيث لا يحتاج الرجل لأن يتلو بركة، فإنه لا يمكنه أن يتلو حيث لا يجب تلاوة البركة عندما لا يكون هناك التزام.

هناك اعتراض: من أجل تغيير مكان، يجب أن يتلو البركة مرة ثانية، من أجل تغيير النبيذ، فإنه لا يحتاج إلى تلاوة البركة مرة ثانية؟ إن دحض الحاخام يوحنا هو بالفعل دحض.

جلس الحاخام ايدي ابن آبين أمام الحاخام حيسدا، بينما جلس الحاخام حيسدا وقال باسم الحاخام هونا: أما بالنسبة لما قلت من أجل تغيير المكان يجب أن يتلو البركة مرة ثانية، لقد علموا هذا فقط عن التغيير من بيت واحد إلى آخر، لكن ليس من مكان إلى مكان آخر في نفس البيت، مثلاً من غرفة إلى أخرى. قال له الحاخام ايدي ابن آبين له: لقد تعلمنا هذا في البرايـتا مدرسة الحاخام حنـاك يقول آخرون، في مدرسة [بار حنـاك] - بالاتفاق مع حكمك. هل إذن يعلمنا الحاخام هونا بـرايـتا؟ لم يسمع الحاخام هونا بـرايـتا.

بالإضافة إلى ذلك، جلس الحاخام حيسدا وقال باسمه الخاص: أما بالنسبة لما قلت: من أجل تغيير مكان، يجب أن يتلو البركة مرة ثانية، لقد قلنا هذا فقط عن الأشياء التي لا تحتاج إلى بركة بعدها في نفس المكان، لكن من أجل الأشياء التي تحتاج إلى بركة بعدهم في نفس المكان، ولا هو يحتاج لأن يتلو البركة مرة ثانية. ما هو السبب؟ إنه يرجع عقلياً إلى المكان الذي تم تحديده في البداية.

بما أن هذه الأشياء يجب إتباعها ببركة في المكان حيث تم استهلاكهم، حتى عندما يتغير مكانه، فإنه يبقى الأول في عقله، لكي يكون أكله في المكانين ك فعل واحد للأكل، كون البركة التالية لما قد أكله في كلِّيَّهما. نتيجة لذلك لا يقوم بتلاوة البركة "قبل" الأكل في المكان التالي أيضاً لكن أكَّدَ الحاخام شيئاً من أجل كلِّيَّهما الأول والآخر، يجب عليه أن يتلو البركة مرة ثانية.

هناك اعتراض: إذا استلقى أعضاء الجماعة للشرب، ونهضوا باندفاع لكي يخرجوا ويرجعوا بالعرس أو العروس، عندما يخرجوا لا يحتاجون لأن يتلووا البركة قبل الموعد أي، المباركة بعد النبيذ بما أنه في نيتهم أن يرجعوا ، عندما يرجعوا لا يحتاجون لأن يتلووا البركة في البداية. متى ذلك؟ إذا تركوا رجلاً عجوزاً أو مريضاً هناك مما يؤكِّد بأن مغادرتهم هو فقط انقطاع ، لكن إذا لم يتركوا رجلاً عجوزاً أو مريضاً هناك عندما يخرجوا فإنهم يحتاجون لأن يتلووا البركة قبل الموعد ، وعندما يرجعوا فإنهم يحتاجون لأن يتلووا البركة في البداية. الآن بما أنه يعلم، "لقد نهضوا باندفاع" وهذا يتبع بأننا نتعامل مع أشياء تحتاج إلى مباركة بعدها في نفس المكان، وهذا فقط لأنهم تركوا رجلاً عجوزاً أو مريضاً هناك حتى عندما يخرجوا لا يحتاجون لأن يتلووا البركة قبل الموعد، وعندما يرجعوا لا يحتاجوا لأن يتلووا البركة في البداية. لكن إذا لم يتركوا عجوزاً أو مريضاً هناك، عندما يخرجوا يحتاجوا إلى مباركة قبل الموعد، وعندما يرجعوا يحتاجوا إلى مباركة في البداية: إن هذه صعوبة وفقاً للحاخام حيسدا؟

قال الحاخام نحمان ابن اسحق: أي الثناء يحكم هكذا على النهوض المندفع؟ الحاخام يهودا. لأننا تعلمنا: إذا كانوا مستقين، ونهضوا باندفاع لكي يذهبوا إلى معبد اليهود أو بيت هدراش المجلس الشرعي، عندما يخرجوا لا يحتاجوا إلى مباركة قبل الموعد، وعندما يرجعوا، لا يحتاجوا إلى مباركة في البداية. قال الحاخام يهودا: متى قيل ذلك؟ عندما تركوا بعض رفقاءهم خلفهم. لكن إذا لم يتركوا بعض رفقاءهم خلفهم، عندما يخرجوا يحتاجوا إلى مباركة قبل الموعد، وعندما يرجعوا يحتاجوا إلى مباركة في البداية.

إذن قم باستنتاج مناقض: إن هذا فقط لأنها أشياء تحتاج إلى مباركة في نفس المكان حتى عندما يخرجوا لا يحتاجوا إلى مباركة قبل الموعد، وعندما يرجعوا لا يحتاجوا إلى مباركة في البداية. لكن من أجل الأشياء التي لا تحتاج إلى مباركة في نفس المكان، حتى من وجهة نظر الأighbors، عندما يخرجوا يحتاجوا إلى مباركة قبل الموعد وعندما يرجعوا يحتاجوا إلى مباركة في البداية: هل نقول بأن هذا دحض لحكم الحاخام يوحنان؟ لكن ألم نقم بدعضه مرة للتو؟ هل نقول إذن بأنه من هذا أيضاً يوجد هناك دحض؟ - لا: يستطيع الحاخام يوحنان أن يجيبك: إن نفس القانون ساري المفعول حتى من أجل الأشياء التي لا تتطلب مباركة بعدها في نفس المكان، فإنه ليس من الضروري تلاوة المباركة مرة ثانية، لكن بالنسبة إلى لماذا يعلم "لقد نهضوا باندفاع"، فإن ذلك لإعلامك بدرجة وجهة نظر الحاخام يهودا، برأيي، حتى من أجل الأشياء التي تتطلب مباركة بعدها في نفس المكان، فإن ذلك فقط

لأنهم تركوا بعض الرفقاء خلفهم، فإن تلك البركات الإضافية لا تنتهي، لكن إذا لم يتركوا بعض رفقائهم خلفهم، عندما يحتاجوا إلى مباركة قبل الموعد، وعندما يرجعوا يحتاجوا إلى مباركة في البداية.

لقد علمنا بالاتفاق مع الحاخام حيسدا: إذا كان الرفقاء مستيقدين لكي يشربوا النبيذ، ونهضوا للغادرة ورجعوا، فإنهم لا يحتاجوا لأن يتلو المباركة من جديد.

لقد علم أخبارنا: إذا كان أعضاء الجماعة مستيقدين عندما أصبح اليوم مقدساً عليهم أي، تغرب الشمس معلنة عن يوم الراحة أو الاحتفال ، يتم إحضار كأس النبيذ إلى أحدهم، ويتلوا عليه قدسيّة اليوم [أي، صلاة قيدوش]، ويتم إحضار كأس ثانٍ ليقوم بتلاوة صلاة المائدة بعد الوجبات عليهفوراً، من دون انتظار انتهاء الوجبة. ومع ذلك، بما أن يوم الراحة قد بدأ، يجب أن يتلو "قيدوش" أولاً، وثم صلاة المائدة. وبالتالي، إذا أراد أن يأكل أكثر بعد صلاة المائدة يجب عليه أن يبدأ وجبة جديدة.

لا يحتاج لأن يقطع وجبته، لكن يمكنه أن يستمر حتى النهاية: هذه هي كلمات الحاخام يهودا. قال الحاخام [يوسي]: يستمر في الأكل حتى هبوط الليل. عندما ينتهيون من وجبتهم، يقوم بتلاوة صلاة المائدة بعد الوجبات على الكأس الأول وقدسيّة اليوم على الثاني. إنما لماذا ذلك: دعنا نتلو كلّيهما على كأس واحد؟ ما هو السبب؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق: لأنه لا يمكنك ممارسة الواجبات الدينية بأسلوب تجارة الجملة. لقد علمنا: إن الذي يدخل بيته عند انتهاء يوم الراحة فإنه يقوم بتلاوة البركات على النبيذ، والضوء، والتواب، وثم يتلو دعاء "هفلداه" على النبيذ كون دعاء "هفلداه"، أطول فإنها تترك إلى الأخير. لكن إذا كان لديه كأس واحد فقط، فإنه يتركه إلى ما بعد الوجبة ويقوم بتلاوتهم جميعهم سوياً بعدها ، حيث لا يكون عنده ما يكفي، إنه مختلف. لكن في الاحتفال الذي يأتي بعد يوم الراحة، بالرغم من أن لديه النبيذ، يفترض أن هذا يشير إلى المساء الأول من عيد الفصح، عندما يتم تزويد أشد الناس فقراً بأربعة كؤوس من النبيذ، إلا أنه قد قال رب: إنه الترتيب سوف أخبرك بما أن راب لم يشمل موسم البركة "الذي أبقانا على قيد الحياة وحفظنا وأعطانا القدرة على الوصول إلى هذا الموسم". يتم تلاوة هذا في الليلة الأولى من الاحتفال [في الديسبور، في أول ليلتين]، من كل احتفال وأيضاً في مناسبات أخرى معينة.

إن هذا يتبع بأننا نناقش اليوم السابع من عيد الفصح، يجب تلاوة "قيدوش" عندئذ أيضاً، بما أنه يتبع الأيام المتوسطة، والتي هي شبه مقدسة، مرة ثانية إذا كان يتبع يوم الراحة يتم تلاوة دعاء "هفلداه" أيضاً، وقام باستهلاك كل الذي عنده بحلول ذلك الوقت ولم يبق عنده المزيد. لكن في اليوم الأول من الاحتفال يوجد لديه النبيذ، إلا أن أبياي قد قال: إن الترتيب كما هو بينما قال رببا: إن الترتيب هو "ياكنيزاه"؟ لكن دعاء "هفلداه" وصلاة قيدوش تتكونان من طقس واحد، في حين أن صلاة المائدة بعد الوجبات وصلاة قيدوش عبارة عن طقوسين متميزين.

بالرجوع إلى النص الأصلي: عندما يأتي الاحتفال بعد يوم الراحة، قال راب: إن الترتيب هو "يأكلناه" النبيذ أولاً، بالاتفاق مع وجهة نظر بيت هيلل في بيركوت صفحة ٥١ بـ، بأنه بما أن النبيذ كان أكثر ثباتاً، فإنه يحتل الأسبقية. تسبق "قيدوش" دعاء "هفلاده" لأنها تعتبر أكثر أهمية، أيضاً إذا قام بتلاوة دعاء "هفلاده" أولاً، من الممكن أن يبدو هذا بأن يوم الراحة كان عبئاً له، بحيث رغب في أن ينتهي في أقرب وقت ممكن. بعد "قيدوش" إن الترتيب هو (الضوء ودعاء "هفلاده")، كون هذا الترتيب المعتمد عند انتهاء يوم الراحة.

قال صموئيل: إن الترتيب هو "يانهاك" يعطي صموئيل الأسبقية لـ دعاء "هفلاده" على "قيدوش"، قال راباه: "يانهاك" إنه يتافق مع راب بأن [الضوء] يتخلّى "قيدوش" ودعاء "هفلاده"، لأنه ليس من المنطقي أن تتم تلاوتهما بالتالي، بما أنها ينافي بعضهما البعض، إذا أجاز التعبير معلنة "قيدوش" بأن اليوم مقدس، في حين نعلن دعاء "هفلاده" بأنه ليس مقدساً مثل يوم الراحة. إنه يتافق أيضاً مع صموئيل بأن دعاء "هفلاده" تأتي قبل "قيدوش"، وبوضع النبيذ "يانين" على رأسهم جميراً، قال لييفي: "كانيه" إنه يضع أيضاً "قيدوش" قبل دعاء "هفلاده"، ولكنه يعتقد بأنه إذا تم وضع النبيذ في البداية، فإن الفاصل ما بينه وبين دعاء "هفلاده" سوف يكون عظيماً جداً بحيث يبدو وكأن دعاء "هفلاده" لا تتم تلاوتها على النبيذ، وهذا أمر ضروري. لكن لا تحتاج "قيدوش" لأن تكون قريبة مباشرة من النبيذ بما أنه يمكن تلاوتها على الخبز أيضاً. ومن أجل ذلك السبب أيضاً، يسبق [الضوء] النبيذ، لكي يمكن للأخير أن يكون أقرب من دعاء "هفلاده" أكثر من "قيدوش"، قال الأخبار "كانياك"، قال مار ابن رابينا: هو أيضاً يضع "قيدوش" قبل دعاء "هفلاده" يعتقد أيضاً بأن النبيذ يجب أن يأتي بالقرب من دعاء "هفلاده". لكن مثلاً يسبق الضوء بصورة عامة دعاء "هفلاده"، لأنه سيتمتع بالضوء أولاً، فإنه يجب أن يسبق "قيدوش" عريضاً. مرة ثانية، لا يمكن تلاوتها بين النبيذ وداعاء "هفلاده"، لذا يجب أن يسبقهما النبيذ بالاتفاق مع الممارسة المعتادة، لأنه من الممكن أن يؤدي ذلك إلى انقطاع بين النبيذ وداعاء "هفلاده".

قال مارتا باسم الحاخام يوشع: "ناهيك" إنه يضع دعاء "هفلاده" قبل "قيدوش" للسبب المنصوص حالاً. ثم يقوم بعدها بوضع النبيذ قبل دعاء "هفلاده"، لأنه بما أن "قيدوش" تليها فوراً، فإن النبيذ مبرر لكليهما، وهذا ما يجب أن يكون. لأنه يجب تلاوة "قيدوش" وداعاء "هفلاده" على النبيذ من البداية، بالرغم من أن الأولى مسمومة على الخبز حيث ليس هناكنبيذاً متوفراً. مرة ثانية، إنه يضع النبيذ قبل دعاء "هفلاده" و "قيدوش" بدلاً من بينهما، بما أن النبيذ بصورة عامة يحتل الأسبقية، بالإضافة إلى ذلك، بما أن "الضوء" بصورة عامة يسبق دعاء "هفلاده"، يجب عليه الآن أن يأتي في البداية.

لقد أرسل والد صموئيل إلى [رابي]: دع مشنا أستاذنا يعلمنا ما هو ترتيب "هفلاده". أرسل راجعاً إليه: هكذا قام الحاخام اسماعيل ابن الحاخام [يوسي]، بالتكلم باسم ابنه الذي قال بسلطة الحاخام يوشع ابن حنانيا: إن الترتيب هو وضع النبيذ بين دعاء "هفلاده" و "قيدوش"، حتى يكون في الحقيقة قريباً من كلديهما.

قال الحاخام [حنانيا]: يمكن مقارنة حكم الحاخام يوشع ابن حنانيا إلى ملك يغادر مكاناً وحاكمًا يدخل: أولاً، تذهب بالملك خارجاً وثم تنطلق لكي تحيي الحاكم.

زار الحاخام هونا ابن يهودا بيت رابا. تم إحضار الضوء والتوايل أمامهم، وعليها قام رابا بتلاوة المباركة على التوايل أولاً وثم بركة على ضوء، قال له: لكن يتفق كل من [بيت شمائي] و[بيت هيكل] بأن الضوء يأتي أولاً، وثم التوايل؟ إلى ماذا هذا التلميح؟ لأننا قد تعلمنا: يؤكّد [بيت شمائي]: الضوء وصلة المائدة بعد الوجبات والتوايل ودعاء "هدلاه" يتبع هذا الترتيب عند نهاية يوم الراحة إذا كان هناك ما هو كافي لكأس واحد فقط ، بينما يحكم [بيت هيكل]: الضوء والتوايل وصلة المائدة ودعاء "هدلاه" بسبب ذلك. أجاب رابا: هذه هي كلمات الحاخام مائير، لكن قال الحاخام يهودا: لم يختلف [بيت شمائي] و [بيت هيكل] حول صلة المائدة، متى يتفقان بأنها تأتي في البداية، وحول دعاء "هدلاه"، بأنها تأتي في النهاية. حول ماذا يختلفون؟ حول الضوء والتوايل يؤكّد بيت شمائي: الضوء أولاً، وثم التوايل بينما يحكم [بيت هيكل]: التوايل أولاً ثم الضوء، وعلى ذلك قام الحاخام يوحنا: يتصرف الناس بالاتفاق مع [بيت هيكل] كما هو مفسر من قبل الحاخام يهودا.

زار الحاخام يعقوب ابن آبا بيت رابا. رأه يتلو البركات "الذي خلق الفاكهة والكرمة" على الكأس الأول، وثم قام بتلاوة برقة على كأس صلة المائدة. لقد قام بتلاوة صلة المائدة بعد الوجبات على الكأس الثاني، وبعد صلة المائدة، قام بتلاوة برقة النبيذ عليه. - هذه هي الممارسة الحالية. وشربه. قال له: "لماذا تحتاج إلى كل هذا؟" أجاب: "بالطبع، سيدتي، لقد قمت للتو بتلاوة برقة لنا مرة، عندما كنا عند ريش غالوثا فعلنا هكذا". إنه حسن بأننا فعلنا هذا عند ريش غالوثا، قال: "لأنه كان هناك شك سوء فيما إذا كانوا سيحضروا لنانبيذا أكثر، أو لن يحضروا لنانبيذا أكثر. وبالتالي، عندما قمنا بتلاوة برقة على الكأس الأول، لم نفكّر بالثاني، والذي كان يحتوي على فعل جديد للشرب، و كان يجب تكرار البركة، لكن هنا بالطبع كان الكأس الثاني أمامنا، ووضعناه في فكرنا؟" لقد تصرفت بالاتفاق مع تابعي ربّ، أجاب. لأن الحاخام بيروما والحاخام حنانييل تابعي ربّ كان جالسين على وجبة، وكان يخدمهما الحاخام سابا يببا. قال له، "أعطنانبيذا وسوف نقول صلة المائدة" من ثم قال "أعطنانبيذا وسوف نشرب. لقد غيرا رأيهما، ولم يرغبا في أن يتلووا صلة المائدة بعد " قال لهم، إذن هل قال ربّ: لقد قلت مرة، "أعطنانبيذا وسوف أقول صلة المائدة" إنه محظوظ عليكم أن تشربوا إلى ما بعد صلة المائدة. ما هو السبب؟ لأنكم جعلتموه يغمي على عقولكم، إن هذا يثبت بأن صلة المائدة تتكون من انقطاع، ولذا يجب تكرار البركة على النبيذ بعد صلة المائدة، وتصرف رابا بالاتفاق مع هذا الحكم.

كان أميمار ومار زوطرا والحاخام آشي جالسين على وجبة، وكان الحاخام [آحا] ابن رابا يخدم عليهم. قام [أميمار] بتلاوة برقة منفصلة لكل كأس، وقام مار زوطرا بتلاوة برقة على الكأس الأول وعلى الكأس الأخير، لكن قام الحاخام آشي بتلاوة برقة على الكأس الأول وليس أكثر. قال

لهم الحاخام آحا ابن رابا: بالاتفاق مع من يجب أن نتصرف؟ - أجاب أميمار: لقد اتخذت قراراً جديداً في كل مرة بعد كل كأس نويت الشرب ليس أكثر، وبالتالي، عندما شربت آخر لقد كان فعلاً جديداً من الشرب، لذا قمت بتكرار البركة في كل مرة. نتيجة لذلك لم يتضمن عمل حكماً عاماً. أجاب مار زوطرا: لقد تصرفت بالاتفاق مع تابعي راب. لكن أكد الحاخام آشي: إن القانون ليس مثل تابعي راب، لأنه بالطبع عندما يأتي الاحتفال بعد يوم الراحة، حكم راب: إن الترتيب هو "ياكناه" وبالتالي، لا تتم تلاوة البركة للنبيذ مررتين، واحدة من أجل "قيدوش"، ومرة أخرى من أجل دعاء "هفلدلاه". إذن ينطبق نفس الشيء على كأسين بشكل عام. لكنه ليس كذلك: هناك لقد قام بفصل عقله من الشرب، بينما هنا لم يفصل عقله من الشرب.

عندما جاء لكي يمارس دعاء "هفلدلاه"، نهض خادمه وأشعل شعلة في المصباح من أجل البركة فوق الضوء. قال له: لماذا القيام بكل تلك المشقة؟ بالطبع، لقد كان المصباح موضوعاً أمامنا! إذن دع بركة الضوء تقع على المصباح نفسه "لقد تصرف خادمي وفقاً لرأيه"، أجاب: "الم يسمع هذا منك،؟" أجابه: "لم يكن ليقوم بعمل هذا" قال له: "إذن ألا تعتقد أن توظيف شعلة من أجل دعاء "هفلدلاه" هي أحسن وسيلة لممارسة التعليم؟".

ثم بدأ دعاء "هفلدلاه" وتلا: "هو الذي يقوم بوضع فرق ما بين المقدس وغير المقدس، بين النور والظلم، بين إسرائيل والأمم، بين اليوم السابع وأيام العمل الستة". قال له: "لماذا تحتاج إلى كل هذا؟" بالطبع قال الحاخام يهودا باسم راب: "هو الذي يقوم بوضع فرق بين المقدس وغير المقدس،" كانت صيغة دعاء "هفلدلاه" كما هي متلوة من قبل الحاخام يهودا ها ناسي؟ أنا أعتقد وبالتالي: أجاب "لأن الحاخام إليعizer قد قال باسم الحاخام [أوشعيا]: إن الذي كان سيتلوا فروقات قليلة، يجب أن يتلو ما لا يقل من ثلاثة، بينما الذي كان سيفيض لا يجب عليه أن يضيف زيادة على سبعة". قال له: "لكن قلت لا ثلاثة ولا سبعة؟ لكن أربعة؟" إن هذا صحيح، وأجاب، "بين اليوم السابع وأيام العمل الستة" هي طبيعة الختام، تنتهي دعاء "هفلدلاه" بـ "فلتكن مباركاً، يا إلهي، الذي يضع الفرق ما بين المقدس وغير المقدس" إن هذا المصطلح، "بين اليوم السابع.....الخ، متشابه في المعنى، ويشكل جسراً طبيعياً نحو الختام إذا جاز التعبير، وبالتالي فإنها لا تحتسب - جميع البركات تبدأ بالصيغة، "فلتكن مباركاً، يا إلهي، إلهنا، ملك الكون"، إذا كانت طويلة جداً فإنها تنتهي بالصيغة، "فلتكن مباركاً، يا إلهي، الذي.....الخ إن هذه هي الصيغة الأخيرة المشار إليها بالختام ، وقال الحاخام يهودا باسم صموئيل: إن الذي يتلو دعاء "هفلدلاه" يجب أن يقول شيئاً في طبيعة الختام قريباً إلى خاتمها. بينما يؤكّد بومبدي هيانس: يجب أن يقول شيئاً في طبيعة الابتداء قبل خاتمها مباشرة. في ماذا يختلفون؟ إنهم يختلفون فيما يتعلق بالاحتفال والذي يأتي بعد يوم الراحة [أي، يوم الأحد]، عندما نختم بالقطع "الذي يضع فرقاً ما بين المقدس والمقدس". بما أن كليهما مقدسان، إلا أن قدسيّة يوم الراحة أكبر، من وجهة النظر بأن شيئاً في طبيعة الابتداء يجب تكراره مباشرة قبل الختام، فإنه لن يكون من الضروري أن تقول، "لقد وضعت

فرقاً ما بين قدسيّة يوم الراحة وقدسيّة الاحتفال" بما أن العبارة الافتتاحية هي "الذى يضع فرقاً ما بين المقدس وغير المقدس" ، لكن من وجهة النظر بأن الصيغة في طبيعة الختام يجب أن تقال مباشرة قبل الختام، فإنه من الضروري أن نقول، "لقد وضعت فرقاً ما بين قدسيّة يوم الراحة وقدسيّة الاحتفال".

لقد نصّت الفقرة العلوية: قال الحاخام إلبيوزر باسم الحاخام أوشعيا: "أن الذي كان سيتلّو فروقات قليلة يجب عليه أن يتلّو ما لا يقل عن ثلاثة بينما الذي أراد أن يضيف، يجب أن لا يضيف زيادة على سبعة". هناك اعتراض: تتم تلاوة دعاء "هفلاء" عند انتهاء يوم الراحة وعند انتهاء الاحتفالات، وعند انتهاء يوم التكfir وعند انتهاء يوم الراحة بإفساح مكان للاحفال، وعند انتهاء الاحفال بإفساح مكان للأيام المتوسطة، لكن ليس عند انتهاء الاحفال الذي يقود إلى يوم الراحة وهذا، فإنه يتم تلاوة دعاء "هفلاء" فقط لوضع علامة على مرور اليوم ذي القدسية الأعلى أكثر من الذي يليه، لكن ليس بالعكس. إن الحاذق يروي نقاطاً عديدة من الفروقات بينما الذي ليس حاذقاً يروي واحدة؟ - إن هذا يعتمد على التائيم. لأن الحاخام يوحنا قد قال: إن ابن الرجال المقدسين قد روى واحدة، لكن الناس معتادون على رواية ثلاثة. من هو ابن رجال مقدسين؟ الحاخام مناحيم ابن سيماعي، ولماذا أطلقوا عليه ابن رجال مقدسين؟ لأنه لم ينظر إلى الصورة على القطعة النقدية. أرسل الحاخام صموئيل ابن ايدي كلمة له: "يروي أخي حنانيا واحدة". لكن القانون لا يتفق معه.

قال الحاخام يوشع ابن ليفي: إن الذي يتلّو دعاء "هفلاء" يجب أن يتلّو صيغ في طبيعة الفروقات المذكورة في العهد القديم. هناك اعتراض: ما هو ترتيب الفروقات المتلولة في دعاء "هفلاء"؟ إنه يتلّو، "الذى يضع فرقاً ما بين المقدس والمقدس، وبين النور والظلم، وبين إسرائيل والأمم، وبين اليوم السابع وأيام العمل الستة، وبين الجنس والطاهر، وبين البحر والأرض الجافة، وبين المياه العلوية والمياه السفلية، وبين الكهنة واللاويين والبرانيين والإسرائييليين" ، ويختتم بترتيب الخلق. يقول آخرون، وبالتالي "الذى شكلَ الخلق". قال الحاخام [يوسي] ابن الحاخام يهودا: إنه يختتم. "الذى قام بتقدیس إسرائيل". الآن، إذا كان هذا صحيحاً، بالطبع ليس هناك فرق مذكور في العهد القديم بين البحر والأرض الجافة؟ - احذف "بين البحر والأرض الجافة" من هذا. إذا كان كذلك يجب أن تحذف أيضاً بين اليوم السابع وأيام العمل الستة؟ إن ذلك يتتطابق مع الختام. إذن، يوجد هناك واحد ناقص، لذا فإنه ليس هناك سبعة؟ سوف أخبرك: إن الذي وضع فرقاً بين الكهنة واللاويين والبرانيين والإسرائييليين، كما هو مكتوب "في ذلك الوقت ميز الإله قابلية ليفي". بين الكهنة واللاويين والبرانيين هي الأخرى، كما هو مكتوب، "أبناء آمراً وهارون، وموسى، لقد وضع هارون فرقاً بأنه يجب تقدیسه أشد قداسة".

كيف يختمه؟ - قال رب: "الذى قام بتقدیس إسرائيل". بينما قال صموئيل: "الذى يضع فرقاً ما بين المقدس وغير المقدس". قال أبي، - يقول آخر، الحاخام يوسف - أنكر هذا الحكم لـ رب. لقد علمنا باسم الحاخام يوشع ابن حنانيا: عندما يختتم المرء بـ"الذى قام بتقدیس إسرائيل ووضع فرقاً

بين المقدس وغير المقدس" فإن أيامه وسنواته تطول. لكن القانون ليس وفقاً له. إن النهاية المزدوجة ليست موظفة، والقانون مثل صموئيل.

زار عولا [بوركسيديتا]. قال الحاخام يهودا لابنه الحاخام اسحق، "اذهب وقدم له سلة فاكهة، ولاحظ كيف يتلو دعاء "هدلاه" اجعل من هذا عذراً حتى تبقى معه، لكي تلاحظه وهو يتلو دعاء "هدلاه". إلا أنه لم يذهب، بل أرسل أبيه. عندما رجع أبيه، سأله الحاخام اسحق، ماذا قال في دعاء "هدلاه"؟ أجاب، "مبارك الذي وضع فرقاً بين المقدس والمدنى، ولم يقل شيئاً آخر". عندما أتى أمام ابنه، سأله، كيف قام بتلاوتها؟ قال: لم أذهب بنفسي. أجاب، لكنني أرسلت أبيه، وأخبرني بأنه تلا الذي يضع فرقاً بين المقدس والمدنى". قال له، "إن كبرياءك وغطرستك هما السبب في أنك غير قادر على نص القانون من فمه".

هناك اعتراض: في جميع البركات تبدأ بهذه القراءة "فلتكن مباركاً" وتختتم بهذه "فلتكن مباركاً" ما عدا البركات على التعاليم البركة التي تتم تلاوتها قبل انجاز كل تعليم، والبركات على الفاكهة أي التي تتم تلاوتها قبل الأكل أو الشرب إن الفاكهة موظفة بصورة عامة وتشتمل مواد مثل الخبز، والماء، والخضار... الخ والبركة التي تسبق مباشرة أخرى، والبركة الأخيرة في قراءة دعاء شماع، في بعض هؤلاء تبدأ بـ "مبارك" لكن لا تختتم بـ "مبارك"، بينما في آخرين تختتم بـ "مبارك"، لكن لا تبدأ بـ "مبارك"، وفي البركة الذي يكون جيداً ويعلم جيداً للجميع" تبدأ بـ "مبارك" ولكن لا تختتم بـ "مبارك" ، الآن، إن هذا يبرز خلافاً وفقاً لرأي عولا لماذا لم يختتم دعاء "هدلاه" بعبارة "مبارك"..... الخ ؟ يستطيع عولا أن يجيبك: إن هذا أيضاً مثل بركة على التعاليم. لأنه ما هو السبب في حالة البركة على التعاليم؟ بأننا لا نختتم بكلمة "مبارك" .. لأنه تمجيد لا غير، إن هذا أيضاً تمجيد.

لقد كان الحاخام حنانيا ابن شلميا وتابعو راب جالسين على وجبه، وكان الحاخام حمنونا سابا يقوم بالخدمة عليهم. قالوا له، "اذهب وانظر إذا أصبح اليوم مقدساً، في مثل هذه الحالة، سوف نقطع الوجبة ونعيتها من أجل يوم الراحة. بنقل الطاولة وإرجاعها، كان سيتم تعين الوجبة بشكل خاص بكونها من أجل يوم الراحة. يجب أن تؤكل ثلاثة وجبات في يوم الراحة، ومن المحتمل أنهم أرادوا أن يدل ذلك على هذا بالرغم من أنها بدأت قبلًا، فإنها تعد كواحدة" أجاب "أنت لا تحتاجها" إن يوم الراحة نفسه يجعلها وجبة محددة. لأن راب قد قال: مثلاً يجعلها يوم الراحة معينة فيما يتعلق بالعشر، وأيضاً يجعل ليوم الراحة وجبة معينة فيما يتعلق بصلوة "قیدوش" لا يمكن أكل شيء مهما كان قبل "قیدوش" ، هكذا نرى بأن يوم الراحة يجعلها تلقائياً وجبة يوم الراحة.

الآن لقد فهموا منه: مثلاً يجعلها وجبة معينة فيما يتعلق بصلوة "قیدوش" فإنه أيضاً يجعلها وصية معينة فيما يتعلق بصلوة دعاء "هدلاه" لا يجب على المرء أن يأكل عند انتهاء يوم الراحة قبل دعاء "هدلاه". لقد فهموا بأنه إذا بدأ الرجل خلال اليوم فإن الختام ليوم الراحة يجعل الذي يليها تلقائياً وجبة معينة، وهذا محظوظ قبل دعاء "هدلاه" ، وبالتالي يجب تلاوة دعاء "هدلاه" في وسط الوجبة ، قال

لهم الحاخام أمرام: هكذا قال رب: إنه يجعلها وجبة معينة فيما يتعلق بصلة "قيدوش"، لكنه لا يجعلها وجبة معينة فيما يتعلق بصلة دعاء "هدلاه" لكونه بدأ الوجبة في يوم الراحة، فإنه يكرم يوم الراحة يختمه من غير انقطاع حتى لو استمر بعد هبوط الليل.

لكن ذلك يتعلق فقط بقطع الوجبة، برأيي إننا لا نحتاج لأن نقطعها، ومع ذلك لا يمكننا أن نبدأ واحدة. حتى لو وجبة خفيفة، قبل دعاء "هدلاه" حتى حول القطع لقد قلنا هذا فيما يتعلق بالأكل فقط، لكن ليس فيما يتعلق بالشرب يجب قطع الشرب من أجل دعاء "هدلاه". وفيما يتعلق بالشرب أيضاً، لقد قلنا هذا فقط عن النبيذ والبيرة: لكن بالنسبة للماء فإنه لا يهم. إن شرب الماء شأن بسيط، ومسموح شربه قبل دعاء "هدلاه" إلا أن شرب النبيذ والبيرة يحتل مركزاً متوسطاً: إنه ليس مهمًا بشكل كافٍ حتى يتم قطعه من أجل دعاء "هدلاه" لكن من المهم جداً أن يبدأ بعد هبوط الليل قبل دعاء "هدلاه".

الآن، إنه يختلف عن الحاخام هونا. لأن الحاخام هونا قد رأى رجلاً معيناً يشرب الماء قبل دعاء "هدلاه"، وعلى ذلك لفت انتباذه لهذا وقال: ألا تخاف من الاختناق؟- لقد كان هذا توبیخ- لأننا تعلمنا باسم الحاخام عقیباً: إن الذي يذوق أي شيء قبل بتلاوة دعاء "هدلاه" سوف يموت بسبب الاختناق. لم يكن أحجار أکاديمیة الحاخام آشی محددين حول الماء.

سأل رابينا الحاخام نبرنان ابن اسحق: إن الذي لم يقم بتلاوة صلاة قيدوش في مساء يوم الراحة، أي، عند بداية يوم الراحة مباشرة بعد هبوط الليل، من المحتمل أن العباره، "مساء يوم الراحة" تدل على أن "قيدوش" كانت مقدمة بشكل بسيط، من أجل تجنب احتمالية بدء يوم الراحة متأخرًا جداً، هل يستطيع أن يستمر بتلاوة صلاة قيدوش في أي وقت من يوم الراحة؟ قال له: بما أن أبناء الحاخام حيّا، قد قالوا: إن الذي لم يقم بتلاوة دعاء "هدلاه" عند انتهاء يوم الراحة، فإنه يستطيع أن يستمر بتلاوة دعاء "هدلاه" الأسبوع بأكمله، إنه ينبع ذلك هنا أيضاً: إن الذي لم يقم بتلاوة صلاة قيدوش في مساء يوم الراحة فإنه يستطيع أن يستمر بتلاوة صلاة قيدوش في أي وقت من اليوم. قام بالاعتراض عليه: في ليالي يوم الراحة وليلي الاحتفال يوجد هناك تقدس صلاة قيدوش على كأس من النبيذ، وإشارة إلى يوم الراحة أو الاحتفال في صلاة المائدة بعد الوجبات. في يوم الراحة والاحتفال، ليس هناك تقدس على كأس من النبيذ، لكن يوجد هناك إشارة في صلاة المائدة بعد الوجبات. الآن، إذا كان يجب أن تعتقد بأن الذي لم يقم بتلاوة صلاة قيدوش في مساء يوم الراحة يستطيع أن يستمر بتلاوة صلاة قيدوش في اليوم بأكمله، إذن يمكن أن يكون هناك في يوم الراحة والاحتفال خلال النهار أيضاً تقدس على الكأس، لأنه إذا لم يقم بتلاوة صلاة قيدوش في المساء، فإنه يتلو دعاء "هدلاه" في الغد؟- قال له: إن التقاء لا يعلم حالة يوجد فيها "إذا".

قام بالاعتراض عليه: إذا كان على الرجل أن يختار ما بين تكرييم النهار وتكريم الليل، يكرم يوم الراحة بالانغماس بشرب أكثر وبأطایب خاصة، هنا ينقصه الكافي من أجل الإضافات عند كل الوجبات، ويجب أن يختار بينهما، إن تكرييم النهار يحتل الأسبقية وإذا كان لديه كأس واحد من النبيذ

فقط، فإنه يتلو صلاة قيدوش النهار عليه، أي، "قيدوش" في أمسيات الجمعة، والتي تضع علامة على تقدس اليوم بأكمله، لكن يجب أن يتركها من أجل الشرب خلال الوجبة؛ لأن صلاة قيدوش النهار تحتل الأسبقية على تكرييم النهار، الآن إذا كان هذا صحيحاً، دعه يتركها حتى الغد، ويعمل كلّيهما بها قيدوش، ويقوم بتكرييم النهار من خلال شرب بعض منه خلال الوجبة؟ إن الواجب الديني يعتبر غالباً أكثر عندما يمارس في الوقت المحدد.

هل نقول إن الواجب الديني يعتبر غالباً أكثر عندما يمارس في الوقت المحدد؟ بالتأكيد لقد علمنا: إن الذي يدخل بيته عند انتهاء يوم الراحة يقوم بتلاوة بركات على النبيذ والضوء والتوايل، ثم يقوم بتلاوة دعاء "هدلاه" على كأس النبيذ. لكن إذا كان لديه كأس واحد فقط فإنه يتركه إلى ما بعد الوجبة ويتلوهم جميعاً سوياً بعده. وهذا، فإننا لا نقول: إن الواجب الديني يعتبر غالباً أكثر في الوقت المحدد؟ قال له: أنا لست طالب علم مختلف ولا كثير الخيالات [أي راوي قصص] ولا منفرد في هذا الحكم، بل أنا أستاذ ومنظم تقاليد، وهم يحكمون هكذا في بيت همدراش مثلاً أفعل، نحن نرسم فرقاً بين الإعلان عن قوم النهار، والإعلان عن انصراف النهار: أما بالنسبة للإعلان عن قدمون النهار، كلما تقدمنا أكثر كان أفضل وبذلك نظهر حبنا له، أما بالنسبة للإعلان عن انصراف النهار فإننا نؤخره حتى لا يبدو بأنه عباء علينا. وبالتالي، تقال "قيدوش" في أبكر وقت ممكن. ولا يمكن تأجيله ليوم غد. لكننا نؤجل دعاء "هدلاه" طوعياً.

يمكنك أن تستدل على ثمانية أشياء من هذه برأينا: (١) إن الذي يتلو دعاء "هدلاه" خلال الصلاة يجب عليه أيضاً أن يتلو دعاء "هدلاه" على كأس النبيذ، (٢) صلاة المائدة بعد الوجبات يحتاج إلى كأس النبيذ، (٣) إن كأس النبيذ لصلاة المائدة تتطلب المعيار الأدنى، (٤) إن الذي يقول بركة على أي شيء يجب أن يشارك منه، (٥) إذا ذاقه فإنه يجعله معيباً، (٦) حتى عندما يكون لدى المرأة طعام مذاق فإنه يتلو دعاء "هدلاه"، (٧) يمكنك أن تتلو قدسيتين على نفس الكأس (٨) هذا حكم بيت شماعي كما هو مفسر من قبل الحاخام يهودا. قال الحاخام آشي: إن الاستنتاجات في أنه إذا ذاقه يجعله معيباً، وأن كأس صلاة المائدة يحتاج إلى المعيار الأدنى فإنهما نفس الشيء. وهذا ما يقوله: ما هو السبب في أنه فور قيامه بتذوقه جعله معيباً؟ لأن كأس صلاة المائدة يحتاج إلى المعيار الأدنى. اعترض الحاخام يعقوب ابن إيدى على الإبريق الذي فيه عيب. اعترض الحاخام إيدى ابن شيشا على الكأس الذي فيه عيب. اعترض مار ابن الحاخام آشي حتى على البرميل الذي فيه عيب. إن المقصود برميل صغير. إذا تمت تلاوة "قيدوش" أو دعاء "هدلاه" على النبيذ يحتويه أحد هؤلاء، فإنهم يصررون على أنه يجب أن يكون كاملاً.

لقد علم أخبارنا: "تذكر يوم الراحة، حتى تبقيه مقدساً"؛ تذكره فوق النبيذ. إن "قيدوش" يجب تلاوتها على النبيذ، أنا أعرف هذا فقط عن النهار من أين نعرفه عن الليل بأنه يجب تلاوة "قيدوش" مساء الجمعة على النبيذ؟ لأنه منصوص "تذكر يوم الراحة، حتى تبقيه مقدساً". أنت تسأل: "من أين

نعرف هذا عن الليل؟" - بالعكس، إن صلاة قيدوش الرئيسية تُتلى في الليل، لأنه عندما يقوم بالتقديس يجب أن يقدس من بداية النهار. بالإضافة إلى ذلك، أنت تقول، "من أين نعرف هذا عن الليل؟" لأنه منصوص، "تذكر يوم الراحة، حتى تبقى مقدساً" - إن النساء يبحث عن دليل من أجل الليل، بينما يستنتج هو مقطعاً ذا علاقة مع وقت النهار؟ - إن هذا هو ما يعنيه: "تذكر يوم الراحة، حتى تبقى مقدساً" تذكره على النبيذ عند ابتدائه. "حتى تبقى مقدساً" تدل بأنه يجب أن يكون "مذكوراً" أي، مقدساً بصلاة "قيدوش" عندما تبدأ قدسيّة اليوم في المساء، أنا أعرف هذا فقط عن الليل: من أين نعرف هذا عن النهار؟ لأنه قد قيل، "تذكر يوم الراحة حتى تبقى مقدساً".

ما هي البركة التي يتلوها بالنهر؟ قال الحاخام يهودا: "...الذي يخلق فاكهة الكرم." زار الحاخام آشي بلدة ماحوزا. قال المحوزيين له: "دع الأستاذ يتلو قيدوش العظيمة لنا". لقد أعطوه كأس النبيذ الآن فكر ملياً، ما هي صلاة قيدوش العظيمة؟ دعنا نرى، جادل هو من أجل جميع بركات صلاة قيدوش، نقول أولاً "...الذي يخلق فاكهة الكرمة". وبالتالي، سيكون ملائماً لذلك بأن يُدعى "قيدوش" العظيمة بما أنها تُتلى في كل مناسبة لذا تلا "...الذي يخلق فاكهة الكرمة" ومكث عليه لقد توقف مؤقتاً قبل شربه من أجل رؤية فيما إذا كان يعتقد بأنه كافٍ لصلاة "قيدوش" في النهار، ثم رأى رجلاً عجوزاً يحنى رأسه ويشرب. وعلى ذلك، قام بتطبيق المقطع على نفسه، "إن الرجل الحكيم، عيناه في رأسه".

قال أبناء الحاخام حبيباً: إن الذي لم يقم بتلاوة دعاء هفلاه عند انتهاء يوم الراحة، فإنه يستمر بتلاوة دعاء "هفلاه" في أي وقت خلال الأسبوع. حتى متى؟ - قال الحاخام زيرا: حتى اليوم الرابع من الأسبوع. حتى عندما جلس الحاخام زيرا أمام الحاخام آسي - يقول آخرون، جلس الحاخام آسي أمام الحاخام يوحنا - وقال: فيما يتعلق بعمليات الطلاق، إن اليوم الأول من الأسبوع والثاني والثالث محددون بعد يوم الراحة، بينما الرابع والخامس، و مساء يوم الراحة يعادلون ما قبل يوم الراحة. مثلاً، إذا قام رجل بتطليق زوجته بشرط أن تمارس فعلاً معيناً بعد يوم راحة معين، يجب عمل ذلك لاحقاً بعد اليوم الثالث التالي، إذا وضع شرطاً قبل يوم الراحة فإن الأربعاء والخميس والجمعة هم المقصدون، قال الحاخام يعقوب ابن إيدي: لكنه لا يتلو برقة فوق الضوء.

قال الحاخام بيرومالي باسم راب: إن الذي يغسل يديه قبل الأكل - يجب غسل الأيدي قبل المشاركة في وجبة يؤكل فيها الخبز، و يجب أن يكون هناك انقطاع ما بين الغسل وأكل بعض الخبز - يجب أن لا يتلو صلاة قيدوش. قبل كسر الخبز - إن "قيدوش"، بالطبع تأتي أولاً - بما أنه يتكون من انقطاع. لكن يجب عليه أن يستمع إلى التلاوة الأخرى لصلاة "قيدوش"، إن هذا لا يتكون من انقطاع لكنه يعفى واجبه بذلك، إذا قام بتلاوة "قيدوش" فيجب عليه أن يغسل مرة ثانية قبل الأكل ، قال لهم الحاخام اسحق ابن صموئيل ابن مارتا: لم يمت راب بعد ولقد نسينا أحکامه للتو! لقد وقفت عدة مرات

أمام راب: لقد كان يفضل الخبز أحياناً، ويتوصل صلاة قيدوش على الخبز في أحياناً أخرى كان يفضل النبيذ ويتوصل صلاة قيدوش على النبيذ.

قال الحاخام هونا باسم رب: حالما يذوق الطعام يجب عليه لا أن يتلو صلاة قيدوش في المساء، لكن يجب عليه أن ينتظر إلى الغد. سأله الحاخام حنا ابن حانيا: هل يمكن للذي ذاق الطعام أن يتلو دعاء "هفلاده" ذلك المساء - عند انتهاء يوم الراحة - أو يجب عليه أيضاً أن ينتظر إلى الغد؟ أجاب: أنا أؤكد ، إن الذي ذاق الطعام يتلو دعاء "هفلاده". لكن قال الحاخام آسي: إن الذي ذاق الطعام لا يمكنه أن يتلو دعاء "هفلاده".

زار الحاخام إرميا ابن آبا الحاخام آسي وقد نسي نفسه وأكل شيئاً. ثم أعطوه كأسنبيذ وقام بتلاوة دعاء "هفلاده". قالت زوجة الحاخام آسي لزوجها: لكنك "الأستاذ" لا تفعل هكذا؟ أجاب: اتركيه إنه يعتقد مثل أستاذه رب، والذي باسمه أعطى الحاخام هونا حكمه.

قال الحاخام يوسف باسم صموئيل: إن الذي ذاق الطعام لا يمكنه أن يتلو صلاة قيدوش، والذى ذاق الطعام لا يمكنه أن يتلو دعاء "هفلاده". لكن قال راباه باسم الحاخام نحمان باسم صموئيل: إن الذي ذاق الطعام لا يتلو صلاة قيدوش، والذى ذاق الطعام لا يتلو دعاء "هفلاده". قال رابا: إن القانون هو: إن الذي ذاق الطعام يتلو صلاة قيدوش، والذى ذاق الطعام يتلو دعاء "هفلاده" مرة ثانية، و الذى لم يقم بتلاوة صلاة قيدوش هفلاده في مساء يوم الراحة يستمر ليتلو صلاة قيدوش في أي وقت خلال يوم الراحة حتى انتهائه ، إن الذى لم يقم بتلاوة دعاء "هفلاده" عند انتهاء يوم الراحة يستمر ليتلو دعاء "هفلاده" في أي وقت خلال الأسبوع. لقد بدأ حكم رابا هذا في النسخة التالية: إن القانون هو: إن الذي ذاق الطعام يتلو صلاة قيدوش، والذى ذاق الطعام يتلو دعاء "هفلاده" ، و الذى لم يقم بتلاوة صلاة قيدوش في مساء يوم الراحة يستمر ليتلو صلاة قيدوش في أي وقت من اليوم. إن الذى لم يقم بتلاوة دعاء "هفلاده" يستمر ليتلو دعاء "هفلاده" اليوم بأكمله.

قال مار يانوكا و مار كاشيشا أبناء الحاخام حيسدا- إن يانوكا تعنى الشباب، بينما كاشيشا تعنى الكبر في السن- للحاخام آشي: لقد زار أميمار بلدتنا مرة: بسبب نقص النبيذ أحضرنا به بيرة من أجل دعاء "هفلاده" ، لكنه لم يكن ليتلو عليه دعاء "هفلاده" ، وقضى الليل صائماً. في اليوم التالي، أخذنا مشقة تدبّر النبيذ له، حيث عليه قام بتلاوة دعاء "هفلاده" وأكل شيئاً. في العام التالي، قام بزيارة بلدتنا مرة ثانية وعرضنا عليه بيرة. قال، "إذا كان كذلك، فإنه النبيذ البلد" إنه من الواضح أن البيرة كانت المشروب الشعبي، ويشغل نفس المكان الذي يشغل النبيذ بصورة عامة في مكان آخر ، لذا قام بتلاوة دعاء "هفلاده" وأكل قليلاً. إن هذا يثبت ثلاثة أشياء، (١) حتى الذي يتلو دعاء "هفلاده" في الصلاة يجب أن يتلو دعاء "هفلاده" على كأسنبيذ (٢) يجب على الرجل أن لا يأكل حتى يقوم بتلاوة دعاء "هفلاده" ، (٣) إن الذي لم يقم بتلاوة دعاء "هفلاده" عند انتهاء يوم الراحة يستمر ليتلو دعاء "هفلاده" في أي وقت خلال الأسبوع.

سأل الحاخام حيسدا الحاخام هونا: هل تلاوة صلاة قيدوش على البيرة مسموحة؟ قال له: لأنني سألت راب، و راب سأله الحاخام حبيباً، والحاخام حبيباً سأله [رابي] حول بيرزوما- بيرة مختمرة من التبن، في تلك الحالة إنها تختلف عن المشروب المصنوع من التين، بينما البيرة العادية من الشعير. ومع ذلك، يعتبر راشي بيرزوما كبيرة الشعير، بينما البيرة العادية مصنوعة من التمر -، ومشروب التين شراب مصنوع من الفواكه الشوكية؟ -إن جميع هؤلاء أعلى مكانة من بيرة الشعير العادية، وهذا ما سأله الحاخام حيسدا ، ولم يستطع أن يحل المشكلة له، هل يمكن أن يكون سؤالاً حول بيرة الشعير؟ الآن، لقد فهم منه: لا يمكن بالفعل تلاوة صلاة قيدوش عليه، إلا أننا نستطيع تلاوة دعاء "هفلاده" عليه. قال لهم الحاخام حيسدا، هكذا قال راب: مثلك لا يمكنك تلاوة صلاة قيدوش عليه، فلا يمكنك أيضاً أن تتلو دعاء "هفلاده" عليه. لقد قيل أيضاً، قال الحاخام تحليفاً ابن آبديمي باسم صموئيل: مثلك لا يمكنك تلاوة صلاة قيدوش عليه، فإنه لا يمكنك أيضاً تلاوة دعاء "هفلاده" عليه.

أرسل ليفي إلى رابي بيرة مشدودة ثلاثة عشر ثانية. عندما تذوقها وجد أن طعمها جيد. قال: "فوق مثل هذا فإنه ملائم تلاوة صلاة قيدوش وللفظ جميع الترانيم والمجيدات في العالم. في الليل، سبب له آلام. قال: "رؤيه بأن هذا يعاقبنا، هل سوف يسترخي؟".

قال الحاخام يوسف: سوف أذر في حضور عدد كبير بأنني لن أشرب بيرة. قال رابا: كنت سأشرب ماء الكتان أي الماء الذي يتم تقع خيوط الكتان فيه ، إلا أنني لن أشرب بيرة. قال رابا أيضاً: لن يكون شرابه إلا بيرة الذي يتلو صلاة قيدوش على البيرة. لقد وجد راب الحاخام هونا يتلو صلاة قيدوش على البيرة. قال له: لقد بدأ آبا بكسب استيري" قطع نقدية بالبيرة". أي، لقد بدأت التجارة بالبيرة، حتى أصبحت ذا قيمة كافية في عينيك لكي تتلو "قيدوش" عليها.

لقد علم أحبارنا: أنت تتلو صلاة قيدوش على النبيذ فقط، و تقول بركة النبيذ فقط. إلا تتلو إذن البركة، "الذي بكلماته توجد جميع الأشياء" على البيرة والماء؟ قال أبي: إن هذا ما يعنيه: أنت لا تقول: "أحضر كأس بركة لكي تقول صلاة المائدة بعد الوجبات"، على شيء إلا النبيذ.

لقد علم أحبارنا: أنت لا تتلو صلاة قيدوش على البيرة. لقد قالوا بسلطة الحاخام إلبيعير ابن الحاخام شمعون: أنت تستطيع تلاوة صلاة قيدوش عليها. إن تذوق النبيذ يتطلب فقط كمية صغيرة. قال الحاخام [يوسي ابن يهودا]: على الأقل لقمة. قال الحاخام هونا باسم راب: هكذا تعلم الحاخام جيدال من بلدة ناريش: إن الذي يتلو صلاة قيدوش ويشرب كمية صغيرة من النبيذ، قد أفعى واجبه، وإذا لم يفعل ذلك فإنه لم يعف واجبه. قال الحاخام نحمان ابن اسحق: أنا لا أقول هذا الاسم مثل جيدال ابن ميناسيا ولا مثل جيدال ابن مانيومي لكن ببساطة جيدال فقط جيدال. ما هو الاختلاف الذي يفعله هذا؟ -فيما يتعلق بمعارضة عبارة واحدة له بعبارة أخرى له.

"قريباً من منحاه" سأله طالبو العلم: هل تعلمنا، "قريباً من منحاه العظيم"، أو من المحتمل لقد تعلمنا، قريباً من منحاه الأقل شأناً؟ إن وقت "منحاه" العظيم هو بعد ست ساعات ونصف [أي، نصف ساعة بعد منتصف النهار] وما بعد ذلك. إن هذا أبكر وقت لتضحيه "تاميت" المساء إن وقت "منحاه الأقل شأناً قبل هبوط الليل بساعتين ونصف.

هل تعلمنا قريباً من "منحاه" العظيم كون السبب من أجل قربان عيد الفصح خشية أن يأتي ويطيل الوجبة، ويحجم عن ممارسة قربان عيد الفصح، أو من المحتمل لقد تعلمنا "قريباً من منحاه" الأقل شأناً، كون السبب من أجل الخبز غير المختمر، خشية أن يلتهم بنفسه الخبز غير المختمر وحده "أكل يثير الشمئاز"، لأكله حصته قبل الموعد؟ قال رابينا، جاء في الخبر: حتى الملك أكريبيا الذي كان معتاداً على الأكل بعد تسع ساعات، لن يأكل في ذلك اليوم حتى هبوط الليل. الآن، إنه حسن إذا قلت بأننا قد تعلمنا، "قريباً من منحاه" الأقل شأناً، وهكذا فإن ذلك هو ما يجدر ملاحظته حول أكريبيا، لكن إذا قلت بأننا تعلمنا، "قريباً من منحاه" العظيم، ما هو ذلك الذي جدير باللحظة هناك حول أكريبيا، رؤية بأن التحرير قد وقع عليه للتو من قبل بالطبع لم نكن نعتقد بأنه مغنى من التحرير لأن فظ لم يأكل بعد ، ماذا إذن؟ لقد تعلمنا "قريباً من منحاه" الأقل شأناً، إنما بعد هذا كله ما هو الجدير بالانتباه حول أكريبيا: بالطبع لقد جاء وقت التحرير! -أمكنك القول: إن تسع ساعات بالنسبة لـ أكريبيا مثل أربع ساعات أي، حوالي العاشرة صباحاً لنا، بما أن الساعة الأخيرة هي موعد الوجبة بشكل عام، بينما لم يكن أكريبيا يتناول الفطور حتى الساعة الثالثة عصراً، وبالتالي إنه يبلغنا بطريقة أخرى.

قال الحاخام [يوسي]: لكن يمكنه عمل وجبة بحلويات مختلفة فاكهة أو لحم، بدون خبز: لقد كان يتم بصورة عامة غمس هؤلاء داخل المقلبات. -إن الوقت المقصود هو من "منحاه" إلى ما بعد ذلك، كان الحاخام اسحق سيحضر وجبة بالخضروات. لقد علمنا بالمثل: يمكن للخادم أن يحضر وجبة بالأجزاء الداخلية من الحيوان الذي يحضره لوجبات الاحتفال ، ويمكنه أيضاً أن يقدمهم إلى الضيوف. وبالرغم من أنه ليس هناك دليلاً على هذا، إلا أن هناك تلميح من ذلك، لأنه قد قيل، "اقطع لك أرضاً بور، ولا تزرع أشواك ضمنها".

كان راباً معتاداً على أن يشرب النبيذ طوال أمسية عيد الفصح، حتى يحرك شهيته ليأكل خبزاً غير مختمر أكثر في المساء. قال راباً: كيف أعرف بأن النبيذ يحرك الشهية؟ لأننا تعلمنا: بين هذه الكؤوس، إذا أراد أن يشرب أكثر يمكنه ذلك، بين الثالث والرابع يجب لا أن يشرب يتم شرب الكأس الثالث في صلة مع صلاة المائدة بعد الوجبات. بعد انتهاءه من تناول الطعام، فإنه ليس هناك حاجة للشرب من أجل شهيته، وإذا شرب الآن أكثر، فإنه سيبدو وكأنه سيضيف إلى العدد القانوني (أربعة) كؤوس. ينص التلمود القدسي بأن الشرب بعد الوجبة [يعيداً من الاثنين اللذان سوف يتم شربهما لجعلهم أربعة] يجعله يسكر، يجعل الشخص غير ملائم لكي يتلو ترنيمة هاليل. الآن، إذا قلت بأن النبيذ

يُشبع لماذا يمكنه أن يشرب؟ بالطبع سوف يلتهم فقط الخبز غير المختمر! وبالتالي، إن هذا يثبت بأنه يحدّ الشهية.

كان الحاخام شيشت معتاداً على الصيام طوال أمسية عيد الفصح. هل نقول بأن الحاخام شيشت يعتقد بأننا قد تعلمنا، قرباناً من منحاه العظيم كون السبب من أجل قربان عيد الفصح، خشية أن يطيل الوجبة ويحجم عن ممارسة قربان عيد الفصح، ويعتقد أيضاً مثل الحاخام [أوشيعاً]، الذي قال: "كان ابن باتيرا يعلن بأن قربان عيد الفصح التي يذبحها المرء باسمه الخاص أي، كقربان عيد الفصح وليس كقربان مختلف في صباح اليوم الرابع عشر" ومن الصباح هو الوقت لقربان عيد الفصح، لأن اليوم بأكمله هو الوقت من أجل قربان عيد الفصح، كما يعتقد، "وجمع الناس بأكمله... سوف يقتلونه بين المساعدين" إن هذا يعني أي وقت ما بين الأمس وهذا المساء؟ أي، المساءان اللذان يبتداآن يومي الرابع عشر والخامس عشر. يجب حذف الليل، بما أنه لا يمكن التضحية بالقرايبين في الليل، بالرغم من أن القرايبين بالطبع قد انقطعت جمياً في عصر الحاخام شيشت، إنما إذا من وجهه النظر هذه كان على المرء أن يصوم عندما كان المعبد قائماً، فإنه كان لا يزال ضروريًا لأن التحرير لم يتم إلغاؤه رسميًا أبداً—سوف أخبرك، إنه ليس كذلك. كان الحاخام شيشت مختلفاً، لأنه كان رقيقاً وإذا أكل أي شيء في الصباح، فإن طعامه لن ينفعه في المساء أي لن تكون لديه شهية في المساء.

"حتى أشد الرجال فقرأ في إسرائيل، لا يمكنه أن يأكل حتى يستنقى". لقد قيل: من أكل من أجل الخبز غير المختمر فإن الاستقاء ضروري، أما من أجل الأعشاب المرأة فإن الاستقاء ليس ضروريًا أن الأول يرمز إلى الحرية، والأخير إلى العبودية. لا يمكن أكل الأعشاب المرأة خلال الإستقاء، أما بالنسبة لشرب النبيذ،—لقد قيل باسم الحاخام نحمان بأن الاستبقاء ضروري، ولقد قيل باسم الحاخام نحمان بأن الاستبقاء ليس ضروريًا. إلا أنهم لا يتفقون: يشير أحد الحكمين إلى الكأسين الأولين، ويشير الحكم الآخر إلى آخر وهكذا: يشرح البعض هذا في اتجاه واحد، ويشرح البعض هذا في اتجاه آخر. إذن: يشرح البعض هذا في اتجاه واحد: لأنه من أجل الكأسين الأولين، إن الاستبقاء ضروري، لأنه عند هذه النقطة تبتدئ الحرية، من أجل آخر كأسين ليس الاستبقاء ضروريًا، لأن الذي كان، قد كان. إن آخر كأسين يأتيان بعد الوجبة، وبطهول ذلك الوقت، اكتملت رواية تحرير إسرائيل بأكملها. وبالتالي، ليس هناك حاجة إذن للتوكيد على موضوع الحرية.

يشرح آخرون هذا في الاتجاه المعاكس: من ناحية أخرى، إن الكأسين الآخرين يحتاجان إلى استبقاء لأنه بالتحديد يوجد هناك حرية، إن أول كأسين لا يحتاجان إلى استبقاء لأنه لا يزال يتلو "لقد كنا عبيداً". الآن، بما أنه قد تم نصه هكذا فإن كليهما الأولان والأخيران يحتاجان إلى استبقاء.

إن الاستبقاء على الظهر ليس استبقاءً، إن الاستبقاء على الجانب الأيمن ليس استبقاءً. بالإضافة إلى ذلك، يمكنه أن يضع طعامه داخل قصبه الهوائية قبل المريء، إذا أكل وهو مستلقى على ظهره، فإنه من الممكن أن يذهب في الطريق الخطأ وبالتالي يعرض نفسه للخطر.

إن المرأة في بيت زوجها لا تحتاج إلى الاستلقاء لأنها قائمة تحت سلطته ، لكنها إذا كانت امرأة ذات أهمية، يجب عليها أن تستلقي. إن الابن في بيت ابنه يجب أن يستلقي. سأل طالبو العلم: ماذا عن التابع في حضور أستاذه؟ جاء في الخبر، لأن أبياً قد قال: عندما كنا في بيت الأستاذ رباءه ابن نحمان لقد كنا نستلقي على رُكْب سيقان بعضنا البعض. عندما جئنا إلى بيت الحاخام يوسف قال لنا، "أنتم لا تحتاجون هذا: إن الخوف من أستانكم هو مثل الخوف من السماء".

هناك اعتراض: يجب على الرجل أن يستلقي مع جميع الناس، وحتى التابع في حضور أستاذه؟
لقد علمنا ذلك عن المتدرب على يديِّ الحرفى.

سأل طالبو العلم: ماذا عن الخادم؟ - جاء في الخبر، لأن الحاخام يوشع ابن ليفي قد قال: إن الخادم الذي أكل نفس مقدار الزيتونة من الخبز غير المختمر خلال الاستلقاء قد أُغفى من واجبه. إذن، فقط خلال الاستلقاء، لكن ليس إذا لم يكن مستلقياً. إن هذا يثبت بأنه يجب أن يستلقي. إن هذا يثبت ذلك.

قال الحاخام يوشع ابن ليفي أيضاً: إن النساء عرضة لقانون تلك الكؤوس الأربع، لأنه قد تم شملهم أيضاً في تلك المعجزة. - معجزة التحرير، حيث أنه منصوص بأن قد تم تحرير الإسرائيليين كمكافأة للنساء الصالحات في ذلك العصر .

قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: إن هذه الكؤوس الأربع تحتوي على كمية كافية من أجل مزيج الكأس الكريم. لقد كان النبيُّ لهم قوياً جداً لكي يشرب غير ممزوج. إن "الكأس الكريم" هو الذي يحتوي على كمية كافية من أجل صلاة المائدة، برأيي، ربع لوغ "ربيعيت" [ربع من اللوغ]، وقال الحاخام يهودا بأن كل واحد من هذه الكؤوس الأربع يجب أن يحتوي على النبيذ كافٍ غير مخفف لصنع ربع لوغ "ربيعيت" من النبيذ المخفف. - إن المزيج كان جزءاً واحداً من النبيذ إلى ثلاثة أجزاء من الماء، إذا شربهم وهم غير مخففين، فإنه قد أُغفى واجبه. إذا شربهم جميعاً على الفور فقد أُغفى واجبه. إذا أعطى أولاده وأهل بيته لكي يشربوا منهم، فقد أُغفى واجبه.

"إذا شربهم غير مخففين، فإنه قد أُغفى واجبه". قال راباً: لقد أُغفى واجبه من النبيذ، لكنه لم يعف واجبه من الرمز إلى حريته. أي أنه قد أُغفى واجبه بطريقة ضعيفة، بما أن شرب النبيذ غير مخفف هو بالكاد شرب على الإطلاق. - إن هذا يشير إلى النبيذ هذه الأيام، وهو غير قوي ولا يتطلب تخفيضاً ، إذا شربهم جميعاً على الفور، قال راب: لقد أُغفى واجبه من شرب النبيذ، لكنه لم يعف واجبه من الكؤوس الأربع. لكنهم جميعاً يعودون ككأس واحد، وتلثة آخرين هو أمر ضروري، "إذا أعطى أولاده وأهل بيته لكي يشربوا منهم، فإنه قد أُغفى واجبه"، قال الحاخام نحمان ابن اسحق: بشرط أن يكون هو بنفسه قد شرب الجزء الأكبر من كل كأس.

هناك اعتراض: إن هذه الكؤوس الأربع يجب أن تحتوي على معيار ربيعيت، سواء أكان غير ممزوج أو مخفف، وسواء أكان النبيذ جديداً أو عتيقاً. قال الحاخام يهودا: يجب أن يمتلك مذاق وشكل

النبيذ. إذن، لقد علمنا بالصدفة "معيار ربع لوع ربيعيت"، في حين أنك تقول "الكأس الكريم"؟ سوف أجييك: إن لكليهما نفس المعيار، ما الذي يعينه بعبارة "كمية كافية من أجل مزج الكأس الكريم"؟ من أجل كل كأس من الكؤوس الأربعة بشكل منفصل، والذي هو "ربيعيت" من أجل جميعهم سوياً. أي، "ربيعيت" من النبيذ غير المخفف، والذي عندما يتم تخفيفه سوف يجعل أربعة "ربيعيت" من النبيذ مشروب، "ربيعيت" لكل كأس.

"قال الحاخام يهودا: يجب أن يمتلك مذاق وشكل النبيذ" قال ربأبا، ما هو منطق الحاخام يهودا؟ لأنه مكتوب، "لا تنظر فوق النبيذ عندما يكون أحمر".

لقد علم أحبارنا: إن الجميع ملزمون بشرب الكؤوس الأربعة، الرجال، والنساء، والأطفال. قال الحاخام يهودا: ما هو نفع النبيذ للأطفال؟ لكننا نوزع عليهم سنابل قمح جافة ومكسرات في مساء عيد الفصح، حتى لا يقعوا فريسة النوم، والقيام بطرح "الأسئلة". لقد روي بأن الحاخام عقيبا كان يوزع سنابل جافة ومكسرات إلى الأطفال في مساء عيد الفصح، حتى لا يقعوا فريسة النوم بل يسألون "الأسئلة".

لقد علمنا، قال الحاخام إليعizer: إن مازوثر يؤكلون بسرعة يتم رفع الصحف الذي يحتوي على "ماسوت"، لفت انتباه الأطفال إلى الطعام غير العادي، آخرون، تؤخذ "ماسوت" من الأطفال قبل أن يأكلوا حصتهم، لأن الوجبة الثقيلة تقضي إلى النوم في ليلة عيد الفصح، من أجل الأطفال لكي لا يناموا. لقد علمنا: لقد روي عن الحاخام عقيبا بأنه لم يقل أبداً في بيت همدراش المجلس التشريعي، "إنه وقت قطع الدراسة" إلا ما عدا في مساء عيد الفصح ومساء يوم التكfir. في مساء عيد الفصح، بسبب الأطفال، لكي لا يتمكنوا من النوم في مساء يوم التكfir حتى يعطوا طعاماً لأطفالهم.

لقد علم أحبارنا: الرجل الذي في الخدمة ملزم بجعل أطفاله وأهل بيته مبهجين في الاحتفال، لأنه قد قيل: "سوف تبتهج في عيدك، [أنت وأبنك، وبناتك،....الخ] بماذا يجعلهم يبتهجون؟ بالنبيذ. قال الحاخام يهودا: إن الرجال مع ما يناسبهم، والنساء مع ما يناسبهن. "إن الرجال مع ما يناسبهم": بالنبيذ والنساء بماذا؟ روى الحاخام يوسف: في مدينة بابل، بالملابس الملونة، في ايزيز اسرائيل، بملابس كتانية مكوية.

لقد علمنا، قال الحاخام يهودا ابن باتيرا عندما كان المعبد موجود: لم يكن هناك بهجة إلا باللحم، كما قيل، "وسوف تصحي قرابين سلام، وسوف تأكل هناك، وسوف تبتهج أمام الإله إلهك". لكن الآن، بما أن المعبد ليس موجوداً في حيز الوجود، فليس هناك بهجة ما عدا بالنبيذ كما قيل، "والنبيذ هو الذي يجعل قلب الرجل سعيداً".

قال الحاخام اسحق: إن "إكسن"- مقياس محفوظ كمعيار، لقد كان إلى حدٍ ما أقل من البيت [وحدة وزن]- من أجل "موريس" في سافوري، كان يساوي حوالي لوع [وحدة قياس] من المعبد، وبذلك نقيس "ربيعيت" النبيذ لعيد الفصح مطلوب للكؤوس الأربعة. قال الحاخام يوحنا: إن توانتنا

القديمة في طبرياس كانت تزيد على هذا بالربع، وبذلك نقيس "ربيعيت" النبيذ من أجل عيد الفصح. قال الحاخام حيسدا: إن "ربيعيت" العهد القديم فيما يتعلق بالقوانين الكتابية العديدة، فإن "ربيعيت" محدد من قبل الأخبار هو المحتوى الحجمي لوعاء، بعرض إصبعين تربيع اثنين وسبعة أشخاص من عرض الإصبع في العمق. كما تم تعليمنا: "ثم سوف يغسل جميع جسمه في الماء" إن هذا يدل بأنه لا يجب أن يتدخل شيء ما بين الجسم والماء، "في الماء" تعني في ماء مخوه، "جميع جسمه" تدل على مياه كافية لكل جسمه حتى يتم تغطيته في ذلك المكان. وكم يبلغ ذلك؟ ذراع مربع بعمق ثلاثة أذرع، وقدر الحكماء معيار مياه "مخوه" عند أربعين "سيعه".

قال الحاخام آسكى: لقد أخبرني رابين ابن حانيا، لقد تم وصل طاولة الحرم. لأنها إذا كانت تقنقد بأنها قد تم ربطها بشكل دائم، كيف يمكن للمرء أن يغمر ذراعاً في ذراع؟ لقد كانت الطاولة ذراع مربع، بينما "مخوه"، مثلاً هو منصوص هنا، كان ذراعاً مربع بالمثل، وبالتالي كان من المستحيل غمر الطاولة في "مخوه" إذا أصبحت نجسة، واحتاجت إلى غسل شعائري، ما صعوبة هذا؟ من المحتمل أنه كان يتم غمرها في البحر الذي أحدثه سليمان. لأن الحاخام حيباً قد علم: إن البحر الذي أحدثه سليمان الذي كان يحمل مئة وخمسين من "مخوه" الطاهر [أي، حجم تبعاً للقانون].

"ويجب عليهم أن يعطوه ليس أقل من أربعة كؤوس." كيف يمكن لأهارنا أن يسنوا شيئاً يمكن أن يقود المرء إلى الخطر: بالطبع لقد علمنا: لا يجب على الرجل أن يأكل في ازدواجية، ولا أن يشرب في ازدواجية أي، لا يجب عليه أن يأكل أو يشرب اثنين أو ضعف الاثنين من أي شيء، كون السبب أن هناك قوة شريرة منسوبة إلى العدد اثنين ، ولا أن ينطفئ نفسه مرتين ولا أن يمارس متطلباته مرتين؟ - قال الحاخام نحمان: يقول الكتاب المقدس، "إنها ليلة حراسة إلى الله": أي، إنها ليلة محروسة في جميع الوقت من الأزواج المؤدية. قال رابا: إن كأس صلاة المائدة بعد الوجبات يندمج مع الآخرين من أجل الخير، لكنها لا تندمج من أجل الشر. قال راب أينا: لقد أسس أهارنا أربعة كؤوس كرمز للحرية: إن كل واحد عبارة عن التزام منفصل وبالتالي، فإنهم لا يندمجون.

"يجب عليه أن لا يمارس متطلبات مرتين" لماذا؟ ألم يقرر حديثاً؟ قال أبيا، إن هذا هو ما يعنيهتنا: يجب عليه أن لا يأكل في ازدواجية ويشرب في ازدواجية، ولا أن يمارس احتياجات حتى مرة بعد الأكل أو الشرب في ازدواجية، خشية أن يصبح ضعيفاً من خلال الحميمية وأن يتاثر بما أن الأكل أو الشرب في ازدواجية قد جعله للتو قابل للأذى أكثر من أية طريقة أخرى.

لقد علم أهارنا: إن الذي يشرب في ازدواجية، يكون دمه فوق رأسه. قال الحاخام يهودا: متى ذلك؟ إذا لم ير الشارع أي، إذا لم يخرج بين الشرابين ، لكن إذا رأى الشارع، فإن له الحرية في أن يشرب كأساً ثانية. قال الحاخام آشي: لقد رأيت أن الحاخام حانيا ابن ببي يخرج ويرى الشارع عند كل كأس. الآن، لقد قلنا أن الازدواجية مؤدية فقط إذا كان ينوي أن يقوم ببرحلة بعد الشرب، لكن إذا كان ينوي البقاء في البيت، فإنه ليس مؤدياً. قال الحاخام زيرا: والذهب إلى النوم مثل القيام ببرحلة.

قال الحاخام بابا: والذهب إلى المرحاض هو مثل القيام برحلة. الآن، إذا كان ينوي البقاء في البيت، فإن ذلك ليس خطراً؟ إلا أنه بالطبع قام رابا بعد الدعامات عند كل كأس، قام بعد دعامة واحدة، لكي يضمن عدم الشرب في أزدواجية ، بينما عندما شرب أبيه كأساً واحداً، قدمت له أمه كأسين "اثنين" في كلتي يديها، مرة ثانية عندما شرب الحاخام نحمان ابن اسحق كأسين، قدم له خادمه كأساً واحداً، إذا شرب كأساً واحداً فإنه سيقدم له كأسين في كلتي يديه؟- إن الشخص المهم مختلف. إن الشياطين في عمل شديد أعظم حتى يقوموا بإيدائه، وهكذا فإنه معرض للخطر حتى عند البقاء في البيت.

قال عولا: إن عشرة كؤوس ليست معرضة لخطر الأزدواجية. إن عولا متوافق مع وجهة نظره، لأنه قال، بينما يؤكّد آخرون، لقد تعلم في البرايّتا: لقد أسّس الحكماء عشرة كؤوس في بيت النائح. الآن، إذا كنت تعتقد بأن عشرة كؤوس معرضة لخطر الأزدواجية، كيف استطاع أحبارنا أن ينهضوا ويسنوا قانوناً حيث به يمكن أن يقاد المرء إلى الخطر! لكن هناك ثمانية عرضة إلى "ازدواجية". لقد أكد كلاً من الحاخام حيسدا ورابة ابن الحاخام هونا: "شالوم" [سلام] تندمج مع الآخرين من أجل الخير، لكن لا تندمج من أجل الشر، لكن هناك ستة عرضة إلى "ازدواجية". أكد كلاً من رابة والحاخام يوسف: إن "ويحونيكا" [وكن كريماً إلى نفسك] تندمج مع آخرين من أجل الخير، لكنها لا تندمج مع آخرين من أجل الشر إن "ويحونيقا" هي الكلمة العبرية الخامسة من المقطع، "إن الإله يجعل وجهه مشرقاً عليك، وكن كريماً إلى نفسك"، لكن هناك أربعة عرضة إلى "ازدواجية". أكد كلاً من أبيه ورابة: إن "وي - يشميريكا" [ويحفظك] تندمج مع آخرين من أجل الخير، لكنها لا تندمج من أجل الشر إن هذه هي الكلمة الثالثة من المقطع، "إن الإله يباركك، ويحفظك". الآن رابا متوافق مع وجهة نظره لأنّه سمح للأحبار أن يغادروا بيته بعد أربعة كؤوس، وبالرغم من أن رابة ابن ليواي قد وصل إلى الأذى، فإنه لم يلتفت إلى الموضوع قائلاً: "لقد كانت تلك عقوبته لأنّه قام بابراز صعوبات في الجلسة العامة".

قال الحاخام يوسف: لقد أخبرني الشيطان يوسف بأنه قد تم تعيين عصمادي ملك الشياطين على جميع "الازدواجيات" ولا يسمى الملك روحًا مؤذية- إن التسبب في الأذى يعتبر شيئاً دون كرامته. إذن، ليس هناك بصورة عامة أي خطر في الأزدواجية [بالرغم من أنه يمكنه أن يتتجاهل كرامته في مناسبات].- يشرح آخرون هذا بالاتجاه المعاكس: إن الملك سريع الغضب، ويفعل ما يرغب به، لأنّه يستطيع أن يكسر من خلال الحائط لكي يصنع طريقاً لنفسه، ولا يستطيع أحد أن يوقفه وبالتالي فإن الخطر أعظم.

قال الحاخام بابا، لقد أخبرني يوسف الشيطان: من أجل اثنين نقتل، من أجل أربعة لا نقتل، لكن من أجل أربعة، فإننا نؤذى الشارب. من أجل اثنين نقوم بالأذى سواء أكانوا سكارى عن دون قصد أو عمداً، من أجل أربعة فقط إذا كان عمداً لكن ليس إذا لم يكن مقصوداً. وإذا نسي رجل نفسه وخرج بعد الشرب في "الازدواجية"، ما هو علاجه؟ دعه يأخذ إيهام اصبع يده اليمنى في يده اليسرى

وإيهام اصعب يده اليسرى في يده اليمنى ويقول التالي: "أنتما [الابحاث] وأنا بالطبع إن ذلك ثلاثة!" وهكذا كسر تعويذة الاذدواجية، لكن إذا سمع شخصاً يقول "أنتم وأنا، بالطبع إن ذلك أربعة!" دعه يرد عليه، "أنتم بالطبع خمسة!" وإذا سمع شخصاً يقول، "أنتم وأنا ستة،" دعه يرد عليه، "أنتم وأنا سبعة." إلى آخره.... لقد حدثت هذه المرة حتى مئة وواحد وانفجر الشيطان بالخزي.

قال أميمار: لقد أخبرني رئيس المشعوذين: إن الذي يقابل مشعوذين يجب أن يقول التالي: "روث ساخن في سلال متقوبة لأفواهكم، أيتها السحراء! لتصبح رؤوسكم صلباء، ولتحمل الربح كسرات خبزكم، ولتناثر توابلكم، ولتحمل الريح نبات الزعفران الجديد الذي تحملونه، أيها المشعوذين، طالما أظهر الإله فضلاً علي وعليكم فإبني لن أكون ضمنكم، الآن بما أبني أصبحت ضمنكم، فقد خفتُ فضلهم وفضلي".

في الغرب [فلسطين]، لم يكونوا دقيقين حول "الاذدواجية" لقد كان الحاخام ديمي من نهارديا دقيقاً حتى حول العلامات الموجودة على برميل النبيذ للدلالة على الكميات المباعة. لقد كان مهتماً بأنه يجب أن لا يكون هناك عدد زوجي من ذلك: لقد حدث مرة بأن انفجر برميل عندما وضع عليه عدد زوجي من العلامات. هذا هو الموضع بشكل عام: عندما يكون المرء دقيقاً تكون الشياطين دقيقة حوله، بينما عندما لا يكون المرء دقيقاً لا يبذل جهداً كبيراً لحماية نفسه من الشياطين فإنهم ليسوا دقيقين حوله. ومع ذلك يجب على المرء أن يحذر.

عندما جاء الحاخام ديمي، قال: بيستان، وجوزتان، وخيارتان، وشيء آخر - هؤلاء هم الالاحا (القانون الشرعي) من موسى عند سيناء - إنه تقليد مؤرخ من عصر موسى بأن الأعداء الزوجية من هؤلاء وسلعة أخرى من دون اسم تعتبر مؤذية - لكن الأخبار كانوا في شك حول ماهية الشيء الآخر لذا قام الأخبار بحظر جميع "الاذدواجيات" بسبب "الشيء الآخر" وبالنسبة لما قلنا، إن عشرة، وثمانية، وستة، وأربعة، ليسوا عرضة إلى "الاذدواجيات"، لقد قيل هذا فقط فيما يتعلق بالأرواح المؤذية، لكن عندما يتعلق الأمر بالشعودة فإننا نخشى العديد ،الضعف الكبير للعدد اثنين، مثل ستة، وثمانية...الخ، مثلما حدث مرة في قضية رجل معين قام بتطليق زوجته وعلى ذلك ذهبت وتزوجت من صاحب دكان. في كل يوم كان زوجها الأول يذهب ويشرب النبيذ، وبالرغم من أنها مارست شعونتها ضده، فإنها لم تستند شيئاً لأنه كان منتبهاً إلى "الاذدواجية". في يوم شرب إلى حد الإفراط ولم يعرف كم شرب حتى الكأس السادس عشر، كان صافي الذهن وحذراً بعد ذلك لم يكن صافي الذهن ولم يأخذ الحذر، وقامت بتحويل حالته عند العدد الزوجي من المشروبات. بينما هو يمشي قابله عراب، وقال له: إن جثة تمشي هنا! ذهب وتشبت بشجرة نخيل، صرخت شجرة النخيل وانفجر.

قال الحاخام زيرا: هذا هو القانون العام: إن الأطباق وأرغفة الخبز ليست عرضة للأعداد الزوجية. إن ذلك الذي يتم إكماله من قبل رجل ليس عرضة للأعداد الزوجية، لكن في حالة الذي يتم إكماله من قبل السماء: مثل الأنواع المختلفة من الأطعمة فإننا نخشى الأعداد الزوجية. إن الدكان ليس

عرضة للأعداد الزوجية. إذا غير رجلرأيه لقد شرب كأساً واحداً، من دون نية في أن يشرب أكثر، ثم قرر أن يشرب آخر فإن هذا ليس عرضة للأعداد الزوجية. إن الضيف ليس عرضة للأعداد الزوجية لأنه لا يعرف كم سيقدم له، لذلك فإنه عند كل مرة يتم اعتباره وكأنه قد قرر مرة أخرى. إن المرأة ليست عرضة للأعداد الزوجية لكن إذا كانت امرأة مهمة فإننا نلتزم بالحذر.

قال الحاخام حانيا ابن الحاخام يوشع: إن النبيذ نبات الهليون يندمج مع مشروبات روحية أخرى من أجل الخير، لكنه لا يندمج من أجل الأذى.

قال رابينا باسم رابا: لقد تم حل الشك المتعلق بالأعداد الزوجية بشدة إذا لم يعرف الرجل سواء أكان شرب عدداً زوجياً أم لا، فيجب عليه أن يشرب آخر. إن هذا يحول العدد الزوجي إلى فردي، وليس الفردي إلى زوجي، لأنه في الحالة الأخيرة يرمز هذا الكأس إلى قرار جديد ولا يندمج مع الآخرين، ينص آخرون: إن الشك المتعلق بالأعداد الزوجية قد تم حلّه بتساهل.

قال الحاخام يوسف: إن كأسين من النبيذ وكأس من البيرة لا يندمجون، أما كأسين من البيرة وواحد من النبيذ يندمجون ودليلك هو: "هذا هو المبدأ العام: أي شيء متصل إلى مادة أكثر شدة من نفسه نجس، وإذا اتصل إلى مادة أشد تساهلاً من نفسه فهو طاهر". إن المواد، حتى تصبح نجسة يجب أن تكون من قياس أصغر، والذي يختلف وفقاً لقيمة المادة كلما كانت القيمة أكبر فإنها تكون أكثر شدة أي ذات قياس أصغر. إذا كانت المادة أقل من الحد الأدنى، وتم وصل مادة أخرى به، وجعلها بمقدار الحد الأدنى فإن القانون كما هو منصوص. وبالتالي هنا أيضاً، كونه ذات قيمة أكبر من البيرة فإنه يندمج معها كون البيرة أقل قيمة من النبيذ يتم تجاهلها.

قال الحاخام نحمان باسم راب: إن كأسين قبل الوجبة وواحداً خلال الوجبة يندمجون، أما كأس قبل الوجبة واثنان خلال الوجبة لا يندمجون. اعترض الحاخام ميشارشيا: هل نرغب في أن نؤثر على علاج من أجل الوجبة: إننا نرغب في أن نؤثر على علاج من أجل الشخص، وبالطبع يبقى الشخص معالجاً بما أنه قد شرب ثلاثة! إلا أن الجميع يتتفق بأن اثنين خلال الوجبة وواحد بعد الوجبة لا يندمجون، بالاتفاق مع رواية رابا ابن نحmani.

قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: إن جميع المشروبات الممزوجة تندمج، ما عدا الماء- إن الماء البارد الممزوج مع الماء الساخن لا يعتبر كشراب ممزوج، ولا يندمج مع مشروبات أخرى ممزوجة -، بينما أكد الحاخام يوحنا: حتى الماء، قال الحاخام بابا: لقد قيل هذا فقط عن الماء الساخن الممزوج مع الماء البارد، أو البارد الممزوج مع الساخن، لكن ليس إذا كان ساخناً ممزوجاً مع ساخن، أو بارد مع بارد. يعترض الحاخام يوحنا أيضاً بأن هذا ليس مزيجاً، ولا يندمج مع مشروبات ممزوجة أخرى.

قال ريش لاخيش: هناك أربعة أفعال إذا قام بها المرء يجعل دمه في رأسه ويفقد حياته أي، مهما حدث فإن اللوم لا يقع إلا عليه ، برأيي: إراحة النفس بين شجرة النخيل والجدار، والمرور بين شجري نخيل، وشرب ماء مستعار، والمرور فوق ماء مسكونة حتى لو قامت زوجته بإراقته في

وجوده. "إراحة النفس ما بين شجرة النخيل والجدار": لقد قيل هذا فقط إذا لم يكن هناك مساحة أربعة أذرع، لكن إذا ترك مساحة أربعة أذرع فإن ذلك لا يهم وحتى إذا لم يترك مساحة أربعة أذرع. لقد قيل هذا فقط حيث ليس هناك أي ممر آخر حتى يمر الشيطان من خلاته ، لكن إذا كان هناك ممر آخر فإن ذلك لا يهم.

"المرور بين شجرتي نخيل" لقد قيل هذا فقط حيث لا يمر شارع عام بينهما، لكن إذا كان هناك شارع عام يمر بينهما فإن ذلك لا يهم.

"شرب ماء مستعار" لقد قيل ذلك فقط إذا قام طفل باستعارته لكن إذا كان بالغا فإنه لا يهم. وحتى إذا قام طفل باستعارته. قيل هذا فقط فيما يتعلق بالريف حيث لا يمكن العثور عليه بوفرة، لكن في المدينة حيث يمكن العثور عليه بوفرة فإنه لا يهم. وحتى فيما يتعلق بالريف! قيل هذا فقط عن الماء لكن ليس هناك اعتراض ضد النبيذ والبيرة المستعارةين.

"والمرور فوق ماء مسكوب". لقد قيل هذا فقط إذا لم يقم بجعل الغبار يتخلله أي، لم ينشر الغبار على الماء قبل العبور فوقه أو بصدق فيه، لكن إذا جعل الغبار يتخلله أو بصدق فيه فإنه لا يهم. مرة ثانية، لقد قيل هذا فقط إذا لم تمر الشمس فوقه ولم يمشي ستين خطوة فوقه، لكن إذا مرت الشمس فوقه ومشى ستين خطوة فوقه فإنه لا يهم. مرّة ثانية، قيل هذا فقط إذا لم يكن راكباً على حمار أو لم يكن منتعلأ حداء، لكن إذا كان راكباً على حمار ومنتuela حداء فإنه لا يهم. إلا أن ذلك فقط حيث ليس هناك شيء للخوف من الشعوذة، لكن حيث يوجد شيء للخوف من الشعوذة حتى بوجود جميع تلك وسائل الوقاية، فإننا لا نزال نشعر بالخوف، كما في حالة رجل معين ركب حماراً وكان منتعلأ حداء فتقلس حداوه وضعفت أقدامه.

لقد علم أهبارنا: إن هناك ثلاثة لا يمكنهم المرور بين رجلين ولا يمكن لآخرين أن يمرروا بينهما، برأيي: كلب، وشجرة نخيل وامرأة. يقول البعض: الخنزير أيضاً، يقول البعض، الأفعى أيضاً. وإذا مرّوا بينهما، ما هو العلاج؟ قال الحاخام بابا: دعهم يبتذلون مقطعاً بكلمة [إله] وينتهي بكلمة [إله] يقول آخرون: دعهم يبتذلون فقرة كتابية بكلمة [لا]، ويختتمون بكلمة [لا]. إذا مرت امرأة حائض بين رجلين وكانت في بداية حيضها فإنها ستتبّح أحدهما أي، ستدفع أحدهما إلى اليمين الكاذب ، وإذا كانت في نهاية حيضها فإنها ستؤدي إلى نزاع بينهما. ما هو العلاج؟ دعهم يبتذلون مقطعاً بكلمة [إله] ويختتمون بكلمة [إله].

عندما تجلس امرأتين عند تقاطع شارع؛ واحدة على جانب من الشارع والأخرى على الجانب الآخر من الشارع مواجهتان بعضهما البعض، فإنه من المؤكد أنهما يمارسن الشعوذة. ما هو العلاج؟ إذا كان هناك شارع آخر متوفّر دع المرأة يمرّ خلاته. بينما إذا لم يكن هناك شارع آخر متوفّر، عندئذ إذا كان هناك رجل آخر معه دعهما يتمسّكان ويعبران خلاته، بينما إذا لم يكن هناك رجل آخر دعه

يقول التالي: "بلوزا، آسيا، اغرات، عزلات". - الشياطين الذين من الممكن أن تلتقط مساعدتهم في عمل الشعوذة -

"الذين ذبحوا بالسهام".

عندما يقابل المرء امرأة آتية من تبلاه - بعد فترة حيضها - القانوني خاصتها، إذا كان هو الباديء في المعاشرة فإن روح الفجور سوف تصيبه بينما إذا كانت "هي" البادئة في المعاشرة فإن روح الفجور سوف تصيبها. ما هو العلاج؟ دعه يقول التالي: "إنه يصب الحقد على النساء يجعلهم يتجلون في الصحراء حيث ليس هناك سبيل".

قال الحاخام اسحق: ما هو المقصود بالمقطع "نعم، بالرغم من أنني أمشي في وادي ظل الموت. فإنني لا أخاف شرًا لأنك معى؟" إن هذا يشير إلى الذي ينام في ظل شجرة نخيل واحدة أو في ظل القمر. الآن، فيما يتعلق بشجرة النخيل الواحدة فإن هذا ساري المفعول فقط حيث لا يقع عليها ظل الشجرة المجاورة، لكن إذا وقع عليها ظل الشجرة المجاورة فإنه لا يهم. إذن عندما تم تعليم: إن الذي ينام في ظل شجرة نخيل واحدة في الساحة والذي ينام في ظل القمر، فإن دمه في رأسه! ما هو المقصود بهذا؟ هل نقول بأن ظل الشجرة المجاورة لا يقع عليها، إذن حتى في حقل أيضًا يعتبر خطيرًا؟ وبالتالي: يمكنك أن تستنتج من هذا بأنه في الساحة يوجد خطر حتى إذا وقع ظل الشجرة المجاورة عليها. إن هذا يثبت ذلك. وفيما يتعلق بظل القمر أيضًا، إن هذا ساري المفعول فقط عندما يقع في الغرب أي، عند نهاية الشهر عندما يكون القمر في الشرق ويقع ظله في الغرب. لكن عندما يكون في الشرق فإنه لا يهم.

إذا قام المرء بإراحة نفسه على جذل [ما يبقى من الشجرة بعد قطع جذعها] شجرة النخيل، فإن الشيطان بالغا سوف يمسك به، وإذا أنسد المرء رأسه على جذل شجرة النخيل فإن الشيطان زرادا - من المحتمل دوحة شقيقة - سوف يمسك به. إن الذي يمر فوق شجرة نخيل ثم قطعها، فسوف يقتل إذا تم استئصالها من الجذور فإنه سوف يتم هلاكه ويموت. لكن ذلك فقط إذا لم يضع قدمه عليها، أما إذا وضع قدمه عليها لا يهم.

إن هناك خمسة ظلال تشمل خطرًا بسبب الشياطين التي تسكنهم: ظل شجرة نخيل واحدة، وظل شجرة كانوا شوكة المسيح ، وظل شجرة كبر [نبات]، وظل شجيرات الغبيراء يضيف كظل خامس "ظل شجرة الصفصاف". يقول البعض: أيضًا ظل سفينة وظل الصفصاف. هذا هو القانون العام: إن أي شيء لديه أغصان كثيرة يكون ظله مؤذ، وأي شيء لديه أشواك قاسية [أو، خشب]، فإن ظله مؤذ، ما عدا شجرة الغبيراء ظلها ليس مؤذ بالرغم من أن خشبه قاسي، لأن شيدا [الشيطان] قالت لابنها، "طِر بعيدًا عن شجرة الغبيراء لأنها هي التي قتلت والدك" وقتلت أيضًا. قال الحاخام آشي: لقد رأيت الحاخام كهانا يتتجنب جميع الظلال.

يطلق على شياطين أشجار كبر "روحى" [أرواح]: ويطلق على شياطين شجيرات الغبيراء "شيد": [شياطين]: يطلق على أولئك الذين يلزمان الأسفاف "ريشب" [صواعق نارية]. فيما يتعلق بماذا يهم ذلك؟ فيما يتعلق بالتمائم. إن شيطان أشجار كبر هو مخلوق من غير أعين. ماذا يهم هذا؟ فيما يتعلق بالهرب منه بما أنه لا يبصر، فإنه لا يستطيع أن يتبع، لقد قارب طالب علم أن يريح نفسه مرة ضمن أشجار كبر، عندما سمعه يتقدم نحوه لذا هرب منه. عندما ذهب الطالب، قام بمعانقة شجرة النخيل وعلى ذلك، صرخت شجرة النخيل وانفجر الشيطان.

يُطلق على شياطين شجيرات الغبيراء "شيده" عند شجيرة الغبيراء التي تكون قريبة من مدينة يوجد هناك ليس أقل من ستين شيطاناً يلزمانها. ماذا يؤثر هذا؟ فيما يتعلق بكتابة تميمة. لقد حدث مرة أن ذهب ضابط مدينة معين ووقف بجانب شجيرة غبيراء قريبة من مدينة، وعلى ذلك، قام بمحاجمة ستين شيطاناً وكانت حياته في خطر. ثم ذهب إلى طالب علم لم يعرف بأنها كانت شجيرة غبيراء يلزماها ستون شيطاناً ولذا كتب تميمة لشيطان واحد، ثم سمع كيف قاموا بتعليق "جنحا" آلة موسيقية على الشجرة وغنوا التالي: "إن عمامة الرجل مثل تلك لطالب العلم، إلا أنها فحصنا الرجل ووجدنا بأنه لا يعرف "فلتكن مباركاً" ثم جاء طالب علم معين عرف بأنها كانت شجيرة غبيراء من ستين شيطاناً فكتب تميمة ستين شيطان لها. ثم سمعهم يقولون، "أبعدوا أوانيكم من هنا".

"قطب مريري": إن هناك "كاما" اثنان، أحدهما قبل الظهر وأخر بعد الظهر، الذي قبل الظهر يدعى قطب مريري ويشبه المغرفة وهي تدور في إيريق "كاما" نوع من الصلصة مصنوعة من الحليب وكسرات الخبز، إن ذلك العصر يدعى "قطب مريري" [تمار يخرب عند الظهر]، إنه يشبه قرن الماعز وأجنحة تدور حوله.

كان أبياي يجتاز طريقاً، والحاخام بابا على يمينه والحاخام هونا ابن الحاخام يوشع على شماله رؤية بأن "قطب مريري" يقترب منه من جهة الشمال، قام بنقل الحاخام بابا إلى شماله، والحاخام هونا ابن الحاخام يوشع إلى يمينه. قال الحاخام بابا له: "في ماذا أختلف أنا حتى لم تشعر بالنيابة عنِّي؟" أجاب: "إن الوقت في صالحك"، لقد أنعم عليك بحظ جيد، لذا لن يؤذيك الشيطان. يمكن العثور عليهم بالتأكيد، من الأول من تموز الشهر الرابع من السنة اليهودية، يتمثل تقريباً مع شهر يوليو حتى اليوم السادس عشر، من الآن فصاعداً إنه أمر يثير الشك سواء أكانوا يتحركون هنا وهناك أم لا ويتم العثور عليهم في ظل "حازوب" نوع من شجيرة والتي لم تتم ذراعاً، وفي ظلال الصباح والمساء عندما تكون أقل من ذراع في الطول، لكن بشكل رئيسي في ظل مرحاض.

قال الحاخام يوسف: إن الأشياء الثلاثة التالية تسبب خللاً في بصر العين: تمشيط رأس المرأة عندما يكون جافاً، وشرب النبيذ قطرة قطرة، وانتعال الأحذية بينما لا تزال الأقدام رطبة.

إن الأطعمة المعلقة في بيت تقود إلى الفقر، كما يقول الناس "إن الذي يعلق سلة طعام، يصبح طعامه في موضع شك". إلا أن هذا يرتبط فقط مع الخبز، لكنه لا يهم حول اللحم والسمك، بما أن تلك

هي الطريقة المعتادة في حفظهم . إن النخالة في بيت تقود إلى الفقر ، و كسرات الخبز في بيت تقود إلى الفقر: ترتاح عليهم الشياطين في ليالي أيام الراحة وفي ليالي الأيام الرابعة.

إن الروح التي تم تعينها لحراسة الرزق تدعى "نكيعاك" [طهارة]، والروح التي تم تعينها لحراسة الفقر تدعى "نابال" [حمق أو قذارة]. إن الوسخ على فتحة الحفرة يقود إلى الفقر. إن الذي يشرب ماء من طبق معرض إلى إعظام في عدسة عينه. إن الذي يأكل رشاد [نبات] من دون أن يغسل يديه أولأ فإنه سيتعانى بالخوف ثلاثة أيام. إن الذي يدع الدم يسيل من غير غسل يديه سوف يشعر بالخوف سبعة أيام. إن الذي يقص شعره ولا يغسل يديه سوف يشعر بالخوف ثلاثة أيام. إن الذي يبرد أظافره ولا يغسل يديه سوف يشعر بالخوف ليوم واحد من دون أن يعرف ما الذي يخيفه.

إن وضعت يد شخص في فتحتي الأنف شخص آخر هو خطوة للشعور بالخوف، ووضع يد شخص على جبين آخر هو خطوة للنوم.

لقد علمنا: إذا تم حفظ الطعام والشراب تحت السرير حتى إذا تمت تغطيتهم بأوعية معدنية فإن روحًا شريرة مستلقية عليهم.

لقد علم أحبارنا: يجب على المرء أن لا يشرب الماء في ليالي الأيام الرابعة [أيام الأربعاء] أو في ليالي يوم الراحة من غير ضوء ، وإذا شرب فإن دمه في رأسه يسبب الخطر. ما هو الخطر؟ روح شريرة. إلا أنه إذا كان عطشاناً فما هو علاجه؟ دعه يتلو "الأصوات" السبعة التي لفظها ديفيد على الماء وثم شرب، كما قيل: "إن صوت الإله فوق المياه، إلى المجد يرعد حتى الإله فوق المياه العديدة. إن صوت الإله قوي، إن صوت الإله مليء بالعظمة إن صوت الإله يكسر أشجار الأرض، نعم، يكسر الإله أشجار الأرض في لبنان إلى قطع صغيرة... إن صوت الإله ينحت ألسنة النار. إن صوت الإله يهز البرية، يهز الإله البرية في قاديش. إن صوت الإله يحول حيوانات الأيتل إلى عجول ويعرّي الغابات لتتصبح جرداء، وفي معبده يقول الجميع: "عظيم". لكن إذا لم يقل هذا دعه يقول التالي: "شافان انغلون انردافين" إن هذه تعويذة "أنا أسكن ضمن النجوم أنا أمشي ضمن الأنس النحيلين والسميين" لكن إذا لم يقل هذا، إذا كان هناك رجلاً معه يجب عليه أن ينهضه ويقول له، "كذا وكذا ألم كذا وكذا، أنا أشعر بالعطش للماء"، وثم يستطيع أن يشرب. لكن إذا لا يقول بضرب الغطاء تجاه الحفرة، وثم يستطيع أن يشرب. لكن إذا لم يفعل دعه يرمي شيئاً داخلها ثم يشرب.

لقد علم أحبارنا: يجب على رجل أن لا يشرب من الأنهر أو أحواض الماء في الليل، وإذا شرب فإن دمه في رأسه يسبب الخطر. ما هو الخطر؟ خطر العمى. لكن إذا كان عطشاناً ما هو علاجه؟ إذا كان هناك رجل معه يجب أن يقول له: "كذا وكذا ابن كذا وكذا، أنا أشعر بالعطش للماء"، لكن إذا لم يكن معه أحد دعه يقول لنفسه: "يا كذا وكذا لقد أخبرتني أمي "احذر من شابرير": شابرير، برير، رير، ير، ري، تعويذة ضد شيطان العمى تشبه تميمة "أبرا كادبرا" [تعويذة]، حيث يتم إنقاذه حرف واحد من كل سطر متتابع - أنا أشعر بالعطش للماء في كأس أبيض".

"وحتى إذا شعر بالراحة من صدقة الطبق...الخ". ذلك واضح؟ إنه ضروري فقط وفقاً للحاخام عقيبا الذي قال: عامل يوم راحتك مثل يوم من الأسبوع في موضوع الطعام والشراب بدلاً من الاعتماد على رجل، إنما هنا من أجل إعلان المعجزة، فإنه يوافق بأنه يجب أن يأخذ من الصدقة.

لقد علم النساء دابن اليأحا بالرغم من أن الحاخام عقيبا قد قال، "عامل يوم راحتك مثل يوم من الأسبوع بدلاً من الاعتماد على الرجال"، إلا أنه يجب على المرأة أن يحضر شيئاً بسيطاً في البيت لتكريم يوم الراحة. ما هو؟ قال الحاخام بابا: خليط سمك. كما تعلمنا، قال الحاخام يهودا كن قويًا مثل النمر ورشيقاً مثل النسر وسريعاً مثل الغزال وشجاعاً مثل الأسد لكي تنفذ إرادة والدك في السماء. إذن حتى أشد الناس فقراً يجب أن يبذل جهداً لتكريم يوم الراحة

لقد علم أحبارنا: إن هناك سبعة فرضها الحاخام عقيبا على ابنه الحاخام يوشع: يابني، لا تجلس وتدرس عند أعلى نقطة من المدينة، ولا تسكن في مدينة قائديها هم طالبو علم - بسبب انكابهم على دراستهم، سوف يهملون شؤون المدينة -، ولا تدخل بيتك فجأة والأهم بيتك جارك، ولا تمنع حذاءك من قدمك. انهض باكراً وكل في الصيف من أجل الشمس [أي الحرارة]، وفي الشتاء من أجل البرد، عامل يوم راحتك مثل يوم من الأسبوع بدلاً من الاعتماد على رجل، وكافح حتى تكون على صلة جيدة مع الرجل الذي يبتسم له الزمن. قال الحاخام بابا: إن ذلك لا يعني أن تشتري منه أو تبيع له، لكن أن تدخل في شراكة معه. لكن الآن، لقد قال الحاخام صموئيل ابن اسحق: ما هو المقصود بالملقط، "لقد باركت عمل يديه؟ إن أي أحد قام بأخذ قطعة نقد بيروتا" من عمل مبارك، فإنه حتى الشراء منه أو البيع له أمر مستحسن.

إن هناك خمسة أشياء فرضها الحاخام عقيبا على الحاخام شمعون ابن يوهافي عندما كان مسجوناً في السجن. قال الأخير له، "يا أستاذ، علمني العهد القديم". أجاب: "لن أعلمك"، لم يشاً أن يعرضه للخطر. قال: "إذا لم تعلمني"، "سوف أخبر والدي يوهافي، وسوف يسلمه إلى الولاية". أجاب: "يابني ترحب البقرة في أن تُرَضِّعَ أكثر من رغبة العجل في أن يمْصَّ الحليب". قال له: "إلا أنه من الذي في خطر: بالطبع إن العجل في خطر!" قال له: "إذا أردت أن تشنق، فلتتعلق على شجرة كبيرة، وعندما تعلم ابنك، علمه من كتابة مصححه". (ما هو ذلك؟ قال رابا، يقول آخرون، الحاخام ميهارشيا: كتابة حديثة لأنه فور دخول خطأ، فإنه يبقى). إن الخطأ الذي يتم تعلمه في الطفولة يصعب تبيذه، "لا تطبخ في وعاء طبخ فيه جارك". ماذَا يعني ذلك؟ لا تتزوج من امرأة مطلقة خلال حياة زوجها. لأن الأستاذ قد قال: عندما يتزوج رجل مطلق من امرأة مطلقة، فإن هناك أربعة عقول في السرير. وبالمقابل، إن هذا يشير حتى إلى الأرملة، لأنها ليست جميع الأصابع - تفكك الزوجة دائماً في زوجها الأول - متشابهة. إن الاستمتاع بالانتاج من غير فائدة هو عمل جيد واستثمار مربح. إن العمل الدينى الذي يترك الجسم طاهراً هو الزواج بإمرأة عندما يكون للمرء أطفال.

إن هناك أربعة أشياء أمر بها أستاذنا المقدس أطفاله: لا تسكنوا في شكانزيرب بلدة في بابل ، لأن سكانها متهكمون وسوف يدمرونكم بالكفر. ولا تجلسوا على سرير امرأة سورية. يقول البعض، إن ذلك يعني: لا تستلقو لتناموا من دون قراءة دعاء شماع، بينما يشرح آخرون: لا تتزوجوا من الداخلة حديثاً في الدين. لكن يشرح آخرون "سوري" حرفياً، كون السبب من أجل ما حدث للحاخام بابا. ولا تبتغي في أن تتخلصوا من الضريبة خشية أن يكتشفوك ويحرموكم من كل ممتلكاتكم. ولا تقفوا أمام ثور عندما يأتي من المرج لأن إيليس يرقص بين قرنبيه. قال الحاخام صموئيل: إن هذا يشير إلى ثور أسود في شهر نيسان. روى الحاخام أوشعيا: يجب على المرء أن يزيل مسافة خمسين ذراعاً من ثور "تم" إن هذا الاسم التقني للثور الذي لم يتم طعنه ثلاث مرات بعد. عندما يتم ذلك، فإنه يدعى "موعاد". وبمقدار المسافة التي تستطيع فيها العين أن ترى الثور، فإن ذلك موعد. لقد علم النساء باسم الحاخام مائير: حتى عندما يكون رأس الثور في حقيبة الإطعام تسلق إلى السقف وارم السلم بعيداً من تحتك. قال راب: إن صرخة الثور هي "هن، هن"، بالنسبة للأسد، "زي زي"، والجمل، "دا دا"، وصرخة السقفة هي "هيلاني هيا هيلا وهيلوك هوليا".

قال أبي: إن الجلد والسمك والكأس والماء الساخن والبيض والحشرات الطفيلية في الكتان، جميعها ضارة "شيء آخر" الجذام. الجلد: إن ذلك يعني الذي ينام على جلد الصباغ. السمك: الشبوط "شيبوتا" من المحتمل سمك البوري خلال شهر نيسان. الكأس: فضلات خليط السمك. الماء الساخن: سكب ماء ساخن جداً على نفس المرء عند الاستحمام، البيض: أي الذي يدوس على قشورهم. الحشرات الطفيلية في الكتان: إذا غسل المرء ملابسه ولم ينتظر ثمانية أيام قبل ارتدائهم فإن الحشرات الطفيلية تنتج وتؤدي من أجل "شيء آخر".

قال الحاخام بابا: يجب على رجل أن لا يدخل بيته يوجد فيه قطة من غير حذاء. ما هو السبب؟ لأنه من الممكن أن تقتل القطة أفعى وتأكلها، و يوجد للأفعى عظاماً صغيرة، وإذا علت عظمة في قدمه فإنها لن تخرج، وستعرضه للخطر. يقول آخرون: يجب على الرجل أن لا يدخل بيته ليس فيه قطة في الظلام. ما هو السبب؟ خشية أن تتسلل الأفعى حوله من دون أن يعرف ويتعرض للخطر.

هناك ثلاثة أشياء فرضها الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوسي على رابي: [مساعدة للذاكرة ماكاش]. لا تبني نفسك بعيوب. ماذا يعني ذلك؟ لا تتورط في دعوى قضائية مع ثلاثة، لأن أحدهم سيكون عدوك الآخرين سوف يكونان شاهدين ضدك، ولا تدعى وجود فائدة في عملية شراء عندما لا يكون لديك مال. عندما تمارس زوجتك "طبلة"، لا تكون حميمأً معها من الليلة الأولى. قال راب: إن ذلك يشير إلى ندأ طبقاً للقانون الكتابي، لأن هناك افتراض عن بئر مفتوح أي، يستمر تدفق دمها تقريباً حتى "طبلة" ، و من الممكن أن تستمر بإطلاق سيلاني أثناء العلاقة الحميمة.

إن هناك ثلاثة أشياء فرضها الحاخام [يوسي] ابن الحاخام يوشع على رابي وهي : لا تخرج وحيداً في الليل، ولا تقف عارياً أمام مصباح، ولا تدخل حماماً جديداً، خشية أن تتشقق الأرض من

خلال السخونة. إلى متى يتم اعتباره جديداً؟ قال الحاخام يوشع بن ليفي: لمدة اثنى عشر شهراً، "ولا تقف عارياً أمام مصباح، لأننا قد تعلمنا: إن الذي يقف عارياً أمام مصباح سيصاب بالصرع، والذي يقوم بالمعاشرة على ضوء المصباح، سينجب أطفالاً مصابين بالصرع.

لقد علم أحبarnا: إذا قام المرء بالمعاشرة في سرير يوجد عليه طفل نائم، فإن ذلك الطفل سيصاب بالصرع. الآن لقد قيل ذلك فقط إذا كان عمره أقل من عام واحد، لكن إذا كان عمره عاماً واحداً، فإنه لا يهم. مرة ثانية، لقد قيل هذا فقط إذا كان نائماً عند أقدامهم. لكن إذا كان نائماً عند رأسهم، فإنه لا يهم. مرة ثانية، لقد قيل هذا فقط إذا لم يقم بإلقاء يده عليه، لكن إذا ألقى يده عليه فإنه لا يهم.

"ولا تخرج وحيداً في الليل"، لأننا قد تعلمنا: لا يجب على المرء أن يخرج وحيداً في الليل، أي ليس ليالي يوم الأربعاء ولا أيام الراحة، لأن أغرات ابنة مهالت ملكة الشياطين هي و ١٨٠,٠٠٠ ألف من الملائكة المدمرة تتطلق ، وكل ملك لديه الإذن في أن ينشر الدمار بشكل مستقل. في الأصل كانوا يتحركون هنا وهناك طوال اليوم. في إحدى المناسبات قابلت الحاخام حنانيا ابن دوسا وقال، "ألم يضعوا إعلاناً يتعلق بك في السماء "احذروا حنانيا وعلمه" كنت سأعرضك للخطر. "أجاب: "إذا كان لي اعتبار في السماء ، فإنني أمرك أن لا تمرّي أبداً بمناطق مستقرة. توسلت: "أنا أرجوك اترك لي مساحة صغيرة". لذا ترك لها ليالي أيام الراحة وليلالي أيام الأربعاء. في مناسبة أخرى قابلت أبياي. قالت له: "ألم يضعوا إعلاناً حولك في السماء "احذروا نحmani وعلمه" كنت سأعرضك في للخطر" ، أجاب: "إذا كان لي اعتبار في السماء فإنني أمرك أن لا تمرّي أبداً بمناطق مستقرة. "لكننا نرى بأنها تعبر؟ سوف أخبرك: إنها تلك الطرق الضيقة التي يتردون عليها، حيث تتطلق أحصنتهم وتأتي إلى أماكن متحضرة وتحضرهم معها.

قال راب للحاخام آسي: لا تسكن في مدينة لا يوجد فيها أحصنة تصهل أو كلاب تتبع. ولا تسكن في مدينة قائد المجتمع فيها هو طبيب. ولا تتزوج امرأتين خشية أن يكيدوا المكائد ضدك ، لكن إذا تزوجت اثنتين فتزوج ثالثة تكشف خططهن.

قال راب للحاخام كهانا: تاجر بالجثث، لكن لا تتجاجر في الكلمات النميمة أو المراوغة ، قم بسلخ الجثث في السوق واكسب أجراً، ولا تقل، "أنا كاهن ورجل عظيم، وهذا دون كرامتي" لا يقلل العمل الصادق منزلة أعظم الرجال. حتى لو هبطت السقف فقط خذ غذاء معك أي لا تشرع في أقل رحلة من غير أي تموين. حتى إذا كان هناك مئة يقطينة يبلغ ثمنها زوز فقط في مدينة، دعهم يكونوا تحت تنانيرك احفظهم واجعلهم متوفرين، ولا تنتظر لأن تشتري حتى تحتاج إليهم بالفعل.

قال راب لابنه حبيباً: لا تأخذ مسكنات حتى كدواء، بما أنها تشكل مادة ، ولا تتفز في وثبات كبيرة أو: لا تتفز فوق جدول ماء - يؤثر الجهد على مدى البصر ، ولا تقم باقتلاع سن، ولا تغليظ الأفاغعي، ولا تغليظ امرأة سورية.

لقد علم أحبارنا: إن هناك ثلاثة لا يجب إغاظتهم، برأيي: شخص من غير اليهود تافه، وأفعى صغيرة، وتلميذ متواضع. ما هو السبب؟ لأن مملكتهم واقفة خلف آذانهم لأنهم سيكرون وينقرون.

قال راب لابنه آبيو: لقد عملت بجهد على دراساتك لكن من غير نجاح، لذا تعال وسوف أعلمك حكمة دنيوية. قم ببيع بضاعتك بينما لا يزال الرمل على قدميك فور رجوعك من الشراء، قم بالبيع. أي شيء يمكنك أن تبيعه وتندم إذا ازداد السعر - يمكنك أن تستلم أكثر، ما عدا النبيذ الذي يمكنك أن تبيعه من غير ندم إذا قمت بتأخيره، من الممكن أن يتحول إلى خل. قم بفك محفظتك وافتح أكياسك. إن "سيعة" من الأرض أفضل من "كار" من السقف ، إن الكسب القليل بالقرب من البيت أفضل من الكسب الكثير بعيداً. عندما يكون التمر في حقيبتك اذهب بسرعة إلى مصنع الجمعة "بيت سودنا" لتخيير البيرة منهم - وإلا يمكنك أن تأكلهم. وإلى أية درجة؟ قال رابا: أعلى إلى ثلاثة "سيعة". قال الحاخام بابا: إذا لم أكن صانع بيرة فإنني لن أصبح ثرياً. يقول آخرون، قال الحاخام حيسدا: إذا لم أكن صانع بيرة، فإنني لن أصبح ثرياً. ما معنى "سودنا"- مصنع الجمعة -؟ قال الحاخام حيسدا: إن هذا سر سار [ساد ناعية] وممارسة الصدقة.

قال الحاخام بابا: إن كل فاتورة "كل شيء على الحساب [يجب كتابة مما يكون من فاتورة أو سند كفالة]". تتطلب جمعاً في كل رصيد بيع مشكوك فيها سواء أكانت الدفعه وشيكه أم لا، وعندما تكون وشيكه فإنها من الممكن أن تكون نقوداً رديئة. إذا كانت الدفعه في أقساط صغيرة، يمكن أن يتم تبذير المال. هناك ثلاثة أشياء قالها الحاخام يوحنا باسم رجال القدس: عندما تخرج إلى معركة لا تذهب ضمن الأوائل لكن ضمن الأواخر، حتى يمكنك أن ترجع ضمن الأوائل، وعامل يوم راحتك مثل يوم من الأسبوع بدلاً من الاعتماد على زملائك، وكافح حتى تكون على صلة جيدة مع من يبتسם له الزمن.

إن هناك ثلاثة أشياء قالها الحاخام يوشع ابن ليفي باسم رجال القدس. لا تكن وقحاً ولا تتردد على أماكن حيث يمكن رؤية مناظر جريئة: لا تتردد على السطوح بسبب الحادثة التي حصلت و هي خطيئة داود مع بيت شيئاً ، إذا وصلت بنتك إلى سن البلوغ قم بتحرير عبك وأعطي لها زوجها في أقرب فرصة ممكنة واحذر من زوجتك مع أول زوج ابنة لها. ما هو السبب؟ قال الحاخام حيسدا: بسبب الفسوق: قال الحاخام كهانا: بسبب المال. وفي الحقيقة إن كليهما صحيح.

قال الحاخام يوحنا: إن هناك ثلاثة سيرثون العالم الآتي، برأيي: إن الذي يسكن في إرتizer إسرائيل الذي يربى أبناءه على دراسة العهد القديم، و يتلو دعاء "هفلاء" على النبيذ عند انتهاء يوم الراحة: من هو ذلك؟ الذي يبقى نبيذاً من "قيدوش" من أجل دعاء "هفلاء". الذي لديه القليل من النبيذ ويحفظ خصيصاً من أجل دعاء هفلاء الذي يبقى من "قيدوش".

قال الحاخام يوحنا: يضع المقدس المبارك، إعلاناً فيما يتعلق بثلاثة كل يوم: العازب الذي يعيش في مدينة كبيرة من دون الوقوع في خطيئة، والرجل الفقير الذي أرجع ملكية ضائعة إلى مالكها، والرجل الثري الذي يدفع ضريبة العشر عن إنتاجه في الخفاء. أي من غير تفاحر.

لقد كان الحاخام سافرا عازباً في مدينة كبيرة. الآن، لقد روى الثناء قول الحاخام يوحنا
أمام رابا والحاخام سافرا، وأشرق وجه الحاخام سافرا على ذلك. قال رابا: إن ذلك لا يعني
أناس مثلك، بل مثل الحاخام حنانيا والحاخام أوشعيا، اللذان كانوا سُكّافين في أريتزر إسرائيل، وسكنوا في
شارع عاهرات، وكانوا يصنعان أحذية للعاهرات، ويذهبان إليهن يوصلوا الأحذية: لقد كانت العاهرات
ينظرن إليهما، لكنهما لم يكونا يرفعان أعينهم لينظروا إليهن، ولقد كان قسّم العاهرات هو "حياة
الحاخامين المقدسين من أريتزر إسرائيل". وهكذا بطهارتهما في وجه الإغراء العظيم، جعلا اسم الإلهي
قدساً.

إن هناك ثلاثة يحبهم المقدس المبارك: الذي لا يظهر انفعاله، والذي لا يصل إلى درجة السكر، والذي لا يصر على حقوقه الكاملة. بمعنى أنه لا يثار.

إن هناك ثلاثة يكرههم المقدس المبارك: الذي يقول شيئاً بفمه وشيئاً آخر في قلبه، والذي يمتلك دليلاً يتعلق بجاره ولا يشهد من أجله، والذي يرى شيئاً دنيئاً في جاره ويشهد ضده وحده. مثلما حدث مرة أن أخطأ طوبیاس وجاء زيجود وحده وشهد ضده أمام الحاخام بابا، وعلى ذلك عوقب زيجود. "لقد أخطأ طوبیاس، وعوقب زيجود! هتف هو "حتى كذلك"، قال له. "لأنه مكتوب، لآن ينهض شاهد واحد ضد رجل،" في حين أنك شهدت ضده وحدك: "لقد جلبت له السمعة السيئة فقط،" قال الحاخام صموئيل ابن الحاخام اسحق باسم راب، إلا أنه من الممكن أن يكرهه لأنه قد قيل، "إذا رأيت حمار عدوٍ مستلقٍ تحت حمله."، أي عدو هو المقصود: هل نقول، العدو غير اليهودي.

لكتنا علمنا: إن العدو الذي تكلموا عنه إسرائيلي. لكن هل مسموح كرهه؟ بالطبع إنه مكتوب، "أنت لن تكره أخاك في قلبك؟" مرة ثانية، إذا كان هناك شاهدين بأنه قد ارتكب خطأ،Undez فإن الجميع يكرهونه بالفعل! لماذا هذا الشخص بالأخص؟ إذن، لا بد أن هذا بالطبع ينطبق على حالة شبهاً به حيث يكون قد رأى شيئاً ذريعاً فيه. قال الحاخام نحמן ابن اسحق: إنه واجب أن تكرهه، كما قيل، "إن الخوف من الإله هو أن تكره الشر". سأله الحاخام آحا ابن رابا الحاخام آسكى: ماذا عن إخبار أستاذه بأنه يجب أن يكرهه؟ قال له: إذا كان يعرف بأن أستاذه يعتبره موضع ثقة ويتعاطل شاهدين، فيجب أن يخبره، وإذا لم يكن فلا يجب أن يخبره.

لقد علم أحبارنا: إن هناك ثلاثة حياتهم ليست حياة: الشديد الحساسية، وحاد الطبع، والدقيق جداً: والذى عليه قال الحاخام يوسف: «جميع تلك الصفات موجودة في أنا».

لقد علم أحبارنا: إن هناك ثلاثة يكرهون بعضهم البعض : الكلب، والطيور، والكهنة الفارسيين،
يقول البعض العاهرات أيضاً، و آخرون يقولون طالبو العلم في، بابل أيضاً.

لقد علم أحبارنا: إن هناك ثلاثة يحبون بعضهم البعض، برأيي: الداخلون حديثاً في الدين، والعبيد، والغربان. إن هناك أربعة تستحيل عليهم الكلمات: الرجل الفقير الذي يكون مغورراً، والرجل الثري الذي يتعلّق أي الذي ينكر مشاعره الحقيقة ، ورجل عجوز فاسق، وقائد يسود على المجتمع من غير هدف. يقول البعض: أيضاً الذي يطلق زوجته المرة الأولى والمرة الثانية ويردّها، و التقاء الأول لماذا لا يشمل الأخير؟ من الممكن بأن كيثوباه (حقوق عقد الزواج) "كيثوبوث تسوية الزوج، والتي تستطيع أن تطالب بها عند الطلاق كبيرة لذلك يجب عليه أن يردها، بما أنه لا يستطيع دفعها ، أو أن لديه أطفالاً منها ولا يستطيع أن يطلقها.

هناك خمسة أشياء عرضها كنعان على أولاده: أحبوها بعضكم البعض، وأحبوا السرقة، أحبوا الفجور، واكرهوا أسيادكم، ولا نقولوا الحقيقة. لقد قيل ستة أشياء عن الحسان: إنه يحب الاختلاط، ويحب المعركة، ولديه روح متاخرة، ويكره النوم، ويأكل كثيراً ويخرج قليلاً. يقول البعض: إنه يسعى أيضاً لأن يذبح سيده في معركة. إن هناك سبعة محرومون من قبل السماء، وهم: اليهودي الذي ليس لديه زوجة، و الذي لديه زوجة لكن دون أطفال بإرادته الخاصة ، والذي لديه أطفال لكن لا يقوم بتربيتهم على دراسة العهد القديم، والذي ليس لديه تمائم على رأسه وعلى ذراعه، ولا حواشى على ثوبه، ولا "آهزومي" على بابه، والذي يحرم قدميه من الأحذية. ويقول البعض: أيضاً الذي لا يجلس أبداً بين جماعة من الناس محتشدين من أجل هدف ديني.

قال راباه ابن بار حنا باسم الحاخام صموئيل ابن مارتا باسم راب بسلطة الحاخام يوسي من بلدة هوزال: كيف نعرف بأنه يجب عليك أن لا تستشير المنجمين؟ لأنه قد قيل: "سيكون قلبك بأكمله مع الإله إلهك". وكيف نعرف بأن المرء الذي يعرف بأن جاره أعظم منه حتى لو في شيء واحد يجب عليه أن يظهر له الاحترام؟ لأنه قد قيل، "لأنه كانت فيه روح متفوقة [عليها]، وفكّر الملك في أن ينصبه على العالم بأكمله". والمرأة التي تجلس على دم طاهر محظورة من المعاشرة إن هذا مبني على قانون كتابي بأن دم المرأة طاهر لمدة ثلاثة وتلاثين أو ستة وستين يوماً تبدأ بالتتابع في اليوم الثامن أو الخامس عشر بعد الولادة أي أنه لا ينتهيها وتكون المعاشرة مسموحة. عندما تنتهي هذه المدة، فإنها تسمى "امرأة جالسة على دم طاهر"، وتكون المعاشرة محظورة، خشية أن يحصل على إفراز للدم، وتعتقد بأنه مثلاً لم ينتهكها منها من قبل، فإنه لن ينتهكها الآن أيضاً. "مدة ليلة واحدة ، وهكذا فإن القانون ينطبق على الليلة الأولى والأربعين أو الليلة الأولى والثمانين، إلى متى؟ قال راب: أونان.

علم التنا: إن يوسف من هوزال متطابق مع يوسف البابلي، ومع اسي ابن غور آريك، ومع يهودا ابن اسي ومع غماليل ابن اسي ومع اسي ابن مهاليل، وماذا كان اسمه الحقيقي؟ اسي ابن عقابيا. إن الحاخام اسحق ابن تابلا متطابق مع الحاخام اسحق ابن هلقلا، ومع الحاخام اسحق ابن ايلا، إن الحاخام اسحق ابن آحا المذكور في نقاشات قانونية هو نفس الحاخام اسحق ابن فينياس المذكور في الموسوعة الدينية، والدليل هو "اسمعوني [شيمَا أونِي] يا إخوانى [أهَائِي]، و يأشعبي".

الحاخام إلبيعير ابن الحاخام صادوق: إنه إجباري. وفي المعبد لقد كانوا يحضرون جسد قربان عبد الفصح أمامه.

جمارا: قال ريش لاخيش: إن حقيقة أنه يغمس الخس مرتين تثبت بأن التعاليم تتطلب النية، لأنه بما أنه لا يأكله عند المرحلة حيث تكون فيها الأعشاب المرة إجبارية، فإنه يأكله مع تلاوة البركة "الذي خلق فاكهة الأرض"، ومن المحتمل أنه لم يكن ينوي أن ينجز التزام الأعشاب المرة، لذلك يجب أن يغمسه مرة ثانية مع الهدف الواضح لأكل الأعشاب المرة. لأنه إذا كان يجب الاعتقاد بأن التعاليم لا تحتاج إلى نية، فلماذا الغمس مرتين: بالطبع لقد قام بغمسه مرة للتو؟ من المحتمل أنه بعد هذا كله لا تتطلب التعاليم وجود النية، وبالنسبة لما تناقضه لماذا الغمس مرتين! إن الجواب هو بأنه من الممكن أن يكون هناك اختلاف من أجل الأطفال. ويجب أن تقول: إذا كان كذلك يجب إبلاغنا حول الخضروات الأخرى ، إذا تم إبلاغنا حول الخضروات الأخرى كنت سأقول: فقط حيث تؤكل الخضروات الأخرى أولاً، تحتاج إلى الغمس مرتين، لكن الخس وحده لا يحتاج إلى الغمس مرتين لأنه فور قيامه بأكله، فقد نفذ واجبه فيما يتعلق بالأعشاب المرة: وبالتالي فإنه يبلغنا بأنه حتى الخس وحده يحتاج إلى الغمس مرتين، لذا من الممكن أن يكون هناك اختلاف ظاهر بذلك من أجل الأطفال. بالإضافة إلى ذلك، لقد علمنا: إذا أكل الأعشاب المرة خلال دماغي فقد أغفى واجبه؛ إذا أكلهم من غير نية فقد أغفى واجبه؛ إذا أكلهم في نصف الكميات فقد أغفى واجبه، بشرط أن لا ينتظروا بين الأكل الأول والثاني وبالتالي أكثر مما هو مطلوب لأكل نصف رغيف؟ إنه يعتمد على الترتيب. لأننا قد تعلمنا، قال الحاخام يوسي: بالرغم من أنه غمس الخس [هازيريت] للتو، فإنه متطلب ديني أن يحضر خس و"هروسيت" وطبقين أمامه. إلا أنه لم يزل من المحتمل أن الحاخام يوسي يعتقد بأن التعاليم لا تتطابق وجود نية، والسبب في أننا نحتاج إلى الغمس مرتين هو أنه من الممكن أن يكون هناك اختلاف ظاهر للأطفال؟- إذا كان كذلك ما هو المتطلب الديني؟"

ما هما الطبقان؟- قال الحاخام هونا: الشمندر والأرز حتى هؤلاء يحتويان على طبقين، وبالطبع نوعين من اللحم. لقد كان رابا دقيقاً من أجل الشمندر والأرز. بما أنها خرجت هكذا من فم الحاخام هونا. قال الحاخام آشي: يمكنك أن تستدل من الحاخام هونا بأنه لا أحد يلتقط إلى الحكم التالي للحاخام [يوحنا بن نوري]. لأننا تعلمنا، قال الحاخام يوحنا ابن نوري: إن الأرز نوع من القمح، والذي يأكله في حالته المختمرة فإنه يتعرض لعقوبة "كاريت" ويعفي الرجل واجبه به في عبد الفصح ، إن "توشيل" يدل على طبق "مسلسل": وهذا إذا كان نوع من الذرة، فإن سلقه سوف يجعله خميرة. قال حزقيا: حتى السمك والبيض عليه أي، يجب دهنـه بالبيض قبل تحضيره. بالرغم من أن الجميع سوف يصبح واحداً، إلا أنه يعتبر مثل طبقين.

قال الحاخام يوسف: إن هناك نوعين من اللحم ضروريان، واحد في ذكرى قربان عبد الفصح والثاني في ذكرى حبيجا قال رابينا: حتى العظام وحسائـها .

من الواضح أنه حيث يوجد هناك خضراوات أخرى، فإنه يتلو البركة عند الغمس الأول ، "الذي خلق فاكهة الأرض" على الخضراوات الأخرى ويأكل، وثم يتلو البركة، "الذي أمرنا فيما يتعلق بالأعشاب المرأة"، ويأكل. لكن ماذا إذا كان لديه خس فقط؟ قال الحاخام هونا: يقوم أولاً بتلاوة بركة "على الأعشاب المرأة" ، "الذي خلق فاكهة الأرض" وثم يتلو لاحقاً عليه "فيما يتعلق بأكل الأعشاب المرأة" ويأكل. اعتبر الحاخام حيسدا على هذا: بعد أن أشبع معدته به يرجع ويتلو بركة عليه!- بالأحرى، قال الحاخام حيسدا: في المناسبة الأولى، يتلو عليه، "الذي خلق فاكهة الأرض" ، و"فيما يتعلق بالأعشاب المرأة" ، ويأكل، بينما يأكل الخس من غير بركة. في سوريا، لقد تصرفوا بالاتفاق مع الحاخام هونا، بينما تصرف الحاخام شيشت ابن الحاخام يوشع وفقاً للحاخام حيسدا. والقانون هو بالاتفاق مع الحاخام حيسدا.

لقد كان الحاخام آحا رابا يذهب في بحث عن خضراوات أخرى، حتى يتجنب النزاع. قال رابينا، لقد أخبرني الحاخام مشارشيا ابن الحاخام ناتان: وهكذا قال هيال بسلطة التقليد. لا يجب على الرجل أن يضع شطيرة من "مزه" وأعشاب مرأة معاً ويأكلهم، لأننا نعتقد بأن "مزه" هذه الأيام أي بعد تدمير المعبد وانقطاع القرابين التزام كتابي، في حين أن الأعشاب المرأة متطلب حاخامي، وهذا فإن الأعشاب المرأة، وهي حاخامية ستائي وتنقض" مزه" الذي هو كتابي. وحتى من وجهة النظر بأن التعاليم لا تنقض بعضها البعض، فإن ذلك ينطبق فقط على تعليم كتابي مع تعليم كتابي أو تعليم حاخامي مع تعليم حاخامي، لكن في حالة التعليم الكتابي والتعليم الحاخامي، فإن الحاخامي يأتي وينقض الكتابي. أي من النساء تعرفه يعتقد بأن التعاليم لا تنقض بعضها البعض؟- إنه هيال لأننا قد تعلمنا، لقد روی عن هيال بأنه كان يلفهم سوياً وضع اللحم الفصحي من الأعشاب المرأة بين "مزه" ، لأنه قيل "سوف يأكلونه مع خبز مختمر وأعشاب مرأة". لاحظ الحاخام يوحنا: إن زملاء هيال لا يتذمرون معه لأننا قد تعلمنا: يمكنك الاعتقاد بأنه يجب أن يلفهم سوياً ويأكلهم بنفس طريقة أكل هيال، لذلك ورد في النص، "سوف يأكلونه مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة" ، للدلالة على كل منهما بشكل منفصل على نحو متساوٍ. اعتبر الحاخام آشي على هذا: إذا كان كذلك، ما هو معنى "على نحو متساوٍ" تظهر بأنه يمكن أكلهم بالتأكيد سوياً؟ بالأحرى، قال الحاخام آشي: إن هذا النساء يعلم التالي: تعتقد بأنه لا يغفر واجبه إلا إذا قام بلفهم سوياً وأكلهم على طريقة هيال، لذلك ورد في النص، "سوف يأكلونه مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة" للدلالة على كل واحد منهما بشكل منفصل على نحو متساوٍ. الآن بما أنه يتم نص القانون مثل هيال أو مثل الأخبار، فإن المرأة يتلو البركة، "الذي أمرنا فيما يتعلق بالخبز غير المختمر" ويأكل ثم يتلو البركة، "فيما يتعلق بأكل الأعشاب المرأة" ، ويأكل ثم يأكل الخبز غير المختمر والخس سوياً من غير بركة في ذكرى المعبد، كما فعل هيال. وهذا فإنه يتصرف وفقاً لوجهتي النظر الاثنتين، بأكلهما أولاً بشكل منفصل، ثم سوياً.

قال الحاخام إلبيزير باسم الحاخام [أوشعيا]: أي شيء يتم غمسه في سائل يحتاج إلى غسل الأيدي. قال الحاخام بابا: استنتاج من هذا أن الخس يجب أن يغمس مباشرة في "هروسيت الذي هو سائل "لكي يبطل "كابا" مادة سامة في هزيريت "الخس". لأنه إذا كان يجب الاعتقاد بأنه لا يحتاج إلى أن يتم غطسه داخله، فلماذا غسل الأيدي مطلوب؟ إنه لا يلمس "هروسيت" بالطبع؟ إنما من المحتمل أن أؤكد بأنه في الحقيقة لا يحتاج لأن يتم غطسه داخل "هروسيت"، وموت "كابا" من رائحته، إلا أنه لماذا غسل الأيدي مطلوب؟ في حال لو قام بغمسه فيه.

قال الحاخام بابا أيضاً: يجب على الرجل أن لا يحفظ الأعشاب المرأة وقتاً غير قليل في "هروسيت" لأن حلاوة طعم محتوياته [هروسيت] يمكنها أن تبطل مرارته، في حين أن طعم الأعشاب المرأة ضروري، لكنه غائب عندئذ.

حضر الحاخام حيسدا رابانا عقباً وحاضر: إذا غسل يديه عند الغمس الأول، يجب عليه أن يغسل يديه عند الغمس الثاني أيضاً. لقد ناقش الأخبار هذا أمام الحاخام بابا: لقد تم نص هذا بشكل عام، عندما يأكل الرجل الخضراوات في أوقات أخرى من العام. بما أن أكل الخضراوات عندئذ ليس قانونياً، فإنه في كل مرة يأكلهم فيها [بعد الغمس] حتى عند نفس الوجبة، فإن هذا يعد ك فعل منفصل لأنه عندما أكل المرأة الأولى، لم يكن ينوي أكلهم مرة ثانية؛ لذلك يجب أن يغسل يديه عند كل مرة لأنه إذا كان يجب أن تعتقد بأنه كان منصوصاً هنا في صلة مع عيد الفصح، لماذا يجب عليه أن يغسل يديه مرتين؟ بالطبع لقد قام بغسل يديه مرة واحدة للتو؟ قال لهم الحاخام بابا: من ناحية أخرى، لقد كان منصوصاً هنا، لأنه إذا كان يجب أن تعتقد بأنه كان منصوصاً بشكل عام، لماذا الغمسان؟ ماذا إذن ، لماذا يجب عليه أن يغسل يديه مرتين: بالطبع لقد قام بغسل يديه مرة واحدة للتو؟ - سوف أخبرك: بما أنه سيتلو الهاجاداه رواية سفر الخروج، وهو جزء ضروري من الطقوس وترنيمة هاليل، يمكنه أن يجعل أفكاره تتجلو أي، عدم التفكير في الحفاظ على يديه نظيفتين وليس شيئاً نجساً.

قال رابا: إذا بلع خبزاً غير مختمر، فإنه يعفي واجبه من أكل خبز غير مختمر، بالرغم من أنه لم يمضغه ، إذا بلع أعشاب مرة، فإنه لم يعفي واجبه لأنه لم يذق مرارته، الذي هو ضروري. إذا بلع خبزاً غير مختمر وأعشاب مرة سوية فإنه يعفي واجبه من الخبز غير المختمر، لكن ليس واجبه من الأعشاب المرأة. إذا قام بلفهم في قشر الشجر وبلغهم فإنه لم يعفي واجبه من الخبز غير المختمر أيضاً.

قال الحاخام سيمي ابن آشي: يجب وضع خبز غير مختمر أمام كل شخص من الجماعة، والأعشاب المرأة أمام كل شخص، و"هروسيت" أمام كل شخص، لكننا ننقل الطاولة فقط من أمام الذي يتلو هاجادا. قال الحاخام هونا: إن هذه جميعها أيضاً توضع فقط أمام الذي يتلو "هاجادا" بما أن الوجبة لم تبدأ بعد، فإنه من الكافي وضع الطعام أمام المرأة ". والقانون مع الحاخام هونا.

لماذا ننقل الطاولة؟ - قالت مدرسة الحاخام جناي: لكي يمكن للأطفال أن يفهموا الإجراء غير المعتاد، ويسألوا عن أسبابه. لقد كان أبي جالساً أمام رابا، عندما رأى صينية الطعام ترتفع من

أمامه. قال لهم: إننا لم نأكل بعد، ولقد جاؤوا للتو، وأزوالوا الصينية من أمامنا! قال له رباه: لقد قمت بإعفانها من التلاوة، "لماذا هذه الليلة مختلفة؟".

قال صموئيل: "خبز [أونين]" تعني الخبز الذي تلونا عليه [أونين] كلمات عديدة لقد علمنا بالمثل: "خبز [أوني]" تعني الخبز الذي تلونا عليه [أونين] كلمات عديدة. تفسير آخر: "خبز [أوني]": إن "أني" [فقر] مكتوبة متّماً أن المتسول بشكل عام لديه قطعة، فإنه هنا أيضاً قد تم أخذ قطعة يجب أن تقال بركة الخبز غير المختمر على قطعة "مزه" فقط، وليس عليها بأكملها، للتأكيد على فقر إسرائيل في مصر. [بالنالي، فإن ثلاثة قطع "مزه" مطلوبة، قطعتان لأن كل احتفال ويوم الراحة يتطلب رغيفين، والثالثة التي تكون مكسورة، حتى يمكن تلاوة البركة على القطعة]

تفسير آخر: متّماً يقوم الرجل الفقير بإشعال الفرن، وتقوم زوجته بالخبز من دون تأخير، بما أنهم لا يستطيعون توفير الوقود، فإن الفرن سوف يبرد ، وهذا أيضاً يقوم هو بالتسخين وتقوم هي بالخبز. حتى الناس الأغنياء يجب أن يخبروا الخبز غير المختمر من دون تأخير غير ضروري، خشية أن يتحول إلى خميرة.

بالرغم من أن "هروسيت" ليس متطلباً دينياً. إذن، إذا لم يكن متطلباً دينياً، من أجل ماذا يقوم بإحضاره؟ قال الحاخام أمي: من أجل كابا قال الحاخام آسي: إن كابا الخس يُبطل بالفجل، وكابا الفجل بالبصل الأخضر، وكابا البصل الأخضر بالماء الساخن، وكابا جميع هؤلاء بالماء الساخن. وأنثاء ذلك دعه يقول التالي: "يا كابا، يا كابا، أنا أذكر ونباتك السبعة، وزوجات أولادكم الثمانية".

"قال الحاخام إلبيوزر ابن الحاخام صادوق: أنه متطلب ديني لماذا هو متطلب ديني؟ قال الحاخام: في ذكرى شجرة التفاح والتي تحتها قامت النساء الإسرائييليات في مصر بولادة أطفالهن ، قال الحاخام يوحنا: في ذكرى الفخار. قال أبياي: لذلك يجب على المرأة أن يجعله لاذعاً، ويجعله سميكاً: اجعله لاذعاً، في ذكرى شجرة التفاح واجعله سميكاً، في ذكرى الفخار. لقد علمنا بالاتفاق مع الحاخام يوحنا: إن البهارات في ذكرى التبن متّماً كان التبن يعجن داخل الفخار ، و "هروسيت" نفسه تذكر للفخار. قال الحاخام إلبيوزر ابن الحاخام صادوق: هكذا صرخ بائعو الخضار في القدس، تعالوا واشتروا مكونات متطاباتكم الدينية".

مشنا: لقد ملؤوا كأساً ثانية من أجله في هذه المرحلة يسأل الابن أباه، إذا لم يكن الابن ذكيًا فإن أباه يأمره أن يسأل: "لماذا هذه الليلة مختلفة من جميع الليالي الأخرى؟" لأنه في جميع الليالي الأخرى نحن نأكل خبزاً مختمرًا وغير مختمر، في حين أنه في هذه الليلة فإننا نأكل فقط خبزاً غير مختمر، في جميع الليالي الأخرى نأكل جميع أنواع الأعشاب، في هذه الليلة الأعشاب المرة في جميع الليالي الأخرى نأكل اللحم مشوياً، أو مطبوخاً، أو مسلوقاً، في هذه الليلة، لحماً مشوياً فقط. في جميع الليالي الأخرى، نقوم بالغمس مرة واحدة، لكن في هذه الليلة، نقوم بالغمس مررتين. "ووفقاً لذكاء الابن، يقوم

والده بإشارة، إنه يبتدئ بخجل ويختم بتمجيد ويوضح من "لقد كان والدي آرامياً متوجلاً" حتى يكمل المقطع بأكمله.

جمارا: لقد علم أحبارنا: إذا كان ابنه ذكياً فإنه يسأله، بينما إذا لم يكن ذكياً فإن زوجته تسأله، لكن إذا لم يكن لديه زوجة ، فإنه يسأل نفسه. وحتى إذا كان هناك طالبا علم يعرفان قوانين عيد الفصح فإنهم يسألان بعضهما البعض.

لماذا هذه الليلة مختلفة عن جميع الليالي الأخرى؟ لأنه في جميع الليالي الأخرى تقوم بالغمس مرة واحدة، بينما في هذه الليلة تقوم بالغمس مرتين. اعترض رابا على هذا: هل يعتبر إذن الغمس مرة واحدة ضرورياً في جميع الأيام الأخرى؟ بالأحرى، قال رابا لقد علمنا هذا هكذا: لأنه في جميع الليالي الأخرى، لسنا ملزمين بالغمس حتى مرة واحدة، في حين أنه في هذه الليلة مرتان. اعترض الحاخام سافرا على هذا: التزام قانوني من أجل الأطفال! بالأحرى، قال الحاخام سافرا إنه يعلم هكذا: نحن لا نغمس حتى مرة واحدة في حين أنه في هذه الليلة نغمس مرتين.

"إنه يبتدئ بخجل ويختم بتمجيد. "ماذا يعني" بخجل؟ قال راب: "سابقاً كان آباءنا وثنيين"، بينما قال صموئيل: لقد كنا عبيداً. سأل الحاخام نحمان عبده دارو: "عندما يحرر سيد عبده ويعطيه الذهب والفضة، ماذا يجب عليه أن يقول له؟" يجب أن يشكره ويمجده" أجاب، "لقد قمت بإعفائنا من قول "لماذا هذه الليلة مختلفة؟" قال. وعلى ذلك، ابتدأ بتلاوة "لقد كنا عبيداً".

مشينا: لقد كان الحاخام غماليل يقول: إن أي أحد لا يذكر هذه الأشياء الثلاثة في عيد الفصح لا يعفي واجبه، وهم: قربان عيد الفصح والخبز غير المختمر والأعشاب المرة. تتم التضحية بقربان عيد الفصح لأن الرب الموجود في كل مكان قد مر فوق بيوت آبائنا في مصر، كما قيل "عنئذ سوف تقول: إنه قربان عيد فصح الإله، لأنه قد مر فوق...الخ" لقد كان الخبز غير المختمر يؤكل لأنه قد تم تحرير آبائنا من مصر، كما قيل، "وقاموا بخبز كعك غير مختمر من العجين الذي أحضروه من خارج مصر...الخ" يؤكل العشب المر لأن المصريين قاموا بجعل حياة آبائنا في مصر مُرّة، كما قيل، "وقد جعلوا حياتهم مرة...الخ". في كل جبل، إن الرجل ملزم في أن يعتبر نفسه وكأنه انطلق شخصياً من مصر، لأنه قد قيل، "وسوف تخبر ابنك في ذلك اليوم" قائلاً: إنه بسبب الذي عمله الإله من أجلي عندما انطلقت خارجاً من مصر". لذلك واجبنا أن نشكر، ونمجّد ونعظم ونعلّي ونحترم وننعم ونمدح، ونشعر الذي حقق جميع هذه المعجزات من أجل آبائنا ومن أجلنا لقد أحضرنا من العبودية إلى الحرية، من الحزن إلى الفرح ومن الحداد إلى الاحتفال، من الظلام إلى النور العظيم ومن الرق إلى التحرير. لذلك دعونا نقول أمامه، هلّوا! إلى حدّ أين يتلوها المرء؟ يؤكّد بيت شماعي: حتى "مثل أم لأطفال مبتهة" بينما يقول بيت هيال: حتى "حجر النار داخل نافورة المياه" ويختم بصيغة التحرر. لقد كان الحاخام طارفون يقول "الذي حررنا وحرر آبائنا من مصر"، لكنه لم يختم ببركة إن "هاثان" مصطلح تقني يعني إتمام عمل الفقرة الشعائرية بصيغة بركة، "فلتكن مباركاً، يا إله". قال الحاخام عقيباً: "فليجعلنا

إلهنا وإله آبائنا نعاني لنصل إلى مواسم واحتفالات أخرى والتي تأتي نحونا من أجل السلام، مبهجين في إعادة بناء مدينتك وسعيدين في خدمتك، وهناك سوف شارك في القرابين وقرابين عيد الفصح"...الخ. بمقدار "فلتكن مباركاً يا إلهنا الذي حررت إسرائيل".

جمارا: قال رابا: يجب أن يقول "ونحن الذي أحضرنا من هناك".

قال رابا: يجب أن يرفع الخبز غير المختمر، ويجب أن يرفع العشب المر لكنه لا يحتاج لأن يرفع اللحم ، بالإضافة إلى ذلك كان سيبدو وكأنه أكل قرابين خارج المعبد. إذا رفع اللحم وهو يقول "هذه قربان عيد الفصح" ، فإنه كان سيبدو وكأنه قد قام بتقديسها بالفعل كقربان ، وهذا محظور ، بما أنه لا يمكن تقديم القرابين خارج المعبد [يشير رابا إلى زمن ما بعد المعبد]. وبالتالي لا يجب عليه أن يرفع اللحم.

قال الحاخام آحا ابن يعقوب: إن الشخص الأعمى معفى من تلاوة "هاجادا". لأنه مكتوب هنا، "إنه بسبب ذلك [زيه]"، بينما مكتوب في مكان آخر، "هذا بینا [زيه]": مثلاً هناك تم استثناء العميان، فإنه هنا أيضاً تم استثناء العميان. لكنه ليس كذلك، لأن ميريماز قد قال: لقد سألت طلبة علم مدرسة الحاخام يوسف، من الذي يتلو "آجادا" في مدرسة الحاخام يوسف؟ وأخبروني، الحاخام يوسف؛ من الذي يتلو "آجادا" في مدرسة الحاخام شيشت؟ وأخبروني، الحاخام شيشت. لقد كان هؤلاء الأخبار يعتقدون بأن الخبز غير المختمر في هذه الأيام هو التزام حاخامي. وبالتالي إن هذا يتبع بأن الحاخام آحا ابن يعقوب يعتقد بأن الخبز غير المختمر في هذه الأيام هو التزام كتابي؟ لأنه ينص قانونه بشكل عام، ولذلك كان يقصد به لما بعد زمن المعبد أيضاً، لكن بالطبع لقد كان الحاخام آحا ابن يعقوب نفسه الذي قال: إن التزام أكل الخبز غير المختمر في هذه الأيام هو حاخامي!- إنه يعتقد، إن أي شيء قام الأighbors بسنة فقد سنوه شيئاً بالقانون الكتابي. المبني على أساسه. وبالتالي بما أن العميان كانوا معفيين من تلاوة "هاغادا" عندما كان التزام كتابي، فإنهم لا يزالون معفيين الآن بما أنه حاخامي فقط، لكن وفقاً للحاخام شيشت والحاخام يوسف أيضاً، بالطبع إنه أمر مؤكد بأنه أي شيء يسنّه أخبارنا، يقومون بسنة شيئاً بالقانون الكتابي؟- يا للمقارنة! أما بالنسبة لهناك، إن هذا حسن: بما أنه يجب أن يكون قد كتب "إنه ولدنا" في حين أنه مكتوب، "هذا ولدنا" يمكنك أن تستنتج بأن هذا يأتي لاستثناء الأشخاص العميان. لكن هنا، إذا لم يكن "من أجل هذا" مازا يجب أن يكتب؟ وبالتالي، إن هذا يأتي للدلالة "من أجل الخبز غير المختمر والأعشاب المرة". أي، إنه لا يدل بأن الذي يتلو يجب أن يرآه، لكي يعني ببساطة: من أجل هذا السبب فإبني أكل خبزاً غير مختمر وأعشاب مرأة برأيي، بسبب ما فعله الإله من أجلي...الخ. لذلك من واجبنا." قال الحاخام حيسدا باسم الحاخام يوحنا: إن هللويا، و "كسجاه" ، و "يدجاه" هي كلمات مفردة. قال راب: إن "كسجاه" و "مرهابجا" كلمات مفردة. قال رابا: إن "مرحبيا" وحدها كلمة مفردة. سأ طالبو العلم: ماذا عن "مرحبيا" من وجهة نظر الحاخام حيسدا هل هي كلمة واحدة أم كلمتان؟ ويبقى السؤال. سأ طالبو العلم: ماذا عن يديجاه في وجهة نظر رابا؟- جاء في الخبر: إن

يديدجاه" قابلة للتجزئة إلى اثنين، لذلك فإن يديد ليس مقدساً، بينما "ياه" [الإله] مقدس. من الممكن أن يؤثر هذا على طريقة كتابته. إذا كانت "جديد" مكتوبة بطريقة غير صحيحة، يمكن محوها وإعادة كتابتها. لكن جاء، كونها مقدسة [أي، اسم الإله]، ولا يجب محوها وكان يجب قطعها بأكملها سوياً مع جلدها المكتوب عليها، سأل طالبو العلم: ماذا عن هلويا في وجهة نظر راب؟ جاء في الخبر، لأن راب قد قال: لقد رأيت نسخة من أحد الترانيم في سفره المزامير في كلية صديقي، حيث كانت "هاللوليا" مكتوبة في سطر واحد، و"ياه" في السطر الثاني وهكذا من الواضح أنه يعتبرها كلمتان. الآن، إنه لا يتفق مع الحاخام يوشع ابن ليفي لأن الحاخام يوشع ابن ليفي قد قال: ما هو معنى "هلويا"؟ قم بتمجيده بعده تمجيدات. بالإضافة إلى ذلك، إن الحاخام يوشع ابن ليفي مناقض لنفسه. لأن الحاخام يوشع ابن ليفي قال: لقد كان يلفظ كتاب ترانيم سفر الخروج مع عشرة مترافات من التمجيد، برأبي: نزواح [نصر]، و"نيجون" [الحن]، و"مسكيل" ومزمور [ترنيمة مقدسة من سفر المزامير]، و"شير" [أغنية]، و"عشرة" [سعید]، و"تجيلاه" [تمجيد]، و"تفيلا" [صلوة]، و"هودايا" [عيد شکر]، و"هلويا". إن أعظم الجميع هي "هلويا"، لأنه يعانق الاسم الإلهي ويُمجَّدان معاً. وبالتالي إنه يفسر ياه بشكل منفصل.

قال الحاخام يهودا باسم صموئيل: لقد لفظت الأغنية في العهد القديم- إن "العهد القديم" يحمل هنا تضميناً لأسفار موسى الخمسة على نحو أضيق- من قيل موسى وإسرائيل عندما هبطوا من البحر الأحمر. ومن الذي تلا ترنيمة هاليل هذه؟ إن الأبناء حكموا بأن إسرائيل يجب أن تتلوه عند كل فترة زمنية مهمة وعند كل سوء حظ- لعله لا يصيّبهم!- وعندما يتم تحريرهم فإنهم يتلونه كامتنان من أجل تحريرهم.

لقد علمنا، لقد كان الحاخام مائير يقول: إن جميع التمجيدات المنصوصة في كتاب الترانيم في سفر المزامير لفظهم داود جميعاً، لأنه قد قيل، "إن صلوات داود ابن جيسى مختومة [كالو]": لا تقرأ "كالو" بل "كول ايلو" [جميع هؤلاء]. من الذي تلا هذه ترنيمة هاليل؟ قال الحاخام يوسي: يؤكد إليني إليعizer بأن موسى وإسرائيل قالوها عندما هبطوا من البحر الأحمر، لكن زملاءه لا يتفقون معه، مؤكدين بأن داود قالها. لكن وجهة نظره مفضلة على وجهتهم: هل من الممكن أن إسرائيل ذبحت قرابينها لعيد الفصح أو أخذت أغصان النخيل خاصتهم من دون لفظ أغنية حتى عصر داود؟ بالطبع لا، مناقشة أخرى: ينتصب تمثال ميكاحاحد أبناء اليهود عند بيكن وتتلوا إسرائيل ترنيمة هاليل! إن هاليل، التي تحتوي على إدانة شاملة للوتنية ، لم يكن بالمستطاع تأليفها في أيام داود بينما لا يزال تمثال ميخااه في حيز الوجود، وبالتالي لا بد أنه قد تم تأليفها عند البحر الأحمر.

لقد علم أحبارنا: أما بالنسبة لجميع الأناشيد والمجيدات التي لفظها داود في كتاب الترانيم في سفر المزامير، قال الحاخام إليعizer: لقد قالهم بالإشارة إلى نفسه، قال الحاخام يوشع: لقد قالهم بالإشارة إلى المجتمع اليهودي، بينما يؤكد الحكماء: إن بعضهم يشير إلى المجتمع بينما يشير آخرون

إلى نفسه. إن: إن أولئك المعتبر عنهم في صيغة المفرد تتطبع عن نفسه، بينما أولئك المعتبر عنهم في صيغة المفرد يلمحون إلى المجتمع. إن "نيزواه" و "نيجوت" يقدمان الترانيم المقدسة بربطها بالمستقبل، تدل "مسكيل" بأنه كان ملفوظاً، من خلال "مترجمان" [المفسر]، [العنوان] إلى داود، كتاب الترانيم في سفر المزامير"، يدل على أن "سكيته" استندت عليه، وثم لفظ تلك الأغنية "ترنيمة مقدسة لـ داود" تدل بأنه قد لفظ أولاً تلك الأغنية المعينة، وثم استندت "سكيته" عليه. إن هذا يعلم بأن "شخيناه" لا تستند على رجل في الكسل، ولا في الحزن ولا في التهور ولا في الطيش، ولا في أعمال تافهة، لكن فقط في الابتهاج المتصل بفعل ديني، لأنه قيل: "لكن الآن أحضر لي موسيقياً وقد حدث عندنا عزف الموسيقى، أن وقفت يد الإله عليه". قال الحاخام يهودا باسم رب: وإن الأمر بالمثل أيضاً في موضوع الهالاخا (القانون الشرعي). قال الحاخام نحمان: والأمر بالمثل أيضاً من أجل حلم جيد ، إن الذهاب إلى النوم بمعنويات جيدة يساعد على الأحلام السعيدة. لكنه ليس كذلك، لأن الحاخام جيداً قد قال باسم رب: إذا جلس طالب علم أمام أستاذه، ولم تقتصر شفتيه قلقاً لإظهار التوقير الكافي فسيتم حرقهما، لأنه قيل، إن شفتيه مثل الزنابق "شوشانيم" ، يهبط منها المرّ المتدقق [مورعوير]: لا تقرأ "شوشانيم" بل "شيشونيم" [ذلك الدراسة] لا تقرأ "مورعوير" بل "مورعوير" [يقطر قلقاً؟]- لا خلاف في ذلك: إن أحدهما ينطبق على الأستاذ، والآخر على التابع. وبال مقابل، إن كليهما يشير إلى الأستاذ، إلا أنه لا خلاف في ذلك: إن الأول ساري المفعول قبل أن يبدأ، والآخر بعد أن يبدأ. حتى عندما يقول رباه شيئاً مضحكاً قبل أن يبتدئ حديثه، من أجل إضحاكم، بعد ذلك كان يجلس في خشية، ويبدئ المحاضرة.

لقد علم أحبارنا: من لفظ هذه ترنيمة هاليل؟ قال الحاخام إليعizer: لقد لفظها موسى وإسرائيل عندما كانوا واقفين بالقرب من البحر الأحمر. لقد هتفوا، "ليس إلينا، ليس إلينا" ، وأجابت الروح المقدسة، "من أجلي، من أجلي، سوف أفعله". قال الحاخام يهودا: لقد لفظها يوشع وإسرائيل عندما هاجموهم ملوك كنعان. لقد هتفوا، "ليس إلينا...الخ". وأجابت الروح المقدسة...الخ. قال الحاخام [إليعizer المودين]: قد لفظها ديلوراه وبarak عند هاجمهما سيسيرا. لقد هتفا، "ليس إلينا...الخ" ، وأجابت الروح المقدسة، "من أجلي، من أجلي، سوف أفعله". قال الحاخام إليعizer ابن عازريا: لقد لفظها حزقيا ورفقاًه عندما هاجمهم سنحاريب. لقد هتفوا، "ليس إلينا...الخ" ، وأجابت الروح المقدسة...الخ. قال الحاخام عقيباً: لقد لفظها حانيا، وميشائيل، وعزاريما عندما نهض الشرير نبوخذ نصّر ضدهم. لقد هتفوا، "ليس إلينا...الخ" ، وأجابت الروح المقدسة...الخ. قال الحاخام [يوسي] الجليلي: لقد لفظها مردخاي وأستر عندما نهض الشرير حامان ضدهم. لقد توسلا، "ليس إلينا...الخ" ، وأجابت الروح المقدسة...الخ. لكن يؤكّد الحكماء: لقد سنَّ الأبناء الموجودون ضمنهم أنه يجب أن يقوم الإسرائيليون بتلاوتها عند فترة زمنية وعند كل مأزر - لعلها لا تصيبهم! - وعندما يتم تحريرهم، يقومون بتلاوتها في امتنان من أجل إطلاق سراحهم.

قال الحاخام حيسدا: إن هلّويا "تقوم بوضع علامة على نهاية الفصل"، قال [رباه] ابن الحاخام هونا: إن "هلّويا" تقوم بوضع علامة على بداية الفصل قال الحاخام حيسدا: لقد رأيت ذلك في نسخ كتب الترانيم المستخدمة في كلية الحاخام حنين ابن راب، لقد كانت "هلّويا" تكتب في "وسط" الفصل أي، لقد كان يصطدم الاثنان ببعضهما بوجود "هلّويا" في الوسط مما يثبت بأنه كان في شك.

قال الحاخام حنين ابن رابا: يتحقق الجميع في حالة، "سوف يتكلم فمي عن تمجيد الإله، دع جميع اللحم يبارك اسمه المقدس دائمًا وأبدًا"، إن "هلّويا" التي تتبع ذلك هي بداية الترنيمة المقدسة التالية. في "سوف يرى الشرير، وسيكون غاضبًا، سوف يصرّ بأسنانه، ويذوب، وسوف تهلك رغبة الشرير" إن "هلّويا" التي تتبع، تبتدئ الترنيمة المقدسة التالية. مرة أخرى، في الفقرة، "الذين يقفون في بيت الإله في ليلة الموسم." تبتدئ "هلّويا" التالية الترنيمة المقدسة التالية. يضيف طلاب الكتاب المقدس التالي: "سوف يشرب الماء من الجدول في الطريق، لذلك سيرفع الرأس" إن "هلّويا" التي تتبعه هي بداية الترنيمة المقدسة التالية. "إن خشية الإله هي بداية الحكمة؛ إن جميعهم لديهم فهم جيد ينفع بعد ذلك؛ يبقى تمجيده إلى الأبد". إن "هلّويا" التي تتبعه هي بداية الترنيمة المقدسة التالية.

هل نقول بأن هذا يعتمد على التائيم؟ لأننا قد تعلمنا: "إلى حد أين يتلوها المرء؟ يؤكّد بيت شمائي: حتى "مثل أم لأطفال مبتهجة، بينما يقول بيت هيلل: حتى" حجر النار داخل نافورة المياه." لكن علمت برأيتا أخرى: إلى أي حد يتلوها؟ يؤكّد بيت شمائي: حتى "عندما انطلقت إسرائيل خارجة من مصر" بينما يقول بيت هيلل: حتى، "ليس إلينا، يا إله ليس إلينا". بالطبع أنهم عندئذ يختلفون في هذا: إن الذي يقول، حتى "مثل أم لأطفال مبتهجة"، يعتقد بأن "هلّويا" التالية "[مجد أنت يا إله]" هي بداية الترنيمة المقدسة التالية، بينما الذي يقول حتى "عندما انطلقت إسرائيل خارجة من مصر" يعتقد بأن "هلّويا" هي نهاية الترنيمة المقدسة السابقة! يوقف الحاخام حيسدا هذا مع وجهة نظره. يتحقق الجميع بأن "هلّويا" هي نهاية الترنيمة المقدسة. وبالتالي، فإن العبارة حتى "عندما انطلقت إسرائيل خارجة من مصر" حسنة، بينما العبارة: حتى "مثل أم لأطفال مبتهجة" فهي مقصودة ضمناً. إذن، دعه يقول "حتى "هلّويا" وهل عليك أن تجيب، لأننا لن نعرف أية "هلّويا" هي المقصودة"، إذن دعه يقول: "حتى "هلّويا" مثل أم لأطفال مبتهجة"؟ إن هذا محض خلاف. يوقف راباه ابن الحاخام هونا هذا مع وجهة نظره.

يتحقق الجميع بأن "هلّويا" هي بداية الترنيمة المقدسة. وبالتالي، فإن العبارة، حتى "مثل أم لأطفال مبتهجة" حسنة. بينما الذي يقول حتى "عندما انطلقت إسرائيل" لا يعنيها ضمناً. إذن دعه يقول حتى "هلّويا"؟ وهل عليك أن تجيب، لأننا لا نعرف أية "هلّويا" هي المقصودة، إذن دعه يقول، "حتى "هلّويا" عندما انطلقت إسرائيل"؟ إن هذه صعوبة.

ويختتم بصيغة التحرير. قال رابا: إن نهاية البركة التي تتبع تلاوة "شمام" إنها متبوعة ببركة واحدة في الصباح واثنتين في المساء قبل "الصلاه"، أي، البركات الثمانية عشر، وترنيمة هاليل وهي "الذي

حرر إسرائيل" من صلاة "عميداه" في أيام الأسبوع. إنها تحتوي على ثمانية عشر بركة، الخامسة منها هي الصلاة من أجل التحرير.

"محرر إسرائيل" في التصريف المضارع. ما هو السبب؟ لأنها التماس من أجل المستقبل. وبالتالي، فإن التصريف الماضي لن يكون ملائماً، قال الحاخام زيرا: إن الصيغة في صلاة قيدوش هي "الذي قام بتقديسنا بوصاياته وأمرنا" إن تلك من صلاة "قدسنا بوصاياتك". ما هو السبب؟ لأنها توسل. قال الحاخام آحا ابن يعقوب: ولا بد أنه يشير إلى الهجرة المصرية في صلاة قيدوش اليوم. لأنه مكتوب هنا، "إنه يمكنك أن تذكر اليوم عندما خرجت منطلاً من أرض مصر"، بينما مكتوب هناك، "تذكر يوم الراحة، لتقضيه بتلاوة صلاة قيدوش".

قال رابا ابن شيلا: إن الصيغة في صلاة "الذي أدى إلى انبثاق قرن العبودية"، تلك هي نهاية البركة الخامسة عشر بينما ذلك الذي من "هافتراء" هو "درع داود" "وسوف أجعلكم أمة عظيمة، مثل أسماء العظام الموجدين في الأرض". علم الحاخام يوسف إن ذلك يلمح إلى الحقيقة بأننا نقول "درع داود" إنه لشرف عظيم إلى داود في أن يطلق على الإله "درع داود" في ختام البركة.

قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: "وسوف أجعلكم أمة عظيمة"، إن ذلك يعني بأننا نقول، "إله إبراهيم" "وسوف أبارككم" - بأننا نقول، "إله اسحق"؛ "وأجعل اسمكم عظيمًا" ، بأننا نقول "إله يعقوب". يمكنك أن تعتقد بأننا نختم بإشارة إلى جميع هؤلاء لذلك قد قيل، "وكن بركة"، نختم بك، لكننا لا نختم بجميعهم.

قال رابا: لقد وجدت عجائز بمبوديتا جالسين ويقولون: في يوم الراحة، نقوم في كليهما؛ في الصلاة عميداه" في يوم الراحة والاحتفالات تتكون من سبعة بركات، وفي صلاة قيدوش، يختتم البركة بالقطع "الذي يجعل يوم الراحة مقدسًا". في احتفال، نقوم في كليهما، في الصلاة وفي "قيدوش"، بالختم بالقطع "الذي يقوم بتقديس إسرائيل والمواسم الاحتفالية". قلت لهم، من ناحية أخرى، إن صيغة الصلاة في كليهما يوم الراحة والاحتفال هي "الذي يجعل إسرائيل مقدسة". في صلاة قيدوش يوم الراحة، إن الصيغة هي "الذي يجعل يوم الراحة مقدسًا": في احتفال، "الذي يقدس إسرائيل والمواسم". الآن، سوف أنص سببي وسببك. إن سببك هو: إن يوم الراحة ثابت بشكل دائم، وبالتالي، فإنه في كليهما في الصلاة وفي صلاة قيدوش تقال "الذي يجعل يوم الراحة مقدسًا" لأن تقديسه يعتمد كلياً على الإله في الاحتفالات الثابتة من قبل إسرائيل، لأنهم أدخلوا الأشهر - إن الشهر اليهودي يتكون من إما ٢٩ أو ٣٠ يوماً، كون طول كل شهر مثبت من السلطات اليهودية - وثبتوا بدايات الأعوام بذلك تثبيت تواريخ الاحتفالات أيضاً ، يقال فيها "الذي يقدس إسرائيل والمواسم". السبب هو أن الصلاة المستمرة في العامة تتطلب "الذي يجعل إسرائيل مقدسة" أي، إشارة إلى المجتمع بأكمله؟ أما بالنسبة لصلاة صلاة قيدوش، التي تتلى بشكل خاص في البيت في يوم الراحة، إن الصيغة هي: "الذي يجعل ويوم الراحة مقدساً" ، بينما في الاحتفالات فهي: "الذي يقدس إسرائيل والمواسم" ، إلا أن تلك المناقشة ليست

صحيحة: ألا تتلى الصلاة بشكل خاص أيضاً، وألا تتلى صلاة قيدوش عامة؟ - يعتقد رابا مع ذلك: اتبع الممارسة الرئيسية. إن الصلاة مقصود منها بشكل أساسي من أجل المجتمع، ومع ذلك فإن تلك الصلاة الخاصة ممكنة أيضاً. مرة أخرى، إن المقصود من "قيدوش" بشكل رئيسي هو من أجل البيت "[في مكان الوجبة]", بالرغم من أنها تتلى أيضاً في معبد اليهود من أجل عابري السبيل.

قام عولا ابن راب زيارة رابا. قام بتلاوة صلاة قيدوش بالاتفاق مع عجائز بوميديتا، ولم يقل له شيئاً في احتجاج. إن هذا يثبت بأن رابا انسحب. قام الحاخام ناتان والد الحاخام هونا ابن الحاخام ناتان بزيارة الحاخام بابا. قام بتلاوتها بالاتفاق مع عجائز بوميديتا، وعليه قام الحاخام بابا بتمجيده. قال رابينا: لقد زرت ميريمار عند سورا، عندما ذهب القارئ "ممثل حشد الناس". في التلمود، إن هذا اسم القارئ الذي يقود حشد الناس في الصلاة، يؤرخ اللقب الحديث "هازان" إلى ما بعد زمن التلمود. إلى طاولة القراءة، وقام بتلاوتها مثل عجائز بوميديتا. قام الجميع بإسكاته، لكنه قال لهم، "دعوه وحده: إن القانون مثل عجائز بوميديتا عندئذ لم يقوموا بإسكاته".

مشنا: لقد ملؤوا الكأس الثالث من أجله. ثم قام بتلاوة صلاة الشكر بعد الوجبات. لقد ختم ترنيمة هاليل على الكأس الرابع، وقام بتلاوة صلاة الشكر للأغنية. يمكنه أن يشرب إذا أراد بين هذه الكؤوس الأول والثاني والثالث ، و لا يمكنه أن يشرب بين الثالث والرابع.

جمارا: قال الحاخام حنان لـ رابا: إن هذا يثبت بأن صلاة المائدة بعد الوجبات تحتاج إلى كأس ثالث. قال له: لقد أسس أighborsنا أربعة كؤوس كرمز للحرية: دعنا نمارس عملاً دينياً مع كل واحد. وبالتالي تتم تلاوة صلاة المائدة على الثالث. لكن في مناسبة أخرى، لن يكون هناك كأس مطلوب من أجل صلاة المائدة بعد الوجبات

يختتم هاليل على الكأس الرابع، ويكتفى صلاة المائدة للأغنية". ماهي "صلاة المائدة للأغنية"؟ قال الحاخام يهودا: "سوف يمجدونك، يا إله يا إلينا"؛ بينما قال الحاخام يوحنا: "نفس جميع الأحياء...الخ". لقد علم أighborsنا: عند الكأس الرابع، يختتم ترنيمة هاليل ويكتفى ترنيمة هاليل العظيمة: هذه وجهة نظر الحاخام طارفون يقول آخرون: "إن الإله راعي لن أحتاج". ما الذي يشمل عليه ترنيمة هاليل العظيمة؟ قال الحاخام يهودا: "من "امنح الشكر" حتى "أنهار بابل" بينما قال الحاخام يوحنا: من "أغنية الصعود" حتى "أنهار بابل". قال الحاخام آحا ابن يعقوب: لأن الإله اختار يعقوب إلى نفسه" حتى "أنها بابل". ولماذا تدعى ترنيمة هاليل العظيمة؟ - قال الحاخام يوحنا: لأن الرب المقدس المبارك، يجلس في مارتفاعات الكون ويوزع الطعام على جميع المخلوقات. إن هذا موضوع سفر المزמור ١٣٦: ٢٥ - ٢٦. إن هذا شيء عظيم بالفعل، ومن أجل ذلك يتم تمجيده بتلاوة هاليل العظيمة.

قال الحاخام يوشع ابن ليفي: إلى ماذا تتجاوب هذه المقاطع الستة والعشرون من "امنح الشكر"؟ إلى الستة والعشرين جيلاً التي خلقها القدس المبارك في عالمه؛ بالرغم من أنه لم يعطهم

العهد القديم، فقد قام بمساندتهم بحبه. لقد كان هناك ستة وعشرون جيلاً من آدم حتى موسى. كون هؤلاء ينقصهم العهد القديم، لم يكن بالمستطاع مساندتهم من خلال ميزتهم الخاصة، بل فقط من خلال حب الله.

قال الحاخام حيسدا: ما هو المقصود بالقطع: "امنح شكرأً إلى الإله، لأنه طيب؟"؟ امنح شكرأً إلى الإله الذي ينتزع آثام الرجل بوسائل طيبته: الرجل الثري من خلال ثورة، والرجل الفقير من خلال مashiyye, واليتيem من خلال بيضته والأرملة من خلال طيرها. عندما يجب أن يعاني الناس من خسارة في كفارة الخطأ، فإن الخسارة معدلة وفقاً لمواردهم.

قال الحاج يوحنا: إن رزق الرجل يشمل على ضعف معاناة المرأة في الولادة. من أجل المرأة في حالة الولادة مكتوب، "في ألم [بي إزيب- سوف تتجنب أطفالاً]", في حين أنه عن الرزق مكتوب "في عنا [بي- إزابون]- سوف تأكل" قال الحاج يوحنا أيضاً: إن رزق الرجل أكثر صعوبة لأن يأتي من التحرير، لأنه مكتوب عن التحرير ، "الملك الذي حررني من جميع الشر" وهكذا، فإن ملائكة واحداً يكفي، في حين أنه عن الرزق مكتوب، "الإله الذي أطعمني [زعاني]."

قال الحاجم يوشع ابن ليفي: عندما قال المقدس المبارك، لآدم، "سوف يتم إحضار أشواك ونباتات شائكة إليك"، تدفق الدم من عينيه، وتتوسل أمامه، يا مسيطر الكون! سوف نأكل أنا وحماري من نفس العلف!" لكن حالما قال له، "من عرق وجهك سوف تأكل الخبز"، ارتاح فترة. قال الحاجم شمعون ابن لاخيش: "إننا سعداء لأننا لم نبق عرضة للأول! قال أبياي: إلا أننا لم ن Herb منه سوياً، لأننا نأكل أعشاب الحقل.

قال الحاج شذبي باسم الحاج إلبيز ابن عزاريا: إن رزق الرجل صعب توفيره مثل تقسيم البحر الأحمر، لأن مكتوب، "الذي أطعى الطعام إلى جميع الناس، وقربه إليه، الذي قسم البحر الأحمر إلى أسطوار".

قال الحاخام إليعيزر ابن عزاريا: إن الأعضاء الإفرازية للرجل عندما تكون مغلقة، تكون مؤلمة مثل يوم الموت، وصعب تجاوزه مثل تقسيم البحر الأحمر، لأنه قد قيل، "لقد أسرع السجناء لكي يطلق سراحهم، ولن يموت داخل حفرة، ولن يشح خبزه" وذلك متبع بالمقطع "لأنني الإله إلهك، الذي حرك البحر وجعل الأمواج منه تهدى".

مرة أخرى، قال الحاج شيشت بسلطة الحاج إلبيزير ابن عزاريا: إن الذي يكره الاحتفالات كأنه مرتبط بالوثينة، لأنه قد قيل، "لن تصنع لنفسك آلة مصهورة"، المتبوعة بالقطع، "سوف تشهد عبد الخيز غير المختمر".

قال الحاخام شيشت أيضاً بسلطة الحاخام إلبيعير ابن عزاريَا: إن أي أحد يروي افتراء، وأي أحد يقبل افتراء، وأي أحد يعطي شهادة كاذبة ضد جاره فإنه يستحق لأن يلقى إلى الكلاب، لأنه قد قيل، "سوف تلقى إلى الكلاب"، المتبوعة بالقطع، "لن تحمل على عاتقك شهادة كاذبة".

الآن، بما أن هناك ترنيمة هاليل عظيمة، لماذا تتلو هذه؟ لأنها تتضمن ذكرًا للأشياء الخمسة التالية: الهجرة من مصر وتقسيم البحر الأحمر ومنح العهد القديم [سفر الرؤيا] وبعث الموتى، وأنبياء مسياه أي المعاناة التي يجب أن تسبق مجبيه. إن الهجرة من مصر، كما هو مكتوب، "عندما انطلقت إسرائيل خارجة من مصر وتقسيم البحر الأحمر، لقد رأه البحر وتلاشى"؛ ومنح العهد القديم: لقد قفزت الجبال مثل الحملان" وبعث الموتى: "سوف أمشي أمام الإله في أرض الأحياء" وأنبياء مسياه: "ليس إلينا، يا إله، ليس إلينا".

قال الحاخام يوحنا أيضًا: إن "ليس إلينا يا إله، ليس إلينا" تشير إلى عبودية القوى الغريبة. يقول آخرون قال الحاخام يوحنا: "ليس إلينا، يا إله، ليس إلينا" تشير إلى حرب ياجوج ومأجوج . قال الحاخام نحمان ابن اسحق: تُنْتَلِي ترنيمة هاليل لأنها تحتوي على تلميح إلى تخليص أرواح الصالحين من جهنم، كما قيل، "أنا أتوسل إليك، يا إله، خلص روحي". قال حزقيا: لأنه يلمح إلى هبوط الصالحين حانيا ومشيل وعزاريا. داخل الفرن المحترق وصمودهم منه. "صمودهم"، لأنه مكتوب، "ليس إلينا، يا إله، ليس إلينا": قالها حانيا، لقد قيلت "لكن إلى اسمك أعطِ المجد" من قبل ميكائيل، و"من أجل رحمتك التي من أجل صدفك، "من قبل عزاريا؛ "من أجل ماذا يجب أن تقول الأمم"؟ من قبلهم جميعهم. "صمودهم من الفرن المحترق"، لأنه مكتوب، "مجدوا الإله، أيتها الأمم جميعاً؛ قالها حانيا؛ "سبحوه، أيها الناس جميعاً، قيلت من قبل ميشائيل؛ "لأن رحمته عظيمة نحونا،" من قبل عزاريا؛ "وتصمد حقيقة الإله إلى الأبد" من قبلهم جميعاً. يؤكّد آخرون بأن جبريل الذي قال، "وتصمد حقيقة الإله إلى الأبد" لأنه عندما ألقى الشرير نمرود أبانا إبراهيم داخل الفرن المحترق، قال جبريل للمقدس، المبارك: "يا مهيمن الكون! دعني أنزل، وبرأه وخلص ذلك الرجل الصالح من الفرن المحترق. "قال المقدس، المبارك، له: "أنا فريد في عالمي، وهو فريد في عالمه: إنه ملائم من أجل الفريد من نوعه أن يتم تخليص الفريد من نوعه. "لكن لأن الرب المقدس، المبارك، لا يمنع أية مكافأة مستحقة لأي مخلوق، قال له، "سوف يكون لك الامتياز في تخليص ثلاثة من سلطنته".

حاضر الحاخام شمعون "الشيلونيت": عندما ألقى الشرير نبوخذ نصر حانيا وMicahiel، وعزاريا عزارايا داخل الفرن المحترق، نهض يور Kami، أمير البرد الروح الحارسة الرئيسية على العواصف البردية، أمام المقدس، المبارك، وقال له: "يا مهيمن الكون! دعني أنزل، وأبرد الفرن، وأنقذ هؤلاء الرجال الصالحين من الفرن المحترق". قال جبريل له، "إن قدرة المقدس، المبارك، لا يتم إظهارها هكذا، لأنك أمير البرد، ونعرف جميعاً بأن الماء يطفئ النار. لكنني أنا، أمير النار سوف أنزل وأبرأه من الداخل وأسخنه من الخارج، وسوف أمارس هكذا معجزتين. قال له المقدس، المبارك، "أنزل" لقد كان عندئذ بأن ابتدأ جبريل بتمجيد وقال: "سوف تصمد حقيقة الإله إلى الأبد".

قال الحاخام ناتان: لقد كان السمك في البحر الذي قال، "سوف تصمد حقيقة الإله إلى الأبد، كون هذا الاتفاق مع الحاخام هونا. لأن الحاخام هونا قد قال: إن إسرائيلي ذلك الجيل [من الهجرة

المصرية] كانوا رجلاً ذوي إيمان ضعيف، وكما شرح راباه ابن ماري: ما الذي يعلمه هذا المقطع، "لقد كانوا ثائرين عند البحر، حتى عند البحر الأحمر؟ إن هذا يعلم بأنه في تلك اللحظة كان الإسرائيليون ثائرين وقالوا: متى نصعد عند جانب واحد من البحر، وأيضاً المصريون يصعدون من الآخر. وعلى ذلك، أمر المقدس، المبارك، أمير البحر "ألق بهم بقوة على الأرض الجافة". قال له"، يا مهين الكون! هل يصنع السيد هدية لخادمه، ثم يسترجعها منه! أجاب : "دع جدول ماء كيشون يكون ضماناً لي". فقام مباشرة بإلقاءهم بقوة على الأرض الجافة، وجاءت إسرائيل ورأتهم، كما قيل، "ولقد رأت إسرائيل المصريين أمواناً على شاطئ البحر".

ما هو هذا التلميح إلى "واحد ونصف ضعف عددهم"؟ لأنه في حالة فرعون مكتوب، "أخذ ستمائة عربة مختارة"، في حين أنه في حالة سيسيرا مكتوب، "وجمع سيسيرا تسعمائة عربة من الحديد". عندما جاء سيسيرا لمقاتلة إسرائيل تقدم ضدهم بهراوات حديدية. وعلى ذلك قام المقدس، المبارك، بإحضار النجوم خارج مداراتها ضدهم، كما هو مكتوب، "لقد حارت النجوم في مسارها ضد سيسيرا". حالما هبطت نجوم السماء فوقهم، قامت بتسخين تلك الهراءات الحديدية، لذا ذهبوا إلى جدول ماء كيشون لتبريدهم وإنعاش أنفسهم.

قال المقدس، المبارك، إلى جدول ماء كيشون، "اذهب ونفذ وعدك". قام جدول ماء كيشون مباشرة بجرفهم وإلقاءهم داخل البحر، كما قيل، "لقد قام جدول ماء كيشون بجرفهم، ذلك الجدول القديم". ماذا تعني "ذلك الجدول القديم"؟ الجدول الذي أصبح ضماناً في العصور القديمة. في تلك الساعة، فتحت الأسماك في البحر أفواهها وهتفت، "وتتصمد حقيقة الإله إلى الأبد".

قال الحاخام شمعون ابن لاخيش، ماذا يعني "الذي جعل امرأة عاقر [عقيريت] تسكن في بيتها"؟ قال حشد إسرائيل أمام المقدس، المبارك: يا مهين الكون! لقد جعلني أولادك مثل حيوان ابن عرس الذي يسكن في سراديب [إيكار] المنازل" -إن حشد إسرائيل هنا قد تم تجسيده كامرأة، كما يحدث عادة، وتشكو فإنه من خلال خطايا أبنائها الأقل فضلاً وتشعر بالخجل من ضوء النهار ويجب عليها الاختباء مثل حيوانات ابن عرس في السراديب المظلمة للبيوت-.

حاضر رابا ماذا يعني "أنا، أحب أن يسمع الإله صوتي وتوصلي" قال حشد إسرائيل يا مهين الكون! متى أكون محبوباً من قبلك عندما تسمع صوت توصلي" لقد وقعت في الخطأ [دالوتي]، وأنقذني هو" تكلم حشد إسرائيل أمام المقدس، المبارك، يا مهين الكون! بالرغم من أنني فقير [دالاه] في الأعمال الدينية، إلا أنني لك. وإنه لأمر ملائم في أن يتم إنقاذه.

قال الحاخام كهانا: عندما وقع الحاخام اسماعيل ابن الحاخام [يوسي] فريسة للمرض أرسل رابي له: أخبرنا شيئاً أو ثلاثة قلتها لنا باسم أبيك. أرسل يردُّ عليه، هكذا كان يقول أبي: ما هو المقصود بالمقطع "مجدوا الإله أيتها الأمم جميعاً" ما شأن أمم العالم هنا؟ هذا هو معناه: "مجدوا الإله أيتها الأمم جميعاً" من أجل الأعمال العظيمة والرائعة التي فعلها من أجلهم، وأكثر من ذلك نحن بما أن رحمته عظيمة نحونا. بالإضافة إلى ذلك أرسل له كلمة: إنه مقدر لمصر أن تُحضر هدية إلى ميسيا و

لن يفكر في أن يقبلها منهم، لكن المقدس، المبارك، سيأمره "أقبلها منهم: لقد كانوا كريمي الضيافة مع أطفالى في مصر "فوراً"، سوف يخرج النبلاء من مصر جالبين الهدايا" ثم ستناقش إثيوبيا نفسها: إذا تمت معاملة المصريين الذي قاموا بجعلهم عبيداً هكذا فيكيف سنعامل نحن الذين لم نجعلهم عبيداً ، عندها سيأمره المقدس، المبارك: "أقبلها منهم "فوراً" سوف تسرع إثيوبيا لتتمد يديها إلى الإلة" ثم ستناقش ولاية الرومان الشريرة نفسها: إذا كان قد تم قبول أولئك الذين ليسوا إخوانهم هكذا، فكيف نحن إخوانهم. لكن المقدس، فليكن مباركا، سيقول لجبريل: "قم بإثارة الحيوان البري لعيadan القصب كانيه؛ العدد الكبير من [عادات] الثيران": قم بإثارة الحيوان البري [الروم] وخذ ممتلكاتك لعيidan القصب من حشد الناس [عيادة] أي إسرائيل. تفسير آخر: "قم بإثارة الحيوان البري لعيadan القصب"، أي ذلك الذي يسكن ضمن عيadan القصب، كما هو مكتوب، "إن الخنزير البري من الغابة يقوم بإثلافها، ذلك الذي يتحرك في الحقل يتغذى عليه" إن ، "كانيه" مفسرة بأنها عيadan قصب السكر من الغابة، كون الروم هي الخنزير البري مكن المحتمل أن هذا التفسير متصل مع الأسطورة بأنه عندما تزوج سليمان ابنة فرعون قام بزراعة عود قصب كبير في البحر حيث تم بناء الروم، قام الحاخام حبيا ابن آبا بتفسيرها باسم الحاخام يوحنا: قم بإثارة الحيوان البري الذي يمكن تسجيل جميع أفعاله بنفس القلم. العدد الكبير من ابرييم الثيران، مع عجول الناس": إن ذلك يعني بأنهم ذبحوا الشجاع ابرييم مثل العجول التي ليس لها مالكين لحمايتها، إنهم جميعاً يفتحون أيديهم بشهوة المال ". إنهم يمدُون أيديهم لقبول المال، لكنهم لا ينذون رغبات مالكيهم. "لقد شتت الناس الذين يسعون بالاقتراب": ما الذي أدى إلى تشتيت إسرائيل ضمن الأمم؟ إن الاقتراب من الأمم هو الذي أرادوه.

أرسل له أيضاً: إن هناك ثلاثة وخمسة وستون طريقاً في مدينة الروم العظيمة، وفي كل طريق كان هناك ثلاثة وخمسة وستون قصراً، وفي كل قصر كان هناك ثلاثة وخمسة وستون طابقاً، وكان كل طابق يحتوى على ما يكفى لتزويد العالم بأكمله بالطعام. سأل الحاخام مشمعون ابن رابي - يقول آخرون، سأل الحاخام اسماعيل ابن الحاخام رابي يوسي -، لمن جميع تلك الطبقات الأخرى؟ من أجلك، ورفقائك ومعارفك، كما قيل "وسوف يكون كسبها وأجرها فدية للإله و لن يتم تخزينه ولا كنزه، لأن كسبها سيكون من أجل الذين يسكنون أمام الإله" ماذا تعنى "لن يتم تخزينه"؟ - تعلم الحاخام يوسف: "تشير "لن يتم تخزينه" إلى مخزن القمح، وتشير "ولا كنزه" إلى بيت الكنز أي، من الذهب والفضة. ماذا تعنى "من أجل الذين يسكنون أمام الإله"؟ - قال الحاخام إلبيعizer: إنهم أولئك الذين يميزون مكان زملائهم في الأكاديمية. يقول آخرون، قال الحاخام إلبيعizer إنهم أولئك الذين يرجبون بزمائهم في الأكاديمية أي، الذين يتعاملون معهم في أسلوب ودود، ماذا تعنى ومن أجل لباس فخم "لي - مكسيه، عاتيك"؟ إن ذلك يشير إلى الذي "يستر" [ميكساه] على الأشياء التي سرت عليها العصور القديمة [عاتيت] وما هو ذلك؟ أسرار العهد القديم يشرح آخرون: أن ذلك يشير إلى الذي

يكشف عن الأشياء التي سرت عليها العصور القديمة. وما هو؟ أسباب العهد القديم ، إنه لأمر مستحق أن يتم البحث في أسباب القوانين الكتابية.

قال الحاخام كهانا بسلطة الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوسي ما المقصود بالقطع، "من أجل القائد [لا - منازياه]: كتاب الترانيم لسفر المزامير لديفيد"؟- إن هذا عنوان لعدد من الترانيم المقدسة؛ إن "مينيزياه" مشتقة من "مازياه" وتعني أن تكون منتصراً- أنشد تمجيدات للذي يبتهج عندما يقومون بالسيطرة عليه، تعال وشاهد كيف أن صفات المقدس، المبارك، ليست مثل تلك التي عند الرجل الغاني. إن صفات الرجل الغاني هي مثل تلك عندما تتم السيطرة عليه يكون غير سعيداً، لكن عندما تتم السيطرة على المقدس، فإنه يبتهج، لأنه قد قيل، "لذلك قال أنه كان سيد مرهم، لو لم يكن موسى المختار وافقاً أمامه في الصدع لكي يخفف غضبه".

قال الحاخام كهانا بسلطة الحاخام اسماعيل ابن الحاخام يوسي، وقال الأخبار باسم الحاخام يهودا نيسيعاه: ما هي دلالة المقطع، "ولقد كانت لديهم أيدي الرجل تحت أجنحتهم؟ إن "يادا" (يده) مكتوبة ، و هذا يشير إلى يد المقدس، المبارك المنتشرة تحت أجنحة حياث- "المخلوقات الحية"- الملائكة التي حملت العربة الإلهية-، حتى يقبل الناجدين ويحميهم من رمز العدالة.

قال الحاخام يهودا باسم صموئيل:جميع الذهب والفضة الذي في العالم قام يوسف بجمعه وإحضاره إلى مصر ، لأنه قد قيل،" وقام يوسف بتجميع جميع المال الذي تم العثور عليه في أرض مصر وفي أرض بلاد كنعان." الآن، أنا أعرف هذا فقط حول ذلك الذي لمصر وكنعان، من أين نعرف هذا حول البلد الأخرى؟ لأنه منصوص، "وجاءت جميع البلد إلى مصر إلى يوسف لكي تشتري القمح" وعندما هاجر الإسرائييليون من مصر قاموا بحمله معهم، لأنه قد قيل، "وقاموا بنهب المصريين" قال الحاخام آسي: لقد جعلوها مثل مصيدة حيث لا يوجد فيها أية ذرة، قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: مثل بركة ماء من غير سمك. وهكذا، بقي الكنز حتى رهوبوام، عندما جاء شيشباق ملك مصر واحتجز من رهوبوام، لأنه قد قيل، "ولقد حدث في العام الخامس للملك رهوبوام أن جاء شيشباق ملك مصر ووقف ضد القدس، وأخذ بعيداً كنوز بيت الإله، وكنوز بيت الملك". ثم جاء زيرا ملك إثيوبيا، واحتجزه من شيشباق، ثم جاء آسا واحتجزه من زيرا ملك إثيوبيا، وأرسله إلى حريمان ابن تابيرمان. جاء العمونيون واحتجزوه من حريمان ابن تابيرمان، وبقي هكذا حتى أحاز عندما جاء سنحاريب وأخذه من أحاز. ثم جاء حزقيا وأخذه من سنحاريب، وبقي هكذا حتى زيدكيا، عندما جاء البابليون الكلدائيون واحتجزوه من زيدكيا. ثم جاء الفارسيون وأخذوه من الكلدائيين، و جاء اليونان وأخذوه من الفارسيين، و أخيراً جاء الرومان وأخذوه من اليونانيين، ولا يزال موجوداً في روما.

قال الحاخام حاما ابن الحاخام حنانيا: هناك ثلاثة كنوز قام يوسف بإخفاها في مصر: لقد تم كشف أحدهم إلى خوراح، وأحدهم إلى أنتونيوس ابن سيفروس، والثالث تم تخزينه من أجل الصالحين في المستقبل.

"إن الثروات المحفوظة من قبل المالك هي لإيذائه": قال الحاخام شمعون ابن لاخيش: إن هذا يشير إلى ثروة خوراح "وجميع الثروة التي كانت عند قدميه": قال الحاخام إليعizer: إن هذا يشير إلى ثروة الرجل التي سوف تسنده على قدمه. قال الحاخام ليفي: لقد كانت مفاتيح بيت كنوز كوراه حمولة ثلاثة بغل أبيض، بالرغم من أن جميع المفاتيح والأقفال كانت من الجلد. بدلاً من المعدن، حتى تكون خفيفة في الوزن، إلا أنهم كانوا بمثيل هذه الحمولة

قال الحاخام صموئيل ابن نحمان باسم الحاخام يوننان: قال داود: "سوف أمنحك الشكر إليك، لأنك أجبتني" ، قال ياشي: "إن الحجر الذي رفضه البناءون قد أصبح حجر الزاوية الرئيسي" ، قال إخوته: "إن هذا من فعل الإله" ، رد صموئيل: "إن هذا هو اليوم الذي خلق الإله فيه". فتوسل إخوته: "نحن نتوسل إليك، يا إله، أنقذنا الآن!" ، ورد ديفيد: "نحن نتوسل إليك يا إله، اجعلنا الآن نزدهر!" ، وأضاف جيسي: "المبارك الذي يأتي باسم الإله" ، فقال صموئيل : "نحن نبارك لك خارج بيت الإله" ، فرددوا جميعا: "إن الإله هو إله، وقد منحنا النور" ، قال صموئيل: "نظم سير الاحتفال بأغصان الشجر" ، فقال داود: "أنت إلهي، وسوف أمنحك الشكر إليك" ، وقالوا جميعا : "أنت إلهي، سوف أمجدك" .

لقد تعلمنا في مكان آخر: حيث تكون الممارسة لتكرار مقاطع معينة عند نهاية دعاء هاليل، إن كل مقطع في بقية كتاب الترانيم يتم تكراره في النص، إما في الحقيقة أو بالتوازي، ولذلك يتم تكرار هذه المقاطع الأربع عندما تتم تلواتها ، يجب أن يقوم بالتكرار ليتلوها مرة واحدة فقط متصلة ، يجب أن يقوم بتلواتهم مرة واحدة فقط، للفظ بركة بعدها [ترنيمة هاليل]، يجب أن يتلو عليها: إن جميع هذا يعتمد على العادة المحلية. قال أبياي: لقد علمنا هذا فقط حول البركة بعدها، لكن البركة قبلها إجبارية، لأن الحاخام يهودا قد قال باسم صموئيل: يجب أن تتلى البركة من أجل جميع الوجبات الدينية قبل [أوبير] ممارستها. كيف تدل "أوبير" على أنها تتضمن معنى الأسبقية؟ قال الحاخام نحمان ابن اسحق: لأنه مكتوب، "ثم اركض أهيماز على طريق السهل، وتجاوز آبار وا- ياعوابور، أي، ركض قبلًا كوشيتا". قال أبياي: إنه يتبع من هذا: "ولقد عبر [آبار] قبلهم". يقتبس آخرون التالي: "وتم نقل ملكهم [يا ها - عوبر] قبلهم، والإله رئيسهم".

لقد علمنا: لقد كرّر رابي مقاطع معينة منها [هاليل]، أضاف الحاخام إليعizer ابن بيراتا فقرات لها. ماذا أضاف؟ قال أبياي: لقد أضاف فقرات من أجل التكرار من "سوف أمنحك الشكر إليك" وإلى ما بعد ذلك.

حاضر الحاخام عويرا أحياناً باسم الحاخام آمي، وأحياناً باسم الحاخام آسي: ما هو المقصود بالمقطع، "ونما الطفل وتم فطامه" [وا- يحاميل]? سوف يقيم المقدس، المبارك، وليمة عظيمة من أجل الصالحين في اليوم الذي يُبَدِّي [يجمول] فيه حبه إلى بذرة اسحق أي، عندما تبرا إسرائيل وتُسترجع أمجادها. بعد أن أكلوا وشربوا، سيتم تقديم كأس صلاة المائدة- كأس النبيذ الذي تتلى عليه صلاة المائدة بعد الوجبات-. إلى أبيينا إبراهيم، حتى يتلو صلاة المائدة، لكنه سيجيبهم، "لا أستطيع قول صلاة الشكر، لأنني أجبت اسماعيل". ثم سيسأله اسحق "خذه وقل صلاة المائدة". "لا أستطيع قول صلاة المائدة"، سوف يجيب، "لأنني أجبت عيساو". ثم سوف يسأل يعقوب: "خذه وقل صلاة المائدة". "لا أستطيع قول صلاة المائدة"، سوف يجيب، "لأنني أجبت موسى". ثم سوف يسأل موسى، "خذه وقل صلاة المائدة". "لا أستطيع قول صلاة المائدة"، لأن مقتراً في أن يحرّمها على. ثم سوف يسأل موسى، "خذه وقل صلاة المائدة". ثم سوف يسأل يوشع: "خذه وقل صلاة المائدة". "لا أستطيع قول صلاة المائدة"، سوف يجيب، "لأنه لم يكن لي الامتياز في دخول إيريز إسرائيل في الحياة أو في الموت"، ثم سوف يسأل داود: "خذه وقل صلاة المائدة" "سوف أقول صلاة المائدة، وإنه ملائم لي لأقول صلاة المائدة، "سوف يجيب، كما قيل، "سوف أرفع كأس الخلاص، وأنادي على اسم الإله".

مشنا: لا يمكن للمرء أن يختم بعد الوجبة الفصحية بالقول "الآن إلى المتعة! أبيكومين".

جumar: ماذا تعني أبيكومين قال راب: بأنه لا يجب نقلهم من جماعة إلى أخرى. قال صموئيل: مثلاً، الفطر من أجلي والحمام من أجل آبا. أي، راب لقد كان راب وصموئيل يأكلان الحمام والفطر بالتتابع بعد الوجبة كتحلية، ويقول صموئيل بأنه لا يجب عمل هذا بعد الوجبة الفصحية، وهكذا، فإن تفسيره [وتقدير الحاخام يوحنا الذي يليه] هو أكثر شدة من تفسير راب لأن راب يحظر فقط الأكل الإضافي في مكان آخر، في حين أن صموئيل يحظره في نفس المكان. لقد قال الحاخام حنانيا ابن شيلا والحاخام يوحنا: مثلاً، التمر، وسنابل القمح المجففة، والمكسرات. لقد علمنا مع الحاخام يوحنا: لا يجب أن تختم بعد الوجبة الفصحية بمثلاً، التمر والسنابل المجففة والمكسرات.

قال الحاخام يهودا: لا يمكن للمرء أن يختم بعد أكل آخر رغيف خبز غير مختمر، أي، في هذه الأيام عند نهاية الوجبة في ذكرى الحمل الفصحي يقول: "الآن إلى المتعة!" لقد تعلمنا: "لا يمكنك أن تختم بعد الوجبة الفصحية بقول، الآن إلى المتعة!" وهكذا إنه محظوظ فقط بعد الوجبة الفصحية، لكن يمكنك أن تختم هكذا بعد الخبز غير المختمر؟ - إنه يتقدم إلى الذروة: لا يحتاج الخبز غير المختمر لأن يتم نص هذا بعده، بما أن مذاقه ليس شديداً، يجب أن ينهي الوجبة بمذاق اللحم الفصحي، والخبز غير المختمر غالب في فمه. الآن، إن مذاقه الأخير ليس شديداً ومستمراً، ولذلك فإنه من غير الضروري تعلم بأنه لا يمكن أكل شيء بعده، لكن أمكنني أن أعتقد بأنه ليس هناك اعتراف بعد الحمل الفصحي، الذي يعتبر مذاقه شديداً، ولا يمكن إزالته بسهولة. وبالتالي يبلغنا التناه بطريقة أخرى.

هل نقول بأن ذلك يدعمه: أما بالنسبة للكعك الإسفنجي، وكعك العسل، و"إيسكريتن" يعتبر هؤلاء "مزه"، ولذلك فإن واجب أكل "مزه"، الواجب أن يكون "خبز الألم [الفقر]", لا يمكن إلغاؤه بهم.

يمكن للرجل أن يملأ معدته بهم، بشرط أن يأكل نفس مقدار الزيتونة من الخبز غير المختمر عند النهاية. إن هذا يدل فقط عند النهاية، لكن ليس عند البداية! والسبب المفترض هو أنه لا يمكن أكل شيء بعد آخر رغيف خبز غير مختمر -لا: إنه يتقدم إلى الذروة. إذا أكله عند البداية فإنه يمر من غير قول أنه قد تم إلغاء واجبه، بما أنه يأكل بشهية، لكن عند النهاية حيث أنه يمكنه أن يأتي ويأكله كالتهم لا غير. أمكنني القول بأنه لا يقوم بواجبه. وبالتالي يبلغنا التناه بطريقة أخرى.

روآها مار زوطرارا هكذا: قال الحاخام يوسف باسم الحاخام يهودا باسم صموئيل: يمكن للمرء أن يختم بعد الخبز غير المختمر بقول "الآن إلى المتعة" هل نقول بأن هذا يدعمه: "لا يمكن للمرء أن يختم بعد الوجبة الفصحية بقول، "الآن إلى المتعة"، وبالتالي لا يمكن للمرء أن يختم هكذا فقط بعد الحمل الفصحي، إلا أنه يمكن للمرء أن يختم هكذا بعد الخبز غير المختمر؟ -لا: إنه يتقدم إلى الذروة. لا يحتاج الخبز غير المختمر إلى نص هذا بعده، رؤية بأن مذاقه ليس شديداً، لكنني كنت سأقول بأنه ليس كذلك بعد الحمل الفصحي، وبالتالي يبلغنا التناه بطريقة أخرى.

هناك اعتراض: أما بالنسبة للكعك الإسفنجي وكعك العسل، و"إيسكريتن"، يمكن للرجل أن يملأ معدته بهم، بشرط أن يأكل نفس مقدار الزيتونة من الخبز غير المختمر عند النهاية. إذن، إنه فقط عند النهاية، لكن ليس عند البداية؟ -إنه يتقدم إلى الذروة: عند البداية، عندما يأكل بشهية، فإنه من غير الضروري تعليمه، لكن عند النهاية، حيث أنه يمكنه أن يأكل بنهم فقط، أمكنني القول بأنه ليس مسماحاً، وبالتالي يبلغنا التناه بأنه كذلك.

قال رابا: إن أكل الخبز غير المختمر في هذه الأيام هو التزام كتابي، في حين أن للأعشاب المرأة هو حاخامي. إنما في ماذا تختلف الأعشاب المرأة؟ لأنه مكتوب، "سوف يأكلونها [قربان عيد الفصح] مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة"، الذي يدل عندما يكون قانون قربان عيد الفصح منفذ، فإن ذلك للأعشاب المرأة منفذ، وعندما لا يكون قانون قربان عيد الفصح منفذًا، فإن الأعشاب المرأة ليست مطلوبة أيضاً! إذن، في حالة الخبز غير المختمر أيضاً، بالطبع إنه مكتوب، "سوف يأكلونها مع خبز غير مختمر وأعشاب مرأة؟" -ذكر الكتاب المقدس بالفعل التعليم في حالة الخبز غير المختمر: "عند المساء سوف تأكل خبزاً غير مختمر" لكن أكد الحاخام آحا ابن يعقوب: إن كليهما: الأول والآخر هما فقط حاخامي. لكن بالطبع إنه مكتوب، "عند المساء سوف تأكل خبزاً غير مختمر؟" -إن ذلك مطلوب فيما يتعلق بالشخص النجم والشخص الذي كان في رحلة بعيدة، لكن من الذي سيكون ملائماً بحلول المساء؟ لأنه كان بإمكانك أن تناقش: بما أنهم لا يستطيعون أكل قربان عيد الفصح، فإنهم لا يحتاجون لأن يأكلوا خبزاً غير مختمر أو أعشاب مرأة أيضاً، وبالتالي فإن المقطع يبلغنا بطريقة أخرى؟ ألا يعترف بهذا؟ لذا كان يعرف على آية أساس يقوم بالتفريق بين الخبز غير المختمر والأعشاب المرأة؟ -

وراباً يستطيع أن يجبيك: فيما يتعلق بالشخص النجس الذي كان في رحلة بعيدة، فإن وجوده مقطعاً ليس مطلوباً، لأنهما ليسا أسوأ من الشخص غير المختون والشخص الأجنبي أي، الذي لا يتقيد بالقانون اليهودي. لأننا قد تعلمنا: "لن يأكل شخص غير مختون منه": "منه" لا يمكن أن يأكل، لكن يجب عليه أن يأكل خبزاً غير مختمر وأعشاب مرّة. والآخر؟ إنه مكتوب في حالة غير المختون....الخ، وهو مكتوب في حالة النجس....الخ، وكلاهما ضروريان.

لقد علمنا بالاتفاق مع راباً: "ستة أيام سوف تأكل خبزاً غير مختمر، وفي السابع سيكون هناك اجتماعاً مقدساً إلى الإله إلهك": مثلاً في اليوم السابع يكون أكل الخبز غير المختمر طوعياً، وأيضاً في الأيام الستة يكون طوعياً. ما هو السبب؟ لماذا أقوم بتفسيره هكذا، على ما يبدو مناقضاً للمعنى الحرفي؟ لأنه شيء قد تم شمله في القانون العام ومن ثم استثناؤه من القانون العام من أجل إبقاء الضوء على حالات أخرى، وهذا يعني بأنه لم يتم استثناؤه من أجل إبقاء الضوء على نفسه، لكن من أجل إبقاء الضوء على القانون العام بأكمله. أمكنك الاعتقاد بأنه في الليلة الأولى أيضاً يكون طوعياً، لذلك ورد في النص "سوف يأكلونها مع خبز غير مختمر وأعشاب مرّة". أنا أعرف هذا فقط عندما يكون المعبد موجوداً، من أين نعرف هذا عندما لا يكون موجوداً؟ من المقطع، "عند المساء سوف تأكل خبزاً غير مختمر"، وهكذا جعله المكتوب التزاماً دائماً.

مشنا: إذا خلد بعض من جماعة عند وجبة عيد الفصح للنوم، يمكنهم أن يأكلوا عندما يستيقظوا، إذا خلدو جميعهم للنوم، لا يجب عليهم أن يأكلوا. في الحالة الأخيرة، لقد توقفوا جميعهم عن التفكير حول الحمل الفصحي، وعندما استيقظوا وكأنهم كانوا سيلكونه في مكانين مختلفين، إن النوم يكسر استمرارية الفعل والمكان، وهكذا فإنه محظوظ، قال الحاخام يوسي: إذا ناموا نوماً خفيفاً، يمكنهم أن يأكلوا أما إذا خلدوا للنوم بسرعة فلا يجب عليهم أن يأكلوا. إن قربان عيد الفصح ينتهك يدي الشخص بعد منتصف الليل، ينهك بيحول ونوثار يدي الشخص.

جماراً: "قال الحاخام يوسي: إذا ناموا نوماً خفيفاً يمكنهم أن يأكلوا، إذا خلدوا للنوم بسرعة فلا يجب عليهم أن يأكلوا" ماهي الحالة المقصودة بنوم خفيف؟ قال الحاخام آشي: النوم الذي ليس نوماً، التيقظ الذي ليس تيقظاً، مثلاً، إذا أجب عندما نودي عليه، لا يستطيع أن يكون عبارة منطقية إلا أنه يتذكر عندما يتم تذكيره. لقد كان أبياي جالساً عند وجبة عيد الفصح أمام راباً. رؤيته وهو يشعر بالنعاس، علق عليه، "أنت، يا سيدى، نائم" أجاب: لقد كنت غافياً فقط، وقد تعلمنا: "إذا ناموا نوماً خفيفاً يمكنهم أن يأكلوا، إذا خلدوا للنوم بسرعة لا يجب عليهم أن يأكلوا".

"إن قربان عيد الفصح ينتهك يدي الشخص بعد منتصف الليل"....الخ. إن هذا يثبت بأنه من منتصف الليل يكون "نوثار" أي التقاء يعتقد هكذا؟ قال الحاخام يوسف، إنه الحاخام إليعizer ابن عزاريا، لأننا تعلمنا: "وسوف يأكلون اللحم في تلك الليلة": قال الحاخام إليعizer ابن عزاريا: إن "في تلك الليلة" منصوصة هنا، بينما في مكان آخر إنه منصوص، "سوف أجتاز أرض مصر في تلك الليلة"

مثلاً يعني هناك منتصف الليل، فإنه هنا أيضاً يمكنهم أن يأكلوا قربان عيد الفصح حتى منتصف الليل. قال الحاخام عقيبا له: إلا أنه بالطبع قد تم نصه للتو، "وسوف تأكلها في عجلة" للدلالة على وقت العجلة. إذا كان كذلك، ما الذي يعلم "في تلك الليلة"؟ أمكنك أن تعتقد بأنه يمكن أكله مثل القرابين الأخرى، برأيي، في النهار: لذلك ورد في النص، "في تلك الليلة": إنها تؤكل بحلول الليل، لكن لا يمكن أكلها بالنهار، الآن كيف يوظف الحاخام عقيبا "تلك الليلة"؟ إنه يستخدمها كاستثناء لليلة ثانية. لأنه أمكنني أن أناقش، بما أن قربان عيد الفصح هو قربان ذا قدسيّة أقل، وقربان السلام في قربان ذا قدسيّة أقل، إذن مثلاً يؤكل قربان السلام ليومين وليلة، فإن هذا أيضاً في حالة قربان عيد الفصح. سوف أستبدل الليالي بأوقات النهار، ويمكن أن تؤكل لليلتين ويوم واحد. لذلك كتب القانون الإلهي "تلك الليلة" والحاخام إليعizer ابن عزاري؟ - يستطيع هو أن يجيبك: إن ذلك مستخرج من: "ولن تدع شيئاً منه يبقى حتى الصباح". والحاخام عقيبا ألا يعترض بهذا؟ يستطيع أن يجيبك: لو لم يكتب القانون الإلهي "تلك الليلة"، كنت سأقول، ماذا يعني "صباح"؟ الصباح "الثاني". إذن، ماذا عن الحاخام إليعizer ابن عزاري؟ - يستطيع هو أن يجيبك: حيثما تكون "صباح" مكتوبة، فإن هذا يعني الصباح الأول.

قال رابا: إذا أكل رجل خبزاً غير مختمر في هذه الأيام، فإنه وفقاً للحاخام إليعizer ابن عزاري، لا يعفي واجبه. بما أنه يعتقد بأنه لا يمكن أكل قربان عيد الفصح بعد منتصف الليل، فقد تم تشابه الخبز غير المختمر بقربان عيد الفصح، إن ذلك واضح بما أنه قد تم تشبيهه بقربان عيد الفصح، فإنه مثل قربان عيد الفصح؟ - أمكنك القول، بالطبع قام المكتوب باستثنائه من التشابه، في أنه قد تم إعلان الخبز غير المختمر إلزاماً في هذه الأيام بالرغم من غياب الحمل الفصحي، وبالتالي يخبرنا بأنه عندما يقوم المكتوب باسترجاجه، فإنه يسترجعه إلى حالته الأصلية.

"ينتهك بيوجول ونوثار يدي المرء" الحاخام هونا والحاخام حيسدا - يؤكد أحدهما: إن هذا بسبب الكهنة المشكوك فيهم، بينما قال الآخر: إنه بسبب الكهنة الكسالي. أكد أحدهما: إن نفس مقدار الزيتونة يقوم بالانتهاك، بينما قال الآخر: على الأقل نفس مقدار البيضة. لقد علم أحدهما بالإشارة إلى بيوجول، بينما علم الآخر بالإشارة إلى "نوثار". إن الذي علم بالإشارة إلى "بيوجول" أعطى السبب في كونه بسبب الكهنة المشكوك فيهم. بينما الذي علم بالإشارة إلى "نوثار" قد أعطى السبب في كونه بسبب الكهنة الكسالي. قال أحدهما: إن نفس مقدار الزيتونة يقوم بالانتهاك، بينما قال الآخر: على الأقل نفس مقدار البيضة. إن الذي أكد نفس مقدار الزيتونة، يقبل هذا المعيار لحظره، بينما الذي يحكم نفس مقدار البيضة، فهو يعتقد بأن هذا المعيار هو نفس نجاسته.

مشنا: إذا قام بتلاوة البركة من أجل قربان عيد الفصح فإنه بذلك يعفي قربان الاحتفال، لكن إذا قام بتلاوة البركة من أجل القربان فإنه لا يعفي قربان عيد الفصح: هذه هي وجهة نظر الحاخام اسماعيل. قال الحاخام عقيبا: إن الأول لا يعفي الأخير ولا الأخير يعفي الأول.

جماراً: عندما تفحص الموضوع، يجب أن تختم بأنه في رأي الحاخام اسماعيل، إن رش [ازريقاء] مشمول في سكب [شيفيكاه]، لكن السكب ليس مشمولاً في الرش. في حين أنه في رأي الحاخام عقيباً، إن السكب ليس مشمولاً في الرش ولا الرش مشمول في السكب. إن كلاً الحاخام اسماعيل والحاخام عقيباً يعتقد بأنه يجب سكب دم قربان عيد الفصح، أي، يجب على الكاهن أن يقف قربياً من المذبح ويسبك الدم بلطف على قاعدته. لكن دم "حجيجاه" يتطلب رشاً، أي، من مسافة وبعض القوة. الآن، يعتقد الحاخام اسماعيل بأنه إذا تم سكب دم "حجيجاه" بدلاً من رشه، فإن التزام الرش قد أُعفي مع ذلك. نتيجة لذلك، فإن البركة من أجل قربان عيد الفصح تشمل تلك التي تخص "حجيجاه"، بما أنه في كليهما يمكن سكب الدم على قاعدة المذبح. لكن إذا تم رش قربان عيد الفصح، فإن الالتزام لم يتم إعفاءه، نتيجة لذلك فإن البركة من أجل "حجيجاه"، الذي يتم رش دمه طبيعياً، لا يغفر قربان عيد الفصح. بنفس الاستنتاج، نستدل بأنه من وجهة نظر الحاخام عقيباً، لا يشمل أحدهما الآخر، لقد كان الحاخام سيملاي موجوداً عند افتداء المولود الأول. و سُئل: من الواضح أنه من أجل افتداء المولود الأول، فإن على الأب أن يتلو البركة "الذي قام بتقديسنا بوصاياتك، وأعطانا أمراً فيما يتعلق باقتداء المولود الأول. "أما بالنسبة للبركة." مبارك...الذي أبقانا على قيد الحياة وحفظنا وجعلنا قادرين على أن نصل هذا الموسم،" هل يتلوها الكاهن الذي يحصل على خمسة شيقلات للاقتداء أم والد الطفل؟ هل يتلو الكاهن البركة، بما أن الفائدة تعزّزه، أو هل يتلوها والد الطفل، بما أنه هو الذي ينفذ واجباً دينياً؟ إن الواجب الديني بشكل رئيسي هو واجبه، بما أنه أي كاهن يمكنه الحصول على نقود الاقتداء، لم يكن باستطاعته الإجابة على هذا، لذا ذهب وسأل في مبني المدرسة وتم إخباره: يقوم والد الطفل بتلاوة البركتين. والقانون هو أن والد الطفل يقوم بتلاوة البركتين.